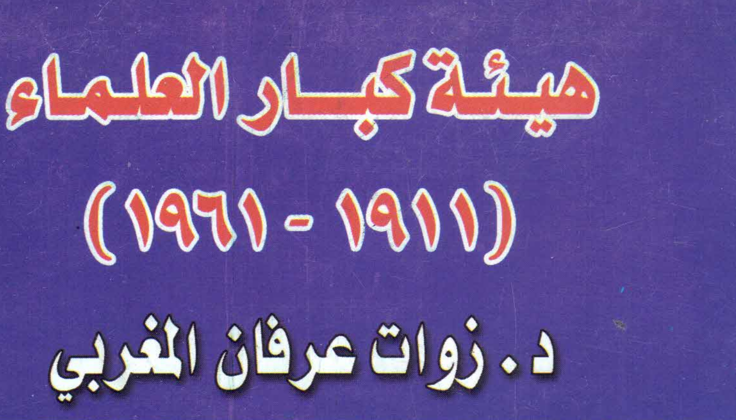
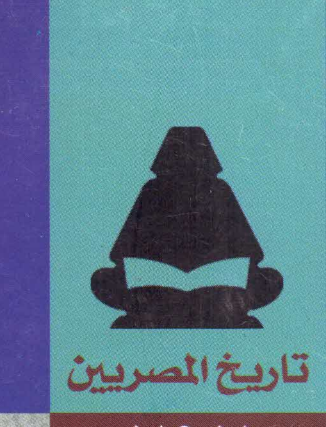


هيئة كبار العلماء

(١٩١١ - ١٩٦١)

د. زوات عرفان المغربي



تاريخ المصريين

٢٩٢

هذا الكتاب

هو في الأصل رسالة دكتوراه نجحت من خلالها المؤلفة في تحليل دور هيئة كبار العلماء الديني والسياسي والاقتصادي والاجتماعي، منذ نشأتها سنة ١٩١١، وحتى إلغائها واستبدالها بمجمع البحوث الإسلامية سنة ١٩٦١، وخلال تلك الفترة شهدت مصر كثيرًا من القضايا التي شغلت بال الناس، وملأت وسائل الإعلام لغطا وجدلاً، بدءًا بقرار فرض الحماية البريطانية على مصر، وموقف الهيئة من ثورة ١٩١٩، وخاصة مسألة انتهاك القوات البريطانية لحرمة الأزهر، وكذلك مسألة إلغاء الخلافة الإسلامية بالدولة العثمانية، وكثير من القضايا السياسية التي يضيق هذا المقام بتفصيلها، ويجد القارئ العزيز متسعًا لها داخل صفحات هذا الكتاب. هذا بالإضافة إلى استعراض المؤلفة لموقف الهيئة من كثير من القضايا الاقتصادية والاجتماعية خلال عمرها الذي ناهز نصف قرن، مثل مقال "مدنية القوانين" لمحمود عزمي الذي نشر في الأهرام سنة ١٩٢٢ وأثار ضجة واسعة، وكذلك كتاب "الإسلام وأصول الحكم" لعلي عبد الرزاق، وكتاب "في الشعر الجاهلي" لطه حسين، وموقف هيئة العلماء من قضية التنصير التي انتشرت بشكل لافت للنظر في تلك الفترة، وموقف الهيئة من مسألة إلغاء الوقف الأهلي سنة ١٩٥٢، وغير ذلك من القضايا الاجتماعية والاقتصادية، بالإضافة إلى استعراض الباحثة لتاريخ الهيئة وتطورها الإداري، والمخصصات المالية لأعضائها، وتحليل الظروف التي أدت إلى إنشائها، وتلك التي أوجبت إلغاءها واستبدالها بمجمع البحوث الإسلامية سنة ١٩٦١ ليواكب ظروف العصر.


ISBN# 9789774480225
6 221149 025561

الهيئة المصرية العامة للكتاب

٢٥ جنيها

هيئة كبار العلماء (١٩١١-١٩٦١م)

المغربى، زوات عرفان.
هيئة كبار العلماء (١٩١١ - ١٩٦١م)/
تأليف: زوات عرفان المغربى. القاهرة:
الهيئة المصرية العامة للكتاب ٢٠١٢.
٥٦٠ ص، ٢٤ سم. (سلسلة تاريخ المصريين)
تدمك ٥ - ٠٢٢ - ٤٤٨ - ٩٧٧ - ٩٧٨
١ - مصر - تاريخ (١٨٠٥م -)
٢ - الأزهر.
أ - العنوان:
رقم الإيداع بدار الكتب ١٥٧٩٨ /٢٠١٢
I.S.B.N 978-977-448-022-5
ديوى ٩٦٢.٠٣

الهيئة المصرية العامة للكتاب
القاهرة - جمهورية مصر العربية - كورنيش النيل - رملة بولاق
ص . ب : ٢٣٥ - الرقم البريدى : ١١٧٤٩ رمسيس
ت : ٢٥٧٧٥٢٢٨ / ٢٥٧٧٥٠٠٠ - فاكس ٢٥٧٥٤٢١٣ (٢٠٢)
www.egyptianbook.org.eg/e-mail:info@egyptianbook.org.eg.

هيئة كبار العلماء

(١٩١١ ـ ١٩٦١م)

تأليف

د. زوات عرفان المغربى



الهيئة المصرية العامة للكتاب

٢٠١٢

فهرس الموضوعات

على سبيل التقديم

بالرغم من أن الأزهر كان موضوعا رئيسيا أو جانبيا لكثير من الكتب التي صدرت عن سلسلة "تاريخ المصريين" ؛ إلا أن "هيئة كبار العلماء" لم تحظ بدراسة متكاملة بالرغم من دورها المهم، ومن هنا تأتي أهمية هذا الكتاب الذي هو في الأصل رسالة دكتوراه أعدها الباحثة المتميزة الدكتورة زوات عرفان المغربي، نجحت من خلالها في تحليل دور هيئة كبار العلماء الديني والسياسي والاقتصادي والاجتماعي، منذ نشأتها سنة ١٩١١، وحتى إلغائها واستبدالها بمجمع البحوث الإسلامية سنة ١٩٦١، وخلال تلك الفترة شهدت مصر كثيرًا من القضايا التي شغلت بال الناس، وملأت وسائل الإعلام لغطا وجدلاً، بدءًا بقرار فرض الحماية البريطانية على مصر، وموقف الهيئة من ثورة ١٩١٩، وخاصة مسألة انتهاك القوات البريطانية لحرمة الأزهر، وكذلك مسألة إلغاء الخلافة الإسلامية بالدولة العثمانية، وكثير من القضايا السياسية التي يضيق هذا المقام بتفصيلها، ويجد القارئ العزيز متسعًا لها داخل صفحات هذا الكتاب.

هذا بالإضافة إلى استعراض الدكتورة زوات لموقف الهيئة من كثير من القضايا الاقتصادية والاجتماعية خلال عمرها الذي ناهز نصف قرن، مثل مقال "مدنية القوانين" لمحمود عزمي الذي نشر في الأهرام سنة ١٩٢٢ وأثار ضجة واسعة، وكذلك كتاب "الإسلام وأصول الحكم" لعلي عبد الرزاق، وكتاب "في الشعر الجاهلي" لطه حسين، وموقف هيئة العلماء من قضية التنصير التي انتشرت بشكل لافت للنظر في تلك الفترة، وموقف الهيئة من مسألة إلغاء الوقف الأهلي سنة ١٩٥٢، وغير ذلك من القضايا الاجتماعية والاقتصادية. بالإضافة إلى استعراض الباحثة لتاريخ الهيئة وتطورها الإداري، والمخصصات المالية لأعضائها، وتحليل

الظروف التي أدت إلى إنشائها، وتلك التي أوجبت إلغاؤها واستبدالها بمجمع البحوث الإسلامية سنة ١٩٦١ ليواكب ظروف العصر.

ومن هذا المنطلق فإنه يسعدني أن أقدم هذا الكتاب للقراء الأعزاء، ليكون إضافة إلى المكتبة العربية، وليساهم في سد ثغرة كانت واسعة في هذا المجال، وليثري الحوار الدائر الآن على الساحة الأزهرية حول ضرورة عودة هيئة كبار العلماء، إلى جانب مجمع البحوث الإسلامية.

وختاماً لا يفوتني أن أتقدم بخالص الشكر لأسرة تحرير سلسلة "تاريخ المصريين" على ما بذلوه من جهد في إخراج هذا الكتاب، وأخص بالذكر الدكتور عماد هلال مدير تحرير السلسلة على مراجعة الكتاب وتحرير نصوصه، والأستاذ مصطفى غنايم على جهوده في متابعة الكتاب وتسهيل إجراءات طباعته.

والله وتاريخ أمتنا من وراء القصد

د. محمد صابر عرب

المقدمة

الحمد لله ذى الجلال ، الذى عجزت عن إدرك ذاته عقول العارفين ، والكمال الذى قصرت عن إحصاء ثنائه ألسنة الواصفين ، والقدرة التى وجلت من رهبتها قلوب الخائفين ، والعظمة التى عنت لعزتها وجوه الطائعين والعاكفين ، والصلاة والسلام على رسول الهدى محمد (ﷺ) صاحب الدعوة التامة والرسالة العامة إلى الإنس والجان أجمعين .

وبعد ،،،

حظى علماء الأزهر طوال التاريخ بمنزلة لم تبلغها فئة أخرى من قبل ، ولا غرو فى ذلك فقد حفلت كثير من آيات القرآن الكريم وأحاديث الرسول (ﷺ) بالكثير من التقدير للعلم وطلبته ، فقد قال سبحانه وتعالى فى كتابه الكريم بسم الله الرحمن الرحيم : ﴿ ... يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾[1]، وقال تعالى ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ وَالْمَلائِكَةُ وَأُوْلُوا الْعِلْمِ قَائِماً بِالْقِسْطِ ﴾[2] وقال تعالى : ﴿ ...إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾[3]. صدق الله العظيم ، ومن هذا المنطلق كان اختيار موضوع الدراسة وهو بعنوان " هيئة كبار العلماء فى الأزهر " (١٣٢٩-١٣٨١هـ/١٩١١-١٩٦١م) والتى لها أهمية خاصة ، حيث تلقى الضوء على أهمية هيئة (جماعة) كبار العلماء داخل مصر بصفة خاصة والعالم الإسلامى بصفة عامة – باعتبارها أكبر هيئة إسلامية – وما قامت به من جهود بارزة سواء فى الدور التربوى التعليمى داخل الأزهر ، أم فى الدور السياسى ، والثقافى ، والاجتماعي داخل المجتمع المصرى وخارجه .

ويرجع اختيار عام (١٣٢٩هـ/١٩١١م) بداية لفترة البحث ؛ فلكونه شهد صدور القانون رقم(١٠ لسنة ١٩١١) والذى نص فى الباب السابع منه على

إنشاء هيئة كبار العلماء ، أما بخصوص تحديد عام (١٣٨١هـ/١٩٦١م) نهاية لفترة البحث ؛ فلكونه شهد صدور القانون رقم(١٠٣ لسنة ١٩٦١) والذى بموجبه ألغيت جماعة كبار العلماء وحل محلها مجمع البحوث الإسلامية حتى تكون أعم نفعاً وأبعد أثراً فى مسايرة التطورات الحديثة التى طرأت ليس فقط على الأزهر بل على العالم الإسلامى كله .

و بغض النظر عن الفترة التاريخية التى فرضت نفسها بحكم تاريخ نشأة الهيئة والتاريخ الذى حل محلها فيه مجمع البحوث الإسلامية ، فإن هذه الفترة قد شهدت تطورات متعددة فى شتى الحقول السياسية والثقافية والاجتماعية ففى داخل الأزهر قد تميزت بالحيرة بين القديم والحديث ، وتفرقت وجهات النظر فيه ، وتوترت العلاقات الداخلية بين أهله ، حيث انقسم الأزهر إلى من يرفض الإصلاح انطلاقاً من أهمية الحفاظ على القديم فيه حتى يتم الحفاظ على أصالة الأزهر ، ومن ينادى بضرورة تحديث الأزهر وجعله يتلائم مع التطور الذى يمر به المجتمع ، وفريق ثالث يقف موقفاً وسطاً فيرى ضرورة الأخذ بالتحديث مع الحفاظ على الأصالة ، أما فى مصر كلها والتى مرت بعدة تطورات بدءاً من فرض الحماية البريطانية على مصر عام (١٣٣٣هـ/١٩١٤م) وثورة عام (١٣٣٨هـ/١٩١٩م) ومروراً بثورة يوليو عام (١٣٧٢هـ/١٩٥٢م) ووصولاً إلى إلغاء النظام الملكى وقيام النظام الجمهورى ، وكان للهيئة – بلا أدنى شك –مواقف متعددة تجاه مجريات هذه الأحداث السياسية ، ومعالجة الكثير من القضايا الثقافية والاجتماعية التى جدت على المجتمع المصرى خلال فترة البحث .

وعلى الرغم مما قامت به هيئة (جماعة) كبار العلماء من دور بارز ومؤثر فى المجال التربوى والدينى والسياسى والثقافى والاجتماعي ؛ فإنها لم تحظ باهتمام الغالبية

العظمى من المؤرخين والباحثين لتناولها بالدراسة العلمية الجادة ، و كان جل اهتمامهم منصباً على الأزهر وما يتعلق به من تاريخ نشأته وتطوره وقوانين الإصلاح التى مر بها وإن كانت هناك بعض الدراسات القليلة جداً التى تناولت هيئة كبار العلماء ، مثل : الدكتور / عاصم الدسوقى فى "مجتمع علماء الأزهر فى مصر ١٨٩٥-١٩٦١ " وقد أشار إلى هيئة كبار العلماء وعلى الأخص إلى تاريخ نشأتها وشروط اختيار العضو فيها وتاريخ إحلال مجمع البحوث الإسلامية محلها ، والدكتور /محمد عماره فى "معركة الإسلام وأصول الحكم" ، والذى تناول فيه وباستفاضة موقف هيئة كبار العلماء من كتاب الإسلام وأصول الحكم ، وأيضاً كتاب "رد هيئة كبار العلماء على كتاب الإسلام وأصول الحكم" ، للدكتور/ السيد تقى الدين ، وهو كتيب صغير تناول فيه موقف هيئة كبار العلماء من كتاب الإسلام وأصول الحكم ، و هذه الدراسات أغفلت العديد من الجوانب الأخرى المتعلقة بالهيئة ، وما زالت الهيئة فى حاجة إلى المزيد من الدراسات العلمية الجادة للجوانب التى أغفلتها الدراسات السابقة ، مثل : الجوانب الإدارية ، والسياسية ، والثقافية ، والاجتماعية ، ومن هنا جاءت هذه الدراسة متممة للدراسات السابقة لها .

وقد اعتمدت هذه الدراسة على وثائق الجامع الأزهر المودعة بدار الوثائق القومية ، بالقاهرة . وعلى ما كتبه العلماء أنفسهم من دراسات مختلفة تفيد البحث ، أمثال : محمد عبد المتعال الصعيدى ، ومحمد عبد المنعم خفاجى ، ومحمد عبد الله ماضى ....وغيرهم، بالإضافة إلى الدوريات من صحف ومجلات بكافة اتجاهاتها وتيارتها ، فكانت بمثابة التسجيل اليومى للأحداث السياسية والثقافية والاجتماعية ، وقد وجدت فيها ما لم أجده فى بعض الكتب والدراسات من مادة علمية ، وترجع أهمية هذه الدراسات إلى أن بعضها عايش الحدث ووصفه عن قرب مما أعطى الباحثة صورة واضحة لمعظم الموضوعات ، وكان من أهم هذه الدوريات الصحف اليومية

الصادرة فى تلك الفترة ويأتى على رأسها صحف : الأهـــرام ، ونـــور الإســـلام ، والأزهر .... وغيرها الكثير مما سيذكر فى سياق الدراسة .

وفى الواقع إن التعرض لدراسة موضوع هيئة (جماعة) كبار العلماء فى الأزهر يحتاج إلى الكثير من الحيطة والحذر فى تناوله ، ولا ســيما وأنــه محفــوف بــبعض الصعوبات ، وأولى هذه الصعوبات التى واجهت الباحثة هى تحديد إطـــار البحـــث والموضوعات الفرعية التى تتناولها الدراسة ، وهى موضوعات متعددة ومتشعبة تحتاج إلى الكثير من الأبحاث المستقلة وليس بحثاً واحداً ، وكان من هذه الصعوبات أيـــضاً ذلك الركام الضخم للمادة العلمية ، والتى تـــوافرت للباحثـــة فى ثنايـــا المـــصادر والدراسات ، والتى احتاجت لجهد كبير وعناء من أجل فرزها واختيار الصالح منـــها للدراسة .

وتنقسم هذه الدراسة بالإضافة للمقدمة إلى تمهيد وخمسة فصول ، وخاتمة ، وعدد من الملاحق التى تخدم فصول البحث . أما التمهيد عرضت فيه " نبذه تاريخيـــة عن الأزهر (٣٥٩-١٣٢٩هـــ/٩٧٠-١٩١١م) ، من خلال الحديث عن نـــشأة الأزهر، وتتبعت وبإيجاز شديد أهم مراحل التطور التى مرت عليه حتى عصر الخديو إسماعيل (١٢٧٩-١٢٩٥هـــ/١٨٦٣-١٨٧٩م) . ثم تطرقت إلى الدور السياسى لعلماء الأزهر منذ مطلع العصر الحديث وحتى قبيل عام (١٣٢٩هـــــ/١٩١١م) ، وكيف أنهم كانوا فى بعض الفترات التاريخية قوة لها وضعها السياسى البارز والمؤثر فى مجريات الأحداث السياسية التى تعرضت لها مصر بالرغم مما كانوا يتعرضون لـــه فى بعض الظروف إلى مصادرة أموالهم وتجريدهم من الألقاب والنفى خارج الـــبلاد ، ثم تحدثت بعد ذلك عن مشيخة الجامع الأزهر، وكيف تطور الإشراف علـــى الجـــامع الأزهر إلى نظام المشيخة الحالى ، وأخيراً تتبعت مراحل تطور الدراسة بالأزهر مـــن

خلال العديد من قوانين إصلاح الأزهر التى صدرت خلال تلك الفترة بـدءاً مـن القانون الصادر عام (١٢٨٨هـ/١٨٧٢م) ونهاية بالقانون رقم(١لسنة ١٩٠٨) الصادر فى(٨صفر ١٣٢٦هـ/١١مارس ١٩٠٨م) .

ويتناول الفصل الأول " نشأة الهيئة وتطورها " من خلال الحديث عن نشأة هيئة كبار العلماء بموجب القانون رقـم (١٠لـسنة ١٩١١) الـصادر بتـاريخ (١٤جمادى الأولى ١٣٢٩هـ/١٣مايو١٩١١م) ، ثم التعرض لمعالم الهيئة كما ورد بهذا القانون من عدد أعضائها ، والفنون التى كلف بها أعضاء تلك الهيئة لتدريسها ، والشروط الواجب توافرها فيمن ينتخب ضمن هذه الهيئة ، وواجب كل عضو تجاه الهيئة ، والمرتب الذى يتقاضاه كل عضو ......إلخ ، ثم تم إلقاء الضوء علـى مهـام الهيئة وما اشتملت عليه من مهام علمية ، وروحية ، ومهام للإشراف الفنى ، ومهـام خلقية ، ثم تتبعت مراحل تطور الهيئة خلال فترة البحث والتى جاءت نتيجة طبيعيـة لصدور العديد من قوانين إصلاح الأزهر خلال تلك الفترة ، ولعل أهمها الـشروط الواجب توافرها فيمن ينتخب ضمن هيئة كبار العلماء ، وتغيير اسمها إلى جماعة كبار العلمـاء بموجـب القـانون رقـم(٢٦لـسنة ١٩٣٦) الـصادر فى (٣المحـرم ١٣٥٥هـ/٢٦مارس١٩٣٦م) ، وأخيراً حلول مجمع البحوث الإسـلامية محلـها بموجب القـانون رقـم (١٠٣لـسنة ١٩٦١) الـصادر بتـاريخ (٢٢المحـرم ١٣٨١هـ/٥يوليو ١٩٦١م) والذى زاد فى عدد أعضائها ليصبح خمسين عضواً من الجمهورية العربية المتحدة، كما زاد فى شروط انتخاب الأعضاء ، وزاد كـذلك فى الهيئات التابعة له حتى تكون أبعد أثراً وأعم نفعاً .

أما الفصل الثانى فيدور حول " الجهاز الإداري للهيئة " ، حيـث تم فيـه الحديث عن رئيس الهيئة والذى يمثله شيخ الجامع الأزهر ، وأهمية هذا المنصب الدينى والسياسى والاجتماعى ليس على المستوى المحلى فقط بل علـى مـستوى العـالم

الإسلامي أجمع ، ثم تتطرق الحديث إلى وكيلا الهيئة وهما مفتى الديار المصرية ، ووكيل الجامع الأزهر والمعاهد الدينية ، وما يقوم به كلاهما من مهام داخل الجامع الأزهر ، كما ألقيت الضوء على لجان الهيئة وما اشتملت عليه من لجنة هيئة كبار العلماء واللجنة التنفيذية ولجنة البحوث العلمية واللجنة المالية ، وما كانت تؤديه كل لجنة من خدمات دينية وعلمية واجتماعية ليس فقط داخل الهيئة بل فى المجتمع ككل ، علاوة على ذلك فقد تم التعرض لأمناء سر الهيئة وما يقومون به من مهام داخل الهيئة ، وكذلك أمين صندوق الهيئة وأهم اختصاصاته ، وأخيراً فقد تم الحديث عن الكادر المالى للهيئة وما تضمنه من المرتبات والمعاشات والإعانات ووفر الميزانية .

ويتحدث الفصل الثالث عن "موقف الهيئة من أهم القضايا السياسية " من خلال الحديث عن القضايا التى تعرضت لها مصر خلال فترة البحث بدءاً من صدور قرار الحماية البريطانية على مصر فى (٣٠المحرم ١٣٣٣هـ/١٨ديسمبر ١٩١٤م) والمقدمات التى اتخذها بريطانيا لكى تمهد البلاد لقبول هذا القرار دون اعتراض من قبل القوى التى كانت موجودة على الساحة السياسية حينذاك وعلى الأخص الأزهر وهيئة كبار العلماء ، ثم تطرق الحديث إلى ثورة عام (١٣٣٨هـ/١٩١٩م) والدور الذى قامت به هيئة كبار العلماء خلال تلك الثورة ، وعلى الأخص إثر وقوع حادث الاعتداء على الأزهر فى يوم (١٨ربيع الأول ١٣٣٨هـ/١١ديسمبر ١٩١٩م) والذى اهتزت له أرجاء القاهرة وأثار عاصفة من السخط والاستنكار فى جميع أنحاء البلاد ، ثم واصلت الحديث بعد ذلك عن موقف هيئة كبار العلماء من إلغاء الخلافة الإسلامية من الدولة العثمانية عام (١٣٤٢هـ/١٩٢٤م) ، ثم انتقل الحديث إلى موقف جماعة كبار العلماء من إلغاء معاهدة ١٩٣٦فى (١٤المحرم

١٣٧١هـ/١٥أكتوبر ١٩٥١م) وعلى الأخص من الأحداث التى ترتبت على إلغاء هذه المعاهدة .

كما شمل هذا الفصل أيضاً موقف جماعة كبار العلماء من الإخوان المسلمين ، وعلى الأخص بعد وقوع حادثة المنشية فى (٢٨صفر ١٣٧٤هـ/٢٦أكتوبر ١٩٥٤م) ، ثم انتقل الحديث إلى موقف جماعة كبار العلماء من بعض القضايا الوطنية الأخرى والتى تمثلت فى تدعيم الجيش بأحدث الأسلحة ، والعدوان الثلاثي على مصر ، والدستور المصرى ، فضلاً عن هذا فقد تعرضت فى هذا الفصل للحديث عن موقف هيئة (جماعة) كبار العلماء من بعض قضايا العالم الإسلامى ، كخلع سلطان المغرب عام (١٣٣٠هـ/١٩١٢م) ، وحلف بغداد الذى تم توقيعه عام (١٣٧٤هـ/١٩٥٥م) ، وأخيراً القضية الفلسطينية .

وعالج الفصل الرابع " الهيئة و بعض القضايا الثقافية والاجتماعية " من خلال الحديث عن الدور الثقافى لهيئة كبار العلماء فى مواجهة الاختراق الثقافى الذى عم البلاد خلال فترة البحث ، وكان لها أكبر الأثر فى ظهور بعض التيارات الفكرية الغربية على الإسلام ، ومن هذه الكتابات : مقالة "مَدَنَية القوانين جميعاً وتمثيل الأقليات" التى نشرت فى الأهرام عام (١٣٤٠هـ/١٩٢٢م) لكاتبه محمود عزمى ، و كتاب الشيخ على عبد الرازق " الإسلام وأصول الحكم " المنشور عام (١٣٤٤هـ/١٩٢٥م) ، وكتاب "فى الشعر الجاهلى " الذى نشره طه حسين عام (١٣٤٥هـ/١٩٢٦م) ، علاوة على هذا فقد تناول هذا الفصل الحديث عن دور هيئة كبار العلماء فى مقاومة حركة التنصير ، و شمل الدور الثقافى أيضاً مشروعات الهيئة وقد تمثلت فى التفسير الفاروقى للقرآن الكريم ومجمع فاروق الأول للشريعة الإسلامية .

علاوة على ما سبق فقد تناول هذا الفصل الدور الاجتماعي لهيئة (جماعة كبار العلماء من خلال الحديث عن موقف الهيئة تجاه بعض القضايا الاجتماعية التى ظهرت خلال فترة البحث وقد تمثلت فى الحجر على الملكة نازلى عام (١٣٩٦هـ/١٩٥٠م) ، وحل الوقف الأهلى عام (١٣٧٢هـ/١٩٥٢م) ، ومقاومة البدع والمنكرات التى انتشرت بصورة لافته للنظر خلال تلك الفترة ، وأخيرا فقد تناول هذا الفصل الوقوف على مدى مشاركة الهيئة المجتمع المصرى فى المناسبات المختلفة من أعياد دينية وحفلات قومية ورسمية، وأن الهيئة كانت دائماً على رأس المستقبلين لزوار الجامع الأزهر الشريف .

أما الفصل الخامس والأخير فقد خصص للحديث عن الحياة العلمية والعملية لرؤساء وبعض أعضاء الهيئة ليتم التعرف على بعض جوانب من حياتهم الخاصة ، ومدى مشاركتهم النشاطات البشرية المختلفة ، وعلى الأخص النواحى السياسية والثقافية والاجتماعية .

أما الخاتمة فتشير إلى أهم النتائج التى توصلت إليها هذه الدراسة .

وأخيراً فإننى لا أملك إلا أن أشيد بما تفضل به على أستاذى الفاضل الأستاذ الدكتور / صلاح أحمد هريدى على ، فقد عرفته أباً كريماً ومعلماً حكيماً وأستاذاً فاضلاً ، ويشهد له كل من حظى بشرف القرب منه بسعة علمه ، وعمق رؤياه ، وبراعة تحليله ، ودقة تصويره ، وروعة استنباطه ، ورحمة قلبه ، فجزاه الله عنى خير الجزاء ، وشكر الله له سعيه ، وبارك له فى خطواته ، وأطال عمره ، وأدام فضله ، ونفعنا بعلمه وأدبه ، فما أجدره بقول القائل :

وجه عليه من الحياء سكينة — ومحبة تجرى مع الأنفاس

وإذا أحب الله يوماً عبده — ألقى عليه محبة للناس

كما أتقدم بخالص شكرى وتقديرى إلى الأستاذ الدكتور /عاصم الدسوقى لقبوله مناقشة رسالتى المقدمة إليه ، وقد تشرفت به من قبل مناقشاً لى فى مرحلة الماجستير ، وقد سمعته متكلماً لبقاً وخطيباً فصيحاً ومحاوراً بارعاً ، وقد زادنى تشريفاً بأن هذا الموضوع من اختياره ، فله منى جزيل الشكر والاحترام والتقدير . مما زاد هذه الرسالة تشريفاً هو قبول الأستاذ الدكتور/ سمير طه مناقشتها فله منى أيضاً جزيل الشكر و الاحترام والتقدير .

كما أتقدم بخالص شكرى وتقديرى إلى الدكتور / أحمد عبد العزيز ، والدكتورة / فايزة ملوك ؛ لما قدماه لى من خدمات طوال مرحلة الماجستير والدكتوراه ، كما أشكر السادة العاملين بدار الوثائق القومية ، ودار الكتب المصرية ، والمكتبة المركزية لجامعة القاهرة ، ومكتبة مجمع البحوث الإسلامية بالقاهرة ، ومكتبة الإسكندرية ، ومكتبة البلدية بالإسكندرية .... وغيرهم فأشكرهم جميعاً جزيل الشكر على ما قدموه من تسهيلات فى الاطلاع على كل ما لديهم من مادة خاصة بهذا البحث لاتمام هذه الدراسة ، وإلى كل من مد لى يد العون والمساعدة ؛ لإخراج هذا العمل على هذا النحو ، وفى النهاية أتوجه بعظيم الوفاء والإمتنان إلى والدتى العزيزة ؛ لما شملتنى به من عناية ررعاية يعجز اللسان عن التعبير عنها ، وأخص بالشكر إخوتى الأعزاء على ما قدموه لى من عون ومساعدة طوال فترة الدراسة .

وبعد،،،

فما كان فى هذه الرسالة من جهد وتوفيق وسداد فمن الله وحده ، فله الحمد فى الأولى والآخرة ، وما كان من زلل أوخطأ أو نسيان فمنى ومن الشيطان ، والله ورسوله منه براء وأستغفر الله تعالى منه ، وحسبى أنى اجتهدت ، والمجتهد المخطئ

معذور مأجور ، وإنى أسال الله تعالى – وهو أكرم مسئول– أن يكتب لهذا العمـــل توفيقاً من عنده ، وأن يجعله خالصاً لوجه الكريم ، وما توفيقى إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب ، وصلى اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد وآله وصـــحبه أجمعـــين ، وآخر دعونا أن الحمد لله رب العالمين .

والله ولى التوفيق

هوامش المقدمة:

١– سورة المجادلة : الآية رقم ١١ .

٢– سورة آل عمران : الآية رقم ١٨ .

٣– سورة فاطر : الآية رقم ٢٨.

التمهيد

الأزهر الشريف منارة العلم، ودار العلماء هو الجامعة الدينية الإسلامية الكبرى التى ذاع صيتها، واشتهر أمرها؛ فكان كعبة العلم التى يؤمها طلاب العلم من كل صوب وحدب، وقد تعاقبت عليه الأجيال والقرون وهو راسخ رسوخ الجبال، قائم بتخريج رجال الدين، وقد اكسبه القدم مكانة بارزة؛ فأصبح علماً للدين وعلومه، لا يشاركه في اسمه معهد آخر، ولا يشاكله في مقامه جامع أو مدرسة سواه. وعلى هذا الضوء فسوف يتم تناول في هذا التمهيد أربعة محاور رئيسة:

الأول: يتضمن الحديث عن نشأة الأزهر وتطوره في الفترة التاريخية السابقة لفترة البحث.

الثاني: يتناول الدور السياسي لعلماء الأزهر منذ مطلع العصر الحديث وحتى أوائل القرن الرابع عشر الهجري/العشرين الميلادي.

الثالث: يتحدث عن مشيخة الأزهر منذ نشأتها وحتى عام (١٣٢٩هـ/١٩١١م).

الرابع: فأعرج فيه على تطور الدراسة بالأزهر من خلال القوانين التي صدرت لإصلاح نظم الدراسة به، بدءاً من القانون الصادر عام (١٢٨٨هـ/١٨٧٢م) ونهاية بالقانون رقم " ١لسنة ١٩٠٨" الصادر في (٨ صفر ١٣٢٦هـ/١١مارس ١٩٠٨م) وهذا ما سوف يتم إجماله على النحو التالي.

أولاً:نشأة الأزهر وتطوره:

الأزهر[١] أول جامع أسس بالقاهرة، والذي أنشأه جوهر الصقلي [٢] قائد جيش المعز لدين الله الفاطمي (٣٦٢-٣٦٥هـ/٩٧٣-٩٧٥م) بعد أن اختط مدينة القاهرة وشرع في بنائه فى (٢٤ جمادى الأولى ٣٥٩هـ/٤ابريل٩٧٠م) واستغرق بناؤه نحو عامين وثلاثة أشهر، حيث أتم البناء فى (٧ رمضان ٣٦١هـ/٢٢يونيه٩٧٢م) وأقيمت صلاة الجمعة فيه لأول مرة في ذات اليوم[٣] وكان الهدف الاساسى من إنشائه أن يكون المسجد

الرسمي للدولة فى حاضرها الجديدة،وأن يكون مركزاً للدعوة الشيعية فى الـــشرق، ورمـــز سيادة الدولة الروحية، [٤] وبجانب ما كان يؤديه من خدمات دينية، كان مركزاً لتـــصريف بعض نواحي الحياة الرسمية فى الدولة،فكانت تعقد به الاجتماعات المهمة؛ لكتابـــة صـــيغ الاتفاقات الرسمية كما كان مركزاً للاحتفالات الرسمية. [٥]

فالجامع الأزهر عند إنشائه كانت له الصفة الدينية والرسمية كـــسائر المـــساجد الأخرى، بيد أنه لم يلبث أن اتخذ له صفة أخرى هى الصفة العلمية التعليمية، وذلك عندما فكر الخلفاء الفاطميون فى نشر مذهبهم الجديد،عن طريق دروس تلقـــى فى حلقاتـــــه [٦] وأول درس ألقى فى (الجامع الأزهر) ألقاه قاضى القضاة [٧] (أبو الحسن على بن النعمان) فى (صفر٣٦٥ هـــ/اكتوبر٩٧٥م) –أواخر أيام المعز لدين الله الفاطمى– قرأ فيه مختـــصر أبيه فى فقه آل البيت المسمى (الاقتصار)، وحضر درسه جمع حافل من العلماء والكـــبراء، وأثبت أسماء الحاضرين فى سجل تخليداً لهذا الحدث الجديد ثم توالت حلقات بنى النعمـــان، وقد أسهمت هذه الأسرة فى نشر المذهب الشيعى، وخدمت الفاطميين فى بـــث دعـــوقم، ونشر مذهبهم فى المغرب ومصر، وكانت فى الواقع دروساً مذهبية خالصة أعدت للدعايـــة السياسية والمذهبية. [٨] ويعتبر الوزير يعقوب بن كلس[٩] أول من فكر فى اتخـــاذ الجـــامع الأزهر معهداً للدراسة المنظمة المستقرة، فقد استأذن الخليفة العزيـــز لـــدين الله (٣٦٥–٣٨٦هـــ/٩٧٥–٩٩٦م) عام (٣٧٨هـــ/٩٨٨م) فى أن يعين بالأزهر جماعة من الفقهـــاء للقراءة والدرس، ويعقدون مجالســـهم بالأزهر. [١٠] فاستحسن الخليفة الفكرة واختـــارت الدولة خمسة وثلاثين عالماً [١١]، وعينتهم للتدريس بهذا الجامع [١٢] وكان هؤلاء يجتمعـــون كل يوم جمعة بين صلاتى الظهر والعصر. [١٣] وكانت الصبغة المذهبية هى الغالبـــة علـــى الدراسة فيه؛ لأنه كان مركزاً لمجالس الحكمة التى كان يعقدها الدعاة فيه والـــتى كانـــت غايتها بث الدعوة الفاطمية، وتوطيد أركانها، فكانت علوم الشيعة وفقه آل البيت تحتل من حلقاته الدينية المقام الأول، ولكن هذا لم يمنع من تدريس علوم الدين واللغـــة وفروعهـــا، وحظيت العلوم الدينية بنصيب وافر، كما كانت تدرس به علـــوم: الفلـــسفة، والمنطـــق، والطب، والرياضيات وإن كان ذلك فى حدود ضيقة. [١٤]

وهكذا بدأت الدراسة في الجامع الأزهر، واتخذ منذ عـام (٣٧٨هـ/٩٨٨م) صفته التعليمية، وقصده الطلاب من كل حدب وصوب، وأصبح بـه طلبـة متفـرغين للدراسة، وقد وفرت الدولة للمدرسين والطلاب ما يعينهم على الدراسة والتحصيل حـتى لا تشغلهم مطالـب الحيـاة، أو السـعي وراء الـرزق فرتبـت لهـم الأرزاق[١٥]، والجرايات[١٦]، وبنت لهم المساكن، وقدمت لهم الكسوة فى كل عيد، ويسرت لهم سـبل الركوب والانتقال احتراماً لهم، وتقديراً لعلمهم، واستطاع الجامع الأزهر بمـا فيـه مـن أساتذة، وطلاب -تجرى عليهم جميعاً الأرزاق الدائمة- أن يكون معهداً للدرس، وأن يبدأ حياته العلمية الحافلة المديدة.[١٧]

وظل الأزهر يشغل المكانة الرفيعة فى العالم الاسلامى، حيث كـان منـار العلـم وموئل المتعلمين إلى أن جاءت الدولة الأيوبية (٥٦٧-٦٤٨هـ/١١٧١-١٢٥٠م) فبدأ نجمه فى الأفول؛ لأن الأيوبيين عملوا قصارى جهدهم على هدم معاقل الـشيعة والقـضاء على مذهبهم، ونشر المذهب السنى.[١٨] وكان الأزهر هدفاً أساسيا للحملة على التـشيع باعتباره ركن الشيعة الركين، وبدأ الأيوبيون على الفور بتنفيذ خطتهم، فبادروا بـصرف الناس عن الأزهر، وأوغروا صدور علمائه بترك التدريس فيه، وحثهم على القيام بالتدريس فى مدارسهم التى أسسوها، وأغدقوا عليهم الأموال الطائلة؛ لينافسوا الأزهـر ويزعزعـوا مكانته العلمية.[١٩] وعلى الرغم من ذلك فالبعض يرى أن هذه المدراس تعتـبر امتـداداً للحركة العلمية التى حمل لواءها الأزهر، ولا سيما أن الذين حملوا مشاعل العلـم وقـاموا بالتدريس فى تلك المدارس هم علماء الأزهر، الذين أحيوا تلك المدارس وواصـلوا فيهـا مسيرة نشر الثقافة الإسلامية[٢٠] أما المواد التى كانت تدرس فى الجامع الأزهر فى العهـد الأيوبى، فهى : القرآن، والقراءات، والنحو، والصرف، والبلاغة، والتفسير، والحـديث، وفقه المذاهب الأربعة، وأصول الفقه، والكلام، والرياضيات، والمنطق.[٢١]

ظل الحال على ذلك النحو مدة قرن من الزمان حتى جـاء العـصر المملـوكى (٦٤٨-٩٢٢هـ/١٢٥٠-١٥١٧م)؛ فأدرك المماليك[٢٢] - وكانوا سنيين- ماغفل عنه الأيوبيون، من أن السنية لا تتنافى مع وجود الأزهر ولا سيما بعد زوال الفكر الفـاطمى و

سرعان ما أعاد المماليك الأزهر إلى نشاطه العلمي وتوجيه هذا النشاط توجيهاً سـنياً [٢٣]. وعنى الكثير من سلاطين المماليك، بعمارة الجامع الأزهر ووقف[٢٤] الأموال عليه، ومـنح الهبات لعلمائه وطلابه، كما عادت إليه حلقات الدروس، التى ازدانـت بعلـوم الفقـه، والتفسير، والحديث وعُمرت بمجالس الوعظ، ودرس فيه بعـض الطـلاب: الفلـسفة، والرياضيات، والعلوم، والطبيعة، وتردد على حلقاته للاستفادة معظم كبار رجال الدولـة، وعين له إمام يصلى بالناس، ويخطب فيهم خطبة الجمع والأعياد، كما عين لـه مـشرف، يتولى الإشراف على مختلف شئونه، وكان كبار رجال الدولة يرعون كافة شئونه الإدارية، والمالية، والتعميرية. وعادت للأزهر مكانته السياسية كمركز لأعمال الدولة الرسمية، فقـد كانت تتلى فيه المنشورات العامة وقوانيين الدولة. وشغل علماء الأزهر فى ذلـك العهـد وظائف كبرى كالقضاء، إلى جانب مسئولياتهم فى الهداية والتوجيه، وكان لهـم أثـرهم فى توجيه سياسة الدولة العليا. [٢٥]

وفى العصر العثماني (٩٢٣-١٢١٣هـ/١٥١٧-١٧٩٨م) قام الأزهر بـدور بارز فى تعميق الطابع العربى الإسلامى لمصر إبان الحكم العثمانى حين أسهم فى دعم الترابط بين مصر وشقيقاتها الإسلامية فى المشرق والمغرب. كما كانت الحرية المطلقة التى تمتع بهـا الأزهر فى تقرير الدراسات التى تلقى على طلابه، وعدم خضوعه لأي توجيـه حكـومى عاملين مهمين جعلا منه مركزاً عربياً قيادياً للفكر الإسلامى تهوى إليه أفئدة كبار العلمـاء والطلاب من كافة أنحاء العالم الإسلامى، ووجدوا فى رحابه الأمن، والمـلاذ، والرعايـة، والزاد الروحى، والتراث الفكرى. [٢٦] وفشلت جهود العثمانيين فى صرف هذه الوفـود إلى الأستانة كما فشلت –من قبل– فى فرض لغتها التركية، التى لم تصمد أمام عظمة اللغة العربية، وبذلك استطاع الأزهر أن يحمى التراث الإسلامى طوال ثلاثة قرون. [٢٧] فكـان مؤسسة عربية إسلامية كبرى توثق فيها وشائج المحبة والتفاهم بين أبناء مختلف الـشعوب الذين وفدوا إليه من أقاصى البلاد الإسلامية. [٢٨]

ولما آل حكم مصر إلى محمد على (١٢٢٠-١٢٦٦هـ/١٨٠٥-١٨٤٩م) لم يجد الأزهر عطفا من النهضة القومية فى بادئ الأمر، ولم يحفظ الحاكم الجديد الجميل لعلماء

الأزهر الذين ارتقى على أكتافهم إلى منصب الولاية، وابتدأ عهده بالاستيلاء على أملاك الأزهر الخاصة الواسعة، وفقد الأزهر بسبب ذلك الإستيلاء أهم موارده المالية. [٢٩] وفرض رواتباً للعلماء والدعاة لا تكفى العيش الكريم، وخلع كساوٍ [٣٠] على بعض ممن يدين له بالولاء. [٣١] ومع ذلك فإن رغبة محمد على فى الإصلاح وفى إقامة دولته الجديدة على أسس علمية سليمة ساقته إلى إرسال البعوث العلمية للخارج؛ للاسترشاد بالأفكار الأوروبية، وعلى سبيل المثال: أرسل فى عام (١٢٤٢هـ/١٨٢٦م) البعثة العلمية إلى باريس، واختار لها نخبة من أنجب طلاب الأزهر؛ ليتلقوا العلم على أساليب جديدة، فكانت هذه خطوة عملية نحو إصلاح الأزهر وإدخال أساليب البحث الحديث فيه، والاهتمام بالعلوم الحديثة التى كانت مهملة، ولكن الأزهر لم يستجيب لهذه المحاولة، وظل متمسكاً بأسلوبه القديم [٣٢] وظل الحال على هذا المنوال فى عهد خلفاء محمد على، إلى أن حدث الانقلاب الكبير فى عهد الخديو[٣٣] إسماعيل (١٢٧٩-١٢٩٥هـ/١٨٦٣-١٨٧٩م) الذى ربما كان مدفوعاً إلى هذا الانقلاب بتلك النزعة القومية التى كانت تختلج فى نفسه، والتى كانت ترمى إلى إقامة دولة عربية مصبوغة بالصبغة الأوروبية مكان تلك الدولة التى تتألف من عرب وعثمانيين، وكان لابد لتحقيق أغراضه من إصلاح الأزهر إصلاحاً يتفق والآراء الجديدة، وصدر فى عهده أول قانون لإصلاح الدراسة بالأزهر. [٣٤] وهذا ما سوف يأتى ذكره لاحقاً.

مما سبق يتضح أنه منذ إتخاذ الجامع الأزهر عام (٣٧٨هـ/٩٨٨م) معهداً للدراسة المنظمة المستقرة حتى عصر خلفاء محمد على، وهو يقوم بدوره على أكمل وجه فى نشر الثقافة الإسلامية ليس فى مصر وحدها بل فى العالم الاسلامى أجمع، كما استطاع أن يحمى اللغة العربية والتراث الإسلامى على مر السنين.

ثانياً: الدور السياسى لعلماء الأزهر:

لعب علماء الأزهر دوراً أساسياً فى السياسة المصرية الداخلية، والخارجية خلال الفترات التاريخية المختلفة التى تعاقبت عليه، ولا يزال التاريخ المصرى يشهد على مواقفهم الباسلة ضد طغيان بعض الولاة العثمانيين، وبقايا المماليك، وظلم الفرنسيين........وغيرهم

وسوف يتم التعرض لبعض النماذج التاريخية التى توضح ذلك منذ مطلع العصر الحـــديث وحتى أوائل القرن الرابع عشر الهجرى / العشرين الميلادى. لعل من أشهرهم الشيخ أحمد الدرديـــــــر[٣٥]. فقد حدث وأن المجاورين من المغاربة[٣٦] فى الأزهر آل إلـــيهم عـــام (١١٩١هـ/١٧٧٧م) مكان موقوف ونازعهم فى ذلك شخص مـــن أصـــحاب النفـــوذ يسانده بعض أمراء المماليك؛ فأقام المغاربة دعواهم فى المحكمة التى أثبتت حقهم فى الوقف، ولكن هذا الحكم لم يرض عنه يوسف بك[٣٧]، الذى يساند خصمهم، ويحرضه على عدم تسليم الوقف. وقام بإرسال بعض رجاله إلى الأزهر؛ للقبض على رجل يـــدعى (الـــشيخ عباس) كان زعيم المتنازعين من المغاربة، فلما ذهب هؤلاء الرجال إلى الأزهر قام علـــيهم المجاورن فطردوهم وسبوهم. وأبلغوا الأمر للشيخ أحمد الدردير؛ فكتب خطاباً إلى يوســـف بك يطلب منه عدم التعرض لأهل العلم، والخضوع لأحكام الشرع، وأرسل الرسالة مـــع إثنين من علماء الأزهر، فلما تسلمها منهما نهرهما، وأمر بسجنهما، وعندما علـــم بـــذلك الشيخ الدردير وأهل الأزهر، اجتمعوا فى الصباح، وأوقفوا الدروس بالجـــامع الأزهـــر، و منعوا الآذان والصلاة، وأغلقوا أبواب الأزهر، وصعد الأطفال فـــوق المـــآذن والمنـــارات يكثرون من الصياح، والدعاء على الأمراء. وأغلق أهل الأسواق القريبـــة مـــن الأزهـــر حوانيتهم[٣٨]. ولما بلغ الأمراء خبر هذا الهياج أرسلوا إلى يوسف بك؛ فأطلق المسجونين، و أرسلوا إلى العلماء خطاباً تعهدوا فيه بقضاء جميع ما يطلبه أهل الأزهر، وبصرف جرايـــاهم ومخصصاهم، وأرسلوا لهم بالفعل جانباً منها؛ ففتح أهل الجامع الأزهر أبوابه[٣٩]

ومما يذكر للشيخ الدردير أيضاً ما حدث فى عام (١٢٠٠هـ/١٧٨٦م) عنـــدما اعتدى حسين بك المعروف (بشفت) [٤٠]وجنوده على بيت شيخ دراويـــش البيـــومى – ويدعى أحمد سالم الجزار بجهة الحسينية–.[٤١] ونهبوا ما فيه، حتى الفراش، وحلى النساء، ورجعوا والناس تنظر إليهم صامتين. ولكن أهل الحسينية ثاروا فى اليوم التالى، وحضروا إلى الجامع الأزهر ومعهم طبول، وحضر معهم كثير من العامة. وذهب الجميـــع إلى الـــشيخ الدردير فشجعهم وأيدهم[٤٢]. ويؤرخ الجبرتى لهذه الواقعة بقولـــه: "........وذهبـــوا إلى الشيخ الدردير فونسهم وساعدهم بالكلام، وقال لهم: " أنا معكم " فخرجوا من نـــواحى

الجامع وقفلوا أبوابه وصعد منهم طائفة على أعلى المنارات يصيحون ويضربون بـالطبول وانتشروا بالأسواق فى حالة منكرة، وأغلقوا الحوانيت، وقال لهم الشيخ الدردير: فى غـدا نجمع أهالي الأطراف، والحارات وبولاق [٤٣] ومصر القديمة، وأركـب معكـم وننـهب بيوتهـم كما ينهبون بيوتنا ونموت شهداء أو ينصرنا الله عليهم" [٤٤].

وكانت أخبار الجماهير الهائجة قد وصلت إلى إبراهيم بك[٤٥]، كـبير المماليـك (شيخ البلد) [٤٦]، وبلغه تصميم الشيخ الدردير على قيادة الشعب ضد الأمـراء، وكـان يعلم مقدار الشيخ ونفوذه ومكانته عند الأهالي؛ فخشى أن يستفحل الأمر؛ فأرسل نائبـه ومعه أحد الأمراء إلى الشيخ الدردير واعتذر له عما حدث، ووعد بأن يكف أيدي الأمراء عن الناس، كما قرر توبيخ حسين بك شفت على صنيعه، وطلب قائمة بجميع مـا نهبـه؛ ليأمره برده إلى صاحبه. [٤٧]

ومن ذلك أيضاً الشيخ عبد الله الشرقاوى[٤٨](١١٥٠-١٢٢٧هـ/١٧٣٧-١٨١٢م) -شيخ الأزهر وقتئذ- ودوره المتميز والبـارز فى هـذا الميـدان ففـى عـام (١٢٠٩هـ/١٧٩٥م) حدث أن أسرف محمد بك الألفى[٤٩] فى فرض ضرائب جزافيـة علـى بعض فلاحى بلبيس[٥٠]؛ فاتجه جماعة منهم إلى القاهرة، واستغاثوا بالشيخ عبـد الله الشرقاوى وكانت له ضيعة فيها، فاتصل بالأميرين إبراهيم بك و مراد بك[٥١] لوقف هذه المظالم. ولكنهما أعرضا عن الاستجابة لطلبه؛ فغضب الشيخ، وذهب إلى الجامع الأزهـر، ودعا علماءه إلى الاجتماع فيه، فأمروا بإغلاق أبوابه وإبطال الدروس احتجاجاً على مظالم المماليك. وانطلق المنادون يأمرون بغلق الحوانيت وترك الأسواق، وسرعان ما اسـتجاب أصحابها إلى دعوتهم. [٥٢] واستمرت الثورة ثلاثة أيام متتالية وتطورت المسألة مـن مجـرد حركة فردية تستهدف المطالبة بوقف اعتداء أحد الأمراء المماليك على بلدة بولاية الشرقية إلى ثورة شعبية عامة تنادى بوضع حد للمظالم التى يتعرض لها الشعب، ومطالبة الحكومـة بضغط المصروفات، والحد من الإسراف في شراء المماليـك، وتنفيـذاً مبـادئ الـشريعة الإسلامية تنفيذ سليماً، وتأمين الأفراد على أموالهم وأرواحهم. [٥٣]

واستشعر إبراهيم بك خطر هذه الثورة الشعبية، فعقد اجتماعاً فى داره شهده الباشا[٥٤] العثمانى صالح القيصرلى (١٢٠٩-١٢١١هـ/١٧٩٤-١٧٩٦)، وقاضى القضاة، والأمراء، والبكوات –عدا مراد بك – وأجمعوا على تلبية مطالب العلماء؛ لإنهاء هذه الانتفاضة. وأرسلوا مندوبا عنهم إلى الجامع الأزهر حيث اجتماع العلماء. وبعد أن حادثهم صحبه وفد منهم مكون من أثنى عشر عالماً – على رأسهم الشيخ عبد الله الشرقاوى– اتجهوا جميعاً إلى دار إبراهيم بك و حضروا اجتماعاً رأسه الباشا العثمانى. وفى نهاية هذا الاجتماع قرر الأمراء المماليك " أنهم تابوا ورجعوا والتزموا بما شرطه العلماء عليهم". وانعقد الصلح على أن يقلعوا عن المظالم، و يكفوا أتباعهم عن امتداد أيديهم إلى أموال الناس، و يفرجوا عن الحبوب وسائر المحاصيل الزراعية المودعة فى خزائن الأمراء المماليك؛ ليشتريها الشعب، وأن يرفعوا أيديهم عن إيرادات الأوقاف الخيرية، و يرسلوا إيراد الأوقاف المرصودة للحرمين الشريفين فى الحجاز من أموال وغلال، و يسيروا فى الناس سيرة حسنة. وكتب القاضى حجة شرعية سجل فيها هذه العهود والمواثيق، ووقع عليها إبراهيم بك، ومراد بك – بعد أن أرسلت إليه– وختماها بخاتميهما، واعتمدها الباشا العثمانى، وأصدر معها فرماناً باللغة العربية إلى ولاة الأمور والقضاة فى أنحاء مصر بوجوب تنفيذ ما تم التراضى عليه؛ " ليحصل النفع لكافة العباد" .[٥٥]

ويصف الجبرتى فرحة الشعب بتلك الحجة بقوله: "......انجلت الفتنة ورجع المشايخ وحول كل واحد منهم وأمامه وخلفه جمله عظيمة من العامة، وهم ينادون حسب ما رسم سادتنا العلماء، بأن جميع المظالم والحوادث والمكوس بطاله من مملكة الديار المصرية..............."[٥٦]

وينبغى عدم الإسراف فى تقييم تلك الثورات الشعبية على نحو ما فعله بعض المؤرخين عندما أطلقوا على (الحجة) أو (الوثيقة) التى وقعها إبراهيم بك، ومراد بك اسم (الماجناكارتا) أى العهد الأعظم أو الوثيقة العظمى وأطلق عليها البعض الآخر اسم(الوثيقة السياسية الكبرى)؛لأن هذه الحركة ومثيلاتها التى حفل بها تاريخ الشعب المصرى وخاصة فى القرن الثانى عشر الهجرى / الثامن عشر الميلادى لم تكن تستهدف الاستقلال عن الدولة

العثمانية أو التخلص من حكم البكوات، المماليك؛ فالفكرة التى كانت سائدة فى العالم الإسلامى بوجه عام كانت تعتبر السلطان العثمانى خليفة المسلمين. وعلى ذلك فلم يناقش المسلمون فى العصر العثمانى الأول أحقية السلاطين العثمانيين فى الخلافة، بل اعترفوا بها وظلوا ينظرون للسلطان على أنه خليفة رسول الله فى حكم المسلمين. على هذا النحو فالنضال الشعبى الذى شهدته مصر خلال العصر العثمانى لم يتعد العمل على رفع ظلم الحكام. وهكذا انبثق النضال دفاعاً عن مقومات حياة الشعب المصرى فى إطار الفكرة الإسلامية. ومما يدعم هذا الرأى ما ذكره أحد المؤرخين " إذا كان هذا اللون من النضال يعتبر فى جوهرة كفاحاً من أجل الحقوق الطبيعية للفرد، فإنه كان يمضى وينتهى ببساطة عصره وفى إطار الفكرة الإسلامية التى كانت مسيطرة أنذاك ".(٥٧)

وعلى أية حال فقد نجحت هذه الثورة وحققت أهدافها ولكن تهاون الشعب فى الحرص على ما نال من حق، وجبروت المماليك وخداعهم جعلاً نجاح هذه الثورة موقوتاً(٥٨) وقد علق على ذلك الجبرتى بقوله: "...وخرج الناس وظنوا صحته، وفتحت الأسواق وسكن الحال على ذلك، نحو شهر، ثم عاد كل مما ذكر وزيادة، ونزل عقيب ذلك مراد بك إلى دمياط وضرب عليها الضرائب العظيمة وغير ذلك ".(٥٩)

وقد تجلت زعامة علماء الأزهر الشعبية والوطنية بأروع مظاهرها فترة الاحتلال الفرنسى لمصر (١٢١٣-١٢١٦هـ/١٧٩٨-١٨٠١م) على الرغم من السياسة التى انتهجها نابليون بونابرت Napoleon Bonaparte (١١٨٤-١٢٣٦هـ/١٧٦٩-١٨٢١م) فى حكم المصريين أطلق عليها المؤرخون (سياسة بونابرت الإسلامية) وكانت تقوم على إظهار الاحترام العميق للإسلام والتقاليد الدينية، وإسهام الجيش الفرنسى مع الشعب المصرى فى الاحتفال بالأعياد الدينية والقومية، والتقرب إلى علماء الأزهر، وكسب تأييد العلماء للحكم الفرنسى، إذ يكون لهذا التأييد أصداء بعيدة فى نفوس المصريين تجعلهم يخلدون إلى عدم المقاومة، على نحو يؤدى فى النهاية إلى توطيد دعائم الحكم الفرنسى فى مصر. (٦٠)

فقبل مرور ثلاثة أشهر على الاحتلال الفرنسى لمصر قامت القاهرة بثورة عارمة في (١١ جمادى الأولى ١٢١٣هـ/٢١أكتوبر١٧٩٨م) نادى إليها الأزهريون وبدأت فى الأزهر، الذى جعلوا منه مقراً لقيادتها، وتزعمها أحد كبار علمائهم وهو الشيخ السادات.[٦١] واحتشدت الجموع فى الجامع الأزهر يضجون ويصيحون ويهتفون بالقتال، وامتلأت الطرق والشوارع بالناس حاملين الأسلحة قاصدين إلى أحياء الفرنسيين لمهاجمتها وعمت الثورة مدينة القاهرة كلها فى أسرع من لمح البصر. وهنا أدرك الفرنسيون خطورة المسألة وأخذوا يتجمعون ويطلقون النار على الثوار وطفقت جموع الثوار تحتشد فى حى الأزهر، واجتمع بالجامع الأزهر نحو خمسة عشر ألفاً من أشد الثوار حماسة، وأمر نابليون أن تنصب المدافع على المقطم لكى تطلق على الأزهر ومدينة القاهرة، وأخذت آلاف القنابل تنهال على الجامع الأزهر وتترامى فى الأحياء المجاورة له، وتنفجر بصورة لم يعهدها سكان القاهرة من قبل، فألقت الرعب فى نفوس الناس. وفى الوقت نفسه سيطر الجنود الفرنسيون على الشوارع الموصلة إلى الأزهر، وأصبح الثوار محصورين بين نارين: نار المدافع من فوقهم، ونار الجنود من حولهم، وأحدثت المدافع تخريبا فى الجامع الأزهر والبيوت القائمة فى الأحياء المجاورة له؛ فوقع الاختلال فى صفوف الثوار وطلبوا الهدنة والتسليم، وانتهت المفاوضات بإلقاء السلاح، ودخل جنود الاحتلال الجامع الأزهر، وعسكروا فيه طوال الليل، وبذلك انتهت ثورة القاهرة الأولى. وانتهك المحتل حرمة الأزهر غير مكترث بحرمته الدينية ومكانته العلمية، ومنعوا الطلاب والعلماء من دخوله. ولم تقف المحنة عند احتلال الجامع الأزهر وانتهاك حرمته على هذا النحو، بل إن نابليون اتهم ثلاثة عشر عالماً من علمائه بالتحريض على الثورة وحكم عليهم بالإعدام رمياً بالرصاص، ونفذ فيهم الحكم يوم (٢٥جمادى الأولى ١٢١٤هـ/٤ نوفمبر ١٧٩٨م)[٦٢]

وبالرغم من ذلك فقد ظل الأزهر يؤدى دوره فى مقاومة الحملة الفرنسية، واندلعت ثورة القاهرة الثانية فى (ذى القعدة ١٢١٥هـ /مارس١٨٠٠م)، و كان السيد عمر مكرم[٦٣] نقيب الأشراف[٦٤] الرأس المفكر لهذه الثورة، وإليه يرجع الفضل فى تعبئة القوات الوطنية التى قلما تتوفر فى ثورة من الثورات، ولم يستطع الفرنسيون القبض عليه

عقب إخماد الثورة إذ تمكن من الفرار – من القاهرة –تاركاً أملاكه عرضة للنهب والمصادرة.[٦٥] وصب كليبر Kleper جام غضبه على علماء الأزهر فجمعهم بعد إخماد الثورة فى (٢٦ذى القعدة ١٢١٥هـ/٢١ابريل ١٨٠٠)، وفرض غرامة قدرها إثنى عشر فرنكاً[٦٦] وطالب علماء الأزهر بأداء نصيب موفور منها، واعتقل الشيخ السادات فى القلعة[٦٧] و كان ينام على التراب، ويتوسد بحجر، ويضرب ضرباً مبرحاً صباحاً ومساءً. وبعد مصرع كليبر فى (٢١محرم ١٢١٥هـ/١٤يونيه١٨٠٠م) قويت شكوك الفرنسيين فى موقف علماء الأزهر[٦٨]؛ إذ قتل كليبر على يد طالب أزهرى – هو سليمان الحلبى وتم إعدامه مع أربعة آخرين من طلاب الأزهر – ورأى الفرنسيون أن يتخذوا نحو الأزهر بعض الإجراءات التحفظية وعندئذ رأى شيخ الجامع الأزهر (عبد الله الشرقاوى) وبعض كبار علمائه أن استمرار الدراسة فى مثل هذا الجو أمر متعذر، وأنه من الأفضل أن يغلق الجامع نهائياً حتى تتحسن الأحوال[٦٩] وبالفعل تم إغلاق الجامع الأزهر وتسمير أبوابه من جميع الجهات فى صباح يوم (٢٨محرم١٢١٥هـ/٢١يونيه١٨٠٠) ولأول مرة فى تاريخ الأزهر يتم غلقه بعد أن لبث –منذ إنشائه– نحو ثمانية قرون ونصف مفتوح الأبواب لكل طالب وقاصد[٧٠]، وظل كذلك حتى جلاء الاحتلال الفرنسى عن مصر، وفتحت أبوابه فى (٢٠صفر ١٢١٦هـ/٢يوليه ١٨٠١م).[٧١]

وكان للأزهر وعلمائه بعد جلاء الفرنسيين عن مصر شأن كبير فى تعضيد محمد على وتأييده فى الوصول إلى ولاية مصر وفى المعارضة فى عزله واستبداله بغيره. وقد تدخل علماء الأزهر بعرائضهم إلى السلطان العثمانى سليم الثالث (١٢١٣-١٢٢٢هـ/١٧٨٩-١٨٠٧م)؛ لتأييد محمد على وقامت حركة شعبية تزعمها الشيخ عبد الله الشرقاوى، والسيد عمر مكرم هدفها خلع خورشيد باشا[٧٢] الوالى العثمانى ووافق السلطان العثمانى على ما أحدثه الشعب من تغيير بإرادته، وصدر فرمان من السلطان العثمانى بتنصيب محمد على والياً على مصر فى(١٣صفر ١٢٢٠هـ/١٣ مايو١٨٠٥م) وكان العلماء قد اشترطوا على محمد على أن يأخذ بمشورتهم فى شئون الحكم نظير مساعدتهم له،[٧٣] لكن محمد على كان يميل إلى الحكم المطلق، وسرعان ما ضاق ذرعاً

برقابة العلماء خصوصا السيد عمر مكرم الذى أخذ يحاسب محمد على باشا على جمع الضرائب التى فرضها. وبلغ من حماسته فى الدفاع عن حقوق الشعب أن عقد مجلساً عاماً من العلماء فى (أواسط جمادى الأولى ١٢٢٤هـ/أول يوليو١٨٠٩م) و أقسم المجتمعون على أن لا يلينوا حتى يجيب محمد على مطالبهم التى تتخلص فى عدم فرض ضرائب جديدة وإلغاء الضرائب المستحدثة. وتنكر محمد على للسيد عمر مكرم، وأخذ يسعى فى التخلص منه، حتى سنحت له الفرصة فى (٢٧جمادى الآخرة ١٢٢٤هـ /٦أغسطس ١٨٠٩م) فقرر خلعه من نقابة الأشراف ونفيه إلى دمياط. (٧٤) بنفى عمر مكرم وإقصائه عن ممارسة نشاطه القومى إنهار ركن الزعامة الشعبية وطويت صفحتها بعض الوقت. (٧٥)

كما برز دور الأزهر وعلماؤه فى مقاومة الحملة الإنجليزية على مصر عام (١٢٢٢هـ/١٨٠٧م) المعروفة بحملة فريزر Frazer. التى وصلت إلى الإسكندرية فى (٩ المحرم ١٢٢٢هـ/١٩مارس١٨٠٧م)؛ فأبى أهل الإسكندرية نزول الجند الإنجليز بها، بعد أن حاول قائد الحملة التفاوض معهم، وإيذاء رفض أهل الإسكندرية وسلطاتها ضربها أسطول الحملة بمدافعه، فطلب السكان الأمان فرفعوا عنهم الضرب ودخلوا البلدة فى (١٣ المحرم١٢٢٢هـ/٢٣مارس ١٨٠٧م) وكتب أهل الإسكندرية إلى القاهرة بخبر الحملة، وكان محمد على يحارب المماليك فى الصعيد. (٧٦) فعقد علماء الأزهر ونقيب الأشراف السيد عمر مكرم وبعض الأعيان عدة اجتماعات بالقاهرة؛ لمواجهة العدوان. وكان الاعتقاد السائد أن الحملة ستزحف على القاهرة كما فعل الفرنسيون من قبل. وتكرر فى هذه الاجتماعات حفر خندق وبناء سور فى شمال القاهرة؛ لمنع الإنجليز من دخول العاصمة إذا زحفوا عليها. وتقرر استنفار الشعب للتصدى للحملة، وتعطيل الدراسة فى الأزهر؛ ليتفرغ المدرسون والطلبة للجهاد. (٧٧)

ولكن الإنجليز قد أصيبوا بهزيمة منكرة فى رشيد فى (٢٤المحرم ١٢٢٢هـ/٣ابريل ١٨٠٧م) بعد أن توقع أهل رشيد قدوم حملة انتقامية موجهة إليهم، وصدق توقعهم، وقدمت قوات إنجليزية من الإسكندرية إلى قرية الحماد جنوب رشيد؛ لتطويقها ومنع وصول المدد إليها، واحتلت منطقة أبى مندور فى ضواحي رشيد لضربها

بالمدافع ودعا عمر مكرم إلى عقد اجتماع بالقاهرة فى (٣٠المحرم /٩ابريل) وقرأ خطابا من السيد حسن كريت – نقيب الأشراف فى رشيد – يطلب فيه بسرعة إرسال متطوعين بأسلحتهم وحث عمر مكرم الحاضرين على السفر؛ فاستجابوا لدعوته وانضم إليهم طلبة الأزهر وبعض أهالى القاهرة، وسار عمر مكرم على رأس هذه الحشود إلى نائب محمد على يستأذنه فى سفر المتطوعين إلى رشيد؛ فرفض حتى يصل محمد على نفسه من الصعيد. ولم يأبه المتطوعون بذلك، وسافروا جماعات لقتال الإنجليز. وفى (٣صفر ١٢٢٢هـ/١٢ابريل ١٨٠٧م) وصل محمد على باشا إلى القاهرة، وعرض عليه العلماء وعمر مكرم الخروج جميعاً مع حشود جديدة من الشعب؛ لتعزيز موقف من سبقوهم؛ فرد عليهم قائلاً: "ليس على رعية البلد الخروج، وإنما عليهم المساعدة بالمال لعلائف[٧٨] "العسكر". وتنفيذاً لرغبة محمد على جمع علماء الأزهر ونقيب الأشراف تسعمائة كيس من أهالي القاهرة؛ لإنفاقها على القوات التى سيرسلها لتشترك مع الأزهريين وسائر قطاعات الشعب فى مواجهة الإنجليز، واستمرت الحرب قرابة أسبوعين، انتهت بهزيمة ساحقة للحملة الإنجليزية. وقتل وأسر عدد كبير من أفرادها. وكان هذا الانتصار من الأسباب التى حسمت مصير الحملة، وتم جلاؤها عن البلاد. [٧٩]

أما عن موقف علماء الأزهر من الثورة العرابية التى قام بها أحمد عرابى [٨٠] عام(١٤شوال ١٢٩٨هـ/٩سبتمبر١٨٨١م) فيختلف عن ذى قبل فى أنه شمل ثلاثة اتجاهات مختلفة، الإتجاه الأول: ويمثله بعض علماء الأزهر وعلى رأسهم شيخ الجامع الأزهر–حينئذ – شمس الدين محمد الإمبابى[٨١] (١٢٤٠-١٣١٣هـ /١٨٢٤-١٨٩٦م) وقد اجتمعت كلمتهم على تأييد عرابى، وعلى الأخص بعد وصول الأسطول البريطاني إلى الإسكندرية عام (١٢٩٩هـ/١٨٨٢م)، وسفر الخديو توفيق(١٢٩٦-١٣١٠هـ/١٨٧٩-١٨٩٢م) إليها؛ ليكون فى حماية مدافع الأسطول، الذى قصف المدينة فى (٢٣شعبان/١١يوليو) بحجة أن عرابى يعزز قلاعها، فى حين كانت نية بريطانيا احتلال مصر وانضم الخديو علنا إلى الإنجليز[٨٢] وأصدروا فتوى شرعية: " بأن الخديو مرق من الدين مروق السهم من الرمية؛ لخيانته فى دينه ووطنه وانحيازه إلى الجيش المحارب

لبلاده، وقرروا وقف أوامر الخديو ووزرائه وعدم تنفيذها." [٨٣] و أفتى الشيخ حسن العدوى، بشرعية عصيان الخديو فقال: " إنه بأمر الله ورسوله لن تطاع أوامر الخديو، وأن الوقت قد حان لنشوب حرب مقدسة." [٨٤] وكان موقف الشيخ محمد عبده[٨٥] رائعاً فقد ثار لكرامة بلاده، ودعا إلى التطوع فى الجيش المدافع عن مصر وإلى تقديم التبرعات، وكان لمقالاته صدى كبيراً فى جمع كلمة أفراد الشعب أثناء الثورة. [٨٦]

أما الإتجاه الثانى: فرفض الثورة كلية مفضلاً أخذ جانب الخديو وكان فى مقدمة هؤلاء الشيخ محمد العباسى المهدى (١٢٤٣-١٣١٥هـ/١٨٢٧-١٨٩٨م) [٨٧] شيخ الجامع الأزهر ومفتى مصر – حينئذ- حيث كان يتولى المشيخة قبل الشيخ الإمبابى، وعزل منها بعد أن طلب عرابى من الحكومة هذا؛ لعدم تجاوبه مع الثورة العرابية ورفضه توقيع قرار بعزل الخديو طلب منه زعماء الثورة توقيعه. [٨٨] والشيخ حمزه فتح الله؛ إذ كتب مقالاً كله هجوم شديد على الثوار وافتراء عليهم باسم الدين، ودعوة إلى إلقاء السلاح وعدم حمله فى وجه الانجليز. [٨٩]

أما الإتجاه الثالث: فقد توسط الفريقين وتريث قليلاً فى إبداء موقفه من الثورة مثل: الشيخ محمد عبده فلم يكن من أنصار الثورة حين نشوبها، ولم يكن يشاطر العرابين رأيهم فى الحكم والدستور؛ [٩٠] لأنه كان من دعاة التطوير التدريجى، وكان متوجساً خيفة من الحركات العنيفة، وكان يسئ الرأى فى زعماء الثورة، وخاصة عرابى، وعندما خرجت الثورة عن كونها حركة من الجيش ضد ما يراه ظلماً، وانتقلت إلى ثورة من الأمة كلها ضد الإنجليز؛ انحاز الشيخ إلى جانب الثورة مع وطنه، [٩١] وأيدها من خلال عدد كبير من المقالات، فضلا عن تحريره لمضابط الثورة. [٩٢]

وبرغم أهمية الأهداف التى سعت الثورة إلى تحقيقها، وما بذله علماء الأزهر لتأييدها بالقول والفعل؛ فإنها انتهت بفشل عرابى، وخاصة بعد نجاح الإنجليز فى استصدار فتوى من الباب العالى تفيد بعصيان عرابى له. وهو الأمر الذى لم يكن يريد عرابى حدوثه، حيث كانت الدولة العثمانية بالرغم من كل عيوبها رمزاً للوحدة الإسلامية، وإثباتا للهوية

الإسلامية ضد التغريب، وهو السبب الذى دفع عرابى إلى اتخاذ موقف المناصرة، والطاعة للسلطان العثمانى، فى الوقت الذى ثار فيه ضد الخديو توفيق، وضد الإنجليز.[٩٣]

ومن هنا فإن نجاح الإنجليز فى استصدار هذه الفتوى من السلطان العثمانى بمثابة الضربة القاسمة التى أجهضت محاولة عرابى ومنعته من تحقيق أهدافه. وانتهت الثورة بهزيمة العرابيين فى التل الكبير، ودخول الإنجليز القاهرة واحتلالها فى (٤ صفر ١٣٠٠هـ/١٥ديسمبر ١٨٨٢م). وأمر الخديو بنزول قائد الجيش البريطانى فى قصر عابدين. ولم يقف الأمر عند هذا الحد، بل بدأت بعد فشل الثورة حملة انتقامية قادها الخديو توفيق من علماء الأزهر المؤيدين للثورة، فعزل الشيخ محمد الامبابى، وعين بدلاً منه الشيخ محمد العباسى المهدى الذى لم يؤيد الثورة منذ البداية، وحاكم زعماء الثورة والمشتركين فيها من علماء الأزهر، و نفى بعضهم خارج البلاد لمدة تتراوح بين ثلاث إلى خمس سنوات، و فصل بعضهم مع تجريدهم من امتيازاتهم، وكان نصيب الشيخ محمد عبده النفى ثلاث سنوات، فاختار الإقامة بسوريا.وشهدت البلاد مظاهر الإستكانة والإذعان سنين عدداً إلى أن نشبت ثورة عام(١٣٨٣هـ/١٩١٩م).[٩٤]*

مما سبق يتضح مدى مشاركة علماء الأزهر فى الأحداث السياسية التى مرت على مصر منذ مطلع العصر الحديث وكيف أنهم كانوا قوة لها ثقلها السياسي فى بعض الفترات التاريخية، أرغموا الحكام على دفع الظلم عن كاهل الشعب. وليس أدل على ذلك من مواقف الشيخ أحمد الدردير، وعبد الله الشرقاوى. كما وصل الأمر فى بعض الأحيان إلى إرغام السلطان العثمانى نفسه على النزول لرغبة العلماء فى تعيين الوالى الذى اختاره الشعب بإرادته مثلما فعل مع محمد على باشا –وإن كانوا عارضوه بعد ذلك– ولم يقف الأمر عند هذا الحد بل كان لهم دورهم البارز والمؤثر فى مقاومة الاحتلال الأوروبى مثل: الحملة الفرنسية، وحملة فريزر، والاحتلال البريطانى، وتحملوا فى سبيل ذلك مصادرة الأموال وتجريدهم من الألقاب والنفى خارج البلاد، ومع ذلك استمروا فى أداء دورهم البارز والمؤثر فى مجريات الأحداث السياسية التى تعرضت لها مصر خلال فترة البحث. وهذا ما سوف يتم تناوله بالدراسة والتحليل فى الفصول القادمة.

ثالثاً: مشيخة الأزهر:

لم يكن الجامع الأزهر حين إنشائه أكثر من مسجد رسمى للدولة، فكان الإشراف على شئونه يجرى على نفس النمط الذى اتبع من قبل فى الإشراف على شـئون المـساجد الجامعة الأخرى، وكان هذا الإشراف يرجع غالباً إلى ولى الأمر، سواء بطريق مباشر أو غير مباشر، وقد أنشئ الجامع الأزهر–كما سبق – على يد جوهر نائب الدولة الجديـــدة، وتعهده الخلفاء الفاطميون أنفسهم بالإشراف والنفقة. [٩٥] أما شئونه الداخلية فيقوم بهـــا مشايخ المذاهب الأربعة [٩٦] وشيوخ الأروقـــة [٩٧]، ويعـــاونهم خطيـــب المـــسجد [٩٨] والمشرف ومعاونوه من العمال والخدم. ولقد بقى هذا النظام متبعاً طوال حكم الفـــاطميين والأيوبيين والمماليك الأولى (البحرية) وفى عهد الـــسلطان الظـــاهر برقـــوق (٧٨٤-٨٠١هــ/١٣٨٢-١٣٩٩م) أول سلاطين المماليك الثانية (البرجية) عين للأزهر (نـــاظر) فى عام (٧٨٤هــ/١٣٨٢م)، وكان يختار من بين كبار رجـــال الدولـــة مـــن الأمـــراء والأغاوات [٩٩] وينوب عن الحاكم من حيث الإشراف على شئون الأزهر مالياً وإداريـــا، وتنفيذ التعليمات والأحكام السلطانية فيما يخص أهل الأزهر. [١٠٠] أما شئون العبـــادات فقد كانت دائماً من اختصاص خطيب الجامع وإمامه. وقد كان يتولى خطابة الجامع الأزهر فى العصور المتأخرة كما فى العصور المتقدمة أكابر القضاة والعلماء. أما شـــئون الدراســـة فكان المرجع فيها على الأغلب إلى السلطان ووزرائه. وقد كانت مناصـــب التـــدريس فى الأزهر وما إليه من المدارس الكبيرة يومئذ من المناصب الدينية المهمة، فلا يعين فيها ســـوى أكابر الأساتذة والعلماء، بيد أنه كان للواقفين والواهبين بلا ريب رأى فى تعـــيين أنـــواع العلوم التى يخصونها بهباتهم، وفى إختيار الأساتذة الذين يتولون تدريسها [١٠١].

هذا فيما يخص نظم الإشراف على الجامع الأزهر فى العصر الفاطمى وفى عـــصور السلاطين. أما عن كيفية تطور هذه النظم إلى نظام المشيخة الحالى فلم يتم التوصل إلى رأى قاطع لمعرفة متى نشأ هذا المنصب الدينى الخطير بالتحديد، وإن كان معظم المـــؤرخين قـــد أجمعوا على أنه نشأ فى العصر العثمانى مع تباين آرائهم حول الأسباب والدوافع التى أدت إلى نشأة مشيخة الجامع الأزهر. فيرى البعض أنه عندما سيطر العثمانيون على مصر عـــام

(٩٢٣هـ/١٥١٧م) ساروا على نهج من سبقهم من سلاطين مصر وأمرائها، فحافظوا على الأوضاع المرعية فى الأزهر، واهتموا برعاية شئونه، واقتدى الولاة العثمانيون بسلاطين آل عثمان فعرفوا لهذا المعهد العلمى الدينى الاسلامى حقه من الرعاية والتقدير، وزادوا فى عمارته، ووسعوا من رقعته، وأوقف الأمراء، والولاة وكبار رجال الدولة والأعيان الكثير من الأموال، والأملاك، والعقارات على علمائه وطلبته؛ فاتسعت إدارته وتشعبت مصالح أهله، وأصبحت الحاجة ماسة إلى وجود شخص يتفرغ للإشراف على الشئون الدينية والإدارية لهذا المعهد، ويكون رئيساً لشيوخ المذاهب والأروقة، وسائر علماء الأزهر وطلابه، ومسئولا مباشرة أمام الولاة، والسلاطين، وحلقة اتصال بين الحكومة، وأقسام الأزهر المختلفة،فاستحسنت الدولة العلية قبيل نهاية القرن الحادى عشر الهجرى / السابع عشر الميلادى أن يعين للأزهر شيخ عموم يدير شئونه، ويراقب أموره من تعاليم وغيرها، ويلقب بـ " شيخ الجامع الأزهر ". (١٠٢)

وذكر آخرون أن إنشاء المشيخة كان مرتبطاً بالتغير الذى أصاب نظام القضاء فى عهد السلطان سليمان القانونى (٩٢٦-٩٧٤هـ/١٥٢٠-١٥٦٦م) ففى عام (٩٣٨هـ/١٥٢٢م) أرسل السلطان سليمان إلى مصر، أكبر القضاة العثمانين "القاضى سيدى جلبى" ومعه عدة فرمانات بتنظيم القضاء فى مصر؛ ليكون تحت سيطرة العثمانيين بعد أن كان فى أيدى علماء الأزهر. وتتلخص هذه الفرمانات فى إقالة قضاة القضاء الأربعة(١٠٣) بمصر من مناصبهم (أى القضاة على المذاهب الأربعة) وتركيز وظائفهم فى وظيفة واحدة باسم (قاضى عسكر) (١٠٤) يتولاها القاضى سيدى جلبى الذى كلف بالتصرف فى الأحكام الشرعية على المذاهب الأربعة، وذلك بمساعدة أربعة نواب يمثلون المذاهب الأربعة وثمانية شهود بواقع شاهدين لكل نائب. وهذا التنظيم الجديد للقضاء فى مصر وإن كان يتسق مع ضرورة سيطرة السلطات العثمانية على نواحى الحياة المختلفة والقضاء أهمها لاتصاله بالحياة، فإنه أدى إلى انتزاع السلطة القضائية من أيدى علماء الأزهر، الذين كانوا يباشرونها بحكم التقاليد المتوارثه، وبحكم أنهم حملة الشريعة الإسلامية والقوامون عليها. وإذا كانت هذه هى الظروف الموضوعية التى صاحبت نشأة المشيخة

فليس هناك ما يؤكد، وثائقياً، أن العلماء كانوا وراء هذا التحول كرد فعل طبيعى لانتزاع سلطة القضاء من أيديهم، فقد استسلموا للسلطة الجديدة، بل تولوا الدعاء لها على منـــابر المساجد. وربما يكون إنشاء المنصب ترضية من جانب العثمانيين لهؤلاء العلماء وإبعادهم فى الوقت نفسه عن المناصب الحساسة التى تتصل بأحوال الناس ألا وهى القـــضاء بأركانـــه المختلفة [(١٠٥)].

وبالرغم من الاختلافات حول الأسباب التى وقفت وراء إنشاء مشيخة الجـــامع الأزهر، فهناك شبه إجماع بين المؤرخين والباحثين المحدثين على أن أول مـــن تقلـــده كـــان الشيخ محمد بن عبد الله الخراشى (١٠٩٠هـ-١١٠١هـــ/١٦٧٩-١٦٩٠م) [(١٠٦)] ولكن العديد من الوثائق والمصادر تشير إلى أسماء شيوخ كثيرين من الأزهر قبـــل الـــشيخ الخراشى وأقدم الوثائق التى عثر عليها كانت بتاريخ (١٥ربيع الأول ٩٩٣هـــ/١٧مارس ١٥٨٥م) وتنص صراحة على أن شيخ الأزهر آنذاك هو (أبو الحسن على بن محى الدين القادرى البرلسى الشافعى) [(١٠٧)].

وعلى أية حال فقد كان اختيار شيخ الجامع الأزهر يتم باتفاق الـــشيوخ فيمـــا بينهم؛ فإذا أجمعوا على اختيار أحدهم قام الباشا الوالى أو شيخ البلد يالباسه حلـــة (فـــرو سمور)إعلاناً بتعيينه شيخاً للأزهر. أما إذا اختلفوا فى اختيار أحـــدهم تم اختيـــار أكثـــرهم أتباعاً[(١٠٨)] وكان يتم اختياره من بين كبار العلماء الـــذين اشـــتهروا بـــالعلم، والـــدين، والتقوى، ويتعهده بالرعاية وإنفاذ الكلمة. [(١٠٩)] ولم تكن مشيخة الأزهر وقفاً على مذهب معين بل كانت فرص المذاهب الأربعة فيه سواء وقد كان الشيخ حسن القويـــسنـــى(١٢٥٠-١٢٥٤هـــ/١٨٣٤- ١٨٣٨م) [(١١٠)] أحد شيوخ الأزهر كفيف البصر، ولم يمنع هذا من تعيينه شيخاً للجامع الأزهر. أضف إلى ذلك أن الشيخ محمد العباسى المهدى، كان جده – أبا والده وهو الشيخ محمد المهدى– نصرانياً وأسلم، ولم تمنع سابقه نصرانيته جـــده مـــن تعيينه فى هذا المنصب الدينى الخطير. [(١١١)] ومن شيوخ الأزهر ثلاثة من أسرة واحدة (جد وابن حفيد)، تولوا المشيخة وجميعهم شافعية وأولهم الـــشيخ أحمـــد العروســـى(١١٩٢-١٢٠٨هـــ/١٧٧٨-١٧٩٣م) [(١١٢)] وابنه الشيخ محمـــد أحمـــد العروســـى(١٢٣٣-

١٢٤٥هـ/١٨١٨-١٨٢٩م)[١١٣] والثالث هو الشيخ مصطفى محمد العروسى (١٢٨١-١٢٨٧هـ/١٨٦٤-١٨٧٠م)[١١٤] غير أنه عزل منها فى عهد الخديو إسماعيل وحل محله الشيخ محمد العباسى المهدى.[١١٥] وكان الشيخ مصطفى العروسى هو أول شيخ من شيوخ الأزهر يُعزل. فكان شيخ الأزهر إذا عين يظل فى منصبه حتى وفاته، والدليل على ذلك أنه عندما اضمحلت صحة الشيخ الباجورى[١١٦] (١٢٦٣-١٢٧٧هـ/١٨٤٧-١٨٦٠م) السابق له لتقدمه فى العمر، تقرر إقامة أربعة وكلاء نيابة عنه - اثنين من الشافعية ومالكى وحنفى - برئاسة الشيخ مصطفى العروسى؛ لمباشرة شئون الأزهر حتى وفاة الشيخ الباجورى عام (١٢٧٧هـ/١٨٦٠م) وظل منصب شيخ الأزهر شاغراً من عام (١٢٧٧هـ/١٨٦٠م) إلى عام (١٢٨٢هـ/١٨٦٥م) تاريخ تعين الشيخ مصطفى العروسى [١١٧] ثم أصبح فيما بعد يوعز إلى شيخ الأزهر المغضوب عليه أن يقدم استقالته.[١١٨]

يتضح مما سبق أنه منذ نشأة منصب المشيخة لم تكن هناك قوانين مكتوبة توضح طريقة تعيين شيوخ الأزهر وتحدد علاقاقم بالحكام، وإنما كان ذلك بناء على العادة والتقاليد التى اتبعت فى هذا الشأن منذ القدم. ثم أصبح تعيين شيخ الأزهر ينظم بمقتضى القوانين التى تصدر من السلطة الحاكمة والتى جعلت هذا التعيين من اختصاص الحاكم نفسه وكذلك الحال بالنسبة للوظائف الدينية الرئيسة الأخرى، مثل: مشايخ المذاهب، ومشايخ الأروقة، والوكلاء، وإن كان شغل تلك المناصب يتم بناء على ترشيح شيخ الأزهر نفسه[١١٩]

وإذا كان شيخ الأزهر قد ظل السلطة الوحيدة مطلقة التصرف فى شئون الجامع والمنتمين إليه لمدة طويلة منذ إنشاء هذا المنصب، فإن هذه السلطة قد قيدت إلى حد ما عندما فرض على شيخ الجامع الأزهر عام (١٣١٢هـ/١٨٩٤م) أن يعمل من خلال مجلس للإدارة. وكانت الدوافع وراء هذا التنظيم الجديد، الحد من سلطات شيخ الأزهر آنذك الشيخ محمد الإمبابى. ففى (المحرم ١٣١٢هـ/يوليو١٨٩٤م) أبدى العلماء استياءهم من إيثار الشيخ الإمبابى أبناء مذهبه من الشافعية بخيرات الأزهر وتفضيله إياهم فى

منح كساوى التشريف (درجات المرتبات) دون مساواة مع علماء المذاهب الأخرى، أو دون وضع قاعدة محددة لمنح هذه الكساوى. ولما عجز العلماء عن تعديل سياسة الشيخ الإمبابي فى هذا الشأن، رفعوا شكاواهم إلى الخديو عباس حلمى الثانى (١٣١٠-١٣٣٣هـ/١٨٩٢-١٩١٤م) الذى أوقف منح الكساوى المقترحة من الشيخ الإمبابي. وبعد حوالى ستة أشهر من هذه الحوادث أصدر الخديو قراراً فى (٨ جمادى الآخرة ١٣١٢هـ/ ٧ديسمبر ١٨٩٤م) بتعيين الشيخ حسونة النواوى وكيلاً لمشيخة الأزهر يتصرف فى شئونه نيابة عن شيخ الأزهر. وفى غضون شهر من ذلك أى فى (٧ رجب ١٣١٢هـ/٣ يناير ١٨٩٥م) صدر قرار آخر بتشكيل مجلس إدارة للأزهر تحت رئاسة الشيخ النواوى وكيل المشيخة. وقد تحددت اختصاصاته فى النظر فى ترتيب قواعد التدريس وانتظام الأروقة ومرتباها ودراجات العلماء ومقرراقم وكيفية حيازة كساوى التشريف، وكل ما من شأنه التوصل إلى ارتقاء الجامع ودوام نجاحه... وقد كانت المهمة الفورية المطلوبة من المجلس هى وضع النظم التى تتعلق بمطالب العلماء وخاصة مطالبهم المادية، ووضع حد سيطرة مذهب على مذهب آخر، وقد تقرر أن يمثل مجلس الإدارة المذاهب المختلفة (المالكية، الشافعية، الحنابلة) وحتى تحتفظ الحكومة أو الخديو بمراقبين لها داخل هذا التجمع الجديد، فقد نص القرار على أن يكون ضمن أعضاء المجلس اثنان من موظفى الحكومة لها بداخله[١٢٠] وبموجب القانون رقم (١السنة١٩٠٨) الصادر فى(٨ صفر ١٣٢٦م/ ١١مارس ١٩٠٨م) أصبح مجلس إدارة الأزهر يتكون من ستة أعضاء بدلاً من خمسة، ويعمل تحت رئاسة شيخ الجامع الأزهر -وليس وكيله- وذلك بإضافة مفتى الديار إلى عضويته. وأصبح على هذا النحو يتكون من مفتى الديار المصرية، وشيوخ السادة المالكية، والشافعية، والحنابلة واثنان من موظفى الحكومة.[١٢١] وبتشكيل مجلس لإدارة الأزهر على هذا النحو وضعت السلطة الحاكمة أصابعها بطريقة مباشرة فى إدارة هذه المؤسسة الدينية الكبرى، فليس من المفهوم أن ينص على وجود عضوين من موظفى الحكومة داخل المجلس -حتى لو كانا من العلماء – إلا أن يكون ذلك بغرض تأكيد

السيطرة أو التبعية. وبمعنى آخر بدأ الأزهر يفقد -كمؤسسة- استقلاليته شيئا فشيئا ويدين أكثر بالولاء إلى الجالس على كرسي حكم البلاد. (١٢٢)

مما سبق تتضح المراحل التى مر بها نظام الإشراف على الجامع الأزهر حتى تطور إلى نظام المشيخة الحالى. وكيفية اختيار شيخ الجامع فى بداية نشأة هذا المنصب الدينى الخطير. إذ لم تكن هناك خطوات معينة ينبغى على شيخ الجامع اجتيازها قبل الوصول إلى هذا المنصب، فيما عدا توافر عامل الكفاءة الشخصية، ومكانته العلمية، وسمعته الطيبة. وقد ظل شيخ الجامع الأزهر هو السلطة الوحيدة مطلقة التصرف فى شئون الجامع والمنتمين إليه لمدة طويلة منذ إستحداث هذا المنصب، ولكن تم تقييد هذه السلطة - إلى حد ما - عندما فرض على شيخ الأزهر أن يعمل من خلال مجلس للإدارة عام (١٣١٢هـ/١٨٩٥م) وفى عام (١٣٢٩هـ/١٩١١م) تحددت سلطات شيخ الأزهر أكثر من ذى قبل. وهذا ما سوف يتم تناوله بالدراسة والتحليل فى الفصول القادمة.

رابعاً: تطور الدراسة بالأزهر:

منذ أصبح الأزهر جامعة علمية سارت الدراسة فيه سيراً فطريا دون تقنين أو تعقيد فلم يكن للأزهر قانون يقيد الدراسة فيه بنظام معين، بل كان أساس ذلك رغبة طالب العلم نفسه فيه، فقد كان يختار درسه وأستاذه، ويبقى فى الأزهر ما شاء له أن يبقى إلى أن يأنس فى نفسه الكفاءة فيتقدم بإذن من شيخه إلى حلقه يحضرها بعض الطلاب والأقران والعلماء يقرأ لهم فإن فهموا واستفادوا منه أقبلوا عليه وازدحم درسه، وكان ذلك بمثابة شهادة بأنه من العلماء. وإن كان العكس انصرفوا عنه وانصرف هو إلى الإصلاح من شأنه وتكميل نقصه. (١٢٣) وبعد إنشاء منصب شيخ الجامع الأزهر، كان هو الذى يمنح على ضوء السمعة العلمية،إجازة (شهادة) تبيح لصاحبها التدريس والإفتاء والقضاء. وكان شيخ الأزهر هو المرجع الأعلى للأستاذ، والطالب فى كل الأمور. (١٢٤)

أما عن طريقة التدريس فى الحلقات التى كانت متبعة فى الجامع الأزهر، فكان لكل مذهب من المذاهب الأربعة عمود معين من أعمدة الجامع لا يتعدى عليه أحد وإلا نشب عراك شديد. وكان شيخ المذهب هو المنوط بالدفاع عن العمود، فإذا تفاقم الخلاف

رفع الأمر إلى شيخ الجامع الذى كان يفصل فى كل الخلافات ، وكان مـــن عـــادة شـــيخ المذهب أثناء إلقاء الدرس أن يجلس على الأرض بجانب العمود مستقبلاً القبلة، ثم استعاض المشايخ عن ذلك بالجلوس على كراسى من خشب أو جريد بعد أن كانت تلك الكراسى من أخص امتيازات شيخ الأزهر. وكان الطلبة يجلسون حول أستاذهم على هيئة حلقـــة. ولكل طالب فى الحلقة مكان لا يتعداه، وكانت طريقـــة التعلـــيم إذ ذاك هـــى الطريقـــة الإملائية، يبدأ الشيخ الدرس بالبسملة والحمد لله والصلاة على النبى (ﷺ)، ثم يأخـــذ فى إملاء الدرس على تلاميذه. وأثناء ذلك يقوم الطلبة بسؤال أستاذهم فيما غمض عليهم. و كان عماد الدراسة المناقشة والحوار بين الطلبة وأستاذهم مما يثقف العقل وينمـــى ملكـــة الفهم، فإذا انتهى الدرس قبل الطلبة يد شيخهم[١٢٥].

وعندما كثر الطلاب وتقدمت الدراسة وتنوعت العلوم واتسع نطـــاق الأزهـــر دعت الحاجة إلى سن القوانين والأنظمة لضبط ذلك[١٢٦] وكان علماء الأزهر منقسمين إلى فريقين كبيرين: فريق يتمسك بالقديم ويحرص عليه، ويقاوم كل حركة تجديد به، ويكـــاد يعدها هدماً للأزهر وخروجاً على تعاليم الدين. وفريق آخر يدعو إلى خروج الأزهر مـــن عزلته الفكرية و جموده على الأوضاع القديمة، والتجاوب مع حركات التجديد والإصلاح تبعاً لسنة الحياة[١٢٧]. وفى بداية عصر إسماعيل كانت تـــدرس بـــالأزهر علـــوم: الفقـــه، والأصول، والتفسير والحديث، والتوحيد، والنحو، والصرف، والمعاني، والبيان، والبـــديع، ومتن اللغة، والعروض، والقافية، والحكمة الفلسفية، والتصوف، والمنطـــق، والحـــساب، والجبر، والمقابلة، والفلك، والهيئة. وفضلاً عن هذه العلوم المتداولة كانت تقـــرأ بـــالأزهر بعض علوم أخرى كالهندسة، والتاريخ، والموسيقى...وغيرها لمن لهم اقتدار على دراســـتها، بيد أنه لا يشتغل بدراستها سوى القليل. [١٢٨] والحق أن عصر اسماعيل كان عصراً ذهبيـــاً فى تاريخ الأزهر، فقد تفتحت فيه ثمار النهضة الحديثة وأينعت، وكان الأزهر قد بدأ يفيـــق من سباته الطويل، ويبرز شيئاً فشيئاً من غيبوبة الماضى، ويتطلع بدوره إلى تفهـــم الـــروح الجديد، وكانت هذه اليقظة بطيئة ولكن محققة. ولما قدم السيد جمال الدين الأفغانى[١٢٩] إلى مصر عام (١٢٨٦هـــ/١٨٧١م) وأخذ يعقد حلقاته المشهورة ويشرح فيها علوم الكلام،

والفقه، والفلسفة، والمنطق.... وغيرها بطريقة عصرية مبتكرة، التف حوله عدد من نوابغ الطلاب، والشيوخ الأزهريين، فكانت هذه الحلقات حدثاً فكرياً واجتماعياً عظيماً. وفى هذه الفترة بالذات ظهرت الآثار الأولى لهذا التطور[١٣٠] فى الأزهر، وأصاب الأزهر أول قسط من الإصلاح، وصدر أول قانون نظامى للأزهر عام (١٢٨٨هـ/١٨٧٢م) وشيخ الأزهر يومئذ محمد العباسى المهدى[١٣١]، وأهم ما ورد بهذا القانون هو أن يكون نيل شهادة العالمية بالامتحان على يد لجنة من كبار العلماء يختارهم شيخ الجامع الأزهر. وتشكل هذه اللجنة من ستة من كبار العلماء الموثوق فى علمهم – يمثلون اثنين من كل مذهب من المذاهب الثلاثة الشافعي، والمالكى، والحنفى دون المذهب الحنبلى لقلة أتباعه – والعلوم التى يمتحن فيها الطالب أحد عشر علماً، منها: خمسة فى علوم الدين: وهى التفسير، والأصول، والتوحيد، والحديث، والفقه. وخمسة فى علوم اللغة العربية: وهى النحو، والصرف، والمعاني، والبيان، والبديع، بالإضافة إلى علم المنطق.[١٣٢]

أما عن طريقة الامتحان فكانت شفهيةً، حيث يلقى الطالب الدرس المطلوب ويناقشه العلماء الحاضرون، فإذا اجتاز الإمتحان سمح له بالتدريس، وأصبح من ضمن جماعة العلماء المدرسين بالأزهر. على أن لا يتقدم لهذا الامتحان فى كل سنة أكثر من ستة طلاب وإن زاد عددهم عن هذا يفاضل بينهم شيخ الجامع الأزهر على أساس الشهرة، والسمعة الطيبة أو سبق التاريخ أو كبر السن. وقسم الناجحين إلى ثلاث درجات (أولى، وثانية، وثالثة)[١٣٣] وكانت الشهادة التى تعطى لهم فى نهاية دراستهم تكتب فى المعية السنية متوجةٌ بخاتم الخديو، الذى يخلع عليه فرجية وشريطاً مقصباً يجعله فى عمامته فى مواضع التشريف، ويكتب للجهات باحترامه وتوقيره ويعطى تصريحاً بركوب القطار بنصف أجرة[١٣٤]

وقد أراد الشيخ العباسى المهدى بهذا القانون أن يبعد عن الأزهر العناصر التى لا تتميز بالكفاءة والجدارة،[١٣٥] وكان هذا القانون أول خطوة عملية فى تنظيم الحياة الدراسية بالجامع الأزهر. بيد أنه لم يحقق كثيراً من الإصلاح المنشود[١٣٦]. فقد كانت الظروف أشد قوة من المصلحين، و قامت بالأزهر طائفة المتزمتين، وجعلوا أنفسهم خصماً

عنيداً للشيخ العباسى وأخذوا يقاومون، ويهاجمون تلك الإصلاحات. ولم تكن تلك الفئة لتستطيع نجاحاً مع رجل كالخديو إسماعيل لولا تلك المحن الاقتصادية، والسياسية وما أعقبها من تدهور مالى سريع. ومجئ الاحتلال البريطانى لمصر عام (١٣٠٠هـ/١٨٨٢م)..........وغير ذلك من أسباب القلقة والاضطراب؛ ففترت حركة الإصلاح بعض الوقت.[١٣٧]

وفى عام (١٣١٤هـ/١٨٩٦م) صدر قانون آخر لتنظيم الدراسة والإدارة بالأزهر فى عهد المشيخة الأولى للشيخ حسونه النواوى (١٣١٣-١٣١٧ هـ/١٨٩٥-١٩٠٠م)، يحدد شروط انتساب طلبة الأزهر، والمواد التى تدرس بالأزهر وقد اشتملت على: التوحيد، والتصوف، والتفسير والحديث، والتجويد، والقراءات، ومصطلح الحديث، والفقه، والنحو، والصرف، وعلوم البلاغة، والعروض، والقافية، والوضع، والمنطق، وأدب البحث، والمناظرة، والتاريخ، والحساب، والجبر، والميقات، والهيئة، والحكمة، والرسم (رسم المصحف)، والأخلاق. وأدخل دراسة المواد الحديثة فى الأزهر وقرر أنه يفضل فى الوظائف، والمرتبات، من كان له إلى جانب إلمامه بالمواد المقررة إلمام كذلك بالتاريخ الإسلامى وصناعة الإنشاء ومتن[١٣٨] اللغة وآدابها، والهندسة وتقويم البلدان والعروض.[١٣٩] وأنشأ هذا القانون شهادة جديدة سميت بالشهادة الأهلية، يتقدم إليها من قضى بالأزهر ثمانى سنوات، وحصَّل ثمانية علوم على الأقل، وتؤلف لجنة الامتحان من ثلاثة علماء برئاسة شيخ الأزهر. و قرر امتحان العالمية لمن قضى بالأزهر إثنى عشر عاماً فأكثر، وتلقى العلوم السابق بيانها، وتؤلف لجنة الامتحان من ستة من كبار علماء الأزهر برئاسة شيخ الأزهر، وتكون العالمية ثلاث درجات (أولى، وثانية، وثالث)، ومن ينجح فى امتحان شهادة الأهلية يكون له الحق فى وظائف الإمامة، والخطابة، والتدريس والوعظ بالمساجد، ومن ينجح فى امتحان شهادة العالمية يكون له الحق فى التدريس فى الأزهر وغيره، وفى الوظائف العالية[١٤٠] وتختم شهادته من الخديو نفسه، أما شهادة الأهلية فكان يكتفى بتوقيع شيخ الجامع الأزهر عليها [١٤١]. كما عنى هذا القانون بشئون الطلاب، فاهتم بتحسين أحوالهم المعيشية، ووسع لهم فى المساكن الصحية، وربط لهم الإعانات وقرر لهم

مسابقات سنوية فى العلوم الحديثة، وأنشأ جوائز مالية للمتفوقين فيها وغير ذلك من وسائل الإصلاح المتصلة بالتدريس، والمناهج، والامتحانات. وقد ألفت لجنة بعد وضع هذا القانون؛ لاختيار الكتب التى تدرس بالأزهر، وتوزيعها على السنوات الدراسية[١٤٢]، ولكن تولى الشيخ سليم البشرى مشيخة الجامع الأزهر للمرة الأولى عام (١٣١٧-١٣٢٠هـ/١٨٩٩-١٩٠٢م) وكان محافظاً مناوئاً للتجديد؛ فأوقف تنفيذ المشروع الاصلاحى [١٤٣] و كان لاستقاله الشيخ محمد عبده من مجلس إدارة الأزهر عام (١٣٢٣هـ/١٩٠٥م)، أكبر الأثر أيضاً فى عرقلة الإصلاح الذى كان منشوداً للأزهر من هذا القانون. [١٤٤]

بيد أنه لم يمض وقت طويل على ذلك حتى صدر القانون رقم (١ لسنة ١٩٠٨) فى عهد المشيخة الثانية للشيخ حسونة النواوى (١٣٢٤-١٣٢٧هـ/١٩٠٦-١٩٠٩م) بمقتضاه قسمت العلوم الدراسية فيه إلى ثلاثة أقسام: علوم دينية، وعلوم عربية، وعلوم عقلية، والعلوم الأخيرة تشمل العلوم الرياضية... وغيرها من العلوم العقلية التى لا تضر بالعقائد الدينية. وتدرس الأقسام الثلاث على ثلاث مراحل: أولى، وثانوية، وعالية، ومدة التعليم فى كل قسم أربع سنوات على الأقل، ويمنح الطالب فى نهاية المرحلة الأولى شهادة تسمى الشهادة الأولية، وفى نهاية المرحلة الثانوية شهادة تسمى الشهادة الثانوية، وفى نهاية المرحلة العالية، شهادة تسمى الشهادة العالمية. وتكون شهادة العالمية على ثلاث درجات: أولى، وثانية، وثالثة. والحائز على شهادة العالمية يكون أهلاً للتدريس بالأزهر والمعاهد الدينية، والتعين فى وظائف الإمامة، الخطابة والتدريس فى المساجد لتعليم العامة والمأذونية فى القرى، ومن يعطى الدرجة الأولى أو الثانية فى شهادة العالمية يكون أهلاً لوظائف القضاء والإفتاء إذا كان حنفياً. [١٤٥]

ويأتى هذا القانون على جانب كبير من الأهمية بخلاف القوانين السابقة له، فقد نظم الدراسة بالجامع الأزهر، وجعلها ثلاث مراحل، وجعل لكل مرحلة نظاماً وعلوما مخصوصة، وزاد فى العلوم الدراسية، وأوجب تدريس العلوم الحديثة فى الأزهر بعد أن كانت اختيارية. [١٤٦]

مما سبق يتضح كيف تطورت الدراسة بالأزهر منذ أن أصبح جامعـــة للدراســـة والعلم حتى قبيل عام (١٣٢٩هـــ/١٩١١م)، وأهم القوانين التى صدرت لإصلاح نظـــم الدراسة بالأزهر، بداية من القانون الصادر عام (١٢٨٨هـــ/١٨٧٢م) ونهاية بالقانون رقم (١ لسنة ١٩٠٨) الصادر فى (٨صفر ١٣٢٦هـــ/١١مارس ١٩٠٨م). وبالرغم مـــن وجود طائفة من علماء الأزهر المحافظين والمناوئين للتجديد والإصلاح داخل الجامع الأزهر، فهذه القوانين كان لها أكبر الأثر فى إدخال العديد من التعديلات ليس فقط على طريقـــة التدريس التى كانت متبعة من قبل، بل أيضاً على العلوم التى كانت تدرس به....وغيرهـــا، من أوجه الإصلاح السالفة الذكر. ويعتبر القانون رقم (١ لـــسنة ١٩٠٨) بحـــق أهـــم القوانين التى صدرت لإصلاح نظم الدراسة بالأزهر خلال تلك الفترة – كما ذكر فيمـــا قبل – والذى ظل معمولاً به حتى صدر القانون رقم (١٠لسنة ١٩١١) وهذا ما ســـوف يتم تناوله بالدراسة والتحليل فى الفصول القادمة.

هوامش التمهيد:

١- اختلفت الآراء حول تسمية الأزهر بهذا الاسم ؛ فقيل: أنه أطلق عليه في بادئ الأمر اسم "جامع القاهرة" على اسم العاصمة الجديدة، أما تسميته بالجامع الأزهر ؛ فقيل: إنه نسبة إلى السيدة فاطمة الزهراء بنت الرسول (ﷺ)، والتي ينتسب إليها الفاطميون. وذهب البعض إلى أنه سمى بهذا الاسم ؛ لأنه كان يحاط بقصور فخمة تسمى "الزهراء"، وقيل: لأنه كان يظن أنه أكثر الجوامع فخامة، أو تفاؤلاً بما سيكون له من مستقبل زاهر، ومكانة سامية بازدهار العلوم فيه، وقد ظل المسجد الجديد يعرف (بجامع القاهرة، والجامع الأزهر) ثم تلاشى الاسم الأول مع الزمن وغلب عليه اسم الجامع الأزهر إلى اليوم. (انظر: محمد عبد المنعم خفاجى، الأزهر في ألف عام ،جـ٣، طـ٢، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة،١٤٠٨هـ/١٩٨٨م، ص٢١٦،٢٠٦).

٢- جوهر الصقلى: لم تعرف أصوله بالتحديد، ومن المحتمل أنه كان من أصول مسيحية وتم جلبه إلى القيروان عاصمة الفاطميين فى شبابه، ولعبت مهارته العسكرية دوراً جعله يحرز تقدما سريعاً فى الجيش الفاطمى، وفى عام (٣٤٧هـ/٩٥٨م) قاد جوهر أنصار الفاطميين فى حملة تهدئة بشمال أفريقية، وأظهر تميزاً فى هذه الحملات، وتم تنصيبه مسئولاً عن خطة فتح مصر -طويلة الأمد- والتى سبق وأغارت عليها جيوش الفاطميين فى عام (٣٠١-٣٠٢هـ/٩١٣-٩١٤م)، وعام (٣٠٧-٣٠٩هـ/٩١٩-٩٢١م)، ثم عام (٣٢٣هـ/٩٣٥م)، وقد ألحق جوهر الهزيمة بالقوات الإخشيدية سينة التنظيم ودخل الفسطاط فى (١٧شعبان ٣٥٨هـ/٦يوليو٩٦٩م)، واختط مدينةالقاهرة فى عام (٣٥٩هـ/٩٧٠م) أى بعد عام من فتحه مصر، وحينما انتقل إليها المعز لدين الله عام (٣٦٣هـ/٩٧٣م) أصبحت عاصمة للخلافة الفاطمية. وقد قاد جوهر الصقلى جيش الفاطميين للعديد من الانتصارات الأخرى، وعلاوة على مهاراته كقائد عسكرى فقد جلب لمصر مستوىً رفيعاً من القدرات الإدارية، الأمر الذى مكنه من حكم البلاد فى السنوات الأربع التى سبقت وصول الخليفة، واستعادة أعمال الحكم، وتهدئة الوضع الداخلي المضطرب إثر انهيار الدولة الإخشيدية، وبعد حملاته على سوريا عام (٣٦٧هـ/٩٧٧م) اعتزل جوهر العمل العسكرى الميدانى، وظل يخدم الخليفة العزيز حتى وافته المنية، وخلفه ابنه حسين كقائد عسكري فى بلاط الحاكم. (انظر: تقى الدين أحمد بن على المقريزى، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار المعروف بالخطط المقريزية، تحقيق: محمد زينهم ومديحة الشرقاوى، جـ٢، ط١، مكتبة مدبولى، القاهرة ،١٩٩٨، ص٣٥ ؛ جوان فوتشركنج، معجم تاريخ مصر (من الفتح العربي إلى نهاية عهد السادات)، ترجمة:عنان على الشهاوى، مراجعة: عاصم الدسوقى، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة، ٢٠٠٣، ص٣٢٦، ٣٢٧).

٣- محافظ عابدين: الأزهر (موضوعات مختلفة)، محفظة ٣٤٨، ملف ١٢، نبذة من تاريخ الأزهر، بتاريخ ٢١رجب ١٣٣٤هـ/٢٤مايو١٩١٦م، ص١.

٤–*محمد عبد المنعم خفاقي: المرجع السابق، جـ٣، ص٢١٧.*كانت الدولة الفاطمية تقوم على المذهب الشيعي "الإسماعيلي"، ومن المعروف أن الإمامة كانت منذ البداية هي أهم مبادئ هذا المذهب، مما دعا الفــاطميين إلى ان يبذلوا قصارى جهدهم في سبيل نشره وتدعيمه بسائر الوسائل الروحية والمذهبية وعلى رأس هذه الوسائل الأزهر. وقد بدأت هذه الفكرة في الظهور بعد وفاة الرسول (ﷺ) إذ رأى البعض أن على بن أبي طالب كان الأولى بولاية المسلمين ثم أبناءه من بعده. وفي سبيل تأييد هذا الرأى وتدعيمه، كان لابد من البحــث عــن أسانيد شرعية وأدلة دينية، وذهب فقهاء الشيعة ودعاتها إلى القول بأن أمور الدين ينبغي أن تؤخذ عن اعقاب النبي الذين تسلسلوا من أولاد فاطمة بنت النبي وزوجها على بن أبي طالب، وأن حفده الرسول هــم أولى الناس بفهم الرسالة المحمدية. فالإمامة عند الشيعة تنظر إلى تراث النبي على أنه لم يكن تراث أمة هداها الله إلى الإسلام، وتراث رياسة معنوية جاءت ثمرة للرسالة النبوية، بل كان – في نظرهم – تراثاً شخــصياً وميراثــاً خالصاً لأسرة النبي صاحب هذه الرسالة، وأن النبي أوصى بهذا التراث إلى ابن عمه على بن أبي طالب زوج ابنته فاطمة الزهراء وبنيه من بعده – أبناء ولديه الحسن والحسين – وهكذا تصبح رياسة الإمامة الإسلامية في نظرهم، ووفقاً لتاويلاتهم ورواياتهم ميراثاً خالصاً حتى يوم القيامة لا لأحد سوى آل البيت (انظــر: ســعيد إسماعيل على، دور الأزهر في السياسة المصرية، سلسلة كتاب الهلال، العدد ٤٣١، دار الهلال، القــاهرة، ١٤٠٧هـ/١٩٨٦، ص٩-١١).

٥– محمد عبد الله ماضي وآخرون: الأزهر في ١٢عاما، الدار القومية للطباعة والنشر، القاهرة، ١٩٦٤، ص١٤

٦– كان الأستاذ يجلس ليقرأ درسه وسط حلقة من تلاميذه والمستمعين إليه، وتنظم الحلقات في الزمان والمكان طبقاً للمواد التي تدرس، ويجلس أستاذ المادة من فقه، أو حديث، أو تفسير...وغيرها في المكان المخصص لذلك من أروقة الجامع أو إيوانه، وأمامه الطلبة والمستمعون يصغون إليه ويناقشونه فيما يعن لهم، وقد استقر هذا النظام بالأزهر وغدا خلال العصور الوسطى-- أيام الأزهر الزاهرة– نوعاً من المحاضرة الجامعية الممتازة. وكان لهذه الطريقة على بساطتها كثير من مزايا الدراسة الجامعية ؛ لأنها كانت تجمع بين الأساتذة والطلاب في جو مــن البساطة وعدم الكلفة، وتفسح لهم مجال كبير للمناقشة والحوار. (انظر: سعاد ماهر، الأزهر أثــر وثقافــة، سلسلة دراسات في الإسلام، العدد ٢٢، المجلس الأعلى للشئون الإســلامية، القــاهرة ،١٥جمــادى الأولى ١٣٨٢هـ/٤ اكتوبر١٩٦٢م، ص٤٤).

٧– قاضي القضاة: لقب كان يطلق على أكبر القضاة منصباً. (انظر: على عبد العظيم، مشيخة الأزهر منذ إنشائها حتى الآن، جـ١، مجمع البحوث الإسلامية، القاهرة، ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م، ص٣٩).

٨– محمد عبد المنعم خفاجي: المرجع السابق: جـ٣، ص٢١٧، ٢١٨.

٩– يعقوب بن كلس: هو أبو الفرج يعقوب بن يوسف بن كلس، يهودى عراقي، اتصل بخدمة كافور الإخشيدى بمصر منذ وصوله إليها عام (٣٣١هـ/٩٤٢م) فاظهر خبرة وبراعة، ثم اسلم بعد ذلك فارتفعت مكانته في بــلاط

كافور، وفى عام (٣٥٧هـ/٩٦٨م) تم اعتقاله بعد موت كافور، واستطاع تدبير أمر هروبه ليلجأ إلى بلاط المعز لدين الله (الخليفة الفاطمى) فى بلاد المغرب. وفى العام التالى لدخول الفاطميين مصر تولى يعقوب ابن كلس مهام منصبه كوزير للخليفه ثم لخليفته العزيز لدين الله وقام بتنظيم الشئون المالية والإدارية لمصر، وزاد نفوذه على نحو لافت للنظر بمرور السنين. وأثناء تقلده لمنصبه شارك فى حملات الفاطميين على سوريا فى (٣٦٧-٣٦٨هـ/٩٧٧-٩٧٨م) بالإضافة للإصلاحات العديدة التى أجراها على الإدارة فى مصر، توفى عام(٣٨٠هـ/٩٩٠م) وقد بلغ من الثراء شأنا كبيراً، وخلف موته حزناً عميقاً، وهو أمر لم يكن معتاداً لأى وزير.

(انظر: محمد عبد المنعم خفاجى، المرجع السابق، جـ٣، ص٢١٨ ؛ جوان فوتشركنج، المرجع السابق، ص٧٨٦، ٧٨٧).

١٠- سعاد ماهر: المرجع السابق، ص٩

١١- العالم: هو اسم فاعل من علم علماً، والعلم لغة نقيض الجهل، فيقال علم بالشئ شعربه. والعالم كما حدده الأقدميون هو "العاكف على شأنه البصير بأهل زمانه " وهو تعريف العالم بالغاية من علمه. العكوف على الشأن يعنى أن لا يضيع العالم وقته إلا فيما يفيده ويفيد العامة. أما البصر بأهل الزمان، فهو أمر يدخل فى الغاية من العلم لأنه وسيلة للتمكن من العلم به فى أهل ذلك الزمان. من ثم فإن من كان -من علماء المسلمين -على شيء من العلم اعتبر متفنناً وليس عالما فالعالم لا يكون عالما حتى يكون مع علمه عارفاً. والعارف هو الذى يمكنه أن يوفق بين الشرع وبين ما ينفع الناس فى كل زمان. ومن كان بارعا فى العلوم الدينية ولكنه لا يعرف حال أهل زمانه فلا يسمى عالما بل متفننا أى يعرف فن النحو أو فن الفقه أو ما شابه ذلك، ولا يسمى عالماً على الحقيقة حتى يظهر أثر علمه فى قومه، ولا يظهر ذلك الأثر إلا بعد علمه بأحوالهم وإدراكه لحاجتهم. من هنا لا يطلق لقب علماء الدين على الذين عرفوا من دينهم ما يجب عليهم فقط ولكن يطلق على الذين عرفوا الفروض العينية والكفائية ولم ينقطعوا عن الناس فى مكان يتدارسون فيه اصطلاحات بعض الفنون وقواعدها. ولم تكن تطلق ألفاظ مثل: عالم، وعلامة، وعالمى، وحجة الإسلام على عالم الدين فى المجتمع الاسلامى إلا بعد أن يبلغ القمة فى العلوم، ويفوق علماء عصره على الإطلاق .(انظر: ماجدة على صالح ربيع، الدور السياسى للأزهر من ٥٢-١٩٨١، رسالة دكتوراه غير منشورة، قسم العلوم السياسية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، عام ١٤١١هـ/١٩٩٠م، ص٢٤).

١٢- محمد الخضر حسين: مكانة الأزهر وأثره فى حفظ الدين ورقى الشرق، مجلة نور الإسلام، المجلد الأول، العدد ١٠، مطبعة المعاهد الدينية الإسلامية، القاهرة، بتاريخ شوال ١٣٤٩هـ/ فبراير ١٩٣١م، ص٧٢٣.

١٣- عبد الرحمن زكى: الأزهر وما حوله من الآثار، الهيئة المصرية العامة للتاليف والنشر، القاهرة ،١٩٧٠، ص٣٩.

١٤- محمد عبد المنعم خفاجى: المرجع السابق، جـ٣، ص٢١٩.

١٥- الأرزاق: المقصود بها الأراضي الرزقة بنوعيها الإحباسية (الخيرية) والجيشية (العسكرية). والرزقة الإحباسية

عبارة عن أراضى ديوانية أوقفها أصحابها على الأعمال الخيرية، مثل: الإنفاق علـــى الأراضـــى الحجازيـــة والحرمين الشريفين، والمساجد، والسبل، الزوايا، وعلى مختلف أنواع البر والتقوى، وكانت هذه الأراضـــى معفاة من الضرائب (رزقة بلا مال). والرزقة الجيشية (العسكرية) كانت تخرج من ديوان الجيش وهى عبارة عن أطيان كان يمنحها سلاطين المماليك لأحد الأمراء أو الرعايا مكافأة له على خدمة أداها للحكومة أو لمجرد الإحسان إليه، وكان صاحبها ينتفع بها طوال حياته ويورثها لذريته من بعده، كما كان له حق التصرف فيها بالبيع والشراء. (انظر: عفاف مسعد السيد العبد، دور الحامية العثمانية فى تاريخ مصر (١٥٦٤-١٦٠٩م)، سلسة تاريخ المصريين، العدد١٧٩، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة ،٢٠٠٠، ص٢٥٨).

١٦- كان طلبة الأزهر يقيمون فيه إقامة دائمة بالمجان طوال السنوات التى يقضيها كل منهم فى تحصيل العلـــم فى رحابه، ويوزع عليهم بدون مقابل نقدى يوما بعد يوم وفق نظام ترتيب الجراية: وهى عدد معين من أرغفـــة الخبز، كما يصرف لأعداد منهم مرتبات نقدية فى أول كل شهر هجرى، ويقدم لطلبة جميع الأروقة الأطعمة، والحلوى، والعطايا فى المناسبات الدينية (انظر: عبد العزيز محمد الشناوى، الأزهر جامعا وجامعة، ط١، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ١٩٨٣، ص٢٤١).

١٧- محمد عبد المنعم خفاجى: المرجع السابق، جـ٣، ص٢١٩.

١٨- سعاد ماهر: المرجع السابق، ص٨.

١٩- محمد عبد الله ماضى وآخرون: المرجع السابق، ص١٥.

٢٠- نفسه: ص١٥ ؛ عبد المعز خطاب: شيوخ الأزهر، الإسكندرية، ٢٠٠٢، ص٥.

٢١- محمد عبد الله ماضى وآخرون: المرجع السابق، ص١٥.

٢٢- المماليك: هم الرقيق الأبيض الذين اعتمد عليهم حكام الشرق الأدنى الإسلامى، ولا سيما فى مصر والشام، فى صراعهم ضد بعضهم البعض فى خضم الفوضى السياسية التى نشبت مخالبها فى تلك الأنحاء عقب وفـــاة السلطان الناصر صلاح الدين الايوبى، وكان أولئك الحكام المتنازعون يشترون المماليك فى سن الطفولة مـــن عناصر مختلفة من الأتراك، والمغول، والصقالبة، والأسبان، والألمان، والجراكسة....وغيرهم ثم ينشئونهم تنشئة عسكرية وسياسية خاصة ؛ ليكونوا عدتهم فى الصراع المرتقب، وبدأ عنصر المماليك يتزايـــد فى جيـــوش هؤلاء الحكام مما أدى إلى ازدياد دورهم فى الحياة السياسية فى مصر والشام منذ أخريـــات القـــرن السادس الهجرى / الثانى عشر الميلادى. (انظر: سعيد عبد الفتاح عاشور، العصر المماليكى فى مصر والشام، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٦٥، ص١٤٥). هذا وينقسم حكم المماليك فى مصر بين دولة المماليك البحرية التى امتد حكمها من عام (٦٤٨هـ/١٢٥٠م) إلى عـــام (٧٨٤هـــــ/١٣٨٢م) ودولـــة المماليك البرجية أو "الجراكسة " والتى بدأت فى عام (٧٨٤هـ/١٣٨٢م) وانتهت مع فتح العثمانيين لمـــصر فى عام (٩٢٣هـ/١٥١٧م). (انظر: جوان فوتشركنج، المرجع السابق، ص٣٠ ؛ ناصر الأنصارى، موسوعة

حكام مصر من الفراعنة إلى اليوم مع صورهم وأعلامهم ورموزهم، ط٣، دار الشروق، القاهرة، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م، ص٩٢-١٠٢).

٢٣- وزارة الأوقاف وشئون الأزهر: الأزهر تاريخه وتطوره، الاتحاد الاشتراكى العربى، القاهرة، ١٣٨٤هـ/١٩٦٤م، ص ٢١٩.

٢٤- الوقف: فى الشريعة الإسلامية صدقة محرمة، لا تباع ولا تشترى، ولا توهب، ولا تورث، ويصرف ريعها إلى جهة من جهات البر. (انظر: محمدَ محمد أمين، الأوقاف والحياة الاجتماعية فى مصر ٦٤٨-٩٢٣هـ/١٢٥٠-١٥١٧م (دراسة تاريخية وثائقية)، ط١، دار النهضة العربية، القاهرة ،١٩٨٠، ص١) وبنظرة عامة فى السجل التاريخى لنظام الوقف فى مجتمعنا نجد أنه من حيث فكرته المعنوية المجردة (فكرة الصدقة الجارية) ومن حيث أصوله المادية (الأراضى والعقارات المختلفة التى اجتذبها إلى دائرته) كان قاعدة صلبة من قواعد بناء مؤسسات المجتمع ودعم مرافق الخدمات العامة. (انظر: إبراهيم البيومى غانم، الأوقاف والسياسة فى مصر، ط١، دار الشروق، القاهرة، ١٩٩٨، ص٢١ ،٢٢). ويرجع تاريخ الوقف الإسلامى فى مصر إلى السنة الأولى لدخول المسلمين مصر، واقتصر تأثير نظام الوقف على الناحيتين الاجتماعية، والاقتصادية، حيث أن متحصلات الأوقاف أصبحت تقوم بدور الصدقة فى مجال التضامن الاجتماعي فضلاً عن نفقات الجوامع، وعندما قامت الدولة الأيوبية بدأ الوقف يلعب دوراً جديداً ؛ إذ عمل الأيوبيون على استغلال نظام الوقف ومتحصلاته ؛ لتدعيم حكمهم السياسى، بمحاربة التشيع من ناحية، والجهاد الدينى ضد الصليبيين من ناحية أخرى، ولذلك كان معظم حصيلة أوقافهم موجه للنفقة على المدارس، وبيوت الصوفية وفك أسرى المسلمين من أيدى الفرنج. وقد عرف سلاطين المماليك وأمراؤهم نظام الوقف كما عرفه ومارسه سادتهم سلاطين بنو أيوب ؛ لذلك تأثر نظام الوقف عندهم بنظام الوقف الذى كان سائدا فى العصر الأيوبى، يضاف إلى ذلك ظروف العصر المملوكى السياسية، والاقتصادية، والتى أدت إلى ازدهار الأوقاف، وبالتالى اهتمام سلاطين المماليك بها. وأدى إزدهار الأوقاف وكثرتها فى العصر المملوكى إلى أن أصبحت معظم دور وحوانيت ورباع مصر والقاهرة موقوفة، فضلاً عن ما يقرب من نصف مساحة الأراضى الزراعية ؛ ولهذا ومنذ ذلك التاريخ أصبح نظام الوقف يلعب دوراً مهماً وبارزاً فى الحياة الدينية، والسياسية، والاقتصادية، والاجتماعية. (انظر: محمد محمد أمين، المرجع السابق، ص١)

٢٥- محمد عبد الله ماضى وأخرون: المرجع السابق، ص١٦ .

٢٦- عبد العزيز محمد الشناوى: المرجع السابق، ص٢٣٢.

٢٧- عبد المعز خطاب: المرجع السابق، ص٥.

٢٨- محمد عبد اللطيف عبد الفتاح الفراوى: دور المؤسسات الدينية والخيرية فى التعليم فى مصر العثمانية (٩٢٣-١٢١٣هـ/١٥١٧-١٧٩٨م)، رسالة ماجستير غير منشورة، قسم التاريخ، والآثار المصرية والإسلامية، كلية الآداب بدمنهور، جامعة الإسكندرية، عام ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م، ص١٤٦.

٢٩– محمد عبد المنعم خفاجي: المرجع السابق، جـ ٣، ص٢٢٣.

٣٠– بدل الكساوى: يرجع أصل بدل الكساوى إلى عصر محمد على باشا فقد رتب لكبار العلماء خلعاً يخلعها عليهم فى أول رمضان، وتلك العادة تنوسيت بعد، ولكن الخديو إسماعيل أصدر أمراً بصرف بدلاً منها نقوداً باسم طائفة أهل العلم بالأزهر الشريف تمنح لهم على الدوام . (انظر: بيان مصادر رواتب العلماء، جريدة الأهرام، السنة ٤٦، العدد ١٣١٠١، بتاريخ ٢٦ رجب ١٣٣٨هـ/٥ إبريل ١٩٢٠ م، ص١).

٣١– محمد عبد العزيز داود: الجمعيات الإسلامية فى مصر ودورها فى نشر الدعوة الإسلامية ؛ طـ١، الزهراء للإعلام العربي، القاهرة ١٩٩٢، ص٤٤.

٣٢– محمد عبد المنعم خفاجي: المرجع السابق، جـ٣، ص٢٢٣.

٣٣– الخديو: لقب فارسى – تركى يعنى اللورد، وقد منحه السلطان العثمانى عبد العزيز لحكام أسرة محمد على بداية من إسماعيل الذى نال اللقب عام (١٢٨٣هـ/١٨٦٧م) فى مقابل تقديم مبلغ مالى ضخم للخزانة العثمانية، وقبل ذلك كان يحظى حكام الأسرة بلقب باشا ووالى السلطان، وظل محمد على وأبناؤه لفترة طويلة يستخدمون الألقاب الخديوية على نحو غير رسمى، وفى الوقت الذى فرضت فيه بريطانيا الحماية على مصر عام(١٣٣٣هـ/١٩١٤ م) استبدل الانجليز اللقب من (الخديو) إلى (سلطان) دليلاً على انفصال مصر عن الباب العالى ثم تغير لقب (سلطان)إلى (ملك) بعد إعلان الاستقلال من جانب واحد عام (١٣٤١هـ/١٩٢٢م). (انظر: جوان فوتشركنج، المرجع السابق، ص٣٩١).

٣٤– عبد الحميد يونس وعثمان توفيق: الأزهر، طـ١، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٤٦، ص٨٩، ٩٠.

٣٥– أحمد الدردير: هو الشيخ أحمد بن محمد بن أحمد بن أبي حامد العدوى المالكى الأزهرى الشهير بالدردير. ولد عام (١١٢٧هـ/١٧١٥م)، وحفظ القرآن وجوده وحبب إليه طلب العلم ؛ فالتحق بالجامع الأزهر، وحضر دروس كبار العلماء. وله مؤلفات منها: شرح مختصر خليل، ومتن فى فقه المذهب المالكى سماه أقرب المسالك لمذهب مالك، ورسالة فى متشابهات القرآن، وتحفة الإخوان فى آداب أهل الفرقان فى التصوف، ورسالة فى المعانى والبيان، ورسالة فى المولد الشريف......وغيرها الكثير، تولى العديد من المناصب، فقد عين شيخاً للمالكية ومفتياً وناظراً على وقف الصعايدة، وشيخاً على طائفة الرواق، وقد توفى عام (٦ ربيع الأول ١٢٠١هـ/٢٧ديسمبر ١٧٨٦م). (انظر: عبد الرحمن بن حسن الجبرتى، عجائب الآثار فى التراجم والأخبار، جـ٣، تحقيق: عبد الرحيم عبد الرحمن عبد الرحيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٣، ص٢٢٣، ٢٢٤).

٣٦– المغاربة: كان لهم رواق فى الجانب الغربى من صحن الجامع الأزهر، وكان يشتمل على خمس عشرة بائكة يرتكز على أعمدة رخامية، ويحتوى على مساكن فى الدور العلوى، وكتبخانة، وكان له مطبخ وبئر وحنفية داخلية وكان للرواق بواب وكاتب، وأوقاف كثيرة يستحقها كل مجاور مغربى، وكان يقطن فيه المجاورون

من طرابلس، وتونس. (انظر: عبد الحميد يونس وعثمان توفيق، المرجع السابق، ص٥٢ ؛ سعاد ماهر، المرجع السابق، ص٧٥).

٣٧- يوسف بك: هو يوسف بك الكبير من أمراء محمد بك أبو الدهب، أمره عام (١١٨٦هـ/١٧٧٢م) وزوجه أخته كان له دار على بركة الفيل استمر يعمر فيها نحو خمس سنوات صرف عليها أموالاً كثيرة ؛ فقد كان دأبه أن يهدمها عن آخرها ثم يعيد بناءها على وضع آخر، وكان فيه حدة زائدة وتخليط فى الأمور والحركات، ولما مات سيده عام (١١٨٩هـ/١٧٧٥م) وتولى إمارة الحج ازداد عتواً وعسفاً وانحرافاً خصوصاً مع طائفة الفقهاء توفى عام (١١٩١هـ/١٧٧٧م). (انظر: عبد الرحمن بن حسن الجبرتى، المصدر السابق، جـ٣، ص٢٦-٢٨ ؛ محمد قنديل البقلى، المختار من تاريخ الجبرتى، جـ١، مطابع الشعب، القاهرة ١٩٥٨، ص ١٠٨) * بك: كلمة تركية بمعنى رجل كبير المقام أو حاكم الايالة الممتازة أو الحائز لرتبة قائمقام وميرالاى. (انظر: محمد على الأنسى، قاموس اللغة العثمانية المسمى الدرارى اللامعات فى منتخبات اللغات (يحتوى على الكلمات التركية والألفاظ الفارسية والإفرنجية المتداولة فى اللغة العثمانية)، بيروت، ١٣١٨هـ/١٩٠٠م، ص١١٥ ؛ حسن عثمان، المجمل فى التاريخ المصرى، ط١، مطبعة الحلبى، القاهرة، ١٣٦١هـ/١٩٤٢م، ص٢٥٣).

٣٨- حوانيت: جمع حانوت، وهو مكان صغير مربع الشكل يبلغ ارتفاعه ستة أو سبعة أقدام، وطول ضلعيه بين ثلاثة أو أربعة أقدام، ويجاوره أحياناً مكان آخر مماثل يستخدم كمخزن، وكانت أرضية الحانوت ترتفع بصفة عامة عن مستوى الشارع بمقدار قدمين أو ثلاثة وغالبا ما تمتد خارج واجهة الحانوت ؛ لتكون مقعدا مبنياً بالحجر أو الطوب (مصطبة) ويتم غلق الحانوت ليلاً بواسطة مصراع من الخشب، والجزء العلوى من هذا المصراع يرفع لكى يكون سقفية، أما المصراعان السفليان فإنهما ينحرفان ليكونا منضدة، وبصفة عامة لم يكن هناك اتصال بين الحانوت وبين العمارة التى يلتصق بها، ولم يكن التاجر يتواجد عادة فى السوق، فبعد انتهاء عمله اليومى يعود إلى منزله بعد غلق حانوته بالمزلاج أو بالأقفال، وهو تأمين ظاهرى أكثر منه حقيقى، هذا فضلاً عن أن الأسواق كانت تُحرس ليلاً، ولم يكن التجار يضعون فى حوانيتهم سوى البضائع التى هم فى حاجة إلى بيعها فى الحال، وكان الحانوت يضم أثاثات متواضعة للغاية، وهى: حصيرة، وسجادة، وبضع وسادات، وكان التاجر يجلس عادة
على المصطبة مع زبائنه يتجاذبون أطراف الحديث التى قد تطول، ويتخللها أحيانا شرب القهوة قبل عقد الصفقات (انظر: أندرية ريمون، المدن العربية الكبرى فى العصر العثمانى، ترجمة: لطيف فرج، دار الفكر للدراسات والنشر والتوزيع، القاهرة،١٩٩١، ص١٧٩).

٣٩- محمود الشرقاوى: دراسات فى تاريخ الجبرتى مصر فى القرن الثامن عشر، جـ٢، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ١٩٥٦، ص١٢٩، ١٣٠.

٤٠- شفت: معناها يهودى، ويظهر أن المصريين أطلقوا عليه هذا اللقب لكراهيتم إياه ؛ لأنه كان كثير الظلم يصادر أموال الناس، ويتهجم على بيوتهم، وينهب منها ما يشاء. (انظر: على عبد العظيم، المرجع السابق،

جـ١، ص٢٠).

٤١– الحسينية: نشأ هذا الحى خارج سور القاهرة، تجاه باب الفتوح، وسمى بالحسينية ؛ نسبة إلى جماعة الأشراف الحسينية الذين أتوا من الحجاز واستوطنوا هذا الخط. (انظر: عبد الرحمن بن حسن الجبرتى، المصدر السابق، جـ٣، ص١٤٩).

٤٢– محمود الشرقاوى: المرجع السابق، ص١٣١.

٤٣– بولاق: كانت تعرف بمنية بولاق، ثم عرفت ببولاق التكرورى حيث نزل بها الشيخ أبو محمد يوسف بن عبد الله التكرورى فى زمن العزيز بالله نزار بن المعز لدين الله الفاطمى، وكان الناس يعتقدون في الشيخ التكرورى الخير والصلاح فلما مات بنوا عليه قبة، وأقاموا بجانبها جامعاً ؛ فاشتهرت هذه القرية من ذلك الوقت باسم بولاق التكرورى، والصواب فى شكلها بِلاق بكسر أولها ؛ لأن أصلها المصرى Bilag هى كلمة مصرية معناها المرساة أو الموردة، وأطلق هذا الاسم على بولاق قبل إنشاء مدينة الجيزة ثم حرف اسمها إلى بولاق، ولما أنشأ الملك الناصر محمد بن قلاوون فى عام (٧١٣هـ/١٣١٣م) مدينة جديدة على النيل تجاة القاهرة سماها بولاق ؛ لأنها موردة ترسو فيها السفن القادمة إلى القاهرةوالمسافرة منها، وهى من القرى القديمة التابعة لمركز محافظة الجيزة. (انظر: محمد رمزى، القاموس الجغرافى للبلاد المصرية من عهد قدماء المصريين إلى سنة ١٩٤٥م، ق٢، جـ٣، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م، ص٢٧٣، ٢٧٤).

٤٤– عبد الرحمن بن حسن الجبرتى: المصدر السابق، جـ٣، ص١٥٠.

٤٥– إبراهيم بك: كان غلاما جركسيا أعتقه سيده محمد بك أبو الذهب وزوجه أخته، وكان فارساً شجاعاً ساكن الجأش، صبوراً فيه حلم وتؤده قريب الانقياد للحق، متجنبا للهزل، إلا نادراً، يميل إلى الكمال، والحشمة، وكان لطيف المعاشرة، متساهلاً مع مماليكه ؛ فطغوا وزاد جبروقم وظلمهم، وعندما خرج محمد بك أبو الذهب لفتح الشام، اختار إبراهيم نائباً عنه، فلما مات محمد أبو الذهب فى عكا عام (١١٨٩هـ/١٧٧٥م) أقر الأمراء اختيار سيدهم، وأبقوا إبراهيم فى الحكم، على أن يشاركه فيه مراد بك. وورث إبراهيم وزوجه من أبي الذهب مالاً عظيماً. وقد امتد حكم الثنائي إبراهيم ومراد أكثر من عشرين عاماً، كانت من أسوأ العهود التى مرت بها مصر. وقد فرضت فى عهدهما الضرائب الفاحشة التى لم ير الناس لها مثيلاً من قبل، وتنوعت، حتى شملت بائعى الفسيخ، والمخلل. واضطرب، بل انعدم، الأمن فى البلاد فكان المسافر يستأجر الأعراب ؛ لحراسته لينتقل من بلد إلى بلد، وهاجر الفلاحون إلى القاهرة بنسائهم وأولادهم، يتضرعون من الجوع، وقد مات

كثير منهم، كل ذلك ومراد وإبراهيم ينهبان ما بقى عند الناس فى القاهرة، ورجالهما يفعلون مثل ذلك فى الأقاليم. ووصل علم ذلك إلى الدولة العثمانية؛ فأرسلت حملة بقيادة حسن باشا قبطان فى عام (١٢٠٠هـ/١٧٨٦م) ؛ لانقاذ مصر من شر مراد وإبراهيم وانتصرت حملة حسن باشا عليهما ففروا إلى الصعيد، ولكنهم رجعوا فى عام (١٢٠٦هـ/١٧٩٢م) لإمارائهم فعادوا إلى ما كانوا عليه من قبل، ثم جاءت الحملة الفرنسية، وحكم مصر محمد على، وأدى الحال إلى خروج إبراهيم بك و من بقى من عشيرته إلى دنقلة إلى أن مات بها عام (١٢٣١هـ/١٨١٦م)، فشفعت زوجته لدى محمد على ؛ ليجئ بجثته لمصر ليدفن بتربة الإمام الشافعى (انظر: محمود الشرقاوى، المرجع السابق، ص٨٠-٨٤).

٤٦- شيخ البلد: يعادل هذا المنصب وظيفة حاكم القاهرة، إذ يعطى لشاغله حق السيطرة على الشئون الداخلية للمدينة، وفى القرن الأخير للحكم العثمانى كان هذا المنصب يحل فعليا -وفى بعض الأحيان كليا - محل منصب الوالى نفسه ؛ لأن المماليك بدأوا تدريجياً يحوزون مزيداً من النفوذ على حساب الوالى العثمانى، وفى بعض الأحيان كان يعرف شاغل هذا المنصب باسم أمير مصر، أو كبير القوم، أو كبير البلد، و كان هذا اللقب يمنح لرؤساء القرى، أما شيخ البلد على المستوى المحلى فهو مسئول عن الوفاء بالتزام جماعة بسداد الضرائب فى ظل نظام الالتزام ،والإشراف على ملكيات الأراضي، وإعادة توزيع الأراضى الزراعية، وقد أخذت مهام شيخ البلد تتلاشى فى القرن الثالث عشر الهجرى / التاسع عشر الميلادى، إذ أصبحت الإدارة الحكومية تتجه نحو المركزية، وبدأت تزداد هيمنتها المباشرة على إدارات القرى وفى النهاية حل لقب العمدة محل شيخ البلد. (انظر: جوان فوتشركنج، المرجع السابق، ص٤٦٦).

٤٧- أحمد عز الدين عبد الله خلف الله: الأزهر وتاريخنا الدستورى، مجلة الأزهر، المجلد ٢٤، جـ١٠، مشيخة الأزهر، القاهرة، بتاريخ غرة شوال ١٣٧٢هـ/ ١١يونيه ١٩٥٣م، ص١٢٢٤.

٤٨- عبد الله الشرقاوى: هو الشيخ عبد الله بن حجازى بن إبراهيم الشرقاوى (الشافعى)، ولد عام (١١٥٠هـ/١٧٣٧م) بقرية الطويلة إحدى قرى مديرية الشرقية. حفظ القرآن، ورحل إلى الأزهر حيث درس على يد مشاهير العلماء، واشتهرَ بالزهد والتقشف فى مأكله وملبسه وبعد أن تولى مشيخة الأزهر عام (١٢٠٨هـ/١٧٩٤م) حتى وفاته عام (١٢٢٧هـ/١٨١٢م).عرف بعمته الكبيرة التى ضُرب بها المثل فى عظمتها. ومن أهم آثاره العلمية: التحفة البهية فى طبقات الشافعية (فى الفقه)، والعقائد المشرقية (فى التوحيد)، وتحفة الناظرين فيمن ولى مصر من السلاطين (فى التاريخ)......وغيرها. (انظر: عبد الرحمن بن حسن الجبرتى المرجع السابق، جـ٧، ص٢٥٦-٢٦١).

٤٩– محمد بك الألفي: من مماليك مراد بك، اشتراه فى عام (١١٩٠هـ/١٧٧٦م) رجل من المماليك ثم باعه بعد أيام لأنه كان مزاحاً سفيهاً ؛ فطلب من سيدة أن يبيعه، وأهداه سيده الجديد إلى مراد بك زهداً فيه ؛ فأهداه مراد نظيرذلك ألف إردب من القمح لذلك سمى بالألفي. وكان معتدل القامة، جميلاً، أبيض اللون، مترفــاً، حسن اللباس، متعجباً بنفسه، كما كان قوى الشكيمة، صعب المراس، فائق الشجاعة، لــه بــأس شــديد، وحرص بالغ. وقد جعلت هذه الصفات سيدة مراد بك، يسرع بتحريره وتنصيبه أميرا بعد سنيتن من شرائه. ثم عين كاشفاً للشرقية، وأقام فى بلبيس عاصمتها إذ ذاك، وقد بنى الديار واشترى المماليك الكــثيرة وأمــر منهم أمراء وكشافاً فكانوا على شاكلته والتزم بإقطاع بلاد بالوجه القبلي، والبحرى، وقد خافــه العربــان والقبائل حتى أنه قبض على الكثير من كبرائهم وصادر أموالهم ومواشيهم، خرج مع سيده للصعيد وقت حملة حسن باشا ثم رجع معه وفى تلك المدة تغير حاله فاتزن عقله ومال للعلوم ومطالعه الكتب وجالس من يعرف العلم، ورغب فى الانفراد بنفسه واقتصر على مماليكه والاقطاعات التى بيده، وعمل على زواج بعض مماليكه بمن تصلح له من جواريه، وقد سافر مع أصدقائه الإنجليز إلى بلادهم عام (١٢١٧هـ/١٨٠٢م) ولكنه عاد فى العام التالى، وبدأ فى صراعه مع محمد على من أجل الانفراد بالسلطة وظل فى صراع مستمر معه حتى توفى فجأة فى (١٩ذى القعدة ١٢٢١هـ/٣٠يناير ١٨٠٧م). (انظر: محمــود الــشرقاوى، المرجــع الــسابق، ص٩٢–١٠٤ ؛ محمد قنديل البقلي، المرجع السابق، جـ٣، ص٦٩١–٦٩٤).

٥٠– بلبيس: من المدن القديمة، وكانت قاعدة للشرقية حتى عام (١٢٤٧هـ/١٨٣٢م)، حيث نقلــت قاعــدة الشرقية للزقازيق، وأصبحت بلبيس قاعدة قسم بلبيس. (انظر محمد رمزى، المرجع السابق، ق٢، جـــ١، ص١٠١،١٠٠).

٥١– مراد بك: هو الأمير مراد بك محمد من مماليك محمد بك أبو الدهب اشتراه عــام (١١٨٢هــــ/١٧٦٨م) وأقامه فى الرق أياماً قليلة ثم اعتقه وأمره وأنعم عليه بالإقطاعات الجليلة وقدمه على أقرانه، تــزوج بأرملــة صالح بك الكبير وأقام بداره، ولما مات على بك الكبير تزوج بسريته السيدة نفيسة التى انتسبت له فعرفت بنفيسة المرادية، وبوفاة أبي الدهب اقتسم مراد بك وإبراهيم بك إمارة مصر. وقد عكف مراد بــك علــى لذاته وشهواته وأخذ فى بذل الأموال وإنفاقها على أمرائه وأتباعه، وقد اشتهر بــالكرم والعطــاء فقــصده الراغبون وامتدحه الشعراء، وكان يغلب على طبعه الخوف والجبن مع التهور والطيش وعدم الــشجاعة، ولم يعهد عليه أنه انتصر فى حرب باشره أبداً على ما فيه من الادعاء والغرور، والكــبر، والخــيلاء، والظلــم، والجور، ولما قدم حسن باشا لمصر خرج مع أتباعه هاربين للصعيد، ثم رجع ثانية بعد أربع ســنوات وبــضعة شهور وقد زاد تعاظما فى نفسه واقتنى القصور، والبساتين واقتنى الكثير من الحيوانات وعمل لــه ترســخانة عظيمة. ورغم تكبره فإنه كان يحب العلماء ويتأدب معهم وينصت لكلامهم ويقبل شفاعتهم، ويحب معاشرة الفصحاء وأهل الذوق والمتكلمين ويجالسهم، ويحب سماع الآلات والأغانى وكانت عطاياه جمــه، ولم يخلــف ولدا ولا بنتا. وقد مات بالطاعون بسوهاج فى (ذى الحجة ١٢١٥هـ/ابريل ١٨٠٠م) ، (انظر: محمــود

الشرقاوى، المرجع السابق، ص٨٤ -٩١ ؛ محمد قنديل النقلى، المرجع السابق، جـ٣، ص٤٢٧-٤٣١).

٥٢- عبد الرحمن بن حسن الجبرتى: المصدر السابق، جـ٤، ص٣٨٩، ٣٩٠.

٥٣- فاروق عثمان أباظة: دراسات فى تاريخ مصر الحديث والمعاصر، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ٢٠٠١ ص١٧١ ؛ عزت إبراهيم الدسوقى: الحياة الدينية الإسلامية فى مصر فى العصر العثمانى (٩٢٣-١٢١٣هـ/١٥١٧-١٧٩٨م)، رسالة دكتوراه غير منشورة، قسم التاريخ الإسلامى والحضارة الإسلامية، كلية دار العلوم، جامعة القاهرة، عام ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م، ص٨٥.

٥٤- الباشا: كلمة تركية ما زال أصلها الاشتقاقى خلافياً فقيل، إنها من (باش أغا) أى رئيس الأغوات، أو كبير الخصيان، وقيل إنها من الكلمة الفارسية (باد شاه)، وقيل إنها من(باش) بمعنى الرأس والرئيس، وكانت تطلق فى مصر على رجال الجيش إذا صاروا ألوية، وعلى أعيان المدنيين، ووكلاء الوزارات، ومحافظى الأقاليم، وكبار التجار وملاك الأراضى، وقد ألغى هذا اللقب فى مصر عام (١٣٧١هـ/١٩٥٢م). (انظر: أحمد السعيد سليمان، تأصيل ما ورد فى تاريخ الجبرتى من الدخيل، دار المعارف، القاهرة، ١٩٧٩، ص ٣٦).

٥٥- عزت إبراهيم دسوقى: المرجع السابق، ص٨٥، ٨٦.

٥٦- عبد الرحمن بن حسن الجبرتى: المصدر السابق، جـ٤، ص٣٩٠.

٥٧- فاروق عثمان أباظة: المرجع السابق، ص٧٢، ٧٣.

٥٨- محمود الشرقاوى: المرجع السابق، ص١٣٤.

٥٩- عبد الرحمن بن حسن الجبرتى: المصدر السابق، جـ٤، ص٣٩٠.

٦٠- محمد السعدى فرهود وآخرون: الأزهر الشريف فى عيده الألفى، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٨٣، ص٢٠٩.

٦١- محمد السعدى فرهود وآخرون: المرجع السابق، ص٢١٠* السادات: هو الشيخ شمس الدين محمد أبو الأنوار ابن عبد الرحمن. من بيت عز وشرف يتصل نسبه إلى الإمام على بن أبى طالب كرم الله وجهه، درس العلم بالأزهر على شيوخ عصره فجمع بين شرف النسب وشرف العلم، وتولى خلافة السادات وشيخ سجادتهم عام (١١٨٢هـ/١٧٦٨م) فى عهد على بك الكبير. وكان السادات فى بداية عهده محباً للعلم مغرماً بالمطالعة والمذاكرة فى المسائل الدينية والأدبية وأحب إقتناء الكتب من كل فن غير أن تصدره ومشاركته فى الحياة العامة بحكم منصبه الدينى قد أخذ وقته وكثرت مشاغله ؛ فأهمل دروس العلم ولم يترك مؤلفاً علمياً ومات فى (ربيع الأول ١٢٢٨هـ/مارس١٨١٣م). (انظر: فوزى محمد إبراهيم زيدان، الأزهر فى عصر محمد على، رسالة ماجستير غير منشورة، قسم التاريخ، كلية الآداب، جامعة المنصورة، عام ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م، ص٥٤).

٦٢- وزارة الأوقاف وشئون الأزهر: المرجع السابق، ص٦٣، ٦٥.

٦٣- عمر مكرم: يحتل عمر مكرم مكانة مرموقة بين أعلام العرب منذ ظهوره فى الحياة السياسية فى مصر أوائـــل القرن الثالث عشر الهجرى / أواخر القرن الثامن عشر الميلادى. ولد بأسيوط عام (١١٧٠هـــ/١٧٥٥م) ونشأ فى أسرة شريفة تنتسب إلى البيت النبوى الكريم. ثم رحل إلى القاهرة، والتحق بالأزهر حيث قـضى فى رحابه سنين عدداً يتلقى العلم عن شيوخ عصره، ولما أتم دراسته فى هذه الجامعة العريقه على النحو المـألوف فى زمنه، انصرف إلى الحياة العامة يسهم فيها بنصيب وافر، تقلد نقابة الأشراف عام (١٢٠٨هـ/١٧٩٣م) ولمع اسمه حتى دخلت أرض مصر الحملة الفرنسية، وهاجر إلى الشام، وأبى أن يعـاون جـيش الاحـتلال والمحتلين، ثم عاد إلى بلاده بعد جلائهم عنها فى (ربيع الأول ١٢١٦هـ/يوليـو ١٨٠١م) ورأى اسـتبداد المماليك والأتراك، فثار عليهم وتزعم حركة الانقلاب فى عهد محمد على، ونادى به -علـى رأس الـشعب المصرى- والياً على الرغم من معارضة الدولة العثمانية، وألبسه ثوب الولاية، ولتدخله فى السياسة الداخلية لمحمد على تم نفيه إلى دمياط عام (١٢٢٤-١٢٢٧هـ/١٨٠٩-١٨١٢م) ومنها إلى طنطا. ثم عفى عنـه محمد على عام (١٢٣٤هـ/١٨١٩م) ولكنه لم يلبث طويلاً بالقاهرة ونفى مـرة ثانيـة إلى طنطـا عـام (١٢٣٧هـ/١٨٢٢م) ومات فى العام نفسه عن عمر يناهز السبعين عاماً ولمزيد من التفصيل (انظر: عبـد العزيز محمد الشناوى، عمر مكرم بطل المقاومة الشعبية، سلسلة أعلام العرب، العدد ٦٧، دارالكتاب العربى للطباعة والنشر، القاهرة، ١٩٦٧، ص٣-٢٨٨ ؛ محمد فريد أبو حديد بك زعيم مصر الأول السيد عمر مكرم، سلسلة دار الهلال، العدد، ٥٥٧، دار الهلال، القاهرة، ١٩٩٧، ص٥٢-٢١٨).

٦٤- الأشراف: هم الذين انحدروا من سلالة النبى (ﷺ) وكان يطلق عليهم أيضاً السادة فيذكر اسم الـشريف مسبوقاً بكلمة سيد، ولكنهم لا يعدون أعضاء فى هيئة العلماء حتى يتلقوا فى المؤسسات التعليمية دراسات فى مستوى الدراسات التى يتعلمها العلماء، وكان بعضهم يكتفى بهذا النسب الشريف ولا يجهد نفسه بـالتعليم والتثقيف، وكان عددهم بشكل عام كبير، و يتميزون بلباس خاص ؛ فلم يكن ارتداء العمامة الخضراء حـق لسواهم، كما كانت لهم امتيازات خاصة ؛ فلا توقع عليهم عقوبة الضرب، وكانت لهم محاكم خاصة قضاتها من الأشراف، وكان للأشراف نقيب فى مصر يعينه السلطان ليشغل منصبه مدى الحياة، وكان الباشا يرجـع إليه فى مسائل عدة ويقدم له فراوى سمور فى شتى المناسبات، وكان أشراف مصر يدينون لنقيبهم بالطاعـة، ويقدم لهم مرتبات كل ثلاثة أشهر، وكانت قيمتها محددة ومدونة فى سجلات النقابة (انظر: عبد العزيز محمد الشناوى، الدولة العثمانية دولة إسلامية مفترى عليها، جـ١، طـ١، مكتبة الأنجلوا المـصرية، القـاهرة، ١٩٨٠، ص٤٣٩، ٤٤٠.)

٦٥- أحمد عز الدين عبد الله خلف الله: الأزهر والتضحية الوطنية من الحملة الفرنسية إلى الثورة العرابيـة، مجلـة الأزهر، المجلد ٢٥، جـ٣، مشيخة الأزهر، القاهرة، بتاريخ غرة ربيـع الأول ١٣٧٣هـــ/ ٨نـوفمبر ١٩٥٣م، ص٣١٤.

٦٦- فرنك: نقد فرنسى، ضرب لأول مرة من الذهب عام (٧٦٢هـ/١٣٦٠م) ثم اختفى الفرنك الذهبى مـن

الأسواق عندما ضرب الفرنك الفضى الذى يزن خمسة جرامات، وسمحت الحملة الفرنسية بالتعامل بـه إلى جانب الريالات الفرانسة، وقد قدرسعره بثمان وعشرين نصف فضة، أى ما يقرب من ثلاثة أرباع القرش. (انظر: عبد الرحمن فهمي، النقود المتداولة أيام الجبرتي، بحث منشور ضمن كتاب بحوث ودراسات عن عبد الرحمن الجبرتي، إشراف الدكتور: أحمد عزت عبد الكريم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة ،١٩٧٦، ص٥٧٨).

٦٧- القلعة: كانت تعرف باسم قلعة الجبل، أمر ببنائها السلطان صلاح الدين الأيوبي على جبل المقطم ؛ للدفاع عن القاهرة وحمايتها. وتطل هذه القلعة على ميدان صلاح الدين وقد عرف بميدان الرميلة وسمى أيضاً " قرة ميدان" أى الميدان الأسود، ومكانه اليوم ميدان المنشية التابع لقسم الخليفة، شرع فى بنائها عام (٥٧٢هـ/١١٧٦م)، وقد تم بناء الجزء الأكبر منها بعد وفاته عام (٥٧٩هـ/١١٨٣م). ومن أهم معالم هذه القلعة فى العصر العثماني، قصر الباشا ومسكنات الجنود الإنكشارية والعزب ودار سك النقود. وقد استمرت القلعة مقراً دائماً للباشا العثماني كما نص على ذلك قانون نامة مصر ؛ فقد جاء فيه " أنه على من يصير أميراً للأمراء فى مصر المحروسة أن يقيم فى القلعة كالعادة (انظر: عبد الرحمن زكي، القاهرة تاريخها وآثارها (٩٦٩-١٨٢٥م) من جوهر القائد إلى الجبرتي المؤرخ، الدار المصرية للتأليف والترجمة، القاهرة، ١٩٦٩، ص٦٥ ،٦٦ ؛ نفسه، قلعة صلاح الدين الأيوبي وما حولها من الآثار، القاهرة، ١٩٧١، ص١٥ ،٣١- ٣٥ ؛ أبو الحمد محمود فرغلي، الدليل الموجز لأهم الآثار الإسلامية والقبطية فى القاهرة، ط١، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ١٩٩١، ص١٤٣-١٤٥ ؛ عفاف مسعد السيد العبد، المرجع السابق، ص٨٥).

٦٨- محمد السعدى فرهود وآخرون: المرجع السابق، ص٢١٤.

٦٩- وزارة الأوقاف وشئون الأزهر: المرجع السابق، ص٦٦.

٧٠- سعيد إسماعيل على: المرجع السابق، ص١١٢.

٧١- محمد السعدى فرهود وآخرون: المرجع السابق، ص٢١٥.

٧٢- خورشيد باشا: هو أحمد باشا خورشيد، صدر فرمان بتعيينه والياً على مصر فى(١٧المحرم ١٢١٩هـ/٢٨ابريل ١٨٠٤م) وقد واجهته صعوبات جمة زادت من حدة الفوضى السياسية التى سادت مصر منذ جلاء الفرنسيين عنها منها الحرب الأهلية التى نشبت بين المماليك -الذين ظهروا أمام القاهرة وحاصروها- وبين قوات خورشيد باشا الذى أقرهم على حكم جرجا وقنا، و تعرض البلاد لهجمات البدو العربان، كما أن القاهريين تعرضوا لإرهاب الجند الألبان الذين أساءوا معاملتهم، وزادت حوادث القتل ونهب البيوت لعدم صرف المرتبات ؛ فعمت الفوضى وساد الذعر وكثرت شكاوى الأهالى إلى المشايخ والعلماء. ولم يستطع خورشيد باشا أن يقضى على هذه الفوضى ويصل بالبلاد إلى حالة الأمن والاستقرار مما أدى فى النهاية إلى صدور فرمان من الباب العالى بعزله فى (١٣صفر ١٢٢٠هـ/١٣مايو١٨٠٥م) وأن يتوجه إلى الإسكندرية حتى يأتيه الأمر بالتوجه إلى إحدى الولايات

(انظر: حمدى عثمان، موسوعة حكام مصر، أميرة للطباعة، القاهرة، ٢٠٠٤، ص٥٦٧ –٥٧١).

٧٣– محمد عبد الله ماضى وآخرون: المرجع السابق، ص٢٣ ؛ وزارة الأوقاف وشئون الأزهر: المرجع الســابق، ص٦٧.

٧٤– أحمد عز الدين عبد الله خلف الله: المرجع الساق، ص٣١٤.

٧٥– وزارة الأوقاف وشئون الأزهر: المرجع السابق، ص٦٨.

٧٦– عبد الرحمن بن حسن الجبرتى: المرجع السابق، جـ٧، ص ج .

٧٧– محمد السعدى فرهود وآخرون: المرجع السابق، ص٢١٥.

٧٨– العلائف: جمع علوفة وهى المواد الغذائية اللازمة للإنسان والحيوان والراتب للعسكريين والمدنيين. (انظــر: مصطفى بن الحاج إبراهيم تابع المرحوم حسن أغا غزبان الدمرداش، تاريخ وقايع مصر القاهرة كنانــة الله فى أرضه (١١٠٠–١١٥٠هـ)، تحقيق: صلاح أحمد هريدى على، ط٢، الإسكندرية، ٢٠٠٠، ص ١٣).

٧٩– محمد السعدى فرهود وآخرون: المرجع السابق، ص٢١٦، ٢١٧.

٨٠– أحمد عرابى: ولد عام (١٢٧٥هـ/١٨٤١م) كان والده أحد مشايخ القرى فى مديرية الــشرقية. ولم يــتم دراسته بالأزهر – بعد ما قضى به أربع سنوات – فالتحق بالجندية فى عام (١٢٧٠هـــ/١٨٥٤م) جنــدياً عادياً تنفيذا لما قرره سعيد باشا (١٢٧٠–١٢٧٩هـ/١٨٥٤–١٨٦٣ م) من تجنيد أولاد العمد والمشايخ. وما لبث أن رقى بعد سنتين إلى ملازم ثان ثم إلى رتبة ملازم أول ثم إلى يوزباشى " نقيب " بعد سنة ،ولم يمــر عامان بعد ذلك حتى وصل إلى رتبة قائم مقام (عقيد) وكان أول مصرى وصل إلى هذه الرتبة. وقد عين أحمد عرابى باشا نائباً لوزير الحربية فى عام (١٢٩٩هـ/١٨٨١م)، كما عين فى عام (١٣٠٠هـ/١٨٨٢م) وزيراً للحربية والبحرية. وبعد فشل الثورة ومحاكمة عرابى التى انتهت بنفيه مع زملائه إلى جزيرة سيلان وتجريدهم من الرتب والألقاب والنياشين ومصادرة جميع ممتلكاتهم، ظل عرابى بالمنفى حتى سمحت له الحكومة الإنجليزية بالعودة إلى مصر. فعاد إليها فى عام (١٣١٩هـ/١٩٠١م) وعكف على كتابة مذكراته عن الثورة. وفــرغ من كتابتها فى عام (١٣٢٨هـ/١٩١٠م) وما لبث أن توفى عام (١٣٢٩هـ/١٩١١م). (انظر: عمر عبد العزيز عمر، تاريخ مصر الحديث والمعاصر (١٥١٧–١٩٢٢)، دار معرفة الجامعية، الإســكندرية، ٢٠٠٠، ص ٢٧٨ –٣٠٦)" لقد تجمعت عدة عومل أدت فى النهاية إلى قيام الثورة العرابية لعل من أهمهــا: ســوء الإدارة الاقتصادية من جراء الديون التى أثقلت ميزانية الخزانة المصرية الخاوية، تنوع الضرائب واســتخدام الشدة فى جمعها، قصر الرتب العسكرية العليا على الضباط الشراكسة وحرمان المــصريين منــها، تــدخل الأجانب فى شئون البلاد المالية والسياسية، المطالبة بمجلس نواب على يد رجال الحركة العرابية. (انظر: نصر الدين عبد الحميد نصر، مصر وحركة الجامعة الإسلامية من عام ١٨٨٢إلى عــام ١٩١٤م، الهيئــة العامــة للكتاب، القاهرة، ١٩٨٤، ص٢٣، ٢٤).

٨١- محمد الإمبابي: هو الشيخ شمس الدين محمد بن محمد بن حسين الإمبابي، ولد بمدينة إمبابة المعروفة الآن بإمبابة محافظة الجيزة عام (١٢٤٠هـ/١٨٢٤م) حفظ القرآن ودرس بالأزهر وتتلمذ على أيدي كبار علمائه ولفت الأنظار إلى علمه وسعة مداركه فأجازه الأساتذة للتدريس بالأزهر، وكان رجل خير، سمح النفس فانتخب أميناً للفتوى عن الشيخ العروسي ووكيلاً في إدارة الأزهر. ثم عين شيخاً للأزهر عام(١٢٩٩هـ/١٨٨٢م) وعزل منها في العام نفسه.وعاد وتولها مرة ثانية عام (١٣٠٤هـ/١٨٨٧م) وظل بها حتى قدم استقالته عام(١٣١٢هـ/١٨٩٥م) لأسباب صحية وتوفى عام (١٣١٣هـ/١٨٩٦م). (انظر: محمد عبد الله ماضى وآخرون، المرجع السابق، ص ٥٠ ؛ سنية قرعة، تاريخ الأزهر في ألف عام، مكتب الصحافة الدولي، القاهرة، ١٩٦٨، ص٤١٣ ؛ أحمد محمد عوف، الأزهر في ألف عام، مجمع البحوث الإسلامية، القاهرة، ١٩٨٢، ص ١٤٢،١٢٥ ؛ محمد عبد المنعم خفاجي، المرجع السابق، جـ٢، ص٣٦٦ ،٣٦٧ ؛ عبد المعز خطاب، المرجع السابق، ص٢٨).

٨٢- محمد السعدى فرهود وآخرون: المرجع السابق، ص٢١٨.

٨٣- وزارة الأوقاف وشئون الأزهر: المرجع السابق، ص٧٦.

٨٤- رفعت سيد أحمد: الدين والدولة والثورة، الدار الشرقية، القاهرة، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م، ص٤٢.

٨٥- محمد عبده: ولد عام (١٢٦٦هـ/١٨٤٩م) في قرية محلة نصر بمركز شبراخيت في مديرية البحيرة. وتلقى تعليمه الأولى في القرية، ثم انتقل إلى طنطا لتجويد القرآن ودراسة العلوم الشرعية، وفي عام (١٢٨٢هـ/١٨٦٦م) غادر طنطا إلى القاهرة ؛ للدراسة بالجامع الأزهر الذى تخرج فيه عام (١٢٩٤هـ/١٨٧٧م) وقد تفتحت مدارك الشيخ على آفاق جديدة في العلم والحياة عام (١٢٨٨هـ/١٨٧١م)، وذلك عندما بدأت صلته بل وملازمته لجمال الدين الأفغاني (١٢٥٥-١٣١٥هـ/١٨٣٨-١٨٩٧م) فسرت فيه روح أستاذه وأيقظت فيه طاقات من الإشراق العلمي أثمرت في جوانب عدة كالصحافة والتعليم والقضاء والفتوى والجمعيات الإسلامية، وإصلاح الأزهر والمشاركة في الثورة العرابية توفى في (٧جمادى الأولى ١٣٢٣هـ/١١يوليو ١٩٠٥م) عن عمر يناهز السابعة والخمسين بعد أن خلف كثيراً من الآثار العلمية منها: رسالة التوحيد ؛ ورسالة العلم والمدنية بين الإسلام والنصرانية ؛ وشرح نهج البلاغة ؛ وشرح مقامات بديع الزمان....وغيرها. (انظر: نصر الدين عبد الحميد نصر، المرجع السابق، ص٤٢ -٥٨ ؛ محمد عماره، مسلمون ثوار، ط٣، دار الشروق، القاهرة، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م، ص٤٤١ -٤٤٦ ؛ محمد عبد العزيز داود، المرجع السابق، ص٦٢-٦٥ ؛ هالة مصطفى، الإسلام السياسى في مصر من حركة الإصلاح إلى جماعات العنف، القاهرة، ٢٠٠٢، ص٧١ ،٧٢).

٨٦- محمد السعدى فرهود وآخرون: المرجع السابق، ص٢١٨.

٨٧- محمد العباسى المهدى: ولد بالإسكندرية عام(١٢٤٣هـ/١٨٢٧م) واشتهر بالحزم وحب العلم وتولى مشيخة الجامع الأزهر عام (١٢٨٧هـ/١٨٧٠م) وكان أول شيخ حنفى يتولى هذا المنصب، وكان يجمع مع

المشيخة منصب الإفتاء ولما قامت الثورة العرابية عزل من منصبه عام (١٢٩٩هـ/١٨٨٢م) ثم أعيد إليه مرة ثانية عام (١٣٠٤هـ/١٨٨٦م) ولكنه استقال وتوفى بالقاهرة عام(١٣١٥هـ/١٨٩٨م).(انظر: محمد عبد الله ماضى وآخرون، المرجع السابق، ص٤٩ ؛ سنية قراعة، المرجع السابق، ص٤١٣ ؛ أحمد محمد عوف، المرجع السابق، ص١٢٣ ؛ محمد عبد المنعم خفاجى، المرجع السابق، جـ٢، ص٣٤٦، ٣٦٥ ؛ عبد المعز خطاب، المرجع السابق، ص٢٧).

٨٨– سعيد إسماعيل على: المرجع السابق، ص١٦٣، ١٦٤ ؛ ماجدة على صالح ربيع: المرجع السابق، ص١٠٣

٨٩– سعيد إسماعيل على: المرجع السابق، ص١٧٠.

٩٠– نفسه: ص١٧٢.

٩١– محمود الشرقاوى: الشيخ محمد عبده كفاحه ونجاحه، مجلة الرسالة، المجلد ١٨، جـ٢، العدد ٨٩١، القاهرة، بتاريخ ١٥شوال ١٣٦٩هـ/٣١يوليو ١٩٥٠م، ص ٨٥٥ .

٩٢– محمد السعدى فرهود وآخرون: المرجع السابق، ص٢١٨، ٢١٩ ؛ ماجدة على صالح ربيع: المرجع السابق، ص١٠٣.

٩٣– رفعت سيد أحمد: المرجع السابق، ص٤١، ٤٢ ؛ ماجدة على صالح ربيع: المرجع السابق، ص١٠٣.

٩٤– محمد السعدى فرهود وآخرون: المرجع السابق، ص٢١٩ ؛ ماجدة على صالح ربيع: المرجع السابق، ص١٠٣، ١٠٤ *لمزيد من التفاصيل حول العلماء الذين تم القبض عليهم بعد انتهاء الثورة العرابية والأحكام التى صدرت ضدهم (انظر: أحمد عز الدين عبد الله خلف الله، الأزهر والثورة العرابية، مجلة الأزهر، المجلد ٢٤، جـ٨، مشيخة الأزهر، القاهرة، بتاريخ غرة شعبان ١٣٧٢هـ/١٥ابريل ١٩٥٣م، ص٩٧٣).

٩٥– محمد عبد الله عنان: تاريخ الجامع الأزهر فى العصر الفاطمى مع تكملة له حتى العصر الحاضر، ط١، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ١٣٦١هـ/١٩٤٢ ص ١٢٥.

٩٦– كانت العادة بالأزهر الشريف أن للسادة المالكية شيخاً عليهم، ودرجته قريبة من درجة شيخ الجامع ؛ أما السادة الأحناف والشافعية، والحنابلة فكان شيخهم هو شيخ العموم، وبعد ذلك صار لكل منهم شيخاً خاص بهم. (انظر على باشا مبارك: الخطط التوفيقية والجديدة لمصر القاهرة ومدنها وبلادها القديمة والشهيرة، الطبعة الثانية عن طبعة بولاق ١٣٠٥هـ، جـ٤، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٨٠، ص٧٨، ٨٨).

٩٧– الأروقة: من التقاليد الراسخة التى ظلت لصيقة بالتاريخ العلمى والاجتماعي للأزهر كجامعة، وهو إفراد رواقاً لكل طائفة من طلابه –كان يطلق عليهم المجاورون– يقيمون فيه إقامة دائمة بالمجان طوال السنوات التى يقضيها فى تحصيل العلم فى رحابه. (انظر: عبد العزيز محمد الشناوى، الأزهر جامعا وجامعة، ص٢٤١) والرواق: غرفة أو مجموعة غرف يقطنها جماعة من الطلبة متحدى الجنس أو المذهب. أما الحارة: مجموعة

خزائن تصنع من الخشب وتوضع بجوانب الأزهر من الداخل ؛ لينتفع بها الطلاب فى حفظ أمتعتهم، وقد يبيتون ليلاً بجوارها، وقد بلغ عدد الأروقه والحارات للمصريين حوالى (٢٢)، وعدد أروقة الأغراب حوالى (١٦). ولكل رواق وحارة شيخ ونقيب، وقد يكون للشيخ وكيل إذا دعت الحاجة إلى ذلك. (انظر: محافظ الأزهر الشريف، محفظة٨٥، ملف ٢، التقرير التاريخى عن جامع الأزهر والمعاهد الدينية الإسلامية، بتاريخ٢المحرم ١٣٣٤هـ/ ١٠نوفمبر ١٩١٥ م، ص١٦) وكان من شروط إختيار شيخ الرواق، أن يكون عفيفاً، أميناً، حسن السيرة ؛ وكان يتم اختياره عن طريق أهل الرواق وعندما يخلو منصب شيخ الرواق بوفاه شاغله أولأسباب أخرى يقوم أهل الرواق باختيار شيخ آخر على أن يكون منتمياً للإقليم التابع له الرواق، ويكون مشتغلاً بالتدريس بالأزهر، كبير السن. (انظر: كامل محمد فودة، المؤسسات التعليمة فى مصر إبان العصر العثمانى ودورها فى الحياة السياسية والفكرية (١٥١٧-١٧٩٨م)، رسالة ماجستير غير منشورة، قسم التاريخ، كلية الآداب بسوهاج، جامعة جنوب الوادى، عام ١٤١٦هـ/١٩٩٥م ؛ ص٥٨) وكانت مهمة شيخ الرواق الدفاع عن المجاورين بهذا الرواق والتحدث فى أمورهم المتعلقة بمصالحهم ومصالح الرواق مع أولى الأمر، وينظم العلاقة بين الرواق الذى يتولى مشيخته وبين مشيخة الأزهر، و يقوم بتوزيع دخل الرواق من الأوقاف المحبوسة عليه وعلى طلبة الرواق ومدرسيه، وكذلك يفصل المنازعات التى تنشب بين طلبة الرواق بعضهم وبعض أو بينهم وبين مدرسيهم (انظر: عبد الحفيظ فرغلى القرنى، الأزهر فى كل مكان، مجلة رسالة الأزهر، السنة الأولى، العدد ١٧، مجمع البحوث الإسلامية، القاهرة، بتاريخ ٢٢ذى الحجة ١٤٠١هـ/١٢٢اكتوبر١٩٨١م، ص٤٢ ؛ محمد عبد اللطيف عبد الفتاح الفراوى، المرجع السابق، ص١٦٥، ١٦٦)

٩٨- خطيب المسجد: هو رئيس الجامع الدينى، وهو الذى يتولى الخطابة فى الصلوات الجامعة، والحفلات الدينية الرسمية بين يدى الخليفة أو نائبه، ويدير شئون المسجد الدينية بوجه عام (انظر: محمد عبد الله عنان، المرجع السابق، ص١٢٨؛ محمد عبد المنعم خفاجى، المرجع السابق، جـ١، ص٢٢٦).

٩٩- الأغاوات: جمع أغا وهى كلمة تركية من المصدر أغمق بمعنى السيد أو الكبير المتقدم فى السن. وقيل: إنها من الفارسية (آقا) وجرى العرف إضافة تاء إليها إذا وقعت مضافاً. وتطلق فى تركيا على الرئيس، والقائد، وشيخ القبيلة، وعلى الخادم الخصى الذى يؤذن له بدخول غرف النساء (انظر: محمد على الأنسى، المرجع السابق، ص٢٨ ؛ أحمد السعيد سليمان، المرجع السابق، ص١٧ ؛ صلاح أحمد هريدى على، دراسات فى تاريخ مصر الحديث والمعاصر (١٥١٧-١٨٨٢م)،دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ١٩٩٧، ص١٣٥).

١٠٠- زكى محمد غيث: شيوخ الجامع الأزهر فى القرن الثانى عشر الهجرى (الثامن عشر الميلادى) ١٠٩٠هـ(١٦٨٠م -١١٩٣هـ(١٧٧٩م)، المجلة التاريخية المصرية، المجلد الثانى، العدد الأول، الجمعية الملكية للدراسات التاريخية، القاهرة، بتاريخ شعبان ١٣٦٨هـ/مايو١٩٤٩م، ص٢٤٦ ؛ عاصم الدسوقى: مجتمع علماء الأزهر فى مصر ١٨٩٥-١٩٦١، سلسلة قضايا إسلامية، العدد ٦، دار الثقافة الجديدة،

القاهرة، ١٩٨٠، ص١٠، ١١.

١٠١– محمد عبد الله عنان: المرجع السابق، ص١٣٠، ١٣١ ؛ محمد عبد المنعم خفاجي: المرجع السابق، جـ١، ص٢٢٧، ٢٢٨.

١٠٢– زكي محمد غيث: المرجع السابق، ص٢٤٧ ؛ محمد عبد المنعم خفاجي: المرجع السابق، جـ١، ص٢٣٣، ٢٣٤.

١٠٣– نظام القضاة الأربعة قديم يرجع إلى عصر الملك الظاهر بيـبرس (٦٥٨–٦٧٦هـ/١٢٥٩–١٢٧٧م) حيث عين فى عام (٦٦٣هـ/١٢٦٥م) قاضياً لكل مذهب من المذاهب الأربعة، وكان يتولى رياسة القضاء فى مصر منذ الفتح الإسلامى قاضى واحد أو قاضى للقضاة، وكان قاضى القضاة أيام الدولة الفاطمية شيعياً على مذهب الدولة القائمة ؛ فلما تبوأ صلاح الدين (٥٦٧–٥٨٩هـ/١١٧١–١١٩٢م) ملك مصر عقب انتهاء الدولة الفاطمية قطع الدعوة الشيعية وأعاد الدعوة العباسية وعين لمصر قاضياً من الشافعية، واستمر الأمر على ذلك زهاء قرن حتى أنشأ الملك الظاهر نظام القضاة الأربعة (انظر: محمد عبد الله عنان، المرجع السابق، ص١٣٤، ١٣٥).

١٠٤– قاضى عسكر: كان مقره العاصمة، ويشرف على أعمال القضاء فى سائر أنحاء الدولة. ويقوم بترشيح من يقع اختياره عليهم لشغل وظائف القضاء على اختلاف فئاتهم ويراقب أعمالهم، ويعد حركات تنقلاتهم، وتعرض عليه التقارير والمذكرات التى يبعث بها إليه قضاة الأقاليم. (انظر: عبد العزيز محمد الشناوى، الدولة العثمانية دولة إسلامية مفترى عليها، جـ١، ص ٤٢٤).

١٠٥– عاصم الدسوقى : المرجع السابق، ص١٢–١٦.

١٠٦– محمد عبد الله الخراشى: هو الشيخ محمد بن جمال الدين عبد الله بن على الخراشى. ولد ببلدة " أبوخراش" من أعمال شبراخيت بمديرية البحيرة عام (١٠١٠هـ/١٦٠١م)، تلقى تعليمه على يد نخبة من العلماء ودرس علوم: الدين، واللغة، والمنطق واستوعب معارف عصره، وتخرج على يديه علماء كثيرون جاوزوا المائة من أعلام عصره وكان جم الحياء متواضعاً يذهب إلى السوق ويشترى حاجياته ويحملها بنفسه. وتمسك بالسنة وكان لا يتخلف عن صلاة الجماعة بالجامع الأزهر، ووفد عليه الطلاب من كل قطر وذاعت شهرته. تولى مشيخة الأزهر عام (١٠٩٠هـ/١٦٧٩م) وظل بها إلى وفاته عام (١١٠١هـ/١٦٩٠م) عن عمر يناهز السبعين عاماً. (انظر: على باشا مبارك، المرجع السابق، جـ٨، ص ٦١–٦٣).

١٠٧– محكمة الباب العالى: سجل ٥١، مادة ١١٨٦، بتاريخ ١٥ ربيع الأول ٩٩٣هـ/١٧مارس ١٥٨٥م، ص٢٠٩. ولم أعثر على ترجمة له نقلاً عن: عزت إبراهيم دسوقى: المرجع السابق، ص ٣٨.

١٠٨– على عبد العظيم : المرجع السابق، جـ١، ص٤١.

١٠٩– محافظ عابدين: الأزهر (موضوعات مختلفه)، محفظة ٣٤٨، ملف ١٢، نبذه عن تاريخ الأزهر بتاريخ

٢١رجب ١٣٣٤هـ/٢٤مايو ١٩١٦م، ص١ ،٢ .

١١٠- حسن القويسني: هو الشيخ حسن بن درويش القويسني، ولد فى بلدة قويسنا بمديرية المنوفية ولم يعرف تاريخ مولده بالتحديد وقد تميز عن سائر شيوخ الأزهر بأنه كان كفيف البصر واشتهر بلقب (البرهان القويسنى الشافعى) ولكنه مع ذلك جد وثابر، وانصرف إلى الدروس والتحصيل حتى صار فى طليعة علماء عصره، وظفر باحترام زملائه العلماء، وتقدير المسئولين وأبناء الشعب على السواء. وكان إلى ذلك كله تقياً ورعاً عزوفاً عن كل مغريات الدنيا وزخرفها. تولى المشيخة عام (١٢٥٠هـ/١٨٣٤م) وظل فى منصبه حتى توفى عام (١٢٥٤هـ/١٨٣٨م). (انظر: محمد عبد الله ماضى وآخرون، المرجع السابق، ص٤٥ ؛ سنية قراعة، المرجع السابق، ص٤١١ ؛ أحمد محمد عوف، المرجع السابق، ص١٢١ ؛ محمد عبد المنعم خفاجى، المرجع السابق، جـ٢، ص٣٦٠ ؛ عبد المعز خطاب، المرجع السابق، ص٢٥).

١١١- محمد كمال السيد محمد: الأزهر جامعا وجامعة أو مصر فى ألف عام، مجمع البحوث الإسلامية، القاهرة ١٩٨٦، ص٣٢٢، ٣٢٣.

١١٢- أحمد العروسى: هو الشيخ أحمد بن موسى العروسى ولد بقرية منية عروس من أعمال أشمون مديرية المنوفية عام (١١٣٣هـ/١٧٢١م) وقدم إلى الأزهر حيث درس به على كبار علمائه، وكان من كبار علماء الشافعية المعروفين بالتقوى والورع، وتولى المشيخة عام (١١٩٢هـ/١٧٧٨م) وظل بها إلى أن توفى عام (١٢٠٨هـ/١٧٩٣م) (انظر: محمد عبد الله ماضى وآخرون، المرجع السابق، ص٣٩ ؛ سنية قراعة المرجع السابق ؛ ص٤٠٧، أحمد محمد عوف، المرجع السابق، ص ١١٥،١١٦ ؛ محمد عبد المنعم خفاجى، المرجع السابق،جـ٢، ص٣٤٩-٣٥١ ؛ عبد المعز خطاب، المرجع السابق، ص١٩ ،٢٠).

١١٣- محمد العروسى: هو الشيخ محمد بن أحمد بن موسى العروسى (الشافعى) ولد بالقاهرة ودرس بالأزهر وأخذ العلم عن أبيه الشيخ أحمد العروسى، وجلس مكانه للتدريس بالأزهر. تولى المشيخة عام (١٢٣٣هـ/١٨١٨م) وكان الشيخ العروسى محبوباً من الطلبة والشعب والوالى على السواء وظل بالمشيخة حتى توفى عام(١٢٤٥هـ/١٨٢٩م). (انظر: محمد عبد الله ماضى وآخرون، المرجع السابق، ص٤٢ ؛ سنية قراعه، المرجع السابق، ص٤٠٩ ؛ أحمد محمد عوف، المرجع السابق، ص١١٩ ؛ محمد عبد المنعم خفاجى، المرجع السابق ،جـ٢، ص٣٥٦ ؛ عبد المعز خطاب، المرجع السابق، ص٢٢ ،٢٣).

١١٤- مصطفى العروسى: هو الشيخ مصطفى بن محمد بن أحمد بن موسى العروسى (الشافعى) ولد عام (١٢١٣هـ/١٧٩٨م) وتلقى العلم على يد والده بالأزهر، ثم تصدى للتدريس بعد أن استكمل دراسته. ولى مشيخة الأزهر عام (١٢٨١هـ/١٨٦٤م) كما وليها من قبل أبوه وجده. وقد اشتهر بعلمه وتقواه إلى جانب قوته وحزمه، وكان لا يعرف فى الحق لومة لائم، ومما يذكر عنه أنه حارب البدع المعاصرة التى جرت فى البلاد وأعاد الناس إلى الدين الصحيح ومنع التسول وكان كثير من المتسولين يتخذون من ساحة الأزهر مجالاً لحرفتهم، ولم يسمح لأحد بالتدريس إلا بعد اجتياز امتحان من لجنة كان يرأسها بنفسه، وأن يكون

ملما بكل علوم الدين واللغة مما أوغر صدور أدعياء التدريس فأوغروا إلى الحكام وتم عزله بدون مقدمات فى عام (١٢٨٧هـ/١٨٧٠م) ويقال: إن الخديو إسماعيل كان وراء العزل؛ لأنه خشى من شخصية الإمام الذى كان يندد بالظلم فى خطبه ودروسه، وخشى الخديو أن يقود الشيخ ثورة ضده بعد أن ارتفع صوت الشعب بالشكوى عندما عرض البلاد للإفلاس ومكن الأجانب من السيطرة على مقاليد البلاد. و توفى بعـد عزلـه بست سنوات عام (١٢٩٣هـ/١٨٧٦م). (انظر: محمد عبد الله ماضى وآخرون، المرجع السابق، ص٤٨ ؛ سنية قراعه، المرجع السابق، ص٤١٢ ؛ محمد عبد المنعم خفاجى، المرجع السابق، جـ٢، ص٣٦٣، ٣٦٤ ؛ عبد المعز خطاب، المرجع السابق، ص٢٦ ؛ عبد الحميد يونس وعثمان توفيق، المرجع السابق، ص ١٣٤).

١١٥– محمد كمال السيد محمد: المرجع السابق، ص٣٢٣.

١١٦– الباجورى: هو الشيخ إبراهيم بن محمد بن أحمد الباجورى ولد ببلدة الباجور بالمنوفية عام (١١٩٨هـ–١٧٨٤م) وقدم إلى القاهرة ؛ ليتلقى العلم بالأزهر. تولى مشيخة الأزهر عام (١٢٦٣هـ/١٨٤٧م) وعندما تقدم به العمر ومرض أقام أربعة وكلاء للقيام بأعباء المشيخة برياسة الشيخ مصطفى العروسى... أما الوكلاء فهم: الشيوخ أحمد كبوة العدوى المالكى، وإسماعيل الحلبى الحنفى، وخليفة الفشنى الشافعى، ومصطفى الصاوى الشافعى...واستمر الجميع قائمين مقام الشيخ الباجورى حتى توفى عام (١٢٧٧هـ/١٨٦٠م). (انظر: محمد عبد الله ماضى وآخرون، المرجع السابق، ص٤٧ ؛ سنية قراعة، المرجع السابق، ص٤١٢ ؛ أحمد محمد عوف ،المرجع السابق ص١٢٢ ؛ محمد عبد المنعم خفاجى، المرجع السابق، جـ٢، ص٣٦١–٣٦٣؛ عبد المعز خطاب، المرجع السابق، ص٢٥ ،٢٦ ؛ عبد الحميد يونس وعثمان توفيق، المرجع السابق، ص١٣٢–١٣٤).

١١٧– محمد كمال السيد محمد: المرجع السابق، ص ٣٢٣، ٣٢٤.

١١٨– عاصم الدسوقى: المرجع السابق، ص ١٦؛ حماد أحمد حماد الدسوقى: الوظيفية الاجتماعية للدين فى ظل العلاقة بين الأزهر والسلطة السياسية تحليل اجتماعي – تاريخي، رسالة دكتوراة غير منشورة، قسم الاجتماع، كلية الآداب، جامعة حلوان، عام ١٤٢٩هـ/٢٠٠٥م، ص٢٥٢.

١١٩– عاصم الدسوقى: المرجع السابق، ص١٦، ١٧؛ ماجدة على صالح ربيع، المرجع السابق، ص٩٠.

١٢٠– عاصم الدسوقى: المرجع السابق، ص٢١، ٢٢.

١٢١– حماد أحمد حماد الدسوقى: المرجع السابق، ص٢٥٧، ٢٥٨.

١٢٢– عاصم الدسوقى: المرجع السابق، ص٢٣، ٢٤ .

١٢٣– محافظ عابدين: الأزهر (موضوعات مختلفة)، محفظة ٣٤٨، ملف ١٢، نبذة عن تاريخ الأزهر، بتاريخ ٢١رجب ١٣٣٤هـ/٢٤مايو ١٩١٦م، ص٢.

١٢٤– محمد عبد الله ماضى وآخرون: المرجع السابق، ص٧٥، ٧٦.

١٢٥- عبد الحميد يونس وعثمان توفيق: المرجع السابق، ص٧٥ ،٧٦.

١٢٦- عبد الرحمن زكي: المرجع السابق، ص٤٩.

١٢٧- على عبد العظيم : المرجع السابق، جـ١، ص٣٠٧.

١٢٨- محمد عبد الله عنان: المرجع السابق، ص١٤٦، ١٤٧ ؛ محمد على غريب: أزهريات، الدار القومية للطباعة والنشر، القاهرة، ١٩٦٢، ص٧ ؛ وزارة الأوقاف وشئون الأزهر: المرجع السابق، ص٢٣ ؛ عبد الرحمن زكي: المرجع السابق، ص٤٩.

١٢٩- جمال الدين الأفغاني: هو محمد بن صفدر الحسيني، جمال الدين فليسوف الإسلام فى عصره، وأحد الرجال الأفذاذ الذين قامت على سواعدهم نهضة الشرق الحاضرة. ولد فى أسعد أباد بأفغانستان عام (١٢٥٤هـ/١٨٣٨م) ونشأ بكابل. وتلقى العلوم العقلية والنقلية، وبرع فى الرياضيات، وسافر إلى الهند، وحج عام (١٢٧٣هـ/١٨٥٦م)، وعاد إلى وطنه فأقام بكابل. وانتظم فى سلك رجال الحكومة فى عهد (دوست محمد خان) ثم رحل ماراً بالهند ومصر إلى الأستانة عام(١٢٨٥هـ/١٨٦٨م) فجعل فيها من أعضاء مجلس المعارف ونفى منها عام(١٢٨٨هـ/١٨٧١م) فقصد مصر، وبث فيها روح النهضة الإصلاحية، فى الدين والسياسة، وتتلمذ له نابغة مصر الشيخ محمد عبده وكثيرون. ونفته الحكومة المصرية عام (١٢٩٦هـ/١٨٧٨م) فرحل إلى حيدر أباد ثم إلى باريس فأنشأ فيها مع الشيخ محمد عبد جريدة (العروة الوثقى) وبعد عدة رحلات استقر فى الأستانة ؛ ولكنه مرض بالسرطان فى فكه ويقال دس له السُم. وتوفى بها عام (١٣١٥هـ/١٨٩٧م). ونقل إلى بلاد الأفغان عام (١٣٦٣هـ/١٩٤٥م) ومن أهم آثاره العلمية: تاريخ الأفغان، ورسالة الرد على الدهرية.... وغيرها. (انظر: خير الدين الزركلى، الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، جـ٦، ط١٦، دار العلم للملايين، بيروت، يناير٢٠٠٥م، ص١٦٨ ،١٦٩).

١٣٠- أول محاولة حقيقية لإصلاح التعليم الأزهرى، كانت فترة مشيخة محمد العروسى (١٢٣٣-١٢٤٤هـ/١٨١٨-١٨٢٩م) حيث سعى إلى إدخال علوم الطب، الكيمياء، والطبيعة ؛ لتشكيل جزءاً من المناهج التعليمية للأزهر، لكن سعيه خاب ؛ نظراً لعدم اقتناع القائمين على الأمر وقتها بأن الأزهر يمكنه أن ينتج تعليما وعلماً خارج الدين. ولما جاء من يقتنع بالفكرة مات العروسى فدفنت معه مؤقتاً. وفى مشيخة حسن العطار (١٢٤٦-١٢٥٠/١٨٣٠-١٨٣٤م) وضع لبنة جديدة فى بناء إصلاح التعليم الأزهرى، مستغلاً علاقته المتوازنة مع محمد على، من جهة، وسعة إطلاعه من جهة ثانية، إذ كان ملماً إلى جانب علوم الدين بعلم الفلك، الطب، والكيمياء، والهندسة، والموسيقى، والشعر. وقد استفاد العطار مما خلفته الحملة الفرنسية من علوم، ومن رحلاته إلى أوروبا وبلاد الشام فى سعيه إلى إصلاح الأزهر، وكانت الثمرة إنتاج جيل من رواد النهضة المصرية الحديثة، ممن تتلمذوا على يد العطار وفى مقدمتهم رفاعة رافع الطهطاوى (١٢٠٦-١٢٩٠هـ/١٨٠١-١٨٧٣م) وزملاؤه وتلاميذه. (انظر: عبد المنعم شميس، الأزهر جامعة

الإسلام، مجلة الجديد، المجلد الأول، العدد ١٩٢، الهيئة العامة للكتـاب، القـاهرة، بتـاريخ ربيـع الأول ١٤٠٠هـ/يناير ١٩٨٠م، ص ١٠ ؛ عمار على حسن، الإصلاح السياسى فى محراب الأزهـر والإخـوان المسلمون، سلسلة قضايا الإصلاح، العدد ٥، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، القـاهرة، ٢٠٠٦، ص١٥٧-١٥٩).

١٣١- محمد عبد الله عنان: المرجع السابق، ص١٤٧، ١٤٨.

١٣٢- محمد كمال السيد محمد: المرجع السابق، ص٣٤٦.

١٣٣- محمد عبد الله ماضى وآخرون: المرجع السابق، ص٨٠.

١٣٤- عبد الحميد يونس وعثمان توفيق: المرجع السابق ،٢ ص٩٢.

١٣٥- نفسه: ص٩١.

١٣٦- محمد عبد الله عنان: المرجع السابق، ص١٤٩.

١٣٧- عبد الحميد يونس وعثمان توفيق: المرجع السابق، ص٩٢، ٩٣.

١٣٨- كانت الكتب التى تدرس بالأزهر على أربع درجات، هى: المتون (جمع متن)وهو: عبارة عن خلاصة العلم فى عبارات شديدة التركيز و فى صفحات قليلة يحفظها الطالب عن ظهر قلب دون فهم كامل لها. ثم الشروح المختلفة لهذا المتن. وقد يصل الشرح إلى عدة مجلدات. ثم الحواشى (جمع حاشية) علـى الـشرح ويتنـاول الباحث فى الحاشية ما قد يكون فات الشارح أو يزيد الشرح إيضاحاً. ثم التقارير على هذه الحواشى بما يعن للباحث من آراء وملاحظات. (انظر: محمد كمال السيد محمد، المرجع السابق، ص٣٤٨، ٣٤٩).

١٣٩- عبد المتعال الصعيدى: تاريخ الإصلاح فى الأزهر وصفحات من الجهاد فى الإصلاح، ط١، مطبعة الاعتماد بمصر، القاهرة، ١٩٥١، ص٥٨، ٥٩.

١٤٠- عبد المتعال الصعيدى: المرجع السابق، ص٥٩ ؛ محمد عبد الله ماضى وآخرون: المرجع السابق، ص٨٣ ، ٨٤ .

١٤١- أحمد محمد عوف: المرجع السابق، ص٩٠.

١٤٢- محمد عبد الله ماضى وأخرون: المرجع السابق، ص٨١، ٨٢.

١٤٣- ماجدة على صالح ربيع: المرجع السابق، ص٩٩.

١٤٤- محمد عبد الله ماضى وآخرون: المرجع السابق، ص٨٢، ٨٣.

١٤٥- عبد المتعال الصعيدى: المرجع السابق، ص٧٣ -٧٥ ؛ محمد عبد الله ماضى وآخرون: المرجع الـسـابق، ص٨٣، ٨٤ ؛ محمد كمال السيد محمد: المرجع السابق، ص٣٤٩.

١٤٦- عبد المتعال الصعيدى: المرجع السابق، ص٧١.

الفصل الأول

نشأة الهيئة وتطورها

علماء الإسلام ورثة الأنبياء، قد اصطفاهم الله بعد نبيه (ﷺ) ؛ ليحملوا أمانته إلى عباده، ويكونوا شهوداً صادقين على آيات الله، وصوراً كريمة أمام أعين الناس، ولا يمكن لورثة الأنبياء أن يحملوا ميراث النبوة إلى العالم حتى يُلبسوا أعمالهم وأقوالهم ثوب الكرامة والوقار ؛ لأن الخطوات عليهم معدودة والصغائر فى أمرهم محسوبة، وبقدر ما يكون لهم من العزة والكرامة فى أنفسهم يكون تقدير الناس لهم ولدينهم الذى حفظوه، ونبيهم الذى ورثوه. ومن هذا المنطلق فسوف يتم تناول فى هذا الفصل الحديث عن نشأة هيئة كبار العلماء وتطورها فى الفترة التاريخية المحصورة بين عامى (١٣٢٩-١٣٨١هـ/١٩١١-١٩٦١م) من خلال الحديث عن بداية نشأتها بموجب القانون رقم (١٠ لسنة ١٩١١) مروراً بالحديث عن معالم الهيئة -كما وردت بهذا القانون- و المهام التى أنيطت بها وأنشئت من أجلها، علاوة على تتبع مراحل تطور الهيئة والذى جاء نتيجة طبيعية لصدور العديد من قوانين إصلاح الأزهر خلال تلك الفترة بدءا من القانون رقم(٢٨ لسنة ١٩٢٠)ونهاية بالقانون رقم (١٠٣ لسنة ١٩٦١)الذى أدى إلى إلغاء جماعة كبار العلماء وحلول مجمع البحوث الإسلامية بدلاً منها. وهذا ما سوف يتم تناوله بالدراسة والتحليل على النحو التالى:

أولاً: نشأة الهيئة:

منذ إنشاء مدرسة القضاء الشرعى[1] فى (١٢المحرم١٣٢٥هـ/ ٢٥ فبراير ١٩٠٧م) والأزهريون شعروا بأن الحكومة أصبحت فى غنى عنهم ؛لأنها سلبت الأزهر اختصاصاً آخر من أهم اختصاصاتها،ويعنى به تخريج القضاة الشرعيين ؛ أن سلبت – من قبل – اختصاص تخريج مدرسى اللغة العربية بإنشاء مدرسة دار العلوم عام (١٢٨٩هـ/١٨٧٢م). [2] وخاف القائمون على الأزهر من تقلص

ظله، وعدم إقبال الناس عليه، حيث لم يبق بعد ذلك للعلماء إلا وظـائف الإمامـة والخطابة فى المساجد ؛ فأرادوا إعادة تنظيم الأزهر علـى مثـال مدرسـة القـضاء الشرعي، ومدرسة دار العلوم. [٣] وبعد عام كامل صدر قـانون الجـامع الأزهـر رقم(١لسنة ١٩٠٨) بتاريخ (٨ صفر ١٣٢٦هـ/١١مارس١٩٠٨م)، ومما يـدعو للتأمل فى هذا القانون ما جاء فى المادة(١٣) منه: " والعلوم التى تـدرس بالمـدارس الدينية العلمية الإسلامية هى العلـوم الدينيـة وعلـوم اللغـة العربيـة والعلـوم الرياضية....وغيرها من العلوم العقلية التى لا تضر بالعقائد حسبما يقـرر المجلـس العالى" وأى شئ يوجب التوقف للتأمل أكثر من نص القانون على أن بعض العلـوم تضر بالعقائد؟!!. [٤]

مما لا شك فيه أن سوء التقنين يظهر جلياً فى هذا النص الغامض فى أهم ما يمس المعاهد الدينية. [٥] وهو موضوع العلوم التى تدرس فيها. وقد اجتمعت نواقص كثيرة فى القانون الجديد مع الأثر السئ الذى أوجده إنشاء مدرسة القضاء الشرعى فى نفوس الطلاب الأزهريين ؛ دفعت بهم إلى ثورة عنيفة طالبوا فيها أول ما طـالبوا بإلغاء القانون الجديد، وعلى إثر ذلك قام جماعة من الطلبة الأزهريين وألفوا لجنـة عرفت بإسم " الاتحاد الأزهرى" من جماعة مختارة منهم قامت قياماً حـسنا بتـدبير الإضراب وتوجيهه وجهة مرضية استحقت من الرأى العام عطفاً وتـشجيعاً، وقـام بعض علماء الأزهر تضامناً مع هذه اللجنة بتأليف جمعية أطلقوا عليها إسم " تضامن العلماء "، وأصبح لهذه الجمعية صدى مدوي فى جهات الحكومة وفى الـرأى العـام على حد سواء. [٦]

وأخذ الأزهريون ينشرون مطالبهم فى الـصحف، ويقـدمونها إلى دوائـر الاختصاص، و أضربوا عن الدراسة حتى تجاب مطالبهم ؛ [٧] لأن النظام الحديث – على حد زعمهـم – أضاع العلم فى الأزهر والمعاهد الدينية، وأن العلوم الحديثـة

زاحمت العلوم القديمة مزاحمة شديدة ؛ فصار الطلاب لا يجدون متسعاً من الوقت لفهمها، أو ما يكفى لفهم الكتب التى تدرس فيها. [٨] ولما اشتدت الحركة ورأت الحكومة أن الأمر كاد يخرج من بين يديها، أصدرت أمراً بتأليف لجنة ؛ للنظر فى الوسائل التى يجب اتخاذها تجاه هذه الحركة. [٩] وقدمت اللجنة المذكورة تقريراً فى (٢١ ربيع الآخر ١٣٥٨هـ/أول مايو ١٩١٠م) وقصرته على ما رأته فى مطالب الأزهريين، ولم تتعرض لنظام الجامع الأزهر، ومما جاء فى تلك المطالب:

١- أن يناط التدريس فى كل سنة بأكفاء، و يراعى فى توزيع الدروس على سنواتها قوة الطلبة والزمن الذى تُدرس فيه.

٢- أن تصرف كتب العلوم الحديثة والأدوات الفنية للطلبة بالمجان، و يوسع نطاق الكتبخانة، ويباح الانتفاع بكتبها للطلبة.

٣- إعطاء مرتباً مناسباً لكل من يعين للتدريس من وقت تعيينه،وكان أولاً لكل من ينال شهادة العالمية.

٤- إلحاق تلاميذ مدرسة القضاء الشرعى بطلبة الأزهر بعد إبطال اسمها.

٥- تعيين شيخ الجامع والوكيل والمفتش وأعضاء الإدارة بانتخاب العلماء عامة، وتعيين مشايخ الأروقة والحارات وكذا مشايخ المذاهب بالانتخاب.

٦- الترخيص للعلماء وللطلبة حين حضورهم وحين عودتهم بالسفر بالسكة الحديد بالمجان.

٧- ترتيب إعانة شهرية للفقراء من الطلبة [١٠].

٨- إيجاد دفاتر يسجل فيها حجج الأوقاف التى للأزهر، وكذلك دفاتر لبيان أعيان الأوقاف. [١١]

وقد قبلت بعض الطلبات ورفض البعض وعدل البعض الآخر. ونتيجة لذلك صدر قانون آخر للأزهر فى (١٤جمادى الأولى ١٣٢٩هـ/١٣مايو١٩١١م)

وهو المعروف بالقانون رقم (١٠ لسنة ١٩١١) [١٢]، ومما ينبغي الإشـــارة إليـــه أن اللجنة التي ألفت لوضع هذا القانون كانت مكونة من أحمد فتحي زغلول " شـــقيق سعد زغلول ووكيل الحقانية " وإسماعيل صدقي " وكيل الداخلية"، وعبـــد الخـــالق ثروت " النائب العمومي" •وفي تقريرهم الذى وضعوه حول هذا القانون علقوا علي مطالب الأزهريين بقولهم: " والغرض الأصلي من الأزهر تعلم علوم الدين... وآمال أهله وغايتهم من تعلم علومه عبادة ربهم بإتباع أوامره واجتناب نواهيه، والانتفـــاع ونفع الناس بنفوس مطمئنة في عيشة راضية...." وجاء فيه: " كذلك مما لا يتفق مـــع هذه المطالب أن ينظر إلى الجامع الأزهر كأنه إحدى المدارس المدنية العصرية ؛ فيساق له نظام من أنظمتها، ويخضع أهله إلى ما ينافى طبيعة وجودهم، ويجرى علـــيهم مـــن القواعد والأحكام ما يجرى على أى مجتمع كان. ومن الخطل أن يطلب من الأزهر ما يطلب من دراسة الحقوق أو الطب أو الزراعة، بل كل وما خلق له، أهـــل الـــدين للدين وأهل الدنيا للدنيا"[١٣] .

ومن الملاحظ أن اللجنة التى وضعت القانون رقم (١٠ لسنة ١٩١١) قـــد أقرت أن الغرض من الجامع الأزهر هو الاقتصار علـــى تـــدريس العلـــوم الدينيـــة الإسلامية فقط، دون التقيد بالتطور الذى كان يجرى على المدارس المدنية العـــصرية، مثل: الحقوق والطب والزراعة. ونعتته بالخطل أن يطلب من الأزهر ما يطلب مـــن هذه المدارس. يعنى أن اللجنة من مؤيدى العودة بالأزهر إلى النظام القـــديم، وعـــدم خضوعه إلى النظام الحديث الذى أحدثه القانون السابق له والذى أحدث كثيراً مـــن القلق والاضطراب داخل الأزهر.

وعلى أية حال يعتبر هذا القانون من أهم القوانين التى اهتمت بتنظيم شئون الأزهر والمعاهد التابعة له، والتى افتتحت فى المدن المهمة فى مصر، ويقع هذا القانون فى"١٦٨" مادة موزعة على عشرة أبواب، أهم ما جاء فيها: الدراسة زادت مدتها إلى

خمسه عشر عاماً وجعلها مراحل، كل مرحلة خمس سنوات، وجعل لكل مرحلة نظاماً وعلوماً، وزاد في مواد الدراسة، و حدد اختصاصات شيخ الجامع الأزهر، وإنشاء هيئة تشرف علي الأزهر تحت رئاسة شيخه تسمي "مجلس الأزهر الأعلي "، و أنشأ "هيئة كبار العلماء " وجعل لها نظاماً خاصاً، وجعل لكل مذهب من المذاهب الأربعة التى تدرس بالأزهر شيخاً ، و جعل لكل معهد من المعاهد الدينية مجلس إدارة، وجعل للموظفين نظاماً فى التعيين، والترقية والتأديب، والإجازات، و جعل للطلاب شروطاً للقبول، وحدوداً للعقوبات والمسامحات، ونظّم الامتحانات والشهادات. (١٤)

وهكذا تم إنشاء هيئة كبار العلماء وهى هيئة أريد منها عند إنشائها أن تتفرغ لدراسة أمهات الكتب فى العلوم القديمة ؛ فتسير فى دراستها بالطريقة القديمة فى التدريس، أى أسلوب الحلقات، ولا تتقيد فيها بشئ مما تقيدت به الدراسة فى النظام الحديث؛ (١٥) ليتسنى لهؤلاء الشاكين أن يعودوا بطريقتهم القديمة فى التدريس إلى ما كانت عليه، ولا يختصروا فى شئ منها كما اختصروا فى هذا النظام الحديث. (١٦) وقد علقت اللجنة التى وضعت القانون – سالف الذكر- فى تقريرها على الغرض من إنشاء هيئة كبار العلماء بقولها:" كان يجوز أن نقف بالنظام المطلوب للأزهر إلى هذا الحد، فإن المفهوم عادة أنه بعد نيل الشهادة العالية " شهادة العالمية" لم يعد هناك محل للزيادة فى الدرس والتعليم كما هو الشأن فى جميع المدارس المعبر عنها بالخصوصية، لكن الجامع الأزهر ليس مدرسة خصوصية فقط، بل هو كلية عظمى ومعهد من أرقى معاهد التعليم بحسب وضعه، ولذلك يكون الوقوف به عند هذا النظام غير موافق لنص المادة الأولى من القانون، وهى التى اشتملت على بيان الغرض المطلوب من الأزهر،وهو تخريج علماء جديرين بهذا الاسم، وأئمة يركن إليهم فى كل أمر يرجع إلى الدين الحنيف. والانتظار بالجامع الأزهر إلى أن يتكون أولئك الجهابذة الأعلام مما لا يحسن الصبر عليه، ولا سيما إذا لم يكن هناك من التدابير والأوضاع ما

يساعد على النبوغ ويمهد السبيل لظهور الكفاءات المتعددة ويسوق أهل هذه الجامعة إلى سلوكه، فلابد حينئذ من إكمال النظام بما يكمل معه مقام الجامع الأزهر، ويضمن له الوصول فى القريب العاجل إلى الدرجة العالية التى كانت له أيام إشراقه واكتظاظه بالأئمة فى كل فن وأهل الرأى فى كل علم، ذلك هو ما قصدته اللجنة بتدبير هيئـــة كبار العلماء ". [١٧]

مما سبق يتضح أن هناك عدة عوامل قد تضافرت وأدت فى النهاية إلى إنشاء هيئة كبار العلماء، منها:

١– الثورة الإصلاحية التى قام بها طلاب الأزهر وبعض علمائـــه إثـــر صـــدور القانون رقم (١لسنة ١٩٠٨) ؛ لضبط العملية التعليمية بالجامع الأزهر.

٢– العودة إلى الطريقة القديمة فى التدريس إلى ما كانت عليه قبل إدخال النظام الحديث فى الجامع الأزهر.

٣– زيادة الاهتمام بدراسة العلوم القديمة بالجامع الأزهر.

وتحقيقاً للغاية السابقة فقد جعل هذا القانون لهذه الهيئة باباً شاملاً لكل مـــا يتعلق بها من الأحكام هو الباب السابع منه والذى اشتمل على إحدى عشرة مـــادة بدءاً من المادة "١٠٢" ونهاية بالمادة "١١٣"، موضحاً خلالها البنود الأساسية الـــتى سوف تقوم عليها هذه الهيئة، باعتبار أن هذا القانون بمثابة نقطة البداية لعمل هيئـــة كبار العلماء. وهذا ما سوف يتم تناولة بالدراسة والتحليل فيما يلى.

ثانياً:معالـــم الهيئة:

تتكون هيئة كبار العلماء من ثلاثين عالماً اختصاصياً، لكـــل واحـــد منـــهم كرسى خاص فى المحل الذى يخصص للتدريس العام بمعرفة شيخ الجامع الأزهر، ويجوز أن يوجد البعض منهم فى المعاهد الأخرى بصفة شيخ المعهد أووكيله. [١٨] أما عـــن

الفنون التى كلف بها أعضاء تلك الهيئة لتدريسها داخل الجامع الأزهر فقد اشتملت على العلوم الآتية:

(أ) الفقه، وأصول الفقه.

(ب) الحديث ومصطلح الحديث.

(جـ) تفسير القرآن الكريم.

(د) علوم اللغة العربية.

(هـ) التوحيد والمنطق.

(و) التاريخ والسيرة النبوية والأخلاق الدينية.

وقد سمح للواحد منهم أن يختص بفنين اثنين شريطة أن لا يعتبر بالنسبة للعدد أوالمرتب إلا فن واحد منهما فقط باختيار صاحبهما. (١٩)*

وقد روعى التمثيل المذهبى فى هيئة كبار العلماء، وهذا التمثيل العددى – كثرة أو قلة – يعكس حجم الانتماء المذهبى داخل الأزهر. حيث خصص للسادة الأحناف أحد عشر كرسياً، وللسادة الشافعية تسعة كراسى، وللسادة المالكية تسعة كراسى، وللسادة الحنابلة كرسى واحد(٢٠) وعلى هذا يكون المذهب الحنفى على رأس هذه المذاهب، بينما يتعادل المالكى والشافعى، ويأتى المذهب الحنبلى فى المؤخرة ؛ لقلة تمثيله العددى، حيث اقتصر على عضو واحد فقط. وحتى لا يحدث مزاحمة على علم دون آخر ؛ فقد اشترط القانون ثلاثة كراسى للفقه الحنفى، وكرسيين اثنين لكل من الشافعى والمالكى، وواحداً للحنبلى، و خصص ثلاثة كراسى لعلوم اللغة العربية، وكرسيين على الأقل لكل واحدة من المجموعات الأربع الباقية، وهى: التفسير، الحديث ، التوحيد والمنطق، التاريخ والسيرة النبوية والأخلاق الدينية. (٢١)

لذا يمكن القول بأن هيئة كبار العلماء وُجدت لتجعل من الأسلوب القديم نمطا يحتذى به ويعتمد عليه فى إحياء القديم واستمراره بنفس أسلوب السلف مع

اختلاف الإمكانيـــات والظروف[٢٢] وقد وضع القانون مجموعة من الشروط يجب أن تتوافر فيمن يتم انتخابه عضواً فى هذه الهيئة، وتتمثل هذه الشروط فى الآتى:

أولاً: أن لا يكون سنة أقل من خمس وأربعين سنة.

ثانياً: أن يكون قد مضى عليه وهو مدرس فى الجامع الأزهر والمعاهد الأخرى مـــدة أقلها عشر سنوات منها مدة أقلها أربع سنوات فى القسم العالى.

ثالثاً: أن يكون قد ألف كتاباً فى أحد العلوم المذكورة فى المادة الرابعة بعد المائة، وأن يكون قد منح الجائزة العلمية المنصوص عليها فى المادة الثانية والعشرين بعد المائه[٢٣] من هذا القانون

رابعاً: أن يكون معروفاً بالورع والتقوى وليس فى ماضيه ما يشين سمعته.[٢٤]

ولقد اكتسبت هذه الهيئة مكانة خاصة داخل المؤسسات الدينية، وفى المجتمع بشكل عام. حيث نص القانون على أن يكون تعيين كبار العلماء بإرادة سنية بنـــاء على طلب شيخ الجامع الأزهر بعد الانتخاب بأغلبية ستة عشر عالماً من هيئة كبـــار العلماء، ويبقون فى وظائفهم ماداموا قادرين على أداء العمل المكلفين به [٢٥]، وأقـــر القانون على أن يعطى كل عالم ضمن الهيئة راتباً شهرياً قدره عشرون جنيهاً، ويـــنعم عليه بكسوة التشريف من الدرجة الأولى إن لم يكن حـــائزاً لهـــا مـــن قبـــل [٢٦]*. ومكانتهم فى التشريفات وفى الاحتفالات الرسمية تأتى بعد شيخ الأزهر ومفتى الديار المصرية، ولا تخضع هذه الهيئة لنظام الأزهر إلا فيما يتعلق بـــالقوانين والتنظيمـــات العامة. [٢٧]

وقد أوجب القانون على كل عضو من أعضاء هيئة كبار العلماء أن يلقى فى كل أسبوع بالجامع الأزهر أو بالمعهد الموجود به ثلاثة دروس على الأقـــل فى العلـــم المتخصص فيه، وأن يكون إلقاء الدروس فى وقت يتمكن فيه العدد الأكبر من العلماء من حضوره[٢٨]؛ ليعرفوا الطريقة الأزهرية القديمة فى التدريس بعد أن كـــاد النظـــام

الحديث ينسيهم إياها، [٢٩] على أن يعفى أعضاء الهيئة الموظفين فى غير المعاهد الدينية العلمية الإسلامية من إلقاء الدروس بالجامع الأزهر ماداموا شاغلين لوظائفهم. [٣٠]

ومن الملاحظ أن القانون قد أعطى لكل عضو من أعضاء الهيئة الحق فى أن يلقى درساً عالياً آخر فى غير العلوم المكلف بتدريسها داخل الجامع الأزهر. [٣١] وإن دل هذا على شئ فإنما يدل على أن أعضاء الهيئة كان لديهم مساحة كبيرة من الحرية لتدريس أى من العلوم الأخرى بخلاف العلوم التى اشترط عليهم القانون تدريسها، بمعنى أنه لم يكن لزاماً عليهم تدريس المواد المنصوص عليها فى القانون فقط، وربما مرجع ذلك إلى رغبتهم فى الاستفادة من خبراقم العلمية بقدر الإمكان.

وقد خص هذا القانون شيخ الجامع الأزهر مع من يختاره من هيئة كبار العلماء بوضع نظام الوعظ والإرشاد وقواعدهما، وإصدارها إلى الجهة المختصة لتنفيذها. [٣٢] على أن ترجع هيئة كبار العلماء فى نظامها وسيرها وسائر ما يتعلق بها إلى لجنة تؤلف تحت رئاسة شيخ الجامع الأزهر من ستة علماء تنتخبهم الهيئة، وما تقرره يجب اتباعه، مع ملاحظة ما هو متعلق بالنظام العام للأزهر من نصوص هذا القانون. [٣٣] ومما هو جدير بالذكر أن القانون قد أقر أن تتألف هيئة كبار العلماء أول مرة من العلماء الذين ينتخبهم مجلس الأزهر الأعلى، مع عدم مراعاة نص المادة الثانية بعد المائة بالنسبة لإكمال العدد ثلاثين عضواً، ونص المادة السابعة بعد المائة بالنسبة لاستيفاء الشروط. [٣٤] وبناء على ما تقدم فقد أعطى القانون رقم (١٠ لسنة١٩١١) مجلس الأزهر الأعلى الحق فى التغاضى عن بعض البنود الواردة به، الخاصة بهيئة كبار العلماء وعلى الأخص العدد والشروط الواجب توافرها فيهم أثناء عملية الاختيار للمرة الأولى، وربما مرجع ذلك إلى رغبتهم فى أن يتم تكوين هيئة كبار العلماء فى فترة وجيزة حتى تستطيع القيام بالعمل الذى أنشئت من أجله فى تلك الظروف.

وعلى أية حال فقد ألفت هيئة كبار العلماء لأول مرة بالإرادة السنيه رقـم "٩" الصادرة بتاريخ(٦ذى القعدة ١٣٢٩هـ/٢٨اكتوبر ١٩١١م) من العلمـاء الآتى ذكرهم: السادة المالكية: سليم البشرى " شيخ الجامع الأزهر ورئيس مجلسه الأعلى"، ومحمد أبو الفضل الجيزاوى " وكيل الأزهر"،ومحمد حسنين العدوى " المدير العام للمعاهد الدينية ووكيل الأزهر سابقاً "، وهارون عبد الـرازق، ومحمد راشد، ومحمد الروبى، ودسوقى العربى، وأحمد نصر العدوى " نائب شيخ السادة المالكية ومدرس بمدرسة القضاء الشرعى" ومحمد طموم. السادة الأحناف: حسونة النواوى " شيخ الجامع الأزهر سابقاً "، وبكرى الصدفى "مفتى الديار المصرية سابقاً"، ومحمد بخيت " مفتى الديار المصرية "، ومحمد شاكر "عضو بالجمعية التشريعية"، ومصطفى أحمد حميدة، وأحمد إدريس " عضو بالمحكمة الشرعية العليا "، ومحمود الخزيرى، ومحمد أحمد الطوخى، وإبراهيم الحديدى، ومحمد نجاتى" مفتى وزارة الأوقاف "، و محمد راضى. السادة الشافعية: سليمان العبد " شيخ السادة الشافعية "، ومحمد الرفاعى المحلاوى، ومحمد إبرهيم القاياتى، ومحمد النجدى، وعبد الحميد زايد " شيخ القسم الأول للأزهر "، وسعيد الموجى، وعبد المعطى الشرشيمى، ويونس موسى العطافى، ومحمد قنديل الهلالى. السادة الحنابلة: أحمد البسيونى " شيخ السادة الحنابلة ". [٣٥]

وقد أُنعم بكسوة التشريف من الدرجة الأولى على كل من: محمد حسنين العدوى، وهارون عبد الرازق، وأحمد نصر العدوى، ومحمد طموم، وأحمد إدريس، ومصطفى أحمد حميدة، ومحمد أحمد الطوخى، ومحمد نجاتى، وسليمان العبد، ومحمد إبراهيم القاياتى، وعبد الحميد زايد، وسعيد الموجى، وعبد المعطى الشرشيمى، ومحمد قنديل الهلالى، ودسوقى العربى، ويونس موسى العطافى، وأحمد البسيونى. [٣٦]

ثالثاً: مهام الهيئة:

إن الغاية من إنشاء هيئة كبار العلماء كما أوضحتها وحددتها لجنة إصلاح الأزهر عام (١٣٢٨هـ/١٩١٠م): " أن هيئة كبار العلماء ركن مهم من أركان الإصلاح فى الأزهر، بل الذروة التى يجب بلوغها منه ؛ ليعود إليه أولئك الفقهاء المحققون، والمحدثون الثقاة، والمفسرون المطلعون، واللغويون البلغاء، والمؤرخون الصادقون، وأهل الإصلاح والتقى.... إن هيئة كبار العلماء هى التى يرجى منها أن تكون تاج الجامعة الأزهرية، ومن أهلها أن يكونوا أساطين العلم، وحفاظ الشريعة، ومقومى لغة القرآن، لتركن الضمائر الواجفة إلى عملهم، وتهدأ النفوس الراجفة بهديهم وإرشادهم، وتطمئن قلوب المؤمنين بقيامهم حفاظاً لليقين، وحراساً على شريعة النبي الأمين " بهذه العبارة الجامعة حددت لجنة إصلاح الأزهر الغرض من إنشاء هيئة كبار العلماء، وآمال الأمة الإسلامية فيها. (٣٧)

وعلى ضوء ما تقدم يمكن تقسيم مهام هيئة كبار العلماء إلى عدة محاور رئيسة وهى:

أولاً: مهام علمية: وقد تمثلت بشكل رئيس فى القيام بتدريس المواد التى قررت عليهم بموجب القانون رقم (١٠لسنة ١٩١١) السالفة الذكر، على أن يتضمن الغرض من تدريس الهيئة محورين رئيسين، وهما:

١– تربية الملكات، ومعرفة كيفية استنباط الأحكام من أدلتها، وتحقيق المسائل العلمية. (٣٨)

٢– الاعتناء بتربية ملكة البحث والمناقشة، وتعويد الطلبة على تمام الاستقلال بالفهم، وأن يؤخذ بهم فى طريق ترتيبة القوى الجدلية على وجه يعينهم على دفع ما يرد عليهم من الشبه النظرية، ويمكنهم من تمييز الأدلة اليقينية، وتحقيقاً لهذه الغاية فقد أوجبت الهيئة على أعضائها أن يكونوا قبل إلقاء

الدرس محيطين بكل ما يتعلق بالموضوع الذى يلقونه إحاطة تامة.[٣٩] فضلاً على أن الهيئة كانت تقوم بعمل أبحاث علمية فى المواضيع المهمة من المواد المقررة عليهم تنشر فى شكل رسائل[٤٠]، وكانت تنقب عن الكتب المفيدة فى مختلف العلوم، وتعمل على إحيائها وإخراجها إخراجا علمياً متقناً.[٤١]

ثانياً: مهام روحية وتتمثل فى التالى:

١- التعريف الأوفى بالإسلام والدعوة إليه، والإرشاد إلى أصوله الإعتقادية وأحكامه الخلقية والعملية.

٢- إحباط مساعى الكائدين للإسلام، وحماية المسلمين من تأثيرهم.

٣- العمل على أن يحيا المسلمون حياة إسلامية صحيحة.[٤٢]

٤- معرفة ما يهاجم به التدين عامة، والدين الإسلامى خاصة، والرد عليه رداً كافياً مقنعاً بأسلوب يلائم العصر.

٥- بحث ما يحصل فيه الاختلاف بين علماء العصر –من جهة أنه بدعة يجب تركها أو ليس كذلك– ووضع الأصول الكفيلة بتمييز ما هو بدعه مما ليس ببدعة، والعمل على نشر ذلك كله ؛ ليرجع إليه الناس وتنقطع به أسباب الفتن والتنازع بين المسلمين.

٦- إصدار الفتاوى فى الاستفتاءات التى ترفع من المسلمين وغيرهم فى جميع الأقطار إلى مشيخة الجامع الأزهر.

٧- بحث المعاملات التى جدت وتجد من جهة حكم الشريعة فيها، حتى يظهر الناس سعة صدر هذه الشريعة وقدرتها على تلبية حاجات الناس فى مختلف العصور.

٨- تنظيم طرق الوعظ والإرشاد والاتصال بالهيئات المعدة لذلك، كوزارة الشئون الاجتماعية والجمعيات الإسلامية فى مختلف الأقطار.[٤٣]

ثالثاً: مهام الإشراف الفنى: من وضع مناهجها وتوزيع موضـوعاقما علـى أعضائها فى أول كل سنة دراسية، على أن تختار الكتب والأوقات التى تلائم حـال العلماء. وكانت تراعى فى توزيع العلوم والكتب اختصاص كل واحد من الأعضـاء وامتيازه فيما يعهد إليه تدريسه، وتراقب سيرهم فى أعمالهم. وكانت تنظر فى كافـة الشكاوى التى تتعلق بأى واحد من أعضاء الهيئة ، وفى طلبـاقم واقتراحـاقم إزاء الهيئة، (٤٤) ولم يقتصر دور الهيئة في الإشراف الفنى على أعضائها فقط بل كانت تنظر أيضاً في مطالب العلماء المدرسين، والطلاب الأزهريين وتقوم ببحثها ثم ترفعهـا إلى شيخ الجامع الأزهر للبت فيها. وإذا لزم الأمر كانت تلجأ إلى السلطات الحاكمـة ؛ لتلبية تلك المطالب، وفى الغالب كانت مطالب ماديـة فى المقـام الأول، كزيـادة المرتبات....وغيرها. (٤٥)

رابعاً: مهام خلقية: كمراقبة العلماء، وما يصدر منهم من تصرفات، فهـى منهم أشبه بمجلس بيده إصدار الأحكام الخلقية على سلوكهم وتصرفاقم، وبناء على ذلك فإنه إن وقع من أحد العلماء –موظفاً كان أو غير موظف– ما لا يناسب وصف العالمية حُوكم أمام هيئة كبار العلماء بناء على طلب شيخ الجامع الأزهر، ولهذه الهيئة أن تحكم بإجماع عشرين عضواً من بينهم شيخ الجامع الأزهر بإخراجه مـن زمـرة العلماء، ويكون حكمها غير قابل للطعن فيه. ويترتب على الحكم بالإخراج من زمرة العلماء محو اسم المحكوم عليه من سجلات الجامع الأزهر والمعاهد الدينية، وطرده من كل وظيفة، وقطع مرتباته فى أية جهة كانت، وعدم أهليته للقيام بأية وظيفة عمومية دينية كانت أو غير دينية(٤٦). ولم تقتصر مهام الهيئة الخلقية على علماء الأزهر فقط، بل شمل العناية بشئون المجتمع ككـل، وبحـث مـشكلاته الخلقيـة والاجتماعيـة والاقتصادية، وبيان موقف الدين الإسلامى حيالها. (٤٧)

مما سبق يتضح أن هيئة كبار العلماء أنشئت فى الجامع الأزهر؛ لتنهض بأعباء الإصلاح الدينى الذى ينشده الأزهريون خاصة والمسلمون عامة، لـيس فى مـصر

وحدها بل فى العالم الإسلامى أجمع، ونشر الثقافة الإسلامية وتدعيمها بمـا يقويهـا، ويرد عنها غوائل المعتدين، وإرشاد الأمة إلى أحكام الدين نقية مما يشوبها من الابتداع فى عقائدها وعباداتها وأنظمتها ومعاملاتها، وأمدادها بالمؤلفات والبحـوث العلميـة. والاعتناء بالتراث الإسلامى للعلماء الأوائل، وإخراجه للناس سائغاً جميـلاً ملائمـاً لعقولهم ومناهجهم الحديثة فى البحث والتفكير. علاوة على ذلك كانت الهيئة تقـوم بمراقبة العلماء وما يصدر منهم من تصرفات وإصدار الأحكام الخلقية على سلوكهم وتصرفاتهم، من منطلق الحقوق المخولة لهم بموجب قوانين إصلاح الأزهر.

رابعاً: مراحل تطور الهيئة:

مرت هيئة كبار العلماء خلال الفتـرة الواقعـة بـين عـامى (١٣٢٩-١٣٨١هـ/١٩١١-١٩٦١م) بالعديد من التطورات ؛ نظراً لاختلاف الظـروف الموضوعية التى كانت تتعاقب على الهيئة خلال تلك الفترة، ولعل صدور العديد من القوانين لإصلاح الأزهر السبب الرئيس فى ذلك ؛ لأن هذه القـوانين كانـت– فى الغالب– تؤدى إلى إحداث تغييرات جذرية فى النظم السائدة فى الأزهر من وقـت لآخر. وبالتالي فإن هيئة كبار العلماء كانت تخضع هى الأخـرى لهـذه التغـييرات والتحديثات باعتبارها جزءاً لا يتجزأ منها. وسوف يتم التعرض فيما يلى إلى مراحل التطور التى مرت على الهيئة خلال فترة البحث على النحو الآتى:

(أ) قانون رقم (٢٨لسنة ١٩٢٠):

صدر هذا القانون فى عهد مشيخة الشيخ محمد أبـو الفـضل الجيـزاوى (١٣٣٥-١٣٤٦هـ/١٩١٧-١٩٢٧م)، و أهم الأسباب والدوافع التى أدت إلى صدور هذا القانون هو أن هيئة كبار العلماء رأت أن بعـض النـصوص القانونيـة الواردة فى القانون رقم (١٠ لسنة ١٩١١)، وعلى الأخص الباب الـسابع منـه – الخاص بهيئة كبار العلماء – فيها من الغموض والتضييق مما حال دون تطبيقه علـى

أكمل وجه، ومن ذلك المادتين السابعة بعد المائة والثامنة بعد المائة، حيث جاء فى الفقرة الثانية من المادة السابعة بعد المائة ما نصه: " أن يكون قد مضى عليه وهو مدرس في الجامع الأزهر والمعاهد الأخرى عشر سنين على الأقل منها أربع على الأقل فى القسم العالي "، مع أن القسم العالى بمقتضى هذا القانون لم يوجد بعد. كما اشترط فى الفقرة الثالثة من هذه المادة أيضاً ما نصه: " أن يكون قد ألف كتاباً فى أحد العلوم المذكورة فى المادة الرابعة بعد المائة وأن يكون قد منح الجائزة العلمية المنصوص عليها في المادة الثانية والعشرين بعد المائة من هذا القانون " مع أنه لم يدرج قط فى ميزانية المعاهد شئ من المبلغ المنصوص عليه فى المادة الثانية والعشرين بعد المائة من القانون، و تخصيصه لإيجاد جوائز للمؤلفين، رغم أن كثيراً من خيرة علماء السادة الأحناف انتظموا فى سلك القضاء الشرعي منذ حصولهم على شهادة العالمية، ولهم من العلم والفضل ووجاهة المنصب الدينى ما لا يحسن معه حرمان هيئة كبار العلماء منهم. (٤٨)

علاوة على ما سبق فقد نصت المادة الثامنة بعد المائة على أن: " يكون تعيين كبار العلماء بإرادة سنية -بناء على طلب شيخ الجامع الأزهر- بعد الانتخاب بأغلبية ستة عشر عالماً من هيئة كبار العلماء ويبقون فى وظائفهم ماداموا قادرين على أداء العمل المكلفين به "، كيف يتحقق هذا وقد توفى من الهيئة اثنا عشر عالماً (٤٩) من غير أن يُسد الفراغ الذى تركوه ؟ !! مع العلم أنه قد بقى من أعضاء الهيئة ثمانية عشر عالماً فيهم المريض ومن قد لا يتيسر حضوره ؛ ليجمع موافقة ستة عشر عالماً منهم، ومن ثم فإن انتخاب عضواً جديداً للهيئة ليس ميسوراً. لذا فقد رأت الهيئة أن تقترح على المجلس الأعلى للأزهر النظر فى تعديل المادتين السابعة بعد المائة والثامنة بعد المائة من القانون رقم (١٠ لسنة ١٩١١)، بل قامت بوضع تعديلاتها عليهما بما يتناسب و ظروف وضع الهيئة حينذاك. (٥٠) وبعد عرض هذه التعديلات على المجلس أقر ما فيها وتم رفعه إلى مجلس الوزراء ؛ لاستصدار المرسوم السلطانى به،

و صدر بالفعل فى (٨ذى القعدة ١٣٣٨هـ/ ٢٤يوليو١٩٢٠م) وعرف بالقـانون رقم (٢٨لسنة ١٩٢٠). وبناء على هذا القانون فإن الشروط الواجب توافرها فيمن ينتخب ضمن هيئة كبار العلماء، هى:

أولاً: أن لا يكون سنه أقل من خمس وأربعين سنه.

ثانياً: أن يكون قد مضى عليه وهو مدرس فى الجامع الأزهر والمعاهد الأخرى مدة أقلها عشر سنوات منها مدة أقلها أربع سنوات فى القسم العـالي على أى قانون من قوانين الأزهر والمعاهد، أو يكون قد مضى عليه فى القضاء الشرعي مدة أقلها خمس عشر سنة بشرط أن يكون حصل على شهادة العالمية بالامتحان، ونال منصباً من المناصب الدينية الـسامية.[٥١] (التى يكون التعيين فيها بإرادة سنية أو بمرسوم).[٥٢]

ثالثاً: أن يكون قد ألف كتاباً فى أحد العلوم المذكورة فى المادة الرابعـة بعـد المائة، وأن يكون قد استحق الجائزة المنصوص عليها فى المادة الثانيـة والعشرين بعد المائة من القانون رقم (١٠لسنة ١٩١١).

رابعاً: أن يكون معروفاً بالورع والتقوى، وليس فى ماضيه ما يشين سمعته.[٥٣]

هذا على أن يكون تعيين كبار العلماء بإرادة سنية بناء على طلب شيخ الجامع الأزهر بعد الانتخاب بأكثر من نصف الموجودين من الهيئة وقت الانتخاب ولو بواحد، ويبقون فى وظائفهم ما داموا قادرين علـى أداء العمل المكلفين به.[٥٤]

ومما لا شك فيه أنه طبقاً لما جاء فى القانون رقم (٢٨لسنة ١٩٢٠)، فـإن هذه التعديلات التى أدخلت على المادة السابعة بعد المائة والثامنة بعـد المائـة مـن القانون رقم (١٠لسنة ١٩١١)، من شأنها أن توسع قاعدة الانضمام لعضوية هيئـة كبار العلماء، وأن تتمكن الهيئة من الإستفادة من الكفاءات العلمية من خيرة علماء

السادة الأحناف الذين انتظموا فى سلك القضاء الشرعى منذ حصولهم على شهادة العالمية، وأنها أعطت فرصه أكبر فى تسهيل عملية انتخاب الأعضاء الجدد داخل الهيئة عندما يخلو مكان أى عضو منها فى أى وقت دون التقيد بحضور عدد معين من الأعضاء وقت الانتخاب.

(ب) جماعة كبار العلماء:

منذ صدور القانون رقم (٢٨لسنة ١٩٢٠) لم يطرأ على هيئة كبار العلماء أى تغيير ملحوظ، حتى صدور القانون رقم (٤٩لسنة ١٩٣٠)، بتاريخ (٢٤جمادى الآخرة ١٣٤٩هـ/١٦نوفمبر ١٩٣٠م) فى عهد الشيخ محمد الأحمدى الظواهري (١٣٤٨-١٣٤٥هـ/١٩٢٩-١٩٣٥م)، ويعد هذا القانون أبرز تعديل أدخل على القانون رقم (١٠لسنة ١٩١١)، كما يعتبر أول خطوة اتخذت لتمكن الأزهر من مسايرة التقدم العلمى، والاجتماعي حينذاك، وتزويد طلابه بما يجب أن يزود به رجل الدين من العلوم والمعارف الحديثة. ويقع هذا القانون فى "١٠١" مادة موزعه على ستة أبواب، وأهم ما جاء فيه: جعل الدراسة بالأزهر أربع مراحل: ابتدائية ومدة الدراسة بها أربع سنوات، ثانوية ومدة الدراسة بها خمس سنوات، وألغى القسم العالى، واستبدل به ثلاث كليات، هى: أصول الدين، والشريعة، واللغة العربية، ولكل كلية مواد خاصة بها، هذا بالإضافة إلى التخصص وهو على نوعين:

(أ) تخصص فى المهنة، وينقسم إلى ثلاثة أقسام: تخصص الوعظ والإرشاد، ويعد العالم لمهنة الوعظ والإمامة والخطابة، وتخصص القضاء الشرعي، ويعد العالم للقضاء الشرعي والإفتاء، وتخصص التدريس، ويعد العالم للتدريس فى الأزهر ومدارس الحكومة

(ب) تخصص فى المادة، ويعد علماء متفوقين فى العلوم الأساسية لكل كلية، من الكليات الثلاث ؛ للتدريس فى الكليات أو تخصصاتها، ويمنح خريجيه العالمية من

درجة أستاذ، وينقسم إلى: تخصص الفقه والأصول، تخصص التفسير والحديث، تخصص التوحيد والمنطق، تخصص التاريخ، تخصص البلاغة والأدب، تخصص النحو والصرف. وأطلق على المرحلتين الابتدائية والثانوية اسم المعاهد الدينية الملحقة بالجامع الأزهر. ونقل هذا القانون الطلاب من المساجد إلى المبانى النظامية، واستبدل نظام الحلقات بنظام الفصول والمحاضرات كالمدارس والجامعات الأخرى، و أنشئت إلى جانب الدراسة النظامية أقسام غير نظامية، يسمح فيها بالتحاق الطلاب الذين لم تتوافر فيهم شروط القبول بالأقسام النظامية، أطلق عليها الأقسام العامة....... وفى ظل هذا القانون تحول الأزهر إلى جامعة حقيقية. (٥٥)

وقد أفرد هذا القانون لهيئة كبار العلماء الفصل الثالث من الباب الأول منه، وقد اشتمل على ثمانية مواد –بدءاً من المادة الثانية عشرة ونهاية بالمادة التاسعة عشرة– جاء فيها أن يشكل برياسة شيخ الجامع الأزهر هيئة من ثلاثين عالماً اختصاصياً تسمى " هيئة كبار العلماء"، ويعتبر ضمن أعضائها هيئة كبار العلماء الذين تتألف منهم هيئة كبار العلماء عند صدور هذا القانون. (٥٦)

أما عن الشروط الواجب توافرها فيمن يُنتخب ضمن هيئة كبار العلماء كما حددها هذا القانون، فتتمثل فى:

أولاً: أن يكون سنه خمساً وأربعين سنة على الأقل.

ثانياً: أن يكون معروفاً بالورع والتقوى وليس له ماض يشينه.

ثالثاً: أن يكون حائزاً لشهادة العالمية مع لقب أستاذ من مدة لا تقل عن خمس سنين.

رابعاً: أن يكون قد اشتغل بالتدريس في إحدى الكليات أو شغل إحدى وظائف الإفتاء أو القضاء الشرعي من درجة رئيس محكمة، أو أن يكون قد تولى وظيفة عملية بإدارة الجامع الأزهر والمعاهد الدينية من

درجة شيخ معهد ثانوى، أو شغل منصباً من مناصب الرؤساء الدينيين المسلمين المشار إليهم فى المادة ١٤٢ من الدستور. (٥٧)

خامساً: أن يكون قد ألف كتاباً قيماً فى مادة من المواد المقررة فى إحدى الكليات، وأقرته لجنة مشكلة من عشرة أعضاء على الأقل تنتدبها هيئة كبار العلماء لمباحثة صاحب الكتاب فيما جاء فيه.

سادساً: أن تقرر هيئة كبار العلماء قبول ترشيحه بالأغلبية المطلقة للأعضاء الذين تتألف منهم الهيئة فعلاً وقت الترشيح. (٥٨)

هذا على أن يعين أعضاء هيئة كبار العلماء بأمر ملكى. (٥٩) ويضع مجلس الأزهر الأعلى لائحة داخلية لهيئة كبار العلماء، يقرر فى هذه اللائحة توزيع الكراسى على المواد المختلفة، (٦٠) ويعطى كل عالم دخل ضمن هيئة كبار العلماء الراتب الذى يقرر للهيئة بأمر ملكى، مع مراعاة حكم المادة ٨٥ من هذا القانون. (٦١) وتجتمع هيئة كبار العلماء بدعوة من شيخ الجامع الأزهر ويكون اجتماعها صحيحاً متى حضره أكثر من نصف الأعضاء الذين تتألف منهم الهيئة فعلاً، وتصدر قرارها بالأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين (٦٢). فإذا استوى الفريقان فالأرجحية للفريق الذى يكون فيه الرئيس. (٦٣)

وإذا وقع من أحد العلماء موظفاً كان أو غير موظف ما لا يناسب وصف العالمية حوكم أمام هيئة كبار العلماء بناء على طلب شيخ الجامع الأزهر، ولهذه الهيئة أن تحكم بإجماع عشرين عضواً من الهيئة من بينهم شيخ الجامع الأزهر بإخراجه من زمرة العلماء، ويكون حكمها غير قابل للطعن فيه. ويترتب على الحكم بالإخراج من زمرة العلماء محو إسم المحكوم عليه من سجلات الجامع الأزهر والمعاهد الدينية وطرده من كل وظيفة، وقطع مرتباته فى أيه جهة كانت، وعدم أهليته للقيام بأية وظيفة عمومية دينية كانت أو غير دينية وتتبع فى المحاكمة الإجراءات التى تبين فى

لائحة يضعها مجلس الأزهر الأعلى[٦٤] فإذا كان المحكوم عليه موظفاً وجب أن يحال أمره بعد ذلك إلى الجهة التى هو تابع لها ؛ لتثبت الهيئة المختصة وتحدد الأثر المترتب على هذا الحكم من الوجهة الإدارية، سواء فيما يختص بالرفت أو بضياع الحق فى المكافأة أو المعاش[٦٥]، بيد أنه يجوز لمن صدر الحكم بإخراجه من زمرة العلماء، أن يطلب بعد مضى عشر سنين من تاريخ هذا الحكم إعادة النظر فى أمره ومتى أثبت أنه سلك سلوكاً يتفق وكرامة رجال الدين، وعدل عما صدر الحكم لأجله، وكانت إعادته لا تتنافى مع هذه الكرامة، جاز إعادته لزمرة العلماء بقرار من هيئة كبار العلماء.[٦٦]

مما سبق يتضح أن القانون رقم (٤٩لسنة ١٩٣٠) قد أدخل العديد من التطورات على هيئة كبار العلماء، والتى ظهرت جلية فى الشروط الواجب توافرها فيمن ينتخب ضمن هيئة كبار العلماء، وهذا التطوير يرجع بشكل رئيس إلى اختلاف الظروف الموضوعية التى أحاطت بالأزهر حينذاك وعلى الأخص إنشاء الكليات الثلاثة – السالف ذكرها– ومما لاشك فيه أن هذا كان من شأنه أن يوسع قاعدة الانضمام إلى عضوية الهيئة. وبموجب هذا القانون وضعت اللائحة الداخلية للهيئة، وقد ظلت الهيئة تعمل من خلالها منذ عام (١٣٤٩هـ/١٩٣١م) حتى عام (١٣٨١هـ/١٩٦١م) وهذا ما سوف يتم تناوله بالتفصيل فى الفصل القادم، و بموجب هذا القانون أيضاً وضعت لائحة محاكمة العلماء.

وقد ظل العمل سارى بهذا القانون حتى تولى الشيخ محمد مصطفى المراغى مشيخة الأزهر للمرة الثانية (١٣٥٤-١٣٦٤هـ/١٩٣٥-١٩٤٥م) وصدر فى عهده قانون جديد للأزهر هو القانون المعروف برقم (٢٦لسنة ١٩٣٦) الصادر بتاريخ (٣المحرم ١٣٥٥هـ/٢٦مارس ١٩٣٦ م)، وبموجب هذا القانون ألغى العمل

بقانون عام (١٣٤٩هـ/١٩٣٠م)، ويقع القانون رقم (٢٦ لسنة ١٩٣٦) فى "١٣٠" مادة موزعة على ستة أبواب، وهى:

الباب الأول: فى الجامع الأزهر، ويحتوى على بيان الكليات والمعاهد وما إلى ذلك بالإضافة إلى الرئاسة الدينية العامة والهيئات المنوط بها شئون الأزهر وعلى الأخص هيئة كبار العلماء بالإضافة إلى الميزانية.

الباب الثانى: يشتمل على الكليات ويحتوى على بيان مجالس إداراتها وأعضاء هيئة التدريس فيها والشهادات التى تعطى لطلابها.

الباب الثالث: خاص بالمعاهد الدينية، ويحتوى على بيان مراحل التعليم فيها والعلوم التى تدرس فى كل مرحلة.

الباب الرابع: يشمل الأقسام العامة.

الباب الخامس: خاص بالمساحات.

الباب السادس: فى الأحكام العامة والوقتية.[٦٧]

أما فيما يتعلق بهيئة كبار العلماء وما اشتملت عليه من بنود كما ورد بهذا القانون والتى جاء ذكرها فى الفصل الثانى من الباب الأول منه بدءاً من المادة التاسعة ونهاية بالمادة السادسة عشرة والتى نصت على أن يكون بالجامع الأزهر فئة من العلماء تسمى "جماعة كبار العلماء" يرأسها شيخ الجامع الأزهر، وتؤلف من ثلاثين عالماً، ويكون لكل منهم كرسى للتدريس، ويبين باللائحة الداخلية لجماعة كبار العلماء كيفية توزيع الكراسى على المذاهب والمواد، ويعتبر ضمن أعضاء هذه الجماعة العلماء الذين تتألف منهم هيئة كبار العلماء عند صدور هذا القانون.[٦٨]*

ومما يجدر ذكره فى هذا المقام أن هذا كان موضوع مناقشة بين العلماء عند النظر فى مواد مشروع القانون الجديد فى مجلس الأزهر الأعلى[٦٩]؛ لإقرار ما جاء به قبل صدور المرسوم بشأنه. وقد اقترح الشيخ عبد المجيد اللبان[٧٠] العودة إلى كلمة

هيئة كبار العلماء بدلاً من جماعة كبار العلماء ؛ لأن كلمة هيئة اشـتهرت وعـرف القصد منها، وأيده فى ذلك الشيخ محمد مأمون الشناوى[٧١]، ولكن بعد المناقشة أقر المجلس كلمة جماعة بدلاً من كلمة هيئة ؛ لأنها لا تدل على المعنى المقصود مثل دلالة كلمة جماعة [٧٢]، التى تدل على وجود جماعة من البارزين فى العلم والتفكير لها نظام معين وامتيازات علمية معينة، وبهذا يكون الاسـم مطابقـاً للمـسمى فى اللفـظ والمعنى[٧٣]. وفى تغيير اسمها على هذا النحو تأكيد منهم على انتمائها للقديم. [٧٤]

أما عن الشروط الواجب توافرها فيمن ينتخب ضمن جماعة كبار العلمـاء كما ورد بهذا القانون فتمثلت فى:

أولاً: أن يكون سنه خمساً وأربعين سنة على الأقل.

ثانياً: أن يكون معروفاً بالورع والتقوى وليس له ماض يشينه.

ثالثاً: أن يكون حائزاً لشهادة العالمية من درجة أستاذ.

رابعاً: أن يكون قد شغل وظيفة فى هيئة التدريس بإحدى الكليات مدة لا تقل عن عشر سنوات، أو أن يكون قد أمضى خمس عشرة سنة فى إحـدى وظائف الإفتاء أو القضاء الشرعى أو إحدى الوظائف العلمية بـإدارة الجامع الأزهر.

خامساً: أن يكون قد وضع كتاباً قيماً فى مادة من المواد المقـررة فى إحـدى الكليات وأقرته لجنة مشكلة من عشرة أعضاء على الأقل تندبها جماعة كبار العلماء بعد مباحثة صاحب الكتاب فيما جاء فيه.

سادساً: أن تقرر جماعة كبار العلماء ترشيحه بأغلبية ثلاثة أربـاع أعـضائها الذين تتألف منهم فعلاً وقت الترشيح. [٧٥]*

ومما يذكر فى هذا المقام أن هذه المادة أيضاً قد خضعت لعدة مناقشات قبـل وضعها فى صيغتها الأخيرة من المجلس الأعلى للأزهر عند دراسة المشروع الجديـد ؛

لا قرار ما جاء به قبل صدور المرسوم الملكى بشأنه، حيث قال الشيخ عبد المجيد اللبان: " إن هذه المادة تعطى حق الدخول فى جماعة كبار العلماء للقاضي الجزئي الذى يمضى خمس عشرة سنة فى القضاء "، بينما قال شيخ الجامع الأزهر: " إن الذى ينال إجازة القضاء ليس له أن يدخل الجماعة إلا بعد الحصول على شهادة العالمية من درجة أستاذ، فالعالم النابغ الذى يحصل على هذه الشهادة كيف نمنعه من حق الدخول فى جماعة كبار العلماء ؟!! فى حين اقترح الشيخ عبد المجيد اللبان: " أن يكون القاضى الذى يجوز قبوله فى جماعة كبار العلماء هو الذى وصل إلى درجة رئيس محكمة ابتدائية فما فوقها "،وأيده فى ذلك الشيخ أحمد نصر العدوى، والشيخ محمد مأمون الشناوى، وحسن فريد بك، وأخذ الرأى على هذا الاقتراح فتقرر بالأغلبية بقاء عبارة هذه المادة على حالها. (٧٦)

هذا وقد أقر القانون تعيين أعضاء جماعة كبار العلماء بأمر ملكى(٧٧) وإعطاء كل عالم من جماعة كبار العلماء المرتب المقرر لأعضائها مع مراعاة حكم المادة (٣٢) من هذا القانون. (٧٨) وإذا وقع من أحد العلماء – موظفاً كان أو غير موظف – مالا يناسب وصف العالمية بأن طعن فى الدين الإسلامى، أو أنكر ما هو معلوم من الدين بالضرورة، أو سلك سلوكاً شائناً، يحكم عليه بناء على طلب شيخ الجامع الأزهر وبإجماع تسعة عشر عالماً معه من جماعة كبار العلماء بإخراجه من زمرة العلماء، ويكون هذا الحكم غير قابل للطعن فيه ويترتب على هذا الحكم محو اسم المحكوم عليه من سجلات العلماء بالجامع الأزهر وعدم أهليته للوظائف العامة دينية كانت أو غير دينية وطرده منها، ويتبع فى المحاكمة ما يبين فى لائحة الإجراءات الخاصة بذلك. فإذا كان المحكوم عليه موظفاً وجب أن يحال أمره بعد ذلك إلى الجهة التى هو تابع لها ؛ لتثبت الهيئة المختصة الأثر المترتب على هذا الحكم وتحدده من الوجهة الإدارية، سواء فيما يختص بالفصل أو ضياع الحق فى المكافأة أو المعاش. (٧٩)

ومما يجدر ذكره فى هذا المقام أن هذه المادة هى الاخرى كانت محل نقاش من قبل أعضاء مجلس الأزهر الأعلى –السالف الذكر – حيث اقترح الشيخ عبد المجيد اللبان أن تحذف عبارة " بأن طعن فى الدين الإسلامى أو أنكر ما علم ضرورة من الدين" ؛ لأن عالماً هذا شأنه لا يجوز أن تقبل توبتة ولو تاب وأناب ؛ لأن من الأئمة من لا يقبل توبتة بل يحتم قتله كمالك وابن حنبل، ولأنه على فرض صحة توبته وقبولها عند غير هذين الإمامين فهو مشكوك فى عدالته وفى أمانته، ومن ثم لا يجوز أن يلى شيئاً من أمر المسلمين، ولا يؤمن على عقائد أبناء المسلمين، ولكن بعد المناقشة فى ذلك أخذ الرأى بالأغلبية ببقاء هذه المادة على حالها. [٨٠]

وعلى أية حال فإنه يجوز لمن صدر الحكم عليه بإخراجه من زمرة العلماء أن يطلب بعد مضى عشر سنوات من تاريخ هذا الحكم إعادة النظر فى أمره، ومتى أثبت أنه سلك سلوكاً يتفق وكرامه رجال الدين وعدل عما صدر الحكم عليه من أجله جاز إعادته لزمرة العلماء بقرار يصدر من جماعة كبار العلماء بالأغلبية المنصوص عليها كما ذكر سابقاً. ولا يجوز لمن أعيد لزمرة العلماء ثم حكم عليه بالإخراج منها أن يطلب النظر فى إعادته إليها. ولا يجوز لمن رفض طلب إعادته لزمرة العلماء أن يجدد طلبه قبل مضى خمس سنوات من تاريخ رفض الطلب الأول. [٨١]

علاوة على ما سبق فقد نص القانون على أن يكون لكل مذهب من المذاهب الأربعة بالجامع الأزهر شيخ يختار من بين جماعة كبار العلماء من أهل ذلك المذهب، ويكون تعيينه بأمر ملكى. [٨٢] وأن تضع جماعة كبار العلماء نظام الدعوة والإرشاد للعلماء وأرباب الطرق، وتصدره إلى الجهة المختصة لتنفيذه [٨٣].

مما سبق يتضح مدى التطور الذى وصلت إليه هيئة كبار العلماء عام (١٣٥٥هـ/١٩٣٦م) وذلك بموجب القانون رقم (٢٦لسنة ١٩٣٦)، وتعتبر أهم هذه التطورات هو تغيير اسم هيئة كبار العلماء إلى جماعة كبار العلماء. وجدد

القانون عدد أعضاء الجماعة بثلاثين عضواً كما كان فى القوانين السابقة له، وجدد عضوية أعضاء الهيئة الموجودين بها وقت صدور هذا القانون، وجعلهم أعضاء فى جماعة كبار العلماء التى نص عليها القانون، بالإضافة إلى بعض التعديلات التى أدخلها هذا القانون على الشروط الواجب توافرها فيمن يُنتخب عضوٌ فى جماعة كبار العلماء على الوجه السالف ذكره، والتى بلا شك من شأنها أن تفسح المجال أمام العديد من العلماء ؛ للدخول فى جماعة كبار العلماء. وقد جاء هذا القانون ؛ ليضع تقييداً لحكم ما لا يناسب وصف العالمية بعد أن كانت مطلقة فى القوانين السابقة له، وقد حددها بأمور ثلاثة، هى:

١- أن يُطعن العالم فى أصل من أصول الدين.

٢- أن ينكر العالم ما عرف من الدين بالضرورة.

٣- أن يكون سلوك العالم سلوكاً شائناً.

وقد خص هذا القانون جماعة كبار العلماء بوضع نظام الدعوة والإرشاد للعلماء وأرباب الطرق، وإصداره إلى الجهات المختصة لتنفيذه، والسبب الرئيس فى ذلك هو أن الطرق الصوفية قد تعددت مذاهبها، ووجب وضع نظام أو قانون يمنع وجود الفوضى، لذا أسند القانون هذا الإختصاص إلى جماعة كبار العلماء ؛ لجعل نظامهم موافقاً لأحكام الشريعة، فقد دلت التجارب كما لا يدع مجالاً للشك على خروج بعض الطرق عن نظم الدين وأحكامه، بل إن بعضها تحارب الأحكام الشرعية مدعية أنها تتبع الحقيقة، وأن الحقيقة شئ غير الشريعة.

وقبل أن أنهى الحديث عن القانون رقم (٢٦ لسنة ١٩٣٦)، وما أحدثه من تطورات على هيئة كبار العلماء، لابد أن أنوه إلى أنه اشترط فيمن ينتخب ضمن جماعة كبار العلماء أن يكون حائزاً لشهادة العالمية مع درجة أستاذ ولما كانت شهادة العالمية من درجة أستاذ غير موجودة عند وضع هذا القانون ؛ فقد نص القانون فى

المادة الثانية والعشرين بعد المائة منه على أنه: " إلى أن يحين الوقت لتطبيق الشرط الثالث من المادة العاشرة يجوز، مع مرعاة باقى الشروط المذكورة فيها، انتخاب كبار العلماء من بين الحائزين لشهادة العالمية بشرط أن يكون المرشح قد اشتغل بالتدريس فى إحدى الكليات أو فى القسم العالى المقرر بالقانون رقم ١٠ لسنة ١٩١١ مدة خمس سنوات على الأقل، أو أن يكون قد شغل وظيفة عضو بالمحكمة العليا الشرعية، ويشترط فى الحالين أن يكون قد مضى على نيله شهادة العالمية خمس عشرة سنة على الأقل ". [٨٤]

ولكن لم يمض وقت طويل على ذلك حتى صدر مرسوم آخر بتعديل هذه المادة فى (٢٣ رجب ١٣٦٩هـ/١١ مايو ١٩٥٠م) ومن خلال هذا المرسوم لم يسمح فى اختيار أعضاء جماعة كبار العلماء أن يتجاوز فيه عن الشرط الثالث فقط، بل والرابع أيضاً، حيث نصت على أن: " يصح فى انتخاب كبار العلماء التجاوز عن الشرطين الثالث والرابع من المادة العاشرة من المرسوم بالقانون المذكور، ومع مراعاة باقى الشروط المذكورة فيها، يجوز انتخاب كبار العلماء من بين الحائزين لشهادة العالمية بشرط أن يكون المرشح قد أمضى خمس عشرة سنة فى إحدى الوظائف العملية بإدارة الجامع الأزهر، أو أن يكون قد اشتغل بالتدريس فى إحدى الكليات أو فى القسم العالى المقرر بالقانون رقم ١٠ لسنة ١٩١١ مدة خمس سنوات على الأقل، وأن يكون قد شغل وظيفة مفتى الديار المصرية أو وظيفة عضو فى المحكمة العليا الشرعية، وفى جميع الأحوال يشترط أن يكون قد مضى على نيله شهادة العالمية خمس عشرة سنة على الأقل، ويعمل بهذا التجاوز إلى نهاية سنة ١٩٦١". [٨٥]
ومما لا شك فيه أن هذا المرسوم من شأنه أن يفتح المجال أمام العديد من العلماء الذين لا ينطبق عليهم هذان الشرطان للحصول على عضوية جماعة كبار العلماء.

وقد ظل العمل سارى بالقانون رقم (٢٦لسنة ١٩٣٦)، حتى صدور القانون رقم (١٠٣لسنة ١٩٦١) [٨٦] وهو القانون الذى أحدث، ثورة إصلاحية كبرى، وتطوراً شاملاً فى حياة الأزهر ؛ ليتصدر به مكانته المرموقة كأكبر جامعة علمية إسلامية فى الشرق، [٨٧] وبهذا التطوير تخطت جماعة كبار العلماء النطاق المحلى إلى نطاق العالم الإسلامى ككل، مواكبة للسياسة المصرية الجديدة، وذابت فى تنظيم أوسع بإنشاء مجمع البحوث الإسلامية[٨٨]. وهذا ما سوف يتم تنتاوله بالدراسة والتحليل فيما يلى.

(جـ) مجمع البحوث الإسلامية:

فى (٢٢ المحرم ١٣٨١هـ/٥يوليو١٩٦١م) صدر القانون رقم (١٠٣ لسنة ١٩٦١) فى عهد مشيخة الشيخ محمود شلتوت (١٣٧٨-١٣٨٣هـ/١٩٥٨-١٩٦٣م)، والذى توج به إصلاح الأزهر. ويكفى أن نورد نص المادة الثانية من القانون المذكور؛ للتدليل على أهميته وسمو أهدافه، والتى نصت على أن: " الأزهر هو الهيئة العلمية الإسلامية الكبرى التى تقوم على حفظ التراث الإسلامى ودراسته وتجليته ونشره، وتحمل أمانة الرسالة الإسلامية إلى كل الشعوب، وتعمل على إظهار حقيقة الإسلام وأثره فى تقدم البشر ورقى الحضارة، وكفالة الأمن والطمأنينة وراحة لكل الناس فى الدنيا وفى الآخرة، كما تهتم ببعث الحضارة العربية والتراث العلمى والفكرى للأمة العربية، وإظهار أثر العرب فى تطور الإنسانية وتقدمها، وتعمل على رقى الآداب وتقدم العلوم والفنون وخدمة المجتمع والأهداف القومية والإنسانية والقيم الروحية، وتزويد العالم الإسلامى والوطن العربى بالمختصين وأصحاب الرأى فيما يتصل بالشريعة الإسلامية والثقافة الدينية والعربية ولغة القرآن، وتخريج علماء عاملين متفقهين فى الدين يجمعون إلى الإيمان بالله والثقة بالنفس وقوة الروح، كفاية علمية وعملية ومهنية، لتأكيد الصلة بين الدين والحياة، والربط بين العقيدة

والسلوك، وتأهيل عالم الدين للمشاركة فى كل أساب النشاط والإنتـــاج والريـــادة والقدوة الطيبة، وعالم الدنيا للمشاركة فى الدعوة إلى سبيل الله بالحكمـــة والموعظـــة الحسنة، كما تهتم بتوثيق الروابط الثقافية والعلمية مع الجامعات والهيئـــات العلميـــة الإسلامية والعربية والأجنبية، ومقره القاهرة ويتبع رياسة الجمهورية ".[٨٩]

وفى هذه المادة اعتراف صريح من الدولة بأهمية الأزهر بالنسبة للوطن العربي والأمة الإسلامية،وبأنه يمثل الهيئة العليا فى كل ما يتعلق بـــشؤون الـــدين والثقافـــة الإسلامية، وهذا القانون جعل الأزهر يساير التطور العلمى العالمى بما يمكنه من تحقيق الرسالة الإسلامية السامية لخير البشرية فى كل أنحاء العالم .[٩٠] ويعتبر هذا القـــانون إصلاحا شاملاً وجذرياً أعلى مكانة الأزهر وأضاف إلى علومه علوماً عدة تضاف إلى حصيلة العلوم الدينية والعربية ؛ ليستطيع رجل الأزهر أن يسهم بـــدوره كـــاملاً فى جوانب الحياة المختلفة فى المجتمع الإسلامى بما يتوافر له من خبرات.[٩١]

ولعل الذى يهمنا فى هذا المقام جماعة كبار العلماء وأهم التطـــورات الـــتى طرأت عليها –من خلال القانون السالف الذكر– والتى ورد ذكرها فى الباب الثالث منه تحت اسم مجمع البحوث الإسلامية وإدارة الثقافة والبعوث الإسلامية، وقد رتب فى ثمان مواد بدءاً من المادة الخامسة عشرة ونهاية بالمادة الثانية والثلاثين، وقد اتضح من خلاله أن مجمع البحوث الإسلامية هو الهيئة العليا للبحوث الإســـلامية، وتقـــوم بالدراسة فى كل ما يتصل بهذه البحوث، وتعمل على تجديـــد الثقافـــة الإســـلامية وتجريدها من الفضول والشوائب واثار التعصب السياسى والمـــذهبى، وتجليتـــها فى جوهرها الأصيل الخالص، وتوسيع نطاق العلم بها لكل مستوى وفى كل بيئة، وبيان الرأى فيما يجد من مشكلات مذهبية أو اجتماعية تتعلق بالعقيدة، وحمل تبعة الدعوة إلى سبيل الله بالحكمة والموعظة الحسنة. وتعاون جامعة الأزهر فى توجيه الدراســـات الإسلامية العليا لدرجتى التخصص والعالمية والإشراف عليها والمشاركة فى امتحاناتها.

وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون واجبات مجمع البحوث الإسلامية بالتفصيل الذى يساعد على تحقيق الغرض من إنشائه، [٩٢] على أن يتألف المجمع من عدد لا يزيد عن خمسين عضواً من كبار علماء الإسلام، يمثلون جميع المذاهب الإسلامية، ويكون من بينهم عدد لا يزيد عن العشرين من غير مواطنى الجمهورية العربية المتحدة. [٩٣]

أما عن الشروط الواجب توافرها فيمن ينتخب ضمن مجمع البحوث الإسلامية كما ورد بهذا القانون فتتمثل فى:

١- ألا يقل سنه عن أربعين سنة.

٢- أن يكون معروفاً بالورع والتقوى فى ماضيه وحاضره.

٣- أن يكون حائزاً لأحد المؤهلات العلمية العليا من الأزهر، أو إحدى الكليات أو المعاهد العليا التى تهتم بالدراسات الإسلامية.

٤- أن يكون له إنتاج علمى بارز فى الدراسات الإسلامية، أو اشتغل بالتدريس لمادة من مواد الدراسات الإسلامية فى كلية أو معهد من معاهد التعليم لمدة أدناها خمس سنوات، أو شغل إحدى الوظائف الإسلامية فى القضاء أو الإفتاء أو التشريع لمدة أدناها خمس سنوات. ويعتبر أعضاء جماعة كبار العلماء -حينذاك فى حكم هذا القانون - مستوفين لهذا الشرط. [٩٤]

هذا ويتم تعيين أعضاء مجمع البحوث الإسلامية فى أول تشكيل له بقرار من رئيس الجمهورية بناء على عرض الوزير المختص باقتراح من شيخ الأزهر، ويتولى شيخ الأزهر رئاسة المجمع. [٩٥] على أن يكون نصف أعضاء المجمع على الأقل متفرغين لعضويته. وتبين اللائحة التنفيذية واجبات العضو المتفرغ، والعضو غير المتفرغ[٩٦]، ويتكون المجمع من الهيئات الآتية:

(أ) مجلس المجمع، ويتألف من الرئيس، والأعضاء المتفرغين، والأعضاء غير المتفرغين من مواطنى الجمهورية العربية المتحدة، والأمين العام للمجمع.

(ب) مؤتمر المجمع، ويتألف من كل أعضاء المجمع.

(جـ) الأمانة العامة للمجمع. [٩٧]

يجتمع مجلس المجمع مرة فى كل شهر – على الأقل – ولا يكون اجتماعه صحيحاً إلا بحضور أكثرية الأعضاء[٩٨]. كما يجتمع مؤتمر المجمع اجتماعاً عادياً مرة فى كل سنة. وتستمر دورة اجتماعة أربعة أسابيع ؛ للنظر فى جدول أعمال السنة، ويجوز أن يدعى المؤتمر إلى اجتماع غير عادى إذا اقتضت الظروف ذلك – بموافقة الوزير المختص – وبناء على اقتراح شيخ الأزهر، ويكون اجتماع المؤتمر صحيحاً فى الحالتين بحضور أكثرية أعضائه، بشرط أن يكون من بينهم ربع الأعضاء غير المواطنين على الأقل[٩٩]. ويكون للمجمع أمانة عامة دائمة يرأسها أمين عام ويشغل هذا المنصب مدير الثقافة والبعوث الإسلامية بشرط أن تتحقق فيه شروط العضوية التى نص عليها هذا القانون، ويصدر بتعيينه قرار من رئيس الجمهورية، بناء على عرض الوزير المختص وموافقة شيخ الأزهر. ويكون الأمين العام للمجمع – بمقتضى قرار التعيين –عضواً فى المجمع مادام شاغلاً لهذه الوظيفة. [١٠٠] على أن تتألف الأمانة العامة للمجمع من الأمين العام، وأمين مساعد أو أكثر. وعدد من الموظفين اللازمين لتصريف الشئون الفنية والإدارية للمجمع ومباشرة تنفيذ قراراته طبقاً لما تبينه اللائحة التنفيذية لهذا القانون. [١٠١]

أما إدارة الثقافة والبعوث الإسلامية فتختص بكل ما يتصل بالنشر والترجمة والعلاقات الإسلامية من البعوث والدعاة، واستقبال طلاب المنح وغيرهم من ذوى العلاقة فى نطاق أغراض الأزهر. و تنفيذ مقرارات المجمع ونشر بحوثه ودراساته

وتجميع ما يلزمه من البيانات لهذه الدراسات. وتبين اللائحة التنفيذية لهذا القانون تفصيل ذلك ووسائل تنفيذه [١٠٢].

وكان مؤتمر المجمع يختار بالأغلبية المطلقة، بناء على ترشيح اثنين من الأعضاء، أعضاء مراسلين من مواطنى الجمهورية العربية المتحدة أو من غيرهم، ممن يرى الاستعانة بهم فى تحقيق أغراضه، ويصدر باعتماد عضويتهم قرار من الوزير المختص[١٠٣]. و يجوز منح لقب عضو فخرى لأعضاء المجمع السابقين، أو لمن يؤدى للإسلام خدمات علمية ذات أثر، ويصدر بمنح اللقب قرار من رئيس الجمهورية بناء على عرض الوزير المختص باقتراح مؤتمر المجمع. [١٠٤] على أن يؤلف المجمع من أعضائه لجاناً لتحقيق أغراضه المنصوص عليها فى هذا القانون وفى اللائحة التنفيذية[١٠٥]. ويجوز دعوة الأعضاء المراسلين والأعضاء الفخريين إلى جلسات المجمع بموافقة الوزير المختص، بناء على قرار مجلس المجمع. [١٠٦]

هذا وكانت عضوية المجمع تسقط فى إحدى الحالات الآتية:

أ. إذا صدر ضد العضو حكم ماس بالشرف والأمانة.

ب. إذا وقع من العضو مالا يلائم صفة العضوية، كالطعن فى الإسلام أو إنكار ما علم من الدين بالضرورة، أو سلك سلوكا ينتقص من قدره كعالم مسلم، ويكون سقوط العضوية فى هذه الحالة بقرار مسبب يصدره المجمع بأغلبية الثلثين من أعضائه، ويعتمده الوزير المختص.

ج. إذا عجز العضو عن مباشرة أعماله لمرض أو لظروف أخرى، يكون سقوط العضوية فى هذه الحالة بقرار جمهورى بعد موافقة المجمع.

د. إذا تقرر قبول استقالته، أواعتبره المجمع مستقيلاً بتخلفه عن حضور جلسات المجمع، وفقاً لما تفصله اللائحة التنفيذية لهذا القانون. [١٠٧]

وفى حالة خلو مكان عضو من أعضاء المجمع لأى سبب من الأسباب السابقة أو غيرها، انتخب المجمع العضو الذى يخلفه من بين المرشحين للعضوية، ويتم الترشيح بتزكية اثنين من الأعضاء، ولا تكون جلسة الانتخاب صحيحة إلا إذا حضرها الثلثان على الأقل من أعضاء المجمع، ويكون انتخاب المرشح صحيحاً إذا حصل على أكثرية أصوات الحاضرين، بشرط أن لا يقل عددهم عن نصف العدد الكلى لأعضاء المجمع بناء على عرض الوزير المختص.[١٠٨] ويحدد الجدول الملحق باللائحة التنفيذية لهذا القانون مكافأة المتفرغين وغير المتفرغين من أعضاء المجمع، كما يحدد مكافآت أعضاء اللجان من غير أعضاء المجمع الذين قد يستعان بخبرتهم.[١٠٩]

وهكذا اقتضى التطوير الحديث للأزهر طبقاً للقانون الصادر فى عام (١٣٨١هـ/١٩٦١م) أن تلغى جماعة كبار العلماء، وأن يحل محلها مجمع البحوث الإسلامية على شكل أوسع نطاقاً وأعم نفعاً وأبعد أثراً.[١١٠] وكان هذا التطوير الجديد ضرورة تحتمتها الحياة المعاصرة وتقتضيها ظروف المسلمين فى أنحاء العالم الإسلامى الذين ينظرون إلى الأزهر على أنه من بين مقدساتهم ؛ لجليل نفعه وعظيم أثره فى خدمة علوم الدين واللغة وحفظ تراث الإسلام والعروبة[١١١]

مما سبق اتضحت المراحل التى مرت بها هيئة كبار العلماء منذ إنشائها بموجب القانون رقم (١٠ لسنة ١٩١١) الصادر بتاريخ (١٤جمادى الأولى ١٣٢٩هـ/١٣مايو١٩١١م) وحتى صدور القانون رقم (١٠٣ لسنة ١٩٦١) الصادر بتاريخ (٢٢ المحرم ١٣٨١هـ/٥يوليو ١٩٦١م) والذى بموجبه تم إلغاء جماعة كبار العلماء وحلول مجمع البحوث الإسلامية محلها على أن يكون أعضاء جماعة كبار العلماء – حينذاك– فى حكم هذا القانون مستوفين للشروط الواجب توافرها فيمن ينتخب ضمن مجمع البحوث الإسلامية، وقد حدد هذا القانون أعضاء المجمع بخميسن عضواً من كبار علماء الإسلام يمثلون جمع المذاهب الإسلامية ويكون

من بينهم عدد لا يزيد عن العشرين عضواً من مواطنى الجمهورية العربية المتحدة، وبذلك تخطت جماعة كبار العلماء النطاق المحلى إلى نطاق العالم الإسلامى ككل، كما زاد القانون فى هيئاتها واختصاصاتها أيضاً حتى تكون أوسع نطاقاً وأعم نفعاً وأبعد أثراً.

هوامش الفصل الأول:

١- أنشئت مدرسة القضاء الشرعى بموجب القانون رقم (٢ لسنة١٩٠٧) الصادر بتاريخ(١٢المحرم ١٣٢٥هـ/٢٥فبراير ١٩٠٧م) على أساس الفصل التام بينها وبين الأزهر، وتولى شيخ الأزهر رئاسة مجلس إدارتها، وكان طلبتها يُختارون من طلبة الأزهر، والشهادة التى تُمنح لخريجيها تعتبر شهادة عالمية للأزهر، وعلى الرغم من ذلك فإنها ظلت تابعة لوزير المعارف ولم تنتسب إلى الجامع الأزهر وكان وزير المعارف، هو صاحب الرأى الغالب فى تكوين مجلس إدارتها وفى يديه ميزانيتها.....وغيرها. (انظر: سعيد إسماعيل على، المرجع السابق، ص٢٤٤،٢٤٥) ونتيجة للضجة التى قامت حول إنشاء هذه المدرسة فقد نص القانون رقم(١٠ لسنة ١٩١١) على أن: " تكون مدرسة القضاء الشرعى قسماً ملحقاً بالجامع الأزهر، وتبقى حافظه لنظامها المقرر لها فى قانون (١٢المحرم ١٣٢٥هـ/٢٥فبراير ١٩٠٧م) ويحل مجلس الأزهر الأعلى محل ناظر المعارف العمومية فى جميع الاختصاصات التى له بمقتضى القانون المشار إليه، وتفصل ميزانية المدرسة عن نظارة المعارف، ويخصص لها باب مستقل فى ميزانية الحكومة العمومية وتجرى عليها الأحكام المتعلقة بها، ويبقى موظفو المدرسة من مستخدمى الحكومة ". (انظر: محافظ الأزهر الشريف، محفظة ٧٣، ملف ٣، قانون الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية رقم ١٠ لسنة ١٩١١، مادة ٣، بتاريخ ١٤ جمادى الأولى ١٣٢٩هـ/١٣مايو١٩١١م، ص٢). وقد تبع ذلك صدور القانون رقم (٥ لسنة ١٩١٦) بتاريخ(٢٥ ربيع الاخر١٣٣٤هـ/٢٩فبراير ١٩١٦م) المعدل للمادة (٣) من القانون رقم (١٠ لسنة ١٩١١) وقد أقر هذا القانون على أن يكون لوزير الحقانية الاختصاصات التى قررها قانون رقم (٢ لسنة ١٩٠٧) المشار إليه لوزير المعارف العمومية؛ وتكون ميزانية هذه المدرسة جزءاً من ميزانية الحقانية. (انظر: محافظ الأزهر الشريف، محفظة ١٠، ملف ٦، مذكرة١، قانون رقم ٥لسنة ١٩١٦ بإلحاق مدرسة القضاء الشرعى بوزارة الحقانية، بتاريخ ٢٥ ربيع الثاني ١٣٣٤هـ/٢٩فبراير ١٩١٦م، ص٢).

٢- سعيد إسماعيل على: المرجع السابق، ص٢٤٤.

٣- محمد عبد المنعم خفاجى: المرجع السابق، جـ٢،ص١٧٩.

٤- سعيد إسماعيل على: المرجع السابق، ص ٢٤٥،٢٤٦.

٥- أخذ الأزهر ينمو على مر السنين، ويزداد عدد المعاهد الدينية الابتدائية والثانوية التابعة له، فى عواصم

المديريات وفى المحافظات والمدن الكبرى... وفيما يلى المعاهد الدينية التابعة للأزهر، حتى عام(١٣٧١هـــ/ ١٩٥٢م): (أ) معاهد نظامية (ابتدائية، وثانوية) وعددها ثمانية معاهد، وهـــي: معهــد القـــاهرة –معهــد الإسكندرية – معهد طنطا – معهد أسيوط – معهد الزقازيق – معهد شبين الكوم – معهد قنـــا – معهـــد المنصورة. (ب) معاهد نظامية (ابتدائية وبها فصول ثانوية) وعددها أربعة، وهي: معهد ســـوهاج – معهـــد دمياط – معهد المنيا – معهد سمنود (ج) معاهد نظامية (ابتدائية) وعددها اثنان، هما: معهد دسوق – معهـــد منوف. (د) معاهد حرة ابتدائية وعددها تسعة، وهي: معهد المنشاوى – معهد كفر الشيخ – معهد طنطا – معهد جرجا – معهد بلصفورة – معهد ملوى – معهد بنى عدى – معهد الفيوم – مدرسة عثمـــان مـــاهر. (انظر: محمد عبد الله ماضى وآخرون، المرجع السابق، ص٩٤).

٦– سعيد إسماعيل على: المرجع السابق، ص٢٤٦،٢٤٧.

٧– عبد العزيز جاويش: ماذا يراد بالأزهر، مجلة الهداية، السنة الأولى، جـــ١١،١٢، القاهرة، بتـــاريخ ١٥ربيـــع الآخر ١٣٥٨هـــ/٢٥ابريل ١٩١٠م، ص٦٢١.

٨– عبد المتعال الصعيدى: المرجع السابق، ص٨٣،٨٤.

٩– محمد عبد المنعم خفاجي: المرجع السابق، جـــ٢، ص١٧٧.

١٠– سعيد إسماعيل على: المرجع السابق، ص٢٤٩، ٢٥٠.

١١– ماجدة على صالح ربيع: المرجع السابق، ص٨٦.

١٢– يمثل القانون رقم (١٠لسنة ١٩١١) بداية القوانين شبه المتكاملة التى أوضحت شكل ونظام رسالة الأزهر التربوية، ففى هذا التاريخ تم توزيع العلوم على مراحل الدراسة بما يتفق و مستويات النضج لدى الطلاب، و لم يعد يفصل بين العلوم بعضها البعض – قديم وحديث– فى الامتحانات، فكانت كل العلوم فى مرتبة واحدة. (انظر: محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٧٣، ملف ٣، قانون الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية رقم ١٠لسنة ١٩١١، مادة ٢٦–٢٩، بتاريخ ١٤جمادى الأولى ١٣٢٩هـــ/١٣مـــايو١٩١١م، ص٢٠–٢٣).

١٣– سعيد إسماعيل على: المرجع السابق، ص٢٥٠ –٢٥٢.

١٤– لمزيد من التفاصيل حول القانون رقم (١٠لسنة١٩١١). (انظر: قانون الجامع الأزهر والمعاهـــد الدينيـــة العلمية الإسلامية، مجلة المنار، المجلد الرابع عشر، جـــ٧، ٨،٩، القاهرة، بتـــاريخ ٣٠رجـــب، ٣شـــعبان، ٣٠رمضان ١٣٢٩هـــــ/٢٦يوليـــو، ٢٤اغـــسطس،٢٣ ســـبتمبر ١٩١١ م، ص٥٢١–٥٣٧، ٦٠٠– ٦١٣،٦٨١ –٦٩٤)

١٥– عبد المتعال الصعيدى: المرجع السابق، ص٨٤؛ وزارة الأوقاف وشئون الأزهر: المرجع الـــسابق، ص٣٣٠؛ عاصم الدسوقى: المرجع السابق، ص٣٠؛ سعيد إسماعيل على: المرجع السابق، ص٢٥٠؛ حماد أحمـــد حمـــاد

الدسوقي: المرجع السابق، ص٢٦٦.

١٦- عبد المتعال الصعيدي: المرجع السابق، ص٨٤؛ سعيد إسماعيل علي: المرجع السابق، ص٢٥٠.

١٧- في جماعة كبار العلماء: جريدة الأهرام، السنة ٦٢، العدد ١٨٦٢١، بتاريخ ١٠شعبان ١٣٥٥هـ/٢٦اكتوبر ١٩٢٦م، ص١٠.

١٨- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٧٣، ملف ٣، قانون الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية رقم ١٠لسنة ١٩١١، مادة ١٠٢،١٠٣، بتاريخ ١٤جمادى الأولى ١٣٢٩هـ/١٣مايو ١٩١١ م، ص٤٣.

١٩- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٧٣، ملف ٣، قانون الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية رقم ١٠لسنة ١٩١١، مادة ١٠٤، بتاريخ ١٤جمادى الأولى ١٣٢٩هـ/١٣مايو ١٩١١ م، ص٤٣. *أما عن العلوم التي تدرس في الجامع الأزهر والمعاهد الأخرى التابعة له كما ورد بالقانون رقم (١٠لسنة ١٩١١)، هي العلوم التالية:(١) علوم دينية: التجويد – التفسير – الحديث ومصطلح الحديث – التوحيد – الفقه – أصول الفقه – الأخلاق الدينية – السيرة النبوية – التوثيقات الشرعية –الإجراءات القضائية. (٢) علوم اللغة العربية: النحو والوضع – الصرف – المعاني – البيان – البديع – أدب اللغة – الإنشاء – العروض والقوافي – الخط – الإملاء – المطالعة. (٣) علوم رياضيات وغيرها: المنطق – آداب البحث – الحساب – الهندسة – الرسم – الجبر – التاريخ – تقويم البلدان – دروس الأشياء – خواص الأجسام – قواعد الصحة – التاريخ الطبيعي – الهيئة – الميقات – نظام الإدارة والقضاء والأوقاف والمجالس الحسبية – التربية العلمية – التربية العملية. (انظر: قانون الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية، مجلة المنار، المجلد ١٤، جـ٧، القاهرة، بتاريخ،٣٠رجب ١٣٢٩هـ/٢٦يوليو ١٩١١م، ص٥٢٨).

٢٠- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٧٣، ملف ٣، قانون الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية رقم ١٠لسنة ١٩١١، مادة ١٠٥، بتاريخ ١٤جمادى الأولى ١٣٢٩هـ/١٣مايو ١٩١١م، ص٤٣.

٢١- نفسه: مادة ١٠٦، ص٤٤.

٢٢- عاصم الدسوقي: المرجع السابق، ص٣٠.

٢٣- نصت المادة "١٢٢" من القانون رقم (١٠لسنة ١٩١١) على أن يخصص مبلغ سنوى لا يقل عن خمسمائة جنيه لإيجاد جوائز لا يقل مبلغ الواحدة منها عن عشرة جنيهات ولا يزيد عن مائه جنيه، تعطى لمن يؤلفون كتباً في العلوم التي تدرس بالجامع الأزهر والمعاهد الأخرى، ويتقرر نفعها طبقاً لما هو مدون في المواد الآتية: مادة "١٢٣" على لجنة مكافآت الكتب أن تلاحظ في تقرير نفعها ما يأتي: أولاً: أن لا يكون الكتاب مخالفاً للعقائد الدينية، وأن تكون عباراته علمية خالية من التعقيد. ثانياً: أن يكون ترتيبه وتبويبه مطابقاً لمقتضى قواعد التعليم من دون تشويش ولا اضطراب. ثالثاً: أن لا تقرر مكافأة على كتاب ترى فائدة من تدريسه إذا كان مخالفاً في ترتيبه وتبويبه بوجه عام للكتب التي سبق تقرير مكافأة عليها وتقرير تدريسها. مادة "١٢٤"

تفضل كتب فقه المذهب الواحد إذا اتفقت مع كتب المذاهب الأخرى فى التبويب والترتيب دون غيرها مما سبق تقرير مكافأة عليه. مادة "١٢٥" يجوز تقرير مكافأة لمؤلفى كتب يتقرر نفعها للجامع الأزهر والمعاهد الأخرى بوجه عام ولو لم تخصص للتدريس. مادة "١٢٦" للجنة أن تضع نموذج ترتيب الكتب التى ترى نفعاً من تأليفها، وتوضح مضامينها العامة وتنشرها للكافة ليسنجو على منوالها. (انظر: قانون الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية، مجلة المنار، المجلد ١٤، جـ٩، القاهرة، بتاريخ ٣٠رمضان ١٣٢٩هـ/٢٣سبتمبر ١٩١١م، ص٦٨٣؛ أحمد محمد حسن بك، إيزيدوز فسلدمان، مجموعة القوانين واللوائح المعمول بها فى مصر، مطبعة مصر، القاهرة، ١٩٢٦، ص٦٠،٦١).

٢٤– محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٧٣، ملف ٣، قانون الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية رقم ١٠لسنة ١٩١١ مادة ١٠٧، بتاريخ ١٤جمادى الأولى ١٣٢٩هـ/١٣ مايو ١٩١١ م، ص٤٤.

٢٥– محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٧٣، ملف ٣، قانون الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية رقم ١٠لسنة ١٩١١ مادة ١٠٨، بتاريخ ١٤جمادى الأولى ١٣٢٩هـ/١٣مايو ١٩١١م، ص٤٥.

٢٦– محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٧٣، ملف ٣، قانون الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية رقم ١٠لسنة ١٩١١، مادة ١٠٩، بتاريخ ١٤جمادى الأولى ١٣٢٩هـ/١٣مايو ١٩١١م، ص٤٥. * يشترط فيمن يستحق كسوة التشريف من الدرجة الأولى: أن يكون من هيئة كبار العلماء، وأن تتوفر فيه الشروط التى تؤهله للدخول ضمن تلك الهيئة. وكانت كساوى التشريف العلمية تصنع من جوخ بنفسجى غامق مطرزة بالقصب الأصفر على الطراز المعتبر – حينئذ– لكل درجة ما عدا شريط العمامة فاستغنى عنه. (انظر: محافظ عابدين، الأزهر (موضوعات مختلفة)، محفظة ٣٤٧، ملف ١٢، مذكرة رقم ١، بشأن النظر فى الشروط اللازم توافرها عند العلماء لنيل كسا التشريف العلمية، بتاريخ ٢صفر ١٣٣٩هـ/١٤اكتوبر ١٩٢٠م).

٢٧– عاصم الدسوقى: المرجع السابق، ص٣١،٣٢؛ حماد أحمد حماد الدسوقى: المرجع السابق، ص٢٦٧

٢٨– محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٧٣، ملف ٣، قانون الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية رقم ١٠لسنة١٩١١، مادة ١١٠، بتاريخ ١٤جمادى الأولى ١٣٢٩هـ/١٣مايو١٩١١ م، ص٤٥.

٢٩– وزارة الأوقاف وشئون الأزهر: المرجع السابق، ص٣٣٠.

٣٠– محافظ عابدين: الأزهر (محاضر جلسات)، محفظة ٣٥٢، ملف ٩، مذكرة ٦، بشأن تقرير اللجنة المؤلفة للنظر فى طلب حضرتى صاحبى الفضيلة الأستاذ الشيخ محمد بخيت مفتى الديار المصرية والأستاذ الشيخ أحمد نصر المدرس بمدرسة القضاء الشرعى راتب هيئة كبار العلماء، بتاريخ ٢١المحرم ١٣٣٠هـ/١١يناير ١٩١٢ م.

٣١– محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٧٣، ملف ٣، قانون الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية رقم

١٠لسنة ١٩١١، مادة ١١٠، بتاريخ ١٤جمادى الأولى ١٣٢٩هـ/١٣مايو ١٩١١ م، ص٤٥.

٣٢- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٧٣، ملف ٣، قانون الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية رقم ١٠لسنة ١٩١١، مادة١١١، بتاريخ ١٤جمادى الأولى ١٣٢٩هـ/١٣مايو ١٩١١ م، ص٤٥.

٣٣- نفسه: مادة ١١٢، ص٤٥.

٣٤- نفسه: مادة ١١٣، ص٤٦.

٣٥- الإرادة السنية الصادر لرياسة مجلس النظار: الوقائع المصرية، جـ٤، العدد ١٢٦، القاهرة، بتاريخ ١٥ذى القعدة ١٣٢٩هـ/٦نوفمبر ١٩١١ م، ص١٩٦٧.

٣٦- نفسه.

٣٧- محمود شلتوت: نص اقتراح الأستاذ شلتوت فى تنظيم جهود كبار العلماء، مجلة نور الإسلام، السنة السابعة، العدد ٢١، مطبعة المعاهد الدينية الإسلامية، القاهرة، بتاريخ غرة ذى القعدة ١٣٦٠هـ/٢٠نوفمبر ١٩٤١م، ص٦؛ نفسه: مقترحات جديدة لتنظيم جماعة كبار العلماء، جريدة الأهرام، العدد ٢٤٠٥٦، بتاريخ ٤المحرم ١٣٧٢هـ/٢٤سبتمبر ١٩٥٢م، ص٨.

٣٨- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ١٠، ملف ٧، القواعد التى ترجع إليها هيئة كبار العلماء فى نظامها وسيرها وسائر ما يتعلق بها، المادة الأولى، بتاريخ ٩جمادى الأولى ١٣٣٤هـ/١٣مارس ١٩١٦ م، ص٢؛ نفسه: محفظة ٨٢، ملف ٣، القواعد التى ترجع إليها هيئة كبار العلماء فى نظامها وسيرها وسائر ما يتعلق بها، المادة الأولى، بتاريخ ٩جمادى الأولى ١٣٣٤هـ/١٣مارس ١٩١٦م، ص٢؛ سجلات الجامع الأزهر: وارد من الجهات السايرة والأوقاف وجهات أخرى، سجل ٥٥، جـ٢، مادة ٦٥٧، بتاريخ ٢١جمادى الأولى ١٣٣٤هـ/٢٥مارس ١٩١٧م، ص١٠٠؛ محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٤٧، ملف ١، مشروع مرسوم لسنة ١٩٣١، بشأن اللائحة الداخلية لهيئة كبار العلماء، مادة ٤بتاريخ ١٨ذى الحجة ١٣٤٩هـ/٦مايو ١٩٣١م، ص١؛ انظر ملحق رقم (٢) ، (٤) .

٣٩- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ١٠، ملف ٧، القواعد التى ترجع إليها هيئة كبار العلماء فى نظامها وسيرها وسائر ما يتعلق بها، مادة ٤، بتاريخ ٩جمادى الأولى ١٣٣٤هـ/١٣مارس ١٩١٦م، ص٢؛ نفسه: محفظة ٨٢، ملف ٣؛ القواعد التى ترجع إليها هيئة كبار العلماء فى نظامها وسيرها وسائر ما يتعلق بها، مادة ٤، بتاريخ ٩جمادى الأولى ١٣٣٤هـ/١٣مارس ١٩١٦م، ص٢؛ انظر ملحق رقم (٢).

٤٠- نفسه: محفظة ٤٧، ملف ١، مشروع مرسوم لسنة ١٩٣١، بشأن اللائحة الداخلية لهيئة كبار العلماء، مادة ٤، بتاريخ ١٨ذى الحجة ١٣٤٩هـ/٦ مايو ١٩٣١ م، ص١؛ انظر ملحق رقم (٤).

٤١- محمود شلتوت: المصدر السابق، مجلة نور الإسلام، ص٨؛ نفسه: المصدر السابق، جريدة الأهرام، ص٨

٤٢- محافظ عابدين: الأزهر (قضايا البعوث الإسلامية - دار الإفتاء - تقارير)، محفظة ٣٥٦، ملف ١٥، نظام

هيئة كبار العلماء فى سبيل الدعوة الى الله، بتاريخ ٣ربيع الآخر ١٣٥٢هـ/٢٦ يوليو ١٩٣٣ م، ص٣.

٤٣– محمود شلتوت: المصدر السابق، مجلة نور الإسلام، ص٧؛ نفسه: المصدر السابق، جريدة الأهرام، ص٨

٤٤– محافظ الأزهر الشريف: محفظة ١٠، ملف ٧، القواعد التى ترجع إليها هيئة كبار العلماء فى نظامها وسيرها وسائر ما يتعلق بها، مادة ٢، ٣، ٥، ٨، بتاريخ ٩جمادى الأولى ١٣٣٤هـ/١٣مارس ١٩١٦م، ص٢، ٣؛ نفسه: محفظة ٨٢، ملف ٣، القواعد التى ترجع إليها هيئة كبار العلماء فى نظامها و سيرها وسائر ما يتعلق بها ، مادة ٢، ٣، ٥، ٨، بتاريخ ٩جمادى الأولى ١٣٣٤هـ/١٣مارس ١٩١٦م، ص٢، ٣؛ انظر ملحق رقم (٢).

٤٥– الاجتماع التاريخى لجماعة كبار العلماء فى الأزهر: جريدة الأهرام، السنة ٧٧، العدد ٢٣٤٥٦، بتاريخ ١٤ ربيع الآخر ١٣٧٠هـ/٢٢يناير ١٩٥١ م، ص٣، جماعة كبار العلماء عند الأستاذ الأكبر: جريرة الأهرام، السنة ٧٧، العدد ٢٣٤٥٧، بتاريخ ١٥ربيع الآخر ١٣٧٠هـ/٢٣يناير ١٩٥١ م، ص٥.

٤٦– محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٧٣، ملف ٣، قانون الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية رقم ١٠لسنة ١٩١١، مادة ١٠١، بتاريخ ١٤جمادى الأولى ١٣٢٩هـ/١٣مايو ١٩١١م، ص٤٥؛ محافظ عابدين: الأزهر (موضوعات مختلفة)، محفظة ٣٤٨، ملف ١٧، مرسوم بقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٣٠، بإعادة تنظيم الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية، مادة ١٨، بتاريخ ٢٤ جمادى الآخرة ١٣٤٩هـ/١٦نوفمبر ١٩٣٠م، ص٦.

٤٧– محمد عبد المنعم خفاجى: المرجع السابق، جـ٢، ص٢٣٣.

٤٨– محافظ عابدين: الأزهر (محاضر جلسات)، محفظة ٣٥٢، ملف ٩، مجلس الأزهر الأعلى، محضر رقم ١٣٠، بتاريخ غرة ذى القعدة ١٣٣٨هـ/١٧يوليو ١٩٢٠م، ص١، ٢.

٤٩– أما عن الاثنى عشر عالماً الذين توفوا من هيئة كبار العلماء قبل صدور القانون رقم (٢٨لسنة١٩٢٠) منهم: ١– سعيد الموجى المتوفى فى (٢ربيع الأول ١٣٣٠هـ/١٢فبراير ١٩١٢م). (انظر: سجلات الجامع الأزهر، صادر مخاطبات مشيخة الجامع الأزهر، سجل ٧٥، جـ١، مادة ٤١، بتاريخ ١ربيع الأول ١٣٣٠هـ/٢٠فبراير ١٩١٢م، ص٩٣؛ نفسه، قيد أسماء العلماء والمدرسين والموظفين، سجل ١، مادة ٥٠، بتاريخ ١١ربيع الأول ١٣٣٠هـ/٢١ فبراير ١٩١٢ م، ص٢٢). ٢– محمد الروبى المتوفى عام (١٣٣١هـ/١٩١٣م). (انظر: محافظ عابدين، الأزهر (موضوعات مختلفة)، محفظة ٣٤٧، ملف ١٣، كشف بيان الوظائف الخالية من هيئة كبار العلماء، بتاريخ ١٢المحرم ١٣٤٢هـ/٢٥ أغسطس ١٩٢٣). ٣– مصطفى أحمد حميدة المتوفى فى (ربيع الأول ١٣٣٣هـ/يناير ١٩١٥م). (انظر: سجلات الجامع الأزهر، قيد أسماء العلماء والمدرسين والموظفين، سجل ١، مادة ٢٨، بتاريخ غرة ربيع الاول ١٣٣٣هـ/١٧يناير ١٩١٥م، ص٢٤). ٤– سليم البشرى المتوفى فى (٥ذى الحجة ١٣٣٥هـ

/٢٢سبتمبر ١٩١٧م). (انظر: سجلات الجامع الأزهر، دفتر قيد حضرات العلماء حسب تواريخ امتحانهم، سجل ١، جـ١، مادة ١٧٦، بتاريخ ١٠ذى الحجة ١٣٣٥هـ/٢٢سبتمبر ١٩١٧م، ص٧؛ نفسه، قيد أسماء حضرات العلماء، سجل ٢، مادة ١، بتاريخ ١٨ذى الحجة ١٣٣٥هـ/٣٠سبتمبر ١٩١٧م، ص٢). ٥-هارون عبد الرازق المتوفى فى (٢٦جمادى الأولى ١٣٣٦هـ/٩مارس ١٩١٨م). (انظر: سجلات الجامع الأزهر، دفتر قيد حضرات العلماء حسب تواريخ امتحاناتهم، سجل ١،جـ١، مادة ٣٨، بتاريخ ٢٧جمادى الأولى ١٣٣٦هـ/١١مارس ١٩١٨م، ص١١؛ نفسه، قيد أسماء حضرات العلماء، سجل ٢، مادة ١٣، بتاريخ ٢٨جمادى الأولى ١٣٣٦هـ/١٢مارس ١٩١٨م، ص٣). ٦- محمد راضى المتوفى فى (٢٠جمادى الآخرة ١٣٣٦هـ/٢ابريل ١٩١٨م).(انظر: محافظ الأزهر الشريف، محفظة ١٢، ملف ١٤، أسباب الزيادة والنقص فى ميزانية المعاهد الدينية لسنة ١٩١٨، بتاريخ ٢٢جمادى الآخرة ١٣٣٦هـ/٤ابريل ١٩١٨م). ٧- محمد طموم المتوفى فى (١٤رمضان ١٣٣٦هـ/٢٣يوليو١٩١٨م). (انظر: سجلات الجامع الأزهر، دفتر قيد حضرات العلماء حسب تواريخ امتحانهم، سجل ١، جـ١، مادة ٢، بتاريخ ١٥رمضان ١٣٣٦هـ/٢٤يونيه ١٩١٨م، ص١٠؛ نفسه، قيد أسماء حضرات العلماء، سجل ٢، مادة ١٠، بتاريخ ١٥رمضان ١٣٣٦هـ/٢٤يونيه ١٩١٨م، ص٣). ٨- أحمد إدريس المتوفى فى (٨ذى القعدة ١٣٣٦هـ/١٥اغسطس ١٩١٨م). (انظر: محافظ عابدين، الأزهر (محاضر جلسات)، محفظة ٣٥١، ملف ٢٠، كشف ببان وفر مرتبات الوظائف الخالية بالمعاهد لغاية سبتمبر ١٩١٩، بتاريخ (٣المحرم ١٣٣١هـ/١٥اكتوبر ١٩١٩م). ٩- أحمد البسيونى المتوفى فى(٧ جمادى الآخرة ١٣٣٧هـ/٩مارس١٩١٩م). (انظر: محافظ عابدين، الأزهر (موضوعات مختلفة)، محفظة ٣٤٧، ملف٨، مجلس الأزهر الأعلى، محضر رقم ٩١٧، بتاريخ ٢١جمادى الآخرة ١٣٣٧هـ/٢٣مارس١٩١٩م؛ نفسه، الأزهر (موضوعات مختلفة)، محفظة ٣٤٧، ملف ١٣، كشف ببيان الوظائف الخالية من هيئة كبار العلماء، بتاريخ ١٢المحرم ١٣٤٢هـ/٢٥اغسطس ١٩٢٣م). ١٠- محمد إبراهيم القاياتى المتوفى فى (٢٧جمادى الآخرة ١٣٣٧هـ/٢٩مارس ١٩١٩م). (انظر: سجلات الجامع الأزهر، دفتر قيد حضرات العلماء حسب تواريخ امتحانهم، سجل ١، جـ١، مادة ٢٧، بتاريخ ٢٨جمادى الآخرة ١٣٣٧هـ/٣٠مارس ١٩١٩م، ص١٠؛ نفسه، صادر مخاطبات مشيخة الجامع الأزهر، سجل ٧٣، مادة ١٤٣، بتاريخ ٢١رمضان ١٣٣٧هـ/١٩يونيه ١٩١٩م، ص١١؛ نفسه، صادر الرياسة والجهات السايرة وجهات أخرى، سجل ٦، مادة ٤٠٦، بتاريخ ٢٦المحرم ١٣٣٨هـ/٢١اكتوبر ١٩١٩م، ص٣٠؛ محافظ عابدين، الأزهر (محاضر جلسات)، محفظة ٣٥١، ملف ٢٢، مجلس الأزهر الأعلى، محضر رقم ١١٩، بتاريخ ١٢صفر١٣٣٨هـ/٥نوفمبر ١٩١٩م؛ سجلات الجامع الأزهر، صادر الرياسة والجهات السايرة وجهات أخرى، سجل ٦، مادة ٦٢٢، بتاريخ ٢٩ربيع الآخر ١٣٣٨هـ/٢١يناير ١٩٢٠م، ص٤٥). ١١- بكرى الصدفى المتوفى فى (١٦شوال ١٣٣٧هـ/١٤يوليو١٩١٩م). (انظر: محافظ عابدين، الأزهر (

موضوعات مختلفة)، محفظة ٣٤٧، ملف ٨، مجلس الأزهر الأعلى، محضر رقم ١٨٩، بتـــاريخ ٢٣شـــوال ١٣٣٧هـ/٢١يوليو١٩١٩م؛ محافظ الأزهر الشريف، محفظة ١٨، ملف ١٤، مذكرة ١٣، بشأن النظر فى طلب الأزهر تقرير مرتب لأولاد المرحوم الأستاذ الشيخ بكرى الصدفى المشتغلين بطلـــب العلـــم، بتـــاريخ ٢٨ذى القعدة ١٣٣٩هـــ/٣اغـــسطس ١٩٢١م، ص١). ١٢– ســـليمان العبـــد المتـــوفى فى (٢٦ذى القعدة١٣٣٧هـ/٢٠اغسطس١٩١٩م). (انظر: محافظ عابدين، الأزهر، (موضوعات مختلفـــة)، محفظـــة ٣٤٧، ملـــف ٨، مجلـــس الأزهـــر الأعلـــى، محـــضر رقـــم ٢٧٩، بتـــاريخ ٢٩ذى القعـــدة ١٣٣٧هـ/٢٦اغسطس١٩١٩م؛ نفسه، الأزهر (محاضر جلسات)، محفظة ٣٥١، ملف ٢٠، مذكرة ١٥، بشأن إحاطته علماً بوفاة المرحوم الأستاذ سليمان العبد شيخ السادة الشافعية، وبصدور الإرادة السنية بتعيين الأستاذ الـــشيخ محمـــد النجـــدى شـــيخاً للسادةالـــشافعية فى الـــديار المـــصرية، بتـــاريخ ٢٤المحـــرم ١٣٣٨هـ/١٩إكتوبر١٩١٩م؛ سجلات الجامع الأزهر، وارد مالية للجهات السايرة والقرعة والمستشفيات والأزهر والمعاهد، سجل ٢، جـــ١، مادة١٣٠، بتاريخ ٢٦المحرم ١٣٣٨هـ/٢١إكتوبر ١٩١٩م، ص٤٣.

٥٠– محافظ عابدين: الأزهر (محاضر جلسات)، محفظة ٣٥٢، ملف ٩، مجلس الأزهر الأعلى، محضر رقم ١٣٠، بتاريخ غرة ذى القعدة ١٣٣٨هـ/١٧يوليو ١٩٢٠م، ص٢.

٥١– المقصود هنا بالمناصب الدينية السامية، المناصب التى يشغلها كل من مفتى الديار المصرية، ورئيس المحكمـــة العليا الشرعية، والمدير العام للمعاهد الدينية، إذا توافرت فيهم شروط الانتخاب ضمن هيئة كبار العلمـــاء. (انظر: محافظ عابدين، الأزهر (محاضر جلسات) ، محفظة ٣٥٢، ملف ١٣، مجلس الأزهر الأعلى، محـــضر رقم ١٣٣، بتاريخ ١٥ذى الحجة ١٣٣٨ هـ/٣٠اغسطس ١٩٢٠م، ص١–٤؛ نفسه، الأزهر (محاضـــر جلســـات)، محفظة ٣٥٢، ملف ١٥، مجلس الأزهـــر الأعلـــى، محـــضر رقـــم ١٣٤، بتـــاريخ ٧المحـــرم ١٣٣٩هـــ/٢٠سبتمبر ١٩٢٠م، ص١–٣).

٥٢– الفرق بين الإرادة السنية والمرسوم هو أن الإرادة السنية تعنى صدور القرار خالصاً دون معاونة من أجهـــزة تابعة. أما المرسوم فيأتى بناء على اقتراح من السلطات التنفيذية والتشريعية، أى أن الإرادة السنية تحـــصر المسئولية والتصرف فى الملك فقط، فهو نوع من الحقوق الشخصية للسلطان. أما المرسوم فهو عبـــارة عـــن اعتماد للقرارات المقدمة أساساً من مجلس الوزراء تحت مسؤلية دون أن يتحمل الـــسلطان أدنى مـــسؤلية. (انظر: عاصم الدسوقى، المرجع السابق، ص١٩،٤٧).

٥٣– محافظ عابدين: الأزهر (محاضر جلســـات)، محفظة ٣٥٢، ملف ٩، قانون رقم ٢٨لسنة ١٩٢٠، بتـــاريخ ٨ذى القعدة ١٣٣٨هـ/٢٤يوليو ١٩٢٠م؛ نفسه: الأزهر (موضوعات مختلفة)، محفظة ٣٤٧، ملف ١٢، المادة (١٠٧) من القانون رقم ١٠لسنة ١٩١١ المعدلة بالقانون رقم ٢٨ لسنة ١٩٢٠، بتاريخ ٤ذى الحجة ١٣٣٨هـ/١٩ أغسطس ١٩٢٠م؛ سجلات الجامع الأزهر: وارد ماليـــة للجهـــات الـــسايرة والقرعـــة والمستشفيات والأزهر والمعاهد، سجل ٤، جـــ١، مادة ٩٥، بتاريخ ٤ذى الحجة ١٣٣٨هـ/١٩أغسطس

١٩٢٠م، ص٣٦؛ انظر ملحق رقم (٣).

٥٤- محافظ عابدين: الأزهر (محاضر جلسات)، محفظة ٣٥٢، ملف ٩، قانون رقم ٢٨لسنة ١٩٢٠، بتاريخ ٨ ذى القعدة ١٣٣٨هـ/٢٤يوليو ١٩٢٠؛ سجلات الجامع الأزهر: وارد مالية للجهات السايرة والقرعة والمستشفيات والأزهر والمعاهد، سجل ٤، جـ١، مادة ٩٥، بتاريخ ٤ذى الحجة ١٣٣٨هـ/١٩أغسطس ١٩٢٠م، ص٣٦؛ انظر ملحق رقم (٣).

٥٥- محمد عبد الله ماضى وآخرون: المرجع السابق، ص٨٧-٨٩ ولمزيد من التفاصيل. (انظر: تنظيم الجامع الأزهر والمعاهد الدينية، جريدة الأهرام، السنة ٥٦، العدد ١٦٥٠٥، بتاريخ ٢٥جمادى الآخرة ١٣٤٩هـ/١٧نوفمبر ١٩٣٠م، ص٥؛ تنظيم الأزهر والمعاهد الدينية، جريدة الأهرام، السنة ٥٦، العدد ١٦٥٠٧، بتاريخ ٢٧ جمادى الآخرة ١٣٤٩هـ/١٩نوفمبر ١٩٣٠م، ص٩،١٠).

٥٦- محافظ عابدين: الأزهر (موضوعات مختلفة)، محفظة ٣٤٨، ملف ١٧، مرسوم بقانون رقم ٤٩لسنة ١٩٣٠ بإعادة تنظيم الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية، مادة ١٢، بتاريخ ٢٤جمادى الآخرة ١٣٤٩هـ/١٦نوفمبر ١٩٣٠م.

٥٧- نصت الفقرة الثانية من المادة ١٤٢ فى الدستور المصرى الصادر بتاريخ (٢٩جمادى الأولى ١٣٤٩هـ/٢٢أكتوبر ١٩٣٠م)على أن: " يكون تعين شيخ الجامع وغيره من الرؤساء الدينيين مسلمين وغير مسلمين منوطا بالملك وحده " وبهذا المعنى صدر المرسوم بقانون رقم " ٤٩ لسنة ١٩٣٠ " الخاص بتنظيم الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية. (انظر: عثمان خليل عثمان، النظام الدستورى المصرى، جامعة فؤاد الأول، القاهرة، ١٩٤٢، ص٢٧١، ٢٧٢).

٥٨- محافظ عابدين: الأزهر (موضوعات مختلفة)، محفظة ٣٤٨، ملف ١٧، مرسوم بقانون رقم ٤٩لسنة ١٩٣٠ بإعادة تنظيم الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية، مادة ١٣، بتاريخ ٢٤جمادى الآخرة ١٣٤٩هـ/١٦نوفمبر ١٩٣٠م.

٥٩- نفسه: مادة ١٤.

٦٠- نفسه: مادة ١٥.

٦١- محافظ عابدين: الأزهر (موضوعات مختلفة)، محفظة ٣٤٨، ملف ١٧، مرسوم بقانون رقم ٤٩لسنة ١٩٣٠ بإعادة تنظيم الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية، مادة ١٦، بتاريخ ٢٤جمادى الآخرة ١٣٤٩هـ/١٦نوفمبر ١٩٣٠م " نصت المادة "٨٣ " من القانون رقم" ٤٩لسنة ١٩٣٠ " على أنه: " لا يجوز الجمع بين مرتبين مقررين فى ميزانية الجامع الأزهر والمعاهد الدينية، ولا بين مرتب فى هذه الميزانية ومرتب آخر فى ميزانية الحكومة أو فى ميزانية وزارة الأوقاف. ويستثنى من هذا الحكم شيخ الجامع الأزهر وشيوخ المذاهب على ألا يجمع احدهم أكثر من مرتبين فى آن واحد ". (انظر: محافظ عابدين، الأزهر (

موضوعات مختلفة)، محفظة ٣٤٨، ملف ١٧، مرسوم بقانون رقم ٤٩لسنة ١٩٣٠ بإعادة تنظيم الجـــامع الأزهر والمعاهد الدينية العلميـــة الإســـلامية، مـــادة ٨٣، بتـــاريخ ٤٢جمـــادى الآخـــرة ١٣٤٩هـــ /١٦نوفمبر١٩٣٠م).

٦٢– نفسه، مادة١٧.

٦٣– نفسه: مادة ٢٦.

٦٤– تم وضع لائحة محاكمة العلماء فى صيغتها القانونية فى (٢ جمادى الأولى ١٣٥٠هـ/١٤ ســبتمبر ١٩٣١م) وأهم ما جاء فيها: أنه إذا وصل إلى علم شيخ الجامع الأزهر أن أحد العلماء – موظفاً كان أو غير موظف – وقع منه مالا يناسب وصف العالمية وتبين أن هناك ما يستدعى التحقيق أمر به، وإذا أسفر التحقيـــق عمـــا يستدعى المحاكمة دعا شيخ الجامع الأزهر هيئة كبار العلماء محاكمة المتهم، ويبلغ أعضاء الهيئة صـــورة مـــن التحقيق –من ورقة الاتهام – قبل الجلسة بثلاثة أيام على الأقل، لذا يعلن المتهم قبل الجلسة بأسبوع علـــى الأقل بخطاب موصى عليه بعلم الوصول بالتهم المنسوبة إليه وأدلتها بالإيجاز؛ فإذا كان غائباً أو رفض التوقيع على الإعلان أو لم يكن له محل إقامة معروف ينشر الإعلان بالجريدة الرسمية. أما إن كان المتهم موظفاً بإحدى جهات الحكومة أرسل الإعلان إليه بواسطة المصلحة التابع لها. وإن كان له محل إقامة معلوم خـــارج القطـــر المصرى أرسل الإعلان لوزارة الخارجية لتوصيله بالطرق السياسية. وللمتهم الحق فى أن يطلع علـــى أوراق التحقيق ويأخذ صوراً منها على مصاريفه، وله أن يدافع عن نفسه بنفسه كتابةً أو شفهياً، وللهيئة أن تستوفى بعض نقط التحقيق التى ترى ضرورة استيفائها وصولاً للحقيقة، ولها أن تسمع من ترى ضـــرورة لســـماع أقوالهم. على أن تصدر الهيئة حكمها بعد المداولة ويكون شاملاً للأسباب. (انظر: محافظ الأزهر الـــشريف، محفظة ٤٨، ملف ١، مذكرة ٤، عرض لائحة إجراءات محاكمة العلماء الذين يقع منهم مالا يناسب وصف العالمية بعد وضعها فى الصيغة القانونية، بتاريخ جمادى الأولى ١٣٥٠هـ/١٤سبتمبر ١٩٣١م، ص٣)؛ انظر ملحق رقم (٥).

٦٥– محافظ عابدين: الأزهر (موضوعات مختلفة)، محفظة ٣٤٨، ملف ١٧، مرسوم بقـــانون رقـــم ٤٩ لـــسنة ١٩٣٠ بإعادة تنظيم الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية، مادة ١٨، بتاريخ ٢٤جمادى الآخرة ١٣٤٩هـ/١٦نوفمبر ١٩٣٠م.

٦٦– نفسه، مادة ١٩.

٦٧– لمزيد من التفاصيل حول القانون. (انظر: مرسوم بقانون رقم ٢٦لسنة ١٩٣٦ بإعادة تنظيم الجامع الأزهر، وزارة الحقانية، مجموعة القوانين والمراسيم والأوامر الملكية للثلاثة أشهر الأولى من ســـنة ١٩٣٦، المطبعـــة الأميرية ببولاق، القاهرة، ١٩٣٧، ص٨٧–١١٩).

٦٨– مرسوم بقانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٣٦ بإعادة تنظيم الجامع الأزهر: المصدر السابق، مادة ٩، بتاريخ ٣المحرم

١٣٥٥هـ/٢٦مارس ١٩٣٦م، ص٩٠.* هذه المادة تقابل المادة ١٥،١٢ من القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٣٠.

٦٩- مثل أعضاء المجلس الأعلى للأزهر حينذاك العلماء: محمد عبد اللطيف الفحام " وكيل الجامع الأزهر و المعاهد الدينية "، وعبد المجيد سليم: مفتى الديار المصرية"، ومحمد مأمون الشناوى " شيخ كلية الشريعة"، وعبد المجيد اللبان " شيخ كلية أصول الدين "، وإبراهيم حمروش " شيخ كلية اللغة العربية "، وأحمد نصر العدوى " شيخ السادة المالكية "، ومحمد سبيع الذهبى " شيخ السادة الحنابلة". بالإضافة إلى مصطفى حنفي بك " وكيل وزارة الحقانية "، ومحمد العشماوى بك " وكيل وزارة المعارف العمومية، وحسن فريد بك " المستشار بمحكمة الاستئناف الأهلية "، ومحمد خالد حسنين بك " ريئس مفتش العلوم والآداب بالمعاهد الدينية " وجلال فهيم بك " وكيل وزارة الأوقاف "، ومحمد فؤاد كمال بك " وكيل وزارة المالية ". ويأتى على رأسهم جميعاً شيخ الجامع الأزهر. (انظر: محافظ الأزهر الشريف، محفظة ٥٤، ملف ٢، مجلس الأزهر الأعلى، محضر رقم ٦٦، بتاريخ ٢٦،٢٥ رجب ١٣٤٥هـ/٢٤،٢٣ أكتوبر ١٩٣٥م، ص١).

٧٠- تم تعيين الشيخ عبد المجيد اللبان فى هيئة كبار العلماء بموجب الأمر الملكى رقم ٥٤لسنة ١٩٣٠ الصادر بتاريخ (٨ربيع الأول ١٣٤٩هـ/٣أغسطس ١٩٣٠م). (انظر: محافظ الأزهر الشريف، محفظة ٤٥، ملف ٨، أمر ملكى رقم ٥٤ لسنة ١٩٣٠ بتعيين ثلاثة علماء فى هيئة كبار العلماء، بتاريخ ٨ربيع الأول ١٣٤٩هـ/ ٣أغسطس ١٩٣٠م؛ سجلات الجامع الأزهر، صادر مخاطبات مشيخة الجامع الأزهر، سجل ٩٤، جـ١، مادة ١٧٩٤، بتاريخ ٢٩جمادى الأولى ١٣٤٦هـ/٢٢اكتوبر ١٩٣٠م، ص٩٣).

٧١- تم تعيين الشيخ محمد مأمون الشناوى فى هيئة كبار العلماء بموجب الامر الملكى رقم ٥٣ لسنة ١٩٣٤ الصادر بتاريخ (٢٨صفر ١٣٥٣هـ/١٠يوليه١٩٣٤م). (انظر: محافظ الأزهر الشريف، محفظة ٥١، ملف ٤، أمر ملكى رقم ٣٥لسنة ١٩٣٤ بتعيين ثلاثة علماء ضمن هيئة كبار العلماء، بتاريخ ٢٨ صفر ١٣٥٣هـ/١٠يونيه ١٩٣٤م)

٧٢- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٥٤، ملف ٢، مجلس الأزهر الأعلى، محضر رقم ٦٦، بتاريخ ٢٦،٢٥ رجب ١٣٥٤هـ/٢٤،٢٣ أكتوبر ١٩٣٥م، ص٢.

٧٣- فى تعديل قانون الأزهر: جريدة الأهرام، السنة ٦١، العدد ١٨٢٣٨، بتاريخ ١٩جمادى الآخرة ١٣٥٤هـ/١٧سبتمبر ١٩٣٥م، ص١١.

٧٤- عاصم الدسوقى: المرجع السابق، ص٢٢.

٧٥- مرسوم بقانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٣٦ بإعادة تنظيم الجامع الأزهر: المصدر السابق، مادة ١٠، بتاريخ ٣المحرم ١٣٥٥هـ / ٢٦مارس ١٩٣٦م، ص٩٠،٩١.*هذه المادة تقابل المادة ١٣ من القانون رقم(٤٩ لسنة ١٩٣٠) وقد كانت المادة ١٣ تشترط الحصول على درجة العالمية مع لقب أستاذ والاشتغال بالتدريس فى إحدى الكليات، فزادت هذه المادة أن يكون التدريس فى إحدى الكليات مدة لا تقل عن عشر

سنوات. وكانت المادة ١٣ تشترط فى القضاء درجة رئيس محكمة وللموظفين فى المعاهد الأزهرية درجة شيخ معهد ثانوى، فحذف ذلك من هذه المادة وشرطت مدة لا تقل عن خمس عشرة سنة بدون التقيد بمركز خاص؛ لأنه لا معنى للتقيد بالمراكز فى الألقاب العلمية. وقد كانت المادة ١٣ تجيز الحصول على مركز فى جماعة كبار العلماء لأشخاص ليس لهم صلة بالتعليم ولا بالقضاء فحذفت. وقد شرط فى هذه المادة الحصول على أصوات ثلاثة أرباع الأعضاء لصحة الانتخاب، وكان القانون المعدل يكتفي بالأغلبية المطلقة. والمقصود بالوظائف العلمية فى هذه المادة وظائف مشايخ الكليات والمعاهد والمفتشين العلميين والوظائف التى تنشأ معادلة لهذه الوظائف فى المستقبل، ويلاحظ أن تضم المدد التى تقضى فى التدريس إلى المدد التى تقضى فى الوظائف المذكورة. (انظر: محافظ الأزهر الشريف، محفظة ٩٤، ملف ٩، مشروع قانون الجامع الأزهر المعدل للقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٣٠ وقانون التخصص رقم ٣٧ لسنة ١٩٣٣ مع ذكر الأصل وبيان أسباب التعديل، مادة ١٠، بتاريخ ٢٨ شعبان ١٣٥٤ هـ/٢٥فبراير ١٩٣٥م، ص٤).

٧٦- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٥٤، ملف ٢، مجلس الأزهر الأعلى، محضر رقم ٦٦، بتاريخ ٢٥، ٢٦رجب ١٣٥٤هـ/٢٣،٢٤ أكتوبر ١٩٣٥م، ص٢.

٧٧- مرسوم بقانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٣٦ بإعادة تنظيم الجامع الأزهر: المصدر السابق، المادة ١١، بتاريخ ٣المحرم ١٣٥٥هـ/٢٦مارس ١٩٣٦م، ص٩١.* هذه المادة تقابل المادة ١٤ من القانون رقم ٤٩"لسنة ١٩٣٠".

٧٨- نفسه: مادة ١٢، ص٩١ * نصت المادة (٣٢) من القانون على أنه لا يجوز الجمع بين مرتبين مقررين فى ميزانية الجامع الأزهر ولا بين مرتب فى هذه الميزانية ومرتب آخر فى ميزانية الحكومة أو فى ميزانية وزارة الأوقاف، ويستثنى من هذا الحكم شيخ الجامع الأزهر، وشيوخ المذاهب على ألا يجمع أحدهم أكثر من مرتبين فى آن واحد، وللعضو من جماعة كبار العلماء أن يجمع بين المعاش ومرتب كبار العلماء بشرط ألا يزيد مجموعها على مرتبه فى الوظيفة التى أحيل منها إلى المعاش (انظر: نفسه، مادة ٣٢، ص٩٦).

٧٩- مرسوم بقانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٣٦ بإعادة تنظيم الجامع الأزهر: المصدر السابق، المادة ١٣، بتاريخ ٣المحرم ١٣٥٥هـ/٢٦مارس ١٩٣٦م، ص٩١.*هذه المادة تقابل المادة ١٨ من القانون رقم "٤٩لسنة ١٩٣٠".وكان القانون ينص على ما يفيد وجوب محاكمة العالم الأزهرى وإخراجه من زمرة العلماء وتحريم الوظائف الدينية والمدنية عليه، وذلك فيما إذا ثبت أنه ارتكب ما ينافى وصف العالمية. وفى هذا الإطلاق ما يصح أن يكون سيفاً مصلتاً على رؤوس العلماء؛ لأن ما ينافى وصف العالمية لم يحدد ولم يعرف بمقتضى القانون، وعدم التحديد والتعريف يعطى الرياسة باعتبارها السلطة التنفيذية الحق المطلق فى التأويل والتخريج، وكان من جراء هذا فيما سبق اعتبار الجلوس على القهوة منافياً لوصف العالمية. و صار مصاحبة غير المرغوب فيهم عملاً منافياً لوصف العالمية كذلك.(انظر: فى تعديل قانون الأزهر، جريدة الأهرام، السنة ٦١، العدد ١٨٢٣٨، بتاريخ ١٩جمادى الآخرة ١٣٥٤هـ/١٧سبتمبر ١٩٣٥م، ص١١)؛ لذا فقد استقر الرأى على

وجوب تقييد هذا النص بأمور ثلاثة، من جهة العقائد شرط أن يكون طعن فى أصل من أصول الإسلام، أو أنكر ما علم من الدين بالضرورة، ومن جهة السلوك شرط أن يكون سلك سلوكاً شائناً، وكانت المادة القديمة مطلقة، ويلاحظ هنا أنه حذفت المادة (١٧) من القانون المعدل؛ لأن الحكم الذى اشتملت عليه من حقه أن يوضع فى اللائحة الداخلية لا فى القانون، ويلاحظ أن زوال الأهلية للوظائف العامة يترتب عليه طرده منها وقطع مرتباته منها، فلا داعى لإبقاء العبارات الزائدة عن هذا المقدار . (انظر: محافظ الأزهر الشريف، محفظة ٩٤، ملف ٩، مشروع قانون الجامع الأزهر المعدل للقانون رقم ٤٩لسنة ١٩٣٠ وقانون التخصص رقم ٣٧ لسنة ١٩٣٣ مع ذكر الأصل وبيان أسباب التعديل، بتاريخ ٢٨شعبان ١٣٥٤هـ/٢٥ نوفمبر ١٩٣٥م، ص٥).

٨٠- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٥٤، ملف ٢، مجلس الأزهر الأعلى، محضر رقم ٦٦، بتاريخ ٢٥،٢٦ رجب ١٣٥٤هـ/٢٣،٢٤ أكتوبر ١٩٣٥م، ص٣.

٨١- مرسوم بقانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٣٦ بإعادة تنظيم الجامع الأزهر: المصدر السابق، مادة ١٤، بتاريخ ٣المحرم ١٣٥٥هـ/٢٦ مارس ١٩٣٦م، ص٩٢." هناك مسألة قائمة على هذا النص من الخطورة بمكان، وهى أن العالم الذي يحكم بإخراجه من زمرة العلماء لا يمكن أن يرد إليه اعتباره أو ينظر فى توبته وإن أعلنها إلا بعد مضى عشرة أعوام، طبقاً لنص القانون ٤٩لسنة ١٩٣٠ مادة "١٩" منه، ولكن استقر الرأى على أن هذه المدة طويلة وخاصة فى مقام التوبة؛ لأن الشأن فيها أن لا تقيد بزمان معين بل تقبل بمجرد الإعلان. ومن ثم قررت قصرها على خمس سنوات يمكن للعالم المحكوم عليه إثر انقضائها أن يطلب النظر فى أمره وأن يرد إليه اعتباره. (انظر: فى تعديل قانون الأزهر، جريدة الأهرام، السنة ٦١، العدد ١٨٢٣٨، بتاريخ ١٩جمادى الآخرة ١٣٥٤هـ/١٧سبتمبر ١٩٣٥م، ص١١).

٨٢- مرسوم بقانون رقم٢٦لسنة ١٩٣٦ بإعادة تنظيم الجامع الأزهر: المصدر السابق، مادة ١٥، بتاريخ ٣المحرم،١٣٥٥هـ/٢٦ مارس ١٩٣٦م، ص٩٢.

٨٣- نفسه: مادة ١٦، ص ٩٢ " هذه المادة تقابل المادة ٨٩ من القانون رقم "٤٩ لسنة ١٩٣٠"، والتى كانت تنص على أن: " يضع شيخ الجامع الأزهر مع شيوخ المذاهب الأربعة نظام الوعظ والإرشاد وقواعدهما ويصدرها إلى الجهة المختصة لتنفيذها. وهو حكم شاذ فى القانون؛ لأنه لم يوضح أن يضع غيره اختصاص شيوخ المذاهب، رأى أن يكون من اختصاص جماعة كبار العلماء؛ لأنها أقدر من شيوخ المذاهب بعدد أفرادها وطريقة تأليفها و فيها كل شيوخ المذاهب أيضاً، وقد أبرز فى المادة وضع نظام أرباب الطرق منعاً لكل لبس يحصل فى تفسير المادة، فإن المادة كانت تشمل ذلك وهذا هو المقصود من وضعها فى القانون المعدل. وليس الغرض أن تسيطر جماعة كبار العلماء على أرباب الطرق وتكون هيئة تنفيذية تلقى عليهم أوامرها، بل الغرض أن يجعل نظامهم موافقاً لأحكام الشريعة، فقد دلت التجارب على خروج بعض الطرق عن نظم الدين وأحكامه بل إن بعض الطرق تحارب الأحكام الشرعية مدعية أنها تتبع الحقيقة وأن الحقيقة شئ غير

الشريعة. (انظر: محافظ الأزهر الشريف، محفظة ٩٤، ملف ٩، مشروع قانون الجامع الأزهر المعدل للقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٣٠ وقانون التخصيص رقم ٣٧ لسنة ١٩٣٣ مع ذكر الأصل وبيان أسباب التعــديل، بتاريخ ٢٨ شعبان ١٣٥٤ هــ/٢٥نوفمبر ١٩٣٥م، ص٥،٦). ولعل السبب الرئيس فى ذلــك هــو أن الطرق الصوفية قد تعددت مذاهبها على نحو يدعو إلى البحث والنظر. وأن رجال هذه الطرق يمثلون ناحيــة دينية قائمة على العقيدة. وإن السواد الأعظم من الأهالى كثيراً ما يعتقدون فى هؤلاء الرجال باعتبــار أنهــم رجال المعجزات والكرامات، وقد يكون بينهم من يشين سمعتهم ولا يعمل على ترسيخ هذه العقيدة فى نفوس الأهالى. ولا يصح ترك الأمر هكذا فوضى لا ضابط له ولا نظام أو قانون، فقررت اللجنة أخــيراً أن ينــاط بجماعة كبار العلماء تنظيم الدعوة إلى الله إلى رجال الوعظ والإرشاد من العلماء الأزهريين، وتنظيم أربــاب الطرق الصوفية والنظر فى أمر كل طريقة منها على حدة. (انظر: فى تعديل قانون الأزهر، جريدة الأهــرام، السنة ٦١، العدد ١٨٢٣٨، بتاريخ ١٩جمادى الآخرة ١٣٥٤هــ/ ١٧سبتمبر ١٩٣٥م، ص١١).

٨٤– مرسوم بقانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٣٦ بإعادة تنظيم الجامع الأزهر: المصدر السابق، مــادة ١٢٢، بتــاريخ ٣المحرم ١٣٥٥هــ/٢٦ مارس ١٩٣٦م، ص١١٦.

٨٥– تعديل مادتين فى قانون الأزهر: جريدة الأهــرام، الــسنة ٧٦، العــدد ٢٣٢٠٩، بتــاريخ ٢٤رجــب ١٣٦٩هــ/١٢مايو١٩٥٠م، ص٨.

٨٦– يشتمل القانون على (١٠١) مادة وقد رتب فى ستة أبواب: الباب الأول: فى الأحكام العامة، وما يتعلق به من مكانة الأزهر وأهميته، وطريقة اختيار شيخ الأزهر ووكيله، بالإضافة إلى هيئات الأزهر وتشمل: المجلــس الأعلى للأزهر، ومجمع البحوث الإسلامية وإدارة الثقافة والبعوث الإسلامية، وجامعة الأزهــر، والمعاهــد الأزهرية. الباب الثانى: فى المجلس الأعلى للأزهر، ويتحدث عن تكوينه واختصاصاته. الباب الثالث: فى مجمع البحوث الإسلامية وإدارة الثقافة والبعوث الإسلامية. الباب الرابع: عن جامعة الأزهر، ويشتمل اختصاصاتها وكلياتها، وهى: كليات للدراسات الإسلامية تحدد عددها اللائحة التنفيذية –كلية للدراسات العربية –كلية المعاملات والإدارة– كلية الهندسة والصناعات – كلية الزراعة – كلية الطب. وأشار القانون إلى أنه يجــوز إنشاء كليات أخرى أو معاهد عالية تابعة لجامعة الأزهر بقرار من رئيس الجمهوريــة. البــاب الخــامس: فى المعاهد الأزهرية وكل ما يتعلق بها. الباب السادس: فى الأحكام الانتقالية. ولمزيد من التفاصيل حــول هــذا القانون. (انظر: قانون تطوير الأزهر رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهــر والهيئــات الــتى يشملها، جريدة وزارة العدل، النشرة التشريعية، قسم المجموعــة الرسميــة، القــاهرة، بتــاريخ ٢٢المحــرم ١٣٨١هــ/٥يوليو١٩٦١م، ص٢٠٦٠–٢٠٨٦).

٨٧– محمد عبد الله ماضى وآخرون: المرجع السابق، ص٩٠.

٨٨– عاصم الدسوقى: المرجع لسابق، ص٣٣.

٨٩- قانون تطوير الأزهر رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التى يشملها: المصدر السابق، مادة ٢، ص٢٠٦٠، ٢٠٦١.

٩٠- محمد كمال السيد محمد: المرجع السابق، ص٣٥٥.

٩١- سهام العرباوى مهدى بحيرى عباس: الدور التربوى لجامعة الأزهر فى مواجهة الاختراق الثقافي، رسالة دكتوراه غير منشورة، قسم أصول التربية، كلية التربية، جامعة طنطا، عام ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م، ص٥٣.

٩٢- قانون تطوير الأزهر رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التابعة له: المصدر السابق، مادة ١٥، ص٢٠٦٥.

٩٣- نفسه، مادة ١٦، ص٢٠٦٦ * تم توقيع ميثاق الجمهورية العربية المتحدة بين الحكومتين المصرية والسورية فى (١١رجب ١٣٧٧هـ/أول فبراير ١٩٥٨م) على أن يكون نظام الجمهورية العربية ديمقراطياً رئاسياً يتولى فية السلطة التنفيذية رئيس الدولة يعاونه وزراء يعينهم ويكونون مسؤلين أمامه. كما يتولى السلطة التشريعية مجلس تشريعى واحد، ويكون لهذه الجمهورية علم واحد يظل شعباً واحداً، وكان يرأسها الرئيس جمال عبد الناصر (١٣٧٦-١٣٩٠هـ/١٩٥٦-١٩٧٠م)، ولكن هذه الوحدة لم تطل كثيراً فما لبث أن انفصلت الدولتان فى (١٧ربيع الآخر ١٣٨١هـ/٢٨سبتمبر ١٩٦١م) إثر الإنقلاب العسكرى الإنفصالى الذى قام به بعض الضباط السوريين فى دمشق. (انظر: أبو الفتوح رضوان، القومية العربية، ط٤، الهيئة العامة للكتب والأجهزة العلمية، القاهرة، ١٩٦٩، ص٢٧٩، ٢٨٠، ٢٨٩).

٩٤- قانون تطوير الأزهر رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التابعة له: المصدر السابق، مادة ١٧، ص٢٠٦٦.

٩٥- نفسه: مادة ١٨، ص٢٠٦٦.

٩٦- قانون تطوير الأزهر رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التابعة له: المصدر السابق، مادة ١٩، ص٢٠٦٧.

٩٧- نفسه: مادة ٢٠، ص٢٠٦٧.

٩٨- نفسه: مادة ٢١، ص٢٠٦٧.

٩٩- نفسه: مادة ٢٢، ص٢٠٦٧.

١٠٠- نفسه: مادة ٢٣، ص ٢٠٦٧.

١٠١- نفسه: مادة ٢٤، ص٢٠٦٧.

١٠٢- قانون تطوير الأزهر رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التابعة له: المصدر السابق، مادة ٢٥، ص٢٠٦٨.

١٠٣- نفسه: مادة ٢٦، ص٢٠٦٨.

١٠٤– نفسه: مادة ٢٧، ص٢٠٦٨.

١٠٥– نفسه: مادة ٢٨، ص٢٠٦٨.

١٠٦– نفسه: مادة ٢٩، ص٢٠٦٨.

١٠٧– نفسه: مادة ٣٠، ص٢٠٦٩.

١٠٨– قانون تطوير الأزهر رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التابعـة لـه: المصدر السابق، مادة٣١، ص٢٠٦٨.

١٠٩– نفسه: مادة ٣٢، ص٢٠٦٩.

١١٠– وزارة الأوقاف وشئون الأزهر: المرجع السابق، ص٣٣١.

١١١– محمد عبد المنعم خفاجي: المرجع السابق، جـ٣، ص٢٢٧.

الفصل الثاني

الجهاز الإدارى للهيئة

تُعد دراسة الجهاز الإدارى لهيئة (جماعة) كبار العلماء حلقة من حلقات دراسة هيئة كبار العلماء فى الفترة الواقعة بين عـامى (١٣٢٩-١٣٨١هـ/١٩١١-١٩٦١م) وعليه فسوف يتم التعرض فى هذا الفصل للجهاز الإدارى لهيئة (جماعة كبار العلماء خلال تلك الفترة، ويتكون الجهاز الإدارى للهيئة من: رئيس الهيئة ويمثله شيخ الجامع الأزهر، ويليه وكيلان، وهم: مفتى الديار المصرية، ووكيل الجامع الأزهر والمعاهد الدينية، علاوة على لجان الهيئة، وهم: لجنة هيئة كبار العلماء، واللجنة التنفيذية،و لجنة البحوث العلمية، واللجنة المالية، أضف إلى ذلك أمناء سر الهيئة، وأخيراً أمين صندوق الهيئة، ثم يتطرق الحديث بعد ذلك إلى الكادر الوظيفى للهيئة وما يشتمل عليه من المرتبات والمعاشات والإعانات ووفر الميزانية، وسوف يتم تناوله بالدراسة والتحليل على النحو التالى:

أولاً: رئيس الهيئة:

منذ صدور القانون رقم (١٠لسنة ١٩١١) الذى نص على إنشاء هيئة كبار العلماء، ومروراً بالقوانين المعدلة له، وهما القانون رقم (٤٩لسنة ١٩٣٠)، والقانون رقم (٢٦لسنة ١٩٣٦)، حتى صدور القانون رقم (١٠٣لسنة ١٩٦١) الذى بموجبه ألغيت هذه الهيئة وحل محلها مجمع البحوث الإسلامية، وشيخ الجامع الأزهر هو الرئيس الأعلى لهيئة (جماعة) كبار العلماء، ولا غرو فى ذلك فشيخ الجامع الأزهر هو الإمام الأكبر لجميع رجال الدين، والمشرف الأعلى على السيرة الشخصية الملائمة لشرف العلم والدين بالنسبة إلى أهل العلم وحملة القرآن الشريف، سواء أكانوا منتمين إلى الجامع الأزهر والمعاهد الدينية والأقسام العامة أم غير منتمين إليها

[١]، فضلاً على أن شيخ الجامع الأزهر هو المنفذ الفعلى العام لجميع القوانين واللوائح والقرارت الخاصة بالجامع الأزهر والمعاهد الدينية، وأرباب الوظائف فى جميع المعاهد تابعون له بهذه الصفة وخاضعون لأوامره .[٢]

ويستنتج من ذلك أن شيخ الجامع الأزهر هو الأعلم بأمور الدين فيما يخص قضايا الدين، وبالتالى يمثل رأيه الرأى الفصل فى هذه القضايا، وليس لأحد بعده كلمة، ورأيه بهذه الصفة ملزماً وليس استشاريا تأخذ به السلطة أولا تأخذ به، و له الكلمة الفصل فى كل ما يتصل بالشئون الدينية، التى من خلالها يتنظم المجتمع وتنتظم العلاقة بين أفراده، وكذا فيمن يشتغل بالقرآن والعلوم الإسلامية، وذلك لما يمثله شيخ الجامع الأزهر من مكانة علمية، هذا بالإضافة إلى إشرافه على أهل العلم وحملة القرآن الكريم من غير المنتمين إلى الأزهر،[٣]و له الرئاسة والتوجيه فى كل ما يتصل بالدراسات الإسلامية فى الأزهر وهيئاته .[٤]وبلغ من أهمية مكانته أن وصل مرتبه عام (١٣٣٩هـ / ١٩٢٠ م) إلى "١٤٠٠" جنيهاً سنوياً، ويعطى علاوة قدرها "١٠٠" جنيه كل عامين وهى مماثلة لدرجة وكيل وزارة "على ميزانية الحكومة" .[٥]

ويلاحظ أنه منذ إنشاء منصب مشيخة الجامع الأزهر و شيخ الجامع الأزهر هو المتصرف الوحيد فى شئون الأزهر والمنتمين إليه، ولكن هذه السلطة قد تم تحجيمها وتنييدها عندما فرض عليه عام (١٣١٢هـ/١٨٩٥م) أن يعمل من خلال مجلس للإدارة –كما ذكر سابقاً – وفى (١٣٢٩هـ/١٩١١م) تحددت سلطات شيخ الجامع الأزهر أكثر من ذى قبل، وذلك بتشكيل مجلس جديد يسمى بمجلس الأزهر الأعلى بموجب القانون رقم (١٠لسنة ١٩١١) [٦]، ويؤلف من شيخ الجامع الأزهر بصفته رئيس ومن ثمانية أعضاء، وهم: شيخ السادة الأحناف والمالكية والشافعية والحنابلة، ومدير عموم الأوقاف المصرية، وثلاثة ممن يكون فى وجودهم بالمجلس فائدة لترقية التعليم وحسن انتظام إدارته بشرط أن يكونوا من الحائزين للصفات الملائمة لحالة الجامع الأزهر والمعاهد الأخرى.[٧]ورغم أنه لم يتحدد صراحة

هذه (الصفات الملائمة) فإنها لا شك خاصة بالموقف الخلقى والسلوكى أو اختلاف الديانة[٨].

ويلاحظ أن وجود مدير عموم الأوقاف بالمجلس له أهمية خاصة عند النظر فى أمور الأوقاف الموقوفة على الأزهر أوالتعليم الدينى بشكل عام، كما أن وجود خبرات تعليمية بالمجلس من غير العلماء يعكس حرص أولى الأمر على تطوير هذه المؤسسة الدينية، ويثبت من ناحية أخرى افتقار الأزهر إلى مثل هذا النوع من الخبرات .[٩]

وقد توالت بعد ذلك العديد من القوانين لإصلاح الأزهر، وبالتالى أصاب مجلس الأزهر الأعلى قسطاً من هذا الإصلاح، فبموجب القانون رقم (٦لسنة١٩١٦) الصادر فى (٢٥ ربيع الآخر ١٣٣٤هـ/٢٩فبراير ١٩١٦م) زاد عدد أعضاء مجلس الأزهر الأعلى إلى اثنا عشر عضواً، من بينهم شيخ الجامع الأزهر " رئيساً "، وشيخ السادة الأحناف " ويتولى رئاسة المجلس الأعلى فى حالة غياب الرئيس "، وشيوخ السادة المالكية والشافعية و الحنابلة، ووزير الأوقاف " وله عند الاقتضاء أن ينيب عنه وكيل وزارته "، والمدير العام للجامع الأزهر والمعاهد العلمية الدينية الإسلامية . وثلاثة ممن يكون فى وجودهم بالمجلس فائدة لترقية التعليم وحسن انتظام إدارته بشرط أن يكونوا من الحائزين للصفات الملائمة لحالة الجامع الأزهر والمعاهد الدينية الأخرى " ويكون تعيينهم بإرادة سنية بناء على قرار من مجلس الوزراء "، وشيخا معهدى الإسكندرية وطنطا " ويكون رأيهما استشاريا"، ولرئيس المجلس أن يدعو شيوخ المعاهد الأخرى لحضور الجلسات التى يحصل فيها نظرمسائل التعليم المتعلقة بمعهد كل منهم ويكون رأيهم استشارياً أيضاً، أما إذا اجتمعت مشيخة الجامع الأزهر ومشيخة أحد المذاهب الأربعة، فى شخص رئيس المجلس الأعلى، فيكون وكيله فى مشيخة مذهبه عضواً قانونياً فى المجلس لتمثيل أهل ذلك المذهب .[١٠]

ولكن مجلس الأزهر الأعلى بدأ يفقد صفته الدينية التى كانت واضحة منذ تشكيل أول مجلس إدارة، والذى تشكل فى الاساس للموازنة بين المذاهب الأربعة[١١]، وذلك بصدور القانون رقم (٤٩لسنة ١٩٣٠) الذى أقرعلى أن يشكل مجلس الأزهر الأعلى من أربعة عشر عضواً، وهم: شيخ الجامع الأزهر، ووكيل الجامع الأزهر والمعاهد الدينية، ومفتى الديار المصرية، ومشايخ الكليات الثلاثة "الشريعة، اللغة العربية، أصول الدين "، ووكيل وزارة الحقانية، ووكيل وزارة الأوقاف، ووكيل وزارة المعارف العمومية، ووكيل وزارة المالية، واثنان من هيئة كبار العلماء " ويعينان بأمر ملكى لمدة سنتين"، واثنان ممن يكون فى وجودهم بالمجلس مصلحة لترقية التعليم فى الأزهر والمعاهد الدينية " ويعينان بمرسوم لمدة سنتين " . على أن يتولى رئاسة المجلس شيخ الجامع الأزهر، وفى حالة غيابه تكون الرئاسة لوكيل الجامع الأزهر والمعاهد الدينية، وكان يشترط فى أعضاء المجلس الأعلى أن يكونوا من الحائزين للصفات الملائمة لحالة الجامع الأزهر والمعاهد الدينية، فإن لم تتوافر هذه الصفات فى أحد وكلاء الوزارات، المشار إليهم سابقاً، عين مجلس الوزراء أحد كبار موظفى هذه الوزارة ممن تتوافر فيه تلك الصفات .[١٢]

ويلاحظ على هذا التشكيل تغليب الصفة المدنية على الدينية وهو التشكيل الذى تم اقراره أيضا فى القانون رقم (٢٦لسنة١٩٣٦)، ولكن مع تغيير اسم المجلس ليصبح المجلس الأعلى للأزهر .[١٣] وقد زادت الصفة المدنية لهذه المؤسسة بصدور آخر القوانين المنظمة لها – خلال فترة البحث– وهو القانون رقم (١٠٣لسنة١٩٦١)، وبمقتضى هذا القانون أصبح مجلس الأزهر الأعلى يتكون من: شيخ الجامع الأزهر " وله رئاسة المجلس"، ووكيل الأزهر، ومدير جامعة الأزهر، وعمداء الكليات بجامعة الأزهر، وأربعة من أعضاء مجمع البحوث الإسلامية يختارهم المجمع ويصدر بتعيينهم قرار من رئيس الجمهورية بناء على ترشيح شيخ الجامع الأزهر لمدة سنتين، وأحد وكلاء الوزارات أو الوكلاء المساعدين من وزارات

الأوقاف، والتربية والتعليم، والعدل، والخزانة، ويصدر بتعيين كل منهم قـــرار مـــن الوزير الذى يمثل وزارته فى المجلس، ومدير الثقافة والبعوث الإسلامية ومدير المعاهد الأزهرية، وثلاثة أعضاء على الأكثر من ذوى الخبرة فى شئون التعلـــيم الجـــامعى، والشئون العامة المتعلقة به، ويكون أحدهم على الأقل من أعضاء المجلـــس الأعلـــى للجامعات فى الجمهورية العربية المتحدة، ويعينون بقرار من الوزير المختص بعد أخذ رأى المجلس وبناء على ترشيـــح شيخ الجامع الأزهر وذلك لمدة سنتين.(١٤)

مما سبق يتضح أنه منذ صدور القانون رقم (١٠ لسنة ١٩١١) وحتى صـــدور القانون رقم (١٠٣ لسنة ١٩٦١) والسلطة الحاكمة تحرص على زيادة عدد الأعضاء الممثلين لها داخل المجلس الأعلى للأزهر، وبالتالى التعامل مع الجامع الأزهر على أنـــه مؤسسة مدنية تعليمية فى الأساس وليس مؤسسة دينية الغرض الأساسى منـــها هـــو القيام على حفظ التراث الإسلامى ودراسته وتجليته، ونشره ليس فى مصر وحدها بل فى العالم أجمع ؛ حتى يكون الجامع الأزهر وسيلة طائعة فى يدها توجهها كيفما تشاء .

أما عن الشروط الواجب توافرها فيمن يتولى منصب شيخ الجامع الأزهـــر، فقد أقر القانون (رقم ١٠ لسنة ١٩١١) على أن يختار شيخ الأزهر من بـــين هيئـــة كبار العلماء .(١٥) وبناء على ذلك فإن الشروط الواجب توافرها فـــيمن ينتخـــب شيخاً للجامع الأزهر هى نفس الشروط الواجب توافرها فى انتخاب أعـــضاء هيئـــة كبار العلماء، والتى تمثلت وفقاً لما جاء بهذا القانون فى الشروط الآتية:

أولاً: أن لا يكون سنه أقل من خمس وأربعين سنة .

ثانياً: أن يكون قد مضى عليه وهو مدرس فى الجامع الأزهر والمعاهد الأخرى مدة أقلها عشر سنوات منها مدة أقلها أربع سنوات فى القسم العالى .

ثالثاً: أن يكون قد ألف كتاباً فى أحد العلوم المذكورة فى المادة الرابعة بعـــد المائة، وأن يكون قد منح الجائزة العلمية المنصوص عليها فى المادة الثانية والعشرين بعد المائة من هذا القانون .

رابعاً: أن يكون معروفاً بالورع والتقوى، وليس فى ماضيه ما يشين سمعته [١٦].

وكما ذكر فى الفصل السابق فإنه بموجب القوانين التى صدرت بعد هذا القانون، وهى: القانون رقم (٢٨لسنة١٩٢٠)، والقانون رقم (٤٩لسنة١٩٣٠)، والقانون رقم (٢٦لسنة ١٩٣٦) ؛ فإن الشروط الواجب توافرها فيمن ينتخب ضمن هيئة كبار العلماء (١٣٢٩-١٣٥٤هـ/١٩١١-١٩٣٥م) أو جماعة كبار العلماء (١٣٥٥-١٣٨١هـ/١٩٣٦-١٩٦١م) قد طرأ عليها العديد من التعديلات وفقاً لما جاء بهذه القوانين[١٧] وبالتالى فإن انتخاب شيخ الجامع الأزهر كان يراعى فيه هذه التعديلات التى طرأت على هذه الشروط بموجب هذه القوانين، والتى كانت تقضى بأن يختار شيخ الجامع الأزهر من بين هيئة كبار العلماء، [١٨] أو جماعة كبار العلماء [١٩]. ولكن عندما اتجهت النية إلى تعيين الشيخ مصطفى عبد الرازق شيخاً للجامع الأزهر عام (١٣٦٥هـ/١٩٤٥م) كان يفتقد شروط وصلاحيات جماعة كبارالعلماء، فهو لم يتول القضاء الشرعى، ولم يقم بالتدريس فى الجامع الأزهر، والمعاهد الدينية مدة معينة ... ولكنه كان يعمل بالتدريس بالجامعة المصرية، [٢٠] لذا فقد أثار ترشيح الشيخ مصطفى عبد الرزاق للمشيخة العتيدة تذمراً بين رجال الأزهر وعلمائه، ممن كانوا يؤمنون بأنهم أجدر بالرئاسة الدينية الجليلة منه، [٢١] ولم يقف الأمر عند هذا الحد بل ثارت أزمة بين القصر وجماعة كبار العلماء، فقد كان الملك فاروق (١٣٥٦-١٣٧٢هـ/١٩٣٧-١٩٥٢م) يرغب فى ترشيح الشيخ مصطفى عبد الرازق شيخاً للجامع الأزهر، وكان الشائع فى ذلك الوقت أن الخاصة الملكية استولت على مساحات شاسعة من وزارة الأوقاف، وكان مصطفى عبد الرازق وزيراً للأوقاف آنذاك (١٣٥٧-١٣٦٥هـ/١٩٣٨-١٩٤٥م)، وأن الملك أراد مكافأته على ذلك بتعيينه شيخاً للجامع الأزهر [٢٢].

بيد أن الحكومة احتاطت للأمر وسدت على المعارضين طريق المعارضة، وتقدمت وزارة محمود النقراشى باشا (١٣٦٤-١٣٦٥هـ/١٩٤٥-١٩٤٦م)

بتعديل قانون الجامع الأزهر لإلغاء الشرط الخاص بعضوية جماعة كبار العلماء، وبدلاً من شرط التدريس فى الأزهر لمدة عشر سنوات عُدلت المادة إلى خمس سنوات بالتدريس فى الأزهر أو فى جامعة فؤاد الأول " جامعة القاهرة"، أو جامعة فاروق الأول " جامعة الإسكندرية"، وكذا أضيف لمبررات الترشيح من سبق أن تولى منصب الإفتاء أو عضوية المحكمة الشرعية،[٢٣] وعرض الموقف على جماعة كبار العلماء فرفضت تعديل القانون، وكان فى مقدمة المعارضين الشيخ محمد مأمون الشناوى "وكيل الأزهر حينئذ " والشيخ عبد المجيد سليم[٢٤] "مفتى الديار المصرية حينذاك " والشيخ إبراهيم حمروش" شيخ كلية الشريعة حينذاك " ؛لأحقيتهم فى ولاية هذا المنصب، ولكن الملك تخطاهم جميعاً – ومما يذكر أن كلاً منهم ولى المشيخة فى حينه – وطلب من ثلاثتهم تقديم استقالتهم فقدموها فى (٦المحرم ١٣٦٥هـ/١١ديسمبر ١٩٤٥م)،[٢٥] ووافق مجلس النواب بجلسته المنعقدة فى (٦المحرم ١٣٦٥هـ/١١ديسمبر١٩٤٥م)، ومجلس الشيوخ على تعديل قانون الجامع الأزهر[٢٦].

وبناء على ما تقدم فقد صدر المرسوم بالقانون رقم (١٢٣لسنة ١٩٤٥) بتاريخ (٢١المحرم ١٣٦٥هـ/٢٦ديسمبر١٩٤٥م)، وبموجبه أصبح شيخ الجامع الأزهر يختار من بين جماعة كبار العلماء أو ممن تتوافر فيهم الشروط الآتية:

١- أن يكون سنه خمساً وأربعين سنة على الأقل .

٢- أن يكون معروفاً بالورع والتقوى فى ماضيه وحاضره .

٣- أن يكون حائزاً لشهادة العالمية منذ خمس عشرة سنة عل الأقل .

٤- أن يكون قد اشتغل بالتدريس مدة خمس سنوات على الأقل فى إحدى كليات الجامع الأزهر، أو بالقسم العالى المقرر بالقانون رقم ١٠ لسنة ١٩١١، أو بإحدى الكليات بجامعتى فؤاد الأول أو فارق الأول، أو يكون قد شغل منصب مفتى الديار المصرية، أو عضو بالمحكمة العليا الشرعية .

كما أقر القانون بأن يعين شيخ الجامع الأزهر بأمر ملكى، ويصير من يعـــين شيخاً للجامع الأزهر من غير جماعة كبار العلماء عضواً فى هـــذه الجماعـــة بحكـــم القانون[٢٧].

وبمجرد صدور المرسوم بالقانون السالف الذكر – وفى اليـــوم التـــالى لـــه مباشرة– تم إصدار المرسوم الملكى رقم (٥٢لـــسنة١٩٤٥) بتـــاريخ (٢٢المحـــرم ١٣٦٥هـــ /٢٧ديسمبر١٩٤٥م) بتعيين الشيخ مصطفى عبد الرازق باشـــا وزيـــر الأوقاف –حينئذ– شيخاً للجامع الأزهر .[٢٨] وهكذا كانت القوانين تعدل وفقـــاً للمصالح، فالبرلمان الذى عدل هذا القانون هو برلمان بأغلبية من الأحرار الدستوريين والهيئة السعدية، ومصطفى عبد الرازق أحد الأعضاء المؤسسة والبـــارزة فى حـــزب الأحرار الدستوريين[٢٩].

وكما ورد بالقانون فقد ألغى الربط بين عضوية جماعة كبار العلمـــاء وبـــين اختيار شيخ الجامع الأزهر حين صار اعتبار شيخ الجامع الأزهر عضواً فى جماعة كبار العلماء بحكم القانون حتى ولم يكن عضوا بهذه الجماعة أساساً، وفى هذا إلغاء لوجود جماعة كبار العلماء كقناة شرعية لمنصب المشيخة، وإطلاقاً ليد السلطة الحاكمـــة فى اختيار عناصر معينة لهذا المنصب الخطير، وغالبـــاً مـــا تكـــون مـــن الشخـــصيات المطواعة[٣٠].

ويتضح مما سبق أن اعتراض جماعة كبار العلماء على تولى الشيخ مصطفى عبد الرازق شيخاً للجامع الأزهر، لم يكن المقصود به شخص الشيخ؛ لنقص فى كفاءته أو إمكانياته العلمية، وإنما كان حفاظاً على القانون الذى كان متبعاً خلال تلك الفترة، والذى كان يوجب اختيار شيخ الجامع الأزهر من بين جماعة كبار العلماء، وحتى تمنع بقدر الإمكان تدخل السلطات الحاكمة فى الشئون الداخلية للأزهر والتلاعب بتلك القوانين وصياغتها حسب أغراضها الشخصية وكيفما تشـــاء .

أما فيما يتعلق بتعيين شيخ الجامع الأزهر فبموجب القانون رقم (١٠لسنة١٩١١) فقد جعل هذا التعيين من اختصاص الجالس على عرش البلاد نفسه، [٣١] ولكن فى عام (١٣٤٢هـ/١٩٢٣م) عندما وضعت لجنة الإثنين وثلاثين عضواً مشروع الدستور الذى عرف فيما بعد بدستور ١٩٢٣، لم يتضمن حكماً يتعلق بسلطات الملك على الأزهر والهيئات الدينية للمسلمين أو لغير المسلمين، ولم تكشف محاضر اللجنة عن أن أمر كهذا أثير أمامها . وكان هذا مما يفيد أن اللجنة لا ترى أن يكون للملك سلطات استثنائية على معاهد الدين ورجاله . وأن تكون هذه المعاهد شأنها شأن المؤسسات الأخرى خاضعة للوزارة المسئولة أمام البرلمان، ولا يمارس الملك عليها سلطاناً إلا بواسطة الوزراء حسبما نص الدستور صراحة . ولكن مشروع لجنة الثلاثين تعرض لتعديلات كثيرة أجرتها عليه وزارتا توفيق نسيم، ويحيى إبراهيم عام (١٣٤٢هـ/١٩٢٣م) ؛ إفساحاً لسلطات الملك، وقام صراع حول هذه التعديلات بين أنصار الملك وقوى الحركة الديمقراطية، وأسفر الصراع عن حذف بعض هذه التعديلات وبقاء البعض، وكان من بين ما استقر بالدستور من تعديلات الملك، حكم يحيل إلى قانون يصدر فيما بعد ينظم " الطريقة التى يباشر الملك سلطته ..فيما يخص بالمعاهد الدينية وتعيين الرؤساء الدينيين والأوقاف التى تديرها وزارة الأوقاف وعلى العموم بالمسائل الخاصة بالأديان المسموح بها فى البلاد " . ثم أعقبت هذا القول بعبارة " وإذا لم توضع أحكام تشريعية تستمر مباشرة هذه السلطة طبقاً للقواعد والعادات المعمول بها الآن ". واستخلص الملك بهذا النص اعترافاً دستورياً بأن له سلطة خاصة بالنسبة لمسائل الاديان، وإقراراً دستورياً ببقاء الوضع الراهن كما هو عليه حتى يصدر قانون جديد ينظم هذه السلطة[٣٢] .

وسجلت اللجنة الاستشارية التشريعية، التى أدخلت هذا الحكم على الدستور لصالح الملك، الهدف منه بقولها: إن للملك على المعاهد الدينية الإسلامية:" اختصاصات خاصة به يباشرها بشخصه"، كالتعيين فى الوظائف الدينية الكبرى،

ومنح الألقاب وميزات الشرف لكبار رجال الدين، وله فى إدارة الأوقاف حقوق منحت له طبقاً لمبادئ الشريعة نفسها، و له بالنسبة للأديان الأخرى اختصاصات معلومة "، وقد اعتبرت كل هذه الاختصاصات حقوقاً شخصية للملك، وهى حقوق ذات " صفة دينية" يتعين استبعادها من النظام العام الذى وضعه الدستور لمباشرة الملك سلطته عن طريق الوزراء[٣٣].

من هذا يظهر مدى اهتمام الملك باستبقاء سيطرته الشخصية المنفردة على المؤسسات الدينية ؛ لتكون ركيزة معنوية تدعم حكمه، وهو بهذا الاهتمام إنما يستصحب تقاليد حكم أسرته العلوية وما سبقها من نظم القرون الوسطى، من اعتبار المؤسسة العسكرية مع المؤسسة الدينية ركيزة الحكم الفردى المطلق، أما القواعد والعادات المعمول بها التى استبقاها الدستور، فقد كان أهمها بالنسبة للمسلمين قانون تنظيم الأزهر رقم (١٠لسنة ١٩١١)، إذ لا يعتبر الأزهر معهداً للتعليم والبحث فحسب، ولا معهداً لنشر علوم الشريعة وتخريج من يعملون بالوظائف الشرعية فقط، بل يعتبره مؤسسة ذات أهداف عقائدية تتخطى الأهداف المعروفة لمعاهد التعليم إلى تخريج من يرشدون الأمة إلى " طريق السعادة" ولا يعتبر شيخ الجامع الأزهر مديراً لجامعة فقط ولكنه إمام أكبر للمسلمين . ثم ينتقل إلى الجانب التنظيمى فيجعل تعيين شيخ الجامع الأزهر منوطاً بأمر من الخديو عباس حلمى الثانى (١٣١٠-١٣٣٣هـ/١٨٩٢-١٩١٤م)، وتعيين شيوخ المعاهد، وأعضاء مجالس إدارتها، وأعضاء هيئة كبار العلماء بقرار من الخديو . وإذا كان الملك فؤاد (١٣٣٦-١٣٥٥هـ/١٩١٧-١٩٣٦م) نجح فى أن يضمن دستور ١٩٢٣ ما يثبت سلطته الشخصية على المؤسسات الدينية، فقد كان جهد القوى الديمقراطية أن تستخلص هذه المؤسسات منه وأن تحوطها بسلطان النظام النيابى، واتخذ الصراع فى هذا الأمر – كشأنه فى غيره من قضايا السياسة– الشكل السلمى المشروع فى نطاق صيغة الحكم والسلطة التى قننها الدستور عبر القنوات التى رسمها، وبالرغم من إعتراف

الدستور للملك بسلطانه على المعاهد الدينية وإبقاء الوضع الراهن، فمن طريق ثان أقر إمكان صدور قانون يغير هذا الوضع الراهن ويحد من سلطة الملك .[٣٤]

وكان أول مظهر من مظاهر هذا الصراع ما حدث عندما رشح الملك فؤاد أربعة من كبار علماء الأزهر ليكونوا أعضاء فى مجلس الشيوخ[٣٥]، وقد عارضت حكومة سعد باشا زغلول الأولى (٢٠جمادى الآخرة ١٣٤٢-٢٦ربيع الآخر١٣٤٣هـ/٢٨يناير ١٩٢٤-٢٤نوفمبر ١٩٢٤م)هذا الترشيح من حيث المبدأ بحجة أن هؤلاء العلماء ليسوا وفديين. والأمر المهم فى هذه الواقعة أنها فتحت الباب للنظر فى حقوق الملك الدستورية فى الأزهر ونقلها إلى السلطة التشريعة والتنفيذية فى النظام البرلمانى الجديد، وكان المحك الأول أن اثنين من العلماء الأربعة المرشحين عن طريق الملك ليسا من هيئة كبار العلماء كما ينص قانون الانتخاب، وتمسكت الحكومة بنص الدستور وطالبت بإخراج الاثنين، واضطر الملك للموافقة على ذلك .[٣٦]ولكن الصراع ما لبث أن انحسم خضوعاً لنصوص الدستور، وتمسكت الحكومة بأن يخضع تعيين شيخ الجامع الأزهر لها التى تباشر سلطات الحكم،وصدر القانون رقم (١٥ لسنة ١٩٢٧) بتاريخ (٢٩ذى القعدة ١٣٤٥هـ /٣١ مايو ١٩٢٧م) والذى نص على أن" يكون استعمال السلطة التى للملك فيما يختص بالجامع الأزهروالمعاهد الدينية الأخرى بواسطة رئيس مجلس الوزراء،وعلى ذلك يكون تعيين شيخ الجامع الأزهر بأمر ملكى بناء على ما يعرضه رئيس مجلس الوزراء، و تصدر بناء على عرضه الإرادات والأوامر الأخرى المنصوص عليها فى قوانين هذه المعاهد"[٣٧] وكان هذا القانون بلاشك نصراً دستورياً سجلته الحكومة القائمة وقتها[٣٨]، المتمثلة فى وزارة عبد الخالق ثروت باشا الثانية (٢٢شوال ١٣٤٥ - ١٤رمضان ١٣٤٦هـ/٢٥ابريل ١٩٢٧-١٦مارس١٩٢٨م)[٣٩] .

ومما يجدر ذكره فى هذا المقام أن هذا القانون قد عارضه بعض علماء الأزهر ممن كانوا يرون وجوب بقاء شئون الأزهر تحت الحماية الملكية، وأن تكون أمورهم

بيد الملك وحده دون الحكومة، وكانت لهم فى ذلك آراء تجافى روح الدستور ومبـــدأ سيادة الأمة، وما يجب أن تتميز به جامعة دراسية حرة،[٤٠] ومع هذا فالقانون رقـــم (١٥ لسنة ١٩٢٧) لم ينقل حقوق الملك فى تعيين الوظائف الدينية إلى الحكومة، بل إن الحق أصبح مشتركاً مع السلطة التنفيذية، أو إن حق الاختيار أصبح لرئيس الوزراء وحق الموافقه أصبح للملك، وكلا الحقين متمم للأخر فى تنفيذ التعيين، وهو على كل حال قيد حق الملك المطلق فـــى الاختيار والتعيين[٤١].

وهكذا أصبح من حق رئيس الوزراء اختيار شيخ الأزهر، وتشاء الظروف أن يسفر صدور هذا القانون عن الإشكالات التى كان يتوقعها الملك فؤاد وبعض علماء الأزهر، من إعطاء الحكومة هذا الحق؛ ففى نفس العام (١٣٤٥هـ/١٩٢٧م) توفى شيخ الجامع الأزهر "محمد أبو الفضل الجيزاوى" .[٤٢] وتطلعـــت كـــل ســـلطة فى مصرإلى أن تسيطر على الأزهر وتضعه فى صفها؛ لتسيطر عن طريقه على الرأى العام فى البلاد عن طريق شيخ جديد موال لها يساعدها على نشر نفوذهـــا بـــين الطلبـــة والعلماء، وكانت السلطات القائمة –حينئذ– تتمثل فى ثلاث جهات متصارعة، هى:

أولاً: سلطة الحاكم الرسمية للدولة من الأسرة العلوية ويمثلها الملك فؤاد .

ثانياً: سلطة الشعب الثائر المطالب باستقلاله وحريته وتمتعه بالدستور الـــذى يحد من سلطة الحاكم ويجعل الشعب مصدر السلطات ويمثله حـــزب الوفد .

ثالثاً: قوة جيش الاحتلال الذى فرض سلطاته على البلاد بقوة السلاح ويمثله المندوب السامى البريطانى فى مصر اللـــورد جـــورج لويـــد Lord George Lioyed .[٤٣]

أما الحاكم الرسمى فكان رجله المفضل هو الشيخ محمد الأحمدى الظـــواهرى الذى يثق به كل الثقة ويطمئن إليه كل الاطمئنان وهو دائماً موال للحاكم الرســـى للبلاد، ويعتقد أن الارتكان إليه يعطيه قوة كبيرة فى تنفيذ ما يريده من اصلاح . أما

حزب الأغلبية –وهو حزب الوفد– فكان فى هذا الوقت فى تحالف مع حزب الأقلية – حزب الأحرار الدستوريين – وهو يحاول بهذا الحلف أن يوحد كلمة الأمة فى مواجهة سلطة الملك وسلطات الاحتلال .[٤٤] لم يجد الوفد فى صفوفه عالماً أزهرياً كبيراً يصلح للمشيخة، ووجد الأحرار الدستوريون الشيخ محمد مصطفى المراغى الذى عرف بصلته بمحمد محمود زعيم الحزب .[٤٥] وكان الوفد يحاول إرضاءهم حرصاً على بقاء الحلف بين الحزبين، فطالب الحزبان بتعيين الشيخ المراغى . أما سلطة الاحتلال فكانت تتظاهر بعدم التدخل فى الشئون الدينية ولكنها كانت حريصه على أن تحرم الملك من الهيمنة على شئون الأزهر حتى لا يطغى سلطانه عن طريق رجال الدين، ولم يبق أمامها إلا أن تساند مرشح حزب الأحرار الدستوريين لأنها كانت تعلم أن تحالفه مع الوفد سينتهى بعد قليل –وأنه وهو حزب الأقلية – محتاج إلى سلطة الاحتلال لتسانده فى مواجهة سلطة الملك وسلطة الأمة ممثلة فى حزب الوفد[٤٦] .

علاوة على ذلك فقد كان الإنجليز يعرفون الشيخ المراغى أثناء وجوده فى السودان وعرفوا فيه سماحة الفكر ورجاحة العقل، وأنهم يستطيعون التفاهم معه عند الحاجة، فتقدم اللورد جورج لويد إلى توفيق نسيم باشا " رئيس ديوان الملك "، وطلب منه ترشيح الشيخ المراغى لمشيخة الأزهر، فلم يجد الملك فؤاد بُدا من تعيين الشيخ المراغى شيخاً للأزهر بعد أن ماطل فى تعيينه زهاء عشرة شهور،[٤٧] وصدر الأمر الملكى رقم (٢٧لسنة ١٩٢٨).

بتاريخ (٢ذى الحجة ١٣٤٦هـ/٢٢مايو ١٩٢٨م) بتعيين المراغى شيخاً للجامع للأزهر،[٤٨] ولكنه ما لبث أن استقال فى (٦جمادى الأولى ١٣٤٨هـ/٩أكتوبر ١٩٢٩م)[٤٩] وعندئذ وجد الملك الفرصة سانحة وصدر الأمر الملكى رقم (٦٨لسنة١٩٢٩) بتاريخ (٧جمادى الأولى ١٣٤٨هـ/١٠اكتوبر ١٩٢٩م) بتعيين الشيخ محمد الأحمدى الظواهرى شيخاً للجامع الأزهر[٥٠].

وكان تعيين الظواهرى فى ظل القانون رقم (١٥لسنة١٩٢٧)، وهو القانون الذى أعطى لرئيس الوزراء حقه الدستورى فى اختيار من يشغل منصب شيخ الجامع الأزهر، وكان الشيخ الجديد يكره هذا القانون و يؤمن بأنه قد جعل المشيخة تفلت منه ويسبقه فيها الشيخ المراغى، فسعى جاهداً أن يتبع ويرجع للملك فى كل شئ، وأن يكون للملك وحده دون رئيس الوزراء حق الاختيار والتعيين فى مشيخة الأزهر، وسعى الشيخ لإلغاء القانون رقم (١٥لسنة ١٩٢٧)، وكان طبيعياً أن يجد من هواة الأوتقراطية –الكارهين لحكم الشعب المتزلفين فى بلاط فؤاد – من يصغى إليه ويشجعه على المجاهرة بهذه الرغبة التى لا تعنى غير شئ واحد هو التزلف للملك على حساب الدستور وسيادة الأمة، وألغى القانون،وسلب الملك حقاً من حقوق الأمة، أبرمه الدستور، وعادت إليه مرة أخرى حقوقاً ظن نفسه صاحبها ووليها المتصرف فيها دون الرجوع إلى رأى أو استشارة من وضعه الدستور فى منصب المسئول[٥١] .

وعلى ذلك صدر دستور ١٩٣٠بتاريخ (٢٩جمادى الأولى ١٣٤٩هـ/٢٢ أكتوبر ١٩٣٠م) وفيه تحددت سلطة الملك الفعلية فى تعيين شيخ الجامع الأزهر وغيره من الرؤساء الدينين مسلمين وغير مسلمين " على أن يكون ذلك منوطاً بالملك وحده"، وقد ساقت المذكرة الإيضاحية لذلك حجة هذا، وتتلخص فى أن رئيس الوزراء قد يكون غير مسلم ومن ثم لا يمكن أن يكون تعيين الرؤساء الدينين بناء على عرضه، وخاصة أن الإسلام هو دين الدولة الرسمى وهذه الحجة فضلاً عن ضعفها فهى متناقضة، فإما أن يكون الإسلام هو دين الدولة الرسمى وبالتالى يجب أن يكون رئيس الحكومة مسلماً، وإما أن يباح لغير المسلم أن يتولى رئاسة الوزراء وفى هذه الحالة لا حاجة إلى الاحتجاج بدين الدولة الرسمى فى تعيين الرؤساء الدينين المسلمين الذين يمكن أن يعينوا بناءً على عرض مجلس الوزراء، ولن يكون هذا المجلس كله من غير المسلمين[٥٢] .

وبهذا المعنى صدر قانون الأزهر رقم (٤٩لسنة ١٩٣٠) الذى أعطى للملك حق اختيار وتعيين شيخ الجامع الأزهر ووكيله، وشيوخ المذاهب الأربعة، وشيوخ المعاهد الأخرى ووكلائها، والوظائف الدينية الكبرى الأخرى، كما ألغى القانون رقم (١٥لسنة ١٩٢٧) [٥٣]، ويبرر الظواهرى ذلك الإجراء بقوله: " إن من مصلحة الأزهر أن تبقى تبعيته لملك مصر ولا تستولى عليه الحكومة؛ لأن الحزبية السياسية إذا دخلت الأزهر أفسدته".[٥٤] وهذا التناقض الشديد بين الأصول العامة للنظام البرلمانى والسلطة الفعلية التى يملكها الملك، إنما تفسره التطورات التاريخية التى أدت إلى إصداره ورغبةالملك فؤاد فى الحصول على سلطات فعلية يحكم البلاد بها حكماً مطلقاً، ولو ساعدته الظروف لوضع فى صلب الدستور أن الملك مصدر السلطات ليعترف الناس بهذه الحقيقة رسمياً بعد أن طبقت عملياً وسادت فعلياً .

وعلى أية حال فقد ظلت المسألة فى حوار، فلما تولى الشيخ المراغى المشيخة للمرة الثانية فى (٢٤المحرم ١٣٥٤هـ/٢٧ابريل١٩٣٥م) [٥٥]، أصدر القانون رقم(٢٦لسنة ١٩٣٦) وألغى العمل بالقانون رقم (٤٩لسنة ١٩٣٠) [٥٦]. فكأنه أعاد العمل بالقانون رقم (١٥ لسنة ١٩٢٧) الذى ألغاه الظواهرى ضمناً بالقانون رقم(٤٩ لسنة ١٩٣٠)، [٥٧] وبموجب القانون رقم (٢٦لسنة ١٩٣٦) أصبح شيخ الجامع الأزهر يعين بأمر ملكى، [٥٨] وبإعلان النظام الجمهورى فى مصر عام (١٣٧٣هـ/١٩٥٣م) انتقل حق تعيين شيخ الجامع الأزهر لرئيس الجمهورية، وقد تحدد ذلك بوضوح فى القانون رقم (١٠٣لسنة ١٩٦١) [٥٩]، وبموجب هذا القانون أصبح شيخ الجامع الأزهر يختار من بين هيئة مجمع البحوث الإسلامية، أو ممن تتوافر فيهم الصفات المشروطة فى أعضاء هذه الهيئة، ويعين بقرار من رئيس الجمهورية، فإن لم يكن قبل هذا التعيين عضواً فى تلك الهيئة صار بمقتضى هذا التعيين عضواً فيها[٦٠] .

يتضح مما سبق أن منصب شيخ الجامع الأزهر لم يكن منصب ذات أهمية دينية قصوى فحسب، بل كان له أهميته السياسية الكبرى أيضاً ؛ لما كان يحظى به

شيخ الجامع الأزهر من نفوذ عميق فى نفوس المسلمين، وبالتالى كان له تأثيره القوى عليهم لذا حرص حكام مصر من ولاة وسلاطين وملوك على أن يكون حق اختيـار وتعيين شيخ الجامع الأزهر لهم دون سواهم ودون تدخل جهات أخرى فيـه، حـتى يتسنى لهم من خلاله السيطرة على أمور الحكم، والتمتع بسلطان قوى داخل البلاد .

ثانياً: وكيلا الهيئة:

منذ أن أنشئت هيئة كبار العلماء عام (١٣٢٩هـ/١٩١١م) وحتى عـام (١٣٥٢هـ/١٩٣٣م) لم تشر الوثائق من قريب أومن بعيد إلى أنه كان هناك وكلاء للهيئة قبل هذا التاريخ، وعلى ما يبدو أنه تم تعـيين وكـلاء للهيئـة منـذ عـام (١٣٥٢هـ/١٩٣٣م) وعلى أية حال فقد كان للهيئة وكيلان، الأول هـو مفـتى الديار المصرية، والثانى هو وكيل الأزهر المعاهد الدينية .[٦١] وسوف يتم التعـرض لهما على النحو التالى:

١- مفتى الديـار المصرية:

منصب الإفتاء من المناصب الدينية السامية[٦٢]، التى يكون التعيين فيها بإرادة سنية تبلغ لرئاسة مجلس الوزراء أو لوزارة الحقانية [٦٣]، أما عن مهام مفـتى الـديار المصرية داخل الجامع الأزهر فكان من أهمها:إصدار الفتـاوى فى قـضايا الإعـدام، والإفتاء للبلاد الإسلامية والمساهمة فى إختيار القضاة الشرعيين، وقد بلغ من أهميـة مكانته أن وصل مرتبه عام (١٣٤٥هـ/١٩٢٦م) حوالى "١٤٠٠" جنيه سنوياً[٦٤]، وقد تقلد هذا المنصب كبار العلماء فى الأزهر ممن كان لهم مكانة دينية مرموقة، منهم على سبيل المثال لا الحصر: الشيخ محمد بخيت المطيعى، الذى تولى هذا المنصب مـن عام (١٣٣٣هـ/١٩١٤م) [٦٥]حتى عام (١٣٤٠هـ/١٩٢١م) [٦٦]، والشيخ عبد الرحمن قراعة[٦٧]، الذى تولى هذا المنصب بموجب الإرادة السنية الـصادرة بتـاريخ (غرة جمادى الأولى ١٣٣٩هـ/١١يناير ١٩٢١م) [٦٨] وظل فى منصبه هذا حتى عام

(١٣٤٦هـ/١٩٢٨م) [٦٩]، والشيخ عبد المجيد سليم، الذى قام بأعباء هذا المنصب فى الفترة التاريخية الممتدة بين عامى (١٣٤٩هـ/١٩٣٠م) و (١٣٦٤هـ/١٩٤٥م) [٧٠]، والشيخ حسنين محمد مخلوف[٧١] وقد تولى هذا المنصب مرتين الأولى من عام (١٣٦٥هـ/١٩٤٦م) حتى عام (١٣٦٩هـ/١٩٥٠م) والمرة الثانية من عام (١٣٧١هـ/١٩٥٢م) حتى عام (١٣٧٤هـ/١٩٥٤ م). [٧٢]

٢- وكيل الأزهر والمعاهد الدينية:

حظى وكيل الجامع الأزهر والمعاهد الدينية بمكانة إداريه متميزة، ليس داخل الجهاز الإدارى للهيئة فقط بل فى الرئاسة الدينية العامة داخل الجامع الأزهر ككل . ولا سيما وأنه كان يعاون شيخ الجامع الأزهر ويقوم مقامه أثناء غيابه . [٧٣] ومنذ عام (١٣٥٥هـ/١٩٣٦م) كان يتم اختيار وكيل الأزهر والمعاهد الدينية من بين جماعة كبار العلماء، على أن يكون معروفاً بالورع والتقوى فى ماضيه وحاضره، ويكون تعيينه بأمر ملكى. [٧٤]

وبموجب القانون رقم (١٠٣لسنة ١٩٦١) أصبح وكيل الجامع الأزهر يختار من بين هيئة مجمع البحوث الإسلامية أو ممن تتوافر فيهم الصفات المشروطة لأعضاء هذه الهيئة،على أن يتم تعيينه بقرار من رئيس الجمهورية، علاوة على ذلك، فإنه إن لم يكن قبل هذا التعيين عضواً فى هيئة المجمع صار بمقتضى هذا التعيين عضواً فيها[٧٥].

أما عن أهم المهام التى أنيط بها وكيل الجامع الأزهر والمعاهد الدينية، فقد كانت مهمته الأساسية – كما ذكر سابقاً – هى معاونة شيخ الجامع الأزهر والقيام بأعماله أثناء غيابه، وإلى جانب ذلك كان عليه القيام بالمهام الآتية: –

أولاً: فحص جميع الاستمارات والأوراق المتعلقة بالموارد المالية الواردة من الأزهر وسائر المعاهد الدينية وإبداء رأيه فيها بالاعتماد أوعدمه، ثم

ترفع إلى مشيخة الجامع الأزهر ورئيس مجلسه الأعلى للتصديق عليها أو عدمه .

ثانياً: فحص جميع الاستمارات الخاصة بمرتبات الموظفين والمدرسين بالأزهر والمعاهد الدينية .

ثالثاً: مراقبة تنفيذ الميزانية والتحقيق فيما يظهر مخالفاً لها و تقديم تقريراً عن ذلك لرئيس مجلس الأزهر الأعلى .

رابعاً: فحص المشروعات وجميع الاوراق المطلوب رفعها إلى مجلس الأزهر الأعلى، وعرضها على الرئيس قبل رفعها إلى المجلس ليبدى رأيه فيها .

خامساً: مراقبة تنفيذ القوانين واللوائح وقرارات مجلس الأزهر الأعلى .

سادساً: فحص الأوراق التى من شأنها أن تقدم لشيخ الجامع الأزهر ورئيس المجلس الأعلى وعرضها عليه لابداء رأيه فيها .

سابعاً: يشترك مع مشيخة الجامع الأزهر ورئيس المجلس الأعلى فى مراقبة سكرتاريه مجلس الأزهر وسائر المعاهد الدينية، ومراقبة تنفيذ النظام الداخلى للمعاهد المنصوص عليه فى قانون الأزهر واللوائح وقرارت مجلس الأزهر الأعلى .

ثامناً: التفتيش على المعاهد الدينية وإحاطة شيخ الجامع الأزهر – بصفته رئيساً لمجلس الأزهر الأعلى – كتابة بما يظهر له من هذا التفتيش . (٧٦)

ومما يجدر ذكره فى هذا المقام أنه تم فصل منصب وكيل الجامع الأزهر عن إدارة المعاهد الدينية فى عام (١٣٤٨هـ/١٩٢٩م) (٧٧)، وقد شغل هذا المنصب بعض أعضاء هيئة كبار العلماء،منهم على سبيل المثال لا الحصر:الشيخ محمد حسنين العدوى،وقد أسندإليه هذا المنصب فى عام(١٣٣١هـ/١٩١٣م) (٧٨) وظل به حتى عام (١٣٣٣هـ/١٩١٥م) (٧٩)، والشيخ عبد الرحمن قراعة، وقد أسند إليه هذا المنصب من عام (١٣٣٣هـ/١٩١٥م) (٨٠) حتى عام (١٣٣٩هـ/١٩٢١م) (٨١)،

والشيخ أحمد هارون عبد الرازق [٨٢]، وقد أسند إليه هذا المنصب عام (١٣٣٩هـ/١٩٢١م) [٨٣] وظل به حتى عام (١٣٤٧هـ/١٩٢٩ م) [٨٤]، والشيخ محمد عبد اللطيف الفحام [٨٥]، وقد أسند إليه هذا المنصب عام (١٣٤٧هـ/١٩٢٩ م) [٨٦] وظل يشغل هذا المنصب حتى توفى عام (١٣٦٢هـ/١٩٤٣م) [٨٧]، والشيخ محمد مأمون الشناوىوقد أسند إليه هذا المنصب عام (١٣٦٤هـ/١٩٤٤م) [٨٨] ولكنه مالبث أن استقال منه عام (١٣٦٥هـ/١٩٤٥م) . [٨٩]

ثالثاً: لجان الهيئة:

كان لهيئة (بجماعة) كبار العلماء عدة لجان تعمل تحت إشرافها،وكان الغرض الأساسى من تكوينها هو تنظيم جهود الهيئة كى تعمل على القيام بالمهام التى أنيطت بها والتى أنشئت من أجلها سواء فى داخل الأزهر أو فى المجتمع ككل، وقد تمثلت فى اللجان الآتية:

١- لجنة هيئة كبار العلماء:

تكونت لجنة هيئة كبار العلماء، بموجب القانون رقم (١٠لسنة ١٩١١)، وتأتى هذه اللجنة على جانب كبير من الأهمية حيث ترجع إليها هيئة كبار العلماء فى نظامها وسائر ما يتعلق بها، ولا سيما وأن قرارها واجبة التنفيذ على كافة أعضاء الهيئة، ولكن مع مراعاة ما هو متعلق بالنظام العام للأزهر من نصوص القانون السالف الذكر.وتتكون هذه اللجنة من ستة علماء من الهيئة يرأسهم شيخ الجامع الأزهر. [٩٠] وكان عضو اللجنة يستمر فى عمله فيها حتى الوفاة، وهذا مرتبط بوجوده داخل الهيئة، وقد سبقت الإشارة إلى أن القانون رقم (١٠لسنة١٩١١) قد أقر على أن يبقى عضو الهيئة يمارس نشاطه بها حتى الوفاة، وقد استمرت لجنة هيئة كبار العلماء فى عملها فى الفترة التاريخية من عام (١٣٢٩-١٣٤٩هـ/١٩١١-

١٩٣٠م)، وتشكلت لأول مرة من هؤلاء العلماء: محمد بخيت المطيعى، ومحمد أبو الفضل الجيزاوى، ومحمد حسنين مخلوف، وعبد الحميد زايد، وبكرى عاشور الصدفى، ومحمد راضى، برئاسة شيخ الجامع الأزهر آنذاك سليم البشرى (١٣١٧-١٣٣٥هـ/١٩٠٠-١٩١٧م)[٩١].

وفى عام (١٣٣٦هـ/١٩١٨م) وبوفاة كلا من الشيخ محمد حسنين مخلوف، والشيخ محمد راضى، وبتولى الشيخ محمد أبو الفضل الجيزاوى مشيخة الجامع الأزهر (١٣٣٥-١٣٤٦هـ/١٩١٧-١٩٢٧م) حل محلهم فى عضوية اللجنة كلاً من الشيخ: محمد إبراهيم القاياتى، ومحمد نجاتى، ومحمد حسنين العدوى[٩٢]، وفى عام (١٣٣٩هـ/١٩٢٠م) توفى كلا من الشيخ محمد إبرهيم القاياتى، وبكرى عاشور الصدفى وحل محلهما فى عضوية اللجنة كلاً من الشيخ عبد الرحمن قراعة، ومحمد الأحمدى الظواهرى .[٩٣] وفى عام (١٣٤٥هـ/١٩٢٦م) توفى كل من الشيخ: عبد الحميد زايد، ومحمد نجاتى، وحل محلهما فى عضوية اللجنة الشيخ عبد الغنى محمود [٩٤] وعبد المعطى الشرشيمى، وكان يرأس اللجنة شيخ الجامع الأزهر – حينئذ– محمد مصطفى المراغى (١٣٤٦-١٣٤٨هـ/١٩٢٨-١٩٢٩م)[٩٥]. وفى عام (١٣٤٩هـ/١٩٣٠م) وبوفاة الشيخ عبد الغنى محمود، وتولى الشيخ محمد الأحمدى الظواهرى مشيخة الجامع الأزهر (١٣٤٨-١٣٥٤هـ/١٩٢٩-١٩٣٥م) حل محلهما فى عضوية اللجنة كلاً من الشيخ دسوقى العربى، ومحمد الحلبى.[٩٦]

وفى حالة وفاة أحد أعضاء اللجنة كانت الهيئة تقوم فيما بينها بانتخاب عضواً آخر منهم بدلاً منه وذلك بطريقة الاقتراع السرية . وقد حدث هذا فى عام (١٣٣٩هـ /١٩٢٠م) عندما توفى الشيخان: بكرى عاشور الصدفى، ومحمد إبراهيم القاياتى،اجتمعت هيئة كبار العلماء فى (١٩المحرم ١٣٣٩هـ /٢٢سبتمبر ١٩٢٠م) لانتخاب اثنين من الهيئة ليكونا عضوين فى اللجنة بدلاً منهما، وبعد إجراء

عملية الانتخاب وفحص أوراق الانتخاب وبعد مقارنة عددها بعدد المنتخبين وتلاوة الأسماء المكتوبة فى كل ورقة مع اللجنة وإحصاء الأصوات التى نالها كل واحد ممن صادفهم الانتخاب، أعلن رئيس الهيئة الشيخ محمد أبو الفضل الجيزاوى نتيجةالانتخاب على الوجه الآتى:

اسم المنتخب	عدد الاصوات
عبد الرحمن قراعة	١١
محمد الأحمدى الظواهرى	١١
محمد إسماعيل البرديسى[٩٧]	٦
محمد النجدى	٥
عبد الغنى محمود	٤
أحمد نصر العدوي	٢
إبراهيم بصيلة[٩٨]	١
محمد راشد	١
يونس العطافى	١

وبناء على ما تقدم فقد قررت اللجنة اختيار الشيخين: عبد الرحمن قراعة، ومحمد الأحمدى الظواهرى ليكونا عضوين فى اللجنة[٩٩]، ولم يتضح فى طريقة الانتخاب الشروط الواجب توافرها فيمن ينتخب من هيئة كبار العلماء حتى يكون عضواً فى لجنة هيئة كبار العلماء ويرجح أن يكون قد تم اختيارهم على أساس الأكبر سناً .

وقد كانت لجنة هيئة كبار العلماء تنعقد مرة فى كل شهر على الأقل، ولرئيس اللجنة عقدها أكثر من ذلك إذا دعت الضرورة [١٠٠]، وكان يتم ذلك عن طريق

مخاطبات الأعضاء، وكان الخطاب يتضمن إعلامهم بميعاد انعقاد اللجنة ومكان الانعقاد[١٠١]، وتعتبر قرارها نافذة إذا اجتمع من أعضائها خمسة منهم الرئيس، فإن غاب الرئيس أو حصل له مانع قام مقامه أكبر الأعضاء سناً [١٠٢]، وهذا ما حدث عام (١٣٤٥هـ/١٩٢٧م) عندما اعتذر الشيخ محمد أبو الفضل الجيزاوى عن حضوراجتماع اللجنة؛ فحل محله فى رئاسة الاجتماع الشيخ محمد بخيت المطيعى[١٠٣]، وفى أثناء انعقاد اجتماع اللجنة بعد وفاة الشيخ محمد أبو الفضل الجيزاوى -- وقبل انتخاب شيخ جديد للأزهر بدلاً منه – حل محله فى رئاسة اللجنة الشيخ محمد بخيت أيضاً،وقد حدث ذلك مرتين، الأولى فى (غرة ربيع الآخر ١٣٤٦هـ/٢٧ سبتمبر ١٩٢٧م) [١٠٤]، والثانية فى(١٦رجب ١٣٤٦هـ/٩يناير ١٩٢٨م). [١٠٥] وكل ما تقرره اللجنة يعرض على المجلس الأعلى للأزهر؛ ليتحقق من مطابقته لآخر المادة " ١١٢" من القانون رقم (١٠لسنة ١٩١١) [١٠٦]، لذا فقد خصص لأعمال اللجنة أحد كتاب المشيخة على أن يكون لديه دفتر لتسجيل القرارات الخاصة بها[١٠٧]، ومن هؤلاء: الشيخ هبة الله عبد الوهاب [١٠٨]، وعلى أحمد عزت أفندى [١٠٩]، وعبد العزيز قاسم أفندى، [١١٠] ومحمد شكرى رجب أفندى[١١١].

أما عن المهام التى أسندت إلى اللجنة للقيام بها فقد تمثلت فى:

أولاً: توزيع العلوم المنوه عنها بالمادة الرابعة بعد المائة من القانون رقم (١٠لسنة١٩١١) على أعضاء هيئة كبار العلماء فى أول كل سنة دراسية، على أن تختار الكتب والاوقاف التى تلائم حال الأشخاص و دراسة كل علم من العلوم المذكورة، مع مراعاة أحكام المادتين السادسة بعد المائة والعاشرة بعد المائة من القانون السالف الذكر[١١٢]، وكانت تراعى أيضاً فى توزيع العلوم والكتب اختصاص كل واحد من الأعضاء وامتيازة فيما يعهد إليه تدريسه . [١١٣]

ومما هو جدير بالذكر أنه بعد أن أتمت اللجنة توزيع العلوم على أعضاء الهيئة فى (١٤ذى القعدة ١٣٣٤هـ/١٢سبتمبر ١٩١٦م)، وعُرضت على المجلس الأعلى للأزهر للتصديق عليها فى جلسته المنعقدة بتاريخ(٢٢المحرم ١٣٣٥هـ/١٨نوفمبر ١٩١٦م) بدا بعض أعضاء المجلس اعتراضهم على هذا التوزيع، ولا سيما حسن جلال باشا (١١٤) قائلاً: " إن هيئة كبار العلماء وضعت لتدريس العلم للعلماء، والكتب التى وردت فى الجدول المعروض اليوم على المجلس الأعلى كلها كتب معتادة ومنها كتب صغيرة جداً فأرجو من المجلس أن يرد هذا الجدول إلى اللجنة ويرجوها أن تتوسط لدى هيئة كبار العلماء فى اختيار كتب أنسب" . وقد شاركه فى هذا الرأى أحمد زكى باشا، (١١٥) فى حين أبدى بعض أعضاء المجلس ملاحظتهم على هذا الاعتراض، من منطلق عدم أحقية المجلس التدخل فى الشئون الداخلية للهيئة، وقد مثل هذا الفريق حسن صبرى بك "مدير إدارة المحاكم الشرعية" بقوله: " إن هيئة كبار العلماء لا ترجع فى نظامها وسيرها وسائر ما يتعلق بها إلا إلى لجنة هيئة كبار العلماء، وهذا المحضر من عملها فليس للمجلس إلا أن يقره "، فى حين أمسك المدير العام عن إبداء رأيه، وكان يرأس المجلس الشيخ محمد بخيت " شيخ السادة الأحناف " بالنيابة عن شيخ الجامع الأزهر "سليم البشرى" لمرض أصابه، وبناء عليه قرر المجلس التصديق على المحضر بالأغلبية وخالف فى ذلك حسن جلال باشا، وأحمد زكى باشا . (١١٦)

ومنذ عام (١٣٤١هـ/١٩٢٢م) اختلفت توزيع العلوم على أعضاء الهيئة عن ذى قبل، حيث قررت لجنة هيئة كبار العلماء أن يختار كل عضو من الهيئة الزمان والمكان والكتاب الذى يقرؤه فى الفن الذى اختص به، على أن تكون ثلاث حصص فى الأسبوع على الأقل، ولا مانع من أن يقرأ بعضهم علوماً أخرى علي سبيل التبرع، وأن تكون القراءة فى حصتين فى اليوم، الأولى قبل الظهر والثانية بعد المغرب، ثم يعلن كل واحد منهم المشيخة بعد ذلك ببيان الأزمنة والأمكنة والكتب التى

اختارها حتى تلفت نظر الطلاب والعلماء غير المدرسين إلى ذلك[١١٧]، وفى أواخر كل سنة دراسية كان كل عضو من الهيئة يكتب إلى المشيخة تقريراً عما شرع فيه من القراءة فى العلوم والكتب وعن المواضيع التى وصل إليها فى القراءة فى ذلك العام، وعن الزمان والمكان اللذين يقرأ فيهما تلك الدروس، وسائر البيانات المتعلقه بذلك، ويتم ذلك عن طريق البريد .[١١٨]

ومما لا شك فيه أن هذا التوزيع كان من شأنه إعطاء مساحة أكبر من الحرية لأعضاء الهيئة ليس فقط فى اختيار نوعية الكتب التى يقومون بتدريسها بل فى اختيار المكان والزمان الذين يدرس فيهما هذه الكتب ايضا، وهذا ما سار متبعاً فى توزيع الدروس على أعضاء الهيئة حتى عام (١٣٤٩هـ/١٩٣٠م) .[١١٩]

ثانياً: انتداب واحد أو أكثر – إذا لزم الأمر– من أعضاء الهيئة للمرور على الدروس التى يلقيها الأعضاء؛ للتحقق من تطابق ما يدرسونه على مواد القانون وقواعد الهيئة، والتأكد من قيام كل من منهم بتدريس ما عهد إليه من الفنون، وأن يقدم لللجنة فى كل شهر تقريرا بما يراه من ملاحظات للنظر فيه وتقرير ما يلزم بشأنه[١٢٠]، ومن هؤلاء المنتدبين:

الشيخ عبد الحميد زايد[١٢١]، والشيخ محمد نجاتى[١٢٢] والشيخ إبراهيم بصيلة[١٢٣]، وفى الغالب كانت التقارير المقدمة منهم إلى اللجنة تفيد بأن أعضاء الهيئة قائمين بالدروس المقررة عليهم خير قيام، كل فيما قرر عليه[١٢٤]، بيد أنه فى بعض الاحيان كان يحدث من بعض أعضاء الهيئة ما يخالف واجباقم نحو أداء الدروس المكلفين بها لا سيما فى عام (١٣٤١هـ/١٩٢٢م) حدث أن الشيخ محمد إبراهيم السمالوطى[١٢٥]، والشيخ إبراهيم بصيلة لم يتعرضا لقراءة الفقه المكلفين به من قبل اللجنة العام الماضى، بل قرأ أولهما الموطأ والثانى تفسير النسفى ؛ فقررت اللجنة لفت نظرهما بالنسبة لمخالفة قرارها فى الماضى وتكليفهما فى المستقبل بتنفيذ ما تقرره اللجنة، وأن يختار الشيخ محمد إبراهيم السمالوطى كتابا سوى الموطأ من كتب الفقه

المتداولة، كما فوضت اللجنة إلى شيخ الجامع الأزهر -بصفته رئيس الهيئة- أمر استدعاء كليهما والتكلم معهما فى هذا الخصوص. [١٢٦] وفى عام(١٣٤٢هـ/١٩٢٣م)حدث أن الشيخين يونس موسى العطافى،ويوسف نصر الدجوى[١٢٧] قرأ فنونا غيرالفنون التى كلفا بقرائتها من قبل اللجنة،حيث قرأ الأول فقهاً وحديثاً،وكان قد كلف بقراءة كتاب فى فن من فنون اللغة العربية غيرالنحو. وقرأ الثانى تفسيراً ومحاضرات عامة فى الأخلاق وكان قد كلف بقراءة المنطق،وقررت اللجنة أن يكتب فى شأن هذه الملاحظة وأن ينفذا ما تقرره اللجنة. [١٢٨]

وفى عام (١٣٤٤هـ/١٩٢٥م) تبين من التقارير المرفوعة من مراقبى الدراسة للهيئة إلى اللجنة أن الشيخ محمد أحمد الطوخى،والشيخ محمودحمودة[١٢٩] لم يدرسا ما قرر عليهمالاشتغالهما بامتحانات العالمية فى الجامع الأزهر،وتعذرالجمع بين هذا العمل والقيام بالدروس،علاوةعلى ذلك فإن الشيخ سيد على المرصفى[١٣٠] كان مقررعليه ثلاث حصص فى أدب اللغةأسبوعياًولكنه كان يقرأحصتين اثنتين فقط فى الفن المذكور بقسم التخصص بالجامع الأزهر، لذا قررت اللجنة لفت نظره إلى قراءة الدرس الثالث فى أدب اللغة [١٣١]، و حدث فى عام (١٣٤٤هـ/١٩٢٦م) أن الشيخ يونس موسى العطافى لم يدرس ما قرر عليه وهو البلاغة ؛ لذا قررت اللجنة لفت نظره علي أن يراعى ذلك فى المستقبل. [١٣٢]

ثالثاً: إذا طرأ لواحد من هيئة كبار العلماء عذر يمنعه من إلقاء الدرس المكلف به يخطر شيخ الجامع الأزهر بالعذرالمانع له من أداء درسه والمدة التى تلزم لانقضائه، ولشيخ الجامع الأزهر-بصفته رئيس اللجنة-أن يمنحه إجازة لا تتجاوزشهراً،وفيما زاد على ذلك كان يرفع إلى اللجنة للنظر فيه[١٣٣]، ومما يجدرذكره أنه كان يعتبررصيدالإجازات المرضية باعتبار كل ثلاث سنوات تصرف فى الخدمة، لاباعتبار كل سنة منفصلة عن الأخرى،وهذا وفق ما نص عليه القانون المالى،وعلى ذلك فإن المدة الزائدة عن ثلاثة أشهر تكون بنصف مرتب كما فى قواعد إجازات المدرسين

التى قرزها المجلس فى(١٦ربيع الآخر ١٣٣٢هـ/١٤مارس ١٩١٤م) . [١٣٤] وهذا مثل ما حدث مع الشيخ محمد أحمد الطوخى عام (١٣٤٦هـ/١٩٢٨م) عندما بلغت إجازته المرضية ثلاثة أشهر وسته وعشرين يوماً، أعطى ثلاثة أشهر براتب كامل والباقى بنصف راتب . [١٣٥]

وكذلك إذا تأخر أى واحد من هيئة كبار العلماء بدون إذن ولم يبد عذراً مقبولاً فيرفع أمره إلى اللجنة لتقرير ماتراه بشأنه، وذلك مثل ما حدث فى عام (١٣٤٧هـ/١٩٢٨م) عندما تأخر الشيخ محمد أحمد الطوخى عن أداء الدرس المقرر عليه بدون إذن وبدون إبداء عذر مقبول ؛ فقررت اللجنة قطع راتب عشرة أيام من الشيخ تلقاء ذلك. [١٣٦]

رابعاً: النظر فى كافة الشكاوى التى تتعلق بأى واحد من أعضاء هيئة كبار العلماء، وفى طلباهم المتعلقة باستحقاق المرتب المنصوص عليه بالمادة التاسعة بعد المائة من القانون رقم (١٠لسنة ١٩١١) . [١٣٧]

خامساً: إذا اشتغل أحد أعضاء الهيئة ممن يتناولون المرتب المقرر للهيئة بما يمنعه من القيام بإلقاء الدرس المكلف به على الوجه المطلوب، قطعت اللجنة مرتبه ورفعت قرارها إلى المجلس الأعلى للأزهر ليقرر فيه ما يراه. [١٣٨]

سادساً:النظرفى الاقتراحات المقدمة من أعضاء الهيئة بشأن إلغاء أو تعديل أوزيادة مادة من مواد القواعد التى ترجع إليها هيئة كبار العلماء فى نظامها وسيرها وسائر ما يتعلق بها وتقرر ما تراه بشأنه [١٣٩]، ولا ينتدب أحد أعضاء الهيئة للعمل فى أقسام الأزهر من دراسة أو غيرها إلا بعد إذن اللجنة . [١٤٠]

وقدظلت هيئة كبارالعلماء تعمل من خلال هذه اللجنة حتى ألغيت بموجب القانون رقم (٤٩لسنة١٩٣٠)،وأصبحت الهيئة تعمل من خلال اللائحة الداخلية للهيئة والتى نص عليها القانون السالف الذكر،وقد وضعت هذه اللائحة لجنة مُشكلة برئاسة شيخ الجامع الأزهر وعضوية كل من الشيخ عبد المجيد سليم"مفتى

الديارالمصرية"،والشيخ أحمدنصرالعدوى" شيخ السادة المالكية"وعبدالفتاح صبرى باشا"وكيل وزارة المعارف العمومية"،ومصطفى حنفى بك" المستشار بمحكمة الاستئنائية الأهلية" فى (٢٨شوال ١٣٤٩هـ/١٨مارس ١٩٣١م) [١٤١] وصدر بها مرسوم ملكى فى (٨ذى الحجة ١٣٤٩هـ/٦مايو١٩٣١م) [١٤٢] من خلالها تحددت أهم الأسس التى سوف تقوم عليها الهيئة فى نظامها الداخلى، وواجب كل عضو تجاه هذه الهيئة، وأهم المهام التى أنيط بها كل عضو داخل الجامع الأزهر، علاوة على ذلك حددت العقوبات التى توقع على الأعضاء إذا لم يقوموا بالأعمال المكلفين بها تجاه الهيئة، كما أوضحت الاجازات المتاحة لهم أيضاً . ...إلخ

وعلى أية حال – ووفقاً لما جاء باللائحة الداخلية للهيئة –فقد كانت اجتماعات هيئة كبار العلماء تتم بناء على رغبة شيخ الجامع الأزهر كلما رأى لزوماً لذلك، وكان يتم إبلاغ كافة الأعضاء بميعاد الاجتماع كتابة عن طريق البريد، هذا بخلاف اجتماعها فى أواخر كل سنة دراسية لتقرير خطة الأعمال العلمية التى يقوم بها كل واحد من أعضائها فى السنة الدراسية التالية، وتوزيعها عليهم على حسب اختصاصاتهم مع تحديد نوع العمل ومقداره . ولا يجوز للهيئة أثناء انعقادها أن تنظر فيما عدا ما يعرضه عليها الرئيس، ولا يعتبر اجتماعها صحيحاً إلا إذا حضره شيخ الجامع الأزهر فإن منعه مانع عن الحضورقام مقامه فى رئاسة الجلسة شيخ السادة الأحناف [١٤٣]، وإذا لم يحضر العضو إحدى جلسات الهيئة بغير عذر مقبول يعتبر مخلاً بواجبات مركزه، ويثبت ذلك فى محضر الجلسة ويبلغ إلى العضو، فإذا بلغت مرات الغياب بدون عذر أربع مرات متواليات اعتبر العضو مستقيلاً من مركزه ويصبح كرسيه خالياً [١٤٤]؛ حتى يلتزم كافة الأعضاء بحضور هذه الجلسات ولا يغيب عنها أحد منهم دون عذر قوى .

أما عن الأعمال العلمية التى تقوم بها هيئة كبار العلماء فكانت فى حدود المواد المقررة للكليات الثلاث بالجامع الأزهر، على نوعين:

الأول: تدريس يُعنى فيه بتربية الملكات، ومعرفة طرق استنباط الأحكام من أدلتها، وتحقيق المسائل العلمية .

الثانى: عمل أبحاث علمية فى المواضيع المهمة من المواد المذكورة، تنشر فى شكل رسائل، وتختار الهيئة الكتب والأوقات التى تلائم حال الأعضاء فيما يتعلق بالنوع الأول، ولها أن تعين موضوعات الأبحاث فيما يتعلق بالنوع الثانى .[١٤٥] أما عن توزيع الكراسى على أعضاء هيئة كبار العلماء فكانت تقسم مواد الدراسة فى الكليات إلى المجموعات الاتية:

أ. الفقه وأصول الفقه مع حكمة التشريع وتاريخ التشريع الإسلامي .

ب. التفسير والحديث متناً ورجالاً ومصطلحا .

ج. التوحيد، والمنطق، والمناظرة، والفلسفة " مع الرد على ما يكون منافياً للدين منها " والتاريخ والسيرة النبوية،والأخلاق الدينية، وعلم النفس .

د. علوم اللغة العربية .

على أن تمثل كل مجموعة من هذه المجموعات فى هيئة كبار العلماء، بحيث لا يقل عدد كراسى المجموعة الأولى عن ثمانية كراسى، ثلاثة للأحناف وإثنين للشافعية وإثنين للمالكية وواحد للحنابلة، ولا يجوز أن يزيد عدد كراسى أى مذهب من المذاهب الثلاثة الأولى عن كراسى مذهب آخر منه إلا مذهب الأحناف فإن كراسيه تزيد كرسياً واحداً، كما لا يكون للحنابلة إلا كرسى واحد فى هذه المجموعة، ولا يقل عدد كراسى المجموعة الثانية عن اثنين وكراسى كل من المجموعتين الثالثة والرابعة عن ثلاثة [١٤٦]، ومن الملاحظ أن المجموعة الأولى قد نالت النصيب الأكبر من عدد الكراسى الخاصة بأعضاء الهيئة، وربما يفسر ذلك أهمية هذه المجموعة دون غيرها من المجموعات الثلاثة الباقية .

هذا وإذا لم يقم العضو بما تفرضه عليه الهيئة من الأعمال العلمية بغير عذر مقبول عُرض أمره على الهيئة، ويجوز لها أن تحرمه من راتبه عن المدة التى لم يقــم فيها بما فرضته عليه [١٤٧]؛ لزيادة ضمان قيامهم بالاعمال المكلفين بها على أكمل وجه ولا يتهاون أحد منهم فى تأديتها .

أما عن الاجازات الخاصة بأعضاء هيئة كبار العلماء فكانت مــن اختــصاص شيخ الجامع الأزهر ومن ثم يجوز له أن يعطى عضو الهيئة فى مدة الدراسة من كل سنة إجازة اعتيادية لمدة لا تزيد عن شهر، وأن يعطيه كذلك إجازة مرضية لمدة لا تزيــد عن شهرين، فإذا زادت الإجازة عن ذلك رفع الأمر إلى المجلس الأعلى للأزهر [١٤٨]. ومن الأمثلة على ذلك الشيخ محمد بخيت عندما رفع إلى المجلس الأعلى طلبــه بمــد إجازته ثمانية أيام وهذا بعد ما منحته المشيخة إجازة إعتيادية لمدة شهر بدايــة مــن(٢٤جمادى الأولى ١٣٥٢هــ/١٦سبتمبر ١٩٣٣م)- أول السنة الدراسية آنذاك- حتى (٢٥جمادى الآخرة ١٣٥٢هــ/١٥أكتوبر ١٩٣٣م) ولكنه احتاج لمدة ثمانيــة أيام أخرى، وعاد فى (٥ رجب ١٣٥٢هــ/٢٤اكتوبر١٩٣٣م) ، وطبقاً لما جاء فى اللائحة الداخلية لهيئة كبار العلماء رفع أمره إلى المجلس الأعلــى للأزهــر للنظــر فيه [١٤٩].

ومن ذلك أيضاً الشيخ محمد إبراهيم السمالوطى الذى رخصت له المــشيخة بإجازة مرضية لمدة شهرين من بداية (٢٤جمادى الأولى ١٣٥٢هـــــ/١٦ســبتمبر ١٩٣٣م) حتى (٢٧رجب ١٣٥٢هــ/١٥نوفمبر١٩٣٣م)، ثم أرســل إلى الهيئــة شهادة من الطبيب بأنه مازال بحالة ضعف ويلزمه راحة مدة شهر مــن (١شــعبان ١٣٥٢هــ/٢٠نوفمبر١٩٣٣م)، ومجموع ذلك ثلاثة أشهر وأربعة أيام ،وعلى ذلك فإن مدة الاجازة المرضية التى يحتاج إليها الشيخ تزيد عن الشهرين بشهر وأربعة أيام من (٢٨رجب ١٣٥٢هــ/١٦نوفمبر ١٩٣٣م)إلى (٢رمضان ١٣٥٢هـــــ/ ١٩ ديسمبر ١٩٣٣م) [١٥٠]، وبعد عرض طلبه على المجلس الأعلى للأزهر رخص له بها

مع إعطائه مرتبه كاملاً عنها . [(١٥١)] ويذكر فى هذا المقام أيضاً الشيخ حامد محيـــسن [(١٥٢)]، فقد رخصت له المـــشيخة بـــشهر إجـــازة إعتياديـــة مـــن (٥ربيـــع الأول ١٣٦٣هــ/٢٩فبراير١٩٤٤م) ، وقدم طلباً إلى الهيئة يلتمس فيه مد هذه الاجـــازة مدة شهرآخر من (٥ربيع الآخر ١٣٦٣هــ/٣٠مارس ١٩٤٤م) [(١٥٣)]، وبعـــد أن عُرض طلبه على المجلس الأعلى للأزهر رخص له بإجازة لمدة شهر آخر من (٥ربيـــع الآخر ١٣٦٣هــ/٣٠مارس ١٩٤٤م) . [(١٥٤)]

وإذا أصبح أحد أعضاء الهيئة غير قادر بصفة مستديمة على أداء عمله تقـــرر الهيئة إحالته إلى التقاعد . [(١٥٥)] وكانت هيئة كبار العلماء تخـــتص بـــالنظرفى جميـــع المسائل التى تتعلق بأعضائها أوبنظام العمل فيها ممالايخالف نصوص قـــانون الجـــامع الأزهروالمعاهدالدينيةأو نصوص هذه اللائحة[(١٥٦)]، ومن أجل هذا خصص لأعمـــال الهيئة أحدكتاب المشيخة،وكان لديه دفتر لقيد القرارات الخاصة بهـــا[(١٥٧)]، ويتلقـــى الرسائل العلمية المقدمة من كبار العلماء لنيل عضوية جماعة كبار العلماء بها، ثم يقوم بإحالتها إلى لجنة البحوث العلمية للبت فيها[(١٥٨)]، و منهم على سبيل المثال: محمـــد شكرى " المفتش الإدارى بالمعاهد " . [(١٥٩)]

٢– اللجنة التنفيذية:

تتألف اللجنة التنفيذية من شيخ الجامع الأزهر– رئيس الهيئة– ووكيلين؛همـــا مفتى الديار المصرية،ووكيل الأزهر والمعاهد الدينية،واثنين تختارهما الهيئة مـــن بـــين الأعضاء[(١٦٠)]، وقد تشكلت فى(٢٤ربيع الأول ١٣٥٢هــ/١٧يوليو١٩٣٣م)مـــن شيخ الجـــامع الأزهـــر محمـــد الأحمـــدى الظـــواهرى رئيـــساً وعـــضوية كـــل من،الشيخ:عبدالمجيد سليم،ومحمد عبد اللطيف الفحام،وحسين والى. [(١٦١)] وللجنـــة أن تضم إلى أعضائها كل من ترى مصلحة فى ضمه. [(١٦٢)]

أما عن اجتماعات اللجنة فكانت بناء على دعوة من رئيس اللجنة كلمارأى ذلك،أو طلب اليه هذا كتابة ثلث أعضائها.ولرئيس الهيئة إذارأى حاجة إلى اجتماع اللجنة أن يطلب منها ذلك،ولايكون اجتماعها صحيحاًإلاإذا كان الحاضرون أكثرمن نصف أعضائها،فإذا لم يكتمل العددأعيدت الدعوة كتابة،ويكون الاجتماع فى المرة الثانية صحيحاً بمن يحضره من الأعضاء ،وتكون قراراتها بالأغلبية النسبية للحاضرين من أعضائها، على أن يرسل محضر جلستها موقعاً عليه من رئيسها وأمين سرها إلى أمانة سر الهيئة .(١٦٣)

أما عن اختصاصات اللجنة التنفيذية:

أ- تنفيذ قرارات الهيئة وما يتطلبه نظام هيئة كبار العلماء فى سبيل الدعوة إلى الله

ب- اعتماد قرارت كل من لجنة البحوث العلمية واللجنة المالية .

ج- إعداد تقرير سنوى عن أعمالها المختلفة خلال العام ، وما تقترحه اللجان من أعمال فى العام الجديد ، ويوزع هذا التقرير بعد طبعه على أعضاء الهيئة جميعاً قبل ميعاد الاجتماع السنوى بأسبوعين على الأقل ، ويعرض هذا التقرير على الهيئة لمناقشته وإبداء الرأى فيه ، وتحفظ منه نسخة فى محفوظات الهيئة .

د- إذا خلا محل عضو من أعضاء لجنتي البحوث العلمية والمالية ، اختارت اللجنة التنفيذية من يحل محله من الأعضاء إلى أن تختار الهيئة من يخلفه فى أول اجتماع لها .

ه- يكون للهيئة لجان تعمل تحت إشرافها لتحقيق أغراضها فى سبيل الدعوة إلى الله ، فى كل جهة ترى اللجنة التنفيذية فائدة من إنشاء لجان فيها ، ولا يكون تأليف هذه اللجان صحيحاً إلا إذا أقرته هذه اللجنة.(١٦٤)

٣- لجنة البحوث العلمية:

تتألف لجنة البحوث العلمية من عشرة أعضاء ، تختارهم هيئة كبار العلمـــاء من بين أعضائها ، وقد تألفت عام (١٣٥١هـــ/١٩٣٢م) من العلماءالآتى أسماؤهم: عبد الرحمن قراعة، وحسين والى، وأحمد نصرالعدوى، ودسوقى العربى، وعبد المعطى الشرشيمى، و محمد مصطفى المراغى، و محمد حسنين العدوى، و عبد المجيد اللبان، و محمد إبراهيم السمالوطى، و محمد الحلبى، ويرأسهم شيخ الجامع الأزهر – حينئذ- " محمد الأحمدى الظواهر " . [١٦٥] على أن تنتخب اللجنة من بين أعضائها رئيساً لها ونائباً عنه وأمين سر ، وإذا خلا محل عضو من أعضاء اللجنة اختارت اللجنة التنفيذية من يحل محله من الأعضاء إلى أن تختار الهيئة من يخلفه فى أول اجتماع لها . [١٦٦]

وكان رئيس اللجنة هو الذى يدعوها إلى الاجتماع كلما رأى ذلك أو طلب منه هذا كتابة ثلث أعضائها ، ولرئيس الهيئة إذا رأى حاجة إلى اجتماع هذه الجنة أن يطلب منها ذلك ، ولا يكون اجتماع اللجنة صحيحاً إلا إذا كان الحاضرون اكثـــر من نصف أعضائها فإذا لم يكتمل العدد أعيدت الدعوة كتابة ويكون الاجتمـــاع فى المرة الثانية بمن يحضره من الأعضاء ، وتكون قرارها بالأغلبية النسبية للحاضرين من أعضائها على أن ترسل اللجنة محضر جلستها موقعاً عليه من رئيسها و أمين سرها إلى أمانة سر الهيئة . [١٦٧]

وتختص لجنة البحوث العلمية ، بما يأتى:

أ- بحث الرسائل العلمية المقدمة من العلماء المتقدمين إلى الترشيح ؛ لمعرفة مـــا إذا كانت الشروط القانونية المشروطة فى القانون متوفرة فيهم أم لا ، مثلما حدث فى عام (١٣٥٣هـــ/١٩٣٤م) عندما تقدم الشيخ محمد مأمون الشناوى ببحث بعنوان " نظام البيت فى الإسلام من الناحية الدينية" لينال به عضوية الهيئة ، عقـــدت هـــذه اللجنة جلسات عديدة ودرست موضوع الرسالة من الناحية الدينيـــة و العلميـــة و

التاريخية ، ورجعت إلى مصادرها والمراجع التى أعتمد عليها مؤلفها، وبعدئذ رفعت تقريراً كافياً إلى شيخ الجامع الأزهر "محمد الأحمدى الظواهرى" يتضمن آراءها فى الرسالة بعد تلك الدراسات والبحوث التى قامت بها فى مختلف الجلسات التى عقدتها ، وبعد اطلاعه على هذا التقرير اجتمعت هذه اللجنة برئاسته وحضر أمامها الشيخ محمد مأمون الشناوى لمناقشته فيما جاء فى رسالته من نظريات، وبعد افتتاح الرئيس الجلسة أخذ أعضاء اللجنة فى مناقشته فى موضوع تلك الرسالة من الناحية الدينية فيما إعتمد عليه من المصادر ، وقد استغرقت هذه المناقشة عدة ساعات وانتهت باتخاذهم قراراً جماعياً يقضى " بتعيين الشيخ محمد مأمون الشناوى عضواً فى هيئة كبار العلماء مع شكره على الجهود الكثيرة التى بذلها فى سبيل تمحيص بحثه واستقرائه فى نظرياته استقراء يغبط عليه " . (١٦٨)

وتتقدم اللجنة بعد ذلك إلى الهيئة بتقرير سرى مفصل يتضمن وجهة نظرها، ثم تجتمع الهيئة لنظرها فى هذه التقارير، وبعدئذ تأخذ الأصوات عن طريق الاقتراع السرى، وبعد إجراء عملية فرز الأصوات تصدر قراراتها بالموافقة عندما يحصل العالم المتقدم على ثلاثة أرباع أصوات الأعضاء ، وبعدئذ تتقدم إلى رئاسة مجلس الوزراء لاستصدار الأوامر الملكية بتعيين الناجحين أعضاءً فى هيئة (جماعة) كبار العلماء. (١٦٩)

ب- عمل أبحاث علمية فى المواضيع المهمة ، تنشر فى شكل رسائل ، بشرط أن تكون هذه الأبحاث العلمية فى حدود المواد المقررة على الكليات الثلاث بالجامع الأزهر. (١٧٠)

جـ-تنظيم المحاضرات وطبع ما ترى ضروة لطبعه وما يتصل بذلك من الأعمال . (١٧١)

٤– اللجنة المالية:

تتألف اللجنة المالية من ستة أعضاء على الأقل منهم أمين الصندوق من بين أعضاء الهيئة ، و تنتخب اللجنة من بين أعضائها رئيساً لها ونائباً عنه وأمين سر ، وإذا خلا محل عضو من أعضاء اللجنة اختارت اللجنة التنفيذية من يحل محله من الأعضاء إلى أن تختار الهيئة من يخلفه فى أول اجتماع لها، ولها أن تستعين بمن ترى فى الاستعانة به تحقيقاً لاغراضها ، ولا يكون ذلك صحيحاً إلا بعد أن تعتمده اللجنة التنفيذية [١٧٢]، و كان رئيس اللجنة هو الذى يدعوها إلى الاجتماع كلما رأى ذلك أو طلب منه هذا كتابة ثلث أعضائها . ولرئيس الهيئة إذا رأى حاجة إلى اجتماع اللجنة يطلب منها ذلك ، ولا يكون اجتماع اللجنة صحيحاً إلا إذا كان الحاضرون أكثر من نصف أعضائها ، فإذا لم يكتمل العدد أعيدت الدعوة كتابة ، ويكون الاجتماع فى المرة الثانية صحيحاً بمن يحضره من الأعضاء، وتكون قرارهما بالأغلبية النسبية للحاضرين من أعضائها ، على أن ترسل اللجنة محضر جلستها موقعاً عليه من رئيسها وأمين سرها إلى أمانة سر الهيئة .[١٧٣]

وتختص اللجنة المالية بما يأتى:

أ– إعداد ميزانية الهيئة وتنظيم حسنباتها والإشراف عليها والنظر فى كل ما يكفل نمو مواردها ، ولا ينفذ شئ من قرارتها إلا بعد أن تعتمده اللجنة التنفيذية .

ب– يدفع كل عضو اشتراكاً سنوياً مقداره جنيه مصرى .

جـ– أموال الهيئة تتكون من اشتركات الأعضاء، ومن التبرعات ومما تراه اللجنة المالية من الموارد الشرعية [١٧٤]، وكان يصرف منها على الجمعيات الخاصة بتحفيظ القرآن الكريم كإعانة فى أداء مهمتها، وعلى إنشاء بعض المساجد والأحياء التى تحتاج إليها علاوة على ذلك كان يصرف جزء منها على كثيرين ممن دخلوا الإسلام حديثاً ونالهم أذى فى أرزاقهم من جراء هذا، [١٧٥] ومن ذلك على سبيل

المثال لا الحصر: سليم المهدى ويونس المهدى اللذان كانا قسيسين ثم أسلما ؛ فقررت اللجنة المالية لهيئة كبار العلماء بجلستها المنعقدة فى (٩صفر ١٣٥٤هـ/١٣مايو ١٩٣٥م) أن يعطى لكل منهما ثلاثة جنيهات شهرياً لمدة سنة ابتداءاً من (٢٧المحرم ١٣٥٤هـ/أول مايو ١٩٣٥م) يبحثان فيها عن عمل يسد عوزهما وإذا ثبت لدى اللجنة أثناء هذه السنة أنهما لم يتمكنا من إيجاد عمل يقوم بأوديهما، نظرت اللجنة فى أمرهما . وهو ما حدث بالفعل وقررت اللجنة المالية بجلستها المنعقدة فى (٦ذى الحجة ١٣٥٥هـ/١٧فبراير ١٩٣٧م) أن يعطى كل منهما مبلغ خمسة عشر جنيهاً وأن يكون هذا المبلغ دفعة واحدة ؛ ليكون نواة لعمل تجارى يستطيعان العيش منه، شريطة أن يدفع هذا المبلغ بحضور محمد بك الرشيدى التاجر بالسيدة زينب، ويقبل الإشراف عليهما حتى يستطيعا السير فى تجارتهما بالطريقة المعتادة التى تمكنهما من الحصول على رزقهما، وأن يفهما أن هذا المبلغ هو آخر ما يعطى لهما، وأنهما إذا فرطا فيه أو لم يحسنا التصرف فلن يصل إليهما من اللجنة أى مبلغ آخر (١٧٦)

هذا ولم يكن ينفق شئ من أموال الهيئة إلا بقرار من اللجنة المالية . على أن تودع أموال الهيئة فى المصرف الذى تختاره اللجنة المالية بدون فائدة ، ولا يحسب شئ منها إلا بتوقيع كل من الرئيس وأمين الصندوق . (١٧٧)

رابعاً: أمناء سر الهيئة:

كان يتم اختيارأمناء سر الهيئة من بين أعضاء الهيئة ويحدد عددهم بما تقتضيه المصلحة ، ويعاونهم فى الأعمال الكتابية ممن تختاره الهيئة لذلك ، ويختص أمناء السر بما يأتى:

أ- إعداد أعمال الهيئة وأعمال اللجنة التنفيذية ، وتحرير محاضرها وتسجيل قرارتها فى سجل خاص .

ب- حفظ محاضر جلسات اللجان وسائر الأوراق .

ج- إعداد أعمال النشر والإشراف على إذاعتها بعد موافقة اللجنة التنفيذية عليها .

د- مراقبة الأعمال الكتابية .

ه- تنفيذ كل ما تتطلبه اللجنة التنفيذية أو رئيساً منهم . [١٧٨]

خامساً: أمين صندوق الهيئة:

كان يتم اختيار أمين صندوق الهيئة من بين الأعضاء[١٧٩] و منهم على سبيل المثال: الشيخ محمد مأمون الشناوى " شيخ كلية الشريعة" [١٨٠]، أما عن أهم اختصاصات أمين الصندوق يكون فى يده عهدة أموال الهيئة . والاشراف على القائمين بالأعمال الحسابية . [١٨١]

ومما يذكر أن هناك بعض المصادر المعاصرة لفترة البحث قد أشارت إلى وجود لجان أخرى بخلاف اللجان السالفة الذكر ، ومنها: لجنة التعريف والإسلام، ولجنة البحث التشريعى، والفقه المقارن [١٨٢]، وقد أشارت إلى بعض المهام التى أنيطت بها اللجنة الثانية ، وهى: المقارنة بين أحكام الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية [١٨٣]، و الاجتهاد فى فقه الإسلام واستنباط الأحكام من المصادر الأولى وهى القرآن والسنة [١٨٤]، وهنا تسكت المصادر والمراجع عن ذكر أى بيانات أخرى بخصوص هاتين اللجنتين .

سادساً: الكادر المالى للهيئة:

أ- المرتبات:

منذ أن أنشئت هيئة كبار العلماء عام (١٣٢٩هـ/١٩١١م) وكل عالم دخل ضمن هذه الهيئة يتقاضى راتباً شهرياً قدره عشرون جنيهاً (بواقع ٢٤٠جنيهاً سنوياً)، [١٨٥] و هذا المرتب مقرون بالتزامهم بإلقاء الدروس المقررة عليهم ، حيث

أقر مجلس الأزهر الأعلى فى جلسة المنعقدة بتاريخ (٤شعبان ١٣٣٢هـ /٢٧يونيه ١٩١٤م) بأنه إن لم يقم أحد من أعضاء هيئة كبار العلماء بالقاء الدروس المقررة عليه قطع مرتبه ، مع مراعاة استثناء مشايخ الأزهر.[١٨٦]

وقد أقر القانون رقم (١٠لسنة١٩١١) بعدم جواز الجمع بين راتبين مقرين فى الميزانية ما عدا شيخ الجامع الأزهر[١٨٧]، وبهذا المعنى أيضاً صدر القانون رقم (٤٩لسنة ١٩٣٠) ، والقانون رقم (٢٦لسنة ١٩٣٦) والذى جاء فيهما أنه: " لا يجوز الجمع بين مرتبين مقرين فى ميزانية الجامع الأزهر ، ولا بين مرتب فى هذه الميزانية ومرتب آخر فى ميزانية الحكومة أو فى ميزانية وزارة الأوقاف ، ويستثنى من هذا الحكم شيخ الجامع الأزهر وشيوخ المذاهب ، بشرط ألا يجمع أحدهم أكثر من مرتبين فى آن واحد" .[١٨٨] وعلى ذلك فإن أعضاء الهيئة الذين كانوا موظفين سواء فى المعاهد الدينية أو غيرها بمصالح الحكومة كانوا لا يتقاضون راتب الهيئة ، أضف إلى ذلك فإنهم كانوا معفيين من تطبيق المادة (١١٠) من القانون (رقم ١٠ لسنة١٩١١) . ومما جاء بلجنة إصلاح الجامع الأزهر بخصوص هيئة كبار العلماء والمزايا التى منحت لهم أن الراتب جعل لمن ينقطعون انقطاعاً تاماً للتدريس بالجامع الأزهر والمعاهد الدينية .[١٨٩] ومن هؤلاء الذين لم ينالوا راتب الهيئة – لانشغالهم بوظائف أخرى – محمد نجاتى " مفتى وزارة الأوقاف" ، ومحمد بخيت " مفتى الديار المصرية " ، وأحمد نصرالعدوى " المدرس بمدرسة القضاء الشرعى " ، وإذا قدم أحدهم طلب التماس للحصول على راتب الهيئة مع راتبه فإن طلبه هذا كان يقابل بالرفض، بل كان يتم تخييره ما بين الاحتفاظ بوظيفته أو الانقطاع التام للتدريس فى الهيئة ، مثلما حدث مع الشيخ محمد بخيت والشيخ أحمد نصر العدوى . أما بخصوص من عُين من هيئة كبار العلماء فى وظائف المعاهد الدينية يصبح راتب وظيفته متداخلاً فى راتب الهيئة بحيث لا يتجاوز الراتب المقرر لهيئة (جماعة) كبار العلماء.[١٩٠]

وهكذا فإن أعضاء الهيئة كانوا يحصلون على المرتب المنصوص عليه فى المادة(١٠٩)من القانون رقم(١٠ لسنة١٩١١) متى كانوا غير موظفين أو فصلوا من وظائفهم، والأمثلة على ذلك كثيرة ومنها: الشيخ أحمد إدريس ، الذى كان يعمل عضواً بالمحكمة العليا الشرعية ، وبعد فصله من وظيفتة لبلوغه السن القانونى [(١٩١)] قرر مجلس الأزهر الأعلى منحه راتب الهيئة إعتباراً من اليوم التالى لفصله من وظيفته الموافق (٦شعبان ١٣٣٦هـ/٢٢مايو١٩١٨م) [(١٩٢)]، والشيخ محمد بخيت،الذى كان يشغل وظيفة مفتى الديار المصرية، حصل على راتب الهيئة فى اليوم التالى لإحالته على المعاش ، وهو الموافق (١٥شوال ١٣٣٨هـ/٢يوليو١٩٢٠م)، [(١٩٣)] والشيخ أحمد نصر العدوى ، الذى نال مرتب هيئة كبار العلماء فى اليوم التالى لإحالته على المعاش من مدرسة القضاء الشرعي فى (١٣ذى الحجة ١٣٤٠هـ/٦اغسطس١٩٢٢ م)، [(١٩٤)] وأيضاً الشيخ عبد الرحمن عليش[(١٩٥)]، فقد أخذ راتب الهيئة بعد إحالته على المعاش من وظيفة مفتش أول بالمحاكم الشرعية ابتداء من (غرة جمادى الأولى ١٣٤٥هـ/٧نوفمبر ١٩٢٦م)، [(١٩٦)] ويذكر فى هذا المجال أيضاً الشيخ عبد الرحمن قراعة، فقد صرف له راتب الهيئة اعتباراً من (١٣شعبان ١٣٤٦هـ/٥فبراير١٩٢٨م) اليوم التالى لتاريخ إحالته على المعاش من وظيفة مفتى الديار المصرية . [(١٩٧)]

هذا ومن منطلق عدم الجمع بين مرتبين، عندما يحدث ما يخالف ذلك بطريق الخطأ كان يتم على الفور خصم المرتب الذى منح للعضو من راتب الهيئة، وذلك ما حدث مع الشيخ بكرى الصدفى، حيث كان يتقاضى راتباً شهرياً قدره ثلاثة جنيهات بصفته من العلماء الموظفين المندوبين للتدريس بالمشيخة بالمكافأة، وبعد أن تقرر صرف مرتب هيئة كبار العلماء له وقدره عشرون جنيهاً شهرياً أصبح الجمع بين هذين المرتبين غير جائز لنص المادة (١١٧) من القانون رقم(١٠ لسنة ١٩١١)، ولهذا قرر مجلس الإدارة خصم ما أخذه من مرتب المكافأة فى الشهور الماضية، أى من

(١٥جمادى الأولى ١٣٣٣هـ/أول إبريل ١٩١٥م) وحتى (٢١المحرم ١٣٣٤هـ/٣٠نوفمبر ١٩١٥م) مما يستحقه من مرتب هيئة كبار العلماء الذى تقرر منحه له، وقرر قطع راتب المكافأة من وقت التنفيذ .[١٩٨]

وقد ظل أعضاء الهيئة يحصلون على مرتب عشرين جنيهاً حتى عام (١٣٣٨هـ/١٩٢٠م)[١٩٩]، وعندما توالت شكوى العلماء المدرسين بالمعاهد الدينية العلمية الإسلامية من عدم مساواة رواتبهم برواتب زملائهم وأمثالهم فى مصالح الحكومة المختلفة فضلاً عن وصول الغلاء إلى حد ارتفعت بسببه أصوات الشكوى من جميع الطبقات،[٢٠٠] وبناء على ما تقدم فقد صدر قرار من مجلس الأزهر الأعلى فى (٢٧جمادى الأولى ١٣٣٨هـ/١٧فبراير ١٩٢٠م) بشأن تأليف لجنة[٢٠١] للنظر فى ميزانية المعاهد الدينية عن سنة (١٣٣٨هـ/١٩٢٠م) المالية، ووضع تقريرعنها، وقد انتهت اللجنة من وضع هذا التقرير بالفعل فى (١٨جمادى الآخرة ١٣٣٨هـ/٩مارس ١٩٢٠م)، وقد جاء فيه أن اللجنة ترى أن يكون راتب كل عالم فى هيئة كبار العلماء ثلاثين جنيهاً فى الشهر بدلاً من عشرين جنيهاً (بواقع ٣٦٠جنيهاً سنوياً).[٢٠٢]

كما أوضحت فيه ضرورة مفاوضة الحكومة السنية فى جعل راتب هذه الوظيفة الدينية الكبرى مناسباً ؛ لأهميتها فى مصر ومكانتها فى العالم الإسلامى، بحيث يكون فوق رواتب أهل المناصب الدينية السامية بالديار المصرية، وقد اقترحت فى التقرير تعديل نص المادة التاسعة بعد المائة من القانون رقم (١٠ لسنة ١٩١١) على الوجه التالى: " يعطى كل عالم داخل ضمن هيئة كبار العلماء راتباً شهرياً قدره ثلاثون جنيهاً، وينعم عليه بكسوة التشريف من الدرجة الأولى إن لم يكن حائزاً لها من قبل " وإثر ذلك صدرت الإرادة السنية بتعديل هذه المادة على هذا النحو، وأطلق عليها القانون رقم(٣٨ لسنة١٩٢٠) .[٢٠٣]

وفى نفس هذا العام علاوة على رفع مرتبات أعضاء الهيئة، فإنه تم منح إعانة قدرها ستة عشر جنيهاً لكل واحد منهم، كإعانة مؤقته للغلاء إعتباراً من (١٢رجب ١٣٣٨هـ/أول ابريل ١٩٢٠م) . [٢٠٤] وفى عام (١٣٤٢هـ/١٩٢٣م) زادت مرتبات أعضاء الهيئة إلى ستة وثلاثين جنيهاً شهرياً (بواقع ٤٣٢جنيهاً سنوياً) بموجب الإرادة السنية رقم (١٠٨٧) الصادرة بتاريخ (٢٤المحرم ١٣٤٢هـ /٦سبتمبر ١٩٢٣م) بتعديل درجات علماء وموظفى الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية [٢٠٥]، ثم زيد هذا الراتب إلى أربعين جنيهاً شهرياً (بواقع ٤٨٠جنيهاً سنوياً) بموجب القرار الصادر من المشيخة بتاريخ (٢٣شعبان ١٣٦١هـ/٥سبتمبر ١٩٤٢م) . [٢٠٦]

وقد ظل المرتب على هذا النحو حتى عام (١٣٦٦هـ/١٩٤٧م) عندما قدم فريق من جماعة كبار العلماء إلى مجلس الأزهر الأعلى طلباً يلتمسون فيه زيادة رواتب الجماعة ؛ لأن المرتب الذى يتقاضاه عضو الجماعة وقتئذ لا يتناسب مع كرامة الهيئة ولا مع مركزهم –فهم أكبر هيئة دينية فى القطر ويقومون بالتدريس للعلماء فى العلوم المتخصصين فيها – لذا طلبت رفع هذا الراتب بما يتعلق مع كرامتها، وبناء على ما تقدم قام المجلس بتشكيل لجنة من محمد عبد اللطيف دارز[٢٠٧] " مدير الجامع الأزهر والمعاهد الدينية"، ومحمد عبد الفتاح العنانى [٢٠٨]، ووكيل وزارة العدل، ووكيل وزارة الأوقاف لبحث الموضوع وتقديم تقرير بنتيجة البحث . [٢٠٩] وعلى أثر ذلك ارتفعت مرتبات أعضاء الهيئة إلى ستة وأربعين جنيهاً شهرياً (بواقع ٥٥٢جنيهاً سنوياً)، [٢١٠] وفى عام (١٣٦٩هـ/١٩٤٩م) ارتفعت المرتبات إلى ستين جنيها شهرياً (بواقع ٧٢٠جنيهاً سنوياً)[٢١١]، وفى عام (١٣٧٠هـ/١٩٥١م) ارتفعت مرتبات جماعة كبار العلماء إلى خمسة وسبعين جنيهاً شهرياً (بواقع ٩٠٠ جنيه سنوياً) . [٢١٢] وهنا تسكت المصادر عن ذكر مقدار مرتب أعضاء الهيئة بالتحديد منذ ذلك التاريخ و حتى عام (١٣٨١هـ/١٩٦١م) .

هذا بخصوص المرتبات أما فيما يتعلق بالعلاوات والمكافآت التى كانت تمنح لأعضاء الهيئة نظير خدماتهم المختلفة داخل الأزهر، فكان كل عضو يمنح علاوة قدرها ثلاثة جنيهات شهرياً .[٢١٣] وقدارتفعت عام(١٣٧٠هـ/١٩٥٠م) إلى أربعة جنيهات شهرياً .[٢١٤] كما كان كل عضو يعطى بدل جراية مثل جراية مدرسى الأزهر على أساس ثمن ثلاث أقات من الخبز يومياً .[٢١٥]هذا بخلاف الإمتياز الذى منح لهم بركوب القطار بنصف أجرة فى الذهاب والإياب .[٢١٦]

ومما يجدر ذكره فى هذا المقام أنه نظراً، لأن هيئة كبار العلماء أكبر هيئة فى التدريس بالأزهر ؛ ولأنهم يقومون بالتدريس للعلماء فقرر للعضو فيها راتب أكبر من راتب سائر المدرسين فكان عشرين جنيهاً، فى الوقت الذى كانت فيه رواتب المدرسين اثنى عشر جنيهاً، ثم تدرج راتب العضو فى الزيادة كلما ارتفعت درجات المدرسين .[٢١٧] ولعل ذلك يوضح مكانة هؤلاء العلماء داخل الأزهر الشريف لذا كانت مرتباتهم تفوق أمثالهم من العلماء الآخرين بإعتبارهم – على حد وصف الوثائق – أكبر هيئة دينية إسلامية فى القطر المصرى بل فى العالم الإسلامى بأسره .

ب- المعاشات:

لقد سبقت الإشارة فى الفصل السابق إلى أن أعضاء هيئة كبار العلماء يبقون فى وظائفهم ماداموا قادرين على أداء العمل المكلفين به، وصدر بناءاً على ذلك لائحة التقاعد[٢١٨]، التى جاء فيها أن أعضاء هيئة كبار العلماء – وعلى رأسهم شيخ الجامع الأزهر- يبقون فى وظائفهم ما داموا قادرين على أداء العمل المكلفين به، وتقرير المقدرة على أداء العمل وعدمها منوط بلجنة هيئة كبار العلماء، على أن يرفع قرارها فى ذلك إلى المجلس الأعلى للأزهر لتقرير ما يراه،[٢١٩] وقد ظل الوضع على هذا النحو حتى تولى مشيخة الجامع الأزهر الشيخ عبد الرحمن تاج (١٣٧٣-١٣٧٨هـ/١٩٥٤-١٩٥٨م)، الذى أصدر قانونا بإحالة علماء الأزهر إلى المعاش

فى الخامسة والستين بدلاً من سن السبعين، وقد نص فى القانون على أن هذا القيـــد يسرى على أعضاء جماعة كبار العلماء أيضاً، وبذلك أصبح الأعضاء لا يتمتعون بهذه الميزة الكبرى التى كانت لهم من قبل، وقد خرج من الجماعة لهذا الـــسبب شـــيوخ الأزهر الكبار الذين بلغوا هذا السن أو تجاوزوه(٢٢٠).

وكان معاش شيخ الجامع الأزهر لا يقل عن ســبعمائة جنيـــه فى الـــسنة ولا يتجاوز فى أى حال من الأحوال تسعمائة جنيه فى السنة، بشرط أن يكون قد قـــضى عشرين سنة فى خدمة المعاهد، وأن يكون قد مضى عليه فى منصب المشيخة ســـنتان على الأقل . (٢٢١) أما أعضاء الهيئة فإن الواحد منهم كان لا يستحق مرتب التقاعـــد إلا إذا قضى فى خدمةالمعاهد مدة أقلها خمس عشرة سنة فإن لم يكن قضى فى الخدمة خمس عشرة سنة، أعطى مكافأة(٢٢٢)، وإذا كانت مدة الخدمة خمس عشرة سنة يعطى المدرس أو الموظف معاشاً يعادل ربع آخر مرتب تقاضاه، ويضاف إلى ذلـــك جـــزء واحد من أربعين جزءاً من مرتبه الأخير عن كل سنة بعد الخامسة عشرة، ومع ذلك لا يجوز أن يتجاوز مرتب المتقاعد ستمائة جنيه فى السنة . (٢٢٣) أما إذا كانت مـــدة الخدمة أقل من خمس عشرة سنة يعطى المدرس أو الموظف مكافأة باعتبار مرتب شهر واحد من مرتبه الأخير عن كل سنة من السنوات الـــسبع الأولى وباعتبـــار مرتـــب شهرين عن كل سنة من السنوات الخمس التالية وباعتبار مرتب ثلاثة أشهر فى كـــل سنة بعد السنة الثانية عشرة . (٢٢٤)

وكانت مدة الخدمة تحسب بالسنين الشمسية (٢٢٥)، وبصرف النظـــر عـــن كسور السنة التى تكون أقل من تسعة شهور، أما إذا كانت تسعة شـــهور أو أكثـــر فتعتبر سنة كاملة . (٢٢٦) ويجوز لشيخ الجامع الأزهر أن يطلب إحالتة للتقاعد مـــتى شاء ويستحق حينئذ معاشه كاملاً طبقاً للأحكام السابقة، ويجوز للمدرس أو الموظف أن يطلب إحالتة للتقاعد أيضا عند بلوغه سن الستين . (٢٢٧) على أن يستقطع مـــن مرتبات العلماء الذين يقبلون المعاملة طبقاً لهـــذه اللائحـــة خمـــسة فى المائـــة مـــن

مرتباهم[٢٢٨]، و لاتسرى هذه اللائحة على من يقبل المعاملة بها من العلماء الموظفين والمدرسين بالأزهر والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية عن مدة خدمتهم السابقة بالمعاهد، بشرط أن يدفعوا خمسة فى المائة عن هذه المدة بحسب مرتباهم السابقة. [٢٢٩]

وفى حالة وفاة العالم يعطى نصف معاشه أو نصف ما كان يستحقه من المعاش لو تقاعد فى يوم وفاته لزوجته وأولاده القصر، ويقسم بينهم كالتالى: الربع للزوجة أو الزوجات إن تعددن والباقى لأولاده للذكر ضعف الأنثى، وإن كان الأولاد ذكور فقط أو إناثاً فقط قسم الباقى بالتساوى بينهم، فإذا لم يكن له زوجة يقسم نصف المعاش المذكور بين الأولاد كما هو موضح سابقاً[٢٣٠]، أما إذا توفى العالم المدرس أو الموظف قبل أن يستحق راتب التقاعد تعطى المكافأة التى كان يستحقها لزوجته أو زوجاته وأولاده القصر وتقسم بينهم بالطريقة المبينة آنفاً فى حالة المعاش [٢٣١]، ويتم وقف صرف المعاش إذا تزوجت الزوجة أو البنت . أو إذا بلغ الولد الذكر ثمانى عشرة سنة [٢٣٢]، والحد الأقصى لمعاش زوجة وأولأد المتوفى من العلماء هو ثلاثمائة جنيه فى السنة [٢٣٣]، وقد عومل بعض أعضاء هيئة كبار العلماء بهذه اللائحة بعد أن قبلوا المعاملة بها ؛ فقطع من مرتبهم ٥% وحُصّل منهم الإحتياطى عن المدة السابقة عن طريق تقسيط الخمسة فى المائة عن المرتبات السابقة على أقساط شهرية لا تزيد مدتها على خمس سنوات، بحيث لا يقل القسط عن خمسة فى المائة من المرتب حينذاك، ومنهم على سبيل المثال: الشيخ محمود الجزيرى، [٢٣٤] والشيخ عبد الرحمن علـيش، والشيخ عبد المعطى الشرشيمى[٢٣٥]، والشيخ على محمد المعداوى[٢٣٦].

ووفقاً لما جاء فى القانون رقم (٢٦ لسنة ١٩٣٦) فإن للعضو من جماعة كبار العلماء أن يجمع بين المعاش ومرتب كبار العلماء بشرط ألا يزيد مجموعهما عن مرتبه فى الوظيفة التى أحيل منها على المعاش [٢٣٧]، كما حدث للشيخ إبراهيم الجبالى[٢٣٨]، الذى كان يعمل شيخاً لكلية اللغة العربية، وكان يتقاضى راتباً شهرياً وقدره (٧٥)

جنيهاً ، وعندما أحيل إلى التقاعد عام (١٣٦٥هـ/١٩٤٦م) أصبح يأخذ معاشـــاً شهرياً قدره (٣٩,٣٧٥) جنيهاً، وراتب الهيئة وقدره (٣٢,٦٢٥) جنيهاً شـــهرياً، وهو ما يكمل رالراتب الذى كان يتقاضاه عندما كان شيخاً للكلية طبقاً لما جـــاء فى القانون السالف الذكر . [٢٣٩]

وفى عام [٢٤٠] (١٣٦٥هـ/١٩٤٦م) قدم الشيخ محمد عبد الفتاح العنـــانى طلباً إلى مجلس الأزهر الأعلى وأوضح فيه أنه كان يتقاضى مرتباً شهرياً قدره (٦٠) جنيهاً من وظيفة شيخ كلية أصول الدين، وبعد إحالته إلى التقاعد فى (٧ذى القعـــدة ١٣٦٣هـ/٢٤اكتوبر١٩٤٤م) إستحق معاشاً قدره(٤٩,٥٠٠) جنيهاً شهرياً وفقاً لما جاء فى القانون (رقم ٢٦لسنة١٩٣٦) ؛ لذا أعطى له فوق معاشـــه مـــا يكمـــل الراتب الذى كان يتقاضاه فى وظيفته قبل إحالته إلى التقاعد وهو (٦٠) جنيهـــاً – معاش (٤٩,٥٠٠) جنيهاً و(١٠,٥٠٠) جنيهاً من الهيئة – ولكنه التمس أنه يعطى له راتب الهيئة كاملاً فوق معاشه لأنه حق ثابت لشيوخ المذاهب، واستند فى ذلك إلى ما جاء فى القانون السالف الذكر . [٢٤١] وبناء عليه قرر مجلس الأزهر الأعلى تأليف لجنة من وكيل الجامع الأزهر ووكيل وزارتى المالية والعدل لبحث هـــذا الموضـــوع [٢٤٢]. وكان نتيجة ذلك أن مجلس الأزهر الأعلى قرر الجمع بين المعـــاش والمرتـــب كاملين على أن يطبق ذلك اعتباراً من (٢٦شوال ١٣٦٧هـ/أول سبتمبر١٩٤٨م) [٢٤٣] ومنذ ذلك التاريخ أصبح لشيوخ المذاهب الحق فى الجمع بين راتبين كـــاملين، ولهم الحق فى الجمع بين المرتب والمعاش كاملين دون التقيد بعدم تجاوز المرتب الأصلى من الوظيفـــة. [٢٤٤]

جـــ- الإعانات:

ذكر فيما سبق أنه ورد بلائحة التقاعد الخاصة بالعلماء المدرسين والمـــوظفين بالأزهر والمعاهد الدينية أن يقطع معاش الولد عند بلوغه (١٨) سنة ويقطع معـــاش

. البنت متى تزوجت، ولكن قدمت طلبات من بعض أولاد العلماء الذين لهم معاش يلتمسون فيها مد المدة المقررة لصرف معاش الأولاد الذكور إلى سن (٢١) سنة بدلاً من(١٨) سنة، وصرف المعاش للأولاد المصابين بعاهات تمنعهم من كسب العيش، وصرف إعانة للبنات عند زواجهن وقطع معاشهن، وقد قدمت هذه الطلبات بناء على ما جاء فى المادة(٢٨) من قانون المعاشات الملكية رقم (٣٧لسنة١٩٢٩)، والتى نصت على:" أن يقطع معاش الابناء الذين بلغوا إحدى وعشرين سنة كاملة إلا إذا كانوا مصابين بعاهات تمنعهم قطعياً من كسب عيشهم، ففى هذه الحالة يستمر صرف المعاش لهم إلى يوم وفاقم، وأن يقطع معاش البنات متى عقد عليهن للزواج، على أن يعطى لهم مبلغ يساوى المعاش المقرر فى مدة سنة، ومع ذلك فحق البنات فى المعاش يعود إليهن إلى سن الحادية والعشرين إذا انتهت هذه الزيجة قبل بلوغهن هذه السن " . [٢٤٥]

وقد تنوعت طلبات الإعانات المقدمة من زوجات وبنات وأبناء أعضاء هيئة (جماعة) كبار العلماء بعد وفاقم، وأخذت أشكالاً متعددة كإعانات الزواج، وإعانات الإعاقة، وإعانات الفقر ، وإعانات طلب العلم ، وسوف يتم تناولها على النحو التالى:

١- إعانات الزواج: والأمثلة على ذلك كثيرة ومتعددة، منها على سبيل المثال لا الحصر: فى عام (١٣٥٣هـ/١٩٣٤م) قدمت ابنة الشيخ محمد إبراهيم السمالوطى، طلب إعانة لزواجها، رغم أنها كانت تحصل على معاش قدره (١٣٣,٦٥٦) جنيهاً فى السنة[٢٤٦] وقد صرح مجلس الأزهر الأعلى فى (٢٣المحرم ١٣٦٥هـ/٥إبريل ١٩٣٧م) بأنه قد فوض للمشيخة منح إعانات لبنات العلماء - اللائى يقطع معاشهن متى عقد عليهن الزواج - تعادل المعاش المقرر لهن لمدة سنة، وبالرغم من ذلك فان الطلبات التى كانت تقدم من بنات العلماء الخاصة بإعانات الزواج كانت من أجل إعطائهن إعانة أكبر من المسموح لهن بها، ففى (١٠جمادى

الآخرة ١٣٤٨هـ/١٣نوفمبر ١٩٢٩م) ربط معاش شهرى قدره (١,٧٤٤) جنيهاً لإنشراح كريمة يوسف شلبى الشبرانجومى [٢٤٧]، وقطع عنها من (١٦ربيع الآخر ١٣٥٩هـ/٢٤مايو١٩٤٠م) لزواجها فى ٢٣منه، وهى تستحق إعانة قدرها (٢٠,٩٢٨) جنيهاً لزواجها، ولكن والدها حميدة حسن خميس – والوصية على ابنتها– أرسلت إلى المشيخة عام(١٣٥٩هـ/١٩٤٠م) عريضة يرفق بها وثيقة الزواج تقول فيها: " أرجو صرف المكافأة التى تصرف عادة لبنات العلماء، وقد سبق أن أعطيت أختها فاطمة(١٠٠) جنيه فأرجو مساواتها بأختها، خصوصاً وإن ثمن المنقولات الآن غالية جداً، فارجومساعدتها حتى لا تظهر إلا بالمظهر اللائق ببنات العلماء ". [٢٤٨] وبعد عرضها على المجلس أسفرت المناقشة عن مقدار ما تعطاه من الإعانة مع مراعاة ما تستدعيه الأحوال الحاضرة من الإقتضاء، قرر المجلس منحها إعانة قدرها (٥٠)جنيها . [٢٤٩] وفى عام (١٣٥٩هـ/١٩٤٠م) قدمت أرملة حسين والى طلباً إلى المجلس أوضحت فيه أن ابنتها كانت تتقاضى معاشاً شهرياً قدره (٢,٨٤) جنيهاً، ثم قطع عنها اعتباراً من (٢شوال ١٣٥٩هـ/٣نوفمبر١٩٤٠ م) لزواجها، وقد منحت إعانة قدرها (٢٥,٠٠٨) جنيهاً لتدبير جهازها، ولكن هذا المبلغ الذى تقرر صرفه مضافاً إليه المهر لا يفى فى ذلك الوقت بجهازها، وتلتمس مبلغاً آخر لمساعدتها على إتمام جهازها [٢٥٠]، وبناء عليه منحها المجلس إعانة قدرها (٥٠) جنيهاً، خلاف الإعانة التى صرفت لها عند قطع معاشها لزواجها وهى (٢٥,٠٠٨) جنيهاً. [٢٥١]

كما قدمت فائقة كريمة الشيخ مصطفى الهيهاوى طلباً فى عام (١٣٦٠هـ/١٩٤١م)، أوضحت فيه أنها كانت تتقاضى معاشاً شهرياً قدره (٢,٠٩٢) جنيه وقطع عنها لزواجها إعتباراً من(٧جمادى الأولى ١٣٦٠هـ/٢يوليو١٩٤١ م)، للعقد عليها فى(٦جمادى الأولى /١ يوليو) وقدرت إعانتها بمبلغ قدره (٢٥,١٠٤) جنيهاً، ولكنها أرسلت عريضة مرفقاً بها وثيقة

الزواج تلتمس منحها إعانة إستثنائية أسوة بما اتبع مع بنات العلماء[٢٥٢] وبعد عرض طلبها على المجلس،قرر منحها إعانة قدرها (٦٧) جنيها. [٢٥٣]

ومن ذلك أيضاً الطلب الذى قدمته فاطمه كريمة الشيخ أمين محمد الشيخ[٢٥٤] لمنحها إعانة لزواجها حيث كانت تتقاضى معاشاً شهرياً قدره (١٠,٥٠٠) جنيهاً منذ (٢٩المحرم ١٣٦١هـ/٩فبراير١٩٤٢م) التاريخ التالى لوفاة أبيها وقطع عنها من (٩صفر ١٣٦٣هـ/٤فبراير١٩٤٤م) لزواجها فى ٣منه، وصرف لها إعانة قدرها (١٢٦) جنيهاً، ولكن والدتها بمبة محمد عمار، بصفتها وصية عليها، طلبت فى (١٩صفر١٣٦٣هـ/١٤فبراير١٩٤٤م) رفع هذه الإعانة إلى (٢٠٠) جنيه لتكون كافية لقضاء الحاجات اللازمة لها [٢٥٥]، وبعد عرضه على المجلس قرر منحها إعانة قدرها (١٧٥) جنيهاً[٢٥٦]، وأيضاً الطلب الذى قدمته كريمة بنت الشيخ محمد الشافعى الظواهرى[٢٥٧]، عام (١٣٦٤هـ/١٩٤٥م) حيث كانت تتقاضى معاشاً شهرياً قدره (٤) جنيهات، وقطع عنها فى (٩صفر ١٣٦٤هـ/٣فبراير ١٩٤٥م) لزواجها فى ٢منه،وقدرت إعانتها بـ (٤٨) جنيهاً، ولكن والدتها نبوية عمران موسى، بصفتها وصية عليها، قدمت عريضة ومعها وثيقة عقد زواجها تلتمس رفع هذه الإعانة حتى تكفى نفقات تجهيز ابنتها المذكورة . [٢٥٨] وبعد عرضها على المجلس قرر رفع هذه الإعانة إلى مائة جنيه. [٢٥٩]

٢- إعانات الإعاقة: ومن الأمثلة على ذلك، الطلب الذى قدمته أرملة الشيخ سيد على المرصفى عام (١٣٥٠هـ/١٩٣٢م)، لربط معاش شهرى لإبنها محمود سيد المرصفى ؛ لأنه معتوه، مع العلم أن معاشها كان (٣,٤٨٧) جنيهات شهرياً إعتباراً من (٢٣ رمضان ١٣٤٩هـ/١١فبراير١٩٣١م)[٢٦٠]، وبعد عرض أمره على المجلس قرر أن يعامل المذكور بمثل ما تعامل به الحكومة الأولاد المصابين بعاهات تمنعهم قطعياً عن كسب عيشهم . [٢٦١] وأيضاً الطلب الذى قدمه ناصر

الدين بن الشيخ محمد إبراهيم السمالوطى عام (١٣٥٣هـ/١٩٣٤م) لربط معاش شهرى له ؛ لأن به عاهة مستديمة تمنعه من كسب العيش .[٢٦٢]

ولم تكن هذه الإلتماسات تقبل كلها فى كل الأحيان، بل كانت تقابل بالرفض مثل ما حدث مع الحسين بن الشيخ محمد الشافعى الظواهرى، الذى قدم له أخيـــه محمد طلبـــاً عام

(١٣٦٥هـ/١٩٤٦م) يقول فيه: " إن الحسين معتوه (مختل عقلياً) وأنه قيم عليه، وإن سنه يزيد على الأربعين سنة وإن حالة العته التى هو بها لا تمكنه من كسب عيشه، ويلتمس إدخاله فى معاش والده " .[٢٦٣] موضحاً أن كل ما تركه المورّث هو ستة أفدنة على المشاع فى (١٨) قطعة وأن صافى ريع هذا المقدار لا يزيد على الستين جنيهاً فى السنة بعد خصم أموال مصاريف الزراعة [٢٦٤]، و بعد عرض أمره علـــى المجلس قرر رفض طلبه هذا، ولم يوافق على إعطائه معاشاً[٢٦٥]،وربما يرجع ذلـــك إلى أن المجلس بعد فحص حالته وجد أن لديه من الورث ما يكفى لعيشه مـــدى الحيـــاة دون الحاجة إلى إعانة من مصدر آخر .

٣- إعانات الفقر: ومن ذلك الإلتماس الذى قدمه ورثة الشيخ حسين والى عام (١٣٥٤هـ/١٩٣٦م)، يطلبون إعانة ؛ لأن والدهم بعد الوفاة تركهم فقراء لا يقدرون على المعيشة، وهم صغار ومحتاجون إلى التربية والتعليم وأنهم يتقاضون معاشاً شهرياً قدره (٢٢,٤٥٧) جنيهاً[٢٦٦]، وبعد عرضه على المجلس قرر أن يعطى الورثة معاشاً استثنائياً قدره (٣٠٠) جنيه فى السنة " وهو أقصى ما تعطيه لائحة التقاعـــد للزوجة والأولاد "، ومكافأة استثنائية قدرها (١٠٠٠) جنيه تصرف لهم على أربعة أقساط سنويه كل منها مائتان وخمسون جنيهاً، وتقسم بينهم على حـــسب المـــيراث الشرعى.[٢٦٧] وفى عام (١٣٥٨هـ/١٩٣٩م) تم صرف مبلـــغ وقـــدره (١٣٠) جنيهاً، كإعانة لأبناء الشيخ محمد شاكر لسداد ديونه، وتم إعطاؤها لإبنه محمود محمد شاكر.[٢٦٨]

كذلك الإلتماس الذى قدم من زوجة الشيخ أحمد الدلبشانى[٢٦٩] عام (١٣٦٠هـ/١٩٤١م) لزيادة معاشها أو منحها مكافأة مالية تستعين بها على تسديد ديون زوجها، وقد قرر المجلس صرف إعانة لها قدرها (٦٠) جنيهاً فوق ما تستحقه من معاش شهرى .[٢٧٠] كذلك الطلب الذى قدمته عيوشة بنت يوسف الدجوى عام (١٣٦٥هـ/١٩٤٦م)، الذى مات عنها زوجها فى حياة أبيها دون أن يترك لها شيئاً لتستعين به فكفاها والدها مؤنة الحياة، بعد وفاة زوجها ولكن بعد وفاته هو تقطعت بها السُبل، ولم يترك لها شيئاً ؛ لذلك التمست تقرير إعانة شهرية لها تقيها شر الحاجة [٢٧١]، و قدمت فاطمة بنت الشيخ أحمد مكى[٢٧٢] إلتماساً عام (١٣٦٦هـ/١٩٤٦م) يتضمن إنها كانت متزوجة عند وفاة والدها ثم طلقت بعد ذلك، ولم تأخذ شيئاً من المعاش وتلتمس تقرير إعانة شهرية لها،[٢٧٣] وفى (٢٩رجب ١٣٦٥هـ/٢٩يونيه١٩٤٦م) قدمت فاطمة بنت الشيخ أمين محمد الشيخ إلتماساً أوضحت فيه إنها قد طلقت فى (غرة جمادى الآخرة ١٣٦٤هـ/١٤مايو١٩٤٥م) وماتت أمها قبل طلاقها فى (المحرم١٣٦٤هـ/ديسمبر ١٩٤٤م) ولم تترك لها شيئاً أصبحت لاعائل لها وهى لم تتجاوز سن(١٨) سنة، لذلك تلتمس منحها إعانة شهرية كأمثالها من بنات العلماء.[٢٧٤]

٤ – إعانات طلب العلم: ومن ذلك الطلب الذى قدمه محمد بن الشيخ على عبد الرحيم إدريس[٢٧٥] عام (١٣٦٥هـ/١٩٤٦م) والذى أوضح فيه أن والده ترك زوجة وبنتاً لم تتزوج وبنتين متزوجتين وثلاثة أولاد ذكور يزيد سن أصغرهم على(١٨) سنة، وبناء على ذلك فإن المعاش كان يعطى للزوجة والبنت التى لم تتزوج، ولكن كان أحد الأولاد الذكور طالب بكلية الهندسة والآخر طالب بكلية الطب، وهو يلتمس صرف إعانة شهرية لهما لإتمام دراستهما [٢٧٦]، وكذلك الطلب الذى قدمه سليمان بن الشيخ محمود الدينارى[٢٧٧] عام (١٣٦٥هـ/١٩٤٦م) الذى كان يتقاضى معاشاً شهرياً قدره (٣,٦٠٧) جنيهاً، وقطع منه فى (٢٦ربيع

الأول ١٣٦٥هـ/٢٨فبراير ١٩٤٦م) لبوغه (١٨)سنة فى (٢٥ربيع الأول /٢٧فبراير) وهو ما زال فى مرحلة طلب العلم ؛ لذلك قدم شقيقه طه محمود الدينارى طلباً يوضح فيه أن أخاه ما زال مجداً فى طلب العلم، وحالته المالية لا تساعده على الإستمرار فى الدرس، خصوصاً فى الوقت الذى عم فيه الغلاء، ويرجو مد مدة معاشه حتى ينتهى من التعليم.[٢٧٨]

مما سبق يتضح مدى إهتمام القائمين على شئون الأزهر بأعضاء هيئة (جماعة) كبار العلماء سواء فى حياهم أو بأسرهم بعد مماهم، وهذا ما ظهر جلياً فى كمية طلبات الإعانة المقدمة من أسر هؤلاء العلماء إلى الأزهر،و كان فى الغالب يستجاب لطلباهم هذه، ونادراً ما كانت تقابل بالرفض، وإن دل هذا على شيء فإنما يدل على أن الأزهر أعطى لهم أهمية خاصة، مما دفع أسرهم إلى اللجوء إليه وقت المحن والأزمات لثقتهم بأهم سوف يجدون منه العون والرعاية .

ج- وفر الميزانية:

كانت ميزانية الجامع الأزهر والمعاهد الأخرى مستقلة، ومنقسمة إلى قسمين:
الأول: الإيرادات وهو شامل لبياها بالتفصيل .

الثانى: لبيان المصروفات نوعا نوعا، ويعرضها شيخ الجامع الأزهر- بصفة رئيس مجلس الأزهرالأعلى-على الخديو للتصديق عليها[٢٧٩]، ولايجوز إستعمال مبلغاً مخصصاً لأمر معين فى الميزانية لغير ما وضع له من أبواب الميزانية إلا بقرار من مجلس الأزهر الأعلى [٢٨٠]، بشرط ألا يطلب ذلك قبل حلول الشهر الخامس من السنة الدراسية، ولكن فى بعض الأحيان كان يحدث ذلك بصفة استثنائية .[٢٨١]

وعلى أية حال فإن الميزانية المخصصة لهيئة (جماعة) كبار العلماء من الجامع الأزهر كثيراً ما كان يحدث بها وفر، وهى ناتجه عن عدة أسباب، منها:

١- قيمة المتداخل فى مرتب بعضهم بالمساجد تخصم من مرتب الهيئة، فمثلاً فى عام (١٣٣١هـ/١٩١٢م)،(١٣٣٦هـ/١٩١٧م) كان مرتب أعضاء الهيئة (٢٠) جنيهاً شهرياً فى حين أنه كان يتم خصم مبلغ وقدره (٢,٩٩٠) جنيهاً من مرتب الشيخ هارون عبد الرازق قيمة مرتبه من درس بمسجد سيدنا الحسين، ومبلغ (٥,٩٨٠) جنيهاً من الشيخ إبراهيم الحديدى راتب درس بمسجد القلعة، ومبلغ (٢,٩٩٠) جنيهاً من الشيخ محمد راشد راتب درس بالسيدة زينب، ومبلغ (٢,٩٩٠) جنيهاً من الشيخ أحمد البسيونى راتب درس بجامع قلاوون .[٢٨٢] وفى عام (١٣٣٨هـ/١٩١٩م) كان يخصم من راتب الشيخ محمد راشد (٢,٩٩٠) جنيهاً مرتب درس بالسيدة زينب، والشيخ إبراهيم الحديدى (٥,٩٨٠) جنيهاً مرتب درس بمسجد القلعة، والشيخ أحمد البسيونى (٢,٩٩٠) جنيهاً مرتب درس بمسجد قلاوون.[٢٨٣]

١- وفاة بعض أعضاء الهيئة مثلما حدث عام (١٣٣٨هـ/١٩١٩م)، وهم: الشيخ محمد طموم، والشيخ أحمد إدريس، و الشيخ أحمد البسيونى، والشيخ محمد إبراهيم القاياتى، والشيخ بكرى الصدفى، والشيخ سليمان العبد، أصبحت مرتباقم خالية وبالتالى ينتج عنها وفر فى الميزانية .[٢٨٤]

٢- عدم الجمع بين مرتبين، فالعلماء الموظفون كانوا لا يأخذون مع رواتبهم راتب الهيئة، وفقاً لما جاء فى تقرير لجنة هيئة كبار العلماء، أن يعرف راتب الهيئة واحد من أعضائها بأكمله فى ميزانية الأزهر بمراعاة عدم الجمع بين هذا الراتب وبين غيره، وترى اللجنة أنه لا مانع من قيامهم بوظائفهم التى كانوا يشغلوها بدون مرتب متى وافقت الجهة المختصة على ذلك[٢٨٥]، فمثلاً عام (١٣٤٢هـ/١٩٢٣م) كان هناك وفر من مرتب الثلاث وظائف الخالية للعلماء الثلاثة الذين كانوا

يتقاضون راتب وظائف من غير الهيئة، وهم: مفتى الديار المصرية، وشيخ معهد الإسكندرية، وشيخ معهد طنطا[٢٨٦].

وقد جرت العادة على أن الوفر الذى يُخص بميزانية هيئة (جماعة) كبار العلماء لا يمتاز فى أى باب من أبواب الميزانية، فهو حق للمعاهد تستعمله حسبما يختار المجلس الأعلى للأزهر[٢٨٧]، ونظراً لتعدد الأمثلة وتشعبها حول هذا الوفر فسوف يتم تناولها فى جدول يوضح وفر هذه الميزانية فى بعض السنوات، وبعض المجالات التى يستغل فيها هذا الوفر، على النحو التالى:

السنة المالية	الميزانية جـ	الوفر جـ	استخدامها
١٣٣٦-١٣٣٧ هـ/ ١٩١٧-١٩١٨م	٥٠٤٠	-	(١) ١٥٠جنيه لشراء بسط ودواليب للأزهر،وحصرلطلاب معهدالإسكندرية، وكتب لازمة لمكتبة معهد طنطا .[٢٨٨]
١٣٣٧-١٣٣٨هـ/ ١٩١٨-١٩١٩م	٥٠٤٠	٩١١	(١) ١٠٠جنيه نقل إلى المصروفات السائرة بميزانية الأزهر لشراء خراطيم للمياه، واشتراك الأزهر وفروعه فى التليفون، ومصاريف طبع أسئلة الإمتحانات، وثمن أدوات كتابة ونظافة، بالإضافة إلى مصروفات أخرى متنوعة. [٢٨٩] (٢) ١٥جنيهاً نقلت إلى بند المصروفات السائرة بميزانية معهد دسوق.[٢٩٠] (٣) ١٠٠جنيه إلى معهد طنطا لشراء الكتب اللازمة لمكتبة هذا المعهد .[٢٩١] (٤) ٣١جنيهاً نقلت إلى رواتب المدرسين فى الأزهر .[٢٩٢] (٥) ٨٠جنيهاً نقلت إلى المصروفات

			السائرة بميزانية معهد طنطا .[٢٩٣]
١٣٣٨-١٣٣٩هـ/ ١٩١٩-١٩٢٠م	١٠٨٠٠	٦٢٠	(١) ٣٠٠جنيه نقلت إلى بند المصروفات السايرة بميزانية الأزهر.[٢٩٤]
١٣٣٩-١٣٤٠هـ/ ١٩٢٠-١٩٢١م	١٠٨٠٠	١٠٥٠	(١) ٢٠٠جنيه نقلت إلى بند المصروفات النائرة بميزانية الجامع الأزهر . (٢) ٢٥٠ جنيهاً مصروفات نقل ١٧مدرساً وأسرهم من معهدى الاسكندرية وطنطا إلى الأزهر .[٢٩٥]
١٣٤٠-١٣٤١هـ/ ١٩٢١-١٩٢٢م	١٠٨٠٠	١٨٠٠	(١) ١٥جنيهاً نقلت إلى بند مصروفت الإنتقال وبدل السفرية إلى معهد دسوق (٢٩٦) . (٢) تم إنشاء وظيفة محضر وعهدة لأدوات فن خواص الأجسام بالقسم الثانوى للأزهر براتب جنيهين ونصف شهرياً تؤخذ من وفر مرتبات هيئة كبار العلماء بالأزهر. (٢٩٧)
			(٣) ٦٠٠ جنيه نقلت إلى بند مصروفات الإنتقال وبدل السفرية بمعهد أسيوط . (٤) ٥٠ جنيهاً نقل خمسة مدرسين وأسرهم من الأزهر إلى معهد دمياط.[٢٩٨] (٥) ٦٠ جنيهاً نقلت إلى بند المصروفات السايرة بمعهد أسيوط (بصفة استثنائية) لشراء خرائط جغرافية للمعهد ومستلزمات أخرى لازمة له.[٢٩٩] (٦) ٢٥٠جنيهاً ثمن أدوات الكمياء والطبيعة بميزانية معهد أسيوط .[٣٠٠] (٧) ١٢ جنيهاً نقلت إلى بند المصروفات السائرة بميزانية معهد أسيوط لعمل كراسي

			ودواليب ومكاتب لازمة للمعهد.[٣٠١]
١٣٤٢-١٣٤٣هـ/ ١٩٢٣-١٩٢٤م	١١٦٦٤	٢٦٤٧	(١) ٩٧٥ جنيهاً نقلت إلى بند المصروفات السايرة فى ميزانية الأزهر لـشراء أدوات الكتابة والمطبوعات ومكافأة أعضاء لجـان إمتحان الشهادات ومصروفات الإنتقـال وبدل الـسفر، وثمـن أدوات الكيميـاء والطبيعة ...وغيرها .[٣٠٢] ١٠٠٠ جنيه لتكملة جراية الأزهر فى المدة الباقية مـن السنة المالية حينذاك.[٣٠٣] (٣) ٦٠جنيهاً تنقل إلى بند مـصروفات الإنتقال وبدل السفر بميزانية الجامع الأزهر [٣٠٤]. (٤)١٢٠ جنيهاً نقلت إلى بند المصروفات السائرة فى معهد أسيوط لإصلاح مساكن الطلبة .[٣٠٥]
١٣٤٣-١٣٤٤هـ/ ١٩٢٤-١٩٢٥م	١١٦٦٤	١٦٣٨	(١) ١٠٠ جنيه نقلت إلى بند المصروفات السائرة،٦٠جنيهاً لمعهد الإسكندرية و٤٠ جنيهاً لمعهد أسيوط .[٣٠٦]
١٣٤٤-١٣٤٥هـ/ ١٩٢٥-١٩٢٦م	١١٢٣٢	٤٣٢	تقرر صـرفها فى سـد بعـض أنـواع المصروفات كثمن الخبز للعلماء والطلبـة .....وغير ذلك .[٣٠٧]

وبتحليل الجدول السابق يتضح كمية الوفر الناتج من ميزانية الهيئة فى بعض السنوات، وكيف أن هذا الوفر لم يكن ملكاً للهيئة تتصرف فيه كيفما تشاء، بل كان من حق المجلس الأعلى للأزهر فقط التصرف فيه وتحديد الإستخدامات اللازمة له .

ومما سبق يتضح الجهاز الإدارى المكون لهيئة (جماعة) كبار العلماء وكيف أن هذا الجهاز تميز إلى حد ما بالنظام والدقة، الشيء الذى جعل هذه الهيئة تصمد داخل الأزهر لفترة طويلة بلغت ٥٠ عاماً، كما مكنها من إبراز دورها التعليمى الدينى داخل الأزهر أيضاً.

هوامش الفصل الثاني:

١- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٧٣، ملف ٣، قانون الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الأسلامية رقم ١٠لسنة ١٩١١، مادة ٤، بتاريخ ١٤ جمادى الأولى ١٣٢٩هـ/١٣مايو١٩١١م، ص٢؛ محافظ عابدين: الأزهر (موضوعات مختلفة)، محفظة ٣٤٨، ملف ١٧، مرسوم بقانون رقم ٤٩لسنة ١٩٣٠بإعادة تنظيم الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية، مادة٩، بتاريخ ٢٤جمادى الآخرة ١٣٤٩هـ/١٦نوفمبر١٩٣٠م؛ مرسوم بقانون رقم ٢٦لسنة ١٩٣٦ باعادة تنظيم الجامع الأزهر: المصدر السابق، مادة٦، بتاريخ ٣ المحرم ١٣٥٥هـ/٢٦مارس ١٩٣٦م، ص٨٩ .

٢- نفسه: محفظة ٧٣، ملف ٣: قانون الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية رقم ١٠لسنة١٩١١، مادة ٥، بتاريخ ٤ جمادى الأولى ١٣٢٩هـ/١٣مايو١٩١١م، ص٢؛ محافظ عابدين: الأزهر (موضوعات مختلفة)، محفظة ٣٤٨، ملف ١٧، مرسوم بقانون رقم ٤٩لسنة ١٩٣٠ بإعادة تنظيم الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية، مادة ٢٠، بتاريخ ٢٤ جمادى الآخرة ١٣٤٩هـ /١٦ نوفمبر١٩٣٠م؛ مرسوم بقانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٣٦ بإعادة تنظيم الجامع الأزهر: المصدر السابق، مادة ٦، بتاريخ ٣ المحرم ١٣٥٥هـ/٢٦مارس ١٩٣٦م، ص٩٠

٣- حماد أحمد حماد الدسوقى: المرجع السابق، ص٢٥٣، ٢٥٤ .

٤- قانون تطوير الأزهر رقم ١٠٣لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التى يشملها: المصدر السابق، مادة ٤، ص٢٠٦١ .

٥- محافظ عابدين: الأزهر (موضوعات مختلفة)، محفظة٣٤٧، ملف٩، مذكرة بشأن مشروع تعديل درجات مدرسى وموظفى المعاهد الدينية، بتاريخ ٢٧ربيع الآخر ١٣٤١هـ/١٦ديسمبر ١٩٢٢م، ص٢ .

٦- عاصم الدسوقى: المرجع السابق، ص٢١،٢٤؛ حماد أحمد حماد الدسوقى: المرجع السابق، ص٢٥٦،٢٥٩.

٧- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٧٣، ملف ٣، قانون الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الإســلامية رقــم ١٠لسنة ١٩١١، مادة ٩، بتاريخ ١٤ جمادى الأولى ١٣٢٩هـ/١٣مايو١٩١١م، ص٣ .* يختص مجلــس الأزهر الأعلى كما ورد بهذا القانون بما يأتى: أولاً: وضع الميزانية العمومية للجامع الأزهر والمعاهد الآخرى . ثانياً: النظر فى إنشاء المعاهد الدينية العلمية الإسلامية، وإلحاق بعض المعاهد الصغرى بالتى هى أكبر منها أو تغيير تبعيتها . ثالثاً: النظر فى فصل المعاهد من تبعية غيرها وجعلها تابعة للجامع الأزهر مباشرة . رابعاً: النظر فى إنشاء مجالس إدارة للمعاهد التى ليس لها مجالس إدارة . خامساً: وضع النظم العامة للتدريس والإمتحانات . سادساً:التصديق على تقرير الكتب التى تدرس بالجامع الأزهر والمعاهد الآخرى. سابعاً: النظر فى ترشـيح مشايخ المعاهد الآخرى والوكلاء وترقيتهم ونقلهم وفصلهم . ثامناً: النظر فى ترشيح أعضاء مجالس الإدارة . تاسعاً: التصديق على ما تقرره مجالس الإدارة من تعيين المدرسين والموظفين وترقيتهم ونقلــهم وفــصلهم . عاشراً: النظر فى طلب منح كساوى التشريف العلمية لمستحقيها بناء على قرارات مجالس الإدارة .(انظــر: نفسه، مادة ١٠، ص٣،٤).

٨- عاصم الدسوقى: المرجع السابق، ص٢٨ .

٩- نفسه: ص٢٤،٢٥ .

١٠- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ١٠، ملف ٦، مذكرة ١، قانون رقم ٦لسنة ١٩١٦ بزيادة عــدد أعــضاء مجلس الأزهر الأعلى، بتاريخ ٢٥ ربيع الآخر ١٣٣٤هـ /٢٩فبراير ١٩١٦م، ص٣ .

١١- عاصم الدسوقى: المرجع السابق، ص٢٦؛ حماد أحمد حماد الدسوقى: المرجع السابق، ص٢٦٠ .

١٢- محافظ عابدين: الأزهر (موضوعات مختلفة)، محفظة ٣٤٨، ملف ١٧، مرسوم بقــانون رقــم ٤٩ لــسنة ١٩٣٠ بإعادة تنظيم الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلميــة الإســلامية، مــادة ٢٢،٢٣،٢٤، بتــاريخ ٢٤جمادى الآخرة ١٣٤٩هـ/١٦نوفمبر ١٩٣٠م .

١٣- مرسوم بقانون رقم ٢٦لسنة١٩٣٦بإعادة تنظيم الجامع الأزهر: المصدر السابق، مادة١٧،١٨، ١٩، بتاريخ ٣المحرم ١٣٥٥م /٢٦مارس ١٩٣٦م، ص٩٢،٩٣ *يختص المجلس الأعلى للأزهر وفقاً لما ورد بهذا القانون بما يأتى: (١) إعداد مشروع الميزانية. (٢) اقتراح مشروع إنشاء الكليات وأقسام دراسة الإجازات وأقسام التخصص والمعاهد الدينية، وتقرير إنشاء الأقسام العامة . (٣) النظر فى كل ما يتعلق بخطة الدراســة . (٤) توزيع المواد على سنى الدراسة، وتحديد ساعات الدراسة فى الأسبوع وتعيين الساعات المخصصة لكل مادة، ووضع مناهج الدراسة واختيار كتبها . (٥) وضع اللائحة الداخلية للكليات والمعاهد الدينيــة والأقــسام العامة، وتشمل على الأخص: نظام إجازات الطلبة وتأديبهم، ونظام الاستماع فى الكليات وأقسام التخصص، ونظام أعمال المكتبة، وشروط منح المكافآت والإعانات المالية، ونظام القبول والدراسة للعميان والغربــاء . (٦) وضع لائحة الامتحانات . (٧) إعداد اللائحة المالية، وتصدر بمرسوم. (٨) إعداد لائحــة اســتخدام المدرسين والموظفين من غير أعضاء هيئة التدريس وإجازتهم وتأديبهم وتصدر بمرسوم . (٩) تعيين أعضاء هيئة التدريس فى الكليات، وغيرهم من المدرسين والموظفين والوعاظ فى الدرجة السادسة فما فوقهــا، وتثبيتــهم

وترقيتهم ونقلهم، وأما فيما يتعلق بمن كان من هؤلاء دون هذه الدرجة فهو من شئون شيخ الجامع الأزهر، كل ذلك طبقاً لما هو مقرر فى اللوائح . (١٠) قبول الأوقاف والوصايا والهبات طبقاً لأحكام اللائحة المالية . (١١) النظر فى كل مشروع قانون أو مرسوم يتعلق بأى شأن من شئون الجامع الأزهر . (١٢) النظر فيما يعهد به إليه هذا القانون أو غيره من القوانين واللوائح، وفيما يعرضه عليه شيخ الجامع الأزهر، وفى كل ما يرى المجلس فائدة فى بحثه من المسائل الخاصة برقى التعليم وحسن النظام فى الجامع الأزهر والمعاهد الدينية . (انظر: نفسه، مادة٢٢، ص٩٣، ٩٤) .

١٤- (انظر: نفسه، مادة ١٠، ص ٢٠٦٤) .

١٥- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٧٣، ملف ٣، قانون الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية رقم ١٠لسنة ١٩١١، مادة ٢٣، بتاريخ ١٤ جمادى الأولى ١٣٢٩هـ /١٣مايو١٩١١م، ص٧ .

١٦- نفسه: مادة ١٠٧، ص٤٤ .

١٧- محافظ عابدين: الأزهر (محاضر جلسات)، محفظة ٣٥٢، ملف ٩، قانون رقم ٢٨لسنة١٩٢٠، بتاريخ ٨ ذى القعدة ١٣٣٨هـ/٢٤يوليو١٩٢٠م؛ نفسه: الأزهر (موضوعات مختلفة)، محفظة ٣٤٧، ملف ١٢، المادة (١٠٧) من القانون رقم ١٠لسنة ١٩١١ المعدلة بالقانون رقم ٢٨لسنة ١٩٢٠، بتاريخ٤ ذى الحجة ١٣٣٨هـ١٩أغسطس١٩٢٠م؛ سجلات الجامع الأزهر: وارد مالية للجهات السايره والقرعة والمستشفيات والأزهر والمعاهد، سجل ٤، جـ١، مادة ٩٥، بتاريخ٤ ذى الحجة ١٣٣٨هـ/١٩أغسطس ١٩٢٠م، ص٣٦؛ محافظ عابدين: الأزهر (موضوعات مختلفة)، محفظة ٣٤٨، ملف ١٧، مرسوم بقانون رقم ٤٩لسنة ١٩٣٠بإعادة تنظيم الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية، مادة ١٣، بتاريخ ٢٤جمادى الآخرة ١٣٤٩هـ /١٦نوفمبر ١٩٣٠م؛ مرسوم بقانون رقم ٢٦لسنة ١٩٣٦م بإعادة تنظيم الجامع الأزهر: المصدر السابق، مادة١٠، بتاريخ ٣الامحرم ١٣٥٥هـ/٢٦مارس ١٩٣٦م، ص٩٠،٩١؛ انظر ملحق رقم (٣).

١٨- محافظ عابدين: الأزهر (موضوعات مختلفة)، محفظة٣٤٨، ملف١٧، مرسوم بقانون رقم ٤٩لسنة١٩٣٠ بإعادة تنظيم الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية، مادة ١٠، بتاريخ ٢٤جمادى الآخرة ١٣٤٩هـ/١٦نوفمبر١٩٣٠م .

١٩- مرسوم بقانون رقم ٢٦لسنة١٩٣٦بإعادة تنظيم الجامع الأزهر: المصدر السابق، المادة٧، بتاريخ ٣المحرم ١٣٥٥هـ/٢٦مارس ١٩٣٦م، ص٩٠ .

٢٠- عاصم الدسوقى: المرجع السابق، ص١٩.

٢١- محمد فهمى عبد الوهاب: مشيخة الأزهر، مجلة النذير، السنة السادسة، العدد ١٣٢، القاهرة، بتاريخ ٢٩المحرم ١٣٦٥هـ/٢يناير ١٩٤٦م، ص٧؛ سنية قراعة: المرجع السابق، ص٣٣٣؛ على عبد العظيم: المرجع السابق، جـ٢، ص٨٦ .

٢٢- على عبد العظيم: المرجع السابق، جـ٢،ص٩٧؛ عاصم الدسوقى: المرجع السابق، ص٢٠ .

٢٣- لمعى المطيعى: هؤلاء الرجال من الأزهر، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة،١٩٨٩، ص٢٧٢،٢٧٣ .

٢٤- تم تعيين الشيخ عبد المجيد سليم فى هيئة كبار العلماء بموجب الأمر الملكى رقم ٤ لسنة ١٩٢٩ الصادر بتاريخ (٥شعبان ١٣٤٧هـ/١٦يناير ١٩٢٩م) (انظر: محافظ الأزهر الشريف، محفظة ٤٢، ملف٣، أمر ملكى رقم ٤ لسنة ١٩٢٩ بتعيين حضرة صاحب الفضيلة الشيخ عبد المجيد سليم فى هيئة كبار العلماء، بتاريخ ٥شعبان ١٣٤٧هـ/١٦يناير ١٩٢٩م) .

٢٥- على عبد العظيم: المرجع السابق، جـ٢، ص٩٧،٩٨ .

٢٦- لمعى المطيعى: المرجع السابق، ص٢٧٣ .

٢٧- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٦٥، ملف ١، قانون رقم ١٢٣ لسنة ١٩٤٥ بتعديل المرسوم بقانون رقم ٢٦لسنة ١٩٣٦ بإعادة تنظيم الجامع الأزهر، بتاريخ ٢١المحرم ١٣٦٥هـ/ ٢٦ديسمبر ١٩٤٥م، ص١؛ محافظ عابدين: الأزهر (موضوعات مختلفة)، محفظة ٣٤٨، ملف ١٦، الأزهر إعادة تنظيم، بتاريخ ٢١المحرم ١٣٦٥ هـ/٢٦ ديسمبر ١٩٤٥م؛انظر ملحق رقم (٦).

٢٨- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٦٥، ملف ١، أمر ملكى رقم ٥٢ لسنة ١٩٤٥ بتعيين حضرة صاحب الفضيلة الشيخ مصطفى عبد الرازق باشا شيخاً للجامع الأزهر، بتاريخ ٢٢المحرم ١٣٦٥هـ/٢٧ديسمبر ١٩٤٥م * ومما يجدر ذكره فى هذا المقام أن هذه الحالة كانت هى الحالة الوحيدة الفردية خلال فترة البحث التى تم اختيار شيخ الجامع الأزهر فيها من خارج كبار علماء الأزهر . ومن تولى المشيخة قبلـه وبعـده تم اختيارهم من بين هيئة (جماعة) كبارالعلماء .

٢٩- عاصم الدسوقى: المرجع السابق، ص٢٠ * أهم الأحزاب حسب تاريخ نشأتها، هى: الحزب الوطنى (١٣٢٥هـ/١٩٠٧م)، وحزب الوفد (١٣٣٧هـ/١٩١٨م)، وحزب الأحرار الدستوريين (١٣٤١هـ/١٩٢٢م)، وحزب الاتحاد (١٣٤٤هـ/١٩٢٥م)، وحزب الشعب (١٣٤٩هـ/١٩٣٠م)، وحزب مصر الفتاة (١٣٥٢هـ /١٩٣٣م) وحزب الهيئة السعدية (١٣٥٧هـ/١٩٣٨م). (انظر: أحمد فارس عبد المنعم، السلطة السياسية فى مصر وقضية الديمقراطية (١٨٠٥-١٩٨٧)؛ سلسلة تاريخ المصريين، العدد ١٠٥، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٧، ص٦٦).

٣٠- عاصم الدسوقى: المرجع السابق، ص٢٠ .

٣١- محا . الأزهر الشريف: محفظة ٧٣، ملف ٣، قانون الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية رقم ١٠ لسنة١٩١١، مادة ٢٢، بتاريخ ١٤جمادى الأولى ١٣٢٩هـ/١٣مايو١٩١١م، ص٧ * مما يجدر ذكره فى هذا المقام أنه منذ ظهور هذا المنصب، والولاة والسلاطين والملوك يعتزون بحق تعيين شيخ الجامع الأزهر لهم دون سواهم . ويرجع السبب فى اهتمام هؤلاء الحكام جميعاً واحتفاظهم بهذا الحق إلى سببين: الأول: كانت لشيوخ الأزهر منزلة رفيعة فى نفوس المسلمين، وبالتالى كان لهم نفوذ عميق على جمهور الشعب، فكان طبيعياً أن يسعى الولاة والحكام إلى اكتساب رضائهم وتأييدهم . أما الثانى: أن هؤلاء الحكام كانوا يرعون بأنفسهم شئون هذا الدين وهذا يقتضى أن يختاروا العلماء الذين يستطيعون أن يؤدوا أمانة العلم، ويحق لهم

أن يكونوا ورثة الأنبياء . (انظر: محمد عطيه خميس، الملك فؤاد ..مشيخة الأزهر ..، مجلة النـذير، الـسنة ١٣،العدد ٢٧٩، القاهرة، بتاريخ ٢٦جمادى الأولى ١٣٧١هـ/٢٢فبراير ١٩٥٢م، ص١) .

٣٢- طارق البـشرى: المـسلمون والأقبـاط فى إطـار الجماعـة الوطنيـة، ط٢، دار الـشروق، القـاهرة، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨ م، ص٣١٥،٣١٦ .

٣٣- طارق البشرى: المرجع السابق، ص٣١٦ .

٣٤- نفسه: ص٣١٦،٣١٧ .

٣٥- مجلس الشيوخ: تكون مجلس الشيوخ فى ظل دستور عام (١٣٤٢هـ/١٩٢٣م) الذى نص على إقامة برلمان من مجلسين، هما مجلس النواب ومجلس الشيوخ . على أن يؤلف مجلس السيوخ من عدد من الأعضاء يعـين الملك خمسيهم، وينتخب الثلاثة أخماس الباقون بالاقتراع العام على مقتضى أحكـام قـانون الانتخـاب . والشروط الواجب توافرها فى عضو مجلس الشيوخ منتخباً كان او معيناً أن يكون قد بلغ من العمر أربعـين عاماً على الأقل، ومتقناً للقراءة، والكتابة، ويكون اسمه مدرجاً بأحد جدوال الإنتخاب، وأن يكون منتميـاً إلى إحدى الطبقات الآتية: أولاً: الوزراء الممثلين السياسيين، رؤساء مجلس ا لنواب، وكـلاء الـوزرارات، رؤساء ومستشاري محكمة الاستئناف أو أيةمحكمة اخري من درجتها أو أعلي منها، النواب العموميين، نقباء المحامين، موظفي الحكومة من درجة مدير عام فصاعداً ، ثانيا: كبارالعلماءوالرؤساءالروحيين، كبارالضباط المتقاعدين من رتبة لواء فصاعداً، النواب الذين قضوا مدتين في النيابة، الملاك الذين يؤدون ضريبة لاتقل عن مائة وخمسين جنيها مصريا في العام، من لا يقل دخلهم السنوي عن ألف وخمسمائة جنيـة مـن المـشتغلين بالأعمال المالية أو التجارية أو الصناعية أو بالمهن الحرة . وذلك كله مع مراعاة عدم الجمع بين الوظائف التى نص الدستور أو قانون الإنتخاب على عدم جواز الجمع بينها، وتكون مدة العضوية فى المجلس عشر سنين . (انظر: مصطفى أبوزيد فهمى، الدستور المصرى، دار طالب لنشر ثقافة الجامعـات، الإسـكندرية، ١٩٥٧، ص٩٢،٩٣؛ إبراهيم شيحه، محاضرات فى تحليل النظام الدستورى فى جمهورية مصر العربية، دار المطبوعـات الجامعية، الإسكندرية، ١٩٧٨،ص١٢٨ -١٣٠؛ محسن خليل، النظام الدستورى فى مصر، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، ١٩٩١، ص٣٢٠ -٣٢٣) .

٣٦- عاصم الدسوقى: المرجع السابق، ص٤٦ .

٣٧- قانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧: تنظيم سلطة الملك فيما يختص بالمعاهد الدينية وتعيين الرؤساء والمسائل الخاصة بالأديان المسموح بها فى الـبلاد، الوقـائع المـصرية، الـسنة ١٠٠، العـدد ٢٥، بتـاريخ ١٦المحـرم ١٣٤٦هـ/١٦يوليو١٩٢٩م، ص٥٠٤ .

٣٨- سنية قراعة: المرجع السابق، ص٣١٩،٣٢٠ .

٣٩- أحمد فارس عبد المنعم: المرجع السابق، ص٤٧ .

٤٠- سنية قراعة: المرجع السابق، ص٢١٩ * لقد ذهب أصحاب ذلك الرأى إلى أن الحكم النيابى لابد وان يثمر فرقاً وأحزاباً ذات أهواء، وأن هذه الأحزاب ستختلف حتما وتتطاحن، وكل حكومة تأتى ستهدم ما شيدته

الحكومة السابقة، وستعين كل حكومة فى هذه المناصب أنصارها ومؤيديها، و تقيل منها خصومها . ومشيخة الجامع الأزهر ومناصب العلم، تكون على هذا الأساس تحت رحمة الأهواء الحزبية؛ لهذا رأوا أن خير ما يحفظ هيبتهم ومكانتهم، أن تظل صلتهم كما كانت بالملك مباشرة مثلهم تماماً كمثل رئيس الحكومة والوزراء سواء بسواء، وهكذا يستطيعون أن يبقوا بمنأى عن الأهواء الحزبية . (انظر: محمد عطية خميس، المرجع السابق، ص٩) .

٤١– عاصم الدسوقى: المرجع السابق، ص٤٧ .

٤٢– محمد عطية خميس: المرجع السابق، ص٩ .

٤٣– على عبد العظيم: المرجع السابق، جـ٢، ص٦٠ .

٤٤– نفسه: ص٦٠ –٦٢ .

٤٥– طارق البشرى: المرجع السابق، ص٣٤٧ .

٤٦– على عبد العظيم: المرجع السابق، جـ٢، ص٦٢ .

٤٧– محمد عطية خميس: المرجع السابق، ص٩ .

٤٨– محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٣٩، ملف ٥، أمر ملكى رقم٢٧ لسنة ١٩٢٨ بتعيين شيخ الجامع الأزهر، بتاريخ ١٢ذى الحجة ١٣٤٦هـ/٢٢مايو١٩٢٨م .

٤٩– محمد عبد المنعم خفاجى: المرجع السابق، جـ٣،ص٥٠٤ .

٥٠– محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٤٣، ملف ٦، أمر ملكى رقم ٦٨ لسنة١٩٢٩ بتعيين شيخ الجامع الأزهر، بتاريخ ٧جمادى الأولى ١٣٤٨هـ/١٠أكتوبر ١٩٢٩م .

٥١– سنية قراعة: المرجع السابق، ص٣٢٥ .

٥٢– مصطفى أبو زيد فهمى: المرجع السابق، ص٩٤ .

٥٣– محافظ عابدين: الأزهر (موضوعات مختلفة)، محفظة ٣٤٨، ملف ١٧، مرسوم رقم ٤٩ لسنة ١٩٣٠بإعادة تنظيم الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية، مادة١٠،١١،٣١،٩٩، بتاريخ ٢٤جمادى الآخرة ١٣٤٩هـ /١٦نوفمبر ١٩٣٠م .

٥٤– عاصم الدسوقى: المرجع السابق، ص٤٨،٤٩ .

٥٥– محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٥٣، ملف ١، أمر ملكى رقم ٤٣ لسنة ١٩٣٥ بتعيين شيخ الجامع الأزهر، بتاريخ ٢٤المحرم ١٣٥٤ هـ/٢٧إبريل ١٩٣٥م .

٥٦– مرسوم بقانون رقم ٢٦لسنة ١٩٣٦ بإعادة تنظيم الجامع الأزهر: المصدر السابق، مادة ١٢٨، بتاريخ ١٣المحرم١٣٥٥هـ /٢٦مارس ١٩٣٦م؛ ص١١٨ .

٥٧– عاصم الدسوقى: المرجع السابق، ص٤٩ .

٥٨- مرسوم بقانون رقم ٢٦لسنة ١٩٣٦ بإعادة تنظيم الجامع الأزهر: المصدر السابق، مادة ٧، بتاريخ٣المحرم ١٣٥٥ هـ/٢٦مارس ١٩٣٦م، ص٩٠ .

٥٩- عاصم الدسوقي: المرجع السابق، ص١٩ .

٦٠- قانون تطوير الأزهر رقم ١٠٣لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التى يشملها: المصدر السابق، مادة ٥، ص٢٠٦١ .

٦١- محافظ عابدين: الأزهر (قضايا البعوث الإسلامية - دار الإفتاء - تقارير)، محفظة ٣٥٦، ملف ١٥، نظام هيئة كبار العلماء فى سبيل الدعوة إلى الله، مادة ٤، بتاريخ غرة ربيع الآخر١٣٥٢هـ/٢٤يوليو١٩٣٣م، ص١

٦٢- نفسه: الأزهر (محاضر جلسات)، محفظة ٣٥٢، ملف ١٣، مجلس الأزهر الأعلى، محضر رقم ١٣٣، بتاريخ ١٥ذى الحجة ١٣٣٨هـ/٣٠أغسطس١٩٢٠م، ص٣ .

٦٣- منصب الإفتاء ومجلس الأزهر الأعلى: جريدة الاهرام، السنة ٤٦، العدد ١٣١٧٦، بتاريخ ٢٦شوال ١٣٣٨ هـ/١٣يوليو ١٩٢٠م، ص٢ .

٦٤- طارق البشرى: المرجع السابق، ص٣٤٢ .

٦٥- محمد رجب البيومى: محمد بخيت المطيعى، مجلة الأزهر، السنة ٦٨، جـ٨، مجمع البحوث الإسلامية، القاهرة، بتاريخ شعبان ١٤١٦هـ/ديسمبر- يناير ١٩٩٦م، ص١١٧٨ .

٦٦- الشيخ محمد بخيت المطيعى: مجلة الهادى، السنة١١، العدد ٢٠، مطبعة السعادة، القاهرة، بتاريخ ٩شعبان ١٣٥٤هـ/ ٦نوفمبر١٩٣٥م، ص٦ .

٦٧- تم تعيين الشيخ عبد الرحمن قراعه فى هيئة كبار العلماء فى (٢١ذى القعدة ١٣٣٨هـ/٦أغسطس١٩٢٠م). (انظر: سجلات الجامع الأزهر، صادر مخاطبات مشيخة الجامع الأزهر، سجل ٧٤، مادة ٢٥٤، بتاريخ ٢١ذى القعدة ١٣٣٨هـ/٦أغسطس١٩٢٠م، ص١٧؛ نفسه، صادر الأقسام الأولى والثانوى العالى، سجل ٣، مادة ١٠١، بتاريخ ٣ذى الحجة ١٣٣٨هـ/١٨أغسطس-١٩٢م، ص٨؛ نفسه، وارد مالية للجهات السايرة والقرعة والمستشفيات والأزهر والمعاهد، سجل ٤، جـ١، مادة ١٠١، بتاريخ ٤ذى الحجة ١٣٣٨هـ/١٩أغسطس١٩٢٠م، ص٣٧) .

٦٨- سجلات الجامع الأزهر: وارد مالية للجهات السايرة والقرعة والمستشفيات والأزهر والمعاهد، سجل ٥، جـ٢، مادة ٢٩٥، بتاريخ غرةجمادى الأولى ١٣٣٩هـ /١١يناير ١٩٢١م، ص٢١؛ نفسه: وارد من الرياسة والأوقاف والكتبخانة الأزهرية، سجل ٤، جـ١، مادة ٨، بتاريخ ٢٤رجب ١٣٣٩هـ/٣إبريل ١٩٢١م، ص٢ .

٦٩- محمد كامل الفقى: الأزهر وأثره فى النهضة الأدبية الحديثة، جـ٣، مجمع البحوث الإسلامية، القاهرة،١٤٠٧هـ /١٩٨٦م، ص٢٦٢؛ محمد عبد المنعم خفاجى وعلى على صبح: الحركة العلمية فى الأزهر فى القرنين التاسع عشر والعشرين، جـ٣، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة، ٢٠٠٧، ص٥٣٩ .

٧٠- محمد عبدالمنعم خفاجي وعلي علي صبح: المرجع السابق، جـ١، ص١٧٧ .

٧١- تم تعيين الشيخ حسنين محمد مخلوف في جماعة كبار العلماء بموجب الأمر الملكي رقـم ٤٣ لـسنة ١٩٤٩ الصادر بتاريخ (٢٩المحرم ١٣٦٩هـ/٢٠نوفمبر ١٩٤٩م). (انظر: محافظ الأزهر الشريف، محفظـة ٦٩، ملف ١، أمر ملكي رقم ٤٣ لسنة ١٩٤٩بشأن تعيين سبعة علماء ضمن جماعة كبـار العلمـاء، بتـاريخ ٢٩المحرم ١٣٦٩هـ/٢٠نوفمبر ١٩٤٩م) .

٧٢- سعد عبد المقصود ظلام: الشيخ حسنين محمد مخلوف، مجلة الأزهر، السنة ٦٩، جـ١٠، مجمع البحـوث الإسلامية، القاهرة، بتاريخ شوال ١٤١٧هـ /فبراير ١٩٩٧م، ص١٤٧٩،١٤٨٠ .

٧٣- محافظ عابدين: الأزهر (موضوعات مختلفة)، محفظة ٣٤٨، ملف ١٧، مرسوم بقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٣٠ بإعادة تنظيم الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية، مـادة ٢٣، بتـاريخ ٢٤ جمـادى الآخـرة ١٣٤٩هـ/١٦نوفمبر ١٩٣٠م؛ مرسوم بقانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٣٦ بإعادة تنظيم الجامع الأزهر: المصدر السابق مادة ٨، بتاريخ ١٣المحرم ١٣٥٥هـ/٢٦مارس ١٩٣٦م، ص٩٠؛ قـانون تطـوير الأزهـر رقـم ١٠٣لسنة ١٩٦١بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التي يشملها: المصدر السابق، مادة ٧، ص ٢٠٦٢ .

٧٤- مرسوم بقانون رقم ٢٦لسنة ١٩٣٦بإعادة تنظيم الجامع الأزهر: المصدر السابق، مادة ٨، بتاريخ ١٣المحـرم ١٣٥٥هـ/٢٦ مارس١٩٣٦م، ص٩٠؛ محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٦٥، ملف ١، قانون رقـم ١٢٣ لسنة ١٩٤٥بتعديل المرسوم بقانون رقم ٢٦لسنة ١٩٣٦م بإعادة تنظيم الجامع الأزهر، بتاريخ ٢١المحـرم ١٣٦٥هـ/٢٦ديسمبر١٩٤٥م .

٧٥- قانون تطوير الأزهر رقم ١٠٣لسنة ١٩٦١بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التي يشملها: المصدر السابق، مادة ٧، ص٢٠٦٢ .

٧٦- محافظ عابدين: الأزهر (لوائح وقوانين)، محفظة ٣٥٠، ملف ٢١، الإرادة السنية رقـم ٦٦ لـسنة١٩٢١ بشأن اختصاص المدير العام للمعاهد الدينية ووكيل مـشيخة الجـامع الأزهـر، بتـاريخ ٢٠ذى الحجـة ١٣٣٩هـ/٢٤أغسطس١٩٢١م؛ سجلات الجامع الأزهر: وارد مـن الرياسـة والأوقـاف والكتبخانـة الأزهرية، سجل ٤، جـ١، مادة٢١٩، بتـاريخ ٢٦ذى الحجـة ١٣٣٩هـ/٣٠أغـسطس١٩٢١م، ص٢٦،٢٧.

٧٧- محمد السعدى فرهود وآخرون: المرجع السابق، ص٣٦٣ .

٧٨- مـدير الأزهـر وملحقاتـه: جريـدة الأهـرام، الـسنة ٣٩، العـدد ١٠٨٠٥، بتـاريخ ١٣شـوال ١٣٣١هـ/١٥سبتمبر ١٩٣١م، ص٥ .

٧٩- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٥، ملف ٩، محضر ٢٥، بتاريخ ٢٨ربيع الآخر ١٣٣٣ هـ/١٥مـارس ١٩١٥م، ص١ .

٨٠- محافظ عابدين: الأزهر (لوائح وقوانين)، محفظة ٣٥٠، ملف ٢، الأزهر والمعاهد الدينية الإسلامية، بتاريخ ١٦المحرم ١٣٣٦هـ/أول نوفمبر ١٩١٧م، ص٣ .

٨١- سجلات الجامع الأزهر: وارد مالية للجهات السايرة والقرعة والمستشفات والأزهر والمعاهد، سجل ٥، جـ٢، مادة٢٩٥، بتاريخ غرة جمادى الأولى ١٣٣٩هـ/١١يناير ١٩٢١م، ص٢١ .

٨٢- تم تعيين الشيخ أحمد هارون عبد الرازق فى هيئة كبار العلماء بموجب الأمر الملكى رقم ٩٢ الصادر بتاريخ ٣جمادى الآخرة ١٣٤٥هـ/٩ديسمبر ١٩٢٦م) (انظر: محافظ الأزهر الشريف، محفظة ٣٦، ملف ٦، مذكرة ٦، بشأن عرض المحضر السابع عشر للجنة هيئة كبار العلماء لجلستها المنعقدة يوم الأربعاء ١٨شوال ١٣٤٥(٢٠إبريل ١٩٢٧)، بتاريخ ٢٠ذى القعدة ١٣٤٥هـ/٢٢مايو ١٩٢٧م، ص٣)؛ انظر ملحق رقم (٨) .

٨٣- نفسه: مادة ٢٩٦، ص ٢١؛ نفسه: دفتر قيد حضرات العلماء حسب تواريخ امتحانهم، سجل١، جـ١، مادة١٧٠، بتاريخ ١٣٤٣هـ/١٩٢٤م، ص١٥ .

٨٤- محمد السعدى فرهود وآخرون: المرجع السابق، ص٣٦٣ .

٨٥- تم تعيين الشيخ محمد عبد اللطيف الفحام فى هيئة كبار العلماء بموجب الأمر الملكى رقم٤٩ لسنة١٩٣١ الصادر بتاريخ (٢٨المحرم ١٣٥٠هـ/١٥يوليه ١٩٣١م) . (انظر: محافظ الأزهر الشريف، محفظة ٤٧، ملف ٢، أمر ملكى رقم ٤٩ لسنة ١٩٣١بتعيين الشيخ محمد عبد اللطيف الفحام ضمن هيئة كبار العلماء، بتاريخ ٢٨المحرم ١٣٥٠هـ/١٥يونيه ١٩٣١م) .

٨٦- محمد السعدى فرهود وآخرون: المرجع السابق، ص٣٦٣ .

٨٧- محمد عبد المنعم خفاجي: المرجع السابق، جـ٢، ص٥٠،٥١ .

٨٨- على عبد العظيم: المرجع السابق، جـ٢، ص٩٧؛ محمد عبد المنعم خفاجي، المرجع السابق، جـ١، ص٢٩٨؛ نفسه: جـ٢، ص٣٨٢؛ محمد السعدى فرهود وآخرون: المرجع السابق، ص٣٥٤؛ أشرف فوزى صالح: شيوخ الأزهر، جـ٤، الشركة العربية للنشر والتوزيع، القاهرة، ١٩٩٧، ص٦؛ عبد العزيز غنيم عبد القادر: صفحات مشرقة من تاريخ الأزهر وشيوخه العظام، ط١، القاهرة، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م، ص١٩٦؛ عبد المعز خطاب: المرجع السابق، ص ٣٩، حماد أحمد حماد الدسوقى: المرجع السابق، ص٣٦٨ .

٨٩- على عبد العظيم: المرجع السابق، جـ٢، ص٩٧،٩٨؛ محمد عبد المنعم خفاجى: المرجع السابق، جـ١، ص٢٩٨،٢٩٩ .

٩٠- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٧٣، ملف ٣، قانون الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية رقم ١٠لسنة١٩١١، مادة ١١٢، بتاريخ ١٤جمادى الأولى ١٣٢٩هـ/١٣مايو ١٩١١م، ص٤٥ .

٩١- نفسه: محفظة ١١، ملف ٣، مذكرة ٥، محضر لجنة هيئة كبار العلماء بتاريخ ١٤ذى القعدة ١٣٣٤هـ/٢٢سبتمبر ١٩١٦م، ص٤٠ .

٩٢- نفسه: محفظة ١٤، ملف ٤، مذكرة ٣، عرض محضرى لجنة هيئة كبار العلماء لجلستيها المنعقدتين فى ١٩ذى الحجة ١٣٣٦،١٥المحرم ١٣٣٧، بتاريخ ٢٣صفر ١٣٣٧هـ/١٧نوفمبر ١٩١٨م، ص ٢ .

٩٣- محافظ عابدين: الأزهر (محاضر جلسات)، محفظة ٣٥١، ملف ٨، محضر لجنة هيئة كبار العلماء، بتاريخ ٣ربيع الآخر ١٣٤٤هـ/٢١ أكتوبر١٩٢٥م، ص٥؛ نفسه: الأزهر (محاضر جلسات)، محفظة ٣٥٣، ملف ٢، مذكرة ١٠ بشأن عرض المحضر الخامس عشر لجلسة لجنة هيئة كبار العلماء المنعقد يوم الأحد ٣٠ربيع الأول ١٣٤٤(١٨أكتوبر١٩٢٥) على المجلس للموافقة، بتاريخ ١٣ربيع الآخر ١٣٤٤هـ/٣١ أكتوبر ١٩٢٥م، ص١، محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٣١، ملف ٤، مذكرة ١٠، بشأن عرض المحضر الخامس عشر لجلسة لجنة هيئة كبار العلماء المنعقد يوم الأحد ٣٠ربيع الأول١٣٤٤(١٨أكتوبر ١٩٢٥) على المجلس للموافقة، بتاريخ ١٣ربيع الآخر١٣٤٤هـ/٣١أكتوبر١٩٢٥م، ص١ .

٩٤- تم تعيين الشيخ عبد الغنى محمود فى هيئة كبار العلماء فى (٢١ذى القعدة ١٣٣٨هـ/٦أغسطس١٩٢٠م). (انظر: سجلات الجامع الأزهر، صادر مخاطبات مشيخة الجامع الأزهر، سجل ٧٤، مادة ٢٥٤، بتاريخ ٢١ذى القعدة ١٣٣٨هـ/٦أغسطس ١٩٢٠م، ص١٧؛ نفسه، صادر الأقسام الأولى والثانوى العالى، سجل ٣، مادة ١٠١، بتاريخ ٣ذى الحجة ١٣٣٨هـ/١٨أغسطس ١٩٢٠م، ص٨؛ نفسه، وارد مالية للجهات السايرة والقرعة والمستشفيات والأزهر والمعاهد، بسجل ٤، جـ١، مادة ١٠١، بتاريخ ٤ذى الحجة ١٣٣٨هـ/١٩أغسطس ١٩٢٠م، ص٣٧) .

٩٥- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٣٥، ملف١، مذكرة ٤، بشان طلب الموافقة على المحضر السادس عشر للجنة هيئة كبار العلماء فى جلستها المنعقدة يوم الأحد ٢جمادى الأولى ١٣٤٥(٧نوفمبر١٩٢٦)، بتاريخ ١٨جمادى الأولى ١٣٤٥هـ/٢٣سبتمبر ١٩٢٦م، ص١؛ نفسه: محفظة ٣٩، ملف ٥، مذكرة ٨، بشان عرض المحضر العشرين للجنة هيئة كبار العلماء المنعقدة فى ٢٧فبراير ١٩٢٨ على المجلس للإحاطة به، بتاريخ ٦ رمضان ١٣٤٦هـ/٢٧فبراير ١٩٢٨م، ص١ .

٩٦- نفسه: محفظة ٤٦، ملف ٢، مذكرة ١٣، بشان عرض محضر لجنة هيئة كبار العلماء رقم (٢٦) لجلسة يوم الأربعاء ٩جمادى الأولى ١٣٤٩(أول أكتوبر١٩٣٠)على المجلس للإحاطة بما اشتمل عليه من القرارات والتصديق عليهما، بتاريخ ٢٩جمادى الأولى ١٣٤٩هـ /٢٢أكتوبر١٩٣٠م، ص١ .* تم تعيين الشيخ محمد الحلبى فى هيئة كبار العلماء فى (٧ربيع الأول ١٣٤٣هـ/٦أكتوبر ١٩٢٤م). (انظر: سجلات الجامع الأزهر، صادر مخاطبات مشيخة الجامع الأزهر، سجل ٨٠، جـ١، مادة ٥٨٠، بتاريخ ١٢ربيع الأول ١٣٤٣هـ/٢١أكتوبر ١٩٢٤م، ص٢٣؛ نفسه، وارد مالية للجهات السايرة والقرعة والمستشفيات والأزهر والمعاهد، سجل ١٠، جـ١، مادة ٢٣٠، بتاريخ ١٢ربيع الاول ١٣٤٣هـ/٢١أكتوبر ١٩٢٤م، ص٥٠) .

٩٧- تم تعيين الشيخ محمد إسماعيل البرديسى فى هيئة كبار العلماء فى (٢١ذى القعدة ١٣٣٨هـ/٦أغسطس١٩٢٠م) . (انظر: سجلات الجامع الأزهر، صادر مخاطبات مشيخة الجامع الأزهر،

سجل ٧٤، مادة ٢٥٤، بتاريخ ٢١ذى القعدة ١٣٣٨هـ/٦أغسطس ١٩٢٠م، ص١٧؛ نفسه، صادر الأولى والثانوى العالى، سجل ٣، مادة ١٠١، بتاريخ ٣ذى الحجة ١٣٣٨هـ/١٨أغسطس١٩٢٠م، ص٨؛ نفسه، وارد مالية للجهات السايرة والقرعة والمستشفيات والأزهر والمعاهد، سجل ٤، جـ١، مادة ١٠١، بتاريخ ٤ذى الحجة ١٣٣٨هـ/١٩أغسطس١٩٢٠م، ص٣٧) .

٩٨- تم تعيين الشيخ إبراهيم بصيلة فى هيئة كبار العلماء فى (٢١ذى القعدة ١٣٣٨هـ/٦أغسطس١٩٢٠م). (انظر: سجلات الجامع الأزهر، صادر مخاطبات مشيخة الجامع الأزهر، سجل ٧٤، مادة ٢٥٤، بتاريخ ٢١ذى القعدة ١٣٣٨هـ/٦أغسطس ١٩٢٠م، ص١٧؛ نفسه، صادر الأولى والثانوى العالى، سجل ٣، مادة ١٠١، بتاريخ ٣ذى الحجة ١٣٣٨هـ/١٨أغسطس١٩٢٠م، ص٨؛ نفسه، وارد مالية للجهات السايرة والقرعة والمستشفيات والأزهر والمعاهد، سجل ٤، جـ١، مادة ١٠١، بتاريخ ٤ذى الحجة ١٣٣٨هـ/١٩أغسطس١٩٢٠م، ص٣٧).

٩٩- محافظ عابدين: الأزهر (محاضر جلسات)، محفظة ٣٥٢، ملف ١٦، مذكرة ٣، بشأن إحاطة المجلس الأعلى بانتخاب هيئة كبار العلماء عضوين للجنة بدل الذين توفيا إلى رحمة الله، بتاريخ ١٥المحرم ١٣٣٩هـ/٢٨سبتمبر١٩٢٠م .

١٠٠- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ١٠، ملف ٧، القواعد التى ترجع إليها هيئة كبار العلماء فى نظامها وسيرها وسائر ما يتعلق بها، مادة ١١، بتاريخ ٩جمادى الأولى ١٣٣٤هـ/١٣مارس١٩١٦م، ص٤؛ نفسه: محفظة ٨٢ ملف ٣، القواعد التى ترجع إليها هيئة كبار العلماء فى نظامها وسيرها وسائر ما يتعلق بها، مادة ١١، بتاريخ ٩جمادى الأولى ١٣٣٤هـ/١٣مارس ١٩١٦م، ص٤؛ انظر ملحق رقم (٢) .

١٠١- سجلات الجامع الأزهر: صادر مخاطبات مشيخة الأزهر، سجل ٧١، جـ١، مادة٦٣٣-٦٣٨، بتاريخ ١٥ذى الحجة ١٣٣٦هـ/٢١سبتمبر ١٩١٨م، ص٤٠؛ نفسه: صادر مخاطبات مشيخة الجامع الأزهر، سجل ٧٤، مادة ٤٣٧-٤٢٢، بتاريخ ٣صفر ١٣٣٩هـ/١٧أكتوبر ١٩٢٠م، ص٢٨؛ نفسه: صادر مخاطبات مشيخة الأزهر، سجل ٧٥، جـ١، مادة ٧٨٤-٧٨٩، بتاريخ ١٦صفر ١٣٤٠هـ/ ١٩أكتوبر ١٩٢١م، ص٥٩؛ نفسه: صادر مخاطبات مشيخة الجامع الأزهر، سجل ٢٦، جـ٢، مادة ٢٠٥٩-٢٠٦٤، بتاريخ ٢٣ربيع الآخر١٣٤٥هـ /٣١أكتوبر ١٩٢٦م، ص١٨؛ نفسه: صادر مخاطبات مشيخة الجامع الأزهر، سجل ٨٩، جـ٢، مادة ٣١٤٣ -٣١٤٧، بتاريخ ٢١ربيع الآخر ١٣٤٦هـ/١٨أكتوبر ١٩٢٧م، ص٤٨؛ نفسه: صادر مخاطبات مشيخة الجامع الأزهر، سجل ٩٦، مادة ٧٧٢ -٧٧٧، بتاريخ ٥جمادى الأولى ١٣٤٩هـ/٢٨سبتمبر ١٩٣٠م، ص٤٢ .

١٠٢- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ١٠، ملف ٧، القواعد التى ترجع إليها هيئة كبار العلماء فى نظامها وسيرها وسائر ما يتعلق بها، مادة ١٢، بتاريخ ٩جمادى الأولى ١٣٣٤هـ/١٣مارس ١٩١٦م، ص٤؛ نفسه: محفظة ٨٢ ملف ٣، القواعد التى ترجع إليها هيئة كبار العلماء فى نظامها وسيرها وسائر ما يتعلق بها، مادة ١٢، بتاريخ ٩جمادى الأولى ١٣٣٤هـ/١٣مارس ١٩١٦م، ص٤؛ انظر ملحق رقم (٢) .

١٠٣– نفسه: محفظة ٣٦، ملف ٦، مذكرة ٦، بشأن عرض المحضر السابع عشر للجنة هيئة كبار العلماء لجلستها المنعقدة يوم الأربعاء ٨شوال ١٣٤٥(٢٠إبريل ١٩٢٧)، بتاريخ ٢٠ذى القعدة ١٣٤٥هـ/٢٢ مايو ١٩٢٧م، ص١؛ انظر ملحق رقم (٨) .

١٠٤– نفسه: محفظة ٣٨، ملف ٢،مذكرة ٤، بشأن عرض المحضر الثامن عشر للجنة هيئة كبار العلماء المنعقد فى غرة ربيع الآخر ١٣٤٦(٢٧سبتمبر١٩٢٧) للموافقة، بتاريخ ١٥ربيع الآخر ١٣٤٦هـ/١١أكتوبر ١٩٢٧م، ص١؛ محافظ عابدين: الأزهر (محاضر جلسات)، محفظة ٣٥٣، ملف ٧، مذكرة ٤، بشأن عرض المحضرالثامن عشر للجنة هيئة كبار العلماء المنعقدة فى يوم غرة ربيع الآخر ١٣٤٦(٢٧سبتمبر ١٩٢٧) للموافقة، بتاريخ ١٥ربيع الآخر ١٣٤٦هـ/١١أكتوبر ١٩٢٧ م، ص١ .

١٠٥– محاضر الأزهر الشريف: محفظة ٣٨، ملف ٨، مذكرة ٨، بشأن عرض المحضر التاسع عشر للجنة هيئة كبار العلماء المنعقدة فى ١٦رجب ١٣٤٦(٩يناير ١٩٢٨) على المجلس للإحاطة والتصديق، بتاريخ ٢٥رجب ١٣٤٦هـ/١٨يناير ١٩٢٨م، ص١ .

١٠٦– نفسه: محفظة ١٠، ملف ٧، القواعد التى ترجع إليها هيئة كبار العلماء فى نظامها وسيرها وسائر ما يتعلق بها، مادة ١٣، بتاريخ ٩جمادى الأولى ١٣٣٤ هـ/١٣مارس ١٩١٦ م، ص٤؛ نفسه: محفظة ٨٢، ملف ٣، القواعد التى ترجع إليها هيئة كبار العلماء فى نظامها وسيرها وسائر ما يتعلق بها، مادة ١٣، بتاريخ ٩جمادى الأولى ١٣٣٤ هـ/١٣مارس ١٩١٦م، ص ٤؛ انظر ملحق رقم (٢) .

١٠٧– نفسه: مادة ١٤، ص٤ .

١٠٨– نفسه: محفظة ٢٠، ملف ١، مذكرة١٨، بشأن عرض محضر جلسة هيئة كبار العلماء المنعقدة فى ٩صفر ١٣٣٠ (١١أكتوبر١٩٢١)، بتاريخ ١٤ربيع الآخر ١٣٤٠هـ/٣سبتمبر ١٩٢١م، ص١ .

١٠٩– نفسه: محفظة ٢٢، ملف ٧، مذكرة ٦، بشأن عرض المحضر الثانى عشر للجنة هيئة كبار العلماء بالأزهر على المجلس وفقاً للمادة(١٣)من القواعد التى ترجع اليها هيئة كبار العلماء، بتاريخ ٢٥صفر ١٣٤١هـ/٦أكتوبر١٩٢٢م، ص٢ *أفندى: من الكلمة اليونانية العامة أفنديس **Efendis** المأخوذة عن الكلمة القديمة **AvBytns** دخلت فى اللغة العثمانية فى وقت مبكر منذ القرن السابع الهجرى/ الثالث عشر الميلادى، وقد استعملها العثمانيون لقبًا للرجل الذى يقرأ ويكتب، ولقبًا لبعض كبار الموظفين، كما كانت لقبًا للأمراء أولاد السلاطين، وأطلقت أيضًا على مشايخ الإسلام، ورؤساء الديانات الآخرى، وكان الجيش العثمانى يلقب الضباط رسميًا بلقب أفندى حتى رتبة البكباشى، وكانت أفندى تطلق فى اللغة العربية على الكاتب الموظف فى الدولة، وقد أطلقت فى مصر فى الحكم العثمانى على نقيب الأشراف وكان المصريون يطلقون على محمد على وعلى الباشوات العثمانيين الذين تولوا الحكم قبلة لقب أفندينا. (انظر: أحمد السعيد سليمان، مرجع سابق، ص٢١، ٢٢).

١١٠– محافظ عابدين: الأزهر (محاضر جلسات)، محفظة ٣٥٣، ملف ٢، مذكرة ١٠، بشأن عرض المحضر الخامس عشر للجنة هيئة كبار العلماء المنعقدة يوم الأحد ٣٠ربيع الأول ١٣٤٤(١٨أكتوبر ١٩٢٥) على

المجلس للموافقة، بتاريخ ١٣ربيع الآخر ١٣٤٤هـ/ ٣٠أكتوبر ١٩٢٥م، ص١؛ محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٣٨، ملف ٨، مذكرة ٨، بشأن عرض المحضر التاسع عشر للجنة هيئة كبار العلماء المنعقدة فى ١٦رجب ١٣٤٦(٩يناير ١٩٢٨) على المجلس للإحاطة والتصديق، بتاريخ ٢٥رجب ١٣٤٦هـ/٨يناير ١٩٢٨م، ص١ .

١١١- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٤٤، ملف ٤، مذكرة ٨ بشأن عرض محضر لجنة هيئة كبار العلماء رقم ٢٤ لجلسة ١٢رمضان ١٣٤٨على المجلس للإحاطة والتصديق، بتاريخ ١٦رمضان ١٣٤٨هـ/١٥فبراير ١٩٣٠م ، ص١ .

١١٢- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ١٠، ملف ٧، القواعد التى ترجع إليها هيئة كبار العلماء فى نظامها وسيرها وسائر ما يتعلق بها، مادة ٢، بتاريخ ٩جمادى الأولى ١٣٣٤هـ/١٣مارس ١٩١٦م، ص٢؛ نفسه: محفظة ٨٢ ملف ٣، القواعد التى ترجع إليها هيئة كبار العلماء فى نظامها وسيرها وسائر ما يتعلق بها، مادة ٢، بتاريخ ٩جمادى الأول ١٣٣٤هـ /١٣مارس ١٩١٦م، ص٢؛ سجلات الجامع الأزهر: وارد من الجهات السايرة والأوقاف وجهات اخرى، سجل ٥٥؛ جـ٢، مادة٦٥٧، بتاريخ غرة جمادى الآخرة ١٣٣٥هـ/٢٥مارس ١٩١٧م، ص١٠٠ .

١١٣- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ١٠، ملف ٧، القواعد التى ترجع إليها هيئة كبار العلماء فى نظامها وسيرها وسائر ما يتعلق بها، مادة٣، بتاريخ ٩جمادى الأولى ١٣٣٤هـ/١٣مارس ١٩١٦م، ص٢؛ نفسه: محفظة ٨٢ ملف ٣، القواعد التى ترجع إليها هيئة كبار العلماء فى نظامها وسيرها وسائر ما يتعلق بها، مادة ٣، بتاريخ ٩جمادى الأولى ١٣٣٤هـ / ١٣مارس ١٩١٦م، ص٢؛ انظر ملحق رقم (٢) .

١١٤- حسن جلال باشا: المستشار بمحكمة الاستئناف الأهلية، وتم تعيينه عضواً فى مجلس الأزهر الأعلى بالإرادة السنية الصادرة فى (ذى القعدة١٣٣٣هـ/سبتمبر ١٩١٥م) . (انظر: محافظ عابدين، الأزهر (لوائح وقوانين)، محفظة ٣٥٠، ملف ٢، الأزهر والمعاهد الدينية الإسلامية، بتاريخ ١٦المحرم ١٣٣٦هـ/أول نوفمبر ١٩١٧م، ص٣) .

١١٥- أحمد زكى باشا: سكرتير مجلس الوزراء، تم تعيينه عضواً فى مجلس الأزهر الأعلى بالارادة السنية الصادرة فى(رجب ١٣٣٢هـ/مايو١٩١٤م) . (انظر: محافظ عابدين، الأزهر (الوائح وقوانين)، محفظة ٣٥٠، ملف ٢، الأزهر والمعاهد الدينية الاسلامية، بتاريخ ١٦المحرم ١٣٣٦هـ/أول نوفمبر ١٩١٧م، ص٣) .

١١٦- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ١١، ملف ٥، مجلس الأزهر الأعلى، محضر رقم٢٥، بتاريخ ٢٢، ٢٣المحرم ١٣٣٥هـ/١٨، ١٩ نوفمبر ١٩١٦م، ص٥؛ نفسه: محفظة ٨٢، ملف ٣، صورة قرار صادر من مجلس الأزهر الأعلى بتاريخ ٢٢، ٢٣ المحرم ١٣٣٥(١٩، ١٨نوفمبر ١٩١٦)بشأن التصديق على محضر لجنة هيئة كبار العلماء جلسة ١٢سبتمبر ١٩١٦، بتاريخ ٢٢، ٢٣ المحرم ١٣٣٥هـ /١٨، ١٩ نوفمبر ١٩١٦م .

١١٧- نفسه: محفظة ٢٢، ملف ٧، مذكرة ٦، بشأن عرض المحضر الثانى عشر للجنة هيئة كبار العلماء بالأزهر على المجلس وفقاً للمادة (١٣) من القواعد التى ترجع إليها هيئة كبار العلماء، بتاريخ ٢٥صفر ١٣٤١هـ/١٦أكتوبر ١٩٢٢م؛ انظر ملحق رقم (٧) .

١١٨- نفسه: محفظة ١٤، ملف ٤، مذكرة ٣، بشأن عرض محضرى لجنة هيئة كبار العلماء لجلستيها المنعقدتين فى ١٩ذى الحجة ١٣٣٦و١٠المحرم ١٣٣٧، بتاريخ ٦صفر١٣٣٧ هـ/١٠فبراير ١٩١٨م، ص٣؛ سجلات الجامع الأزهر: صادر مخاطبات مشيخة الأزهر،سجل٨٦، جـ٢، مادة٢٢٧٦ -٢٢٩٩، بتاريخ ٧جمادى الأولى ١٣٤٥هـ/١٣نوفمبر١٩٢٦ م، ص٣٠،٣١؛ نفسه: صادرمخاطبات مشيخة الجامع الأزهر، سجل ٩٤، جـ١، مادة٧٥٠ -٧٧٠، بتاريخ ٢٣ربيع الآخر١٣٤٨هـ/٢٨سبتمبر ١٩٢٩م، ص٤٣؛ نفسه: صادر مخاطبات مشيخة الجامع الأزهر، سجل ٩٦، مادة ٨٥٨-٦٠٤، بتاريخ ٥ربيع الآخر ١٣٤٩هـ /٣٠أغسطس ١٩٣٠م، ص ٣٣ .

١١٩- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٢٥، ملف ٥، مذكرة ١٧، بشأن عرض المحضر الثالث عشر للجنة هيئة كبار العلماء المنعقدة فى ١٦المحرم ١٣٤٢(١٩أغسطس ١٩٢٣) على المجلس للإحاطة والتصديق، بتاريخ ٢٣المحرم ١٣٤٢هـ/٥سبتمبر ١٩٢٣م، ص٢،٣؛ نفسه: محفظة ٣١، ملف ٤، مذكرة ١٠، عرض المحضر الخامس عشر لجلسة لجنة هيئة كبار العلماء المنعقدة يوم الأحد ٣٠ربيع الأول ١٣٤٤ (١٨أكتوبر ١٩٢٥) على المجلس للموافقة، بتاريخ ١٣ربيع الآخر ١٣٤٤هـ/٣١أكتوبر ١٩٢٥م، ص١-٣؛ محافظ عابدين: الأزهر (محاضر جلسات)، محفظة ٣٥٣، ملف ٢، مذكرة ١٠، بشأن عرض المحضر الخامس عشر لجلسة لجنة هيئة كبار العلماء المنعقدة يوم الأحد ٣٠ربيع الأول ١٣٤٤ (١٨أكتوبر ١٩٢٥) على المجلس للموافقة، بتاريخ ١٣ربيع الآخر ١٣٤٤هـ/١٣ أكتوبر ١٩٢٥م، ص١-٣؛ محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٣٥، ملف ١، مذكرة ٤، بشأن طلب الموافقة على المحضر السادس عشر للجنة هيئة كبار العلماء فى جلستها المنعقدة يوم الأحد ٢جمادى الأولى ١٣٤٥ (٧نوفمبر ١٩٢٦)، بتاريخ ١٨جمادى الأولى ١٣٤٥هـ/٢٣سبتمبر ١٩٢٦ م، ص١-٤؛ نفسه: محفظة ٣٦، ملف ٣، مذكرة ٨، بشأن عرض المحضر السابع عشر للجنة هيئة كبار العلماء المنعقدة فى يوم الأربعاء ١٨شوال ١٣٤٥ (٢٠ إبريل ١٩٢٧)على المجلس للموافقة، بتاريخ ٢٥شوال ١٣٤٥هـ/٢٨إبريل ١٩٢٧م، ص١-٣؛ نفسه: محفظة ٣٨، ملف ٢، مذكرة ٤، بشأن عرض المحضر الثامن عشر للجنة هيئة كبار العلماء فى يوم غرة ربيع الأخر ١٣٤٦(٢٧سبتمبر ١٩٢٧) للموافقة، بتاريخ١٥ربيع الآخر ١٣٤٦هـ/١١أكتوبر ١٩٢٧م، ص١-٣؛ محافظ عابدين: الأزهر (محاضر جلسات)، محفظة ٣٥٣، ملف ٧، مذكرة ٤، بشأن عرض المحضر الثامن عشر للجنة هيئة كبار العلماء المنعقدة فى يوم غرة ربيع الآخر ١٣٤٦(٢٧سبتمبر ١٩٢٧) للموافقة، بتاريخ ١٥ربيع الآخر ١٣٤٦هـ/١١أكتوبر ١٩٢٧م، ص١-٣؛ محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٨٢، ملف ٥، صورة القرار الصادر من المجلس فى شأن قرارات لجنة هيئة كبار العلماء الواردة فى محاضرها رقم ٢١،٢٢،٢٣، بتاريخ ١٨ربيع الآخر ١٣٤٧هـ/٢أكتوبر ١٩٢٨م، ص٧،٨؛ نفسه: محفظة ٤٦، ملف

٢، مذكرة ١٣، بشأن عرض محضر لجنة هيئة كبار العلماء رقم ٢٦ لجلسة يوم الأربعاء ٩جمادى الأولى ١٣٤٩(أول أكتوبر ١٩٣٠) على المجلس للإحاطة بما اشتمل عليه من القرارات والتصديق عليها، بتاريخ ٢٩جمادى الأولى ١٣٤٩هـ/٢٢ أكتوبر ١٩٣٠م، ص١-٣ .

١٢٠- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ١٠، ملف ٧، القواعد التى ترجع إليها هيئة كبار اللعلماء فى نظامها وسيرها وسائر ما يتعلق بها، المادة ٥، بتاريخ ٩جمادى الأولى ١٣٣٤هـ/١٣مارس ١٩١٦م، ص٢؛ نفسه: محفظة ٨٢، ملف ٣، القواعد التى ترجع إليها هيئة كبار العلماء فى نظامها وسيرها وسائر ما يتعلق بها، المادة٥، بتاريخ ٩ جمادى الأولى ١٣٣٤هـ/١٣مارس ١٩١٦م، ص٢؛ انظر ملحق رقم (٢) .

١٢١- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ١١، ملف ٣، مذكرة ٥، بشأن ما قررته لجنة هيئة كبار العلماء يوم ١٤ذى القعدة ٣٤ ١٣، بتاريخ ١٤ذى القعدة ١٣٤٥هـ/١٢ سبتمبر ١٩١٦م، ص٤٢ .

١٢٢- نفسه: محفظة ٢٥، ملف ٥، مذكرة ١٧، بشأن عرض المحضر الثالث عشر للجنة هيئة كبار العلماء المنعقدة فى ١٦المحرم ١٣٤٢(١٩أغسطس١٩٢٣) على المجلس للإحاطة والتصديق، بتاريخ ٢٣المحرم ١٣٤٢هـ/٥ سبتمبر ١٩٢٣م، ص ٣ .

١٢٣- نفسه: محفظة ٣١، ملف ٤، مذكرة ١٠، بشأن عرض المحضر الخامس عشر لجلسة لجنة هيئة كبار العلماء المنعقدة يوم الأحد ٣٠ربيع الأول ١٣٤٤(١٨أكتوبر ١٩٢٥) على المجلس للموافقة، بتاريخ ١٣ ربيع الآخر ١٣٤٤هـ/٣١أكتوبر ١٩٢٥م، ص٣؛ سجلات الجامع الأزهر: صادر مخاطبات مشيخة الأزهر، سجل ٨٦، مادة ٢٣٠٠، بتاريخ٧جمادى الأولى ١٣٤٥هـ/ ١٣نوفمبر ١٩٢٦م، ص٣١ .

١٢٤- محافظ عابدين: الأزهر (محاضر جلسات)، محفظة ٣٥٣، ملف ٧، مذكرة ٤، بشأن عرض المحضر الثامن عشر للجنة هيئة كبار العلماء المنعقدة فى يوم غرة ربيع الآخر ١٣٤٦(٢٧سبتمبر ١٩٢٧) للموافقة، بتاريخ ١٥ربيع الآخر ١٣٤٦هـ/١١أكتوبر ١٩٢٧م، ص٢؛ محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٨٣، ملف ٢، مذكرة ٤، بشأن عرض المحضر الثامن عشر للجنة هيئة كبار العلماء المنعقدة فى يوم غرة ربيع الآخر ١٣٤٦(٢٧سبتمبر١٩٢٧) للموافقة، بتاريخ ١٥ربيع الآخر ١٣٤٦هـ/١١أكتوبر ١٩٢٧م، ص٢؛ نفسه: محفظة ٤٤، ملف ٤، مذكرة ٨، بشأن عرض محضر لجنة هيئة كبار العلماء رقم ٢٤جلسة ١٢ رمضان ١٣٤٨ على المجلس للإحاطة والتصديق، بتاريخ ١٦ رمضان ١٣٤٨هـ/١٥فبراير ١٩٣٠م، ص١٧ .

١٢٥- تم تعيين الشيخ محمد إبراهيم السمالوطى فى هيئة كبار العلماء فى (٢١ذى القعدة ١٣٣٨هـ/٦أغسطس ١٩٢٠م) . (انظر: سجلات الجامع الأزهر، صادر مخاطبات مشيخة الجامع الأزهر، سجل ٧٤، مادة ٢٥٤، بتاريخ ٢١ذى القعدة ١٣٣٨هـ/٦أغسطس ١٩٢٠م، ص١٧؛ نفسه، صادر الأولى والثانوى العالى، سجل ٣، مادة ١٠١، بتاريخ ٣ذى الحجة ١٣٣٨هـ/١٨أغسطس١٩٢٠م، ص٨؛ نفسه، وارد مالية للجهات السايرة والقرعة والمستشفيات والأزهر والمعاهد، سجل ٤، جـ١، مادة ١٠١، بتاريخ ٤ذى الحجة ١٣٣٨هـ/١٩أغسطس١٩٢٠م، ص٣٧) .

١٢٦– محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٢٢، ملف ٧، مذكرة ٦ بشأن عرض المحضر الثاني عشر للجنة هيئة كبار العلماء على المجلس وفقاً لمادة (١٣) من القواعد التي ترجع إليها هيئة كبار العلماء، بتاريخ ٢٥صفر ١٣٤١هـ/١٦أكتوبر ١٩٢٢م، ص٣؛ نفسه: محفظة ٢٢، ملف ٦، مجلس الأزهر الأعلى، محضر رقم ١٧٩ بتاريخ ١٨ربيع الأول ١٣٤١هـ/٨نوفمبر ١٩٢٢م، ص٣،٤؛ انظر ملحق رقم (٧) .

١٢٧– تم تعيين الشيخ يوسف نصر الدوجي في هيئة كبار العلماء في (٢١ذي القعدة ١٣٣٨هـ/٦أغسطس ١٩٢٠م). (انظر: سجلات الجامع الأزهر، صادر مخاطبات مشيخة الجامع الأزهر، سجل ٧٤، مادة ٢٥٤، بتاريخ ٢١ذي القعدة ١٣٣٨هـ/٦أغسطس ١٩٢٠م، ص١٧؛ نفسه، صادر الأولي والثانوي العالي، سجل ٣، مادة ١٠١، بتاريخ ٣ذي الحجة ١٣٣٨هـ/١٨أغسطس١٩٢٠م، ص٨؛ نفسه، وارد مالية للجهات السايرة والقرعة والمستشفيات والأزهر والمعاهد، سجل ٤، جـ١، مادة ١٠١، بتاريخ ٤ذي الحجة ١٣٣٨هـ/١٩أغسطس١٩٢٠م، ص٣٧) .

١٢٨– نفسه: محفظة ٢٥، ملف ٥، مذكرة ١٧ بشأن عرض المحضر الثالث عشر للجنة هيئة كبار العلماء المنعقدة في ٦المحرم ١٣٤٢–١٩أغسطس ١٩٢٣على المجلس للإحاطة و التصديق، بتاريخ ٢٣المحرم ١٣٤٢هـ/٥سبتمبر ١٩٢٣ .

١٢٩– تم تعيين الشيخ محمود حموده في هيئة كبار العلماء في (٩المحرم ١٣٣٩هـ/٢٣سبتمبر ١٩٢٠م) . (انظر: سجلات الجامع الأزهر، صادر مخاطبات مشيخة الجامع الأزهر، سجل ٧٤، مادة ٣٨٩، بتاريخ ١٥المحرم ١٣٣٩هـ/٢٩سبتمبر ١٩٢٠م، ص٢٥؛ نفسه، وارد مالية للجهات السايرة والقرعة والمستشفيات والأزهر والمعاهد، سجل ٤، جـ١، مادة ١٣٧، بتاريخ ١٥ المحرم ١٣٣٩هـ/٢٩سبتمبر ١٩٢٠م، ص٥١) .

١٣٠– تم تعيين الشيخ سيد على المرصفي في هيئة كبار العلماء في (٧ربيع الأول ١٣٤٣هـ/٦أكتوبر ١٩٢٤م انظر: سجلات الجامع الأزهر، صادر مخاطبات مشيخة الجامع الأزهر، سجل ٨٠، جـ١، مادة ٥٨٠، بتاريخ ١٢ربيع الأول ١٣٤٣هـ/١٢أكتوبر ١٩٢٤م، ص٢٣؛ نفسه، وارد مالية للجهات السايرة والقرعة والمستشفيات والأزهر والمعاهد، سجل ١٠، جـ١، مادة ٢٣٠، بتاريخ ١٢ربيع الأول ١٣٤٣هـ/١٢أكتوبر ١٩٢٤م، ص٥٠).

١٣١– محافظ عابدين: الأزهر (محاضر جلسات)، محفظة ٣٥٣، ملف ٢، مذكرة ١٠، بشأن عرض المحضر الخامس عشر لجلسة لجنة هيئة كبار العلماء المنعقدة يوم الأحد ٣٠ربيع الأول ١٣٤٤(١٨أكتوبر ١٩٢٥) على المجلس للموافقة، بتاريخ ١٣ربيع الآخر ١٣٤٤هـ/٣١أكتوبر ١٩٢٥، ص٢؛ محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٣١، ملف ٤، مذكرة ١٠، بشأن عرض المحضر الخامس عشر لجلسة لجنة هيئة كبار العلماء المنعقدة يوم الأحد ٣٠ربيع الأول ١٣٤٤(١٨أكتوبر ١٩٢٥) على المجلس للموافقة، بتاريخ ١٣ربيع الآخر ١٣٤٤هـ/١٣أكتوبر ١٩٢٥م، ص٢؛ نفسه: محفظة ٣٢، ملف ٣، مجلس الأزهر الأعلى، محضر ٢٣٦، بتاريخ ٢١جمادى الأولى ١٣٤٤هـ /٧ديسمبر ١٩٢٥م، ص٥ .

١٣٢– محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٣٥، ملف ٤، مجلس الأزهر الأعلى، محضر ٢٤٧، بتاريخ ٥رجب ١٣٤٥هـ/٩يناير ١٩٢٧م، ص٢ .

١٣٣– نفسه: محفظة ١٠، ملف ٧، القواعد التى ترجع إليها الهيئة كبار العلماء فى نظامها وسيرها وسائر ما يتعلق بها، المادة ٦، بتاريخ ٩جمادى الأولى ١٣٣٤هـ/١٣مارس ١٩١٦م، ص٣؛ نفسه: محفظة ٨٢، ملف ٣، القواعد التى ترجع إليها هيئة كبار العلماء فى نظامها وسيرها وسائر ما يتعلق بها، مادة ٦، بتاريخ ٩ جمادى الأولى١٣٤٤هـ/١٣مارس ١٩١٦م، ص٣؛ انظر ملحق رقم (٢) .

١٣٤– محافظ عابدين: الأزهر (محاضر وجلسات) ، محفظة٣٥٣، ملف ٣، مجلس الأزهر الأعلى، محضر ٢٥٤، بتاريخ ٢٧ذى القعدة ١٣٤٥هـ/٢٩مايو١٩٢٧م، ص٤، ٥ .

١٣٥– محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٨٢، ملف ٦٥، لجنة هيئة كبار العلماء، محضر رقم ٢٢، بتاريخ ٥ ذى القعدة ١٣٤٦هـ/٢٥إبريل١٩٢٨م، ص٢،٣؛ سجلات الجامع الأزهر: صادر جهات سايرة لمشيخة الجامع الأزهر ومستشفى الأزهر، سجل ٣، مادة ١١٥، بتاريخ ٧ذى القعدة ١٣٤٦هـ/٢٧إبريل ١٩٢٨م، ص٦ .

١٣٦– محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٨٢، ملف ٥، صورة القرار الصادر من المجلس فى شأن قرارات لجنة هيئة كبار العلماء الواردة فى محاضرها رقم ٢١،٢٢،٢٣، بتاريخ ١٨ربيع الآخر ١٣٤٧هـ /٢أكتوبر ١٩٢٨م، ص٥

١٣٧– نفسه: محفظة ١٠، ملف ٧، القواعد التى ترجع إليها هيئة كبار العلماء فى نظامها وسيرها وسائر ما يتعلق بها، المادة ٨ ، بتاريخ ٩جمادى الأولى ١٣٣٤هـ/١٣مارس ١٩١٦م، ص٣؛ نفسه: محفظة ٨٢ ملف ٣، القواعد التى ترجع إليها هيئة كبار العلماء فى نظامها وسيرها وسائر ما يتعلق بها، المادة ٨، بتاريخ ٩جمادى الأولى ١٣٣٤هـ/١٣مارس ١٩١٦م، ص٣؛ انظر ملحق رقم (٢) .

١٣٨– نفسه: المادة ٩، ص٣ .

١٣٩– نفسه: المادة ١٠، ص٤ .

١٤٠– محافظ عابدين: الأزهر (محاضر جلسات)، محفظة ٣٥٣، ملف ٣، مجلس الأزهر الأعلى، محضر ٢٥٤، بتاريخ ٢٧ذى القعدة ١٣٤٥هـ/٢٩مايو ١٩٢٧ م، ص٤،٥ .

١٤١– محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٤٦، ملف ٦، ٧، مذكرة رقم ٧، بشأن عرض مشروع اللائحة الداخلية لهيئة كبار العلماء، بتاريخ ٢٨شوال ١٣٤٩هـ/١٨مارس ١٩٣١ م، ص٨،٩،١٠ .

١٤٢– محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٤٧، ملف ١، مشروع مرسوم لسنة١٩٣١ بشأن اللائحة الداخلية لهيئة كبار العلماء، بتاريخ ١٨ذى الحجة ١٣٤٩هـ/٦مايو ١٩٣١، ص١؛ نفسه، محفظة ٤٧، ملف ٢، مجلس الأزهر الأعلى، محضر ١٠بتاريخ ١٣المحرم ١٣٥٠هـ/٣١مايو ١٩٣١م، ص ٢ .

١٤٣– نفسه: محفظة ٤٧، ملف ١، مشروع مرسوم لسنة ١٩٣١بشأن اللائحة الداخلية لهيئة كبار العلماء، مادة ١،٢، بتاريخ ٨ذى القعدة ١٣٤٩هـ/٦مايو ١٩٣١م، ص١؛ انظر ملحق رقم (٤) .

١٤٤– نفسه: مادة ٣، ص ١ .

١٤٥– محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٤٧، ملف ١، مشروع مرسوم لسنة١٩٣١ بشأن الائحة الداخلية لهيئة كبار العلماء، مادة ٤،٥ ، بتاريخ ١٨ذى الحجة ١٣٤٩هـ/٦مايو١٩٣١م، ص١،٢؛ انظر ملحق رقم (٤)

١٤٦– نفسه:، مادة ٦، ص٢ .

١٤٧– نفسه: مادة ٧، ص٢ .

١٤٨– نفسه: مادة٨، ص٢ .

١٤٩– محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٥٠، ملف ٥ ، مذكرة ١٠، بشأن النظر فى مد إجازة حضرة صاحب الفضيلة الأستاذ الشيخ محمد بخيت من هيئة كبار العلماء ثمانية أيام بعد الشهر الذى رخصت به المشيخة لفضيلته ، بتاريخ ٢٣رجب ١٣٥٢هـ/١٢نوفمبر ١٩٣٣م .

١٥٠– نفسه: محفظة ٥٠، ملف ٦، مذكرة ١٤، بشأن احتياج فضيلة الأستاذ الشيخ محمد إبراهيم السمالوطى من هيئة كبار العماء لإجازة مرضية أكثر من شهرين، بتاريخ ٢٢شعبان ١٣٥٢هـ/١٠ديسمبر ١٩٣٣م

١٥١– نفسه: محفظة ٥٠ ، ملف ٧، مجلس الأزهر الأعلى، محضر ٣٣، بتاريخ ٢٨شعبان ١٣٥٢هـ/١٦ديسمبر ١٩٣٣م ، ص٦ .

١٥٢– تم تعيين الشيخ حامد محيسن فى جماعة كبار العلماء بموجب الأمر الملكى رقم ٢٤ لسنة ١٩٤١الصادر بتاريخ (٢٥رجب ١٣٦٠هـ/١٨أغسطس١٩٤١م) . (انظر: محافظ الأزهر الشريف، محفظة ٦٠، ملف٥، أمر ملكى رقم ٢٤ لسنة ١٩٤١بتعيين تسعة علماء ضمن جماعة كبار العلماء، بتاريخ ٢٥رجب ١٣٦٠هـ/١٨أغسطس١٩٤١م؛ نفسه، محفظة ٦٥، ملف ٥، مذكرة ١٥، بشأن إلتماس الإنعام بكسا التشريفة العلمية على أعضاء جماعة كبار العلماء وشيوخ المعاهد، بتاريخ ٧جمادى الآخرة ١٣٦٥هـ/٨مايو ١٩٤٦م، ص ١، ٢) .

١٥٣– محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٦٣، ملف ١، مذكرة ١٠، بشأن النظر فى منح فضيلة الأستاذ الشيخ حامد محيسن عضو جماعة كبار العلماء إجازة أعتيادية غير السابق التصريح له بها، بتاريخ ربيع الأول ١٣٦٣هـ/مارس ١٩٤٤م.

١٥٤– محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٦٣ ، ملف ٢، المجلس الأعلى للازهر، محضر ١٤٠، بتاريخ ٢٠ربيع الآخر ١٣٦٣هـ/١٣إبريل ١٩٤٤م، ص٤ .

١٥٥– نفسه: محفظة ٤٧، ملف ١، مشروع مرسوم لسنة ١٩٣١ بشأن اللائحة الداخلية هيئة كبار العلماء، مادة ٩ ، بتاريخ ١٨ذى الحجة ١٣٤٩هـ/ ٦ مايو١٩٣١م، ص٢؛ انظر ملحق رقم (٤) . * منذ أن أنشئت هيئة كبار العلماء عام (١٣٢٩هـ/١٩١١م) وحتى الغيت جماعة كبار العلماء عام(١٣٨١هـ/١٩٦١م) ولم يحدث أن أقدم عضو منها على تقديم استقالته سوى حالة فردية واحدة، وهى الشيخ عبد المعطى الشرشيمى، والذى قدم استقالته من عضوية جماعة كبار العلماء عام (

١٣٥٥هـ/١٩٣٦م)، وقد بنى استقالته على أسباب خاصة ترجع إلى حالته الصحية، وعدم استطاعته التقيد بما تفرضه عليه هذه العضوية من قيود خاصة بالتدريس فى إحدى الكليات . (انظر: إستقالة عضو من جماعة كبار العلماء، جريدة الأهرام، السنة ٦٢، العدد ١٨٦٤٣، بتاريخ ٣رمضان ١٣٥٥هـ/١٧نوفمبر ١٩٣٦م، ص٩) .

١٥٦- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٤٧، ملف ١، مشروع مرسوم لسنة ١٩٣١ بشأن اللائحة الداخلية لهيئة كبار العلماء، مادة ١٠، بتاريخ ١٨ذى الحجة ١٣٤٩هـ/٦مايو١٩٣١ م، ص٣؛ انظر ملحق رقم (٤) .

١٥٧-

١٥٨- فى هيئة كبار العلماء: جريدة الأهرام، السنة ٦٠، العدد ١٧٧٤٩، بتاريخ ٢٥المحرم ١٣٥٣هـ/٩مايو١٩٣٤م ، ص٩؛ فى جماعة كبار العلماء: جريدة الأهرام، السنة ٦٤، العدد ١٩٢٨٥، بتاريخ ٢٣ ربيع الأول ١٣٥٧هـ/٢٣مايو١٩٣٨م، ص٨؛ جماعة كبار العلماء: جريدة الأهرام، السنة ٧٧، العدد ٢٣٧٣٠، بتاريخ ٢٨المحرم ١٣٧١هـ/٢٩أكتوبر١٩٥١م، ص٣ .

١٥٩- هيئة كبار العلماء: جريدة الأهرام، السنة ٥٨، العدد ١٧١٣٥، بتاريخ ١٨ربيع الآخر ١٣٥١هـ/٢١أغسطس١٩٣٢م، ص٧ .

١٦٠- محافظ عابدين: الأزهر (قضايا البعوث الإسلامية -دار الإفتاء- تقارير)، محفظة ٣٥٦، ملف ١٥، نظام هيئة كبار العلماء فى سبيل الدعوة إلى الله، بتاريخ ٣ربيع الآخر ١٣٥٢هـ/٢٦يوليو١٩٣٣م، ص٢ .

١٦١- تم تعيين الشيخ حسين والى فى هيئة كبار العلماء فى (٧ربيع الأول ١٣٤٣هـ/٦أكتوبر ١٩٢٤م) . (انظر: سجلات الجامع الأزهر، صادر مخاطبات مشيخة الجامع الأزهر، سجل ٨٠، جـ١، مادة ٥٨٠، بتاريخ ١٢ربيع الأول ١٣٤٣هـ/١٢أكتوبر ١٩٢٤م، ص٢٣؛ نفسه، وارد مالية للجهات السايرة والقرعة والمستشفيات والأزهر والمعاهد، سجل ١٠، جـ١، مادة ٢٣٠، بتاريخ ١٢ربيع الأول ١٣٤٣هـ/١٢أكتوبر ١٩٢٤م، ص٥٠) .

١٦٢- هيئة كبار العلماء وحماية الإسلام والمسلمين: مجلة نور الإسلام، المجلد الرابع، جـ٤، مطبعة المعاهد الدينية الاسلامية، القاهرة، ربيع الآخر ١٣٥٢هـ/يوليو١٩٣٣م، ص٢٧٧ .

١٦٣- محافظ عابدين: الأزهر (قضايا البعوث الإسلامية- دار الإفتاء -تقارير)، محفظة ٣٥٦، ملف ١٥، نظام هيئة كبار العلماء فى سبيل الدعوة إلى الله، بتاريخ ٣ربيع الآخر ١٣٥٢هـ/٢٦يوليو١٩٣٣م، ص١،٢،٣

١٦٤- محافظ عابدين : الأزهر (قضايا البعوث الإسلامية- دار الإفتاء -تقارير)، محفظة ٣٥٦، ملف ١٥، نظام هيئة كبار العلماء فى سبيل الدعوة إلى الله، بتاريخ ٣ربيع الآخر ١٣٥٢هـ/٢٦يوليو١٩٣٣م، ص٢،٣ .

١٦٥- هيئة كبار العماء: جريدة الأهرام، السنة ٥٨، العدد ١٧١٣٥، بتاريخ ١٨ربيع الآخر ١٣٥١هـ/٢١أغسطس ١٩٣٢م، ص٧؛ هيئة كبار العلماء وحماية الإسلام والمسلمين: مجلة نور الإسلام،

المجلد الرابع، جـ٤، مطبعة المعاهد الدينية الإسلامية، القاهرة، بتاريخ ربيـــع الآخـــر ١٣٥٢هـــ/يوليـــو ١٩٣٣م، ص٢٧٧ .

١٦٦– محافظ عابدين: الأزهر (قضايا البعوث الإسلامية – دار الإفتاء – تقارير)، محفظة ٣٥٦، ملف ١٥، نظام هيئة كبار العلماء فى سبيل الدعوة إلى الله ، بتاريخ ٣ ربيع الآخر ١٣٥٢هـ/٢٦يوليو ١٩٣٣م، ص٣ .

١٦٧– نفسه: ص٣ .

١٦٨– فى هيئة كبـــار العلمـــاء: جريـــدة الأهـــرام، الـــسنة ٦٠، العـــدد ١٧٧٤٩، بتـــاريخ ٢٥ المحـــرم ١٣٥٣هـ/٩مايو١٩٣٤م، ص٩ .

١٦٩– هيئة كبار العلماء: جريدة الأهرام، السنة ٦٠، العدد ١٧٧٧٧، بتاريخ ٢٤صفر ١٣٥٣هـــ/٦يونيـــه ١٩٣٤م، ص٩، فى اجتماع هيئة كبار العلماء: جريدة الأهرام، الـــسنة ٦٢، العـــدد ١٨٦٥٠، بتـــاريخ ١٠رمضان ١٣٥٥هـ/٢٤ نوفمبر ١٩٣٦م، ص١٠؛ جماعة كبار العلماء: جريدة الأهـــرام، الـــسنة ٧٧، العدد ٢٣٧٣٠ ، بتاريخ ٢٨المحرم ١٣٧١هـ/٢٩أكتوبر ١٩٥١م، ص٣ .

١٧٠– محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٤٧، ملف ١، مشروع مرسوم لسنة ١٩٣١ بشأن اللائحة الداخلية لهيئة كبار العلماء ، مادة ٤، بتاريخ ١٨ذى الحجة ١٣٤٩هـ/٦مايو ١٩٣١م، ص١؛ انظر ملحق رقم (٤) .

١٧١– محافظ عابدين: الأزهر (قضايا البعوث الإسلامية – دار الإفتاء – تقاير)، محفظة ٣٥٦، ملف ١٥، نظـــام هيئة كبار العلماء فى سبيل الدعوة إلى الله، بتاريخ ٣ربيع الآخر ١٣٥٢هـ/٢٦يوليو١٩٣٣م، ص٢ .

١٧٢– محافظ عابدين: الأزهر (قضايا البعوث الإسلامية –دار الإفتاء – تقارير)، محفظة ٣٥٦، ملف١٥، نظـــام هيئة كبار العلماء فى سبيل الدعوة إلى الله ، بتاريخ ٣ربيع الآخر ١٣٥٢هـ٢٦يوليو ١٩٣٣م، ص٢،٣ .

١٧٣– نفسه: ص٢ .

١٧٤– نفسه: ص٢،٣ .

١٧٥– حديث مع الأستاذ الأكبر: جريدة الأهرام، السنة ٦١، العدد ١٨١٧١٣، بتـــاريخ ١٣ربيـــع الآخـــر ١٣٥٤ هـ/١٤يوليو١٩٣٥م، ص٩ .

١٧٦– محافظ عابدين: التماسات (تقارير – شكاوى – تهانى – إقتراحات)، الأزهر، محفظة ٥٠٤، ملـــف ١٠، مذكرة فى موضوع سليم المهدى الذى يطلب إعانة، بتاريخ ٧شعبان ١٣٥٦هـ/١٣أكتوبر ١٩٣٧م، ص٢

١٧٧– نفسه: الأزهر،(قضايا البعوث الإسلامية– دار الإفتاء – تقارير)، محفظة ٣٥٦، ملف ١٥، نظـــام هيئـــة كبار العلماء فى سبيل الدعوة إلى الله ، بتاريخ ٣ربيع الآخر ١٣٥٢ هـ/٢٦يوليو ١٩٣٣م، ص٢،٣ .

١٧٨– نفسه: ص١ .

١٧٩– محافظ عابدين: الأزهر.(قضايا البعوث الإسلامية– دار الإفتاء – تقارير)، محفظة ٣٥٦، ملف ١٥، نظام هيئة كبار العلماء فى سبيل الدعوة إلى الله ، بتاريخ ٣ربيع الآخر ١٣٥٢ هـ/٢٦يوليو ١٩٣٣م، ص١ .

١٨٠- هيئة كبار العلماء وحماية الإسلام والمسلمين: مجلة نور الإسلام، المجلد الرابع، جـ ٤ ، مطبعة المعاهد الدينية الإسلامية ، القاهرة، بتاريخ ربيع الآخر ١٣٥٢هـ/يوليو١٩٣٣م، ص٢٧٨ .

١٨١- محافظ عابدين: الأزهر (قضايا البعوث الإسلامية -دار الإفتاء-تقارير)، محفظة ٣٥٦، ملف ١٥، نظام هيئة كبار العلماء فى سبيل الدعوة إلى الله ، بتاريخ ٣ربيع الآخر ١٣٥٢ هـ/١٦يوليو ١٩٣٣م .

١٨٢- فى جماعة كبار العلماء: جريدة الأهرام، السنة ٧٨، العدد ٢٤١٦٨، بتاريخ ٢٧ربيع الآخر ١٣٧٢هـ/١٤يناير ١٩٥٣م، ص٧ .

١٨٣- فى جماعة كبار العلماء: جريدة الأهرام، السنة ٧٨ ، العدد ٢٤١٦٣، بتاريخ ٢٢ربيع الآخر ١٣٧٢هـ/٩يناير ١٩٥٣م، ص٧ .

١٨٤- شيخ الأزهر يدخل مكتبه لأول مره بعد ٢٢٢يوماً: جريرة الأهرام، السنة ٨٥، العدد ٢٦٤٦٧، بتاريخ ٢٣ذى القعدة ١٣٨٧هـ/٣١مايو ١٩٥٠م، ص٣.

١٨٥- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٧٣، قانون الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الاسلامية رقم ١٠ لسنة ١٩١١، مادة ١٠٩، بتاريخ ١٤ جمادى الأولى ١٣٢٩هـ/١٣مايو١٩١١ م، ص٤٥

١٨٦- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٨٢، ملف ٢، صورة قرار صادر من مجلس الأزهر الأعلى بتاريخ ٤ شعبان سنة ١٣٣٢(٢٧يونيه سنة ١٩١٤) بشأن ما يجب على حضرات كبار العلماء الموظفين الذين يستولون على مكافأة شهرية من إلقاء الدروس أسبوعياً تنفيذاً للقانون ، بتاريخ ١٥ ذى القعدة ١٣٣٢هـ/٥أكتوبر ١٩١٤م .

١٨٧- نفسه: محفظة ٧٣، قانون الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية رقم ١٠ السنة ١٩١١، مادة١١٧، بتاريخ١٤جمادى الأولى ١٣٢٩هـ/١٣مايو١٩١١م، ص٤٧ .

١٨٨- محافظ عابدين: الأزهر (موضوعات مختلفة)، محفظة ٣٤٨، ملف ١٧، مرسوم بقانون رقم ٤٩لسنة ١٩٣٠بإعادة تنظيم الجامع الأزهر والمعهد الدينية العلمية الإسلامية، مادة ٨٣، بتاريخ ٢٤جمادى الآخرة ١٣٤٩هـ/١٦نوفمبر ١٩٣٠م؛ مرسوم بقانون رقم ٢٦لسنة ١٩٣٦ بإعادة تنظيم الجامع الأزهر: المصدر السابق مادة ٣٢، بتاريخ ٣المحرم ١٣٥٥هـ/٢٦مارس ١٩٣٦م، ص٩٦ .

١٨٩- محافظ عابدين: الأزهر (محاضرجلسات) ، محفظة ٣٥٢ ، ملف ٩ ، مذكرة ٦ ، بشأن تقرير اللجنة المؤلفة للنظر فى طلب حضرتى صاحبى الفضيلة الأستاذ الشيخ محمد بخيت مفتى الديار المصرية والأستاذ الشيخ أحمد نصر المدرس بمدرسة القضاء الشرعى راتب هيئة كبار العلماء ، بتاريخ ٢١المحرم ١٣٣٠هـ/١١يناير١٩١٢م ؛ انظر ملحق رقم (٩) .

١٩٠- محافظ عابدين: الأزهر (محاضر جلسات)، محفظة ٣٥٢، ملف ٩، مذكرة ٦ بشأن تقرير اللجنة المؤلفة للنظر فى طلب حضرتى صاحبى الفضيلة الأستاذ الشيخ محمد بخيت مفتى الديار المصرية، والأستاذ الشيخ أحمد نصر المدرس بمدرسة القضاء الشرعى راتب هيئة كبار العلماء، بتاريخ ٢١ المحرم ١٣٣٠هـ /١١يناير ١٩١٢ م.

١٩١– محافظ الأزهرالشريف: محفظة ١٣، ملف ٥، مذكرة ٢ ، تقرير لجنة هيئة كبار العلماء استحقاق فـضيلة الشيخ أحمد إدريس راتب هيئة كبار العلماء، بتاريخ غرة رمضان ١٣٣٦هـ/١٠يونيـه ١٩١٨م؛ نفـسه: محفظـة ١٣، ملـف ٧، مجلـس الأزهـر الأعلـى، محـضر ٢١، بتـاريخ ٥ ذى القعـدة ١٣٣٦هـ/١٢أغسطس١٩١٨م، ص٢ .

١٩٢– محافظ الأزهر الشريف، محفظة ١٣، ملف ١١، مجلس الأزهر الأعلى، محضر ٢٥، بتاريخ ٦ذى الحجـة ١٣٣٦هـ/١٢سبتمبر ١٩١٨م، ص٣ .

١٩٣– محافظ عابدين: الأزهر(محاضر جلسات)، محفظة ٣٥٢، ملف ١١، مجلس الأزهر الأعلى، محـضر رقـم ١٢٩ ، بتاريخ ٢ذى الحجة ١٣٣٨هـ/١٨يونيه١٩٢٠م، ص٢؛ نفـه: الأزهر (محاضر جلسات)، محفظة ٣٥٢، ملف ٨، مذكرة ٢، بشأن قرار لجنة هيئة كبار العلماء بصرف راتب الهيئة لحضرة صاحب الفـضيلة الشيخ محمد بخيت المفتى السابق للديار المـصرية بمناسـبة إحالـة علـى المعـاش، بتـاريخ ٢٤شـوال ١٣٣٨هـ/١١يوليو١٩٢٠م .

١٩٤– محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٢٢، ملف ٧، مذكرة ٦، بشأن عرض المحضر الثانى عشر للجنة هيئة كبار العلماء بالأزهر على المجلس وفقاً للمادة (١٣) من القواعد التى ترجع إليها هيئة كبـار العلمـاء، بتـاريخ ٢٥صفر ١٣٤١هـ/١٦أكتوبر ١٩٢٢م؛ سجلات الجامع الأزهر: صادر الرياسـة والجهـات الـسايرة وجهات أخرى، سجل ١٠، جـ١، مادة٧٦٩، بتاريخ ٢٤ربيع الأول ١٣٤١هـ/١٤نـوفمبر١٩٢٢م، ص٥٣ .

١٩٥– تم تعين الشيخ عبد الرحمن عليش فى هيئة كبارالعلماء فى (ربيع الأول ١٣٤٥هـ/أكتـوبر ١٩٢٦م) . (انظر: محافظ الأزهر الشريف، محفظة ٣٥، ملف ١، مذكرة ٤، بشأن طلب الموافقة على المحضر الـسادس عشر للجنة هيئة كبار العلماء عن جلستها المنعقدة يوم الأحد ٢جمادى الأولى ١٣٤٥(١٧أكتـوبر ١٩٢٦)، بتاريخ ١٨جمادى الأولى ١٣٤٥هـ/٢٣سبتمبر ١٩٢٦م، ص٤) .

١٩٦– محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٣٩، ملف ٣، مذكرة ٢٧، بشأن استفتاء المجلس فى أمر الجمع بين معاش المعاهد الدينية ومرتب هيئة كبار العلماء، بتاريخ ٥شعبان ١٣٤٦هـ/٢٨يناير١٩٢٨م؛ نفسه: محفظة ٤٠، ملف٢، مذكرة ٨، بشأن استفتاء المجلس فى أمر الجمع بين معاش المعاهد الدينية ومرتب هيئة كبار العلمـاء، بتاريخ ٢٥المحرم ١٣٤٧هـ/١٢يوليو١٩٢٨م .

١٩٧– نفسه: محفظـة ٤٠، ملـف ٤، مجلـس الأزهـر الأعلـى، محـضر ٦٧، بتـاريخ ١٣ربيـع الأول ١٣٤٧هـ/٢٨أغسطس ١٩٢٨م، ص٣ .

١٩٨– نفسه: محفظة ٨١، ملف ٣، صورة قرار صادر من المجلس الأعلى بتاريخ ٢٦المحرم سنة ١٣٣٤(٤ديسمبر ١٩١٥) بشأن قطع المكافأة التى كان يتقاضاها لفضيلة الاستاذ الشيخ بكرى الصدفى وخصم ما استولى عليه منها فى الشهور الماضية مما يستحقه من مرتب هيئة كبار العلماء لعدم جواز الجمع بـين مـرتبين، بتـاريخ ١٠صفر ١٣٣٤هـ/١٨ديسمبر ١٩١٥م .

١٩٩- سجلات الجامع الأزهر: سجل ٨، دفتر مرتبات حضرات العلماء وأولادهم ، بتاريخ ١٤شوال ١٣٣٠هـ/أول أكتوبر١٩١٢م، ص١؛ محافظ الأزهر الشريف: محفظة ١٢، ملف ٥، كشف بأسماء حضرات هيئة كبار العلماء والمرتبات التى يتقاضونها الواردة بميزانية ١٩١٧، بتاريخ ٢٣ربيع الأول ١٣٣٦هـ/٧يناير ١٩١٨ م؛ نفسه: محفظة ١٤، ملف ١٠، ميزانية الأزهر عن سنة ١٩١٨، بتاريخ ٣جمادى الأولى ١٣٣٧هـ/٥فبراير١٩١٩ م.

٢٠٠- محافظ عابدين: الأزهر(ميزانية)، محفظة ٣٥٨، ملف ١، تقرير مرفوع إلى مجلس الأزهر الأعلى من لجنة بحث ميزانية المعاهد الدينية عن سنة ١٩٢٠هـ/١٩٢١المالية، بتاريخ ١٨جمادى الآخرة ١٣٣٨هـ/٩مارس ١٩٢٠م، ص١،٢ .

٢٠١- كانت لجنة الميزانية آنذاك مكونة من محمد إسماعيل البرديسى، ومحمد زغلول " وكيل وزارة الأوقاف "، وعبد الرحمن قراعة، ومحمد باشا إبراهيم " النائب العام لدى المحاكم الأهلية "، ومحمد بك مصطفى " رئيس محكمة مصر الابتدائية الأهلية" ، وعبد الغنى محمود، ومحمد الأحمدى الظواهرى برئاسة شيخ الجامع الأزهر وكان إجتماعهم فى دار الإدارة العامة للمعاهد الدينية . (انظر: محافظ عابدين، الأزهر (محاضر جلسات)، محفظة ٣٥٢، ملف ١٥، مجلس الأزهر الأعلى، محضر رقم ١٣٤، بتاريخ ١٧المحرم ١٣٣٩هـ/٢٠سبتمبر١٩٢٠م، ص٢) .

٢٠٢- محافظ عابدين: الأزهر(ميزانية)، محفظة ٣٥٨، ملف ١، تقرير مرفوع إلى مجلس الأزهر الأعلى من لجنة بحث ميزانية المعاهد الدينية عن سنة ١٩٢٠-١٩٢١ المالية، بتاريخ ١٨جمادى الآخرة ١٣٣٨هـ/٩ مارس ١٩٢٠م، ص١؛٢؛ نفسه: الأزهر (محاضر جلسات) ، محفظة ٣٥٢، ملف ٦، مجلس الأزهر الأعلى، محضر رقم ١٢٦، بتاريخ ١٨جمادى الآخرة ١٣٣٨هـ/٩مارس ١٩٢٠م، ص٢ .

٢٠٣- نفسه: الأزهر(محاضر جلسات)، محفظة ٣٥٢، ملف ١٥، مجلس الأزهر الأعلى، محضر رقم ١٣٤، بتاريخ ١٧المحرم ١٣٣٩هـ/٢٠سبتمبر ١٩٢٠م، ص٢،٣ .

٢٠٤- محافظ عابدين: الأزهر (محاضر جلسات)، محفظة ٣٥١، ملف ٨، المحضر السادس اللجنة العلمية، بتاريخ ٢٠صفر ١٣٣٩هـ/أول نوفمبر ١٩٢٠م، ص١٣ .

٢٠٥- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٣٥، ملف ٤، تقرير اللجنة الوزارية عن درجات مدرسى الأزهر الشريف ومرتباتهم، بتاريخ ١٧رجب ١٣٤٣هـ/١١فبراير ١٩٢٥ م؛ نفسه: محفظة ٣٩، ملف ٥، مذكرة ٢٨، بشأن عرض المحضر العشرين للجنة هيئة كبار العلماء المنعقدة فى ٢٧فبراير ١٩٢٨على المجلس للإحاطة به، بتاريخ ١٨شوال ١٣٤٦هـ/٨إبريل ١٩٢٨م، ص٣ .

٢٠٦- نفسه: محفظة ٦١، ملف ٥، مذكرة ٤، بشأن طلب الموافقة على إعطاء حضرة صاحب الفضيلة الشيخ أحمد محمد حميدة شيخ معهد طنطا مرتب ٤٠جنيهاً ليتساوى مع أعضاء جماعة كبار العلماء، بتاريخ ١٢ربيع الآخر١٣٤٧هـ/٢٨سبتمبر ١٩٤٢م.

٢٠٧– تم تعيين الشيخ محمد عبد اللطيف دارز فى جماعة كبار العلماء بموجب الأمر الملكى رقم ٤٣ لسنة ١٩٤٩ الصادر بتاريخ (٢٩المحرم ١٣٦٩هـ/٢٠نوفمبر ١٩٤٩م) . (انظر: محافظ الأزهر الشريف، محفظة ٦٩، ملف ١، أمر ملكى رقم ٤٣ لسنة ١٩٤٩بشأن تعيين سبعة علماء ضمن جماعة كبار العلماء، بتاريخ ٢٩المحرم ١٣٦٩هـ/٢٠نوفمبر ١٩٤٩م) .

٢٠٨– تم تعيين الشيخ محمد عبد الفتاح العنانى فى جماعة كبار العلماء فى (٢٥ذى الحجة ١٣٥٥هـ/٨مارس ١٩٣٧م) . (انظر: محافظ الأزهر الشريف، محفظة ٥٨، ملف٤، المجلس الأعلى للأزهر، محضر رقم ١٠٤، بتاريخ ١١ربيع الآخر ١٣٥٨هـ/٣٠مايو ١٩٣٩م، ص١،٢) .

٢٠٩– محافظ عابدين: الأزهر (محاضر جلسات)، محفظة ٣٥٥، ملف ٢، مجلس الأزهر الأعلى، محضر رقم ١٦٦، بتاريخ ١٩صفر ١٣٦٦هـ/١٢ يناير ١٩٤٧م، ص٢،٣ .

٢١٠– محافظ عابدين: الأزهر (محاضر جلسات) ، محفظة ٣٥٥، ملف ٣، مذكرة بمشروع ميزانية الجامع الأزهر والمعاهد الدينية لسنة ١٩٤٧–١٩٤٨، بتاريخ ٢٤ ربيع الأول ١٣٦٦هـ/٧إبريل ١٩٤٧م .

٢١١– محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٦٩، ملف ٤، مجلس الأزهر الأعلى، محضر ١٩، بتاريخ ٩ صفر ١٣٦٩هـ/٣٠نوفمبر ١٩٤٩م، ص٣ .

٢١٢– مشروع ميزانية الأزهر والمعاهد الدينية: جريدة الأهرام، السنة ٧٧، العدد ٣٦٠٤، بتاريخ ١٤ رمضان ١٣٧٠هـ/ ١٩يونيه ١٩٥١م، ص٥ .

٢١٣– محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٧، مذكرة ١، بشأن طلب النظر فى المكافأة التى يتقاضاها صاحب الفضيلة بكرى الصدفى نظير تأديته للتدريس بالأزهر منذ كان موظفاً، بتاريخ ١٥ذى الحجة ١٣٣٣هـ/٢٤أكتوبر ١٩١٥م .

٢١٤– نفسه: محفظة ٦٩، ملف٣، مذكرة ١٤، بشأن إلتماس فضيلة الشيخ محمود الغمراوى مفتش العلوم الدينية والعربية منحه علاوتين من علاوات الدرجة الثانية، بتاريخ ١٩ربيع الآخر ١٣٧٠هـ/٢٨يناير ١٩٥١م .

٢١٥– نفسه: محفظة٧٠، ملف٤، مذكرة ١١، بشأن النظر فما يعطاه فضيلة الشيخ محمود شلتوت من بدل الجراية، بتاريخ ٢٢ربيع الآخر ١٣٧٠هـ/٣١يناير ١٩٥١م .

٢١٦– نفسه: محفظة١٩، ملف٨، مذكرة١١، بشأن عرض المحضر الثالث عشر لللجنة الإدارية لقسم الوعظ والإرشاد على مجلس الأزهر الأعلى، بتاريخ ٧رجب ١٣٤٤هـ/٢١يناير ١٩٢٦م، ص١،٢ .

٢١٧– محافظ عابدين: الأزهر(محاضر جلسات)، محفظة ٣٥٥، ملف ٢، مجلس الأزهر الأعلى، محضر رقم ١٦٦، بتاريخ ١٩صفر ١٣٦٦هـ/١٢ يناير ١٩٤٧م، ص٢ .

٢١٨– محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٧١، ملف١٠، الإرادة السنية رقم٢١، لائحة التقاعد للعلماء المدرسين والعلماء الموظفين بالجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية، مادة ٥، بتاريخ٢٩ جمادى الآخرة

١٣٣٩هـ/١٠مارس١٩٢١م، ص٢ . محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٧١، ملف١٠، الإرادة السنية رقم٢١، لائحة التقاعد للعلماء المدرسين والعلماء الموظفين بالجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية، مادة ٥، بتاريخ٢٩ جمادى الآخرة ١٣٣٩هـ/١٠مارس١٩٢١م، ص٢ .

٢١٩- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٧١، ملف١٠، الإرادة السنية رقم٢١، لائحة التقاعد للعلماء المدرسين والعلماء الموظفين بالجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية، مادة ٥، بتاريخ٢٩ جمادى الآخرة ١٣٣٩هـ/١٠مارس١٩٢١م، ص٢ .

٢٢٠- وزارة الأوقاف و شئون الأزهر: المرجع السابق، صـ٣٣١؛ محمد عبد المنعم خفاجي: المرجع السابق، جـ٢، ص٢٣١ .

٢٢١- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٧١، ملف ١٠، الإرادة السنية رقم ٢١، لائحة التقاعد للعلماء المدرسين والعلماء الموظفين بالجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية، المادة٨، بتاريخ٢٩جمادى الآخرة ١٣٣٩هـ/١٠مارس١٩٢١ م، ص٢ .

٢٢٢- نفسه: المادة ٦، ص٢ .

٢٢٣- نفسه: المادة ٧، ص٢ .

٢٢٤- نفسه: المادة ٩، ص٣ .

٢٢٥- كان يعتمد فى تقدير سن المدرسين والموظفين على شهادة الميلاد، أو على شهادة رسمية مستخرجة من دفتر قيد المواليد، وفى حالة عدم إمكان الحصول على إحدى هاتين الشهادتين يعتمد على تقدير القومسون الطبى بالقاهرة أو بالإسكندرية . (انظر: محافظ الأزهر الشريف، محفظة٧١، ملف١٠، الإرادة السنية رقم ٢١، لائحة التقاعد للعلماء المدرسين والعلماء الموظفين بالجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الاسلامية، المادة١١، بتاريخ٢٩جمادى الآخرة ١٣٣٩هـ/١٠مارس١٩٢١م، ص٣) .

٢٢٦- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٧١، ملف ١٠، الإرادة السنية رقم ٢١، لائحة التقاعد للعلماء المدرسين والعلماء الموظفين بالجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمبة الإسلامية، المادة ١٠بتاريخ٢٩جمادى الآخرة ١٣٣٩هـ/١٠مارس١٩٢١ م، ص٣ .

٢٢٧- نفسه: المادة١٢، ص٣ * من يرفت من خدمة المعاهد بسبب إلغاء الوظيفة أو الوفر يكون له الحق فى المعاش أو المكافأة، وإذا صدر على أحد المتقاعدين حكم فى جناية أو جنحة تزوير أو اختلاس أو نصب أو خيانة أمانة، أو إرتكب ما يوجب رفته - لو كان مدرساً أو موظفاً - يرفع أمره إلى المجلس الأعلى؛ لينظر فى إسقاط حقه فى مرتب التقاعد كله أو بعضه . (انظر: نفسه: المادة ١٣، ١٤، ص٤) .

٢٢٨- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٧١، ملف١٠، الإرادة السنية رقم ٢١، لائحة التقاعد للعلماء المدرسين والعلماء الموظفين بالجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمبة الإسلامية، المادة١٩ بتاريخ٢٩جمادى الآخرة ١٣٣٩هـ/١٠مارس١٩٢١م، ص٤ .

٢٢٩- نفسه: المادة ٢٠، ص٤ .

٢٣٠– نفسه: المادة ١٥، ص٤ .

٢٣١– نفسه: المادة١٦ ، ص٤ .

٢٣٢– نفسه: المادة ١٧، ص٤ .

٢٣٣– نفسه: المادة ١٨، ص٤ .

٢٣٤– سجلات الجامع الأزهر: وارد من الرياسة والأوقاف والكتبخانة الأزهرية، سجل ٦، جـ١، مادة ٢٠٥، بتاريخ١٧ذى القعدة ١٣٤٠هـ/١٢يوليو١٩٢٢م، ص٢١ .

٢٣٥– نفسه: محفظة ٨٥، ملف ٦، مذكرة ٥، بشأن طلب النظر فى التماس حضرة صاحب الفضيلة الأستاذ الشيخ على محمد المعداوى من جماعة كبار العلماء معاملته بلائحة التقاعد الصادر بها الإرادة السنية رقم ٢١ فى ١٠مارس ١٩٣١عن مدة خدمته فى الجماعة ومدة قبلها بالمكافأة، بتاريخ شعبان ١٣٥٨هـ/سبتمبر ١٩٣٩م؛ نفسه: محفظة ٨٥، ملف ٦، مجلس الأزهر الأعلى، محضر ١٠٦، بتاريخ ١٢شعبان ١٣٥٨هـ/٢٧سبتمبر ١٩٣٩م، ص٣،٤ ." تم تعيين الشيخ على محمد المعداوى فى جماعة كبار العلماء فى (٢٥ذى الحجة ١٣٥٥هـ/٨مارس١٩٣٧م) . (انظر: محافظ الأزهر الشريف، محفظة ٥٨، ملف٤، المجلس الأعلى للأزهر، محضر رقم ١٠٤، بتاريخ ١١ربيع الآخر ١٣٥٨هـ/٣٠مايو١٩٣٩م، ص٢،١

٢٣٦– نفسه: محفظة ٨٥، ملف ٦، مذكرة ٥، بشأن طلب النظر فى التماس حضرة صاحب الفضيلة الأستاذ الشيخ على محمد المعداوى من جماعة كبار العلماء معاملته بلائحة التقاعد الصادر بها الإرادة السنية رقم ٢١ فى ١٠مارس ١٩٣١عن مدة خدمته فى الجماعة ومدة قبلها بالمكافأة، بتاريخ شعبان ١٣٥٨هـ/سبتمبر ١٩٣٩م؛ نفسه: محفظة ٨٥، ملف ٦، مجلس الأزهر الأعلى، محضر ١٠٦، بتاريخ ١٢شعبان ١٣٥٨هـ/٢٧سبتمبر ١٩٣٩م، ص٣،٤ ." تم تعيين الشيخ على محمد المعداوى فى جماعة كبار العلماء فى (٢٥ذى الحجة ١٣٥٥هـ/٨مارس١٩٣٧م) . (انظر: محافظ الأزهر الشريف، محفظة ٥٨، ملف٤، المجلس الأعلى للأزهر، محضر رقم ١٠٤، بتاريخ ١١ربيع الآخر ١٢٥٨هـ/٣٠مايو١٩٣٩م، ص١،٢) .

٢٣٧– قانون مرسوم رقم ٢٦لسنة ١٩٣٦بإعادة تنظيم الجامع الأزهر: المصدر السابق، مادة ٣٢، بتاريخ غرة المحرم ١٣٥٥هـ/٢٦مارس ١٩٣٦م، ص٩٦ .

٢٣٨– تم تعيين الشيخ إبراهيم الجبالى فى جماعة كبار العلماء فى (٢٥ذى الحجة ١٣٥٥هـ/٨مارس١٩٣٧م) . (انظر: محافظ الأزهر الشريف، محفظة ٥٨، ملف٤، المجلس الأعلى للأزهر، محضر رقم ١٠٤، بتاريخ ١١ربيع الآخر ١٣٥٨هـ/٣٠مايو١٩٣٩م، ص١،٢) .

٢٣٩– محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٦٥، ملف ٤، مذكرة ١٤، بشأن النظر فى منح حضرة صاحب الفضيلة الأستاذ الشيخ إبراهيم الجبالى الذى كان شيخاً لكلية اللغة العربية معاشاً استثنائياً، بتاريخ ٩جمادى الأولى ١٣٦٥هـ/١١إبريل ١٩٤٦م .

٢٤٠- نفسه: محفظة ٦٥، ملف ٥، مجلس الأزهر الأعلى، محضر رقم ١٥٧، بتاريخ ٢٨جمادى الأولى ١٣٦٥هـ/٢٠أبريل ١٩٤٦م، ص ٤ .

٢٤١- نفسه: محفظة ٦٧، ملف ٦، مجلس الأزهر الأعلى، محضررقم ١٨٢، بتاريخ ١٩شوال ١٣٦٥هـ/٢٤أغسطس ١٩٤٦م، ص٩ .

٢٤٢- نفسه: محفظة ٦٧، ملف ٥، مذكرة٣، بشأن طلب التصديق على فتوى مجلس الدولة فيمن يختص بالجمع بين المرتبات تفسيراً لمادة ٣٢ من قانون الأزهر، بتاريخ ١٧شوال ١٣٦٧هـ/٢٢نوفمبر١٩٤٨م .

٢٤٣- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٥٢، ملف ٣،٤، مذكرة ١٢،٢٤، بشأن النظر فى التماس بعض أبناء العلماء مد مدة صرف معاشهم لغاية بلوغهم سنه ٢١ سنة وصرف إعانة لمن تزوج من البنات وربط معاش للمصابين من الأولاد بعاهات مستديمة؛ بتاريخ ١٩رمضان ١٣٥٣هـ/٢٦ديسمبر١٩٣٤م .

٢٤٤- نفسه .

٢٤٥- تم تعيين الشيخ يوسف شلبى الشبراخومى فى هيئة كبار العلماء فى (٢١ذى القعدة ١٣٣٨هـ/٦أغسطس١٩٢٠م) . (انظر: سجلات الجامع الأزهر، صادر مخاطبات مشيخة الجامع الأزهر، سجل ٧٤، مادة ٢٥٤، بتاريخ ٢١ذى القعدة ١٣٣٨هـ/٦أغسطس١٩٢٠م، ص١٧ .؛ نفسه، صادر الأقسام الأولى والثانوى العالى، سجل ٣، مادة ١٠١، بتاريخ ٣ذى الحجة ١٣٣٨هـ/١٨أغسطس١٩٢٠م، ص٨؛ نفسه، وارد مالية للجهات السايرة والقرعة والمستشفيات والأزهر والمعاهد، سجل ٤، جـ١، مادة ١٠١، بتاريخ ٤ذى الحجة ١٣٣٨هـ/١٩أغسطس١٩٢٠م، ص٣٧) .

٢٤٦- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٥٩، ملف ٣، مذكرة ٥، بشأن طلب النظر فى منح الأنسة إنشراح كريمة المرحوم الشيخ يوسف شلبى الذى كان عضو جماعة كبار العلماء مكافأة لزواجها، بتاريخ جمادى الأولى ١٣٥٩هـ/يونية١٩٤٠م .

٢٤٧- نفسه: محفظة ٥٩، ملف ٣، مجلس الأزهر الأعلى، محضر رقم ١١٣، بتاريخ ٤جمادى الآخرة ١٣٥٩ هـ/١٠يوليو١٩٤٠م، ص٣ .

٢٤٨- نفسه: محفظة ٥٩، ملف ٦، مذكرة ١٩، بشأن النظر فى التماس السيدة أرملة المرحوم الأستاذ الشيخ حسين والى منح كريمتها الفرات مبلغاً يساعدها على إتمام جهازها، بتاريخ شعبان ١٣٥٩هـ/ديسمبر١٩٤٠م؛ انظر ملحق رقم (١١) .

٢٤٩- نفسه: محفظة ٥٩، ملف ٧، مجلس الأزهر الأعلى، محضر رقم ١١٦، بتاريخ ٧ذى الحجة ١٣٥٩هـ/٥يناير١٩٤١م، ص ٦ .

٢٥٠- تم تعيين الشيخ مصطفى الهياوى فى هيئة كبار العلماء فى (٢١ذى القعدة ١٣٣٨هـ/٦ أغسطس ١٩٢٠م) . (انظر: سجلات الجامع الأزهر، صادر مخاطبات مشيخة الجامع الأزهر، سجل ٧٤، مادة ٢٥٤، بتاريخ ٢١ذى القعدة ١٣٣٨هـ/٦أغسطس١٩٢٠م، ص١٧؛ نفسه، صادر الأقسام الأولى والثانوى العالى، سجل ٣، مادة ١٠١، بتاريخ ٣ذى الحجة ١٣٣٨هـ/١٨أغسطس١٩٢٠م، ص٨؛ نفسه، وارد

مالية للجهات السايرة والقرعة المستشفيات والأزهر والمعاهد، سجل ٤، جـ١، مادة ١٠١، بتـاريخ ٤ذى الحجة ١٣٣٨هـ/١٩أغسطس١٩٢٠م، ص٣٧) .

٢٥١– محافظ الازهر الشريف: محفظة ٦٠، ملف ٤، مذكرة ١١، بشأن التماس الأنسة فائقة كريمـة المرحـوم الشيخ مصطفى الهياوى منحها إعانة لزواجها، بتاريخ رجب ١٣٦٠هـ/يوليو١٩٤١م .

٢٥٢– سجلات الجامع الأزهر: دفتر وارد الإدارة العامة للمعاهد الأزهرية، سجل ٢٠، جـــ١، مـادة ٣١٤، بتاريخ ٢رجب ١٣٦٠هـ/٢٦ يوليو١٩٤١م .

٢٥٣– تم تعيين الشيخ أمين محمد الشيخ فى جماعة كبار العلماء بموجب الأمر الملكـى رقـم ٢٤ لـسنة ١٩٤١ الصادر بتاريخ (٢٥رجب ١٣٦٠هـ/١٨أغسطس١٩٤١م) . (انظر: محافظ الأزهر الشريف، محفظة ٦٠، ملف ٥، أمر ملكى رقم ٢٤لسنة ١٩٤١ بتعيين تسعة علماء ضمن جماعة كبار العلماء، بتاريخ ٢٥رجـب ١٣٦٠هـ/١٨أغسطس١٩٤١م؛ نفسه، محفظة٦٥، ملف٥، مذكرة١، بشأن إلتمـاس الإنعـام بكـسا التشريفة العلمية على أعضاء جماعة كبار العلماء وشيوخ المعاهد، بتاريخ ٧جمادى الآخرة ١٣٦٥هـــ/ ٨ مايو١٩٤٦م، ص١،٢) .

٢٥٤– محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٦٣، ملف ١، مذكرة ٤١، بشأن النظر فى التماس الأنسة فاطمة كريمـة المرحوم الشيخ أمين الشيخ منحها إعانة لمناسبة زواجها، بتاريخ ربيع الأول ١٣٦٣هـ/فبراير١٩٤٤م .

٢٥٥– محافظ عابدين: الأزهر(محاضر جلسات)، محفظة ٣٥٤، ملف ٤، مذكرة ٢٧، بشأن التماس الأنسة فاطمة كريمة المرحوم الشيخ أمين الشيخ الذى كان عضواً فى جماعة كبار العلماء تقرير إعانة لها، بتاريخ ٢٢شـعبان ١٣٦٥هـ/٢٢يوليو١٩٤٦م؛ انظر ملحق رقم (١٢) .

٢٥٦– تم تعيين الشيخ محمد الشافعى الظواهرى فى هيئة كبار العلماء بموجب الأمر الملكى رقم ٥٤ لسنة ١٩٣٠ الصادر بتاريخ (٨ربيع الأول ١٣٤٩هـ/١٣أغسطس١٩٣٠م) . (انظر: محافظ الأزهر الشريف، محفظـة ٤٥، ملف ٨، أمر ملكى رقم ٥٤لسنة ١٩٣٠ بتعيين ثلاثة علماء فى هيئة كبار العلماء، بتـاريخ ٨ربيـع الأول ١٣٤٩هـ/١٣أغسطس١٩٣٠م) .

٢٥٧– محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٦٤، ملف ٣، مذكرة ٢٤، بشأن النظر فى منح إعانة للأنسة نفيسة كريمة المرحوم الأسـتاذ الـشيخ محمـد الـشافعى الظـواهرى لمناسـبة زواجهـا، بتـاريخ ١٧ربيـع الأول ١٣٦٥هـ/١٩فبراير ١٩٤٥م .

٢٥٨– نفسه: محفظة ٦٤، ملف ٢، مجلس الأزهر الأعلى، محضر رقم ١٥٠، بتاريخ ١٨ربيع الآخر ١٣٦٤هـ/ أول إبريل ١٩٤٥م، ص٧.

٢٥٩– نفسه: محفظة ٤٨، ملف ٤، مذكرة ١٩، بشأن النظر فى التماس أرملة المرحوم الشيخ سيد على المرصفى الذى كان من هيئة كبار العلماء ربط معاش لإبنها الشيخ محمود سيد المرصفى المعتوه، بتـاريخ ١٠شـوال ١٣٥٠هـ/١٧فبراير ١٩٣٢م؛ انظر ملحق رقم (١٣) .

٢٦٠- نفسه: محفظة ٤٨، ملف ٦، مجلس الأزهر الأعلى، محضر رقم ١٨، بتاريخ ٢٦ذى القعدة ١٣٥٠هـ/٢إبريل ١٩٣٢م، ص٨،٩ .

٢٦١- نفسه: محفظة ٥٢، ملف ٣،٤، مذكرة ١٢،٢٤، بشأن النظر فى التماس بعض أبناء العلماء مد مدة صرف معاشهم لغاية بلوغهم سن٢١سنة وصرف إعانة لمن تزوج من البنات وربط معاش المصابين من الأولاد بعاهات مستديمة، بتاريخ ١٩رمضان ١٣٥٣هـ/٢٦ديسمبر١٩٣٤م .

٢٦٢- محافظ عابدين: الأزهر (محاضر جلسات)، محفظة ٣٥٤، ملف ٤، مذكرة ٣٢، بشأن إلتماس الحسن بن المرحوم الشيخ محمد الشافعى الظواهرى تقرير جزء من معاش والده يستعين به لأنه معتوه، بتاريخ ٧رمضان ١٣٦٥هـ/١٤أغسطس١٩٤٦م .

٢٦٣- محافظ الأزهر الشريف: الأزهر (محاضر جلسات) ، محفظة ٣٥٤، ملف ٦، مذكرة ٢٥، بشأن بيان حالة الحسين بن المرحوم الشيخ محمد الشافعى الظواهرى، بتاريخ ذى القعدة ١٣٦٥هـ/أكتوبر١٩٤٦م؛ نفسه: الأزهر (محاضر جلسات)، محفظة ٣٥٤، ملف ٦، مجلس الأزهر الأعلى، محضر رقم ١٦٢، بتاريخ غرة ذى الحجة ١٣٦٥هـ/٢٦أكتوبر١٩٤٦م، ص٥ .

٢٦٤- نفسه: محفظة ٥٩، ملف ٤، مجلس الأزهر الأعلى، محضر رقم ١١٤، بتاريخ ١٥شعبان ١٣٥٩هـ/١٨سبتمبر١٩٤٠م، ص٤ .

٢٦٥- نفسه: محفظة ٥٥، ملف ١، مذكرة ٤، بشأن النظر فى تحسين معاش ورثة فضيلة الأستاذ المرحوم الشيخ حسين والى أوإعطائهم مكافأة عن مدة الخدمة فى هيئة كبار العلماء بعد إحالته إلى التقاعد، بتاريخ ٢٤ذى الحجة ١٣٥٤هـ/١٨مارس١٩٣٦م .

٢٦٦- نفسه: محفظة ٥، ملف ١، مجلس الأزهر الأعلى، محضر رقم ٧١، بتاريخ ٥المحرم ١٣٥٥هـ/٢٨مارس١٩٣٦م، ص٣ .

٢٦٧- نفسه: محفظة ٨٥، ملف ٥، مجلس الأزهر الأعلى، محضر رقم ١٠٥، بتاريخ ١٠جمادى الآخرة ١٣٥٨هـ/٢٧يوليو١٩٣٩م، ص٣ .

٢٦٨- تم تعيين الشيخ أحمد الدلبشانى فى هيئة كبار العلماء فى (١٩المحرم ١٣٣٩هـ/٢٣سبتمبر ١٩٢٠م) . (انظر: سجلات الجامع الأزهر، صادر مخاطبات مشيخة الجامع الأزهر، سجل ٧٤، مادة ٣٨٩، بتاريخ ١٥المحرم ١٣٣٩هـ/٢٩سبتمبر ١٩٢٠م، ص٢٥؛ نفسه، وارد مالية للجهات السايرة والقرعة والمستشفيات والأزهر والمعاهد، سجل ٤، جـ١، مادة ١٣٧، بتاريخ ١٥المحرم ١٣٣٩هـ/٢٩سبتمبر ١٩٢٠م، ص٥١) .

٢٦٩- محافظ الأزهر الشريف : محفظة ٦٠، ملف ٥، مجلس الأزهر الأعلى، محضر رقم ١٢٢، بتاريخ ٢٣ رمضان ١٣٦٠هـ/١٤أكتوبر١٩٤١ م، ص٧ .

٢٧٠- نفسه: محفظة ٦٥، ملف ٣، مذكرة ١٨، بشأن إلتماس إحدى كريمات فضيلة الأستاذ المرحـــوم الـــشيخ يوسف الدجوى تقرير إعانة شهرية لها، بتاريخ ٢٢ربيع الأول ١٣٦٥هـ/٢٥فبراير١٩٤٦م؛ انظر ملحـــق رقم (١٤) .

٢٧١- تم تعيين الشيخ أحمد مكى فى جماعة كبار العلماء فى (المحرم ١٣٥٦هـ/مارس١٩٣٧م) . (انظر: محـــافظ عابدين، الأزهر (محاضر جلسات)، محفظة ٣٥٤، ملف٨، مذكرة٣٨، بشأن إلتماس السيدة فاطمة كريمـــة المرحوم الشيخ أحمد مكى تقرير إعانة شهرية لها، بتاريخ ٢٩المحرم ١٣٦٦هـ/٢٣ديسمبر ١٩٤٦م).

٢٧٢- محافظ عابدين: الأزهر (محاضر جلسات)، محفظة ٣٥٤، ملف ٨، مذكرة ٣٨، بشأن إلتمـــاس الـــسيدة فاطمة كريمة المرحوم الشيخ أحمد مكى تقرير إعانة شهرية لها، بتاريخ ٢٩ المحرم ١٣٦٦هـــ/٢٣ديـــسمبر ١٩٤٦م

٢٧٣- نفسه: الأزهر (محاضر جلسات)، محفظة ٣٥٤، ملف ٤، مذكرة ٢٧، بشأن التماس الأنسة فاطمة كريمة المرحوم الشيخ أمين محمد الشيخ الذى كان عضواً فى جماعة كبار العلماء تقرير إعانة لها، بتاريخ ٢٢شـــعبان ١٣٦٥هـ/٢٢يوليو ١٩٤٦م .

٢٧٤- تم تعـــين الـــشيخ علـــى عبـــد الـــرحيم إدريـــس فى جماعـــة كبـــار العلمـــاء فى (٢٥ذى الحجـــة ١٣٥٥هـ/٨مارس١٩٣٧م) . (انظر: محافظ الأزهر الشريف، محفظة٥٨، ملف٤، المجلس الأعلى للأزهر، محضر رقم ١٠٤، بتاريخ ١١ربيع الآخر ١٣٥٨هـ/٣٠مايو١٩٣٩م، ص٢٠١) .

٢٧٥- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٦٥، ملف ٦، مذكرة ٢٩، بشأن النظر فى التماس محمد علـــى إدريـــس أفندى ابن المرحوم الشيخ على عبد الرحيم إدريس تقرير مساعدة لإخوته يستعينون بها على إتمام تعلـــيمهم، بتاريخ ربيع الأول ١٣٦٥هـ/ فبراير١٩٤٦م؛ انظر ملحق رقم (١٥) .

٢٧٦- تم تعيين الشيخ محمود الدينارى فى هيئة كبار العلماء بموجب الأمر الملكى رقم ٣٥لسنة ١٩٣٤ الـــصادر بتاريخ (٢٨صفر ١٣٥٣هـ/١٠يونية١٩٣٤م) . (انظر: محافظ الأزهر الشريف، محفظة ٥١، ملف٤، أمر ملكى رقم ٣٥لسنة ١٩٣٤بتعـــين ثلاثـــة علمـــاء ضـــمن هيئـــة كبـــار العلمـــاء، بتـــاريخ٢٨صـــفر ١٣٥٣هـ/١٠يونية١٩٣٤م) .

٢٧٧- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٦٥، ملف ٦، مذكرة ٣٣، بشأن النظر فى مد مدة معاش ســـليمان بـــن المرحوم الشيخ محمود الدينارى الطالب بالسنة الرابعة بمدرسة الحلمية الثانوية إلى أن يتم تعليمـــه، بتـــاريخ ٢٢ربيع الآخر ١٣٦٥هـ/٢٧مارس١٩٤٦م .

٢٧٨- نفسه: محفظة ٧٣، ملف٣، قانون الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية رقم ١٠ لسنة ١٩١١، مادة ١١٤، بتاريخ ١٤جمادى الأولى ١٣٢٩هـ/١٣مايو١٩١١م، ص٤٦ .

٢٧٩- محافظ الأزهر الشريف: قانون الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية رقم ١٠ لـــسنة ١٩١١، مادة ١١٥، بتاريخ ١٤جمادى الأولى ١٣٢٩هـ/١٣مايو١٩١١م، ص٤٦ .

٢٨٠- نفسه: محفظة ١٩، ملف ١٠، مذكرة ٢١، بشأن النظر فى تقرير مجلس إدارة الأزهر نقل مبلغ ٢٠٠جنيه من وفر بند رواتب هيئة كبار العلماء إلى بند المصروفات السائدة واقتراح نقل ٢٥٠ جنيهاً من هذا الوفر أيضاً إلى بند مصروفات الإنتقال بميزانية الأزهر ٠ (بصفة استثنائية)، بتاريخ ٦ربيع الأول ١٣٤٠هـ/٦نوفمبر ١٩٢١م .

٢٨١- نفسه: محفظة ٢٢، ملف ٧، مذكرة ٢٦، بشأن النظر فى نقل مبلغ ١٥جنيهاً من وفر مرتبات هيئة كبار العلماء بميزانية الجامع الأزهر إلى بند مصروفات الإنتقال وبدل السفرية بمعهد دسوق (بصفة استثنائية)، بتاريخ ٦ربيع الأول ١٣٤١هـ/٢٦أكتوبر١٩٢٢م .

٢٨٢- سجلات الجامع الأزهر: دفتر مرتبات حضرات العلماء وأولادهم، سجل ٨، بتاريخ ذى القعدة ١٣٣٠هـ/أكتوبر ١٩١٢م، ص١، محافظ الأزهر الشريف: محفظة ١٢، ملف ٥، كشف بأسماء حضرات هيئة كبار العلماء والمرتبات التى يتقاضونها الواردة بميزانية ١٩١٧م، بتاريخ ٢٣ربيع الأول ١٣٣٦هـ/٧يناير١٩١٨م

٢٨٣- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ١٤، ملف ١٥، ميزانية الأزهر عن سنة ١٩١٨، بتاريخ ٣جمادى الأولى ١٣٣٧هـ/٥فبراير ١٩١٩م .

٢٨٤-

٢٨٥- نفسه: الأزهر (محاضر جلسات) ، محفظة ٣٥٢، ملف،١٨، مجلس الأزهر الأعلى، محضر رقم ١٣٨،، بتاريخ ٢١صفر ١٣٣٩ هـ/٢نوفمبر ١٩٢٠م، ص١ .

٢٨٦- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٤٢، ملف ١، مذكرة ٣، بشأن مشروع ميزانية المعاهد الدينية لسنة١٩٢٣-١٩٢٤ المالية، بتاريخ ٢٤شعبان ١٣٤١هـ/١١إبريل ١٩٢٣م، ص٣،٤ .

٢٨٧- نفسه: محفظة ١٠، ملف ١٢، مذكرة ٢١، بشأن المكافآت التى قرر المجلس صرفها لأعضاء لجان إمتحان الشهادات وللمشتغلين بأعمالة والأبواب التى تصرف فيها، بتاريخ ١٧ رمضان ١٣٣٤هـ/١٧يوليو١٩١٦م .

٢٨٨- محافظ عابدين: الأزهر(محاضر جلسات)، محفظة ٣٥١، ملف ١٦، مذكرة ١٠، بتاريخ ٢٢جمادى الأولى ١٣٣٧هـ/٢٣فبراير ١٩١٨م؛ محافظ الأزهر الشريف، محفظة ١٢، ملف ١٤، مجلس الأزهر الأعلى، محضر رقم ٢١، بتاريخ ٢٢ جمادى الآخرة ١٣٣٦هـ/٤إبريل ١٩١٨م .

٢٨٩- محافظ عابدين: الأزهر(محاضر جلسات)، محفظة ٣٥١، ملف ١٥، مجلس الأزهر الأعلى، محضر رقم ١١١، بتاريخ ١٣ربيع الآخر ١٣٣٧هـ/١٥يناير ١٩١٩م، ص٣؛ نفسه: الأزهر (محاضر جلسات)، محفظة ٣٥١، ملف ١٥، مذكرة ١٠، بشأن إعتماد مبلغ مائة جنيه من وفر رواتب هيئة كبار العلماء فى ميزانية الأزهر لصنع الدواليب اللازمة لدار الكتب الأزهرية، بتاريخ ٢٨ربيع الآخر ١٣٣٧هـ/٢٠يناير١٩١٩م .

٢٩٠– نفسه: الأزهر (محاضر جلسات)، محفظة ٣٥١، ملف ١٥، مذكرة ١٨، بشأن نقل ١٥جنيهاً من وفر رواتب هيئة كبار العلماء بميزانية الأزهر للمصروفات السائرة بميزانية معهد دسوق، بتاريخ ٢٧ ربيع الآخر١٣٣٧هـ/٢٩يناير ١٩١٩م؛ نفسه: الأزهر (محاضر جلسات)، محفظة ٣٥١، ملف ١٦، مجلس الأزهر الأعلى، محضر رقم ١١٢، بتاريخ ٢جمادى الأولى ١٣٣٧هـ/٣فبراير ١٩١٩م، ص٢ .

٢٩١– نفسه: الأزهر (محاضر جلسات)، محفظة ٣٥١، ملف ١٦، مذكرة ٩، بشأن إقتراح مجلس إدارة معهد طنطا الترخيص بصرف مبلغ مائة جنيه من وفر الميزانية ليشترى كتباً لازمة لمكتبة المعهد، بتاريخ ١٢جمادى الأولى ١٣٣٧هـ/١٦فبراير ١٩١٩ م .

٢٩٢– نفسه: الأزهر (محاضر جلسات)، محفظة ٣٥١، ملف ٢٤، مجلس الأزهر الأعلى، محضر رقم ١٢١، بتاريخ غرة ربيع الآخر ١٣٣٨هـ/٢٣ديسمبر ١٩١٩م؛ سجلات الجامع الأزهر: وارد من الرياسة والأوقاف والكتبخانة الأزهرية، سجل ٢، مادة ٣٥٠، بتاريخ غرة ربيع الآخر ١٣٣٨هـ/٢٣ديسمبر ١٩١٩م، ص٨٣؛ محافظ عابدين: الأزهر (محاضر جلسات)، محفظة ٣٥٢، ملف ١، مجلس الأزهر الأعلى، محضر رقم ١٢٢، بتاريخ ٢ ربيع الآخر ١٣٣٨هـ/٢٤ديسمبر ١٩١٩ م، ص٣؛ سجلات الجامع الأزهر: صادر مخاطبات مشيخة الجامع الأزهر، سجل ٧٣، مادة ٧٥٨، بتاريخ ٢ربيع الآخر ١٣٨٨هـ/٢٤ديسمبر ١٩١٩م، ص٥١ .

٢٩٣– محافظ عابدين: الأزهر (محاضر جلسات)، محفظة ٣٥١، ملف ٢٤، مذكرة ١٢، بشأن طلب نقل ٨٠جنيهاً من وفر مرتبات هيئة كبار العلماء بميزانية الأزهر إلى المصروفات السائرة بمزانية معهد طنطا، بتاريخ ٢٩ربيع الأول ١٣٣٨هـ/٢٢ديسمبر ١٩١٩م؛ سجلات الجامع الأزهر: صادر مخاطبات مشيخة الأزهر، سجل ٧٣، مادة ٧٨٦، بتاريخ ٨ربيع الآخر ١٣٣٨هـ/ ٣٠ديسمبر ١٩١٩ م، ص٥٢ .

٢٩٤– محافظ عابدين: الأزهر (محاضر جلسات)، محفظة ٣٥٢، ملف ٣، مذكرة ١١، بشأن طلب نقل مبلغ ٣٠٠جنيه من وفر رواتب هيئة كبار العلماء إلى المصروفات السائرة بميزانية الأزهر، بتاريخ ٢٩جمادى الأولى ١٣٣٨هـ/١٩فبراير ١٩٢٠م؛ نفسه: الأزهر (محاضر جلسات)، محفظة ٣٥٢، ملف ٢، صورة ما ورد إلى الرياسة برقم ١٣٨٠في ١٣يناير ١٩٢٠بشأن المبلغ الذى قرر المجلس أخذه من وفر رواتب هيئة كبار العلماء، بتاريخ ٢٧جمادى الأولى ١٣٣٨هـ/١٧فبراير ١٩٢٠م؛ محافظ الأزهر الشريف: محفظة ١٦، ملف ١١، مجلس الأزهر الأعلى، محضر رقم ٣٠، بتاريخ ١٩ربيع الآخر ١٣٣٩هـ/٢٩ديسمبر ١٩٢٠م؛ سجلات الجامع الأزهر: وارد المالية للجهات السائرة والقرعة والمستشفيات والأزهر والمعاهد، سجل ٥، جـ٢، مادة ٣٠٨، بتاريخ ٦جمادى الأولى ١٣٣٩هـ/١٦يناير ١٩٢١م، ص٢٩؛ انظر ملحق رقم (١٦)

٢٩٥– محافظ الأزهر الشريف: محفظة ١٩، ملف ١٠ مذكرة ٢١، بشأن النظر فى تقرير مجلس إدارة الأزهر نقل مبلغ ٢٠٠جنيه من وفر بند رواتب هيئة كبار العلماء إلى بند المصروفات السائرة وإقتراح نقل ٢٥٠جنيهاً من هذا الوفر أيضاً إلى بند المصروفات الإنتقال بميزانية الأزهر (بصفة استثنائية)، بتاريخ ٦ربيع الأول ١٣٤٠هـ/٦نوفمبر١٩٢١م؛ سجلات الجامع الأزهر: وارد من الرياسة والأوقاف والكتبخانة

الأزهرية،سجل ٤، جـ١،مادة ٤٨٣، بتاريخ ٢٦ربيع الأول١٣٤٠هـ/٢٦نوفمبر ١٩٢١ م، ص٥٥؛ نفسه: صادر الأقسام الأولى والثانوى العالى،سجل٤،مادة ٣٤٩، بتاريخ ٢٨ربيع الأول ١٣٤٠هـ/٢٨نوفمبر ١٩٢١م،ص٢٥، نفسه: صادر الأقسام الأولى والثانوى، سجل ٤، مادة ٣٧٧، بتاريخ ١٢ربيع الآخر ١٣٤٠هـ/١٣ديسمبر ١٩٢١م؛ ص ٢٧

٢٩٦- محافظ الأزهر الشريف : محفظة ٢٢، ملف ٧، مذكرة ٢٦، بشأن النظر فى نقل مبلغ ١٥جنيهاً وفر مرتبات هيئة كبار العلماء بميزانية الجامع الأزهر على بند مصروفات الإنتقال وبدل السفرية بمعهد دسوق (بصفة استثنائية)، بتاريخ ٦ربيع الأول ١٣٤١هـ/٢٦يوليو١٩٢٢م .

٢٩٧- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٢٠، ملف ٥، مذكرة ٥، بشأن طلب النظر فى إنشاء وظيفة محضر وعهدة لأدوات فن خواص الأجسام بالقسم الثانوى للأزهر براتب جنيهين ونصف شهرياً يؤخذ من وفر مرتبات هيئة كبارالعلماء بالأزهر، بتاريخ ٥جمادى الأولى ١٣٤٠هـ/٣يناير ١٩٢٢م؛ نفسه: محفظة ٢٠، ملف ٩، مجلس الأزهر الأعلى، محضر رقم ١٦٣، بتاريخ ٢٥جمادى الأولى ١٣٤٠هـ/ ٢٣يناير ١٩٢٢م، ص١٠ .

٢٩٨- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٢٢، ملف ٣، مذكرة ١١، بشأن عدم كفاية مصروفات الإنتقال المدرجة فى ميزانية معهد دمياط لسنة١٩٢٢ والنظر فى أن ينقل إلى ذلك مبلغ حوالى ٥٠جنيهاً من وفر مرتبات هيئة كبار العلماء، بتاريخ ١٨المحرم ١٣٤١هـ/١٠سبتمبر ١٩٢٢م؛ سجلات الجامع الأزهر: وارد مالية للجهات السايرة والقرعة والمستشفيات والأزهر والمعاهد، سجل ٩، جـ١، مادة ٢٧٩، بتاريخ ٣صفر ١٣٤١ هـ/٢٥ سبتمبر ١٩٢٢م، ص٩٦ .

٢٩٩- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٢٢، ملف ٣، مذكرة ١٠، بشأن عدم كفاية المصروفات السائرة المدرجة فى ميزانية معهد أسيوط لسنة١٩٢٢ والنظر فى أن ينقل إلى ذلك مبلغ ٦٠جنيهاً من وفر مرتبات هيئة كبار العلماء، بتاريخ ١٨المحرم ١٣٤١هـ/١٠سبتمبر ١٩٢٢م؛ سجلات الجامع الأزهر: وارد مالية للجهات السايرة والقرعة والمستشفيات والأزهر والمعاهد، سجل ٩، جـ١، مادة ٢٧٨، بتاريخ ٢صفر ١٣٤١هـ/٢٤سبتمبر ١٩٢٢م .

٣٠٠- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٢٢، ملف ٧، مذكرة ٢١، بشأن طلب النظر فى نقل مبلغ ٢٥٠جنيهاً من وفر مرتبات هيئة كبار العلماء بميزانية معهد أسيوط (بصفة استثنائية)، بتاريخ ٢٧صفر ١٣٤١هـ/١٨أكتوبر ١٩٢٢م .

٣٠١- نفسه: محفظة ٢٣، ملف ٣، مذكرة ١٦، بشأن النظر فى نقل مبلغ ١٢جنيهاً من وفر مرتبات هيئة كبار العلماء بميزانية الجامع الأزهر إلى بند المصروفات السائرة بميزانية معهد أسيوط والترخيص بعمل مكتب لهذا المعهد، بتاريخ ٩جمادى الأولى ١٣٤١هـ/٢٧ ديسمبر ١٩٢٢م؛ محافظ عابدين: الأزهر (محاضر جلسات)، محفظة ٣٥٣، ملف ٢، مذكرة ١٦، بشأن النظر فى نقل مبلغ ١٢جنيهاً من وفر مرتبات هيئة كبار العلماء بميزانية الجامع الأزهر إلى بند المصروفات السائرة بميزانية معهد أسيوط والترخيص بعمل مكتب لهذا المعهد، بتاريخ ٩جمادى الأولى ١٣٤١هـ/٢٧ديسمبر ١٩٢٢م .

٣٠٢- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٢٤، ملف ١، مذكرة ٣، بشأن مشروع ميزانية المعاهد الدينية لسنة ١٩٢٣-١٩٢٤ المالية، بتاريخ ٢٤ شعبان ١٣٤١هـ/١١إبريل ١٩٢٣م، ص٣،٤ .

٣٠٣- محافظ عابدين: الأزهر (محاضر جلسات)، محفظة ٣٥٣، ملف ٢، مذكرة ٤، بشأن طلب النظر فى فتح إعتماد بمبلغ ألف جنيه يؤخذ من وفر مرتبات هيئة كبار العلماء لتكملة جراية الأزهر فى المدة الباقية من السنة المالية الحاضرة، بتاريخ ٢٣جمادى الأولى ١٣٤١هـ/١٠يناير ١٩٢٣م؛ محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٢٣، ملف ٣، مذكرة ٤، بشأن طلب النظر فى فتح اعتماد بمبلغ ألف جنيه يؤخذ من وفر مرتبات هيئة كبار العلماء لتكملة جراية العلماء فى المدة الباقية من السنة المالية الحاضرة، بتاريخ ٢٣جمادى الأولى ١٣٤١هـ/١٠يناير ١٩٢٣م؛ نفسه: محفظة ٢٣، ملف ٦، مجلس الأزهر الأعلى، محضررقم ١٨١، بتاريخ ١٠جمادى الآخرة ١٣٤١هـ/٢٧يناير ١٩٢٣م، ص٤ .

٣٠٤- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٢٤، ملف ٤، مذكرة ٦، بشأن طلب نقل مبلغ ٦٠جنيهاً من وفر مرتبات هيئة كبار العلماء إلى بند مصروفات الانتقال وبدل السفر بميزانية الجامع الأزهر هذا العام، بتاريخ غرة ذى القعدة ١٣٤١هـ/١٦يونيه ١٩٢٣؛ نفسه: محفظة ٢٥، ملف ٢، مجلس الأزهر الأعلى، محضر رقم ١٨٦، بتاريخ ٣ذى الحجة ١٣٤١هـ/١٧يوليو١٩٢٣م، ص١٠ .

٣٠٥- نفسه: محفظة ٢٥، ملف ٢، مذكرة ١٠، بشأن طلب النظر فى فتح اعتماد بمبلغ ١٢٠جنيهاً لإتمام إصلاح مساكن الطلبة بمعهد أسيوط والإنفاق منه فيما يلزم للمعهد المدة الباقية من سنة ١٩٢٣، ١٩٢٤المالية، بتاريخ ٢٣ المحرم ١٣٤٢هـ/٥سبتمبر ١٩٢٣م؛ نفسه: محفظة ٢٥، ملف٥، مجلس الأزهر الأعلى، محضر رقم ١٨٨، بتاريخ غرة صفر ١٣٤٢هـ/١٢سبتمبر ١٩٢٣م، ص٥ .

٣٠٦- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٢٧، ملف ٧، مذكرة ١٢، بشأن النظر فى نقل مائه جنيه من وفر مرتبات هيئة كبار العلماء إلى المصروفات السائرة ٦٠لمعهد الإسكندرية و٤٠جنيه لمعهد أسيوط بميزانية ١٩٢٤،١٩٢٥ المالية الحاضرة بتاريخ ٢ربيع الآخر ١٣٤٣هـ/٣٠أكتوبر ١٩٢٤م؛ نفسه: محفظة ٧٤، ملف ٩، مذكرة بميزانية الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الاسلامية لسنة١٩٢٤-١٩٢٥ المالية، (د .ت)، ص٦

٣٠٧- نفسه: محفظة ٧٤، ملف ١٠، ميزانية الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية لسنة ١٩٢٥-١٩٢٦م، (د .ت) .

الفصل الثالث

موقف الهيئة من أهم القضايا السياسية

تعد دراسة الدور السياسي لهيئة (جماعة) كبار العلماء حلقة من حلقات دراسة هيئة كبار العلماء خلال فترة البحث من (١٣٢٩-١٣٨١هـ/١٩١١-١٩٦١م)، وعلى هذا فسوف يتم التعرض فى هذا الفصل لدراسة موقف الهيئة من أهم القضايا السياسية التى تعرضت لها مصر خلال تلك الفترة، وقد تمثلت فى: الحماية البريطانية على مصر، وثورة عام (١٣٣٨هـ/١٩١٩م)، وإلغاء الخلافة الإسلامية عام (١٣٤٣هـ/١٩٢٤م)، وإلغاء معاهدة عام (١٣٥٥هـ/١٩٣٦م)، والإخوان المسلمين، كما سيتم إلقاء الضوء على موقف الهيئة من بعض القضايا الوطنية التى ظهرت فترة الرئيس جمال عبد الناصر (١٣٧٦-١٣٩٠هـ/١٩٥٦-١٩٧٠م)، مثل: تدعيم الجيش بأحدث الأسلحة، والعدوان الثلاثي على مصر، والدستور المصرى. علاوة على ذلك فسوف يتم التعرض لموقف الهيئة من بعض قضايا العالم الإسلامى، مثل: خلع سلطان مراكش، وحلف بغداد، والقضية الفلسطينية. وسوف يتم تناول هذه العناصر على النحو التالى:

أولاً: الهيئة والحماية البريطانية:

عندما اندلعت الحرب العالمية الأولى في (١٢رمضان ١٣٣٢هـ/ ٤أغسطس ١٩١٤م) كانت مصر لا تزال خاضعة للسيادة العثمانية من الناحية القانونية، بالرغم من الإحتلال البريطاني الفعلي لها، ولما دخلت الدولة العثمانية الحرب ضد إنجلترا وحليفتيها فرنسا وروسيا، كان على مصر، بموجب السيادة العثمانية، أن تكون فى حالة حرب ضد إنجلترا [1]، وقد وجهت إنجلترا بضرورة إختيار وضع لمصر من ثلاثة أوضاع: فهي إما أن تضمها إلى إمبراطوريتها، أو تعلن

حمايتها عليها، أو تترك أمورها على ما هى عليه. أما ضم مصر إلى الإمبراطورية فإنه لا شك سيثير الدول المحايدة - ومنها صديقات إنجلترا - ويدفعها إلى نقض السياسة الإنجليزية، وأما إعلان الحماية فمن شأنه أن يعطى ممثل إنجلترا وضعا محددا يفوق وضع ممثلي الدول الأجنبية جميعاً فى البلاد ؛ لهذا إختارت إنجلترا إعلان الحماية[٢] وقد بدأت السلطات البريطانية فى مصر بالتمهيد لذلك مع اشتداد الحرب واتساع نطاقها، ففى اليوم التالي لإعلان الحرب الموافق (١٣رمضان ١٣٣٢هـ/٥ أغسطس ١٩١٤م) أذاعت الحكومة المصرية - بإيعاز من دار المندوب السامى البريطاني - بياناً ذكرت فيه أن الإحتلال البريطانى يعرِّض مصر لهجوم أعداء إنجلترا، وحذرت فيه المصريين من التعامل المالي والتجاري مع رعايا الأعداء، وناشدتهم أن يمدوا إنجلترا بكل ما يستطيعون من معونة. وقد هاجم الوطنيون فيما بعد حسين رشدى باشا (١٣٣٣-١٣٣٨هـ/١٩١٤-١٩١٩م) - رئيس الوزراء فى ذلك الوقت - على إصدار هذا التصريح دون أن ينتزع من الإنجليز فى مقابلته وعداً صريحاً يحقق أمانى المصريين بعد إنتهاء الحرب [٣]، وصدر أيضاً فى(٢٨ ذى القعدة ١٣٣٢هـ/١٨أكتوبر ١٩١٤م) قانون منع التجمهر، الذى إعتبر كل اجتماع من خمسة أشخاص على الأقل فى الطريق أو فى محل عمومي تجمهر يعاقب عليه بالحبس لمدة أقصاها ستة أشهر أو بغرامة أقصاها عشرون جنيهاً ، ووضعت الرقابة على الصحف وألغيت بعض الصحف والمجلات، كما تم تعطيل الجمعية التشريعية واضطهاد العناصر المؤيدة لدولة الخلافة من رجال الحزب الوطني وتشتيت أعضائه وأنصاره بالإعتقال والنفي إلى مالطة أو أوروبا . [٤]

وفى الواقع كان هذا قراراً تمهيدياً ، إذ كان على إنجلترا إن أرادت أن تمضى قدماً فى سبيل وضع سيطرتها تماما على مصر أن تضع أولاً الصياغة القانونية لهذه السيطرة، وكانت خطة إنجلترا لمواجهة هذه الحالة من الحرب هو إعلان مصر محمية

بريطانية مما يحقق لها السيطرة على مصر بتحقيق سياسة الضم الإستعمارية وإلحاق مصر بالمستعمرات؛ لذا أخذت تمهد له بإعلان الأحكام العرفية، وهدف الإنجليز من ذلك إعلان الحماية دون أن يتمكن الشعب المصري من الإحتجاج، المهم أن تصل السياسة البريطانية بالبلاد إلى حالة الهدوء، وتم إعلان الأحكام العرفية بالفعل فى (١٣ ذى الحجة ١٣٣٢ هـ /٢ نوفمبر ١٩١٤م)[٥]، ولأول مرة فى التاريخ، وضعت مصر تحت الحكم العسكري وأصبحت فى حالة حرب ضد الدولة العثمانية، وأنشئت فيها المحاكم العسكرية التى قامت على غير القانون المصري، وتولى القضاء فيها ضباط إنجليز، وصدرت أحكامها بالإعدام بلا إنقطاع، وشددت القيادة البريطانية إجراءات القمع، وراحت تستعرض جنودها وخاصة فى الأحياء الشعبية وانتشر البوليس السري فى كل مكان.[٦]

ونظرا لتخوف الإنجليز من الأزهر أرادوا تعطيل الدراسة فيه، ولكن رجال الأزهر بينوا لمستشار الداخلية الإنجليزي أن الأزهر جامع تؤدى فيه الشعائر الدينية ولا يمكن إغلاقه، فعدل الإنجليز مطلبهم إلى تقليل عدد الطلاب، وكان عددهم فى ذلك الوقت (٨٢٢٢) طالباً فأوغروا إلى شيخ الأزهرسليم البشرى(١٢٤٨-١٣٣٥هـ/١٨٣٢ - ١٩١٧م)بفصل الطلبة الذين عرفوا بعدائهم للإنجليز،من مصريين وغيرهم من أبناء المستعمرات البريطانية والفرنسية،فتم فصل (٣٠٠٦) طالب من الطلاب بحجة عدم إنتظامهم فى الدراسة واشتغالهم بغير العلم،وإعتبروا الإشتغال بالسياسية إشتغالاً بغيرالعلم،[٧] ثم قاموا بتخريج ألف طالب فى إمتحان سريع، وبذلك إنخفض عدد الطلبة إلى النصف[٨]، كما أوعز الإنجليز إلى أنصارهم من الحكام، وأعضاء الحكومة، ومشيخة الأزهر بتقديم اقتراح فى هذا المجال ينص على انتساب أبناء الأقاليم إلى المعاهد القريبة من بلادهم، ولا يبقى فى القاهرة منهم إلا من كان ولى أمره يقيم فيها، وذلك بحجة تيسير الأمر للطلاب حتى لا يتكبدوا عناء

السفر إلى قراهم البعيدة عن العاصمة، أما السبب الحقيقي فقد تمثل فى إضعاف الأزهر من خلال الحد من عدد الدارسين به .(٩)

ولم يقف الأمر عند هذا الحد بل طلبوا من مجلس الأزهر الأعلى أن يرسل منشوراً دورياً إلى المعاهد الدينية فى القاهرة والأقاليم لحض الطلبة على التزام الهدوء والسكينة، كما نشرت مشيخة الأزهر الإعلان التالى بين طلبتها، وهو لا يختلف عن المنشور الذى أرسل إلى الأقاليم إلا في شئ واحد، وهو أنه حظر على الطلبة الخروج من منازلهم بعد الساعة السادسة مساءً، وهذا نصه : " مشيخة الجامع الأزهر تلفت نظر طلاب العلم بمناسبة إعلان الأحكام العرفية فى القطر المصرى، إلى وجوب التفرغ لدروسهم وعدم الخوض فى الأمور السياسية، وأن يلتزموا جانب السكينة والهدوء، وأن يكونوا على الدوام بمعزل عن المجتمعات التى قد تقع عليهم فيها من المسئولية ما لا يودونه ولا تحمد عقباه، وألا يتكلموا فى الأحوال الحاضرة بشئ ما، كذلك تأمرهم المشيخة بأن يلزموا بيوقم من الساعة السادسة بعد الغروب وأن يكونوا قدوة للجمهور داخل الأزهر وخارجه، والله يوفقهم إلى الخير والصلاح".(١٠)

وقبل إعلان إنجلترا حالة الحرب على الدولة العثمانية سعت الأولى عن طريق حسين رشدى " رئيس الوزراء " إلى أن يستصدر بيانا من الأزهر يدعو فيه الشعب كله للإمتثال للأحكام العرفية، فدعا كلا من: سليم البشرى " شيخ الجامع الأزهر "، ومحمد الأحمدي الظواهرى، ومحمد أبو الفضل الجيزاوي ، كذلك دعا إلى نفس الإجتماع محمد بخيت المطيعى ، وعبد الرحمن قراعة، ووجه رشدى باشا الكلام إلى العلماء وقال: " أنتم تعرفون أن الأحكام العرفية قد أعلنت فى البلاد، والحكومة تريد أن يطيع الأهالي هذه الأحكام لأنها من مقتضيات الحرب، وقد وضع سليم البشرى بياناً للهدوء تريد الحكومة نشره فى كل القطر المصرى، وها هى نسخة منه قد أعدت فعلا أريد أن أعرضها عليكم ". ثم ناولهم النسخة وقرءوها فوجدوا فيها

أن شيخ الجامع الأزهر يدعو للرضوخ للأحكام العرفية استناداً إلى الدين !! وعندما قرءوها لاحظوا أن سليم البشرى كأنه واجم وغير مرتاح، فـأراد الظـواهري أن يساعده فى موقفه الحرج فوجه الكلام لرشدى وقال: " هل يسمح لى عطوفة الباشـا فى إبداء ملاحظاتي ؟ " فقال: " هل هناك ملاحظات ؟ " فقال : " إني أرى أن هـذا البيان سيهيج الناس لصدوره من رجال الدين و إني أبدى رأيي لعطوفتكم بصراحة، حينئذ تكلم محمد بخيت المطيعى، فحبذ رأى الظواهري ثم تحمس محمد أبو الفـضل الجيزاوي وانضم إلى الظواهري فى الرأي ولم يستطع رشدى أن يجيبهم برأيه قبـل أن يستلهم سادته الذين أمروه بذلك، فقام إلى التليفون و تحدث طويلاً مـع شخـصية إنجليزية، ثم التفت إلى العلماء وقال: " يمكنكم أن تعدلوا من البيان وتصححوا فيه ما تريدون " فغير العلماء مواضع بعض الجمل وصدر باسم هيئة كبار العلماء.[١١] على النحو الذي سيأتي لاحقا.

وقبل أن يتم نشر هذا البيان قامت الحكومة بحملة دعائية لتأييده، ونشرت فى الأهرام بتاريخ (٢٠ذى الحجة ١٣٣٢هـ/٩نوفمبر١٩١٤م) تمهيداً حسناً بنصيحة هيئة كبار العلماء بالأزهر الشريف لمسلمي القطر المصرى إزاء الحال التى فيها القطر وأوضحت الأهرام فى تمهيدها أهمية هذه النصيحة من العلمـاء فى الآونـة الحاليـة، وارتأت أن المصريين المسلمين عن بكرة أبيهم لابد أن يصغوا لنـصيحة علمـائهم، وذكرت نبذة من الأمر العالي الصادر بتأليف هذه الهيئة والغرض الذى دعا الجنـاب العالى إلى تأليفها، مؤكدين على:"أن الأمة متمسكة بالهدوء كل التمسك ومـسلكها أصبح دليلاً على ما تقول، ولكن رسالة العلماء ستزيدها نزوعاً إلى الأمان والسلام والراحة وعمل العلماء يحمل كل إنسان على اختلاف المـذاهب والأديـان علـى شكرهم والثناء عليهم؛ لأنهم إذا كانوا قد قضوا واجباً دينياً بإرشـادهم الأمـة إلى طريق الهداية والصواب،فإنهم فوق ذلك قد أدوا واجباً وطنياً مـن أقـوي وأهـم

الواجبات،نهواعن المنكروأمروا بالمعروف،وليس ذلك كـبيرا علــى هيئــة علمــاء مصرالذين يستمد منهم العلم ويستضاء بنورهم فى جميع أقطار الأرض...". [(١٢)]

وقدنشرالبيان فى(٢١ذى الحجة ١٣٣٢هـ/١٠ نوفمبر١٩١٤م)على النحو التالى: " الحمدلله الذى حذر عباده من الدخول فى الفتن،وأمرهم باجتناب المفاســدما ظهرمنها وما بطن،والصلاة والسلام على سيدنا محمد الذى حض الناس على مكارم الأخلاق،وحثهم على ملازمة السكينة وترك الشقاق،وعلى صحبه وآله الذين اتبعوه ونسجواعلى منواله. أما بعد، فيا معشرالمسلمين أنتم تعلمون أن الحرب القائمة الآن على قدم وساق،قدتطايرإلى سائر الأقطار شررها،وعم جميع البلاد ضررها،وقد دهم الناس مادهمهم من رزاياها،وعمهم ما عمهم من بلاياها،وقد قــيض الله لكــم يــا معشرالمصريين أن تكونوا فى أمن من خوض غمارها،وهيأ لكم أن تجنبوا البلاد شرها وبلاها بدون أن يكلفكم ذلك نفساً ولا نفيساً، فالواجب عليكم إزاء هذه الحال أن تلازموا السكون والسكينة، وأن تخلدوا إلى الراحة والطمأنيــة،وأن ينــصح كــل واحدمنكم الآخربذلك،وأن لا تخوضوا فى شئ مما لا شأن لكم فيه، وأن يشتغل كل واحد منكم بشئونه، فقد قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُــوا عَلَــيْكُمْ أَنْفُــسَكُمْ لاَ يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾[(١٣)]وإياكم أن تتعرضوا لما يجلب علــيكم المــضرة ولا تأمنوا عواقبه وشره ؛ فتلقوا بأيدكم إلى التهلكة بل الزموا فى جميع الأحوال الإحسان فى الأقوال والأفعال، فقد قال: ﴿وَلاَ تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّــهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [(١٤)] واحذروا أن تجلسوا مجالس أهل الفتن والــشرور، واجتنبــوا المجامع التى يكثر فيها القيل والقال، ولا تسمعوا إلى ما يــشوش بــه علــيكم ذوو الغايات والجهال، فلا خير فى سر هؤلاء ولا نجواهم، كما قال تعالى فى أمثالهم : ﴿لاَّ خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلاَّ مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلاَحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَــن يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتَغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً﴾[(١٥)] وليحذر كل واحــد منكم أن يتعرض لما يصيبه ضره، ولا يقتصر عليه شره، فقد حذركم الله من ذلــك

فقال تعالى : ﴿ وَاتَّقُوا فِتْنَةً لاَّ تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ العِقَابِ ﴾ (١٦) وفى صحيح البخاري عن أبي هريرة (رضي الله عنه)أن رسول الله (ﷺ) قال : { ستكون فتنة، القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشى، والماشى خير من الساعى، من استشرف لها تستشرفه، فمن وجد منها ملجأ أو معاذاً فليعذ به} (١٧) ومعنى الحديث: أن كل من كان ابعد من الفتنة كان خيراً ممن قرب منها، أو من تعرض لها هلكه، فها نحن معاشر العلماء قد رأينا من واجبنا فى هذه الظروف الحاضرة أن نبذل لكم النصح أيها المسلمون امتثالاً لقوله (ﷺ):{ الدين النصيحة } (١٨) وفى الحديث الصحيح { من حسن إسلام المرء تركه مالا يعنيه } (١٩) وكفى بهذة نصيحة والله الموفق "(٢٠)

وعلى هذا كان بيان هيئة كبار العلماء إلى القطر المصرى وما اشتمل عليه من نصائح للشعب المصرى وحثهم فيها على إلتزام الهدوء والسكينة، والحض على السكوت والرضا بالإحتلال، وعدم القيام بأى أعمال مضادة لسياستهم فى البلاد، مدللين على ذلك بالكثير من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة، وإن دل ذلك على شيء فإنما يدل على أن هيئة كبار العلماء كانت فى بعض الأحيان أداة طائعة فى يد القوى السياسية التى كانت تحكم البلاد لمساعدتهم على تنفيذ سياستهم فيها، مبررين أسباب ذلك بحرصهم على سلامة الشعب المصرى من إجتناب الوقوع فى شر الفتن والاضطرابات الداخلية.

وتأتي خطورة هذا البيان فى أن إنجلترا كانت تعانى من خوف شديد، إذ أنها كانت تواجه الدولة العثمانية وفيها الخلافة الإسلامية، ومصر قلب العالم الإسلامي، فإذا نجحوا فى إستصدار مثل هذا البيان من هيئة كبار العلماء فى الأزهر بالذات، فهذا يُعد كسباً كبيراً لهم – من غير شك–هدأ من روعهم وأدخل فى قلبهم السكينة والهدوء، فلا خوف من الشعوب الإسلامية ما دامت أكبر هيئة إسلامية تدعو المسلمين إلى الهدوء والبعد عما لا يعنيهم، والمقصود هنا بطبيعة الحال البعد

عن الإشتغال بالأمور السياسة بحيث لا تتعدى إهتمامات الناس أمور معاشهم اليومية العادية. (٢١)

واتبعت ذلك كله فى (٣٠المحرم ١٣٣٣هــ/١٨ديـــسمبر ١٩١٤م) بـــأن أعلنت الحماية البريطانية على مصر وأعلنت كذلك – فى نص قرار الحماية – زوال السيادة العثمانية على مصر، وترتب على ذلك إلغاء وزارة الخارجية المصرية، حيث حولت ملحقاقما إلى دار المندوب السامى البريطانى، كما خولت القوات الإنجليزية فى مصر حقوق الحرب، وحظرت التعامل مع ألمانيا، وأذيع أن إنجلترا سوف تأخذ على عاتقها حق الدفاع عن مصر إلى جانب جميع أعباء الحرب(٢٢)، وقد مـــس إعـــلان الحماية الشعور الوطني المصري فى صميمه، ونبه المصريين إلى نوع الوضـــع الـــذى أعدته إنجلترا لبلادهم، وكان من الواضح أن المصريين منتظرون نتيجة الحرب الـــتى نشبت، حتى يحددوا موقفهم من المحتل، ويطالبوا بإلغاء هـــذا الإجـــراء الإســـتثنائي وبحقوقهم فى الحرية والإستقلال. (٢٣)

ويتضح مما سبق الدور الذى قامت به هيئة كبار العلماء فى الـــسنوات الأولى، للحرب العالمية الأولى وكيف أنها وقفت موقفاً ســـلبياً إزاء الـــسياسة الإســـتعمارية البريطانية داخل البلاد، و كانت أحد العوامل التى ساعدت بشكل غير مباشر علـــى فرض الحماية البريطانية على مصر، وهو ما شكل عقبة كبيرة فى سبيل تحقيق أملها فى الحرية والإستقلال، وكان له من العواقب السلبية التى أدت فى النهاية إلى قيام ثـــورة "١٩١٩".

ثانياً: الهيئة وثورة ١٩١٩م:

المستقرئ لأحداث ثورة الشعب المصرى فى (١٣٣٧هــ /١٩١٩م) لابـــد وأن يجد للأزهر مكانة بارزة فيها، فقد كان الأزهريون فى مقدمة صفوف المتظاهرين، وطلبته أكثر الطلبة جرأة وحماسة وتضحية، ومن أشد العاملين على بث روح الثورة

والإضطراب فى طبقات الشعب، وكانت ساحات الأزهر وأروقته مركزاً لتنظيم المظاهرات الوطنية الكبرى، و كان يموج كل مساء بالألوف المؤلفة لسماع الخطب المشتعلة والقصائد الحماسية التى تلقى فيه ضد الإحتلال والحماية، وكان يتصدر لإلقاء هذه الخطب والقصائد طائفة كبيرة من قادة الثورة وخطبائها من العلماء والقسيسين، والمحامين، والصحفيين والعمال...وغيرهم من مختلف الطبقات. [٢٤] ذلك أنه لم يكد يذاع نبأ القبض على سعد زغلول[٢٥] وزملائه، حتى أسرع العلماء إلى الرواق العباسى[٢٦] وعقدوا إجتماعاً خطيرا فيه، ثم انتخبوا من بينهم لجنة لكتابة المنشورات، وتنظيم الخطابة والإجتماعات التى تعقد حول منبر الأزهر، وكانت هذه اللجنة تتكون من العلماء، ومنهم يوسف نصر الدجوى، ومحمد هلال الابيارى [٢٧]، ومحمد عبد اللطيف دراز، وسليمان نوار، ومحمود أحمد الغمراوى [٢٨]، ومصطفى القاياتى، وعلى سرور الزنكلونى [٢٩]، ومحمود أبو العيون [٣٠]، وبدأ عمل اللجنة فى الحال فكتب الشيخ سليمان نوار منشوراً ثوريا طبع فى مطبعة سرية بالقاهرة، وكان هذا المنشور – فيما يرى بعض المعاصرين لهذه الثورة – هو أول عهد لمصر بالمنشورات. [٣١] وكان الطلبة الأزهريون يقومون بتوزيع المنشورات الثائرة على جميع السفارات والقنصليات الأجنبية، إذ كانوا من قبل يحرصون أشد الحرص على كتمان الحقائق الوطنية وإخفائها عن الأجانب، ثم راوا أن المنشورات الثائرة لا تقف عند السفارات المحايدة وحدها، بل تغزوا دار الحماية البريطانية مهددة متوعدة وموقعة بإمضاءات رجال الشرطة الوطنية، إذ أن مصطفى القاياتى بادر بتأليف بوليس مصرى من طلبة الأزهر والمدارس العليا، مهمته المحافظة على النظام أثناء المظاهرات منعاً لما قد يحدث من تخريب يتعمده أعوان الإحتلال تشويهاً للحرية الفدائية الثائرة، بحيث كان كل شرطى وطنى يضع على ذراعيه قطعة حمراء كتب عليها ما يدل على انتمائه لبوليس الأمن الوطنى بالأزهر، وكان من سلطة هذا النظام أن يتعقب كل من تسول له نفسه معاونة الإحتلال ويقوم بأسره وتقديمه إلى هيئة

المحاكمة التى يرأسها محمود أبو العيون، و كان مقرها مسجد المؤيد، وقد بلغ من نفوذ هذه الهيئة أن من يحكم عليه بالخيانة من متهميها كان يسقط سقوطاً يلحق العار بأسرته وعار فيه. (٣٢)

وفى (١٤ جمادى الآخرة ١٣٣٧هـ / ١٧ مارس ١٩١٩م) خرج الألوف من الأزهر فى مظاهرة، تضم الصحفيين، والقضاة، والمعلمين، والتجار، وأصحاب الحرف وتلاميذ المدارس، وقد تقدمهم جميعاً علماء الأزهر وطلابه، وأعلن المخططون لهذه المظاهرة أنها سلمية، تستهدف إسماع الحكومة والإنجليز صوت مصر، وأنها لن ترضى بما دون حقها فى الحرية والاستقلال، وعلى مدى ثمان ساعات كاملة، راحت هذه المظاهرة تجوب أحياء القاهرة وشوارعها المختلفة هاتفين بقولهم: "الإستقلال التام أو الموت الزؤام "،وقدبلغ عددهم زهاء(١٠ آلاف شخص)، وكانت منظمة أكمل تنظيم و أحسنه، وظلت إلى ما قبل نهايتها فى طريقها المرسوم لها، حتى تدخل الجنود، وأطلقوا الأعيرة النارية من نوافذ بعض المنازل، فجنحت المظاهرة إلى أعمال العنف والإضطراب. (٣٣)

وعندما شعرت السلطة الإنجليزية بيد الأزهر القوية وراء الكثير من أحداث الثورة، استدعت دار الحماية فى (غرةرجب / ٢ أبريل) – من نفس العام – محمد أبو الفضل الجيزاوى " شيخ الجامع الأزهر " وطلبت منه إغلاق أبواب الجامع، فرفض محتجاً بأنه مسجد تقام فيه الشعائر الدينية وليس له أن يوصد أبوابه فى وجوه المصلين، فطلبت منه أن يكون فتحه مقصورا على أوقات الصلاة فحسب، ورفض الشيخ المطلب الثانى كما رفض المطلب الأول وظل الأزهر مفتوحاً فى كل وقت كما كان من قبل. (٣٤)

ونتيجة لحرص القوات البريطانية على قمع الثورة بالشدة – مما ترتب عليه سقوط الضحايا من المصريين فى كل مكان – أسرعت بتعيين اللورد اللنبى

Allenby مندوباً ساميا فوق العادة لمصر والسودان، وكان اللنبى أحد كبار القادة الإنجليز ممن اكتسبوا صيتا أثناء الحرب – فهو قائد حملة فلسطين وسوريا، وهو أيضا القائد العام للجيوش البريطانية فى مصر منذ (رمضان ١٣٣٥ هـ/ يونية ١٩١٧م) – وربما كان اختياره بالذات فى هذه الظروف راجعاً إلى تعليق الدوائر الإنجليزية على أهمية سمعته العسكرية، التى قد يكون لها أثرها فى إشاعة جو من الرهبة والإحترام يؤذن بتصفية الثورة، وقد كلف بأن يستخدم أقصى سلطاته فى جميع المسائل الحربية والمدنية، وأن يتخذ كل الإجراءات اللازمة لإعادة القانون والنظام، وأن يتصرف فى كل الأمور وفقاً لما يتطلبه استمرار الحماية على أساس قوى ومشروع [٣٥]، ووصل اللنبى إلى القاهرة بالفعل فى (٢١ جمادى الآخرة ١٣٣٧ هـ / ٢٤ مارس ١٩١٩م)، وبمجرد وصوله زاره كبراء الأمة وأعيانها، وقد صرح لهم أن رغبته وواجبه يقضيان عليه بأن يساعد على إعادة السلام والأمن والراحة إلى البلاد، وحدد أغراضه فيما يلى:

أولاً: وضع حد أو نهاية للإضرابات الحالية.

ثانياً: عمل تحريات دقيقة فى جميع الأسباب التى حملت أهل البلاد على الشكاوى.

ثالثاً: إزالة كل الشكاوى التى تستوجب العدالة إزالتها. وقد ناشدهم بمساعدته على إعادة الأمن والسلام. ووعدهم بأنه بعد إعادة الأمن للبلاد فإنه سينظر بلا محاباة فى جميع أسباب الشكاوى، وسيوصى بإجراء كل ما يلزم لسعادة الشعب المصرى وراحته. [٣٦]

وفى (٢١جمادى الآخرة / ٢٤مارس) من نفس العام أيضا، صدر نداء للأمة المصرية من عنصريها مجتمعه، جاء فيه:" أصدرت السلطة العسكرية إنذاراً بأنها ستتخذ أقصى ما يكون من الوسائل الحربية عقابا على ما يقع من الإعتداء على طرق

المواصلات، ولا يخفى على أحد أن الإعتداء سواء أكان على الأنفس أم الأملاك فهو محرم بالشرائع الإلهية والقوانين الوضعية، وأن قطع طرق المواصلات يضر بأمن البلاد ضرراً واضحاً إذ هو يحول بين الناس وبين مباشرة مصالحهم، ويوقف حركة نقل المحاصيل والأرزاق، ويعطل المعاملات والأخد والعطاء، ويسبب العسر وسوء الحال، وأن العقاب عليه يعرض بعض القرى للتخريب، ويعرض الأنفس البريئة إلى أن تؤخذ بما لم ترتكب من الذنوب، وينبغى أن يلاحظ أن مثل هذا الإعتداء يضيع على المصريين ما ينتظرونه من العطف عليهم بما يسبب من رواج إشاعات السوء عنهم ". وقد ختم هذا النداء بمناشدة الشعب المصرى باسم مصلحة الوطن أن يجتنب كل إعتداء، وألا يخرج أحد فى أعماله عن حدود القوانين، حتى لايسد الطريق فى وجه الذين يخدمون الوطن بالطرق المشروعة. (٣٧)

ودعا هذا البيان أيضاً أعيان البلاد وأرباب النفوذ فيها أن يقوموا بالواجب عليهم من الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، ويسارعوا إلى إتخاذ جميع ما لديهم من الوسائل لمنع وقوع كل ما ينجم عنه ضررالبلاد، راجين من الأمة المصرية أن تصغى إلى هذا النداء بما عرفت به من التعقل والرويّة، والتزام طريق الحكمة فى سلوكها، من أجل رخاء البلاد وسلامتها، وقد وقع على هذا النداء محمد أبو الفضل الجيزاوى" شيخ الجامع الأزهر "، ومحمد بخيت المطيعى "مفتى الديار المصرية "، وعبد الحميد البكرى " شيخ مشايخ الطرق الصوفية "، ومحمد ناجى " رئيس المحكمة الشرعية العليا "،وكيرلس " بطريرك الأقباط "، وعدد من الوزراء الذين تولوا الوزارة فى ظل الإحتلال، أمثال: حسين رشدى باشا، وعدلى يكن باشا، وإسماعيل أباظة باشا، وعلى شعراوى باشا،وأحمد لطفى السيد باشا، ومصطفى النحاس باشا...وغيرهم من بعض أعضاء الوفد وكبار الملاك. (٣٨)

وقد تزامن مع هذه الأحداث أن ألقى اللورد كـــيرزون Lord Curzon "وزير الخارجية البريطانية " فى (٢١ جمـــادى الآخـــرة / ٢٤ مـــارس) فى مجلـــس اللوردات خطاباً نائباً عن حكومته، فذكر أن الأنباء الواردة من مصر قد تحسنت وأن المظاهرات أميل إلى النهب والسلب منها إلى السياسة، وذكر أن من الوجـــوه الـــتى تبعث على الإمتنان فى هذه الحوادث –التى يؤسف لها فى مصر – سلوك كثير مـــن الموظفين المصريين ورجال الجيش والبوليس، وقد سلك الآخرون بصفة خاصة سلوكاً طيباً، وأن هناك أدلة متزايدة على أن رأى الوطنيين الأكثر تهذبا وتثقيفا يأسف لوقوع هذه الفتن، وأنهم مدينون لبعض الأعيان بما برهنوا به على صداقتهم لهم، وبما يبذلون مما فى وسعهم لتهدئة الإضطراب، وأضاف أن حكومته لم يكن فى نفسها أقل نفور أو تبرم لقدوم وزيرين من الوزراء المصريين، وهما رشدى باشا، وعدلى باشا إليهم بـــل على العكس يقابل وجودهما بأعظم ترحيب، وأنه يجل كلا هذين السياسيين إجـــلالاً كبيراً، حيث قاما بخدمة جليلة لمصر وللإمبراطورية خلال الحرب، وأمـــا بخـــصوص الطلب الذى وجه إليهما فى أواخر العام الماضى بتأجيل زيارتهما مدة وجيـــزة، فقـــد كان الباعث الوحيد عليه ملاحظة أنه خلال الأدوار الأولى لمؤتمر الصلح، لا يمكـــن الحصول على الوقت الكافى والإهتمام اللازم للبحث فى المـــسائل المهمـــة المتعلقـــة بعلاقاتهم المقبلة مع مصر والإصلاح الدستوري المصري، وقد أكد علـــى أن زيـــارة هذين السياسيين المصريين والمسئولين تقابل بالترحيب، وأن البحث معهما فى الشكل الصحيح الذي تتخذه الحماية البريطانية فى المستقبل يعده دائما ذا أهمية كبرى. (٣٩)

ولم يكتف بذلك بل إتهم سعد زغلول ورفاقه بأنهم الذين دبروا الحركة الحالية، وأنهم الزعماء غيرالمسئولين الذين أقاموا أنفسهم فى الإضطراب الذى قـــام للغـــرض الذى صرح به وهو طردالبريطانيين من مصر،وهذا الإضطراب الذى جعل وقته كما يظهر مطابقا لإنعقاد مؤتمرالصلح بباريس هو الذى أفضى إلى الفتنـــة الحاليـــة الـــتى يؤسف لها،وعليه فليس هناك أساس عام للبحث مع مدبريها أوالذين أغروا عليها؛لأن

وجودهم فى بريطانيا كان قد أسئ فهمه بالإجمال فى مصر،حيث يأول كدليل علـــى أنهم راضون بالبحث فى التخلي عما على عاتقهم من التبعات نحوتلك الـــبلاد تخليـــاً تاما،وكان فوق ذلك يهيئ الأسباب لعرقلة وإحباط تلك المناقـــشات مـــع الـــرأي المصري الذي يمثل البلاد،وفى المناقشات التى ينتظرها ولا يزال ينتظرها إذا ما حانت الفرصة الملائمة لوضع تسوية تكون مرضية لمصر والدولة الحامية، مؤكداً على تمسك بلاده بالحماية .[٤٠]

ولم يأت خطاب كيرزون مقررا للواقع أو حقيقته،فى كل ما جاء به،بل كـــان فى جوهره تعبيراً عن شعوربريطانيا فى ثقة ممزوجة بالتحدي،مع أنها قد حققت قسطاً من السيطرة على الثورة،بما يعنى فى نظرها تمهيد السبيل –إلى حد ما –لنقل المعركـــة السياسية إلى الداخل[٤١]، وتفتيت جبهة مصر، وبذر الشقاق والخلاف بين صـــفوف أبنائها. [٤٢]

وقد نشرهذا الخطاب فى صحف مصرفى(٢٤جمادى الآخـــرة/٢٧ مـــارس)، وكان له وقع شديد فى صفوف الموظفين، إذ وضعهم فى مركز حرج أمام الرأى العام فى مصر، لما انطوى عليه من اتهامهم بالانحياز إلى صف الإحتلال والحماية والتنكـــر للحركة الوطنية، ومن ثم فقد حدث رد فعل شديد فى نفوس المـــوظفين دفعهـــم إلى القيام بحركتهم التى بدت كأنما أرادوا بما أضفوا عليها من صبغة التطرف، أن يغطـــوا ما علق بسمعتهم الوطنية من سوء، نتيجة موقفهم الأول من الثورة . [٤٣]

ففى أعقاب هذا التصريح للورد كيرزون، عقدت اللجنة الخاصة للموظفين عدة اجتماعات، استقر الرأي بعدها على الإضراب لمدة ثلاثة أيام، على إعتبـــار أن الموظفين إذا سهل خروجهم من دور الحكومة، فإن عودتهم إليها ستكون من أصعب الأمور، واتفق الجميع على أن يبدأ الاضراب بعد قبض المرتبات، وحتى يكون عمـــل الصرف ميسوراً. ثم قام هؤلاء بتحرير عريضة احتجاج على خطبة اللورد كـــيرزون

وعلى الحالة القائمة، وذكروا فيها أهم إذا كانوا قد انصرفوا إلى عملــهم فى أيــام الثورة ، فإن ذلك كان لاعتقادهم أنهم بذلك يؤدون واجبــهم، ولـــيس لأنهـــم لا يشاركون الأمة شعورها العام، ثم أعلنوا عزمهم على الإضراب إحتجاجاً على ثنـــاء اللورد كيرزون، وقد رفعت هذه العريضة إلى السلطان فؤاد فى (٢٩ جمادى الآخرة / اول إبريل) بعد أن وقعها الموظفون فى مختلف الوزارات، وقدمت منها صـــور إلى معتمدى الدول بمصر، وتم إضراب جميع الموظفين فى جميع المصالح فى اليوم التـــالى، ثم نظمت مظاهرة كبرى فى نفس اليوم لتأييد الحركة التى قاموا بها كانت نهاية مطافها فى ميدان عابدين، ولكنها منيت بنهاية مفجعة، حيث قتل فيها تسعة مـــن الـــوطنين وجرح ستة وخمسون برصاص الإنجليز . (٤٤)

وعندئذ رأت الحكومة البريطانية –بعد تعاقب الحوادث– أن سياســـة قمـــع الثورة بالقوة والبطش قد تفضي إلى إخمادها، إلا أنها وسيلة عكـــسية لا تـــؤدى إلى الغرض الذى ترمى إليه ؛ لأنها تؤجج نار العداوة والبغضاء فى النفوس، وتزيد مـــن حفيظة الشعب عليها، فرأت وقد أخذت الثورة بالشدة حينا، أن تجنح ولـــو مؤقتـــا لمهادنتها، والتخفيف من حدتها، والتحبب ظاهرا إلى الأمة، وإن اعتقدت أن السبب المباشر للثورة هو إعتقال سعد وصحبه فقد صح عزمها على أن تقرر الإفراج عنـــه، والترخيص للوفد ولمن يشاء من المصريين بالسفر إلى أوروبا، وبذلك تجتذب قلـــوب الشعب وتكسر من حدة ثورته، وبهذا نصحها الجنرال اللنبى " المنـــدوب الـــسامى البريطانى "، وأزجى لها هذا الرأى فى برقية بعث بها إليها فى (٢٨ جمـــادى الآخـــرة /٣١ مارس) ولم يمض على قدومه إلى مصر أسبوع، فأخذت بنصيحته، وقد ســـاعد على اختيار هذا الحل أن الحكومة البريطانية اتخذت عدتها فى مؤتمر الـــصلح، كـــى يرفض مطالب مصر، بل يرفض أيضا سماع هذه المطالب، واستوثقت من أنه ســـيقر الحماية البريطانية فى معاهدة الصلح ؛ فلم تر حرجاً فى الإفراج عن ســـعد زغلـــول وصحبه، ولا فى التصريح للوفد ولمن يشاء من المصريين بالسفر ضرراً يلحق أهدافها

السياسية، ولم يكن لهذ الحل من العواقب ما يزيد سواء عن تأجيج نــار العــداوة فى نفوس المصريين، بإبقاء سعد وصحبه فى الاعتقال. [٤٥]

وفى (٦ رجب / ٧ إبريل) أعلن الجنرال اللنبى قراره بالإفراج عــن ســعد زغلول ورفاقه وإباحة السفر لهم، وتألفت وزارة رشدى باشــا الرابعــة، فانتقــل الإضراب بذلك إلى طور آخر هوالأخطر، فعلى إثر إعلان الإفراج عن سعد زغلول ورفاقه، اجتمعت لجنة الموظفين –المكونة من ٣٢ عضوا– وقررت إضراب الموظفين عن أعمالهم للمشاركة فى أفراح الأمة بهذا الحدث العظيم، ولم تكتف اللجنة بــذلك بل اجتمعت بوزارة الحقانية فى (٩ رجب / ١٠ إبريل) وقــررت إضــراب جميــع الموظفين عن العمل ابتداء من يوم (١١ رجب / ١٢ إبريل) حتى تجاب المطالــب الآتية:

١– أن تصرح الوزارة بصفة الوفد الرسمية.

٢– أن تعلن أن تشكيلها لا يفيد الإعتراف بالحماية.

٣– أن تلغى الأحكام العرفية، وأن تسحب الجنود البريطانية المــسلحة مــن الشوارع ومن البنادر والقرى، وتفوض حفظ الأمن والنظام إلى رجــال البــوليس المصرى.

ولم تُجْد المساعى التى دارت بين الموظفين وبين رشدى باشا، للتوصل إلى إتفاق يرضى الطرفين[٤٦]، وسرعان ما أخذت الحركة تتسع وتتخذ لنفسها شكل إضــراب عام شمل جميع أصحاب المهن الحرة وأرباب الحرف، ففى يــوم (١٤ رجــب / ١٥ إبريل) اجتمعت لجنة الموظفين بوزارة الحقانية، وقررت اســتمرار الإضــراب مــع الإحتجاج على بيان أصدرته الحكومة المصرية ألقت فيه عليهم مــسئولية عواقــب الاستمرار فى الإضراب، ثم وضعت اللجنة تقريرا بمطالب الموظفين رفعته إلى السلطان وقدمت ترجمته إلى معتمدى الدول، ولم تكتف بذلك بل وجهت دعوة إلى عقد مؤتمر

عام يمثل طبقات الأمة رداً على ما قالته بعض الصحف الأجنبية من أن اضـــراهم لم يصدر عن رغبة عامة واختارت الأزهر ليعقد فيه المؤتمر. (٤٧)

وبالفعل عقد المؤتمر فى الأزهر فى (١٥ رجب ١٣٣٧ هـــ / ١٦إبريــل ١٩١٩م) تحت رئاسة محمد بخيب المطيعى " مفتى الديار المصرية " وحضور العلمـــاء والرؤساء الروحيين وبينهم مندوبون من قبل البابا بطريرك الأقبـــاط الأرثـــوذكس، ومندوب من قبل طائفة الكاثوليك، والأعيان ومن بينهم أعضاء الهيئـــات النيابيـــة والمحامون والأطباء والمهندسون وآل الخبرة والتجار والعمال الذين يمثلون كـــل ذى مصلحة فى مصر وعددهم لا يقل عن خمسة وعشرين ألفا، وبعد أن فتحت الجلـــسة بتلاوة القرآن الكريم تناقش الحاضرون فى حالة مصر الحاضرة، وما يلزم لحـــصولهم على مطالبهم القومية الحقة التى هى الإستقلال التام، ثم تلبيـــة مطالـــب المـــوظفين الصادرة فى (٩رجب /١٠إبريل)، قرارهم الصادر فى (١٤ رجب /١٥ إبريل) وبعد ذلك قرر المجتمعون بالإجماع القرار الأتي: " الأمة المصرية ممثلة فى جمع من العلمـــاء، ورؤساء الأديان، والنواب، والمفكرين، والمحامين، والأطباء، والتجـــار، والعمـــال، بالجامع الأزهر الشريف تقدر جهاد الموظفين فى سبيل استقلال بلادهم حق قـــدره، وتشاركهم فى جميع مطالبهم بحذافيرها جملة وتفصيلا، وتلقى كل مسئولية تنتج مـــن رفض مطالبهم على الحكومة المصرية، وتعلن أن الوفد الذى سافرإلى فرنسا برئاســـة سعد زغلول باشا يطلب استقلال البلاد التام يمثل الأمة تمثيلا حقيقيا، ويعتبر الوزراء مسئولين أمام الأمة إذا قصروا فى إعلان هذه الحقيقة بصفة صريحة رسمية، وترجو من حضرات قناصل الدول أن يبلغوا هذا لحكوماتهم خدمة للحقيقة والإنسانية". وقـــد وقع على هذا القرار كثير من الحاضرين، وانتدب وفد مكون من رئيس الإجتمـــاع وبعض أعضاء اللجنة التى رتبته وهم الموقعون عليه ؛ لإبلاغ هذا القرار إلى السلطان فؤاد ورئيس الوزراء. (٤٨)

وقد أفزع الحكومة البريطانية نشوب الثورة وامتدادها من أدنى البلاد إلى أقصاها، وما ظهر عليها من طابع العنف، وما بدا فيها من مظاهر النقمة على السياسة البريطانية، وما تخللها من روح البذل والتضحية ؛ فأخذت تفكر فى معالجة الحالة النفسية، وفى الوسائل التى تتفادى بها هذا الخطر الذى يتهدد سلطانها فى وادى النيل ؛ لأن بقاء هذه الحالة يزيد من روح الكراهية والسخط فى نفوس المصريين، ويجعل الثورة محتملة الوقوع عند سنوح أى فرصة، وهذا ما تريد الحكومة البريطانية أن تتفاداه، ففكرت فى شهر(رجب ١٣٣٧ هـ / إبريل ١٩١٩م)–ولم يمض على الثورة شهر واحد– فى إيفاد لجنة كبرى إلى مصر ؛ للتحقيق فى أسباب الثورة والوصول إلى حلول لا تتعارض ومصالح الإمبراطورية البريطانية، وبحث وسائل جديدة لتفادى هذه الأسباب فى المستقبل، وفى (١٤شعبان ١٣٣٧ هـ / ١٥ مايو ١٩١٩م) أعلن اللورد كيرزون اعتزام الحكومة إيفاد هذه اللجنة برئاسة اللورد الفريد ملنر Lord Elfred Milner " وزير المستعمرات وقتئذ".[٤٩]

وفى مساء يوم (٢٠ صفر ١٣٣٨هـ / ١٤ نوفمبر ١٩١٩م) نشرت دار الحماية بلاغاً رسمياً أعلنت فيه قرب قدوم لجنة ملنر، وحددت مهمتها بأنها اقتراح النظام السياسى الذى يلائم مصر تحت الحماية، فرد الحزب الوطنى على ذلك بمبدئه المشهور " لا مفاوضة إلا بعد الجلاء "، وأعلن الوفد تمسكه بالإستقلال التام، وعلى إثر صدور بلاغ دار الحماية قامت المظاهرات فى العاصمة من يوم (٢١ صفر / ١٥ نوفمبر) واشتدت فى اليوم التالى منذ الصباح الباكر وعمت كل أحياء المدينة تقريبا، واتجهت جموع المتظاهرين إلى ميدان عابدين هاتفين بالاستقلال وسقوط لجنة ملنر.[٥٠]

أما اللجنة التى تفاقم حولها الخلاف فقد وصلت إلى مصر فى (١٤ ربيع الأول ١٣٣٨ هـ/ ٧ديسمبر ١٩١٩م)، ومنذ وصول اللجنة رأت الأدلة الكثيرة

على وجود معارضة شديدة منظمة لمقاومتها، وفى اليوم التالى لوصولها أصدرت لجنة الوفد المركزية بياناً إلى الأمة المصرية، قالت فيه: " لقد اجتمعت الأمة المصرية على مقاطعة لجنة ملنر"(٥١). وإنهالت برقيات ورسائل الإحتجاج على اللجنة من كل حدب وصوب، واحتجت الهيئات السياسية ومجالس المديريات على قدومها .(٥٢) وأصدر المفتى محمد بخيت المطيعى فتواه بمقاطعة لجنة ملنر، وقد وصم كل من تحدثه نفسه بمفاوضة الاستعمار بعيدا عن زعماء مصر المناضلين بالخيانة، وهى فتوى مجلجلة طرب لها سعد زغلول فى أوروبا، وأبرق إلى المفتى يمدحه فلا عجب أن فتواه جديرة بأن تصدرعن أكبر مفتى للإسلام فى عصرنا الحديث،ولهذا قاطع الشعب المصرى لجنة ملنر مقاطعة تامة ورفض مهمتها، ووقفت مصر كلها تعبر عن ذلك، وقامت المظاهرات فى نواحى القاهرة وتعددت المظاهرات فى الأيام التالية.(٥٣)

وفى يوم (١٨ربيع الأول ١٣٣٨هـ/١١ديسمبر ١٩١٩م) وقع حادث اهتزت له أرجاء القاهرة، وأثار عاصفة من السخط والاستنكار فى جميع أنحاء البلاد، وهو اقتحام الجنود الإنجليز الجامع الأزهر، وتفصيل ذلك، أن مظاهرة قامت فى صبيحة ذلك اليوم مؤلفة من طلبة الأزهر ومن انضم إليهم من جميع الطبقات، بلغ عددهم حوالى أربعمائة طالب تقريبا، وأنطلقوا من ميدان الأزهر وساروا فى شارع السكة الجديدة، وأرادوا أن يواصلوا سيرهم حتى دور قناصل الدول وسفرائها، ولكن قبل وصولهم إلى شارع الموسكى أدركهم الجنود الإنجليز بسياراتهم وهاجموهم ؛ فتفرقوا بيد أنهم ظلوا يطاردونهم حتى شارع الدراسة، ومن هناك رجعوا إلى الجامع الأزهر فكان الناس يفرون من وجوههم مخافة أن ينالهم الأذى ؛ لأن الجنود كانوا إذا التقوا بفريق من الناس لايميزون بين المار فى الشارع وبين مؤلف موكب المظاهرة، حتى أن كثيرا منهم دخل إلى الجامع الأزهر للإحتماء به، فدخل وراءهم جنود الإنجليز بنعالهم وأسلحتهم واعتدوا على من صادفهم بالضرب والإيذاء، ولم يقتصر

الأمر على هذا الحد بل اقتحم الجنود مكاتب الإدارة وحاولوا كسر الأبواب ففزع الموظفون وحدثت ضجة كبيرة داخل الجامع وخارجه. (٥٤)

وعندئذ ثارت ثائرة العلماء،وقصدوا إلى شيخ الجامع الأزهر " محمد أبو الفضل الجيزاوى" يقصون عليه ما جرى ؛ فعقد اجتماعا عاجلاً مع هيئة كبار العلماء، ووضعوا احتجاجاً شديداً، ووقعوا عليه جميعاً، وأرسلوا نسخة منه إلى السلطان فؤاد، وإلى يوسف وهبة " رئيس الوزراء "، وإلى اللورد اللنبى " المندوب السامى البريطانى " جاء فيه: " حدث فى منتصف الساعة الحادية عشرة من صباح يوم الخميس(١٨ ربيع الأول ١٣٣٨هـ /١١ديسمبر ١٩١٩م) أن فصيلة من الجنود البريطانيين كانت تطارد جماعة من الناس، فاقتحمت الجامع الأزهر الشريف منتهكة حرمة المعهد المقدس والجامعة الإسلامية الكبرى التى يؤمها طلاب العلم من جميع الأقطار، ثم أخذت تضرب وتروع وتجاوزت ذلك الإعتداء على محل الإدارة، والعمال يؤدون وظائفهم، محاولة كسر الباب الموصل إلى القاعةالمخصصة لشيخ الجامع الأزهر لولا متانته، ثم صعدت إلى الدور الأعلى من الرواق العباسى فكسرت باب رئيس الحسابات، وقد استولى الرعب على من فيها من العمال فأوصدوها على أنفسهم ". وقد أضافت الهيئة بأن هذا الحادث قد أحزن جميع المصريين المقيمين فى القاهرة، والمهم أشد ما يكون الإيلام، محذرة، من العواقب السيئة التى سوف تترتب على انتشار هذا الخبر السيئ فى أرجاء مصر، وتردد صداه فى أنحاء العالم الإسلامى، وقد وقع على هذا الإحتجاج شيخ الجامع الأزهر،وأعضاء هيئة كبار العلماء، وأعضاء المجلس الأعلى للأزهر والمعاهد الدينية، وجمع غفير من علماء الأزهر وأقسامه بلغ عددهم حوالى (٨٢) عالما، (٥٥) والذى كان لنشره خارج مصر أثر كبير فى إثارة مشاعر المسلمين ضد الإنجليز واجتذاب التأييد للثورة. (٥٦)

وحينما تسلم اللورد اللنبى هذا الإحتجاج بادر بإرسال الرد إلى شيخ الجامع الأزهر"محمد أبو الفضل الجيزاوى "، وأبدى فيه أسفه لوقوع الحادث، وروى فيه الواقعة على أساس أن دخول الجنود البريطانين الأزهر كان إثر دخول بعض المتظاهرين فيه وقذفهم الأحجار من داخله على الجنود، منتهزا هذه الفرصة لدعوته إلى أن يستخدم نفوذه فى منع اتخاذ الأزهر مركزاً للثورة، وقد جاء فيه: " قد تلقينا كتابكم الذى وجهتموه إلينا مع حضرات أصحاب الفضيلة والسعادة علماء الأزهر الشريف وأعضاء مجلسه الأعلى، وقد أمرنا بإجراء التحقيق اللازم عن حادث يوم (١١ ديسمبر)، وقد يظهر أن بعض الأفراد السيئ النية كانوا قد هاجموا الحوانيت، ولما طاردهم الجنود البريطانيون التجئوا إلى الأزهر وجعلوا يقذفون منه الأحجار على الجنود، حتى إذا ما أثاروا غيظهم واقتفوا أثر المعتدين اللاجئين فى جوانب الأزهر، ولا يغرب على فضيلتكم أن ذلك قد حدث فى الوقت الذى هيجت فيه نفوس الجنود، ولكم أن تثقوا بأن لم يقصد البتة انتهاك حرمة الأزهر ولا التعدى على كرامة فضيلتكم أو السادة العلماء أو الطلاب المسالمين، وبينما نأسف فى هذه الأونة لوقوع هذا الحادث إلا أننا نرجو أن نوجه نظر فضيلتكم إلى أنه من الواجب على الهيئة الرئيسة للأزهر الشريف أن تمنع استعمال جوانب الجامع ملجأ لمرتكبى أعمال الاعتداء المخالفة للقانون". (٥٧) كما نشرت الحكومة من ناحيتها بلاغا رسميا بمعنى كتاب اللورد اللنبى الذى بعث به إلى شيخ الجامع الأزهر. (٥٨)

وعلى أية حال فإن هيئة كبار العلماء لم تكتف بذلك الإحتجاج بل وضعت بياناً فى طلب الإستقلال أعربت فيه عن رأيها إزاء الموقف السياسى الذى نشأ عن استمرار بقاء الإنجليز فى مصر برغم وعود سادقم المتكررة بجلاء قواقم عن البلاد، موضحة أن إعادة الهدوء إلى البلاد ليس فى منع الخطب والمظاهرات فى الأزهر، وإنما فى الإعتراف بالإستقلال التام للبلاد، وأرسلت هذا البيان إلى السلطان، وإلى رئيس الوزراء، والمندوب السامى البريطانى، وقد جاء فيه: " إن علماء الأزهر الشريف

وأعضاء مجلسه الأعلى إزاء الظروف الحاضرة،وما جرت على البلاد مـن خطـوب تفاقمت فى هذا العهد حتى بلغت من الشدة درجة لا يحسن السكوت عليها، يـرون من أقدس الواجبات التى فرضها الله عليهم أن لا يتوانوا فى القيام بوظيفتهم من إبداء النصح والإرشاد إلى ما فيه تأييد السلم فى الأرض، وتوطيد العلائق الحسنة بين الأمم والشعوب، على دعائم الصفا والعدل طبقاً لما أمر الله به فى جميع الشرائع المنزلة، ولا سيما الشريعة الاسلامية الغراء، أجمعت الأمة المصرية على التمسك بحقها الشرعى فى الإستقلال التام، وأصرت على المطالبة به بكل ما لديها من الوسائل المشروعة، دون أن يظهر من جانب الحكومة الإنجليزية ميل إلى الاعتراف بهذا الحق ؛ فادى ذلك إلى أحوال تشعر بما يخالج النفوس من الريب والحذر والقلق، فكانت النتيجة اسـتمرار الاضطراب وتعطيل المصالح العامة والخاصة، لذلك يرى علماء الأزهـر الـشريف، ورجال مجلسة الأعلى الموقعون على هذا البيان أن الطريقة الوحيدة لتوطيد الـسلام وللتوفيق بين الطرفين ولصون المصالح المتبادلة، هى: أن تفـى الدولـة الإنجليزيـة بوعودها وتعترف بالاستقلال التام لهذا البلد الممتاز بميراثه المجيد ومكانتـة الخاصـة ومقامه الراجح فى بلاد الشرق أجمع، وبذلك تمنع وسائل الشدة التى طالما ظهـرت آثارها بما يوجب الأسف الشديد، ويخلد أبناء الأمة كلهم إلى الهدوء والسكينة، ولا يضمرون ضغناً ولا حقداً للحكومة الإنجليزية، ويقومون بالمحافظة على مصالحها مثل مصالح سائر الدول الأجنبية... ". وقد وقع على هذا البيان شيخ الجـامع الأزهـر وأعضاء هيئة كبارالعلماء جميعاً وجمع غفير من علماء الأزهر وأقسامه بلغ عـددهم حوالى (٨٤) عالماً [٥٩]، ولقد حذاعلماء الإسكندرية وطنطا ودسوق ودمياط حـذو علماء الأزهر، فحرروا بياناً يضمون فيه صوهم إلى صوت إخوانهم علماء الأزهر فى طلب الإستقلال التام. [٦٠]

وقد عجزت بريطانيا عن إيجاد حل يرضى عنه المصريون ويحقـق مـصالحها وأطماعها، وهو ماكانت تهدف إليه من إرسال بعثه ملنر إلى مصر دون جـدوى، ولم

تر إنجلترا تحت وطأة النضال الوطني مفراً من النزول لمصر عن بعض مظاهر السيادة والإستقلال ؛ لذا رأت أن تحل المسألة المصرية من جانب واحد هـو جانبـها هـى وحدها وأصدرت فى (غرة رجب ١٣٤٠هـ/٢٨فبراير ١٩٢٢م) تـصريحاً مـن المفوض البريطانى إلى السلطان فؤاد، اعترفت فيه باستقلال مصر وسيادتها [٦١]، وقد تضمن التصريح الآتى:

١- إنهاء الحماية وإعلان مصر دولة مستقلة ذات سيادة.

٢- تلغى الأحكام العرفية التى أعلنت فى(١٣ذى الحجة١٣٣٢هـ/٢نوفمبر ١٩١٤م).

٣- تحتفظ بريطانيا بصورة مطلقة بتولى عدة أمور إلى أن تسوى فى مفاوضات مقبلة، وهذه المسائل هى:

(أ) تأمين موصلات الإمبراطورية البريطانية.

(ب) الدفاع عن مصر ضد أى إعتداء أجنبى، أو التدخل المباشر وغير المباشر.

(ج) حماية المصالح الأجنبية فى مصر، وحماية الأقليات.

(د) تأجيل مسألة السودان لمفاوضات تالية بين البلدين.

وهذا فيما يتعلق بهذه المسائل الأربع، وهى ما عرفـت باسـم التحفظـات الأربعة.[٦٢]

وبعد إصدار التصريح لم يَبْدُ أن مصر قد طرأ عليها تغيير حقيقى، حيث ظـل الشعب المصرى يردد صيحته فى حقه فى الإستقلال التام، وعلى الرغم من ذلك فقد كان تصريح (٢٨فبراير) تتويجاً متواضعاً لمرحلة من الكفاح الشعبى استمرت ثلاث سنوات وبضعة أشهر، سقط به علم الحماية على أرض المعركة فى مصر، بالرغم ممـا بذلت بريطانيا من جهود لحمل الدول فى مؤتمر الصلح على الإعتراف بها. [٦٣]

مما سبق يتضح الدور الذى قامت به هيئة كبار العلماء فى (ثورة١٩١٩)، وإن تأخر قيامهم به لبعض الوقت بلغ حولى (٩شهور)، إلا أن حادث اقتحــام الجنــود البريطانيين الأزهر قد حركهم للعمل الجدى، ووضعوا احتجاجاً شديداً وبعثوا نسخة منه إلى السلطان وإلى رئيس الوزراء، وإلى المندوب السامى البريطــانى بمــصر، ولم يكتفوا بذلك بل راحوا يشاركون الشعب المصرى مطالبــه الــسياسية، ويطــالبون السلطات البريطانية بالحرية والإستقلال التام للبلاد، وحرروا بذلك بيانــاً مفــصلاً أوضحوا فيه موقفهم من الحالة السياسية داخل البلاد، وأرسلوا نسخة منه أيــضاً إلى السلطان فؤاد، وإلى رئيس الوزراء، و إلى المندوب السامى البريطانى، معلنين إلى الأمة المصرية، بل والعالم الإسلامى كله احتجاجهم على ما حدث فى الأزهــر وتمــسكهم بالحرية والإستقلال التام للبلاد.

وعلى الرغم من أن موقف الهيئة من الثورة لم يكشف عنه الستار إلا بعد عدة شهور من قيامها، فإن بعض أعضاء الهيئة قد شارك مشاركة فعالة ومؤثرة منذ قيــام الثورة وحتى نهايتها، منهم: الشيخ محمد شاكر، الذى اشترك فى الثــورة خــصوصاً بنداءاتة الشديدة لجماهير الشعب، تلك النداءات التى كانت تزيد فى وقود الثــورة واشتعالها[٦٤]، والشيخ محمد بخيت وفتواه الشهيرة بمقاطعة لجنة ملنر –كمــا ذكــر سابقاً–، والشيخ يوسف الدجوى، والشيخ محمد هلال الإبيارى، والشيخ محمد عبد اللطيف دراز، والشيخ سليمان نوار، والشيخ محمود أحمــد الغمــراوى، والــشيخ مصطفى القاياتى، والشيخ على سرور الزنكلوى، والشيخ محمود أبــو العيــون.... وغيرهم ممن أعلنوا موقفهم من الإحتلال، والثورة بقوة وإصرار منذ قيامها.

ثالثاً: الهيئة والخلافة الإسلامية:

أثناء الحرب العالمية الأولى وبعدما انضمت الدولة العثمانية إلى ألمانيا والنمــسا فى الحرب ضد بريطانيا وفرنسا، قويت الرغبة لدى هاتين الدولتين فى إضعاف الدولة

العثمانية، وربما القضاء عليها نهائياً، من عدة طرق كان منها نزع الخلافة الإسلامية عنها ونقلها إلى بلد مسلم آخر، يفضل أن يكون عربياً على تقدير أن العروبة أقرب القوميات إلى الإسلام الذى خرج منها أصلاً، وعلى إعتبار أن سقوط الخلافة عن آل عثمان ينقلها تلقائياً إلى بيت آل النبى (ﷺ)، وقد نشطت الحكومات الخفية فى بريطانيا وفرنسا لتحقيق هذا الهدف، وهذه الحكومات التى تعمل فى السر وتنتشر فى الخفاء، وتعمل دون أن تتكلم، وتحكم من غير أن تظهر، حكومات تتكون أساساً من أجهزة المخابرات ومن أصحاب المصالح البعيدة والقوية،وقد ندبت هذه الحكومات عدة أشخاص واختطت عدة وسائل لتحقيق الهدف المقصود، [٦٥]وقد تم لهم ما أرادوا عندما قام النظام التركى القومى الجديد بقيادة مصطفى كمال أتاتورك (١٢٩٨-١٣٥١هـ/١٨٨٠-١٩٣٨م) بعزل سلطان الدولة العثمانية محمد وحيد الدين فى (٢٧ربيع الأول ١٣٤١هـ/١٧نوفمبر ١٩٢٢م) وفصلوا الدين عن الدولة، وأعلنوا تأسيس الجمهورية، وولى الخلافة ولى العهد عبد المجيد كخليفة مجرد من السلطة الزمنية يقيم فى الأستانة، مع نقل عاصمة الحكم إلى أنقرة مركز حركة مصطفى كمال، و استشعر الكماليون أنه حتى مع تجريد الخلافة من السلطة الزمنية فإن بقاءها يشكل مركزاً للتآمر ضدهم، فألغوا الخلافة نهائياً فى (٢٥رجب ١٣٤٢هـ/٣مارس١٩٢٤م)، مع نفى الخليفة المخلوع وأسرته تخلصاً من أى مكمن للخطر قد يهدد ثورتهم. [٦٦]، وذهب بآخر صورها التى استمرت أكثر من أربعة قرون، وخلا العالم الإسلامى السنى – للمرة الأولى فى تاريخه– ممن يحمل لقب الخليفة أو حتى لقب سلطان المسلمين. [٦٧] ولقد أحدث إلغاء الخلافة جرحاً عميقاً فى كيان الوحدة الإسلامية وأسى وحيرة بين نفوس المسلمين. [٦٨]

ومما يذكر فى هذا المقام أن بعض أعضاء هيئة كبار العلماء فى الأزهر قد أيدوا مصطفى كمال أتاتورك عندما قام بتجريد الخليفة العثمانى من السلطة الزمنية أمثال: الشيخ محمد شاكر الذى نشر مقالاً فى الأهرام بتاريخ (١٦ربيع الآخر

١٣٤١هـ/٥ديسمبر ١٩٢٢م) يعلن فيه تأييده الشديد للكماليين فيما ذهبوا إليه، ولم يكتف بذلك بل دعا المسلمين فى مشارق الأرض ومغاربها " أن يفكروا فى قلب ذلك النظام العتيق –على خد وصفة– رأساً على عقب، حتى ينقذوا الإسلام والمسلمين من الكوارث، وحتى يضعوا حداً لتصرفات " الباب العالى" فى الشئون الإسلامية العامة، تلك التصرفات التى كانت سبباً فى سقوط الدولة العثمانية وانصراف المسلمين عن مناصرة خليفتهم وتفرقهم فى صفوف أعدائه، وأكثر من ذلك أنها كانت سبباً فى وقوف الشعب التركى نفسه فى وجه خليفته بعدما سلم عاصمة ملكه إلى أعدائه، وانتصر بهم على من جردوا سيوفهم لاستنقاذ البلاد من أيدى غاصبها[٦٩] واستمرت نغمات الإعجاب تصدع فى الساحة المصرية بمصطفى كمال لما حقق من انتصارات ضد الغزو الغربى ولخلعه محمد وحيد الدين الذى احتمى بالإنجليز، ولما فر إلى مصر شيخ الإسلام[٧٠] العثمانى مصطفى صبرى وهاجم الكماليين، انبرى الكثيرون مهاجمين له انتصاراً للكماليين وهجوماً تجاوز فى كثير من الأحيان كل حدود الأدب. [٧١]

وعندما ألغيت الخلافة أخذ الذين ناصروا مصطفى كمال بالأمس يعتذرون عما ساقوا إليه من مدح ويبرءون من صنيعه، ويبالغون فى ذمة ومهاجمتة مثل مبالغتهم فى الإعتذارعنه وغلوهم فى مدحه من قبل، فكتب الشيخ محمد شاكر يقول: " خليفة يخلع، وخلافة تخلع، وأموال تصادر وأوقاف تضم إلى أملاك الدولة وتعليم دينى يمحى ومحاكم شرعية تغلق، وأسرة عثمانية تطرد من أفاق البلاد وتحرم حتى من جنسيتها التركية، فما معنى هذه العاصفة الهوجاء عاصفة الجنون التى تهب على العالم فى مشارق الأرض ومغاربها من عاصمة الجمهورية التركية بقراءات الجمعية الوطنية فى أنقره.... ". [٧٢]

كما كتب محمد حسنين العدوى مقالاً عن الخلافة الإسلامية أوضح فيه أنه توقع ما حدث للخلافة منذ إعلان الجهمورية التركية، وأن الخلافة أصبحت فى ذمة التاريخ بعد أن أهمل الترك إحياء ذلك المنصب واستهانوا بعواطف المسلمين، كما أبرز الحزن الذى أصاب المسلمين نتيجه لعمل الأتراك بالخلافة لما لها من قدسية لدى المسلمين، وكونها سياج الدين، وأكد أن المسلمين جميعاً متعلقون بالخلافة الإسلامية على إختلاف بلادهم، وأضاف أن الترك أخطأوا عندما ظنوا أن الخلافة عقبة فى سبيل ما يريدون من أنظمة الحكم، وأعلن استمرار خلافة عبد المجيد، وأنها لا تزال فى أعناق المسلمين مادام لم يتنح عن الخلافة، وإذا اعتزل لعدم كفايته تنحل بيعته، ويجب على المسلمين إسناد الخلافة لمن هو أهل لها، وقد ختم مقاله بإبراز دور مصر فى هذه المسألة، وأن ينظروا فى بيعة خليفة المسلمين حتى يخرجوا الناس من عهدة هذا المنصب الدينى الخطير، لما امتازت به مصر عن سائر الأقطار الإسلامية من كثرة العلماء فيها عن غيرها، ووجود الأزهرالشريف بها، ناهيك عما كانت تحظى به من مكانة فى العالم الإسلامى. (٧٣)

وأخذ الناس فى مصر اضطراب وحيرة، فلم يعرفوا كيف يصنعون وقد أصبح العالم الإسلامى للمرة الأولى منذ وفاة النبى (ﷺ) بلا خلافة، ولم يدر الناس لمن ينصرف دعاء الداعين حين يبتهلون إلى الله فى ظهركل جمعة أن يشمل بعنايته وتوفيقه خليفة المسلمين، وكانت أول خطوة أخرجت الناس مما هم فيه من حيرة وارتباك بيان مذيل بإمضاء ستة عشرعالماً من علماء الازهر أزاعوه بعد إلغاء الخلافة بأربعة أيام،يقرون فيه بطلان ما تجرا عليه الكماليون من عزل الخليفة عبد المجيد الذى انعقدت له البيعة من المسلمين جميعاً ؛ لأنه صادر من فئة قليلة لا يعتد بها " فبيعته صحيحة شرعاً فى عنق كل مسلم يؤمن بالله واليوم الآخر " وينبه البيان المسلمين إلى حاجتهم للخليفة ثم يدعوهم للإسراع فى عقد مؤتمر لبحث ما يراه أمر الخلافة من الطريق الشرعى، ويحذرهم من تسرب الخلاف الذى يؤخر الإسلام ويوهنه. (٧٤)

ومنذ ذلك الوقت كثرت الدعوات لعقد مؤتمر الخلافة وبرز إســـم الأزهـــر كمصدر لهذه الدعوات ومركز من أهم مراكز النشاط الإسلامى الذى يحاول معالجة هذه المشكلة، ونشطت حركة الدعوة إلى عقد هذا المؤتمر [٧٥]،وتطلعت لتجديد هذه الخلافة –فى مختلف أنحاء العالم الإسلامى– دوائر وأوساط متعددة الإتجاهات ومتمايزة فى الأهداف، يرى بعضها أنها واجهة يقف خلفها المسلمون فى معركتهم ضد زحـــف الغرب وأطماع الإستعمار، ويراها آخرون أثراً عزيزاً من آثار تراث عزيز، تستحق العمل لمد أجلها والإحتفاظ بها للإسلام والمسلمين، ويراها البعض واجباً دينيا وأصلاً من أصول الإسلام يأثم المسلمون جميعاً بتركها فريسة للموت والفناء [٧٦]، كما كانت دافعاً منشطاً لآمال الكثيرين فى التطلع إليها والتطمع فيها: من هؤلاء الملك فـــؤاد، الذى كان يرتكن إلى قوة مصر كأكبر بلد عربي، ويستند إلى الأزهر الشريف لإعادة تأسيس الخلافة. [٧٧]

وبمجرد إعلان إنهاء الخلافة الإسلامية مباشرة حدث أن الملك حسين[٧٨]بويع بالخلافة الإسلامية وعلى الأخص فى الحجاز،وشـــرقى الأردن وفلـــسطين وســـوريا والعـــراق، وقد قبل هذه المبايعة وادعى صحتها، وأحدث هذا الأمر غير المـــشروع رجة كبيرة فى الأمة الإسلامية والعربية على السواء، وكانت النتيجة المباشـــرة مـــن الأزهر أن قام علماء قسم التخصيص[٧٩]فى الأزهر واجتمعوا عقب هـــذا الحـــدث ووضعوا احتجاجاً على هذا العمل وأصدروا فتوى شرعية بعدم شرعية تعيين الملـــك حسين بن على للخلافة، ودعوا إلى عقد

مؤتمر فى مصر لبحث مسألة الخلافة واختيار خليفة، و حذوروا من الإنخـــداع بنداءات الخونة المارقين الذين ينادون ببيعة الملك حسين بن على صنيعة الإنجليـــز، و حذورا أيضاً من أن تتهافت كل مملكة على جعل الخليفة فيها فيتعدد بذلك خلفـــاء

المسلمين وتتفرق كلمتهم إلى يوم الدين.[٨٠] وقد لقى هذا الاحتجاج تأييد عالمى من العالم الإسلامى والأوروبى على السواء وأعطته الأهمية المناسبة له.[٨١]

ولم يقف الأمر عند هذا الحد بل إن ستة وخمسين عالماً من علماء مصر وجهوا نداء إلى المسلمين بلزوم وجوب الخليفة بالنسبة للمسلمين لزوم الروح للجسد، وأن بيعه الخليفة عبد المجيد بيعه شرعية أقرها العالم الإسلامى، وأن خلعه لا يعتد به، ودعا العلماء إثر خروج الخليفة عبد المجيد من الأستانة إلى عقد مؤتمر إسلامى للبحث فى أمر الخلافة. وحذر العلماء من تعدد الخلفاء وأضافوا: " وبما أن بيعة الخليفة عبد المجيد خان صحيحة ولا تزال باقية إلى الآن فلا يجوز للمسلمين مبايعة خليفة آخر غيره ". و أبرق شيخ علماء مسجد أسيوط الدينى والقضاة الشرعيون بأسيوط إلى الملك حسين يناشدونه بالتريث فى قبول البيعة حتى يُجمعَ المسلمون على خليفة واحد، كى لا يتفرقوا.[٨٢]

وقد نشرالسلطان وحيد الدين الذى فر من الكماليين فى ذلك الوقت بياناً من منفاه يدافع عن نفسه، ويقول إنه لم يهرب ولكنه هاجر إلى حيث يستطيع الدفاع عن مقدسات الإسلام، وبيّن سوء مقاصد الكماليين وما تدل عليه تصرفاتهم من الإلحاد، إذ أباحوا تزوج المسلمات من النصارى، وحرموا تعدد الزوجات، وأخرجوا نساء المسلمين متبرجات إلى الرقص والبارات، وأخرجوا تعليم القرآن والدين عن برامج الدراسة، ومنعوا الأتراك من الحج إلي بيت الله الحرام، وأحلوا الحروف الاتينية آخر الأمر محل الحروف العربية، وختم وحيد الدين بيانه بقوله: " نقسم بعظمة الله وعلو عزته تعالى، يا ورثة سيد الأنبياء، لقد دقت ساعة الوعظ والإيقاظ على حركة الكماليين وإلا فإن دين الإسلام وشمس الشريعة والتوحيد على وشك غروب قريب من سماء الأناضول ".[٨٣]

وعلى أية حال فإن فكرة عقد مؤتمر إسلامى لبحث الخلافة قد أثارت إهتمام العالم الإسلامى كله، وأخذ حكام الدول الإسلامية يتحفزون للمطالبة بالخلافة

لأنفسهم إستناداً على أسباب مختلفة يظنون أنها كافية لتأييد مطالبهم، [٨٤] كما أن الوزير المفوض لمصر بلندن (عزيز عزت) قد بعث إلى سعد زغلول برسالة أوضح له فيها أن مسألة الخلافة الإسلامية تتطور تطوراً سريعاً وبشكل يسمح كثيراً بتدخل الحكومة المصرية فى أمر مصيرها، وذلك للأسباب الآتية:

أولاً: نشرت الجرائد الإنجليزية والأوروبية على السواء صورة الإحتجاج الذى قام به العلماء فى مصر وأعطته الأهمية المناسبة لمصدره، وهذه الجرائد تكتب فى الموضوع مقالات متعددة ومختلفة تستدعى الإهتمام الشديد من جانب الأمة المصرية وحكومتها، وفحوى هذه المقالات هى أن مصر لأهميتها كدولة إسلامية سيكون لكلمتها فى الموضوع شأن كبير.

ثانياً: حدث فى الوقت نفسه أن ملك الحجاز بويع بالخلافة من أولاده وعشيرته وقد قبل هذه المبايعة وادعى صحتها ،وقد أحدث هذا الأمر غير المشروع رجة كبيرة فى الأمة الإسلامية، وانتقدته الجرائد الفرنسية والإيطالية انتقاداً مراً ونسبته إلى النفوذ الأجنبى، وكانت النتيجة المباشرة لهذا العمل السريع من جانب الملك حسين أن الشعوب العربية الأخرى اتجهت أنظارهم نحو مصر التى ينتظرون منها أن تتدخل فى الموضوع، فيمدوا لها يد المساعدة والتشجيع.

ثالثاً: أن اجتماع العلماء فى مصر كان له تأثير محسوس فى الهند، فقد ورد فى تلغرافات اليوم ما يفيد أن المسلمين هناك يؤيدون هذا الاحتجاج كل التأييد ويرجون بوجود المؤتمر الذى اقترحه العلماء، ويرون فيه الطريق الوحيد المؤدى إلى علاج هذه الأمر الجليل. [٨٥]

بالإضافة إلى هذا كله فقد اتضح من مقالات الجرائد الفرنسية والإيطالية التى يهمها أمر الخلافة من الوجهة السياسية، هو أن الحكومات التى كانت تحرص على بقاء الخلافة فى الدولة العثمانية بصفتها الدولة الوحيدة التى كان فى استطاعتها أن تقاوم تسلط الإنجليز على نفوذها، يهمها فى الوقت الحالى أن تكون الخلافة فى مصر ؛ لأنها الدولة التى ينتظر منها فى المستقبل القريب أن تصبح قوية ومستقلة استقلالاً فعلياً، و مركزها الجغرافى فى وقوعها على أبواب ثلاثة قارات وتوسطها بين البلدان الإسلامية، و وجود حركة منظمة فى إيطاليا وفرنسا ينتظر منها أن ترحب بوجود الخلافة فى مصر ممثلة فى شخص الملك فؤاد، وقد اقترح عليه أن يتدخل وينتهز الفرصة لأن تدخله سوف يعود على مصر بخير كثير، ويؤكد له صحة هذا الإعتقاد ما يشعر به أن الشرقيين يودون لو أن مصر تتولى قيادة هذه الحركة.[٨٦]

وبعد أن عدد له المزايا الجمة التى يمكن أن تستفيدها مصر لو جعلت محل الخلافة وبويع الملك بها فى مؤتمر يمثل مختلف الأمم الشرقية الإسلامية، وأديرت أمورها بالحكمة السياسية، ودولته خير من يمثلها، وصل إلى نتيجة واحدة وهى أن وجود الخلافة فى مصر يؤيد إستقلالها المنشود، ويضعف من النفوذ الأجنبى فى أمورها، ويزيد من أهمية سياستها الشرقية، كما أن وجود الخلافة فى مصر يساعدها على استرداد ما فقدته من أقاليمها فى القرن التاسع عشر ؛ لأنه يقرب بين أهالى هذه الأقاليم وبين أمة الخلافة، أما فيما يتعلق بالسودان من هذه الوجهة – وأهمية السودان لمصر لا تخفى على دولته– فإنه يصبح من الصعب فصله عن مصر بسبب الإرتباط الجديد الذى يوجد بين أهالى السودان والقطر المصرى بسبب إنتقال مركز الخلافة إلى مصر، وأضاف أن الخلافة إن كانت فى بعض الظروف منبع ضعف للدولة العثمانية يمكن أن تصبح منبع نفوذ وقوة للمصريين فى المستقبل القريب ؛ لأن الدولة العثمانية كانت متعددة الطوائف مفككة الروابط مختلفة اللغات والأديان متباينة الأهواء فكانت وحداتها تتألب على بعضها البعض فى الداخل وتساعد

خصومها فى الخارج، بخلاف الأمة المصرية فإنها متحدة الكلمة والمطامح ذات لغة وجنسية واحدة متماسكة من كل الوجوه كما أن مركزها الجغرافى وتاريخها البعيد والقريب وجامعتها الإسلامية ولغتها العربية، ونشاط أهلها وندارة خصوبتها كل هذا يكسبها الحق فى تولى أمر الخلافة التى كانت فيها منذ أربعة قرون، وقد ختم الرسالة بقوله: " إن مبايعة المسلمين والمصريين بالخلافة لجلاله الملك المعظم مما يقوى عرشه المعذى، ويؤيده ويضع حداً لأى نوع من الدسائس التى قد يقوم بها خصوم مصر والمصريين فى الزمن الحاضر والمستقبل".(٨٧)

ولما كان الموضوع من الأهمية الدينية ما لا يحسن معه سكوت هيئة كبار العلماء عن البت فى هذا الموضوع ؛ لحسم النزاع الذى يدور حوله منذ إلغاء الخلافة على إعتبار أنها أكبر هيئة إسلامية فى العالم الاسلامى كله، لذا اجتمعت هيئة كبار العلماء برئاسة شيخ الجامع الأزهر فى (١٩شعبان ١٣٤٢هـ/٢٥مارس١٩٢٤م) للبحث وتبادل الرأى فى مسألة الخلافة، وبعد بحث طويل خلص إجتماعهم على النقاط الآتية:

١- كثر حديث الناس بأمر الخلافة بعد خروج الأمير عبد المجيد من الأستانة، واهتم المسلمون بالبحث والتفكير فيما يجب عليهم عمله قياماً بما يفرضه عليهم دينهم الحنيف، لذلك رأينا أن نعلن رأينا فى خلافة الأمير عبد المجيد وفيما يجب على المسلمين اتباعه الآن وفيما بعد.

٢- الخلافة –وتسمى الإمامة –رئاسة عامة فى الدين والدنيا قوامها النظر فى مصالح الملة وتدبير شئون الأمة، والإمام نائب عن صاحب الشريعة (ﷺ) فى حياطة الدين وتنفيذ أحكامه، وفى تدبير شئون الخلق الدنيوية على مقتضى النظر الشرعى.

٣- الإمام يصير إماماً بالبيعة من أهل الحل والعقد أو إستخلاف إمام قبلـه، ولا بد مع هذا من نفاذ حكمه فى رعيته خوفاً من قهره وسلطانه، فإن بـايع الناس الإمام ولم ينفذ حكمه فيهم لعجزه عن قهرهم، واستخلفه إمام قبلـه ولم ينفذ حكمه فى الرعية لعجزه لا يصير إماماً بالبيعـة أو الإسـتخلاف، وتستفاد الإمامة أيضاً بطريق التغلب وحده، فإذا تغلب شخص على الخليفة واغتصب مكانه انعزل الأول، وقد وجد التغلب مع البيعة أوالإسـتخلاف كما حصل لأكثر الخلفاء فى العصور الماضية، وهذا كله مستفاد صراحة من نصوص السادة الأحناف.

٤- ولما كان الإمام صاحب التصرف التام فى شئون الرعية وجب أن تكـون جميع الولايات مستمدة منه وصادرة عنه، كولاية الوزراء وولايـة أمـراء الأقاليم، وولاية القضاة، وولاية نقباء الجيوش وحماة الثغور.

٥- وينحل عقد الإمام بما يزول به المقصود منه، كأسره بحيـث لا يرجـى خلاصه، وعجزه عن تدبير مصالح الملة والأمة، ومتى وجد منه مـا وجـب اختلال أحوال المسلمين وانتكاس أمور الدين جاز للأمة خلعه مالم يؤد ذلك إلى فتنة، فإن أدى إليها احتمل أخف الضرريـن.

٦- رضى المسلمون الذين كانوا يدينون لخلافة الأمير وحيد الدين عن خلعه للأسباب التى علموها عنه واعتقدوا أنها مبررة للخلـع، ثم قـدم الأتـراك للخلافة الأمير عبد المجيد معلنيين فصل السلطة جميعها عن الخليفة، ووكلوا أمرها إلى مجلسهم الوطنى، وجعلوا الأمير عبد المجيد خليفة روحياً فقط.

٧- وقد أحدث الأتراك بعلمهم هذا بدعة ما كان يعرفها المسلمون من قبل، ثم أضافوا إليها بدعة أخرى وهى إلغاء مقام الخلافة.

٨- لم تكن خلافة الأمير عبد المجيد فى هذه الحالة خلافة شرعية، فإن الدين الإسلامى لا يعرف الخليفة بهذا المعنى الذى حدد له ورضيه، ولم تكن بيعة المسلمين له بيعة صحيحة شرعاً.

٩- وإذا غضضنا النظر عن هذا وقلنا إن البيعة صحت له، فإنه لم يتم له نفوذ الحكم الذى هو شرط شرعى لتحقيق معنى الخلافة.

١٠- وإذا فرض أنه تم له وصف الخلافة بمعناها الشرعى فقد انحل عنه ذلك الوصف بعجزه حقيقية عن القيام بتدابير أمور الدين والدنيا، وعجزه عن الإقامة فى بلده ومملكته، وعن حماية نفسه وأسرته بعد أن تم للأتراك تغلبهم عليه.

١١-والنتيجة لهذا كله أنه ليس للأمير عبد المجيد بيعة فى أعناق المسلمين ؛ لزوال المقصود من الإمامة شرعاً، وأنه ليس من الحكمة ولا مما يلائم شرف الإسلام والمسلمين أن ينادوا ببقاء بيعة فى أعناقهم لشخص لا يملك الإقامة فى بلده ولا يملكون هم تمكينه منة.

١٢- ولما كان مركز الخلافة فى نظر الدين الإسلامى ونظر جميع المسلمين له من الأهمية ما لا يعدله شيء آخر، لما يترتب عليه من إعلاء شأن الدين وأهله، ومن توحيد جامعة المسلمين وربطهم برباط قوى متين، وجب على المسلمين أن يفكروا فى نظام الخلافة، وفى وضع أسسه على قواعد تتفق مع أحكام الدين الإسلامى، ولا تتجافى مع النظم الإسلامية التى يرتضيها المسلمون نظماً لحكمهم.

١٣- غير أن الضجة العنيفة التى أحدثها الأتراك بإلغاء مقام الخلافة والتغلب على الأمير عبد المجيد جعلت العالم الإسلامى فى اضطراب لا يستمكن المسلمون معه الآن البت فى هذه النظم وتكوين رأى ناضج فيها، وفيمن

يصح أن يختار خليفة لهم إلا بعد الهدوء وبعد إمعان وروية وبعد معرفة وجهات النظر فى مختلف الجهات.

١٤- لهذه الأسباب نرى أنه لا بد من عقد مؤتمر دينى إسلامى يدعى إليه ممثلوا جميع الأمم الإسلامية للبت فيمن يجب أن تسند إليه الخلافة الإسلامية، ويكون بمدينة القاهرة تحت رئاسة شيخ الإسلام للديار المصرية ؛ وذلك نظراً لمكانة مصر الممتازة بين الأمم الإسلامية، وأن يكون عقد المؤتمر فى شهر شعبان سنة ١٣٤٣هجرية (مارس١٩٢٥ميلادية).

١٥- ولابد لنا من إعلان الشكر لكل من أبدى غيرة دينية إسلامية فى أمر الخلافة، وأظهر إهتماماً بهذا الواجب.

١٦- ونعطى أيضاً شكراً للأمم التى تدين بأديان أخرى غير الدين الإسلامى، ولدول تلك الأمم على ما أظهروه إلى الآن من ابتعادهم عن التدخل فى شئون الخلافة الإسلامية، ونرجو منهم أن يلاحظوا أن مسألة الخلافة مسألة إسلامية محضة لا يجوز أن تتعدى دائرتها ولا أن يهتم بها أحد من غير أهلها، والعالم الإسلامى جميعه يريد أن يعيش بسلام مع الأمم الأخرى، وأن يحافظ على قواعد دينه الحقة ونظمه البريئة بطبعها من روح العدوان.

١٧- هذا ما رأينا من الواجب الدينى علينا إذاعته إلى العالم الإسلامى فى مختلف البقاع، وإلى الأمم الأخرى ؛ ليكون الجميع على بينة من الأمر. (٨٨)

ويعتبر بيان هيئة كبار العلماء هذا غاية فى الأهمية، حيث أنها حسمت النزاع فى موضوع الخلافة وعلى الأخص خلافة الأمير عبد المجيد، وفيما يجب على المسلمين إتباعه خلال الظروف الراهنة، وقررت صراحة أن الخلافة " رئاسة عامة فى الدين والدنيا...والإمام نائب عن صاحب الشريعة (ﷺ) فى حماية الدين وتنفيذ أحكامه، وفى تدبير شئون الخلق الدنيوية على مقتضى النظر الشرعى.... " وأن الإمام يتولى الحكم

بالبيعة من أهل "الحل والعقد" أو باستخلاف إمام قبله، أو بطريق التغلب وحده، بيد أنها لم تفرق فى شرعية تولى الإمام، بين بيعة تجريها " الصفوة"، وبين الحكم الــوراثى، وبين التغلب والقهر، وإن استبعدت أسلوب الإنتخاب العام، أمــا ســلطة الإمــام الدنيوية فقد حددها البيــان

(ولما كان الامام صاحب التصرف التام فى شئون الرعية، وجب أن تكون جميع الولايات مستمدة منه وصادرة عنه كولاية الوزراء، وأمراء الأقــاليم، و القــضاة، ونقباء الجيش، وحماة الثغور....) وهى سلطات كاملة علــى الادارة والجــيش، ثم تطرقت الهيئة إلى توضيح ما ينحل عنه عقد الإمامة، أى خلع الخليفة، فهــو ينحــل بزوال المقصود من الإمامة كالأسر والعجز عن تدبير مصالح الأمة، أو متى وجد من الإمام ما يوجب اختلال أحوال المسلمين، ومهدت بهذه المقدمة لتقرير شرعية خلــو منصب الخلافة، إسقاطاً لدعوى بقاء انشغال الخلافة بعبد المجيد، وقالت إنه إذا كان الأتراك قد أحدثوا بدعة فلم تكن خلافة عبد المجيد شرعية أصلاً ؛ لأنها كانت مجردة عن السلطة الزمنية منذ توليه، والدين لا يعرف هذا التجريد، وحتى إذا صحت البيعة له فلم يتم لهذه البيعة نفوذ فى الحكم، ولو كانت صحيحة نافذة فقد انحلت الخلافــة عن عبد المجيد بعجزه عن القيام بتدبير أمور الدين والدنيا. والنتيجة لهذا أنــه لــيس للأمير عبد المجيد بيعة فى أعناق المسلمين ؛ لزوال المقصود من الإمامة شرعاً، ولأنــه ليس من الحكمة ولا مما يلائم شرف الإسلام والمسلمين أن ينــادوا ببقــاء بيعــة فى أعناقهم لشخص لا يملك الإقامة فى بلده ولا يملكون هم تمكينه منه، وبالتالى أعلنــوا خلو منصب الخلافة، ودعو المسلمين إلى ضرورة التفكير فى نظام الخلافة حتى توحد جماعة المسلمين وتربطهم برباط قوى متين، وخلصت الهيئة من كل ذلك إلى الــدعوة لعقد مؤتمر إسلامى بالقاهرة برئاسة شيخ الجامع الأزهر يُدعى إليه جميع ممثلى الأمــم الإسلامية ؛ للبت فيمن يجب أن تسند إليه الخلافة الإسلامية، وأن يكون عقــدة فى (شعبان ١٣٤٣هـ/مارس١٩٢٥م).

ومما لا شك فيه أن بيان هيئة كبار العلماء آثار ضجة كبيرة، ما بين مؤيد ومعارض لبعض النقاط فيه، ومن ذلك: المقال الذى نشر فى الأهرام فى اليوم التالى لنشر البيان مباشرة فى (٢٢شعبان١٣٤٢هـ/٢٨مارس١٩٢٤م) وأخذ يثنى على بيان الهيئة وما جاء فيه ؛ وذكر أنه بعد القرار الذى أصدرته هيئة كبار العلماء فى مصر، بادرت الشركات التلغرافية إلى نقل خلاصتة إلى العالم، وبات حديث الخاصة والعامة فى الدوائر المصرية ومقاماتها لموضوع الخلافة من الأهمية وعظمة الشأن، فهو يشغل أذهان المسلمين والأمم والدول ؛ لأن هيئة كبار العلماء فى مصر هى الهيئة التى يجلها ويأخذ بأقوالها كل مسلم فى كل حدب وصوب من العالم الإسلامى و الأوروبى، وهى على جلالة قدرها وعلو مقامها فى الشرع والفقه والدين لا تتعرض كثيراً للأمور والشئون العامة، أما تعرضها لمسألة الخلافة حينذاك فكان ناجماً عن أهميتها الكبرى التى لا تعادلها أهمية من الوجهة الدينية والإجتماعية والسياسية، والظاهر من قرار الهيئة الدينية الكبرى أنها لم ترد التسرع بالأمر، فدرسته ومحصته تمحيصاً دقيقاً إلى أن أصدرت قرارها الجليل الشان ؛ فوضعت حداً لفوضى الأفكار والأراء وأفتت فتوى جامعة يخضع لها الجميع ويقرها الكافة، وهى تتفق كل الإتفاق مع أراء الغالبية المطلقة فى العالم الإسلامى بعقد مؤتمر فى القاهرة منبع العلوم الدينية ومصدرها، أكبر عاصمة إسلامية بعد الأستانة. (٨٩)

وفى تعليق نشر بالأهرام لمحمد قنديل الرحمانى (المحامى الشرعى) بتاريخ (٢٥شعبان ١٣٤٢هـ/٣١مارس١٩٢٤م) انتقد فيه بعض البنود التى وردت بالبيان، ومنها البند الأول، وعاب على الهيئة أنها كانت ترى أن خلافة الأمير عبد المجيد باطلة من أول الأمر فلماذا سكتت طول هذه المدة مع الصفة الدينية الكبرى التى تتمتع بها وحدها ؟!! وتركت خطباء مساجد الأوقاف يذكرون خليفة المسلمين على المنابر بمراى ومسمع منها ولم تحرك ساكناً ؟!! كما علق على البند الثالث وقال أن الهيئة أجملت اجمالاً وأهملت ونأت فى حكم الله تعالى فى الخلافة والخليفة عن جادة

الإفصاح والإيضاح ، إذ أن عمل الكماليين مع الخليفتين وحيد الدين وعبد المجيد ليس من باب تغلب سلطان قاهر على خليفة إسلامى بانتزاع سلطانه قهراً وغلبة، بل هم مارقون خارجون عن الإسلام وخليفته، والحكم الشرعى –فى ذلك– يوجب محاربة الخوارج على الخليفة وقتال الفئة الباغية، فإن تقاعس المسلمون وأحجم المؤمنون وتقاعد الموحدون السنيون على كثرقم البالغة مئات الملايين عن نصرة الخلافة والخليفة غضب الله عليهم جميعاً وأثموا فرداً فرداً ، وأما عدم نفاذ حكم الخليفة فى الرعية لعجزه، فإن معناه أن يكون هو سيىء التصرف وعديم التبصر، جاهلاً بقانون الإصلاح وأحكام الدين، خاملاً أبله لا ينقه ولا يفقه، وهذا غير واقع وغير منطبق على الأمير عبد المجيد ؛ لأنه تمتع بكافة صفات التكليف الشرعى، إذن فالمسألة من باب خروج جماعة على الخليفة بلا حق شرعى، وليست من باب تغلب سلطان على آخر، أو عجز الخليفة عن القيام بأمور الدولة لصفات قائمة بذاته الحادثة كالكفر، والجنون، والعمى، والبله، والسفه..... ونحو ذلك.[٩٠]

كما علق على قول الهيئة "وهذا كله مستفاد صراحة من نصوص السادة الأحناف " وذكر أن رئيس الهيئة "شيخ الجامع الازهر" هو شيخ المالكية، فهل نصوص السادة الأحناف فى ذلك موافقة لنصوص السادة "المالكية، والشافعية، والحنابلة ؟!! " أو مخالفة لنصوص هؤلاء السادة كلاً أو بعضاً ؟!! فإن كانت مخالفة فلماذا لم تذكر نصوص السادة المالكية ونصوص غيرهم، وهم ليسوا أقل شأناً فى الدين الإسلامى من السادة الأحناف؟!! وإذا كانت موافقة لنصوص هؤلاء السادة فلماذا لم تقل الهيئة " وهذا مستفاد من نصوص الفقهاء أجمع"، ليكون هذا أوقع فى النفوس من غيره ؟!! فمسألة الخلافة مسألة عامة تنتظم فيها جميع المذاهب[٩١] .

وترى الباحثة أن هذا الرأى قد حالفه الصواب فى بعض المواضع التى تطرق لها، ولكن ليس معنى هذا أن هيئة كبار العلماء قد أخطأت فى كل ما ذهبت إليه فى

البيان الذى أصدرته، بل يحسب لها أنها لم تتسرع فى الأمر ؛ فدرسته ومحصته تمحيصاً دقيقاً إلى أن أصدرت قرارها، وبذلك وضعت حداً لفوضى الأفكار والأراء، وأفتت فتوى جامعة يخضع لها ويقرها الجميع، وتتفق كل الاتفاق مع آراء الغالبية العظمى فى العالم الإسلامى، وذلك بعقد مؤتمر عام فى القاهرة، ثم أمسكت الهيئة عن إبداء رأيها فى الخلافة والخليفة حتى يجتمع المؤتمر الإسلامى ويقول كلمته النهائية، مكتفية بإعلان تقرير موعد عقد مؤتمر إسلامى عام فى القاهرة فى غضون سنة على الأكثر ؛ "إسكاناً لقلوب المسلمين المضطربة، وتهدئة لخواطر المؤمنين الذين أصبحوا حيارى، وصار أمرهم فوضى بلا إمام يجمع كلمتهم بقدر إستطاعته، ولا خليفة يحافظ على تراث المبعوث الأعظم (ﷺ)بحسب طاقته.

كما لاحظت هيئة كبار العلماء انهماك الدول الاوروبية بأمر الخلافة الإسلامية، فلم يفتها أن تذكر فى قرارها أن المسألة إسلامية بحته لا يجوز لغير المسلمين التدخل بشأنها ؛ حتى لا تتعرض الدول الأوروبية للمسلمين فى ما هو من شئونهم الخاصة، وما حمل الهيئة على ذلك هو الضجة التى قامت فى عواصم أوروبا وفى أنديتها السياسية حول مسألة الخلافة، وتنازع رجال السياسة بشأنها منذ إلغائها ؛ لظنها أن للخلافة من النفوذ السياسى ما لا ترضى دولة من تلك الدول أن تختص به دولة دون أخرى، فهيئة كبار العلماء تقطع على رجال السياسة فى تلك الدول الطريق، وكأنها تقول لهم بكل صراحة أن أمر الخلافة أمر دينى فهو لا يعنى رجال السياسة فى الأمم غير الإسلامية، بل يعنى المسلمين وحدهم دون سواهم، وليس هذا فحسب بل دافعوا عن الخلافة والدين ضد كل ميل عدوانى، وقرروا أن العالم الإسلامى جميعه يريد أن يعيش بسلام مع الأمم الأخرى، ويرغب فى أن يحافظ على قواعد دينيه الحقه ونظمه البرية بطبعها من روح العدوان.

وقد شكلت هيئة كبار العلماء مجلساً إدارياً للمؤتمر وسكرتارية عامة له، أشرف عليها حسين والى الذى بدأ تكوين لجان فرعية للخلافة فى المدن والأقاليم،

فظهر بذلك أن ثمة تنظيماً جديداً يعمل على الإنتشار وتكوين الفروع له، وهو تنظيم دينى سياسى وفقاً للمفهوم الذى أكده بيان الهيئة عن الخلافة. [٩٢] ولاشك أنـــه فى شهر(شعبان ١٣٤٢هـــ/مارس١٩٢٤م) كان الملك فؤاد يبحث عن سلاح يفك به سلاح حزب الوفد، ويفك به الحصار الذى فرضه عليه الدستور الجديـــد والبرلمـــان والوزارة الجديدة، فى هذا الوقت بالتحديد ألقى الأتراك رمز الخلافة صـــريعاً علـــى الأرض تحوطه عواطف المسلمين وأنظارهم بالتوقير، والخلافة ملقاة تنتظر من يمسكها، وهى طريق لا بأس بها إلى عواطف الجماهير بعد أن إنقطع السبيل بين الملك وبينهم، وهى مؤسسة تعلق بها الكثير من تقاليد نظم الحكم فى العصر الوسيط، وهى المؤسسة القادرة على إكساب الملك شيئاً من التأييد الشعبى، وعلى محاربة(دســـتور١٩٢٣)، وإذا لم يكن الملك فؤاد ذا ملكات تميزه عن غيره من الملوك والأمراء فإن لديه مصر ذات الثقل بين الشعوب الإسلامية، ولديه الأزهر ذو المكانة التاريخية وذو المنزلة التى زادت كثيراً بعد إلغاء الخلافة من تركيا فى نظرشعوب الإسلام، ومـــصر والأزهـــر كفيلان بإنجاح مسعاه،وكان الإنجليز وراءه فى هذا المسعى؛ ضماناً لوجـــود الخلافـــة ذات النفوذ الكبير فى أرض يحتلونها ومع ملك يرتبط بهم. [٩٣]

ومما يجدر ذكره فى هذا المقام أنه بمجرد إعلان إلغاء الخلافة من تركيا أخـــذت العرائض ترفع إلى الملك فؤاد من أقاليم مصر المختلفة بمبايعته بالخلافة، و من ذلـــك: العريضة التى بعث بها أحمد سامى أباظـــه (مـــدير مجلـــة الأشـــعار) بدمنـــهمور فى (٢٧رجب١٣٤٢هـــ/٤مارس ١٩٢٤م) يبايع فيها الملك فؤاد بالخلافة الإسلامية بالأصالة عن نفسه وبالنيابة عن أهالى دمنهور جميعاً [٩٤]، كما بعث أيـــضاً محمـــود الصاوى (عمدة قرية دمشيت) بطنطا فى (غرة شعبان ١٣٤٢هـــ/٨مارس١٩٢٤م) بعريضة إلى الملك فؤاد يبايعه بالخلافة الإسلامية بالأصالة عن نفسه وبالنيابة عن أهالى طنطا جميعاً. [٩٥]

وعلى كل فقد وجد الملك فؤاد فى الرمز الملقى ضالته، ولكنه فى هذا الوقت بالتحديد لم يكن مطلق اليد والإرادة إذ تقف على أبوابه (وزارة ثورة١٩١٩)برئاسة سعد زغلول، خصمه السياسى، المعروف منذ بداية حياته السياسية بالمعارضة للجامعة الإسلامية، وكان سعد زعيماً للثورة والشعب ذا سيطرة كبيرة على الرأى العام، قادراً على حمل الناس على الشك فى كل ما يصدر عن القصر من مشاريع، وأخفى الملك رغبته ولم يُبدها على الملأ، وكان طريقه إلى الخلافة يبدأ بالأزهر فاستعان بكبار رجاله، وكان حسن نشأت وكيلاً لوزارة الأوقاف وعلى اتصال وثيق بالملك ثم صار وكيلاً للديوان الملكى، وقد أكثر نشأت من الطواف بالأقاليم للدعوة إلى المؤتمر وتكوين لجانه، واجتمع بعلماء الدين فى طنطا والإسكندرية، وتتابع اتصاله بلجان الخلافة فى هذه المدن، ويحكى عن الشيخ الظواهرى أنه رأى تأليف لجان الخلافة فى أنحاء مصر ؛ للترويج للمؤتمر وتنفيذ قرارته فيما بعد، كما رأى أن يكون الذين يدعون لتأليف هذه اللجان هم رجال الدين أنفسهم، كبارهم قبل صغارهم، بل فلتقم إدارة الأزهر ذاتها بهذه المهمة فيكون شيخ الأزهر وشيوخ المعاهد وكبار العلماء رؤساء لللجان التى تقع فى مناطقهم، وكان الظواهرى شيخاً لمعهد أسيوط فأسند إليه مهمة تأليف لجان الصعيد من بنى سويف إلى أسوان، وكان له وكلاء يعاونونه فى تأليف اللجان، ومنهم القاضيان الشرعيان إبراهيم حمروش، وعبد الرحمن حسن عبد المنعم [٩٦]، وامتد نشاط الدعوة حتى وجدت لجان فرعية فى القرى، على ما سجلت الصحف وقتها، مثل قرى مركز كفر الشيخ فى شمال الدلتا. [٩٧]

ولم يقتصر وجود هذه اللجان على مصر فقط بل تعداه إلى بعض الدول الإسلامية أيضاً[٩٨] ومن ذلك الرسالة التى بعث بها "شوكت على" رئيس لجنة الخلافة بالهند من "كفاية الله" رئيس لجنة العلماء إلى شيخ الجامع الأزهر "محمد أبو الفضل الجيزاوى" أعرب له فيها عن أن مسلمى الهند ليس لهم أية غاية– إذ ليس من بينهم من يود أن يرشح للخلافة –وليس لهم أى باعث غير توثيق عرى العالم الإسلامى،

وهم يفضلون أن تبقى الخلافة فى الأتراك، ولن يدخروا وسعاً إلا بـذلوه فى إقنـاع إخوانهم الأتراك أن مصلحة أمتهم وجمهوريتهم فى أيديهم، وأن مصلحة الإسـلام أن ينتخب الخليفة منهم، راجين من إخوانهم المصريين تعزيز مجهوداتهم فى هـذه الفتـرة معربين عن أنه فى حالة رفض الأتراك لمطالب العالم الإسلامى يجـب أن يتـرك أمـر مستقبل الخلافة إلى مؤتمر العالم الإسلامى.[٩٨]

ولتعزيز فكرة المؤتمر الإسلامى أصدرت هيئة كبار العلماء "مجلة شهرية باسم مجلة المؤتمر الإسلامى العام للخلافة فى مصر" يرأس تحريرها "محمد فـراج المنيـاوى" رئيس جمعية تضامن العلماء وسكرتير شيخ الجامع الأزهر، ذو الإتصال الوثيق بحسن نشأت على مادلت عليه صحيفة السياسة، وظهر أول أعداد المجلة فى (ربيـع الأول ١٣٤٣هـ/أكتوبر ١٩٢٤م) افتتح بمقال للسيد محمد رشيد رضا قال فيـه: " إن غاية المؤتمر وضع قواعد حكومة إسلامية مدنية، واختيار خليفة وإمام المسلمين.....". واستمر صدور المجلة شهرياً حتى العدد الرابع، ثم صدر منها خمسة أعـداد أخـرى خلال عامى (١٣٤٤-١٣٤٥هـ/١٩٢٥-١٩٢٦م)، وانحصر كتابها تقريبـاً فى محمد رشيد رضا، ومحمد فراج المنياوى، وحسين والى، وعبد العزيز الإشرافى، وعبد الباقى سرور نعيم، وبهذا ظهرت فكرة الخلافة على يد الملك فؤاد كفكرة سياسـية ترمى إلى إعادة صياغة الدولة المصرية على نحو يتعارض مع(دستور١٩٢٣)، وكـان بيان هيئة كبار العلماء بمثابة المنهاج السياسى المستهدف فكراً وعملاً، وكان تـأليف اللجان استهدافاً لبناء تنظيم سياسى بمستويات متصلة من المجلس الإدارى للهيئة إلى المديريات والمراكز والقرى فضلاً عن المدن لتعبئة ما يمكن من الجماهير تحت سـيطرة الملك المرشح للخلافة، وكان إصدار المجلة مؤكـداً للدلالـة السـياسية للهـدف المرجو.[٩٩]

وعلى الرغم من ذلك فقد انبعث الهجوم على مسعى الملك من داخل الأزهر ومن بين رجال الدين، وظهر ذلك جلياً عندما وقع حوالى أربعين عالماً من علماء الأزهر على عريضة، ذكروا فيها أن مصر لا تصلح فى الوقت الحاضر داراً للخلافة، حيث أنها لاتزال محتلة من دولة أجنبية، وأن حكومتها تبيح المحرمات من خمر وميسر وبغاء قانوناً، واهتم الملك بهذه الدعوة لقيامها من الأزهر، ودارالتحقيق فى سرية تامة مع الموقعين على العريضة، وحرصت الحكومة من ناحيتها على ألا يذاع خبر هذه العريضة ؛ فيشجع علماء آخرين على المعارضة، وليس هذا فحسب بل إصطنعت عريضة مضادة دارت تضغط على العلماء المذكورين للتوقيع عليها، وهنا يبرز دور السلطة فى تحجيم المعارضة، والحرص على حصرها فى أضيق نطاق[١٠٠]، ولكن هذا التكتم لم يغن شيئاً عن اتساع نطاق هذه المعارضة، فانقسم العلماء وذوو الرأى من المسلمين فى شأن الخلافة إلى قسمين: أحدهما تمثله الهيئة العليا لعلماء الأزهر الرسميين وعلى رأسهم شيخ الجامع الأزهر، أما الأخر فتمثله جماعة الخلافة الإسلامية برئاسة الشيخ محمد ماضى أبو العزائم (١٢٨٦-١٣٥٦هـ/١٨٦٩-١٩٣٧م) .[١٠١]

وفى (٢٠رجب ١٣٤٤هـ/٣فبراير ١٩٢٦م) عقدت هيئة كبار العلماء اجتماعاً قررت فيه عقد مؤتمر الخلافة فى (غرة ذى القعدة ١٣٤٤هـ /١٣مايو١٩٢٦م) واصطحب تحديد الموعد ببيان برنامج عمل المؤتمر، وهو النظر فى مسألة الخلافة ومن يصح أن تسند إليه، وأهاب بالشعوب التى تغار على دينها أن تختار ممثليها لحضوره، وصرح شيخ الجامع الأزهر بأن المؤتمر دينى لا دخل للسياسية فيه، وأنه سيبحث فى مدى وجوب الخلافة ثم فيمن يكون خليفة، وكذلك اتجه حديث الشيخين محمد بخيت المطيعى، وحسين والى تحديدا لمهمة المؤتمر وكان ثالثهم أنشط العناصر فى هذه الدعوة، واصطحب الدعوة بحملة تعبئة كبيرة للمؤتمر تنبه إلى مدى تأثير الخلافة فى حياة المسلمين، ومنزلتها منذ كانت أيام الصحابة، وإلى ما يلحق كرامة المسلمين من الإهانة بإلغائها، وما يكسبون من وراء إحيائها، واجتمع مجلس

إدارة المؤتمر برئاسة شيخ الجامع الأزهر فى (١٢شوال /٢٥ابريل) من نفس العام لوضع لائحة المؤتمر وتحديد برنامجه، وحصر البرنامج فى ست مواد ليس فيها اختيار الخليفة وهى، بحث حقيقية الخلافة وشروط الخليفة، ومدى وجود الخلافة، وبما تنعقد، وهل يمكن إيجاد الخلافة المستجمعة للشروط، وإذا لم يمكن فما هو الحل، وإذا أمكن فما يجب أن يتخذ لمنصب الخليفة. وقد أدى هذا التراجع إلى احتدام الخلاف داخل مجلس الإدارة إذا عارض الشيخ محمد شاكر بحده عدول المجلس عن البند (١٤) من بيان عام (١٣٤٣هـ/١٩٢٤م) الخاص باختيارالخليفة. [١٠٢]

وانعقد المؤتمر فى (غرة ذى القعدة ١٣٤٤هـ/١٣مايو١٩٢٦م) وحضره أربعة وثلاثون عضواً من أقطار إسلامية مختلفة، وبعض هؤلاء قد حضر بشخصة لا يمثل هيئة أو حكومة، وبعضهم حضر للإستماع دون المشاركة أو إبداء الرأى مثل مندوب إيران. [١٠٣] أما عن أعمال المؤتمر فقد كون بجلسته الثانية لجنتين، تبحث كل منهما مواد ثلاث من مواد البرنامج الستة، وأعدت كل منهما تقريراً، فأكدت اللجنة الأولى تعريف الخلافة بأنها رئاسة للدين والدنيا وأنهما لا ينفصلان، وأن شروط الخليفة هى البلوغ، والعقل، والحرية، والذكورة وسلامة السمع، والبصر، والنطق، مع القدرة على إقامة الحدود وتنفيذ الأحكام وحماية بيعة المسلمين، وأن يكون ذا رأى وبصيرة بتدبير مصالح المسلمين، وذكرت أن شرط القرشية– أن يكون الخليفة من قريش– فيه قولان أحدهما أنها لا تشترط، وقال الشيخ بخيت وحتى لو اشترط فإنه يتعذر توافره الآن مع استيفاء الشروط الأخرى، وذكرت أن الخلافة تنعقد باستخلاف الإمام السابق أو ببيعة أهل الحل والعقد أو بالتغلب والقهر من مسلم تتحقق فيه الشروط، وذكر مندوب الهند أن الخلافة خلافة أقوام لا خلافة فرد وطالب بإرجاء البت فى المسألة. [١٠٤]

أما اللجنة الثانية فقد انتهى بحثها إلى ما ينفى قيام المؤتمر إذ ذكر أن مركز الخلافة لا يمكن البت فيه الآن، وذكرت ما مفاده استحالة قيام الخلافة بعد نشوء الحكومات الوطنية، وأنه لوفرض وتوافر الإستقلال للشعوب الإسلامية وعدم تبعية حكوماتهم لغيرهم فإن: " أهم الشروط فى الخليفة أن يكون له من النفوذ ما يستطيع معه تنفيذ أحكامه وأوامره، وأن يدافع عن بيضة الإسلام وحوزة المسلمين طبق أحكام الدين، هل من الممكن الآن قيام الخلافة الإسلامية على هذا النحو ؟!! " وذكرت أن الخلافة قامت فى صدر الإسلام لما كان للمسلمين من وحدة الكلمة: " أما وقد تنافى عقد هذا الإجتماع وأصبحت ممالك وأمما متفرقة بعضها عن بعض فى حكومتها وإدارتها وسياستها، وكثير من بنيها تملكه نزعة قومية تأبى على أحدهم أن يكون تابعاً للآخر....." ثم تابعت: " إذا فرض وأقيم خليفة عام للمسلمين فلن يكون له النفوذ الشرعى المطلوب ولن تكون الخلافة التى يتصف بها خلافة شرعية بمعناها الحقيقي بل ستصبح وهمية ليس لها من النفوذ قليل ولا كثير.." وبهذا كان مفادرأى اللجنة أنه بعد نشأة القوميات فى العالم الإسلامى لم تعد ثمة إمكانية لقيام الخلافة، وأن الخلافة فى هذه الظروف هو أمر وهمى ليس له من حقيقتها شيء، وهو حكم من اللجنة بإنتهاء دورها التاريخى ما دامت القوميات قد ظهرت، وانتهى بهذا المؤتمر بجلسته الرابعة(١٠٥)، وبعد تبادل الآراء فيما بينهم رأى المؤتمر أن الوقت غير صالح للفصل فى الخلافة على وجه يرتضيه الشرع، وقرر إرجاء ذلك إلى وقت مناسب، ولم يتجدد بعد ذلك الإرجاء شيء يجعل الوقت الحاضر مناسباً للفصل فى هذه المسألة الخطيرة.(١٠٦)

ومما يجدر ذكره أنه بعد فشل المؤتمر علق الشيخ الظواهرى على ذلك بقوله: " قد خلت نفوس بعض كبار المسلمين وأمرائهم.... شكوك من جهة مصر... فقد ظنوا أن علماء الأزهر.... إنما يثيرون مسألة الخلافة لغرض آخر.......هو نقل الخلافة من شاطئ البوسفور إلى شاطىء النيل، وضم أريكة الخلافة إلى أريكه الملك فى

عابدين ".[١٠٧] ومما ضاعف من تلك الشكوك ما كان من ترحيب بريطانيا بالفكرة ؛ لإيجاد الخلافة على أرض يسيطرون عليها، ومن ثم فقد بدا واضحاً أن مسألة الخلافة قد قوبلت بمصاعب عديدة فى الداخل والخارج على نحو غاضت معه أحلام القصر فيها.[١٠٨]

ومع ذلك فإن هذا لم يمنع من إحياء مسألة الخلافة الإسلامية من جديد فى عهد الملك فاروق، وبطبيعة الحال فإن الظروف السياسية السائدة وقتئذ كانت مواتية إذ وجدت الفكرة تأييداً بين صفوف الإخوان والأزهر، وفيما يتعلق بالإخوان فقد برز حسن البنا [١٠٩]– المرشد العام للجماعة – ليكشف عن تأييدهم صراحة للفكرة، فيما كان من قوله: " كان المسلمون فى الخلاف يرجعون إلى الخليفة...... فأين هو الآن ؟!! لابد أن نعمل جميعاً على إيجادة..... ". بهذا المفاد دعا الإخوان إلى الفكرة من منظور دينى إذ لم يكونوا قد أعلنوا بعد عن بدء اشتغالهم بالسياسية، وإن كانت دعوتهم تحمل تلميحاً بالخلافة لفاروق، فضلاً عن ذلك فإن حركة الإخوان كانت تتحسب وقتذاك الصدام مع القوى السياسية الآخرى وفى مقدمتها الوفد، ولم تكتمل للحركة أسباب القوة بعد. أما الأزهر فقد رأى فى فكرة التتويج الدينى مجالاً لإثبات مظاهر التأييد والمساندة للقصر، فتعدها علماؤه وتشيعوا لها وعلى رأسهم الشيخ المراغى، وكان فريق المدافعين عن الفكرة يرى أن الملك لا يحلف اليمين أمام البرلمان ليتلقى بذلك سلطانه منه، وإنما يعرض إحترام الدستور والقوانين والمحافظة على إستقلال الوطن وسلامته، أما حق الجلوس على العرش فهو يتلقاه أولاً بحكم الوراثة، ولو كان القول بأن الملك يملك سلطة من البرلمان الذى منحه الجلوس على العرش بعد اليمين التى يحلفها أمامه صحيحاً ؛ لأصبح الأمر شبيهاً بالنظام الجمهورى أكثر منه بالنظام الملكى الوراثى.[١١٠]

وما لبث فاروق أن كشف لرعيته عن ورعه الدينى، وبإيعاز من الشيخ المراغى راح ينتظم فى زيارة المساجد لأداء صلوات الجمعة، حيث كان يختلط بجماهير المسلمين مستكملاً بذلك مظاهر تدينه وورعه ؛ فأطلق عليه لقب الملك الصالح، وكان فاروق يستهدف من وراء ذلك إطفاء الصبغة الدينية على حكمه دون أن يكون ذلك بغرض تحقيق فكرة الخلافة بمفهومها الإسلامى الواسع على نحو ما كان يسعى إليه أبوه فؤاد، إنما كان موجهاً بالضرورة لتدعيم مكانته فى الداخل وفى مواجهة علمانية الوفد بشكل أساسى. (١١١)

يضاف إلى ذلك أن الصحف على إختلاف نزعاتها قد لعبت دوراً بارزاً فى طمع فاروق فى الخلافة، وعلى الأخص الصحف الأوروبية التى أخذت تنشر المقالات المتعددة التى توضح فيها مكانة الخلافة فى العالم الإسلامى، وكيف أن ملك مصر أحق من يقوم بهذا المنصب الدينى الخطير، ففى مقالة نشرت بجريدة لأكسيون فرنسيز Laction Franacase الصادرة فى (٢٢صفر ١٣٥٧هـ/٢٣إبريل ١٩٣٨م) عن الخلافة وكاتبه بول دجنتر Peul dagnter "المستشار القانونى للمفوضية الملكية فى باريس قال فيها: "إن الخلافة آلت إلى حكام مصر مرتين: الأولى فى القرن العاشر مع الفاطمين، والثانية من القرن الثالث عشر إلى القرن السادس عشر مع العباسيين..... " وقد استطرد قائلاً: " إن الخلافة عزيزة على الإسلام والمسلمين، مع أنها الآن غير موجودة منذ أن ألغاها مصطفى كمال غير أن البلاد الإسلامية لا تزال تفكر فيها، ولذا فإن من المؤكد أن يجئ يوم تعود فيه الخلافة التى يعتبرها المسلمون كضرورة دينية، وكما أن الكنيسة لا يمكن أن توجد بدون البابا فإن الإسلام لا يمكن أن يستغنى عن الخلافة...". (١١٢)

ومن ذلك أيضاً ما نشرته جريدة أثيناوكلى Athena Weekly اليونانية فى أثينا بتاريخ (٢ربيع الآخر ١٣٥٧هـ/أول يونية ١٩٣٨م) فى موضوع إسناد الخلافة الإسلامية إلى الملك فاروق، وأعلنت: " أن إنجلترا تؤيد هذا المشروع، ولكن

الحكومة المصرية مترددة فى قبوله معللة ذلك بأن لمصر مكانة عظيمة فى العالم العـــربى، وهى بالنسبة إليه مركز روحى ودينى عظيم بفضل وجود الجامع الأزهـــر فيهـــا ثم نوهت بنشاط الشيخ مصطفى المراغى، وبسطت الأسباب والبواعث التى تعزز مـــن إسناد الخلافة إلى الملك فاروق، وقالت إن القاعدة الأساسية للسياسة البريطانيـــة فى القسم الشرقى من البحر المتوسط وفى الشرق الأدنى عامة، هى الدفاع عن طريـــق الهند وحماية منابع البترول فى العراق وغيرها من البلاد العربية، وقد كانت إنجلتـــرا تخشى أن تصبح مصر قوية على رأس البلدان العربية ولكنها غـــيرت سياســـتها إزاء الخطر الإيطالى، وأصبحت تؤيد إسناد الخلافة إلى الملك فاروق على أمل تأليف كتلة من البلدان العربية تكون خاضعة لنفوذها، وقصدها من وراء ذلك التوصل إلى تقرير مركزها، ومقاومة الدعاية الإيطالية، وتأمين طريق الهند، وحماية منـــابع البتـــرول فى البلاد العربية....". (١١٣)

وعلى هذا ظلت الخلافة الإسلامية موضع تنافس ملوك المسلمين وأمرائهم مما كان سبباً فى فشل كل الجهود التى بُذلت لاحيائها وإعـــادة منـــصبها، ولم يجتمـــع المسلمون على خليفة ينضوون تحت لوائه.

مما سبق يتضح الدور الذى قامت به هيئة كبار العلماء إزاء قضية الغاء الخلافة الإسلامية من تركيا، تلك القضية التى شغلت الرأى العام ليس على المستوى العربى فقط بل على المستوى العالمى أيضاً، وقد حرصت الهيئة على أن تقف على الحياد من هذه القضية ولم تبد أى ميل إلى أحد من الملوك الذين طمعوا فى شغل هذا المنـــصب الدينى الخطير، و وكلوا ذلك الأمر إلى مؤتمر إسلامى عام يمثله مندوبون مـــن جميـــع الأقطار الإسلامية التى يهمها الأمر ؛ للبت فى الموضوع، وحسم النـــزاع، واختيـــار الأمثل لشغل ذلك المنصب.

رابعاً: الهيئة وإلغاء معاهدة ١٩٣٦ م:

كان إلغاء معاهدة (١٣٥٥ هـ/١٩٣٦م) [١١٤] فى (١٤المحرم ١٣٧١هـ/١٥أكتوبر ١٩٥١م) علامة وضاءة فى تاريخ حركة التحريرالوطنى، وقد استقبل الشعب المصرى إلغاء المعاهدة بالغبطة والحماسة وأبدى استعداده للتضحية والفداء، واستعدت مصر بمختلف طوائفها وهيئاتها للكفاح، وشهدت القاهرة والإسكندرية فى (١٤ و١٥المحرم ١٣٧١هـ/١٦و١٥ أكتوبر ١٩٥١م) مظاهرات ضخمة للطلاب والعمال وممثلى طوائف الشعب الأخرى، وكانت ترفع شعارات مكتوب عليها " نريد السلاح " أيها الشباب، هيا إلى قناة السويس "، و كذلك المدن المصرية الكبرى الأخرى مثل طنطا والزقازيق.. وغيرها، وشهدت مدن القناة فى هذه الأيام أحداثاً مأساوية فقد حدثت بتاريخ (١٥المحرم ١٣١٧هـ/١٦أكتوبر ١٩٥١م) فى بورسعيد والإسماعلية مظاهرات سليمة، وأرسلت القيادة البريطانية عدة عربات عسكرية إلى الإسماعلية بهدف الإستفزاز مما أثار حفيظة المصريين وغضبهم، وهاجم البعض العربات وتدخل البوليس وقام بتفريق المتظاهرين وفجأة اندفعت السيارات المدرعة الإنجليزية إلى شواع الإسماعلية وفتحت نيرانها الهمجية على المتظاهرين، وحدث الشيء نفسه فى بورسعيد فقد قابل المتظاهرون الإنجليز بوابل من الأحجار، ثم اشعلت بعد هذا مجموعة من المتظاهرين النيران فى مخزن إنجليزى، وتوجهت جماعة أخرى إلى المعسكرات البريطانية وقوبلت بالنيران، وجماعة ثالثه ألقت الحجارة على مبنى البوليس البريطانى وتعرضت للطلقات النارية، وحاول المتظاهرون مهاجمة القنصلية الأمريكية والفرنسية ولكن البوليس لم يمكنهم من ذلك، وقد احتلت القوات البريطالية أضخم مبانى الإسماعلية وبورسعيد، وفرضت الرقابة على الطرق الرئيسة المؤدية للمدينة بحجة حماية الرعايا الإنجليز، وكان من نتيجه أعمال الإنجليز العدوانية فى الإسماعلية(٧)قتلى و(٤٠)جريحاً،وفى بورسعيد(٥)قتلى وكثير من الجرحى المصريين، وكان من بين القتلى أفراد من البوليس المصرى. [١١٥]

وهكذا بدأت إنجلترا حرباً غير معلنة ضد الشعب المصرى، وقد أثارت أعمال الإنجليز العدوانية تجاه مواطنى منطقة قناة السويس موجه عارمة من الغضب والإستياء فى جميع أنحاء مصر، وإزاء هذه الحالة الناقمة من قبل الشعب المصرى قــام الأزهــر وكبار العلماء لتفادى حوادث العنف والمظاهرات التى عمت البلاد بإصدار البيانات التى تدعوالشعب إلى التزام الهدو والسكينة، ومن ذلك النداء الذى نشروه فى (١٨ المحرم ١٣٧١هـ/١٩أكتوبر ١٩٥١م) وحثوا فيه الشعب المــصرى إلى أن يجمــع كلمته ويعالج أمره بالحكمة وضبط النفس والتزام الهدوء والسكينة، وأن يترك الأمور فى أيدى أولى الأمر الذين يعملون على مصلحة الــوطن، وألا يتمــادى فى القيــام بالمظاهرات، وأن يثق فى حكومة الملك فاروق فى أنها سوف تتكفل برد هذا العدوان على البلاد. (١١٦)

ولكن الشعب المصرى لم يكتف بذلك بل قام بمقاطعة البــضائع الإنجليزيــة والأمريكية والفرنسية، وكان من نتيجه هذه المقاطعة الشاملة أن احتشدت على مدى بضعة أيام فى القناة ما يزيد على (١٧) سفينة إنجليزية لم تفرغ حمولتها وتبعاً لــبعض الإحصاءات فقد تكبد الإنجليز فى الأسبوع الأول التالى لإلغاء المعاهدة خسائر تزيــد على ٢مليون جنيه استرلينى. (١١٧)

وعلى أثر ذلك قام شيخ الجــامع الأزهــر إبــراهيم حمــروش (١٣٧٠–١٣٧١هــ/١٩٥١–١٩٥٢م) بدعوة كبار العلماء للتشاور معهم فى قضية الــبلاد الكبرى وما ينبغى أن يتخذه الأزهر، وقد أسفر اجتماعهم عن إتخاذ عدة قــرارات منها:

أولاً: التوجه بصادق الإخلاص وعظيم الولاء إلى الملك فاروق الأول ملــك مصر والسودان على توجيهاته السديدة وإرشاداته الحكيمة فى سبيل تخلــيص وادى النيل –مصر والسودان – من نيران وعصف الإستعمار، سائلين الله جلت قدرته أن

يؤيده من عنده ويديم توفيقه، وأن يوفق رجال حكومته إلى تحقيق أماني وادى النيل حتى ينعم بالحرية الكاملة والسيادة التامة.

ثانياً: تشكيل لجنة منهم برئاسة شيخ الجامع الأزهر ؛ لجمع تبرعات من العلماء والموظفين بالأزهر.

ثالثاً: أن يذاع نداء منهم إلى شعب وادى النيل والشعوب الإسلامية والعربية، وجاء فيه: " لقد رأيتم ما صنع الإنجليز بإخوانكم فى منطقة قناة السويس من ضروب البغي والعدوان، وسفك الدماء وسلب الأموال، وهاهم أولاء لا يزالون سارين فى طغيانهم وعنتهم، مندفعين فى صلفهم وكبرائهم حتى أصبحوا لا يكترثون لحرمة ولا لشرف ولا لكرامه، لم يرحموا شيخاً فانياً ولا طفلاً رضيعاً ولا إمرأة ضعيفة، ولم يكتفوا بانتهاك حرمات البيوت حتى اقتحموا المساجد بنعالهم ولوثوها بأدناسهم، واعتدوا على حرمة القضاء والعدالة وعلى رجال الأمن، وسلبوا الأقوات وعاثوا فى الأرض فساداً، حتى سادالرعب والفزع السكان الأمنين، فلم يعد أحد منهم يأمن على نفسه أو عرضه أو ماله ".(١١٨)

وأوضح البيان أيضاً للشعب المصرى حقيقة الإستعمار وما يكنه من أساليب الخداع والمرواغة ومن الظلم والإستعباد، داعين الشعب المصرى إلى أن يقف يداً واحدة لمواجهة هذا العدوان الغاشم حتى جلاءه عن البلاد، ويتمتع الشعب المصرى بحقه الطبيعي فى الحرية والإستقلال والكرامة، ولم يقتصر البيان على شعب وادى النيل فقط بل شمل الشعوب العربية والإسلامية جمعاء، حيث جاء فيه " إن الشرائع الإلهية والقوانين الطبيعية تقرر حق كل شعب وفرد فى أن يدفع العدوان عن نفسه، وأن قضية مصر والسودان هى قضية الأمة العربية والشعوب الإسلامية جميعاً، وأن حرية الشعوب العربية الإسلامية لا تتجزأ........فمحنة مصر هى محنتها، وهدف وادى النيل هدفها، وآماله وآلامه هى آمال العرب والمسلمين وآلامهم، وأن الأزهر ليهيب بكل فرد وبكل جماعة من تلك الشعوب بأن لا يتوانى فى الدفاع عن هذه

القضية، وأن يبذل كل ما يمكن بذله من الأنفس والأموال حتى تتحرر البلاد من رقبة الإستعمار، ومن قصّر فى هذا الدفاع كان عدوا لدعوة الحق واســتحق غــضب الله والناس أجمعين، ألا وإن من الجهاد فى سبيل الله مقاطعة هؤلاء الباغين ونبذ كل مــن يعاونهم " كما شمل البيان أيضاً الثناء على المقاطعة التى قام بها الشعب المصرى تجــاه الإنجليز فى متاجرهم وسائر معاملاتهم، ونبذ كل من يعاونهم، معربين عن ثقتهم بــأن الشعوب العربية الإسلامية ستؤازر مصر فى هذا الجهاد، وأن الحكومــات العربيــة سترفض كل اتفاق لا يحقق الأمانى القومية.(١١٩)

ومما يذكر أن هذا البيان صدر من جماعة كبار العلماء فى وقت كثــرت فيــه المظاهرات والهتافات والكتابات المناوئة لفاروق، ففى أثناء الصراع الملتــهب مــع الاستعمار البريطانى وإزدياد استياء الإنجليز من اشتداد حركة الفــدائين فى معركــة القناة، جعلوا يسألون عن مدى رضاء الملك فاروق عن هذه الحالة بعد كل تأكيــدة لهم بأنه ضد ما يجرى ضدهم فى منطقة القناة، وبلغ ذلك سمعه لذلك قرر الملك تعيين ثلاثة من الأكثر صلة بالإنجليز،والأكثر رفضاً من جانب الشعب فى مناصب رفيعــه بالقصر الملكى، حافظ عفيفى باشا المشهور بصداقته الوطيــدة بــالإنجليز وعدائــه للدستور والحريات عين رئيساً للديوان فى (٢٥ربيع الأول ١٣٧١هـ/٢٤ديسمبر ١٩٥١م) متجاوزاً الوزارة والدستور، وعبد الفتاح عمرو الذى اشتهر عنه أنه فــتى الإنجليز المدلل، والذى ظل لزمن طويل سفيراً لمصر لدى الحكومة البريطانيــة،عين فى نفس الوقت مستشاراً سياسياً للشئون الخارجية فى القصر الملكــى، وعُــين إليــاس أندراوس مستشاراً للشئون الإقتصادية، ومنذ ذلك الحين فقد الملك فــاروق تأييــد الشعب المصرى.(١٢٠)

وربما يفسر ذلك حرص جماعة كبار العلماء على التأييد الــدائم إلى الجــالس على عرش البلاد، فهم يثنون على دوره القيادى من هذه القضية، فى حــين كــان

الغالبية العظمى من الشعب يعرفون إلى أى مدى وصل فاروق من محاولة إرضاء المحتل على حساب شعبه ؛ لذا فقد انحط قدره لديهم وكثـرت المظـاهرات والهتافـات والكتابات المناوئة له، وعلى كل فإن ذلك لا يمنع من أن جماعة كبار العلماء كانت حريصة على مؤازرة الشعب المصرى فى المحن التى تحل به، ولم يقف الأمر عند حـد صدور البيان الذى يوضح للشعب حقيقة الإستعمار بل قامت جماعة كبار العلماء بتشكيل لجنة منهم برئاسة شيخ الجامع الأزهر ؛ لجمع تبرعات من العلماء والموظفين بالأزهر الشريف وإرسالها إلى أسر الشهداء فى مدن القناة، وإمـداد الفـدائين بمـا يحتاجون إليه من السلاح.

وحينما اشتدت الحرب الدائرة بين البريطانين والمصريين من رجال البـوليس والمدنيين فى منطقة القناة فى (أوائل ربيع الآخر ١٣٧١هـ/يناير ١٩٥٢م) لتـصبح السويس والإسماعلية من جديد مسرحاً للمعارك الطاحنة، وأخذت القيادة الإنجليزية تدمير مدناً بأكملها وقرى كبيرة بأسرها، زعماً منها بأن الفدائين يختبئون فيهـا[١٢١]، أصدر شيخ الجامع الأزهر إبراهيم حمروش بياناً أعلن فيه استنكاره لما حدث، وحث فيه الضمير العالمى على أن يتخذ موقفاً ايجابياً تجاه هذه القوى المعتدية، موضحاً فيـه أبعاد هذه القضية، وقد جاء فيه: " إنى باسم الأزهر علمائه وطلابه لأعلن استنكارى لهذا الإجراء الفظيع الذى انتهكت فيه الأعراض واستبيحت به الأموال، واعتـدى على حرية الإنسان وحقه المشروع فى أن يطالب بحريته واستقلاله، وأحتج بشدة على هذه الأعمال العدوانية التى تتنافى وجميع الشرائع والأديان، وأهيب بالضمير العـالمى أن يثور على هذا الوضع المهين لكرامة الإنسان، وأن يهب لوقف هؤلاء المـستبدين عند حدهم ؛ ليعلموا أن فى العالم ضمائر تتحرك لنصرة الحق،ونفوساً تثور للأخذ بيد العزل المكافحين لنيل حرياتهم....". [١٢٢]

خامساً: الهيئة والإخوان المسلمون:

كان الدين أحد القضايا الأساسية التى كان على الثورة أن تواجهها، وعلى عكس ما توقع البعض لم يأت التهديد للثورة من الأزهر، ولكن من جانب الإخـــوان المسلمين الذينَ كانوا يشكلون جماعة منظمة تبلور هدفها الأساسى فى إحداث تغيرات إجتماعية وسياسية واقتصادية قائمة على أسس إسلامية، كما اتـــسمت بالقـــدرة التنظيمية وبامتداها وتغلغلها فى المجتمع المصرى منذ أواخر العشرنيات مـــن القـــرن العشرين، مما أهلها للقيام بدور مهم فى الحياة السياسية المصريـــة، وقـــد اصـــطدم الرئيس جمال عبد الناصر بجماعة الإخوان المسلمين بعد فترة من التعـــاون بينـــهم، بسبب عدد من نقاط الخلاف الذى إنطلق من عدة محاور، من أهمها رغبة الإخوان فى المشاركة المباشرة فى الحكم من أجل تحقيق الهدف الأساسى لهم، وهو إقامة حكومـــة إسلامية، الأمر الذى رفضه الرئيس جمال عبد الناصر إذ كان كل ما يريـــده منـــهم التشاور فقط فى السياسة العامة للدولة، وذلك ضمن عدد آخر من أهـــل الـــرأى، وانطلاقاً من حاجة النظام لتثبيت أركان شرعيته، وعقب اصطدامه بجماعة الإخوان، لم يكن هناك بد أمام قادة الثورة من العمل على تقوية علاقتهم بالأزهر الذى كان بين علمائه وبين جماعة الإخوان عداء دائم، تمثل أساساً فى تفـــسيرهم ورؤيتـــهم لـــدور الإسلام فى المجتمع، هذا على الرغم من أن عدداً كبيراً من الأزهريين كانوا أعـــضاء لجماعة الإخوان، واتجه قادة الثورة بالفعل من خلال اللواء محمد نجيب كمتحـــدث ياسمهم إلى الإتصال بالأزهر وإعطاء علمائه ضمانات عامة بأن الثورة سوف تعمـــل على إرساء المبادئ الإسلامية وتحقيق الإصلاح الدينى به وفقاً لما يريده العلماء.(١٢٣)

ويتضح ذلك بجلاء فى زيارة اللواء محمد نجيب للأزهر فى (١٩ذى القعـــدة ١٣٧١هـــ/١١أغسطس ١٩٥٢م) والتى أوضح فيهـــا أن " الغـــرض الأول هـــو النهوض بالأخلاق، ولن يأتى هذا إلا بالتمسك بالدين والحرص عليه، ولن يكون هذا

إلا بتمكين الأزهر من رسالته ؛ فالجيش والأزهر هدفهما واحـد، يتعاونـان لغايـة واحدة، نرجو الله أن يحققها ". (١٢٤)

وفى يوم (٢٨صفر ١٣٧٤هـ/٢٦أكتوبر ١٩٥٤م) كان جمـال عبـد الناصر يقف خطيباً فى حفل أقيم بميدان المنشية بالإسكندرية بمناسبة التصديق علـى إتفاقية الجلاء مع بريطانيا – والتى تمت فى يوم (٢٦ذى القعدة /٢٧يوليو) من نفس العام – ولم تكن قد مضت دقائق قليلة على بدء خطابه، وكان يتحدث عن ذكريات اشتراكه فى العمل الوطنى، حتى دوت ثمانى رصاصات متتالية أطلقها " محمود عبـد اللطيف " العضو فى التنظيم السرى لجماعة الإخوان المسلمين على جمال عبد الناصر، لم تصبه ولكنها أصابت جماعة الإخوان المسلمين بكارثة فظيعة لم يشهد تاريخ الحيـاة السياسية فى مصر مثيلاً لها . (١٢٥)

وقد اتسق موقف الأزهر من جماعة الإخوان مع موقف الرئيس جمال عبـد الناصر منهم، فعقب حادثة المنشية وهجوم الرئيس عليهم فى عدد من خطبة، أصدر شيخ الجامع الأزهر – عبد الرحمن تاج– بياناً عنوانه " مؤامرة الإخوان" حرص مـن خلاله على الهجوم على الجماعة من منطلق دينى، على إعتبار أنهم يعملـون علـى تشوية الدين وحقائقه، وذلك فى مقابل الأزهر الذى يعمل – مـن منطلـق حمايتـه للإسلام – على أن يرد هذه الجماعة إلى الصواب لتعود إلى الحق، (١٢٦) و أصـدرت جماعة كبار العلماء بالأزهر ما عرف باسم " نداء من جماعة كبار العلمـاء "، وهـو عبارة عن بيان حرصت الجماعة من خلاله على توضيح مدى انحراف جماعة الإخوان المسلمين عن مبادئ الإسلام الحقة، وأساليب الدعوة الإسلامية الصحيحة مدللة على ذلك بالكثير من الآيات القرآنية، وقد أنهت البيان بتوجيـه النـصح إلى المـسلمين بالإبتعاد عن هذه الجماعة، وأن يتوجهوا إلى الدين فيتفهموا مبادئه وإرشاداته علـى وجهها الصحيح، وقد جاء فيه: " إن الدين الإسلامى دين توحيد ووحـدة وسـلام وأمان، وهو لذلك رباط وثيق بين الناس وربهم، وبين المسلمين بعضهم وبعض، وبين

مواطنيهم ومن والاهم من أهل الكتاب، فليس فيه تغرير ولا تضليل، وليس فيه تفريق ولا إفساد، ولا تآمر على شر ولا عدوان، وقد قام الإسلام من أول أمره على هذه المبادئ ؛ فجمع بين عناصر متنافرة، وقرب بين طوائف متباعدة، وأقام حياة المجتمع الإسلامى على أسس قوية كريمة، وقد رسم القرآن الكريم منهاج الدعوة إلى هذه المبادئ السامية فقال:﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾[١٢٧] وحذر من التنازع والتدابر والتعاون على الإثم والعدوان فقال: ﴿وَلاَ تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾[١٢٨] ، ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلاَ تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾[١٢٩] ، وقد نهج الرسول (ﷺ) وأصحابه الراشدون و سلف المسلمين هذا المنهج القويم فى أقوالهم وأفعالهم وما أثر من سيرهم، وما استقام الأمر للمسلمين إلا حينما استقاموا على هذه المبادئ، واستقر فى نفوسهم جميعاً أن هذه المبادئ هى أساس النجاح ومصدر الخير وعزة الدين والدنيا، وقد ابتلى المسلمون فى عصورهم المختلفة بمن أخذوا تلك المبادئ على غير وجهها الصحيح، أو لعبت بعقولهم الأهواء ؛ فجعلوا منها باسم الدين وسائل يجتذبون بها ثقة الناس فيهم، ويتسترون بها الوصول إلى غاياتهم ومطامعهم، والتاريخ الإسلامى حافل بأنباء تلك الطوائف التى شبت فى ظلاله، وزعمت أنها جنود له، ثم كانت حرباً عليه أشد من خصومه وأعدائه، وقد كان فى ظهور طائفة الإخوان المسلمين أول الأمر ما صرف الناس عن الشك فيهم والحذر منهم، بل كانت موضع ارتياح فيما اتخذت من أساليب الدعوة واجتذاب جمهرة من الناس إلى ناحية الدين، ولكنه –والأسف يملأ نفس كل عارف بدينه ومخلص لوطنه وأمته– قد شذ من هذه الجماعه نفر انحرفوا عن الجادة، وسلكوا غير ما رسم القرآن ؛ فكان منهم تآمراً على قتل الأبرياء وترويع الآمنين، وترصد لإغتيال المجاهدين المخلصين، وإعداد العدة لفتنة طائشة لا يعلم مداها فى الأمة إلا الله. وجماعة كبار العلماء فى الوقت الذى تستنكر فيه هذا الإنحراف عن منهج القرآن الكريم فى

الدعوة تشكر الله العلى القدير أن مكن لأولى الأمر فى هذه الأمة بأن وضعوا أيديهم على بذور الفتنة ووسائلها قبل أن يشتد أمرها ويستفحل شرها، وتعلن أن الخروج عن منهج الدعوة الذى رسمه القرآن وسلوك سبيل العنف والإرهاب والتضليل والخداع مشاقة لله ورسوله وافتراء على الإسلام بما ينكره ويأباه، ويعتبر صاحبه فى صفوف المعتدين حدود الله ﴿ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾(١٣٠)، ﴿وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾(١٣١)، وجماعة كبار العلماء تنصح والمسلمين فى مشارق الأرض ومغاربها بأن يتجهوا إلى الدين فيتفهموا مبادئه وارشاداته على وجهها الصحيح، ويلتزموها فى حياتهم الخاصة فتسلم الأسرة، وفى حياتهم العامة فتسلم الأمة، وأن يكونوا يداً واحدة وقوة واحدة فى حفظ كيان المجتمع والذود عن كرامته والإعتصام بحبل الله ﴿ وَمَن يَعْتَصِم بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ ".(١٣٢)

ومما يجدر ذكره فى هذا المقام أن البعض قد ذهب بالرأى إلى أن هذا الموقف من جانب جماعة كبار العلماء لم يكن فى الواقع وازعاً دينياً خالصاً بل كان نابعاً من محاباتهم للسلطة السياسية الحاكمة، حيث نجح النظام فى مصر بعد ثورة يوليو فى إخضاع المؤسسة الأزهرية وعلمائها له – وعلى الأخص جماعة كبار العلماء بإعتبارها أكبر هيئة إسلامية فيه – فقد قام النظام السياسى بإعادة صياغة الفكر الدينى بأسلوب يتلاءم مع طبيعة العصر ومتطلبات التنمية كما حددها الدولة، فقد أدرك النظام السياسى بعد تولى عبد الناصر الحكم الوظيفة الإجتماعية والحضارية للدين، ودوره فى قضايا التنمية والتعبئة السياسية والقومية العربية والصراع الخارجى، ولذلك قام النظام السياسى بإتخاذ قرارات هدفت إلى إخضاع المؤسسة الدينية للسلطة، وتمثلت هذه القرارات فى:

١– قيام النظام بإلغاء بعض المؤسسات التى كانت موجودة، كإلغاء المحاكم الشرعية بالقانون رقم (٤٦٢ لسنة ١٩٥٥) والذى صدر فى سبتمبر عن مجلس قيادة الثورة.

٢- إنشاء مؤسسات جديدة كالمؤتمر الإسلامي والمجلس الإسلامي، وهو مــا اعتبره النظام أداة إسلامية لسياستها على المستوى الخارجي.

٣- تطوير الأزهر بما يتماشى مع نظرة النظام إلى الوظيفة التي يقوم بها الدين وهو ما تمثل فى القانون رقم (١٠٣لسنة ١٩٦١) والخــاص بتطــوير الأزهر.

٤- إلغاء الوقف الأهلي وتحويل جانب مـــن الأوقــاف لــوزارة الإصـــلاح الزارعي، وذلك من خـــلال قـــانون إلغـــاء الوقـــف الأهلـــى عـــام (١٣٧٥هــ/١٩٥٥م)، والذى تم تبريره بدعوى استثمار الإمكانـــات والأراضى غير المستغلة، وتحويلها إلى أعمال التنميـــة خاصـــة مـــشاريع الإسكان والبنوك. (١٣٣)

حيث أراد عبد الناصر صياغة الأزهر صياغة جديدة على نمط الجامعات المدنية الأوروبية، وكان عبد الناصر مفتوناً بالإشتراكية وأراد أن يصوغ نظرية اشـــتراكية إسلامية، وأراد أن يطوع الأزهر للدولة فى توجهها الجديد. (١٣٤) ويؤكد هذا الرأى ما ذهب إليه البعض الآخر، وهو أن عدداً كبيراً من علماء الأزهر كانوا فى حالة قلق إزاء المكاسب الشخصية التى حققوها خلال الفترة السابقة للثورة –كحلفاء دائمين للملك والإنجليز – وبالتالى فقد كان إتصال قادة الثورة بهم فرصة انتظروا حـــدوثها وأملا أرادوا تحقيقه، من هنا لم يبد علماء الأزهر من الناحية الرسميـــة أى اعتـــراض، فعلى العكس اتجه عدد كبير منهم إلى تأييدها والهجوم علـــى الإخـــوان المـــسلمين وإدانتهم باعتبارهم يعملون ضد النظام، ويأتى فى مقدمة علماء الأزهر المؤيدين للثورة شيخ الجامع الأزهر محمد الخضر حسين (١٣٧١-١٣٧٣هــ/١٩٥٢-١٩٥٤م)، الذى وصفها بأنها أعظم إنقلاب مر بمصر منذ قرون ؛لأنه الإنقلاب الوحيد الـــذى ينشد لمصر النظام، ويمكن لها الإستقرار، ويعينها على الإستمرار فيه للأبد. (١٣٥)

وفى إطار تأييد الأزهر للثورة يتجه شيخ الجامع الأزهر عبد الرحمن تـاج إلى إصدار فتوى تقضى" بسريان عقوبة التجريد من شرف المواطن على الزعيم الـذى يتعاون ضد بلاده ويرتبط بهم بأى نوع من أنواع التعاون، وهو فى فتواه هذه يقصد اللواء محمد نجيب، وينتصر بهذا للرئيس جمال عبد الناصر فى إطار الـصراع علـى السلطة بينه وبين اللواء محمد نجيب، وعلى ذلك فإن موقف جماعة كبار العلماء مـن جماعة الإخوان المسلمين كان من واقع خشية الإصطدام بالسلطة الحاكمـة، حيـث حرص علماء الأزهر على التأييد الدائم للنظام الموجود بالحكم بدون أن يأخذ خطـاً واضحاً مستقلاً إذ أنه وفى إطار افتقاده للبيئة السياسية لممارسـة دوره الـسياسى لم يكن له إلا اتخاذ مثل هذا الموقف. (١٣٦)

وترى الباحثةأن هذه الآراء كانت إلى حد كبير فيها شيء من الإجحـاف على جماعة كبار العلماء،وأن الموقف الذى اتخذته الجماعـة إزاء جماعـة الإخـوان المسلمين كان نابعاً:

أولاً: من الأفكار والمبادئ التى كان يعتنقها أعضاء جماعة الإخوان المـسلمين، وكانت فى معظمها مخالفة لتعاليم الدين الصحيحة التى نص عليها القـرآن الكـريم والسنة النبوية الصحيحة كما أشار البيان الذى أصدرته جماعة كبار العلماء عقـب حادثة المنشية عام (١٣٧٤هـ/١٩٥٤م).

ثانياً: أن أسلوب الشدة والإرهاب والعدوان على الأبرياء العزل فى سـبيل نشر الدعوة الإسلامية، لم يكن ليرضى به ولا يسكت عنه جماعة كبـار العلمـاء – باعتبار أنها أكبر هيئة إسلامية فى العالم الإسلامى – بل كان عليها أن تتخـذ موقفـاً إيجابيا تجاه هذه الطائفة – كما وصفتها الجماعة– ؛ لذا أسرعت بإصدار هذا البيـان لتكشف للمسلمين حقيقية هذه الجماعة، وتسدى لهم النصح والإرشاد عن الأسلوب الأمثل الذى يجب عليهم إتخاذه تجاه هذه الجماعة، وهو ما وضـح جليـاً فى بيانهـا الصادر بتاريخ (٢٠ربيع الأول ١٣٧٤هـ/١٦نوفمبر ١٩٥٤م).

سادساً: الهيئة وبعض القضايا الوطنية الآخرى :

انتهج الأزهر (المؤسسة والعلماء) خطاً ثابتا تجاه السلطة، ظهرت من خلال المواقف التى اتخذها إزاء عدد من قضايا العمل السياسى، وهى مجموعة القضايا التى شكلت بالنسبة له حدود الدور الذى يؤديه فى المجال السياسى، وعلى الأخص القضايا التى ظهرت إثر ثورة يوليو ١٩٥٢، وكان للأزهر موقفاً تجاهها، وتتمثل فى : تدعيم الجيش بأحدث الأسلحة، والعدوان الثلاثى على مصر، والدستور المصرى، وسوف يتم تناولها على النحو التالى:

(أ)- تدعيم الجيش بأحدث الأسلحة:

أعلن الشيخ عبد الرحمن تاج شيخ الجامع الأزهر فى (٥صفر ١٣٧٥هـ/٣أكتوبر ١٩٥٥م) أنه يؤيد حكومة الثورة ويهيب بالشعب أن يهب لتأييدها فى الكفاح ؛ لتقوية الجيش وتسليحه، واستنكر كل محاولة لإضعاف البلاد وإنهاض عدوها، معتبراً ذلك أشد أنواع الظلم والعدوان، وتدخلا صارخاً فى أخص شئون البلاد، وتعطيلاً لواجب دينى لا يسكت عليه مؤمن، وقد وضح ذلك فى برقية بعث بها إلى الرئيس جمال عبد الناصر، وإلى كل من القائد العام للقوات المسلحة والأمين العام للجامعة العربية والسفارات الأمريكية والبريطانية والفرنسية والروسية والتشكوسلوفاكية، وقد استهلها بقوله: " حياة الأمم وسلامة أوطانها، وهى بما لها من سلاح وعدة، وهذا ما يرشد إليه القرآن الكريم فى قوله تعالى ﴿وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِن دُونِهِمْ﴾[١٣٧]، ومضى فقال: " ونحن فى هذا السبيل نؤيد حكومة الثورة، ونهيب بالشعب المصرى أن يهب لتأييدها فى الكفاح ؛ لتقوية جيشنا بأقوى سلاح وأكمل عدة...." " ثم استطرد قائلاً: " ونحن ننكر أشد الإنكار على من يحاولون إضعافنا وانهاض عدونا، ونعتبر ذلك أشد أنواع الظلم والعدوان ". ولم يقتصر الأمر على

شيخ الأزهر فقط بل بعث علماء الأزهر أيضاً برقية مماثلة للرئيس جاء فيها: " علماء الأزهر يؤيدونكم فى موقفكم الوطنى القوى، ويؤكدون حرصهم على تسليح مصر، وبناء جيشها من أية جهة ؛ ليصون كيان العرب ويحفظ كرامة المسلمين، وهم مع ذلك يأملون منكم عناية بالأزهر، وتجنيد عناصره الطيبة، والدفع به إلى مكانه الطبيعى فى التوجيه وخدمة أهداف العرب والمسلمين ". (١٣٨)

ولم يقف الأمر عند هذا الحد بل قام شيخ الأزهر وجماعة كبار العلماء بإصدار بيان يؤيدون فيه الرئيس جمال عبد الناصر فى موقفه الحازم لتدعيم جيش مصر بأحدث الأسلحة، وبيانه الحاسم الذى رفع به رأس مصر وأثلج صدور بنيها، واستعرضوا فيه مفاخر حكومة الثورة وأمجادها للنهوض بالشعب وتأمين حياته، ودعم قوة الدفاع عنه مستنكرين كل تدخل أجنبى فى شئون مصر المعتزة بحريتها وكرامتها(١٣٩) .

(ب)- العدوان الثلاثى:

تمثل إستخدام النظام السياسى الناصرى للدين فى عملية التعبئة السياسية لهذه الأزمة فى موقف محدد لعبد الناصر، كشف بوضوح عن مداركه الحقيقية تجاه الدين وكيفية توظيفه فى عملية التعبئة السياسية من خلال توظيف الرموز الدينية، ومن خلال الإستخدام للتراث الدينى لدى الجماهير، تمثل هذا كله فى خطابه الشهير الذى ألقاه من فوق منبر الأزهر فى أثناء العدوان الثلاثى على مصر عام (١٣٧٥هـ/١٩٥٦م)، والذى أشار فيه إلى تاريخ الأزهر فى الكفاح ضد الإستعمار، وهو الخطاب الذى أعلن فيه بداية المواجهة ضد العدوان. (١٤٠)

وقد قام الأزهر بدور بارز ومؤثر فى شجب العدوان الثلاثى من خلال الدور متعدد الجوانب، الذى قام به فى المعركة، و كان جهاده فى هذا الدور أرفع شأناً و أبعد مدى مما قدم من قبل فقد حظى بشرف الجهاد كل فرد فيه من أصغر طالب إلى

أكبر شيخ و اشترك فى كل ميادين المعركة السياسية و العـــسكرية و الإقتـــصادية و الثقافية.

ففى الميدان السياسى: على الصعيد الداخلى أصدر الأزهر من خلال شيخه و كبار علمائه البيانات المتلاحقة بما ينبغى له و ما يجب عليـــه فى مواقـــف المحـــن و الشدائد مستلهما فى ذلك روح الإسلام و قوانين الإســـلام فى أحـــوال الحـــرب و السلام، ومن ذلك النداء الذى أصدروه، معلنين فيه استنكاراً شديد اللهجة على هذا العدوان، وقد جاء فيه: " فى هذه الساعات التى يسجل فيها التاريخ على حكومات الإستعمار بغيها السافر ونبذ العهود وانتهاك الحدود، وإهدار المبادئ الإنسانية وبعثها العصابات الصهيونية إلى العدوان الغادرعلى أرض الكنانة، يعلـــن شـــيخ الأزهـــر وعلماؤه أن هذا السلوك الشائن الذى يسلكه المستعمرون وما يفتنون فيه من الكيد لمصر، إفساد فى الأرض، وإشاعة للشر، وسعى إلى إثارة حـــرب فى بـــلاد العروبـــة والإسلام، لو استعرت نارها وامتد لظاها فسيكونون هم أول مـــن تـــدور علـــيهم الدوائر... "، ولم يقفوا عند هذا الحد، بل وجهوا نداءهم إلى العالم كله شرقه وغربه، أن يعمل على درء هذا الخطر عن الإنسانية حفظاً للسلام وحماية لحقوق الإنـــسان، موضحين أن من أهم تعاليم الإسلام هو الأمر بالدفاع والتحـــذير مـــن العـــدوان " مستندين فى ذلك إلى قوله تعالي﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلاَ تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لاَ يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾[١٤١]؛ لأن الجهاد فى تلك الظروف فريضة عليهم جميعاً بكل ما يملكون من نفس ومال وولد. [١٤٢]

وأما على الصعيد الخارجى قام شيخ الجامع الأزهر عبـــد الـــرحمن بمراســـلة حكومات الدول المختلفة من أجل القيام بعمل حاسم لإنجاز سحب قوات العدو فوراً من مصر، ورد إسرائيل وراء خطوط الهدنة حقنا للدماء وتوطيداً للسلام،ولا ســـيما

حكومة الباكستان، والهند،وأندونيسا،وسيلان، والإتحادالسوفيتى، والولايات المتحدة الأمريكية، وإيران. [١٤٣]

و بخصوص الميدان العسكرى: قام الأزهر بتجريد كتائب من علماء الأزهر وطلابه لمقاومة العدوان بجانب جيش التحرير، وقد حرص شيخ الأزهر الشيخ عبد الرحمن تاج على توديع الكتائب عند سفرها إلى ميدان المعركة، وخطب فيهم قائلاً: " أيها المؤمنون المجاهدون أنتم على الحق وأعداؤكم على الباطل، وأنتم بالحق مؤمنون وهم للحق كارهون جاحدون، فأنتم تدافعون عن دياركم ووطنكم وهم معتدون باغون عليكم، فثقوا بعدالة الله وأيقنوا بنصر الله فالله يغارعلى عبادة المؤمنين، وقد كتب التأييد والنصر والعزة للمجاهدين الصابرين ".ولم يكتف شيخ الأزهر بذلك، بل توجة إلى الجيش فى الميدان يهنئ فوزهم الذى أحرزوه فى تلك الساعة، وبشرهم بأن نصر الله قريب ؛ لأنهم على الحق. [١٤٤]

و بالنسبة للميدان الاقتصادى: أدى الأزهر واجبه فى سخاء و أسهم بمبالغ كثيرة لتوجيهها الوجهة اللازمة فى المعركة ؛ حيث قام الأزهر بتقديم مبلغ وقدره (٥١٧٠) جنيهاً كدفعة أولى إسهاماً فى مساعدة قوات الدفاع وإعانة للمنكوبين من أسر الشهداء، وكان ذلك فى (٨ربيع الآخر ١٣٧٦هـ/١٢نوفمبر ١٩٥٦م)[١٤٥]، وفى (غرة جمادى الآخرة ١٣٧٦هـ/٢يناير ١٩٥٧م) تقدم الأزهر بمبلغ وقدره (٥٠٠٠) جنيه كدفعه ثانية إسهاماً منه فى هذا الواجب المقدس، [١٤٦] حيث تنازل بعض العلماء عن أنصبتهم فى أوقافهم الخاصة ؛ لتعمير بورسعيد ومواساة المنكوبين من أهلها، و تبرع جميعهم بنسبة مئوية من مرتباتهم أشهراً متوالية لهذا الغرض أيضاً. [١٤٧]

أما فى الميدان الثقافى:وهو ميدان مهم فى تعبئة النفوس وتهيئتها لخوض المعارك والاستهانة بالتضحيات فى سبيل الوطن ووقايته من مفاسد الإستعمار والمستعمرين، قام الأزهر بتنوير الشعب وتبصيره بأحكام الدين وما شرعه للمسلمين فى هذه

المواقف، وما أعد للمجاهدين دون أوطانهم وحرماتهم من موفور الجزاء فى العاجـــل والآجل، ليكون تحمل الشدائد بالباعث الدينى إلى جانب الباعث الوطنى قوياً قـــوة العقيدة والإيمان، وتلك هى التعبئة المعنوية التى تُعنى بها الشعوب وتقف عليها كـــثيراً من الإمكانيات ؛ لتثمر ثمرها المطلوب فى إرخاص النفـــوس وإعـــدادها للأهـــوال والخطوب، وقام شيخ الجامع الأزهر، والمدرسون فيه، والواعظون، وأئمة المـــساجد بنشاط عظيم فى المدن والقرى وفى كتائب الجيش وساحات المعارك، وكانوا جنوداً فى الميدان كما كانوا فى المنتديات والمساجد وعلى منابر الصحف وفى الإذاعة، ينـــدبون الشعب إلى واجبه ويحذرونه عواقب التخلف عن آدائه، وعطل الأزهر لذلك الغرض الوطنى الجليل الدراسة فيه نحو شهرين ؛ ليمكن كل فرد من أبنائه من أداء واجبـــه. (١٤٨)

(جـــ)– الدستور المصرى:

إثر وضع الدستور المصرى الجديد عام (١٣٧٥هـــ/١٩٥٦م) عقد كبـــار علماء الأزهر مؤتمر وطنياً إسلامياً برئاسة شيخ الجامع الأزهر عبد الرحمن تاج مـــن أجل الدستور الذى حقق للشعب حريته وآماله، وألقى شيخ الجامع الأزهر كلمـــة فياضة من روح الدستور الجديد وأهدافه التى أرست، قواعد الحكم الشعبى الـــصالح، وتوجه بالدعاء إلى الله أن يوفق الثورة وقائدها الرئيس جمال عبد الناصر إلى ما فيـــه خير الوطن والمواطنين والعروبة والإسلام والمسلمين، وعلى إثر ذلك أصدر علمـــاء الأزهر قراراً جماعياً أعلنوا فيه تأييد الرئيس جمال عبد الناصر، وتجديد العهد معه على مواصلة الجهاد فى سبيل مجد الوطن ونصرة العروبة والإسلام، وتهنئة الأمة بالدستور الجديد الذى استمد من روح الإسلام ونبع من صميم الشعب وكفـــل للمـــواطنين الحياة الحرة الكريمة، وقرروا عقد ندوات شعبية فى أنحاء عواصم الـــبلاد والقـــرى

والمساجد ؛ لتبصير المواطنين بمزايا الدستور وحثهم على التمسك به، وشرح أهدافه الوطنية والاجتماعية.[١٤٩]

يتضح مما سبق موقف جماعة كبار العلماء من القضايا الوطنية التى ظهرت إثر ثورة يوليو ١٩٥٢، وكيف أن دورها لم يقف على حد إصدار البيانات فقط -ولا سيما أثناء العدوان- بل كانت تقوم بجمع التبرعات وإرسال الكتائب من علماء الأزهر إلى ميادين القتال للتطوع فى الجيش، كما عمل شيخ الجامع الأزهر عبد الرحمن تاج على مراسلة حكومات الدول المختلفة من أجل القيام بعمل حاسم لإنجاز سحب قوات العدو على وجه السرعة من مصر وخاصة إسرائيل، و كان لها دور فعال ومؤثر فى الميدان الثقافى لتعبئة النفوس وتهيئتها لخوض المعارك والإستهانة بالتضحية بالنفس فى سبيل الوطن، بتنوير الشعب وتبصيره بأحكام الدين وما شرعه للمسلمين فى هذه المواقف، وما أعد للمجاهدين من أجل دينهم وأوطانهم وحرماتهم من موفور الجزاء فى العاجل والآجل، ليكون تحمل الشدائد بالباعث الدينى إلى جانب الباعث الوطنى.

سابعاً: الهيئة وبعض قضايا العالم الإسلامى:

لم يقتصر دور هيئة (جماعة) كبار العلماء السياسى على القضايا الداخلية فقط، بل تعداه إلى العالم الإسلامى أجمع - باعتبار أنها أكبر هيئة إسلامية- حيث اتخذت الهيئة مواقف إيجابية تجاه بعض القضايا التى طرأت على العالم الإسلامى خلال فترة البحث ومن المواقف السياسية التى اتخذتها الهيئة فى هذا الصدد:

(أ) خلع سلطان المغرب:

تقلد السلطان محمد بن يوسف (الخامس) مقاليد الحكم فى (١٩صفر ١٣٤٦هـ/١٨أغسطس١٩٢٧م) بعد وفاة أبيه، وأخذ يساند نضال الوطنيين المطالبين بتحقيق الإستقلال، الأمر الذى دفعه إلى الإصطدام بسلطات الحماية

الفرنسية التى فرضت نفسها على البلاد منذ (١١ربيع الآخر ١٣٣٠هـ/٣٠مارس ١٩١٢م)، وقررت سلطات الحماية تنحيته عن الحكم فى (١٠ذى الحجة ١٣٧٢هـ/٣٠أغسطس١٩٥٣م) وتنصيب مكانه سلطاناً مصطنعاً يعمل تحت تصرفها – هوعمه محمد بن عرفة– واستعانت من أجل ذلك بالأعيان الموالين لها، واجتمع يوم (٤رجب ١٣٧٢هـ/٢٠مارس١٩٥٣م) بالمدينة باشوات المدن الغربية الكبرى وإضافة إلى عشرين قائداً حرروا عريضة تسير فى اتجاه سحب الشرعية الدينية من السلطان محمد بن يوسف كإمام، ولم تكتف سلطات الحماية بذلك بل قاموا بنفيه هو وعائلته فى طائرة عسكرية إلى مدغشقر، وعلى إثر ذلك انتفض الشعب المغربى ضد هذا الإجراء واستنكر تجرو الفرنسيين على المس بكرامتهم والنيل من رمز سيادتهم، واندلعت مظاهرات مطالبة بعودة السلطان المنفى إلى بلاده، وعمت البلاد اضطرابات عديدة شلت مختلف القطاعات الحيوية لإقتصاد البلاد، ونظمت عمليات للمقاومة أدت إلى استشهاد العديد من الوطنيين أثناء مقاومتهم للإستعمار.[١٥٠]

ولم تقتصر موجة السخط والإستنكار على الشعب المغربى فقط، بل كان لجماعة كبار العلماء دور بارز ومؤثر إزاء هذه القضية، فما إن أعلن عن نبأ تنحية السلطان حتى عقدت جماعة كبار العلماء اجتماعا فى(٢٠ذى الحجة ١٣٧٢هـ/٣٠أغسطس١٩٥٣م) برئاسة شيخ الجامع الأزهر –حينذاك– محمد الخضر حسين واستعرضت فيه الأحداث الأخيرة التى وقعت فى المغرب الأقصى، وأذاعت بيان إلى العالم الإسلامى كله استنكرت فيه العدوان الذى وقع من فرنسا على مسلمى المغرب الأقصى وفيمن مد إليهم يد المعونة والتأييد فى هذا الإعتداء من أبناء تلك البلاد، وخلع سلطان البلاد الشرعى والزج به وبأبنائه فى المنفى وتشديد الحصار عليه حتى سلبته حريته الشخصية، وفى الوقت نفسه تعمل فرنسا جاهدة على شق وحدة المسلمين فى البلاد وتفريق كلمتهم ؛ لذلك قررت الجماعة ما يلى :

أولاً: أن موالاة أرباب المنافع الشخصية من أبناء تلك البلاد لدولة الإستعمار ومعاونتهم إياها فى تحقيق أهدافها الماسة بكرامة الإسلام والمسلمين هى من موالاة الأعداء التى جعلها القرآن فى صريح آياته عنواناً على النفاق والخيانة لله ورسوله(ﷺ).

ثانياً: أن واجب المسلمين فى كافة بقاع الأرض أن يكافحوا هذا الظلم الواقع على إخوانهم فى بلاد المغرب بكل ما يملكون من وسائل الكفاح، وأن يعلنوا أولئك الخونة الذين عاونوا الأعداء ووالوهم أنهم ليسوا منهم فى شيء، وأن الدين برئ من صنيعهم ماداموا مقيمين على تلك الموالاة الآثمة، وأن أقل مراتب الكفاح للمعتدين وأعوانهم أن يقاطعوهم مقاطعمة تامة فى جميع شئونهم الاقتصادية والاجتماعية، وعلى المؤمنين من أبناء مراكش أن يصارحوا أولئك المنافقين الذين عرفوهم بموالاة الأعداء والانضمام إليهم بالسخط عليهم، وتحقير خطتهم والتضييق عليهم ومقاطعتهم حتى فى السلام والحديث، كما فعل رسول الله (ﷺ) فى تأديب المستخلفين عن القيام بواجبهم الدينى والوطنى. (١٥١)

وعلى أية حال فإزاء اشتداد حدة المظاهرات الداخلية وانقلاب الرأى العام الإسلامى – وعلى الأخص جماعة كبار العلماء باعتبارها الهيئة الدينية العليا فى العالم الإسلامى– ضد قوى الإحتلال الفرنسى، قامت السلطات الفرنسية بإعادة السلطان إلى عرشه فى (٣٠ربيع الأول ١٣٧٥هـ/١٦نوفمبر١٩٥٥م)ولم يمض على عودته بضعة شهور حتى صدر بتاريخ(٢٠رجب ١٣٧٥هـ/٣مارس١٩٥٦م)قرارالتصريح المشترك متضمناً الإعتراف الكامل بإستقلال المغرب وحريته ووحدة ترابه وحقه فى التمتع بسيادته الكاملة. (١٥٢)

(ب) حلف بغداد:

تم توقيع حلف بغداد بين العراق وتركيا فى (٢رجب ١٣٧٤هـ/٢٤فبراير ١٩٥٥م) وكان هذا الحلف يتكون من ثمان مواد، أهم ما جاء فيها: أن يتعاون الفريقان على صيانة أمنهما والدفاع عن كيانهما، ويتعهدا بالإمتناع عن التدخل فى الشئون الداخلية لبعضهما البعض، ويقوما بفض أى نزاع بينهما بالطرق السلمية، على أن يكون هذا الميثاق مفتوحاً لإنضمام أية دولة من دول الجامعة العربية وغيرها من الدول التى يهمها أمر السلم والأمن فى هذه المنطقة. وفى (١١شعبان ١٣٧٤هـ/٤إبريل ١٩٥٥م) أعلنت بريطانيا انضمامها رسمياً إلى الحلف العراقى التركى، أى أنها انضمت إليه على نفس البنود التى اتفق عليها العراق وتركيا، كما انضمت إليه باكستان فى (ذى القعدة ١٣٧٤هـ/يونية١٩٥٥م)، وبذلك أصبح حلف بغداد يضم الأربعة أعضاء الضروريين لتكوين منظمة دائمة، وفى (١٧ربيع الأول ١٣٧٥هـ/٣نوفمبر ١٩٥٥م) انضمت إيران رسمياً إلى الحلف.[١٥٣]

ومما لاشك فيه أن هذا الحلف قد باعد بين العراق وأشقائه العرب، وأعاد سيطرة الإنجليز عليه، وأباح مطاراته وقواعده للقوات الأجنبية، كما وضع الحلف العراق تحت سيطرة الغرب سياسياً واقتصادياً وعسكرياً، حيث حدد الغرب للعراق أصدقاءه وخصومه، وأن يمارس العراق تلك السياسة على أنها تخدم المصلحة العراقية، ولكنها فى الواقع تخدم مصالح الدول الكبرى فى المقام الأول وكانت معظم القرارات التى تتخذها الحكومة العراقية فى مجال السياسية الخارجية، يجرى تنسيقها مع دول الحلف الأخرى. وبعقد الحلف العراقى التركى انقسمت الدول العربية قسمين، فأصبح العراق فى جانب، ومصر والسعودية، وسوريا، وباقى الدول العربية فى جانب آخر، أى أن علاقة العراق بالدول العربية قد تدهورت فى الوقت الذى كانت فيه الأمة العربية فى أمس الحاجة إلى توحيد كافة طاقاتها وإمكانتها ؛ لمواجهة التحديات

الإستعمارية التى كانت تهدف إلى القضاء عليها، وقد ظهر ذلك جلياً فى العدوان الثلاثى على مصر فى (٢٤ربيع الأول ١٣٧٦هـ/٢٩أكتوبر ١٩٥٦م) فإثر وقوع العدوان، إتهم البعض دول حلف بغداد -وبصفة خاصة تركيا والعراق - بأنهما اشتركتا بصورة غير مباشرة وسرية فى العدوان على مصر. ويذكر البعض، أن أعضاء الحلف المسلمين اضطروا تحت ضغط الرأى العام إلى إدانة العدوان، و لم ينسحبوا من الحلف، بل اكتفوا بالإمتناع عن حضور اجتماعاته إذا حضرها مندوب بريطانيا، ويؤيد تلك الأقوال، المواقف الرسمية لدول الحلف، ففى إيضاحين قدمتهما إلى العراق كل من إيران وباكستان، عن موقفهما من العدوان على مصر، رأت الدولتان ضرورة مساندة مصر، وأن هذا لا يتعارض مع نصوص المفاهيم الدولية والتشريع الذى بموجبه وضع حلف بغداد، بل أن إيران اقترحت إمكانية اقتصار حلف بغداد على الدول الإسلامية دون بريطانيا، مما سيشجع دولا أخرى عربية وإسلامية على الدخول إلى هذا الحلف. وقد عقد حلف بغداد عدة اجتماعات رسمية إبان وبعد الأزمة. صدرت بعدها عدة بلاغات رسمية كان أهمها رأى العراق فى إجتماع (٢٩ربيع الأول ١٣٧٦هـ/٣نوفمبر ١٩٥٦م) بعدم قطع العلاقات مع بريطانيا وقطعها مع فرنسا، مع الإبقاء على التمثيل القنصلى بينهما،وضرورة توجيه اللوم إلى بريطانيا واقتصار حلف بغداد فى تلك الفترة على الدول الإسلامية دون اشترك بريطانيا،ومن ذلك يؤخذ على دول الحلف حرصهم الشديد على الحفاظ على علاقتهم ببريطانيا،ومما يندى له الجبين خجلاً إن مندوب العراق أقر فى أحد إجتماعات الحلف بأن العراق لايقر قطع العلاقات مع بريطانيا وإنما الأمر على العكس، فإنه يعمل على توطيدها ؛ لأساب منها:

أولاً: أنها عامل لإقرار الأوضاع والسلام.

ثانياً: أن الإرتباطات التقليدية بين العراق وبريطانيا تنمو فى صالح البلد ؛ لوجود المنافع المتبادلة بينهما. (١٥٤)

وعلى أية حال فإن الحكومة المصرية بقيادة جمال عبد الناصر قد شنت حملة شديدة على الحلف التركى العراقى ؛ فعقب التشكيل النهائى لحلف بغداد – بانضمام بريطانيا وباكستان وإيران إليه– صرح عبد الناصر بأن مصر تعارض حلف بغداد لأنه يهدف إلى زيادة نفوذ الدول الكبرى فى المنطقة، وأكد أن الدفاع عن الأمة العربية يجب أن ينبثق من داخلها. وكان للدعاية المصرية ضد حلف بغداد فى الصحافة والإذاعة دور بارز فى تجاوب العواصم العربية وفى العراق نفسه على معارضة حلف بغداد، ويمكن القول بأن الدعاية المصرية قد استطاعت الوصول إلى قلب العالم العربى، والتأثير فيه مع أن غالبية السياسيين العرب كانوا يعارضون الحلف، فإن الدعاية المصرية جاءت لتؤكد على ذلك، ولتخلق تأثيراً قوياً وسريعاً لدى القوى العربية، مما أدى فى النهاية إلى تحجيم الحلف، وعجز أعضائه عن ضم أى دولة عربية أخرى إليه.(١٥٥)

ولعل من أهم الأسباب التى قوت هذا الإتجاه –ليس فى مصر وحدها بل فى العالم الإسلامى كله – هو اتساق موقف الأزهر وجماعة كبار العلماء مع موقف السلطة المصرية من هذا الحلف، حيث أذاع شيخ الجامع الأزهر –حينذاك – عبد الرحمن تاج فى (غرة جمادى الأولى ١٣٧٦هـ/٣ديسمبر ١٩٥٦م) بياناً دعا فيه العراق إلى الوحدة والإخوة والإصلاح، واستشهد بقوله تعالى: ﴿لاَ يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدينِ وَلَمْ يُخرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ * إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾(١٥٦) كما استشهد بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذينَ آمَنُوا لاَ تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُم مِّنَ الْحَقِّ﴾(١٥٧)، وبقوله تعالى: ﴿لاَ تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾(١٥٨) وقال الشيخ: " إن هذه آيات

بينة، وتعاليم هداية واضحة، يعلمنا الله بها وبكثير غيرها من آيات الكتاب العزيز، أن الإيمان بالله أقوى رابطة وأعز صلة تربط بين الأفراد، وتوثق أمر الجماعات، وتعتز بها حال الأمم والشعوب. جعلها الله رابطة أخوة، تعطف المؤمن على أخيه المؤمن فينصره ولا يخذله ويعينه ولا يعتدى عليه...... "، ثم مضى يقول: " إذا كانت رابطة الإيمان بهذه المكانة من القوة والعزة والرفعة، فلاشك أن مما يضاعف نموها ويزيدها تمكيناً وقوة أن تنضم إليها روابط الوحدة فى العروبة والقومية وما تقضيه الواجبات الوطنية، هذا هو الإسلام وهذه تعاليمه، وعلى هذا الأساس يكون الحكم الفصل والوزن الحق الذى يفصل بين الأولياء والأعداء، ويميز المخلصين عن الخونة المنافقين"(١٥٩).

وبعد أن استطرد الشيخ فى حديثه عن قضية الإخوة فى الإيمان، وقضية الوحدة فى القومية والعروبة والوطنية ذكر: " أن من الأعداء الذين يجب مناهضتهم والقضاء على شرورهم وآثامهم أولئك الخونة الجبناء الذين يخرجون على وحدة أمتهم، ويبيعون بالثمن البخس عزة قوميتهم ووطنيتهم، ويناصرون البغاة المحاربين على إخوانهم فى العروبة والدين، يتلمسون فى ذلك أوهى المعازير التى لا تغنى عنهم ولا تستر غشهم وخيانتهم، والتى لا تنجيهم ولا تنقذهم حتى من الأعداء الذين هم يناصرونهم ويتملقونهم ويلتمسون الزلفى لديهم.... إنه لا ريب أن هذا الصنيع غدر بالأمة وخيانة للأمانة، ولا ريب أن الخائن لوطنه وأمته خارج على دينه كافر بتعاليم ملته.........."، وقد ختم بيانه بأن أشار إلى أن الإنجليز قد اقترن اسمهم بمعانى الظلم والتسلط المتجبر، والذين عاشوا الدهور الطوال على مادة الإستعماروالاحتلال لم يستفيدوا فى ظلمهم وبغيهم ونشر احتلالهم واستعمارهم بفعل السلاح الظاهر، سلاح الحديد والنار، بقدر ما استفادوا باستخدام ذلك السلاح الخفى، سلاح الغدر والخيانة، ويمشون على سياسة " فرق تسد ".وليس هذا فحسب بل دعا العرب عامة والعراق خاصة بأن يجمعوا صفوفهم ويوحدوا كلمتهم وأن ينبذوا العدو الدخيل من

بينهم، ويتحرروا من الأحلاف والإستعمار، وليكن الله ورسوله أحب إليهم من أنفسهم وأموالهم وأولادهم، ويحذروا الأماكن الخادعة والعهود الكاذبة حتى يخرجوا من هذه المحنة أشد بأساً وأعظم قوة، ويعود إليهم عزهم ومجدهم.[١٦٠]

ولم يقف الأمر عند شيخ الجامع الأزهر فقط بل تعده إلى جماعة كبار العلماء التى قامت هى الأخرى وأصدرت بيانها فى (غرة جمادى الآخرة ١٣٧٦هـ/٢يناير ١٩٥٧م) وأعلنت فيه إلى الشعوب العربية والإسلامية عامة، وإلى العراق خاصة، موقفها إزاء الأحداث الجارية فى العراق، ودعوا فيه إلى الوحدة والإخوة فيما بينهم ؛ لأن الله جعلهم أمة واحدة تعبد رباً واحد كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ﴾ [١٦١] كما دعوا فيه الشعب العراقى إلى أن يكون بعضه أولياء بعض، و أن يتكافلوا فى الشدة والرخاء، ويتضامنوا فى السراء والضراء، ويتعاونوا على البر والتقوى ولا يتعاونوا على الإثم والعدوان، إمتثالاً لقوله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُوْلَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾[١٦٢] ، وأوضحت حكم الله –سبحانه وتعالى – فى اتخاذ الكفار أولياء من دون المؤمنين، ونبهت على أن من يوالى الأعداء فقد حاد الله ورسوله (ﷺ) وخرج عن تعاليم الإسلام، وأعلنت استنكارها الشديد إزاء حلف بغداد حيث قالت: " وما حلف بغداد إلا حلف للضرار أسسه الاستعمار على الخديعة والغش، وألبسه ثوب التعاون والإصلاح ؛ لإيذاء المسلمين وتضليلهم وتفريق وحدهم، كمسجد الضرار الذى أقامه أعداء الدين باسم الإسلام وجعلوه مركزاً للتآمرعليه والكيد له ؛ فأرشد الله المسلمين إلى خطره وحذرهم منه، وصوره القرآن أصدق تصوير فى قوله: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِداً ضِرَاراً وَكُفْراً وَتَفْرِيقاً بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَاداً لِّمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِن قَبْلُ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلاَّ الْحُسْنَى وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ * لاَ تَقُمْ فِيهِ أَبَداً لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ

فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ * أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى تَقْوَى مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَم مَّنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَانْهَارَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ وَاللَّهُ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ *لاَ يَزَالُ بُنْيَانُهُمُ الَّذِي بَنَوْا رِيبَةً فِي قُلُوبِهِمْ إِلاَّ أَن تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾[١٦٣]، وختمت الجماعة بيانها بأن أعلنت بالغ استنكارها للأحداث الجارية فى العراق، وما آلت إليه حالة البلاد الداخلية من الفوضى والإضطراب، داعية الشعب العراقى إلى التعاون فيما بينهم، وأن يحذوروا فتنة المستعمرين تجار الحروب، الذين لجأوا إلى سلاح الدس والوقعية ليس بين الدول الإسلامية بعضها وبعض فقط، بل بين أبناء البلد الواحد أيضاً. [١٦٤]

ومما لاشك فيه أن هذه البيانات الصادرة من الأزهر وجماعة كبار العلماء كان لها أثر كبير فى نفوس المسلمين عامة –والعراقيين خاصة– ؛ لما للأزهر وجماعة كبار العلماء من مترلة سامية ومكانة رفيعة فى العالم الإسلامى كله بإعتباره أكبر هيئة إسلامية فيه.

وعلى أية حال فإن هذا الحلف الذى ثار حوله هذا الجدل لم يدم طويلاً، فسرعان ما إنحل بعد إنسحاب العراق منه إبان الثورة على النظام الملكى وإعلان النظام الجمهورى فى (٢٧ذى الحجة ١٣٧٧هـ/١٤يوليو ١٩٥٨م)[١٦٥].

(جـ) القضية الفلسطينية:

لم يشهد التاريخ الحديث مشكلة استرعت إنتباه العالم أجمع واستحوذت على إهتمام السياسة ورجالاها، وتضاربت إزاءها الميول وتصارعت الآراء واستعصت معها الحلول العادلة المنصفة مثل المشكلة الفلسطينية..... ولا تزال هذه المشكلة إلى يومنا الحاضر مصدر تهديد للسلام فى منطقة الشرق الأوسط بل فى العالم بأسره، وترجع أصول هذه المشكلة إلى إعلان وعد بلفورعام (١٣٣٦هـ/١٩١٧م)[١٦٦]، وما يضمنه من إنشاء وطن قومى لليهود فى فلسطين، حيث حاولت الصهيونية العالمية

عقب هذا الإعلان بشتى الطرق تدعيم الكيان الصهيونى فى فلسطين أمام المحافل الدولية والمؤتمرات العالمية، واجتهدت فى جلب اليهود إلى فلسطين من شتى دول العالم، ومرت فلسطين فى ظل الإنتداب البريطانى منذ عام (١٣٤١هـ/١٩٢٢م) بظروف انتهت بإعلان قيام دولة إسرائيل فى جزء منها فى (٦رجب ١٣٦٧هـ/١٥مايو١٩٤٨م)، ثم استمرت التطلعات الصهيونية التوسعية حتى استولت القوات الإسرائيلية على الضفة الغربية لنهر الأردن ومرتفعات الجولان وقطاع غزة وشبه جزيرة سيناء فضلاً عن الأراضى الفلسطينية المحتلة منذ عام (١٣٦٨هـ/١٩٤٨م). [١٦٧]

وفى خضم تلك الأحداث كان للأزهر –وعلى الأخص جماعة كبار العلماء – دور بارز ومؤثر فى القضية الفلسطينية وذلك بإعتباره المرجع الدينى للعالم الإسلامى كله، وأخذت جماعة كبار العلماء تعقد الإجتماعات وتصدر الفتاوى التى تحث فيها المسلمين على الجهاد دفاعاً عن الأراضى الفلسطينية، ومن ذلك الإجتماع الذى عقدته جماعة كبار العلماء فى (٢٢جمادى الآخرة ١٣٥٧هـ/١٨أغسطس١٩٣٨م) ؛ لبحث المسألة الفلسطينية، واستعرضت حالتها وما يجرى فيها من التصادم، وأسفت أشد الأسف لهذه الحالة التى هى بلا شك نتيجة سلبية للسياسة التى انتهجتها الحكومة البريطانية نحو هذه البلاد وبخاصة سياسة التقسيم التى يراد فرضها على بلاد عربية إسلامية ذات ذكريات عند المسلمين لم تغب بعد عن أذهانهم، والتى من شأنها أن تصبغ بلاداً عربية إسلامية بصبغ أخرى وبطرق لا مبرر لها، ومن شأنها أن تؤثر فى علاقة الأمة الإسلامية بحكومة الإمبراطورية البريطانية تأثيراً سيئاً لذلك قررت جماعة كبار العلماء ما يأتى:

١- تحتج على إستمرار هذه السياسة، وعلى مشروع التقسيم على أيه صفة يجرى عليها التقسيم، والمطالبة بأن تبقى للبلاد صفتها العربية الإسلامية، والمحافظة على كيانها القومى.

٢- تدعو جماعة كبار العلماء زعماء بلاد الإسلام إلى التكاتف واتخاذ ما يرونه مفيدا من الطرق المختلفة ؛ للمحافظة على فلسطين، وعلى إيجاد حل ينهى هذه الحالة السيئة ليسود السلام بين الأمم.

٣- تدعو جماعة كبار العلماء المسلمين إلى تذكر قضية فلسطين ليلة الإسراء والمعراج، وأن يتوجهوا بالدعاء إلى الله سبحانه فى تلك الليلة بأن يحفظ هذه البلاد مما يراد بها، وأن يحفظ الآثار المقدسة فى الأقطار العربية القريبة والبعيدة.

وقررت إبلاغ هذا إلى الجهات المختصة بواسطة رئيس مجلس الوزراء بالنيابة.[١٦٨]

ومن ذلك أيضاً الاجتماع الذى عقد فى (١٧جمادى الآخرة ١٣٦٧هـ/٢٦إبريل ١٩٤٨م) برئاسة شيخ الجامع الأزهر وضم جمعاً كبيراً من علماء الأزهر، يتقدمهم أعضاء جماعة كبار العلماء، واستعرضوا مسألة فلسطين على ضوء الحوادث التى نزلت بها فى الفترة الأخيرة، وهامت لها قلوب المسلمين والعرب وتوجسوا من ورائها الخطر الداهم على عزة الإسلام والعروبة -فى بلاد الإسلام والعروبة- وبعد تداول الآراء وبحث المسألة من كافة نواحيها وعرضها على حكم الله فى مثل هذه النوازل، رأوا أن الأمر أخطر من أن يقال فيه كلام أو يوجه فيه بيان، وأن الواجب الحتمى يقضى بالعمل الحاسم دون تباطؤ أو إهمال ؛ ولذا استقر رأيهم بالإجماع على ما يأتى:

أولاً: إن إنقاذ فلسطين قلب العروبة والإسلام واجب دينى على المسلمين كافة فى شتى أنحاء الأرض، يستوى فيه الملوك والأمراء والرؤساء والحكومات والشعوب، وإن السبيل إلى ذلك هو أن تتكاتف الحكومات الإسلامية والعربية على أن تتخذ فوراً كل ما تستطيع من الوسائل الفعالة الحاسمة عسكرية أوغير عسكرية ؛ لإنقاذ فلسطين، وأن يبذل كل مسلم وكل عربى ما يستطيع من مال ونفس، لمعاونة الحكومات والوقوف معها فى صفوف النجدة والإنقاذ.

ثانياً: مطالبة الحكومات الإسلامية والعربية بتهيئة المأوى والنفقه -على النظام الذى تراه كل حكومة - للعرب المشردين من فلسطين- أطفال ونساء وشيوخ وعجزة- وعلى الشعوب العربية والإسلامية السمع والطاعة للحكومات فى كل ما تقرره فى هذا الشأن فذلك واجب دينى فى عنق كل مسلم عربى.

ثالثا: إبلاغ هذا القرار إلى جميع الحكومات الإسلامية والجامعة العربية ونشره فى كافة الشعوب الإسلامية تبليغاً لحكم الله وتنفيذاً لكلمة الله. (١٦٩)

ولم يقف دور جماعة كبار العلماء على حد إصدار البيان فقط بل قامت بجمع مبلغ وقدره(٢٧٠٠٠) جنيه ؛ لإواء اللاجئين من فلسطين، وأعلنت أنها ستستمر فى جمع المزيد من الأموال من أجل إنقاذ فلسطين. (١٧٠)

هذا بخلاف العديد من الفتاوى التى صدرت من شيخ الجامع الأزهر ومفتى الديار المصرية ولجنة الفتوى بالأزهر عام (١٣٦٨هـ/١٩٤٨م)، و من ذلك الفتوى التى صدرت من شيخ الجامع الأزهر وكبار علمائه - ويأتى على رأسهم جماعة كبار العلماء - وقد دعا فيها شيخ الجامع الأزهر والعلماء إلى الجهاد فى سبيل الله ؛ لإنقاذ فلسطين والأماكن المقدسة من خطر الصهيونية...وقد كانت هذه الفتوى بمثابة نداء

للمسلمين عامة والعرب كافة فى مشارق الأرض ومغاربها، يدعوهم فيها شيخ الأزهر والعلماء أن يردوا هذا البغى، وأن يقاطعوا هؤلاء اليهود فى تجارتهم ومعاملاتهم، وأن يعدوا كتائب الجهاد، وأن يقوموا بما فرض الله عليهم. أضف إلى ذلك الفتاوى الـتى صدرت أيضاً من الشيخ حسنين محمد مخلوف – مفتى الديار المصرية حينذاك– والتى جاءت رداً على استفسار المسلمين من شتى بقاع الأرض فى رأى الـدين فى الجهـاد بالمال والنفس فى سبيل الدفاع عن فلسطين، وقد أفتى الشيخ بأن التطوع لفلسطين جائز بل واجب شرعى، ومن ترك هذا الواجب كان آثماً. (١٧١)

وكان هناك فتوى خطيرة للجنة الفتوى بالأزهر الشريف، برئاسة الشيخ عبد المجيد سليم تحرم بيع أرض فلسطين لليهود، وتوجب مقاطعة هؤلاء اليهـود، وقـد كانت هذه الفتوى بناء على استفتاء جاء إليها ببيان الحكم الشرعى فى شخص يبيـع أرضه لليهود أو يعمل سمساراً لترويج ذلك البيع، أو يعينهم على الوصول إلى مآربهم من امتلاك البلاد.....إلخ، وقد بينت الفتوى أن ذلك من أعظم الجرائم. (١٧٢)

وفى عام (١٣٧٦هـ/١٩٥٦م) صدرت فتوى لجنـة الفتـوى بـالأزهر الشريف بينت ووضحت أن إبرام الصلح مع إسرائيل المغتصبة للأرض الفلـسطينية لايجوز شرعاً وأوضحت هذه الفتوى أنه يجب على المسلمين أن يتعاونوا ؛ لرد البلاد المغتصبة إلى أهلها وردالمسجد الأقصى إلى المسلمين، وقد بينت الفتوى أن التعاون مع الدول التى تشد من أزر هؤلاء اليهود غير جائز شرعاً وأنه يحرم على المسلم مـوالاة الأعداء. (١٧٣)

و أصدر شخ الجامع الازهر –محمود شلتوت– عام (١٣٧٨هـ/١٩٥٨م) تصريحاً ينص على ضرورة مقاومة إسرئيل والقضاء عليهـا، وإعـادة اللاجـئين إلى ديارهم، ولم يكتف بذلك بل دعا عام (١٣٧٩هـ/١٩٥٩م) إلى مـؤتمر لبحـث شئون فلسطين، وهو المؤتمر الذى اتخذ عدداً من القرارات التى توضح موقف الأزهر من إسرائيل، ومن هذه القرارات ": الاستمرار فى بث روح الوعى واليقظة فى نفوس

العرب والمسلمين حتى يسترد الفلسطينيون أرضهم إذ يتعذر وجود سلام فى المنطقة مع بقاء الفلسطينيين مشردين".[(١٧٤)]

وبعد أن أقدم شاه إيران عام (١٣٨٠هـ/١٩٦٠م) على الاعتراف القانونى بإسرائيل ذاكراً:" أن إيران كانت تعترف بإسرائيل من قبل على أساس الأمر الواقع " ؛ فعملت مصر على استدعاء سفيرها فى طهران معلنة عن قطع العلاقات السياسية مع إيران. وقد تطابق موقف الأزهر من هذا الحدث مع موقف السلطة حيث أصدر شيخ الجامع الأزهر – محمود شلتوت– وكبار علماء الأزهر بياناً فى نهاية الإجتماع الذى عقد بمشيخة الأزهر لهذا الغرض جاء فيه استنكار الموقف الإيرانى ووصفه بأنه: " نوع من موالاة أعداء المسلمين يتنافى مع ما يجب عليهم من الحفاظ على الوحدة الإسلامية "، وتم بناء على هذا توجيه بيان عام من شيخ الأزهر وكبار العلماء يبين حكم الإسلام فيمن يوالى أعداء المسلمين، مع دعوة جميع الشعوب العربية والإسلامية لاستنكار ما حدث، على أن يستمر المؤتمر قائماً لمتابعة الجهاد ضد هذا الموقف.[(١٧٥)]

وعلى ضوء ما تقدم يمكن القول بأن موقف الأزهر –وعلى الأخص جماعة كبار العلماء – من القضية الفلسطينية اتسم بالإيجابية منذ بداية ثورة عام (١٣٥٥هـ/١٩٣٦م) ولعل ذلك يرجع إلى أن الثورة الفلسطينية نبهت مصر والعالم العربى الإسلامى الى خطورة الموقف فى فلسطين فكان لابد أن يتحرك الأزهر بصفته أكبر هيئة إسلامية فى العالم العربى والإسلامى.

مما سبق يتضح أن دور هيئة(جماعة) كبار العلماء السياسى لم يقتصر على القضايا السياسية الداخلية فقط بل تعداه فى بعض الأحيان الى قضايا العالم الإسلامى، وظهر ذلك جلياً فى موقفها من مسألة خلع سلطان المغرب وحلف بغداد والقضية الفلسطينية وإن كانت على نطاق محدود مقارنة بالدور الذى قامت به داخل مصر.

هوامش الفصل الثالث:

١- أحمد زكريا الشلق: تطور مصر الحديثة. فصول من التاريخ السياسي والاجتماعي، ط١، مصر العربية للنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠٠٣،ص٢٢٧.

٢- جاد طه: معالم تاريخ مصر الحديث والمعاصر، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٨٥، ص٢٧٢ ؛ فاروق عثمان أباظة: المرجع السابق، ص ٣٧٤.

٣- فاروق عثمان أباظة: المرجع السابق، ص ٣٧٣.

٤- عبد العظيم محمد إبراهيم رمضان: تطور الحركة الوطنية في مصر من سنة ١٩١٨إلى سنة ١٩٣٦، دار الكاتب العربي للطباعة والنشر، القاهرة، ١٩٦٨، ص٥٩.

٥- مصطفى النحاس جبر يوسف: سياسة الإحتلال تجاه الحركة الوطنية ١٩٠٦- ١٩١٤، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٧٥، ص ٢٠٢-٢٠٦

٦- لطيفة محمد سالم: إرهاصات ثورة ١٩١٩ضمن كتاب ثمانون عاماً على ثورة ١٩١٩، تقديم: يونان لبيب رزق، دار الكتب والوثائق القومية ، القاهرة، ٢٠٠٠، ص٢١.

٧- مستندين في ذلك إلى ما جاء في القانون رقم (١٠ لسنة ١٩١١) وقد جاء فيه: " أن الطلبة ممنوعون منعاً باتاً من الإشتراك في أية مظاهرة، ومن كل إجتماع يوجب التشويش على الدروس أو الإخلال بالنظام، أما الإحتفالات المألوفة عادة فلا تعد من المظاهرات، وهم ممنوعون أيضا من إعطاء أخباراً للجرائد ومن إبداء ملاحظات بواسطتها، ومن أن يكونوا مكاتبين أو وكلاء لاية جريدة كانت، ولا يجوز لهم مكاتبتها إلا في المسائل الدينية والعلمية ". (انظر: محافظ الأزهر الشريف، محفظة ٧٣، ملف ٣، قانون الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية رقم ١٠ لسنة ١٩١١، مادة ٦٨ ، بتاريخ ١٤ جمادى الأولى ١٣٢٩ هـ /١٣ مايو ١٩١١ م، ص ١١،١٢) .

٨- سعيد إسماعيل على: الأزهر على مسرح السياسة المصرية "دراسة في تطور العلاقة بين التربية والسياسة " ، دار الثقافة للطباعة والنشر، القاهرة، ١٩٧٤، ص ٢٧٦،٢٧٧ ؛ مصطفى النحاس جبر يوسف: المرجع السابق، ص ٢٠٧ ؛ سعيد إسماعيل على: دور الأزهر في السياسة المصرية، ص ٢٥٢.

٩- ماجدة على صالح ربيع: المرجع السابق، ص٩٥.

١٠- سعيد إسماعيل على: الأزهر على مسرح السياسة المصرية، ص ٢٧٧ ؛ نفسه: دور الأزهر في السياسة المصرية، ص ٢٥٢،٢٥٣.

١١- نفسه: الأزهر على مسرح السياسة المصرية ، ص ٢٧٧،٢٧٨ ؛ نفسه: دور الأزهر في السياسة المصرية، ص ٢٥٣،٢٥٤.

١٢- هيئة كبار العلماء تصدر اليوم رسالة إلى الأمة المصرية تدعوها فيها إلى السكون والتفادى من الفتنة وإطاعة الحكومة: جريدة الأهرام، السنة ٤٠، العديد ١١١٧٩، بتاريخ ٢٠ ذى الحجة ١٣٣٢ هـ / ٩نوفمبر

١٩١٤ م، ص ١.

١٣- سورة المائدة: الآية ١٠٥.

١٤- سورة البقرة: الآية ١٩٥.

١٥- سورة النساء: الآية ١١٤.

١٦- سورة الأنفال: الآية ٢٥.

١٧- أخرجه البخارى فى صحيحه،رقمة(٧٠٨٢)؛ ومسلم فى صحيحه، رقمه(٢٨٨٦).

١٨- أخرجه البخارى، باب قول النبى الدين النصيحة ؛ ومسلم رقمه (٥٥).

١٩- أخرجه الترمذى فى سننه، رقمه (٢٣١٧)؛ وابن ماجه رقمه (٣٩٧٦) ؛وأحمد فى مسنده، جـ١/٢٠١.

٢٠- نصيحة هيئة كبار العلماء: جريدة الأهرام، السنة ٤٠، العدد ١١١٨، بتاريخ ٢١ ذى الحجة ١٣٣٢ هـ / ١٠ نوفمبر ١٩١٤ م، ص ٥.

٢١- سعيد إسماعيل على: الأزهر على مسرح السياسة المصرية، ص ٢٨١،٢٨٠. ؛ نفسه: دور الأزهر فى السياسة المصرية، ص٢٥٦

٢٢- أحمد زكريا الشلق: المرجع السابق، ص٢٢٨.

٢٣- فاروق عثمان أباظة: المرجع السابق، ص ٣٧٥.

٢٤- سعيد إسماعيل على: الأزهر على مسرح السياسة المصرية، ص ٢٨٥ ؛ نفسه: دور الأزهر فى السياسة المصرية، ص ٢٦١.

٢٥- سعد زغلول: نشأ سعد نشأة مصرية صميمه فى البيئة الريفية الوطنية، فبعد أن تعلم مبادئ القراءة والكتابة وحفظ القرآن فى كُتاب القرية، انتقل إلى الجامع الدسوقي حيث أتم تجويد القرآن وتلقى دروسا فى النحو والفقه، وفى عام (١٢٨٩ هـ / ١٨٧١ م) التحق بالأزهر الشريف وهو فى الخامسة عشرة من عمره ليتم دراسته، وتعلم على شيوخه وقرأ كتب التوحيد على الإمام محمد عبده، وانضم إلى مجلس جمال الدين الأفغاني، وكان لهذين الإمامين أثر كبير فى توجيهه إلى التجديد والإصلاح وسلامة المنطق وحرية التفكير وقوة البلاغة والبيان، ولما تولى محمد عبده رئاسة تحريرالوقائع المصرية، وهى الصحيفة الرسمية للحكومة، اختاره ليكون ضمن هيئة تحريرها، فعين فى أكتوبر عام (١٢٩٨هـ /١٨٨٠م) محررا بالقسم الأدبي فيها، وبذلك إنتقل من الأزهر إلى الوظائف الحكومية، ثم نقل إلى وظيفة معاون بوزارة الداخلية، ثم ترقى فى سلك الوظائف المدنية والعمل السياسي (انظر: على عبد العظيم، المرجع السابق، جـ١، ص ٣٤ ؛ وزارة الأوقاف وشئون الأزهر، المرجع السابق، ص ٨٣) ومن المناصب المهمة التى تقلدها وزارة المعارف فى عام(١٣٢٤هـ/١٩٠٦م)، وفى عام (١٣٢٨هـ/١٩١٠م) وزارة الحقانية (العدل)، ولكن معارضته الصريحة الواضحة للسياسة الإنجليزية لم تبدأ إلا بعد انتخابه وكيلاً للجمعية التشريعية بعد انتخابه عن دائرتين من دوائر القاهرة لعضوية الجمعية عام (١٣٣٢هـ/١٩١٣م). (انظر: جاد طه، المرجع السابق، ص٢٨١،٢٨٢).

٢٦- الرواق العباسي: هو أحدث الأروقة وأكبرها، بنى فى عهد الخديو عباس حلمى الثانى، ومن هنا أخذ إسمه،وكان شيخ الجامع الأزهر فى ذلك الوقت الشيخ حسونه النواوى وهو الذى احتفل بافتتاحه فى (٢٤ شوال ١٣١٥ هـ /١٨مارس ١٨٩٨م)، وكان بناء هذا الرواق على الطراز العثمانى الجميل، من حيث تخطيطه ونقوشه وأوضاع نوافذه وأبوابه، وقد أنفقت عليه وزارة الأوقاف ستة آلاف وثمانين جنيهاً مصرياً، ويقع الرواق العباسى فى الجهة الغربية للجامع حذاء الباب الغربى الكبير، فهو لذلك يطل على الشارع. (انظر: سعاد ماهر، المرجع السابق، ص٧٣.) وهو يشتمل على أماكن متعددة، وكان يجمع الكثير من أهالى الأروقة، وأنشئت فيه زاوية كبيرة بمحراب جميل الصنع دقيق التركيب، وأنشئ به محلاً لطبيب الجامع وصيدلية ومحلا لمكتبة الجامع. (انظر: عبد الحميد يونس وعثمان توفيق، المرجع السابق، ص٥٧).

٢٧- تم تعيين الشيخ محمد هلال الإيبارى فى جماعة كبار العلماء فى (٢٥ذى الحجة ١٣٥٥هـ/٨مارس١٩٣٧م). (انظر: محافظ الأزهر الشريف، محفظة ٥٨، ملف٤، المجلس الأعلى للأزهر، محضر رقم ١٠٤، بتاريخ ١١ربيع الآخر ١٣٥٨هـ/٣٠مايو١٩٣٩م، ص١،٢).

٢٨- تم تعيين الشيخ محمود أحمد الغمراوى فى جماعة كبار العلماء بموجب الأمر الملكى رقم ٤٣لسنة ١٩٤٩ الصادر بتاريخ (٢٩المحرم ١٣٦٩هـ/٢٠نوفمبر١٩٤٩م). (انظر: محافظ الأزهر الشريف، محفظة٦٩، ملف١، أمر ملكى رقم٤٣ لسنة ١٩٤٩ بشأن تعيين سبعة علماء ضمن جماعة كبار العلماء، بتاريخ ٢٩المحرم ١٣٦٩هـ/٢٠نوفمبر ١٩٤٩م).

٢٩- تم تعيين الشيخ على سرورو الزنكلونى فى جماعة كبار العلماء فى (٢٥ذى الحجة ١٣٥٥هـ/٨مارس١٩٣٧م) (انظر: محافظ الأزهر الشريف، محفظة ٥٨، ملف٤، المجلس الأعلى للأزهر، محضر رقم ١٠٤، بتاريخ ١١ربيع الآخر ١٣٥٨هـ/٣٠مايو١٩٣٩م، ص١،٢).

٣٠- محمود أبو العيون: من أسرة كريمة، عرفت بالورع والتقوى والعلم، ولد عام (١٣٠٠هـ/١٨٨٢م) بديروط مديرية أسيوط وحفظ القرآن الكريم، ثم التحق بالأزهر ونال العالمية عام (١٣٢٦هـ/١٩٠٨م) وعين مدرساً بمدرسة إبتدائية، ثم اختير للتدريس فى الأزهر عام (١٣٢٧هـ/١٩٠٩م) وتقلب فى وظائفه، واشترك فى الثورة المصرية عام (١٣٣٨هـ/١٩١٩م) وحكم عليه بالسجن، وعين بعد الثورة مفتشاً بالأزهر، ثم عين عام (١٣٥٤هـ/١٩٣٥م) شيخاً لمعهد أسيوط، ونقل فى (١٥صفر ١٣٥٤هـ/١٩مايو١٩٣٥م) شيخاً لمعهد الزقازيق، ثم نقل بعد عدة سنوات شيخاً لمعهد طنطا، فالإسكندرية، ثم اختير سكرتيراً عاماً للأزهر، وظل يشغل هذا المنصب إلى أن توفى فى (٢٠صفر ١٣٧١هـ/٢٠نوفمبر ١٩٥١م). (انظر: فقيد الشرق والإسلام الشيخ محمود أبو العيون، جريدة الأهرام، السنة ٧٧، العدد٢٣٧٥٣، بتاريخ ٢١صفر ١٣٧١هـ/٢١نوفمبر١٩٥١م، ص٥ ؛ محمد عبد المنعم خفاجى، المرجع السابق، جـ٢، ص٦٤-٧٥ ؛ خير الدين الزركلى، المرجع السابق، جـ٧،ص١٧٩

٣١- سعيد إسماعيل على: الأزهر على مسرح السياسة المصرية، ص ٢٩٢،٢٩٣ ؛ نفسه: دور الأزهر فى السياسة المصرية، ص ٢٦٩.

٣٢- محمد رجب البيومى: الأزهر بين السياسة وحرية الفكر، سلسلة كتاب الهلال، العدد ٣٨٧، دار الهلال،

القاهرة، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م، ص ٩٨،٩٩.

٣٣- محمد السعدى فرهود وآخرون: المرجع السابق، ص ٢٢٣.

٣٤- سعيد إسماعيل على: الأزهر على مسرح السياسة المصرية، ص ٢٩٤ .؛ نفسه: دور الأزهـر فى السـياسة المصرية، ص ٢٧٠،٢٧١ ؛ محمد السعدى فرهود وآخرون: المرجع السابق، ص ٢٢٧ ؛ محمد كمال السيد محمد: المرجع السابق، ص٣٨٣ ؛ ماجدة على صالح ربيع: المرجع السابق ، ص ٨٨.

٣٥- فاروق عثمان أباظة: المرجع السابق، ص ٣٩٤، ٣٩٥.

٣٦- تصريح الجنرال اللنبى: جريدة الأهرام، السنة ٤٥، العدد ١٢٧٦٠، بتاريخ ٢٤ جمادى الآخرة ١٣٣٧هـ/٢٧ مارس ١٩١٩ م، ص ١.

٣٧- نداء للأمة المصرية: الأهرام، السنة ٤٥، العدد ١٢٧٦٠، بتاريخ ٢٤جمادى الأخـرة ١٣٣٧هـ/٢٧ مارس ١٩١٩ م، ص١.

٣٨- نداء للأمة المصرية: الأهرام، السنة ٤٥، العدد ١٢٧٦٠، بتاريخ ٢٤جمادى الأخـرة ١٣٣٧هـ/٢٧ مارس ١٩١٩ م، ص١.

٣٩- خطاب اللورد كيرزون: الأهرام، السنة ٤٥، العدد ١٢٧٦٠، بتاريخ ٢٤ جمادى الآخرة ١٣٣٧ هـ/٢٧مارس ١٩١٩ م، ص ١.

٤٠- خطاب اللورد كيرزون: الأهرام، السنة ٤٥، العدد ١٢٧٦٠، بتاريخ ٢٤ جمادى الآخرة ١٣٣٧ هـ/٢٧مارس ١٩١٩ م، ص ١.

٤١- عبد العزيز رفاعى وحسين عبد الواحد الشاعر: الوحدة الوطنية فى مصر عبر التاريخ، تقديم: سيد مرعـى، عالم الكتب، القاهرة، ١٩٧٣، ص ٨٨.

٤٢- محمد السعدى فرهود وآخرون: المرجع السابق، ص٢٢٤.

٤٣ - لم يكن للموظفين منذ البداية، عمل يذكر فى الثورة ؛ فقد كانت الحركة قاصرة علـى الطلبـة والعمـال والفلاحين والمحامين وفريق من الأعيان وذوى المهن الحرة وعندما فكر بعض صغار الموظفين من موظفى وزارة الحقانية فى الإضراب، مشاركة للأمة فى حركتها العامة، أخفقوا فى مسعاهم، إذ عارضت جمهـرة المـوظفين، وخاصة كبارهم، فى الإضراب خشية عواقبه. وكل ما فعله فريق منهم أن وقعوا عرائض الإحتجـاج علـى اعتقال سعد وصحبه ورفعوها إلى السلطان،و قابلوا صعوبة كبيرة فى حمل بعض المستشارين وكبار المـوظفين على توقيعها، إذعدوها تدخلا فى السياسة لا يتفق و طبيعة مراكزهم، على أن عددا قلـيلا مـن المـوظفين الآخرين ومعظمهم من التابعين لوزارة الأشغال قد أضرب بالفعل فى يوم (٧ جمادى الآخرة / ١٠ مـارس) تاييداً لسعد زغلول واحتجاجا على اعتقاله مع صحبه، ولكن إضرابهم لم يستمر لأكثر من يوم واحد. وفيما عدا هؤلاء ظل الباقون يواصلون أعمالهم فى وزارات الحكومة وإداراتها فى أشد أيام الثورة عنفـاً، وذلـك بالرغم مما كان يسود بعضهم من علامات التذمر، والتبرم المتزايد. ولم يكن قبل يوم (٢٢جمادى الآخـرة / ٢٥ مارس) عندما أخذت الأمور تنذر بالدخول فى مرحلة أشد خطورة، عندما تألفت لجنـة خاصـة مـن

الموظفين، بعضهم من أصحاب المناصب العليا، للنظر فى وضع الموظفين يإزاء الموقف القائم، وتقدير ما يرى لازماً لمصلحة الوطن. وسرعان ما أتاح اللورد كيرزون لتلك الحركة السبيل لتتخذ شكلا إيجابيا، عندما ألقى فى (٢١ جمادى الآخرة / ٢٤ مارس) الخطاب السالف الذكر. (انظر: عبد العظيم محمد إبراهيم رمضان، المرجع السابق، ص ١٧٨)

٤٤- عبد العظيم محمد إبراهيم رمضان: المرجع السابق، ص ١٧٩.

٤٥- عبد الرحمن الرافعى: ثورة ١٩١٩ تاريخ مصر القومى من ١٩١٤ إلى ١٩٢١، الهيئة العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٤٦، ص٩ .

٤٦- محمد السعدى فرهود وأخرون: المرجع السابق ، ص ٢٢٤ ؛ عبد الرحمن الرافعى: المرجع السابق ، ص ٢٠، ٢١.

٤٧- عبد العظيم محمد إبراهيم رمضان: المرجع السابق، ص ١٨٣.

٤٨- محافظ عابدين: الأزهر (محاضر جلسات)، محفظة ٣٥١، ملف ١٨، محضر الجلسة المنعقدة بالجامع الأزهر، بتاريخ ١٥ رجب ١٣٣٧هـ / ١٦إبريل ١٩١٩ م.

٤٩- عبد الرحمن الرافعى: المرجع السابق، ص ٩٧. * كان ملنر مستشارا ماليا للحكومة المصرية فى أوائل عهد الاحتلال، ثم ألف كتابا عن إنجلترا ومصر، كان فى طليعة الكتب التى أوضحت سياسة الإحتلال . (انظر: فاروق عثمان أباظة، المرجع السابق، ص ٣٩٦).

٥٠- عبد الرحمن الرافعى: المرجع السابق، ص١٠٥-١٠٨ ؛ جاد طه: المرجع السابق، ص٢٨٧ ؛ عمر عبد العزيز عمر، المرجع السابق، ص٤٣٦.

٥١- عمر عبد العزيز عمر: المرجع السابق، ص ٤٣٦.

٥٢- عبد الرحمن الرافعى: المرجع السابق، ص ١٢١.

٥٣- محمد رجب البيومى: المرجع السابق ، ص ٩٨ ؛ محمد مرسى وعلى أحمد لبن: الأزهر بين الواقع وآفاق المستقبل، ط ١، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، المنصورة، ١٤٢٦هـ /٢٠٠٥م، ص ١٣.

٥٤- حول حادث الأزهر: جريدة الأهرام، السنة ٤٥، العدد ١٢٩٩، بتاريخ ١٩ ربيع الأول ١٣٣٨ هـ/١٢ ديسمبر ١٩١٩ م، ص ٢ ؛ حادثة الأزهر: جريدة الأهرام، السنة ٤٥، العدد ١٣٠٠٠، بتاريخ ٢٠ ربيع الأول ١٣٣٨ هـ /١٣ ديسمبر ١٩١٩ م، ص ٢.

٥٥- محافظ الأزهر الشريف، محفظة ٩٥، ملف ٥، اجتماع علماء الأزهر لاعتداء الجنود الإنجليز على الأهالى بالأزهر، بتاريخ ١٨ ربيع الأول ١٣٣هـ / ١١ ديسمبر ١٩١٩ م، ص ١. لمعرفة أسماء العلماء الموقعين على هذا الاحتجاج. (انظر: هيئة كبار العلماء وحادثة الأزهر، جريدة الأهرام، السنة ٤٥، العدد ١٣٠٠٤، بتاريخ ٢٦ربيع الاول ١٣٣٨هـ/١٩ديسمبر ١٩١٩م، ص٢).

٥٦- ماجدة على صالح ربيع: المرجع السابق ، ص ١٠٥.

٥٧- محافظ الأزهر الشريف: محفظة٩٥، ملف ٥، اقتحام الجامع الأزهر من الجنود البريطانية، بتاريخ ٢٤ ربيع

الأول ١٣٣٨هـ/١٧ديسمبر ١٩١٩م، ص ٢.

٥٨– عبد الرحمن الرافعي: المرجع السابق، ص١٢٦.

٥٩– هيئة كبار العلماء وعريضتها فى طلب الإستقلال: جريدة الأهرام، السنة ٤٥، العـــدد ١٣٠٠٣، بتـــاريخ ٢٤ربيع الأول ١٣٣٨هـ/١٧ديسمبر ١٩١٩م، ص٢.

٦٠– عبد الرحمن الرافعي: المرجع السابق، ص١٢٨ ؛ سعيد إسماعيل على: الأزهر على مسرح السياسة المصرية، ص٢٨٩ ؛ نفســـه: دور الأزهر فى السياسة المصرية، ص٢٦٧.

٦١– عبد العظيم رمضان: مصر قبل عبد الناصر، الهيئة العامة للكتاب، القـــاهرة، ١٩٩٥، ص٢١٨ ؛ فـــاروق عثمان أباظة: المرجع السابق، ص٤٥٣.

٦٢– جاد طه: المرجع السابق، ص٢٩٣ ؛ مصطفى النحاس جبر يوسف: سياسة الإحتلال تجاه الحركـــة الوطنيـــة ١٩١٤–١٩٣٦، الهيئة المصرية للكتاب، القاهرة، ١٩٨٥، ص٢٤١.

٦٣– عمر عبد العزيزعمر: المرجع السابق، ص٤٥٢.

٦٤– محمد عزت الطهطاوى: من العلماء الرواد فى رحاب الأزهر، مكتبة وهبة، القاهرة،١٩٩٠، ص٩٩.

٦٥– محمد سعيد العشماوى: الخلافة الاسلامية، طـ١، سينا للنشر، القاهرة، ١٩٩٠، ص٢٣٢.

٦٦– طارق البشرى: المرجع السابق، ص٢٧٧.

٦٧– محمد عماره: المرجع السابق، ص١٤.

٦٨– محمد عبد العزيز داود: المرجع السابق، ص٩٥.

٦٩– محمد شاكر: ما شأن الخلافة بعد التغيير بإزاء الشعب التركى والأمم الإسلامية، جريدة الأهرام، السنة ٤٨، العدد ١٣٩١٤، بتاريخ ١٦ربيع الآخر ١٣٤١هـ/٥ديسمبر ١٩٢٢م، ص١.

٧٠– شيخ الإسلام: لقب كريم أطلق على كثير من أعلام علماء المسلمين، ولقد أصبح هذا اللقب منصباً رسمياً فى الخلافة العثمانية، وبعد أن كان رئيس الهيئات الإسلامية فى الخلافة العثمانية يسمى المفتى أو مفتى إســـتانبول أصبح يلقب بشيخ الإسلام، وتخضع له جميع الهيئات الدينية والقضائية. (انظر: على عبد العظـــيم، المرجـــع السابق، جـــ١ ، ص٣٩–٤١).

٧١– طارق البشرى: المرجع السابق، ص٢٧٨.

٧٢– سعيد اسماعيل على: دور الأزهر فى السياسة المصرية، ص٢٨٦.

٧٣– محمد حسنين: الخلافة الإسلامية، جريدة الأهـــرام، الـــسنة ٥٠، العـــدد ١٤٣٠٠، بتـــاريخ٢٩رجـــب ١٣٤٢هـ/٧مارس١٩٤٢ م، ص١.

٧٤– سعيد إسماعيل على: دور الأزهر فى السياسة المصرية، ص٢٧٧،٢٧٨ ؛ عمر عبد العزيز عمر: موضـــوعات فى تاريخ الشعوب الإسلامية فى العصر الحديث، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، ١٩٩٤، ص١٦٥،١٦٦.

٧٥– سعيد إسماعيل على: دور الأزهر فى السياسة المصرية، ص٢٧٩ ؛ عمر عبد العزيز عمر: موضوعات فى تاريخ

الشعوب الإسلامية، ص١٦٦.

٧٦- محمد عماره: المرجع السابق، ص١٤، ١٥.

٧٧- محمد سعيد العشماوى: المرجع السابق، ص٢٣٢.

٧٨- الملك حسين: الحسين بن على بن عبد المعين بن الإمام على بن أبي طالب الحسن الهاشمي القرشي، ولد فى الأستانة عام (١٢٧٠هـ/١٨٥٤م) ثم انتقل مع والده إلى مكة وعمره ثلاث سنوات، عُين أميراً على مكة عام (١٣٢٦هـ/١٩٠٨م) وعندما نشبت الحرب العالمية الأولى (١٣٣٢هـ/١٩١٤م) كان الإتحاديين قد سيطروا على السلطة فى الدولة العثمانية وتجاهلوا العرب والدين الإسلامى والخليفة العثمانى، فعمت روح النقمة على العثمانيين فى بلاد الشام والعراق والحجاز، وانتهز البريطانيون الفرصة بعد أن علموا بإتفاق العرب حول الشريف حسين بن على وسارعوا بالتفاوض معه للانحياز إلى صفوف الحلفاء وقيادة ثورة عربية ضد الخلافة العثمانية، وذلك مقابل الوعد بضمان استقلال البلاد العربية تحت زعامته، بل ولوحت له بالخلافة أيضاً، وأعلن الشريف حسين الثورة فى (٣شعبان١٣٣٤هـ/٥يونية١٩١٦م) على الدولة العثمانية، ونادى به أعيان الحجاز فى (١٦محرم ١٣٣٥هـ/٢نوفمبر ١٩١٦م) ملكاًعلى البلاد العربية، واعترفت بريطانيا وفرنسا فى (٩ربيع الأول ١٣٣٥هـ/٣يناير ١٩١٧م) ؛ ملكاًعلى الحجاز، ولكنه لم يدم تأييد بريطانيا للشريف حسين طويلاً ؛ فقد انتهت الحرب العالمية الأولى (١٣٣٧هـ/١٩١٨م) وانهزمت الدولة العثمانية، وفقدت سيادتها على المنطقة العربية، وأصبح الوجود البريطانى قائماً فى معظم أقطار المشرق العربى، وأخذ الشريف حسين يعارض قيام الانتداب البريطانى فى البلاد العربية كما كان يعارض أى إدعاء لليهود فى فلسطين، وبالتالى رفض وعد بلفور، وفضلاً عن ذلك ازداد الشريف إصرارٌ على تنفيذ ما وعدته به بريطانيا من قبل، وجاءت خلافة الحسين إثر إلغاء الخلافة العثمانية فى توقيت غير مناسب ؛ فعارضتها مصر والهند والدول الأجنبية، وأيدتها سوريا والعراق والحجاز والأردن وفلسطين، وجاءت خلافة الحسين فى وقت كانت فيه علاقة الحسين سيئة ببريطانيا، الدولة التى تحالفت معه فى الحرب، وذلك لمواقفه المتشددة من مشروع المعاهدة العربية البريطانية، خاصة المتعلقة منها بقضية فلسطين ووعد بلفور، وأدت خلافة الحسين إلى توتر علاقته مع مصر ونجد، ولم يكن السلطان عبد العزيز على وفاق مع الشريف حسين؛ فاتخذ خلافة الحسين حجة لتوسيع هجومه على الحجاز، وأعلنت بريطانيا حيادها تجاه الحرب النجدية الحجازية التى كانت إشعاراً بقرب نهاية المملكة الهاشمية فى الحجاز، وبخروج الحسين ليس من الحجاز فحسب بل من كل الأراضى العربية، وانتهى الأمر بالحسين بالنفى إلى جزيرة قبرص عام (١٣٤٤هـ/١٩٢٥م) فبقى بها ست سنوات بعيداً عن السياسة حتى مرض فأذن له الإنجليز بالسفر إلى عمان عام (١٣٥٠هـ/١٩٣١م) ولم يمكث طويلاً ومات فى نفس العام ؛ فحمل إلى القدس ودفن فى المسجد الأقصى. لمزيد من التفاصيل (انظر: نضال دواد المومنى، الشريف حسين بن على والخلافة، سلسلة البحوث والدراسات المتخصصة، العدد ١١، منشورات لجنة تاريخ الأدرن، عمان،١٩٩٦، ص٤٠٩، ٤١٠ ؛ كليب سعود الفواز، المراسلات المتبادلة بين الشريف حسين بن على والعثمانيين ١٩٠٨-١٩٨١ دراسة تحليلية، سلسلة دراسات فى الفكر القومى العربى، العدد ١، المطابع العسكرية، ١٩٩٧، ص٦ -٢٤٠ ؛ محمد عادل عبد العزيز، انهيار الخلافة العثمانية وتوابعة على مصر، دار

غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠٠١، ص٧٣ -٩٤ ؛ خير الدين الزركلى، المرجع الـسابق، جـ٢، ص٢٤٩، ٢٥٠ ؛ الموقع الإلكترونى ، بتاريخ ٢٠ربيـع الأول ١٣٣١هـ/٦مارس ٢٠١٠ م) .

٧٩- أنشئ قسم التخصص بالجامع الأزهر بموجب القانون رقم(٣٣ لسنة ١٩٢٣) الصادر بتاريخ (٥جمـادى الأولى ١٣٥٢هـ/٢٦أغسطس١٩٣٣م) يلتحق به الطالب بعد نيل شهادة العالمية للتخصص فى فرع مـن الفروع الدينية أو اللغوية، وينقسم إلى ثمانية أنواع، النوع الأول: فى الفقه مع حكمة التشريع وأصول الفقه. الثانى: فى التفسير. الثالث: فى الحديث ومصطلح الحديث. الرابع: فى التوحيد والمنطق. الخامس: فى النحـو والوضع والصرف. السادس: فى علوم البلاغة وآداب اللغة. السابع: فى التاريخ الإسلامى والأخلاق الدينية وطرق الوعظ والإرشاد. أما الثامن والأخير: فى القضاء الشرعى. ومدة التعليم فيه أربع سـنوات ويقـوم بالتدريس فيه هيئة كبار العلماء كل فيما تفوق فيه، وكذلك العلماء المعروفون بالتفوق فى تلـك العلـوم، والحائزون لشهادة التخصص يكونون أهلاً لما تؤهل له شهادة العالمية ويقدمون علـى غيرهـم فى وظـائف التدريس بالجامع الأزهر والمعاهد الأخرى وفى الإنتخاب لهيئة كبار العلماء إذا توافرت فيهم شروطه. (انظر: أحمد محمد حسن بك وايزيدورفسلدمان، المرجع السابق، ص٨١، ٨٢).

٨٠- عمرعبد العزيز عمر: موضوعات فى تاريخ الشعوب الإسلامية، ص١٦٦ ؛ نضال دواد المـومنى: المرجـع السابق، ص٣٤١.

٨١- محافظ عابدين: الأزهر (الخلافة الإسلامية)، محفظة ٣٥٧، ملف ١، خطاب من الوزير المفـض بلنـدرة إلى حضرة صاحب الدولة سعد زغلول باشا، بتاريخ ٤شعبان ١٣٤٢هـ/١١مارس١٩٢٤م، ص٣٦-٣٨.

٨٢- نضال دواد المومنى: المرجع السابق، ص٣٤١، ٣٤٢.

٨٣- عمر عبد العزيزعمر: موضوعات فى تاريخ الشعوب الإسلامية، ص١٦٦، ١٦٧.

٨٤- محافظ عابدين: الأزهر (الخلافة الإسلامية)، محفظة ٣٥٧، ملف ١، خطاب سرى من محمود أبو الفتح إلى صاحب الدولة سعد زغلول باشا، بتاريخ ٢٩ربيع الأول ١٣٤٢هـ/٩نوفمبر ١٩٢٣م، ص٢٧-٢٩.

٨٥- نفسه: الأزهر (الخلافة الإسلامية)، محفظة ٣٥٧، ملف ١، خطاب من الوزير المفوض بلندرة إلى حـضرة صاحب الدولة سعد زغلول باشا، بتاريخ ٤شعبان ١٣٤٢هـ/١١مارس١٩٢٤م، ص٣٦.

٨٦- محافظ عابدين: الأزهر (الخلافة الإسلامية)، محفظة ٣٥٧، ملف ١، خطاب من الوزير المفوض بلنـدرة إلى حضرة صاحب الدولة سعد زغلول باشا، بتاريخ ٤شعبان ١٣٤٢هـ/١١مارس١٩٢٤م ، ص٣٧.

٨٧- نفسه: الأزهر (الخلافة الإسلامية)، محفظة ٣٥٧، ملف ١، خطاب من الوزير المفوض بلندرة إلى حـضرة صاحب الدولة سعد زغلول باشا، بتاريخ ٤شعبان ١٣٤٢هـ/١١مارس١٩٢٤م، ص٣٧، ٣٨.

٨٨- نفسه: الأزهر (الخلافة الإسلامية)، محفظة ٣٥٧، ملف ١، خطاب من الوزير المفوض بلندرة إلى حـضرة صاحب الدولة سعد زغلول باشا، بتاريخ ٤شعبان ١٣٤٢هـ/١١مارس١٩٢٤م، ص٣٧، ٣٨.

٨٩- الخلافة وهيئة كبار العلمـاء: جريـدة الأهـرام، الـسنة ٥٠، العـدد ١٤٣١٩، بتـاريخ ٢٢شـعبان

١٣٤٢هـ/٢٨مارس١٩٢٤م، ص١.

٩٠- محمد قنديل الرحماني: الخلافة الإسلامية ومشيخة الأزهر، جريدة الأهرام، السنة ٥٠، العدد ١٤٣٢٢، بتاريخ ٢٥شعبان ١٣٤٢هـ/٣١مارس١٩٢٤م، ص١.

٩١- نفسه.

٩٢- طارق البشرى: المرجع السابق، ص٢٨٣.

٩٣- سعيد إسماعيل على: دور الأزهر فى السياسة المصرية، ص٢٨٠،٢٨١ ؛ طارق البشرى: المرجع السابق، ص٢٨١.

٩٤- محافظ عابدين: الأزهر (الخلافة الإسلامية)، محفظة ٣٥٧، ملف ٢، العرائض المرفوعة بمبايعة صاحب الجلالة الملك بالخلافة، بتاريخ ٢٧رجب ١٣٤٢هـ /٤مارس ١٩٢٤م، ص٢.

٩٥- نفسه: بتاريخ غرة شعبان ١٣٤٢هـ/٨مارس١٩٢٤م، ص٣.

٩٦- تم تعيينه فى جماعة كبار العلماء بموجب الأمر الملكى رقم ٤٣ لسنة ١٩٤٩ الصادر بتاريخ (٢٩المحرم ١٣٦٩هـ/٢٠نوفمبر ١٩٤٩م). (انظر: محافظ الأزهر الشريف، محفظة ٦٩، ملف١، أمر ملكى رقم ٤٣ لسنة ١٩٤٩ بشأن تعين سبعة علماء ضمن جماعة كبار العلماء، بتاريخ ٢٩المحرم ١٣٦٩هـ/٢٠نوفمبر ١٩٤٩م).

٩٧- سعيد إسماعيل على: دور الأزهر فى السياسة المصرية، ص٢٨١،٢٨٢ ؛ طارق البشرى: المرجع السابق، ص٢٨١،٢٨٣.

٩٨- محافظ عابدين: الأزهر (الخلافة الإسلامية)، محفظة ٣٥٧، ملف ١، صورة برقية من رئيس مكتب رئاسة مجلس الوزراء إلى شيخ الجامع الأزهر، بتاريخ ٢٨شعبان ١٣٤٢هـ/١٤إبريل ١٩٢٤ م، ص٢٣،٢٤.

٩٩- طارق البشرى: المرجع السابق، ص٢٨٣،٢٨٤.

١٠٠- سعيد إسماعيل على: دور الأزهر فى السياسة المصرية، ص٢٨٢ ؛ طارق البشرى: المرجع السابق، ص٣٠٢ ؛ رفعت سيد أحمد أحمد: المرجع السابق، ص٦٤ ؛ ماجده على صالح ربيع: المرجع السابق، ص٩٨.

١٠١- سعيد إسماعيل على: دور الأزهر فى السياسة المصرية، ص٢٨٢. * كان الشيخ محمد ماضى أبو العزائم شيخاً للطريقة العزائمية، وشخصيه دينية معروفة، وصاحب قلم يدور فى كثير من الصحف عن مسائل الدين والأخلاق. وكان يتميز طول حياته بحس سياسى واضح، عرفت له مواقف وكتابات عن حقوق الأمة والإستقلال والجلاء عن وادى النيل. وما أن ألغيت الخلافة حتى بادر بالحديث فى هذا الأمر، فقال: " أن الحكومة الوطنية القائمة منشغلة فى طلب الإستقلال التام، ولا ينبغى صرفها عن هذا المطلب لأمر آخر ولا أن يسمح بإستغلال العدو الفرصة ليقهر النواب الجدد، ثم طالب أن تذهب بعثة إلى أنقره تستكشف الحقائق، " وأعلن عن مؤتمر إسلامى يعقد يوم (١٣شعبان ١٣٤٢هـ/٢٠مارس١٩٢٤م) وكانت وجهة نظر أبى العزائم أن مصر لا تصلح للخلافة ؛ لقيام الإحتلال والنفوذ الأجنبى بها، وأنه يجب العمل على إبقاء الخلافة فى تركيا وتقويتها، فإذا لم يمكن إبقاؤها هناك وجب انتخاب خليفة من دولة إسلامية لا تخضع للاحتلال ولا للنفوذ الأجنبى، وأنه يجب إبعاد الملك فؤاد عن هذا الأمر، ويعتبر عبد المجيد خليفة حتى يختار غيره. وكان

هذا أيضاً رأى جماعة الخلافة بالهند بزعامة محمد شوكت على ؛ فالتقى أبو العزائم معها فى العمل، وصاغ هذا الموقف دعوقم بطابع معاد للإنجليز، وانعقد مؤتمر أبى العزائم فى موعده وأسفر عن تشكيلات أوضحت نوعا من علاقاته السياسية، وعن قرارات أوضحت أهدافه، أما التشكيلات فأهمها انتخاب لجنة تنفيذية تدعو لمؤتمر إسلامى عام انتخب أبو العزائم رئيساً لها، أما عن أهداف المؤتمر فهى تكوين مؤتمر إسلامى عام، وتكوين لجان فرعية فى أنحاء البلاد المصرية للدعوة للمؤتمر، وقد اجتمعت اللجنة للتحضير له فى (١٦شعبان /٢٣مارس) وقررت تأليف اللجان والاتصال بالهيئات الإسلامية فى الخارج، وعقد الاجتماعات الدورية، وتقرر أنه بعد أن تتم اللجنة العليا عملها بدعوة المؤتمر فإنها لا تحل ولا تنتهى مهمتها بانتهاء العمل بل تستمر فى وادى النيـــل باسم جماعة الخلافة الإسلامية، ثم وضع قانون للجماعة يتضمن مبادئ كثيرة منها الطاعة التامـــة للخليفـــة والدفاع عن النظام الشورى ونشر الفضائل........إلخ، مع مجادلة غير المسلمين بالتى هى أحسن وإحتـــرام الأديان، كما نص قانون الجماعة على شروط عضويتها وواجبات الرئيس والمستويات التنظيمية للجماعـــة، وهى: الجمعية العمومية، واللجنة التحضرية، واللجنة العمومية، ولجنة السكرتارية، وأمانة الصندوق، واللجان الفرعية التى تؤلف فى المدن، والقرى، ولكل منها رئيس ووكيل وسكرتير وأمـــين صـــندوق، وأن يكـــون للجماعة صحف......إلخ. (انظر: طارق البشرى: المرجع السابق، ص٣٠٢،٣٠٣).

١٠٢– طارق البشرى: المرجع السابق، ص٣٠٠ –٣٠٥.

١٠٣– عمر عبد العزيز عمر: موضوعات فى تاريخ الشعوب الإسلامية، ص١٦٩.

١٠٤– طارق البشرى: المرجع السابق، ص٣٠٦.

١٠٥– نفسه: ص٣٠٦،٣٠٧.

١٠٦– المؤتمر الإسلامى بفلسطين والخلافة: مجلة نور الإسلام، المجلد الثانى، جـ٦، مطبعة المعاهد الدينية، القاهرة، بتاريخ جمادى الآخرة ١٣٥٠هـ/أكتوبر ١٩٣١ م، ص٤٦٤.

١٠٧– محمد سعيد العشماوى: المرجع السابق، ص٢٢١.

١٠٨– سامى أبو النور: دور القصر فى الحيـــاة الـــسياسية فى مـــصر (١٩٣٧ –١٩٥٢) مكتبـــة مـــدبولى، القاهرة،١٩٨٨، ص٢٧٤.

١٠٩– حسن البنا: هو حسن بن أحمد بن أحمد بن عبد الرحمن البنا، مؤسس جماعة الإخـــوان المـــسلمين بمـــصر وصاحب دعوقم ومنظم جماعتهم، ولد فى المحمودية (محافظة البحيرة) عام (١٣٢٤هـ/١٩٠٦م) وتخرج فى مدرسة دار العلوم بالقاهرة، واشتغل بالتعليم، فتنقل فى بعض البلدان، متعرفاً إلى أهلـــها مختـــبراً طبـــاعهم وعاداقم واستقر مدرساً فى مدينة الإسماعلية، فاستخلص أفراداً صارحهم بما فى نفسه، فعاهدوه على الـــسير معه ؛ لاعلاء كلمة الاسلام، واختار لنفسه لقب " المرشد العام "، وأقاموا بالإسماعيليـــة أول دار للإخـــوان وبادروا إلى إعلان الدعوة بالدروس والمحاضرات والنشرات، وانفرد هو بزيارة المدن الأخرى، وما لبـــث أن انتشرت دعوته وعمت معظم مدن ومحافظات مصر، وعظم أمر الإخوان وناهز عددهم نصف مليون، وخشى رجال السياسية فى مصر اصطدامهم بهم ؛ فحاولوا إبعادهم عن السياسية، وقام الشيخ يعـــرف الإســـلام فى

إحدى خطبه الكثيرة بأنه: " عقيدة وعبادة ووطن وجنسية وسماحة وقوة، وخلق ومادة وثقافة، وقانون " وأنشأ بالقاهرة جريدة " الإخوان المسلمون " جريدة يومية فكانت منبرة الكتابي إلى جانب منابره الخطابية، وقد ظلوا يعملون فى العلن إلى أن حدثت فى القاهرة والإسكندرية أحداث إرهابية عجزت السلطات القائمة عن معالجتها ؛ فلجأ رئيس الوزراء " محمود فهمي النقراشي" إلى إغلاق أندية (الإخوان) ومطاردة البارزين منهم، وإعتقال الكثيرين، والتضيق على زعيمهم (البنا) فتحولوا إلى خلايا سرية تعمل فى الخفاء وتصدى أحدهم إلى النقراشى فاغتاله جهرة أمام حرسه وجنده، ولم يمض وقت طويل حتى تصدى للبنا ثلاثة أشخاص وهو إمام مركز " جمعية الشبان المسلمين " فى القاهرة ليلاً فاطلقوا عليه رصاصهم وفروا، وقد توفى على إثرها عام (١٣٦٨هـ/١٩٤٩م). (انظر: خير الدين الزركلي، المرجع السابق، جـ٢، ص١٨٣،١٨٤).

١١٠- سامى أبو النور: المرجع السابق، ص٢٧٤،٢٧٥.

١١١- نفسه: ص٢٧٦،٣١٦.

١١٢- محافظ عابدين: الأزهر (الخلافة الإسلامية)، محفظة ٣٥٧، ملف ١، مقالة عن الخلافة وإسنادها إلى حضرة صاحب الجلالة الملك، بتاريخ ٢٦ربيع الأول ١٣٥٧هـ/٢٦مايو ١٩٣٨م، ص٨، ٩.

١١٣- مصر والخلافة الإسلامية: جريدة الأهرام، السنة ٦٤، العدد ١٩٢٩٥، بتاريخ ٣ربيع الأول ١٣٥٧هـ/٢يونية١٩٣٨م، ص٨.

١١٤- تم التوقيع على هذه المعاهدة فى (٨جمادى الآخرة ١٣٥٥هـ/٢٦ أغسطس ١٩٣٦م) (بقاعة لوكارنو) بوزارة الخارجية البريطانية، وصدق عليها مجلس الوصاية، وصدر بها القانون رقم (٨٠) فى (٦ رمضان ١٣٥٥هـ/٢٠نوفمبر ١٩٣٦م). (انظر: جمال بدوى ولمعى المطيعي، تاريخ الوفد، تقديم: نعمان جمعة، طـ١، دار الشروق، القاهرة،١٤٢٤هـ/٢٠٠٣ م، ص٣٨٦) وتشتمل المعاهدة على البنود الآتية: ١- انتقال القوات العسكرية من المدن المصرية إلى منطقة قناة السويس، وبقاء الجنود البريطانيين فى السودان بلا قيد أو شرط. ٢- تحديد عدد القوات البريطانية فى مصر بحيث لا يزيد عن ١٠ألاف جندى و٤٠٠طيار مع الموظفين اللآزمين لأعمالهم الإدارية والفنية، وذلك وقت السلم فقط، أما حالة الحرب فلإنجلترا الحق فى الزيادة، وبهذا يصبح هذا التحديد غير معترف به. ٣- لا تنتقل القوات البريطانية للمناطق الجديدة إلا بعد أن تقوم مصر ببناء الثكنات وفقاً لأحدث النظم. ٤- تبقى القوات البريطانية فى الإسكندرية ٨سنوات من تاريخ بدء المعاهدة. ٥- تظل القوات البريطانية الجوية فى معسكرها فى منطقة القنال، ومن حقها التحليق فى السماء المصرية، ونفس الحق للطائرات المصرية. ٦-فى حالة الحرب تلزم الحكومة المصرية بتقديم كل التسهيلات والمساعدات للقوات البريطانية، وللبريطانيين حق استخدام موانئ مصر ومطاراتها وطرق المواصلات بها. ٧- بعد مرور ٢٠عاماً من التنفيذ للمعاهدة يبحث الطرفان فيما إذا كان وجود القوات البريطانية ضرورياً ؛ لأن الجيش المصرى أصبح قادراً على حماية حرية الملاحة فى قناة السويس وسلامتها، فإذا قام خلاف بينهما فيجوز عرضه على عصبة الأمم. ٨- حق مصر فى المطالبة بإلغاء الامتيازات الأجنبية. ٩- إلغاء جميع الاتفاقيات والوثائق المنافية لأحكام هذه المعاهدة ومنها تصريح ٢٨فبراير بتحفظاته الأربعة. ١٠- تحويل إرجاع الجيش المصرى للسودان والإعتراف بالإدارة المشتركة مع بريطانيا. ١١- حرية مصر فى عقد

المعاهدات السياسية مع الدول الأجنبية بشرط ألا تتعارض مع أحكام هذه المعاهدة. ١٢– تبادل السفراء مع بريطانيا العظمى. وعلى الرغم من الإيجابيات التى حوتها المعاهدة والاعتراف باستقلال مصر ؛ فإنها لم تحقــق الاستقلال المطلوب حيث حوت فى طياتها بعض أنواع السيادة البريطانية، فقد ألزمت مصر بتقديم المساعدات فى حالة الحرب وإنشاء الثكنات التى فرضت أعباء مالية جسيمة، مما يؤخر الجيش المصرى وإعداده ليكــون أداة صالحة للدفاع عنها، كما أنه بموجب هذه المعاهدة تصبح السودان مستعمرة بريطانية يحرســها جنــود مصريون ؛ لذلك طالبت وزارة النحاس فى(صفر ١٣٧٠هـ/مارس ١٩٥٠م) الــدخول فى مفاوضــات جديدة مع الحكومة البريطانية، واستمرت هذه المفاوضات ٩شهور ظهر فيها تشدد الجانب البريطانى، مما جعل النحاس باشا يعلن قطع المفاوضات وإلغاء معاهدة (١٣٥٥هـ/١٩٣٦م) واتفاقية السودان، وقدم البرلمان مراسيم تتضمن مشروعات القوانين المتضمنة لهذا الإلغاء، فصدق عليها البرلمان وصدرت القوانين التى تؤكد الإلغاء الذى نتج عنه إلغاء التحالف بين بريطانيا ومصر، واعتبرت القوات الموجودة فى منطقة القناة قــوات محتلة، ومن هنا بدأ النضال يشتعل مرة أخرى، ولكن هذه المرة نضال مسلح. (انظر: الموقــع الإلكتــرونى، http: //ar. wikipedia.org، بتاريخ ٢١ربيع الأول ١٤٣١هـ/٧مارس ٢٠١٠م).

١١٥– سيرانيان: مصر ونضالها من أجل الإستقلال ١٩٤٥–١٩٥٢، ترجمة: عاطف عبد الهــادى عــلام، دار الثقافة الجديدة، القاهرة، ١٩٨٥، ص٢٤١–٢٤٤.

١١٦– نداء من شيخ الأزهر وعلمائه: جريدة الأهــرام، الــسنة ٧٧، العــدد ٢٣٧٢٠، بتــاريخ ١٨المحــرم ١٣٧١هـ/١٩أكتوبر ١٩٥١م، ص٥.

١١٧– سيرانيان: المرجع السابق، ص٢٤٧. * الجنيه الاسترليني: كان من جراء ارتباك العملة فى عهــد الخــديو إسماعيل بسبب قلة الكمية التى تسك منها العملة المصرية، لا سيما الجنيه المصرى، انتشار العملــة الأجنبيــة وبخاصة الجنيه الإسترليني (الإنجليزى) وراجت سوقها، وهى نقود رديئة تطرد من سوق النقود الجيدة ؛ لأن الناس فى معاملاتهم يحتفظون بالنقود الجيدة التى يكثر عيارها، وكثرت النقود الرديئة فى الــسوق فــزادت الأمور المالية تعقيداً خاصة وأن أقساط الديون كان يجب أداؤها بالنقود الجيدة، وطبقاً للمرسوم الذى صدر بتاريخ (٢٦صفر ١٣٠٥هـ/١٣نوفمبر ١٨٨٧م) الذى اعتبر أساس السياسة النقدية فى مصر، وكان مــن أهم بنوده جعل وحدة النقود المصرية هى الجنيه المصرى الذهبى مع سك عملة فضية وبورنزيه ونيكلية مــن الفئات الصغيرة تساعد على حركة التداول بين الناس، مع الإحتفاظ بثلاثة أنواع من النقود الأجنبية، وهــى الجنيه الإنجليزى وسعره سبعة وتسعون ونصف قرش إلى جانب الجنيه الفرنسى والتركــى. (انظــر: أمــين مصطفى عفيفى عبد الله، تاريخ مصر الاقتصادى والمالى فى العصر الحديث، طـ٣، مكتبة الأنجلو المــصرية، القاهرة، ١٩٥٤، ص٣٢٧–٣٢٩).

١١٨– شيخ الجامع الأزهر إبراهيم حمروش: من علماء الأزهر إلى الشعوب العربية الإســلامية، مجلــة الرابطــة الإسلامية، السنة السابعة، العدد ١٥٦، القاهرة، بتاريخ ١٦صــفر ١٣٧١ هــــ/١٦نــوفمبر ١٩٥١م، ص٩، ١٠.

١١٩- نفسه.

١٢٠- جمال بدوى ولمعى المطيعى: المرجع السابق، ص٦٠١.

١٢١- سيرانيان: المرجع السابق، ص٢٩٧-٣٠٣ ؛ جمال بدوى ولمعى المطيعى: المرجع السابق، ص٦٤١-٦٢٠

١٢٢- على عبد العظيم: المرجع السابق، جـ٢، ص١٣٦-١٣٩ ؛ محمد عبد المنعم خفاجى: المرجع السابق، جـ١، ص٣١٧-٣٢٠ ؛ أشرف فوزى صالح: المرجع السابق، جـ٤، ص٢٢-٢٤.

١٢٣- ماجدة على صالح ربيع: المرجع السابق، ص١٩٢،١٩٣.

١٢٤- القائد العام فى مشيخة الأزهر: جريدة الأهرام، السنة ٧٨، العدد ١٤٠١٣، بتاريخ ١٩ذى القعدة ١٣٧١هـ/١٠أغسطس١٩٥٢م، ص٤.

١٢٥- ولمزيد من التفاصيل عن أهم النتائج التى ترتبت على حادثة المنشية (انظر: عبد العظيم رمضان، الإخوان المسلمون والتنظيم السرى، مطابع روز اليوسف، القاهرة،١٩٨٢، ص٩-٢١). والتى يمكن إجمالها فى الآتى: حل جماعة الإخوان المسلمين، إعتقال ومحاكمة وإعدام بعض الإخوان المسلمين، وعزل وتحديد إقامة محمد نجيب. (انظر: أحمد حمروش، ثورة ٢٣يوليو، جـ٣،الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٣،ص١٥٢،١٥٣).

١٢٦- ماجدة على صالح ربيع: المرجع السابق، ص٢٢٧.

١٢٧- سورة النحل: الآية ١٢٥.

١٢٨- سورة الأنفال: الآية ٤٦.

١٢٩- سورة المائدة: الآية ٢.

١٣٠- سورة الطلاق: الآية ١.

١٣١- سورة البقرة: الآية ٢٢٩.

١٣٢- سورة آل عمران: الآية ١٠١ * نداء من جماعة كبار العلماء: مجلة الرابطة الإسلامية، السنة العاشرة، العدد ٢٢٨، القاهرة، بتاريخ ٢٠ربيع الأول ١٣٧٤هـ/١٦نوفمبر ١٩٥٤م، ص٣-٥.

١٣٣- حماد أحمد حماد الدسوقى: المرجع السابق ، ص٣٢٠.

١٣٤- فهمى الشناوى: من أزهر الشعب إلى أزهر القيصر، مجلة المختار الإسلامى، السنة ١٩، العدد ١٨٢، القاهرة، بتاريخ ١٥شوال ١٤١٨هـ/١٢فبراير ١٩٩٨م، ص٦٧-٧٠.

١٣٥- ماجدة على صالح ربيع: المرجع السابق، ص١٩٣.

١٣٦- نفسه: ص٥٤،٢٠١.

١٣٧- سورة الأنفال: الآية ٦٠.

١٣٨- شيخ الأزهر يؤيد تسليح الجيش: مجلة نور الإسلام، العدد الثالث، مطبعة لجنة البيان العربى، القاهرة، بتاريخ ربيع الأول ١٣٧٥هـ/ أكتوبر ١٩٥٥م، ص٣،٤.

١٣٩- بيان شيخ الأزهر وكبار العلماء يؤيدون الرئيس: مجلة نور الإسلام، العدد الثالث، مطبعـة لجنـة البيـان العربى، القاهرة، بتاريخ ربيع الأول ١٣٧٥هـ/أكتوبر ١٩٥٥م، ص٥-٧.

١٤٠- رفعت سيد أحمد: المرجع السابق، ص١٢٤.

١٤١- سورة البقرة: الآية ١٩٠.

١٤٢- نداء من شيخ الأزهر وعلمائه: مجلة الأزهر، المجلد ٢٨، جـ٤، مشيخة الأزهر، القاهرة، بتاريخ غرة ربيع الآخر ١٣٧٦هـ/٤نوفمبر ١٩٥٦م، ص٣٧٢،٣٧٣.

١٤٣- شيخ الجامع الأزهر عبد الرحمن تاج: نشاط الأزهر فى مكافحة الطغيان، مجلة الأزهر، المجلد ٢٨، جـ٥، مشيخة الأزهر، القاهرة، بتاريخ غرة جمادى الأولى ١٣٧٦ /٣ديسمبر ١٩٥٦م، ص٤٨٢ -٤٨٨.

١٤٤- شيخ الجامع الأزهر عبد الرحمن تاج: نشاط الأزهر فى مكافحة الطغيان، المجلـد ٢٨، جـــ٥، مـشيخة الأزهر القاهرة، بتاريخ غرة جمادى الأولى ١٣٧٦هـ/٣ديسمبر ١٩٥٦م، ص٤٨١،٤٨٢.

١٤٥- شيخ الجامع الأزهر عبد الرحمن تاج: نشاط الأزهر فى مكافحة الطغيان، المجلـد ٢٨، جـــ٥، مـشيخة الأزهر القاهرة، بتاريخ غرة جمادى الأولى ١٣٧٦هـ/٣ديسمبر ١٩٥٦م، ص٤٨١.

١٤٦- شيخ الجامع الأزهر عبد الرحمن تاج: جهاد الأزهريين بأموالهم بعد جهادهم بأنفسهم، مجلة الأزهر، المجلـد ٢٨، جـ٦، مشيخة الأزهر، القاهرة، غرة جمادى الآخرة ١٣٧٦هـ/٢يناير ١٩٥٧م، ص٦٠٢.

١٤٧- شيخ الجامع الأزهر عبد الرحمن تاج: جهاد الأزهريين بأموالهم بعد جهادهم بأنفسهم، مجلة الأزهر، المجلـد ٢٨، جـ٦، مشيخة الأزهر، القاهرة، غرة جمادى الآخرة ١٣٧٦هـ/٢يناير ١٩٥٧م، ص٦٠٢.

١٤٨- أبو الوفا المراغى: المصدر السابق، جـ٧، ص٦٦٦،٦٦٧.

١٤٩- علماء الأزهر يؤيدون الرئيس: جريدة الأهرام، السنة ٨٢، العدد ٢٨٥ ٢٥، بتاريخ ١٢جمادى الآخـرة ١٣٧٥هـ/٢٥يناير ١٩٥٦م، ص٧.

١٥٠- جلال يحيى: المغرب الكبير الفترة المعاصرة وحركات التحرير والاستقلال، جـ٣، الدار القومية للطباعـة والنشر، القاهرة، ١٩٦٦، ص١١٤٩-١١٦٥ ؛ شوقى عطا الله الجمل: المغرب العربى الكـبير (فى الفـتح الإسلامى إلى الوقت الحاضر)، طـ٢، المكتب المصرى لتوزيع المطبوعات، القـاهرة، ١٩٩٧، ص٤٣٧-٤٤٠ ؛ الموقـــع الإلكـــترونى: http:// ar.wikipedia.org. بتـــاريخ ٢١ربيـــع الأول ١٤٣١هـ/٧مارس٢٠١٠م

١٥١- بيان إلى الشعوب الإسلامية عن أحداث مراكش من جماعة كبار العلماء فى الأزهر: مجلة الأزهر، المجلد ٢٥ جـ١، مشيخة الأزهر، القاهرة، بتاريخ غرة المحرم ١٣٧٣هـ/١٠سبتمبر ١٩٥٣م، ص٤٤،٤٥.

١٥٢- جلال يحيى: المرجع السابق، ص١١٦٥-١١٦٨ ؛ شوقى عطا الله الجمل: المرجـع الـسابق، ص٤٤١-٤٤٣

١٥٣- عبد الحميد عبد الجليل أحمد شلبى: العلاقات السياسية بين مصر والعراق (١٩٥١-١٩٦٣م)، سلـسلة تاريخ المصريين، العدد ١٩٠، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٠، ص٢٢٩-٢٣٨.

١٥٤- عبد الحميد عبد الجليل أحمد شلبى: المرجع السابق، ص٢٤٣،٣١٤-٣١٦.

١٥٥- عبد الحميد عبد الجليل أحمد شلبى: المرجع السابق، ص٢٥٥-٢٦٤.

١٥٦- سورة الممتحنة: الآية ٨،٩.

١٥٧- سورة الممتحنة: الآية رقم ١.

١٥٨- سورة المجادلة: الاية رقم ٢٢.

١٥٩- عبد الرحمن تاج شيخ الجامع الأزهر: نداء فضيلة الأستاذ الأكبر شيخ الجامع الأزهر إلى العالم العربى والإسلامى بمناسبة الأحداث الجارية فى العراق، مجلة الأزهر، المجلد ٢٨، جـ٥، مشيخة الأزهر، القاهرة، بتاريخ غرة جمادى الأولى ١٣٧٦هـ/٣ديسمبر ١٩٥٦م، ص أ ؛ شيخ الأزهر يدعو العراق إلى الوحدة ويطالب شعبه بمناهضة الأحلاف والإستعمار: جريدة الأهرام، السنة ٨٢، العدد ٢٥٥٦٨، بتاريخ ٣جمادى الأولى ١٣٧٦هـ/٥ديسمبر ١٩٥٦م، ص٤،٧.

١٦٠- نفسه.

١٦١- سورة الأنبياء: الآية رقم ٩٢.

١٦٢- سورة التوبة: الآية رقم ٧١.

١٦٣- سورة التوبة: الاية رقم ١٠٧-١١٠.

١٦٤- بيان من علماء الأزهر الشريف إلى الشعوب العربية والعالم الإسلامى فى شأن الأحداث الجارية فى العراق: مجلة الأزهر، المجلد ٢٨، جـ٦، مشيخة الأزهر، القاهرة، بتاريخ غرة جمادى الآخرة ١٣٧٦هـ/٢يناير ١٩٥٧م، ص٥٤٢-٥٤٤.

١٦٥- الموقع الإكترونى: http://ar.wikipedia.org، بتاريخ ٢٦ربيع الأول ١٤٣١هـ/١٢مارس ٢٠١٠م.

١٦٦- صدر هذا التصريح فى (١٧المحرم ١٣٣٦هـ/٢فبراير ١٩١٧م) بعد احتلال القوات البريطانية لميناء غزة أصدر اللورد بلفور Lord Balfour تصريحه المعروف بإسمه، وكان التصريح فى صورة خطاب موجه إلى وزير الخارجية اللورد إدموند روتشيلد Lord Edmynd Rothschild وكان نص التصريح كما يلى: " عزيزى اللورد روتشيلد يسرنى سروراً كثيراً أن أنهى إليكم -نيابة عن حكومة جلالته - التصريح الآتى الذى يعلن العطف على المطامع اليهودية، وقد عرض هذا التصريح على الحكومة البريطانية فوافقت عليه، إن حكومة جلالته تنظر بعين العطف إلى تأسيس وطن قومى للشعب اليهودى فى فلسطين، وستبذل جهدها لتسهيل تحقيق هذه الغاية على أن يفهم جلياً أنه لن يؤتى بعمل من شأنه أن يغير الحقوق المدنية والدينية التى تتمتع بها الطوائف غير اليهودية المقيمة الآن فى فلسطين، ولا الحقوق والوضع السياسى الذى يتمتع به اليهود فى البلدان الأخرى، وأكون ممتناً لو أبلغتم هذا التصريح إلى الإتحاد الصهيونى ". (انظر: عمر عبد العزيز عمر: تاريخ المشرق العربى (١٥١٦-١٩٢٢)، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ١٩٩٦، ص٥٠٤) .

١٦٧– عاصم الدسوقى: الصهيونية والقضية الفلسطينية فى الكونجرس الأمريكى ١٩٤٣-١٩٤٥، مطبوعـات دارة الملك عبد العزيز، الرياض،١٤٠٣هـ/١٩٨٣م، ص٧.

١٦٨– قرار جماعة كبار العلماء فى قضية فلسطين: جريدة الأهـرام، السـنة ٦٤، العـدد ١٩٣٧٣، بتـاريخ ٢٣جمادى الآخرة ١٣٥٧هـ/١٩أغسطس ١٩٣٨م، ص٩.

١٦٩– قرارات علماء الأزهر لإنقاذ فلسطين: جريدة الأهرام، السنة ٧٤، العدد٢٢٥٦٢، بتـاريخ ٢١جمـادى الآخرة ١٣٦٧هـ/٣٠إبريل ١٩٤٨م، ص٤.

١٧٠– نفسه.

١٧١– جواد رياض ومنصور مندور: الأزهر وفلسطين سيرة وفتاوى، تقديم: رفعت سيد أحمد، منتـدى العلمـاء بمركز يافا للدراسات والأبحاث، القاهرة، ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م، ص١٧-٢٤.

١٧٢– نفسه: ص ٢٦-٢٨.

١٧٣– جواد رياض ومنصور مندور: المرجع السابق، ص٢٩،٢٨ * كانت لجنة الفتوى بالجامع الأزهر خـلال تلك الفترة مكونة من العلماء الآتى أسماءهم، وقد مثلوا المذاهب الفقهية الأربعة، وهم حسنين محمد مخلوف رئيس لجنة الفتوى، ومحمود شلتوت (الحنفى المذهب)، وعيسى منون (الشافعى المذهب)، ومحمد الطنيخـى (المالكى المذهب)، ومحمد عبد اللطيف السبكى (الحنبلى المذهب) وجميعهم أعضاء فى جماعة كبار العلمـاء، وبحضور الشيخ زكريا البرى أمين اللجنة. (انظر: ماجدة على صالح ربيع، المرجع السابق، ص٣١٨ ؛ جواد رياض ومنصور مندور، المرجع السابق، ص٢٩).

١٧٤– ماجدة على صالح ربيع: المرجع السابق، ص٣١٨.

١٧٥– نفسه: ص٣١٩.

الفصل الرابع

الهيئة وبعض القضايا الثقافية والاجتماعية

تعتبر دراسة الدور الثقافى والإجتماعى لهيئة (جماعة) كبار العلماء مرحلة مهمة من مراحل دارسة هيئة كبار العلماء فى الفترة الواقعة بين عامى (١٣٢٩-١٣٨١هـ/١٩١١-١٩٦١م)، وعلى ذلك فسوف يتم التعرض فى هذا الفصل لدراسة موقف الهيئة من بعض القضايا الثقافية والإجتماعية خلال فترة البحث، من خلال إلقاء الضوء على الدور الثقافى للهيئة، والذى تمثل فى العلمانية وما ترتب عليها من ظهور بعض القضايا، مثل: مَدنية القوانين جميعاً وتمثيل الأقليات وهى مقالة نشرت عام (١٣٤٠هـ/١٩٢٢م)، وكتاب الإسلام وأصول الحكم المنشورعام (١٣٤٤هـ/١٩٢٥م)، وكتاب فى الشعر الجاهلى المنشور عام (١٣٤٥هـ/١٩٢٦م)، هذا بخلاف دور الهيئة فى مقاومة التنصير ومشروعاتها الثقافية، التى تمثلت فى التفسير الفاروقى للقرآن الكريم، ومجمع فاروق الأول للشريعة الإسلامية، كما سيتم إلقاء الضوء على الدور الاجتماعى للهيئة من خلال المواقف التى اتخذتها تجاه بعض القضايا الإجتماعية التى ظهرت خلال فترة البحث، كقضية الحجر على الملكة نازلى، وحل الوقف الأهلى، ومقاومة البدع والمنكرات والمناسبات، وسوف يتم تناولها مرتبةعلى النحو التالى:

أولا: الدور الثقافى للهيئة:

لقد عاصر نشأة هيئة كبارالعلماء موجة من الإختراق الثقافى الذى عم البلاد، وكان له أكبر الأثر فى بلورة الأغراض التى تقوم عليها الهيئة فى سبيل الدعوة إلى الله، مثل: التعريف الأوفى بالإسلام والدعوة إليه، والإرشاد إلى أصوله الإعتقادية وأحكامه الخلقية والعملية، وإحباط مساعى الكائدين للإسلام وحماية المسلمين من

تأثيرهم، والعمل على أن يحيا المسلمون حياة إسلامية صحيحة[١]، وكان للهيئة دور كبير فى مواجهة هذه التيارات الفكرية الغريبة على الإسلام والمسلمين، من العلمانية والبعثات التنصيرية.... وغيرها، وما استتبع ذلك من فصل الدين عن الدولة، وتنحية الشريعة الإسلامية وقوانينها عن مجالات الحكم والقضاء، وإليك تفصيل ذلك:

١– العلمانية:

أ– تعريف العلمانية:

هى دعوة غريبة عن الفكر الإسلامى وفدت إليه من خلال ثورات أوروبا على سلطان الكنيسة، التى كانت تصادر حرية العلم وتحارب العلمـــاء، [٢] والعلمانيـــة اصطلاح حديث يقصد به ماليس دينيا ولا كهنوتيا، ولعله مشتق من لفـــظ العـــالَم، وجاء فى بعض المعاجم " العلمانى – عند الغربيين المسيحيين – من يعى بشئون الدنيا، نسبة إلى العلم بمعنى العالِم، وهو خلاف الكهنوتى " ويمكن تلخيص مفهـــوم هـــذا المصطلح فى أنه "الإيمان العقلى المادى "، وأما العلمنة فمعناها " الوصف بالعلمانية "، كأن تقول علمنة الثقافة وعلمنة التعليم وتقصد بذلك الوصف بالعلمانية، ويـــرى البعض أن أصول العلمانية ترجع إلى ردود الفعل لثورة مارتن لوثر عام (٩٢٦هـــ / ١٥٢٠م) على البابا وانتقاده العنيف إياه؛ لبيع صكوك الغفران للعصاة والخـــاطئين من المسيحيين مقابل مال كثير يدفع للبابا فيضمن لهم دخول الجنة، ولسخط لـــوثر على عبادة القديسين ودعوته إلى العمل بالكتاب المقدس وحده، وقد ترتـــب علـــى ذلك تجريد الدولة من كل نشاط دينى، وعدم تحميل ميزانية الدولة شيئا من نفقـــات الكنائس والأديرة، وتحريم التعليم الدينى فى المدارس والمعاهد الحكوميه. [٣]

وعن مفهوم العلمانية يقول محمد البهى (من علماء الأزهر الشريف):" وهى إعتقاد بأن الدين والشئون الإيكليريكية (اللآهوتية والكنيسية) والرهبنة لا ينبغـــى أن تدخل فى أعمال الدولة وبالأخص فى التعليم العام، ومن ثم يكون الهـــدف مـــن

التحول إلى العلمانية هو التخلص من الرهبنة والعهد الرهبنى... العلمانية إذا تعنى الفصل الكامل بين سلطة الدولة وسلطة الكنيسة، وبتعبير أدق بين الدنيوى غير المقدس والكنسى المقدس، وعلى ذلك تختص الدولة بالشئون السياسية والاقتصادية والتعليمية والتشريعية، وتختص الكنيسة بشئون الأسرة فى مراسم الزواج وطقوس الوفاة ونظام الرهبنة (الإيكلروس) ".(٤)

أما الشيخ محمد الخضر حسين فيقول:" إن الذين يدعون إلى فصل الدين عن الدولة فريقان: فريق يعترف بأن للدين أحكاما وأصولا تتصل بالقضاء والسياسة، ولكنهم ينكرون أن تكون هذه الأحكام والأصول كافلة بالمصالح آخذه بالسياسة إلى أحسن العواقب، ولم يبال هؤلاء أن يجهروا بالطعن فى أحكام الدين وأصوله وقبلوا أن يسميهم المسلمون ملاحدة؛ لأنهم معروفون بأنهم لا يؤمنون بالقرآن ولا بمن نزل عليه القرآن، و فريق آخر يرى أن الإعتراف بأن فى الدين أصولاً قضائية وأخرى سياسية، ثم الطعن فى صلاحهما إذنان بالإنفصال عن الدين، وإذا دعا المنفصل عن الدين إلى فصل الدين عن السياسة كان قصده مفضوحا وسعيه خائبا؛ فاخترع هؤلاء طريقا حسبوه أقرب إلى نجاحهم وهو أن يَدَّعُو أن الإسلام توحيد عبادات، ويجحدوا أن يكون فى حقائقه له دخل فى القضاء والسياسة، وجمعوا على هذا ما استطاعوا من الشبه؛ لعلهم يجدون فى الناس جهالة أو غباوة، فيتم لهم ما بيتوا. (٥)

واستطرد قائلاً: " هذان مسلكان لمن ينادى بفصل الدين عن الدولة، وكلاهما يبتغى من أصحاب السلطان أن يصنعوا للأمة الإسلامية قوانيناً تناقض شريعتها، ويسلكوا بها مذاهب لا توافق ما ارتضاه الله فى إصلاحها، وكلا المسلكين وليد الإفتتان بسياسة الشهوات، وقصور النظر عما لشريعة الإسلام من حكم بالغات، أما يعلموا أن الإسلام قد جاء بأحكام وأصول قضائية، ووضع فى فم السياسة لجاماً من الحكمة، ومن ينكر ذلك فقد تجاهل القرآن والسنة ولم يحفل بسيرة الخلفاء الراشدين

إذ كانوا يزنون الحوادث بقسطاس الشريعة، ويرجعون عند الإختلاف إلى كتاب الله و سنة رسول الله (ﷺ) ". [٦]

و بخصوص علاقة الدين بالدولة يقول الشيخ محمد الغــزالى (مــن علمــاء الأزهر):" أنهما وحدة واحدة لا تقبل التجزئة، وإن كل محاولة للفصل بينهما إنما هى إفساد للإسلام وعدوان على عقيدته وشريعتة على الــسواء". [٧] ولا شــك فى أن الإسلام الحنيف يرفض العلمانية بشطريها سواء أكانت حسب المفهوم الأول الــذى هو نبذ الدين بالكلية وطرحه بعيداً عن مجــالات الحيــاة – سياســية، إقتــصادية، إجتماعيه، أخلاقيه –، أم كانت حسب مفهومها الثانى وهو فصل الدين عن الدولة، أما عقيدة أهل الإسلام فتقوم على التوحيد الخالص لله تعالى، وأنه المستحق للعبــادة وعدم إشراك أحد فى عبادتــه. [٨] ولقد تبارت أقلام مدرسة العلمنــة والتغريــب مروجة لمذهبها، بشتى الطرق والوسائل، وهذا ما سوف يتم التعرض له فيما يلى:

ب– مَدَنَية القوانين جميعا وتمثيل الأقليات:

فى أوئل عام (١٣٤٠ هــ / ١٩٢٢م) نشرت جريدة الأهرام مقالة لمحمــود عزمى بعنوان (مَدَنَية القوانين جميعا وتمثيل الأقليات) مهد لها بالقرار الذى أصــدره أهل مركز مليج [٩] فى اجتماعهم الذى عقدوه بناحيتهم فى (٦ شوال ،١٣٤٠ هــ / ٣٠مايو ١٩٢٢م) متضمناً المطالبة بإعتبار القومية المصرية وحدها أساســا لتقريــر حقوق المصريين وواجباتهم العامة، والمطالبة بتوحيد الشرائع والقضاء وجعلهما مدنيين فى الأحوال الشخصية كما فى المعاملات، أو وضع الدستورعلى الأقل بحالة لا تكون فى المستقبل عقبة فى سبيل التشريع المدنى، وقد أعرب عن سروره وإغتباطــه بهــذا القرار، وأشار إلى أنه يستحق أن يقابل بالتصفيق الحاد؛ لأنهم قد أصــابوا تــصوير حقيقة الإصلاح فى البيئة المصرية، وأصابوا المرمى إن هم أرادوا بمــا يقترحــون أن يفضوا إشكال ماهو قائم حينذاك من خلاف على تمثيل الأقليات العنصرية والدينيــة

فى البرلمان، وقد علل سر ابتهاجه بهذا الاقتراح بأنه متفق مع من هم على مبدئه من أنه يجب أن تكون الوحدة القومية هى أساس التشريع بحيث لايكون لأى اعتبار آخر دخل فيه، لكنه رأى أنه لا يمكن تحقيق هذا الاقتراح حينذاك؛ نظرا لوجود قواعد ومبادئ تراعيها الكثرة الساحقة، وليس من الممكن مع التمسك بها أن تحقق الوحدة المصرية على الوجه المطلوب ما دامت الفروق قائمة بين الأمة من جراء الإعتبارات الدينيه، وعلى ذلك فإن تمثيل الأقليات العنصرية والدينية ضرورى فى هذه الحالة إلى أن يجيء الوقت الذى تعمم فيه القوانين المدنية بين عامة الطوائف من غير نظر إلى الإختلاف فى الأديان والتباين فى المذاهب. (١٠)

ثم ضرب مثلا لما نجم عن الفروق الدينية من بقاء الأسر غير متداخلة بل متباعدة عن بعضها البعض؛ فلإسلام يسمح للمسلم بأن يتزوج من الكتابية، وهو بذلك يسمح بدخول العنصر المسلم إلى حظيرة الأسرة الكتابيه؛ لكن هذه التقاليد – على حد وصفه – نفسها تأبى أن تتزوج مسلمة من كتابى؛ فتجعل باب الأسرة المسلمة محكم الإغلاق فى وجه أهل الكتاب جميعا ، وتمنى أن تفك تلك القيود والأغلال التى تقيد الأفكار والعواطف والأعمال وتفضى إلى جعل الأمة أشياعا وفرقا، وطالب بالمظاهر المدنية البحتة للحياة العامة جميعا، فى الأسرة والتعليم والتفكير والقضاء، وفى كل ناحية من نواحى النشاط المصرى، وقد استنكر على جماعة من أحسن المفكرين فى البلد عدم استطاعة واحد منهم أن يعارض فى لجنة الدستور ذلك الاقتراح المقرر لمبدأ الدين الرسمى للدولة المصرية؛ لذا فلابد من تمثيل الأقليات العنصرية والدينية مادام الدستورلا يهدم العتيق من المبادىء الاجتماعية العاملة – كما يزعم – ويبقى الهوة بين الطوائف المختلفه، وأن تقام الوحدة

القومية على دعائم متينه من التشريع المدنى، وأن تصدر القوانين الموحدة، وقد ختم مقاله بقوله: " فكوا عنا تلك الأغلال التى تريد أن تقيد فكرنا وتقيد عواطفنا وتقيد أعمالنا بدعوى أنها منزلة خالدة، نصرخ معكم من أعماق القلوب بأن لا أقلية

ولا أكثرية وبالمدنية فى التشريع كله، أما إن كنتم لا تقدرون فنحن لا نقدر أيضا". [١١]

ومما يذكر أن الشيخ محمد هلال الإبيارى قد رد على هذه المقالة، وأخذ يفند ما جاء به محمود عزمى بقوله: " مما لا مراء فيه أن الرأى الذى ذهب إليه أهل مركز مليج وابتهج به محمود عزمى رأى لاسبيل إلى تحقيقه بحال، إذ كيف يعقل أن يكلف أهل الأديان عامة فى قطر من الأقطار أن يَدَعُوا عقائدهم وأديانهم جانبا، ونلزمهم باستبدالها بقوانين وضعية يستنبطونها بعقولهم.وأفكارهم، مع ما يعلمه كل واحد منا من أن العقول البشرية لا يمكنها مطلقا أن تستقل وحدها بعلم المصالح والمفاسد التى يرتبط بها الشقاء والسعادة، مع مانشاهده من أن لآخر أن تخبط العقول ونقضها اليوم ما أبرمته بالأمس وهلم – هذا وحده يبين لنا أن السعادة كل السعادة إنما هى فى اتباع المبادىء التى تستنبط من الوحى السماوى المستحيل عليه أن يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه – كان عليه أن لا يخاطر بالأديان هذه المخاطرة وأن لا يغامر بها هذه المغامرة حتى يدعو الناس إلى هذه التجربة الخطيرة، فيدعوهم إلى التخلص، من ديانتهم لمجرد ظنه أنها قيود عتيقة تقيد الأفكار والعواطف "بدعوى أنها منزلة خالده "، هذا هو ما يقوله فى ترويج تلك التجربة الخطيرة مدعيا أن من وراء العمل بها إسعاد الأمة وحفظ الوحدة، وهذا بعيد عن الصحة والواقع بُعد الأرض عن السماء، إذ لو تجرد الناس عن أديانهم والتجأوا إلى ما توحيه إليهم عقولهم من السبل والوسائل فى التشريع؛ لأصبحت الأمه فى فوضى خلقية لا يعلم عاقبتها إلا الله أما ما استند إليه من أن الأديان تقصم عرى الوحدة، بتسامح الإسلام فى تزوج المسلم الكتابية وعدم تسامحه فى تزوج الكتابى بالمسلمة، فهو شاهد عليه لا له، ذلك لأن الإسلام راعى أن الغرض من الزوجية إنما هو وجود الرابطة الصحيحة بين الزوجين، وهى محافظة كل من الزوجين على عدم اقتراف ما يجرح عاطفة الآخر، والمسلم يوافق الكتابية فى كل شىء، فهو يقدس عيسى وموسى تقديسه لمحمد(ﷺ)، ولكن

الكتابى ليس كذلك؛ فمحمد(ﷺ) عنده ليس بهذه المترلة، ولو أبيح لــه أن يتــزوج بالمسلمه فلربما بدرت منه بادرة انتقاص لنبى المسلمة(ﷺ)إذلا تحظر عليه عقيدته مثل ذلك، ومن ثم يكون ذلك مثيرا للغضب فيما بين الزوجين مضيعا للمقصود الحقيقى من رابطة الزواج، هذا هو السر الذى راعاه الإسلام فى هذه القضيه فقرر مــاقرره بشأنها. أما بخصوص ما أورده من أن أحسن المفكرين لم يتسن له أن يعارض فى جعل الدين الرسمى للحكومة هو الإسلام فأى شيء مقته من جعل الدين الرسمى للحكومة الإسلام ؟!! وما العواقب السيئة التى يخشاها من تقرير ذلك المبدأ فى الدســتور ؟!! وأى شيء يخشاه على الأقليات من وضع ذلك المبدأ فى الدستور إذا كانــت تلــك الأقليات قد عاشت أمدا طويلا من الدهر وشريعة الإسلام هى قوانين الــبلاد أمنــة مطمئنة متمتعه بكل حقوقها ؟!! أفيخاف عليها بعد ذلك من وضع ذلك المبــدأ فى الدستور وقد صارت القوانين المدنية هى شريعة الأمة ؟!! وليذكر أية حكومة غــير الحكومة المصرية لم تراع حق الأكثرية، ويا ليته قصراعتراضه علــى مراعــاة حــق الأكثرية فى جعل الدين الرسمى للحكومة هو الدين الإسلامى، بل طالــب بــأن لا يتعرض الدستور لدين من الأديان، صارفا النظر عن أنه لا ســبيل إلى إهمــال حــق الأكثرية بأى وجه من الوجوه، وغير مراع ما قرره المرسوم الملكى فى نظام الوراثــة من إعتبار الإسلام دينا لمن يتولى الملك، فما علاقة تمثيل الأقليات بجعل الدين الرسمى هو الإسلام ؟ وهل فى ذلك شيء من الإجحاف بحقوق الأقليات ؟.... ". (١٢)

ويتبين مما سبق أن محمود عزمى قد خاض فى أمور خطيرة لا يستطيع ذو دين يغار على دينه، أو راغب فى الخلودوالسكينة يحترم الحقوق والعواطف أن يــسكت على ما أبرزه عزمى فى مقاله هذاالذى مس به كرامة الدين وانتهك فيه حرمة الأنبياء والمرسلين؛ مما نجم عنه قيام ثورة عامة بين علماء الأزهر الشريف وعلى رأسهم هيئة كبار العلماء، وكتبوا إلى شيخ الأزهر محمد أبو الفضل الجيزاوى –بإعتباره صاحب الهيمنه العامة على الشئوون الدينيه – أمر ذلك الحادث الجلل، موضحين له كيف أن

نشر مثل هذه الأفكار فى أمة كالأمة المصرية سوف ينجم عنه فتنة دهماء لا تحمد مغبة السير فيها، لاسيما وهى أحوج ما تكون فيه إلى الوئام والائتلاف، وأن من الناس من يضحى بنفسه فى سبيل عقيدته وهى أعز عليه من كل شيء، كما أعربت الهيئة أيضا عن حزنها الشديد من أن يقوم مسلم وسط بلد إسلامى فيه أشهر علماء الدنيا وأكبر جامعة دينية صارت مصر بها كعبة القصاد من أنحاء المعمورة، وهى ميزة كبرى لم يشارك مصر فيها بلد أخر، بالإساءة إلى الأمة وإلى الحكومة وإلى السلطان فؤاد بلا أدنى حياء ولا وجل، مستثيرا فتنة توشك أن تعم البلاد من أدناها إلى أقصاها، أن لم يتداركها السلطان فؤاد بمعاملة هؤلاء الملحدين بما يقمعهم ويعرفهم قدرهم فسيلحقوا بالناس شراً مستطيراً، لذا فهم يلتمسون من شيخ الأزهر أن يرفع شكواهم هذه إلى السلطان، راجين أن لا يغض الطرف عن مقالات يكتبها المرجفون فى الصحف السيارة لهدم الدين[١٣] .

وقام شيخ الجامع الأزهربدوره برفع هذه الشكوى إلى الديوان الملكى لعرضها على السلطان فؤاد للنظر فيها، ومضمونها: " أتشرف بأن أرجو من دولتكم تتفضلوا برفع ما يأتى إلى السدة الملكية العلية؛ لأن جمعا من علماء الجامع الأزهر الشريف من هيئة كبار العلماء وغيرهم اطلعوا على مقالة أدرجت فى عدد (١٣٧٦١) من جريده الأهرام يوم (٧ شوال ١٣٤٠ هـ /٣ يونية ١٩٢٢م)تحت عنوان (مَدَنَية القوانين جميعا وتمثيل الأقليات)، إمضاء " محمود عزمى"، فكتبوا إلى يشكون مما تضمنته هذه المقالة من مس كرامة الدين وانتهاك حرمة الأنبياء والمرسلين، وتهييج العواطف فى وقت الحاجة إلى الهدوء والسكينة، والخوف من وجود مبادىء سوفيتيه غير منظمة بمصر، وفتنة توشك أن تعم البلاد من أدناها إلى أقصاها إن لم يتداركها جلالة مولانا السلطان الحارس الوحيد للدين، وطلب منى هؤلاء العلماء أن أعرض شكواهم على الأعتاب الملكية، واثقين بأن جلالة مولانا السلطان –أعزه الله وأيد ملكه –يتصرف فى ذلك بحكمته العالية ورأيه السديد ".[١٤]

وهنا تسكت المصادر والمراجع عن ذكر النتائج التى أسفرت عن هذا الموقف الذى اتخذته الهيئة تجاه محمود عزمى، ولا سيما التماسهم إلى شيخ الأزهر وسلطان مصر؛ لاتخاذ القرار المناسب تجاه هذا الكاتب، وإن كان قد كتب بعد نشر هذا المقال بقليل أن محمود عزمى نظرا لقيام هجوم ضار ضده حول ما كتب فى هذا المقال، فإنه صرح بكفه فى الخوض فى هذه المباحث، ولكنه كتب بعد ذلك فى الموضوع نفسه دون مبالاة بما يلاقيه من هجوم ضد أفكاره، وفى المقابل قدم الشيخ محمود أبو العيون نصيحته إلى العلماء وغيرهم أن يغلقوا هذا الباب، ويكفى ما كتب عنه اتقاء شر ما لا تحمد مغبته، بما قد يؤدى إلى فتنة طائفية بين الأديان المختلفة. [١٥]

وعلى كل فإنه يمكن القول بأن الهيئة كانت فى حالة ترقب لما يجد على المجتمع المصرى من أفكار غريبة على الدين، من الممكن أن تؤدى إلى فتنة ضارية ما بين مؤيد ومعارض، وتعجز الحكومة عن قمعها، وإن دل ذلك على شيء فإنما يدل على مدى حرص الهيئة الشديد على سيادة الأمن والسلام داخل المجتمع المصرى كله.

جـ - كتاب الإسلام وأصول الحكم:

يعد كتاب الإسلام وأصول الحكم من أخطر المؤلفات التى روجت لفصل الدين عن الدولة، [١٦] فمنذ أن عرفت الطباعة طريقها إلى بلادنا لم يحدث أن أخرجت المطبعة كتابا أثار من الضجة واللغط والمعارك والصراعات مثلما أثار هذا الكتاب، الذى أصدره الشيخ على عبد الرازق [١٧] فى عام (١٣٤٤ هـ / ١٩٢٥ م)، ولم تكن أهمية هذا الكتاب وخطورته نابعتين من أنه دعوة إلى " العلمانية " وفصل الدين عن الدولة... وإنما كانت خطورته فى أنه أول محاولة " لأسلمة العلمانية " والإدعاء بأن الإسلام علمانى؛ لأن أصوله – قرآنا ، وسنة، وإجماعاً – لا تقول إنه " دين ودولة "... بل هو دين لا دولة، ورسالة روحية لا تعنى بالسياسة، ولا تطلب حكومة بعينها، ولا شأن لها بتنظيم المجتمع وتحديد لون خاص للعمران !.....

فخطورته نابعة من أنه كتاب "إسلامي " كتبه احد علماء الأزهر وقــضاة الــشرع، وعلى غلافه عنوان " الإسلام وأصول الحكــم، بحــث فى الخلافــة والحكومــة فى الإسلام". (١٨)"

إذ حاول الشيخ على عبد الرازق من خلال هذا الكتاب أن يثبت أن الإسلام لم يتورط فى وضع أى نظام خاص للمبادىء السياسية، ومن هذا المنطق ناقش قــضية الخلافة ليثبت أن مفهوم الخلافة قد أسيء فهمه، فالنبى لم يكن له خليفة على أســاس أن السلطة المستمدة من الله التى كان يتمتع بها النبى قد انتهت بوفاتــه، وأن جميــع الخلفاء الآخرين كانوا حكاما سياسيين وليسوا حكاما روحانيين أو دينيين، وأن الدين لا علاقة له بالشكل الذى تتخذه حكومة وأخرى، وليس هناك ما يمنع المسلمين مــن إلغاء نظامهم السياسى القديم وبناء آخر جديد على قواعد وأسس أفضل تنبع مــن تجربة الأمم، فى هذا الإطار ناقش الشيخ على عبد الرازق مسألة ولايــة الرســول (ﷺ)؛ ليؤكد على أن هذه الولاية لم تكن ولاية دنيوية –وفقا لما جــاء فى القــرآن والسنة–. وإنما كانت ولاية دينية؛ لأنها عبرت عن ولاية الرســول علــى أتباعــه والمؤمنين برسالته، ولم يكن لها علاقة بوجه عام بالملك أو الولاية الدنيوية، ومن هنــا خلت حياة الرسول(ﷺ) –كما يشير الشيخ على عبد الرازق –من مظاهر الحكومة السياسية، واتساقا مع هذا الرأى وصف الوحدة الإسلامية التى تحققــت فى عهــد الرسول (ﷺ) والتى شكلت الأمة الإسلامية بأنها كانت وحدة روحية من المــسلمين الذين لبوا نداء الإسلام واحتشدوا تحت رايته، رغم انتمائهم إلى شــعوب وقبائــل مختلفة، وخضوعهم بالتالى لأنظمة سياسية متباينة، ويصل الشيخ على عبد الرازق من ذلك إلى أن الوحدة التى نشأت فى زمن الرسول(ﷺ) لم تكن بــأى حــال وحــدة سياسية؛ لأنها اعتمدت على وحدة الإيمان والعقيدة، واستند فى إثبات رأيه على عدة حجج، منها: سيرة الرسول (ﷺ) ذاتها التى لم ير فيها أى محاولة للتدخل من أجــل تغيير الإتجاهات السياسية للأمم المختلفة، أو لطريقة حكمها، أو لطبيعــة العلاقــات

الإجتماعية، والسياسية، والاقتصادية، القائمة بين شعوب أمة واحدة أو بينها وبين الأمم الأخرى، ولم ينكر الشيخ على عبد الرازق أهمية السنن والفرائض والقوانين التى أتى بها الرسول (ﷺ) للعرب وغير العرب من المسلمين، والتى كان لها تأثير فى مختلف سبل حياة هذه الأمم، ولكنه يشير إلى أن هذه القوانين والسنن والمنهيات لم يكن لها علاقة مباشرة بطرق الحكومة السياسية أو سن الشرائع الضرورية لحكومة حضارية، فجوهر ما جاء به الإسلام ينصب على العلاقات الشرعيه والخراج، والزكاة، والحدود التى تنتمى فى النهاية إلى العقيدة نفسها. (١٩)

ومن هنا يخلص الشيخ على عبد الرازق من مجمل ما طرحه فى كتابه إلى أن الدين الإسلامى برىء من فكرة الخلافة، وبرىء أيضا من كل ما أحاط بها من مظاهر الخوف وعظمة القوة، إذ أن إنشاء الخلافة لم يكن له علاقة بالوظائف الدينية، وأن الخلافة لم تكن أكثر من سلطة قضائية وشرعية لإستخدام القوة والولاية، وهى تعبر بالضرورة عن وظائف سياسية بحتة وليس لها أى دخل بالدين، والدين لا يقرها ولا ينفيها أيضا فهو لم يأمر بها ولم ينه عنها؛ لأنه ببساطة ترك للمسلمين حرية الاختيار، ويرى الشيخ على عبد الرازق أن حرية الإختيار يجب أن يحكمها العقل فيتأسس شكل الحكم على تجارب الأمم الأخرى والأحكام والقوانين السياسية؛ لأنه ليس هناك شىء فى الدين يمنع المسلمين من مناقشة الأمم الأخرى فى مجال العلوم السياسية والاجتماعية، وبالتالى فالمسلمون أحرار فى النظام الخلافى وفى تأسيس قواعد ملكهم، وتكون ولايتهم طبقا لقواعد الحكم المستمدة من خبرات الأمم. (٢٠)

ولما ألقيت هذه الأفكار وسط الظروف السياسية، والملابسات الدولية، والعوامل الخاصة بالمجتمع المصرى والمجتمعات الإسلامية يومئذ، والتى ساهمت وساعدت على أن يكون لهذا الكتاب كل ذلك الخطر الذى كان له، وأن تحدث بسببه تلك المعركة الكبرى التى انعدم نظيرها. ولو أن هذا البحث قد جاء فى ظرف غير الذى جاء فيه؛ لما أثار ما أثار من جدل وعراك، ولكن الذى حدث أن هذا

البحث قد كتب ودفعت به المطبعة المصرية إلى المجتمع المصرى والمجتمعات العربيـــة الإسلامية فى وقت كانت فيه قضية الخلافة الإسلامية مثارة، بل كانت قضية القضايا وأهم أحداث الساعة لدى العديد من الدوائر والأوساط، كما تطلعت لمـــلء هـــذا المنصب المهيب عروش وأمراء، كان فى مقدمتهم الملك فؤاد، ومن ثم فإن كتـــاب " الإسلام وأصول الحكم " لم يكن بحثا أكاديميا من أبحاث السياسة أو علم الكلام عند المفكرين والمثقفين المسلمين، وإنما كان بالدرجة الأولى وقبل كل شىء جهدا سياسيا فى معركة سياسية حامية، بل ضارية، وقائمة على قدم وساق، كما كان تحديا لعروش وملوك بكل ما ورائها من قوى وإمكانيات، و مناوأة لقطاعات عريضة ذات نفوذ فى مختلف أنحاء العالم الإسلامى.(٢١)

وعندما نشر هذا الكتاب قدمت إلى مشيخة الجامع الأزهر عرائض وقع عليها جم غفير من العلماء فى تواريخ (٢٣ ذى القعدة، وغرة و٨ ذى الحجة ١٣٤٣ هـ / ١٥ و ٢٣ و ٣٠ يونية ١٩٢٥ م) تضمنت أن الكتاب المذكور يحـــوى أمـــوراً مخالفة للدين ولنصوص القرآن الكريم والسنة النبوية وإجماع الأمة، منها:

١– جعل الشريعة الإسلامية شريعة روحية محضة لاعلاقة لها بالحكم والتنفيذ فى أمور الدنيا.

٢– أن الدين لا يمنع من أن جهاد النبى (ﷺ) كان فى سبيل الملك لا فى سبيل الدين ولا لإبلاغ الدعوة إلى العالمين.

٣– أن نظام الحكم فى عهد النبى (ﷺ) كان موضوع غمـــوض أو إبهـــام أو اضطراب أو نقص وموجباً للحيرة.

٤– أن مهمة النبى (ﷺ) كانت بلاغا للشريعة مجردة عن الحكم والتنفيذ.

٥– انكار إجماع الصحابة على وجوب تنصيب الإمام، وعلى أنه لابد للأمـــة ممن يقوم بأمرها فى الدين والدنيا.

٦- إنكار أن القضاء وظيفة شرعية.

٧- أن حكومة أبي بكر والخلفاء الراشدين من بعده (ﷺ) كانت لا دينية.

وبناء على ذلك قرر شيخ الجامع الأزهر محمد أبو الفضل الجيزاوى اجتماع هيئة كبار العلماء بصفة تأديبية فى (١٥ المحرم ١٣٤٤ هـ / ١٥ أغسطس ١٩٢٥ م)، وأعلن ذلك للشيخ على عبد الرازق فى (٨ المحرم ١٣٤٤ هـ / ٢٩ يوليو ١٩٢٥ م)، وكلفة الحضور أمام هيئة كبار العلماء فى التاريخ المذكور. [٢٢]

وبالفعل اجتمعت الهيئة فى التاريخ المحدد برئاسة شيخ الجامع الأزهر وحضور ثلاثة وعشرين عالما من هيئة كبار العلماء – وهم: محمد حسنين العدوى، أحمد نصر العدوى، محمد بخيت المطيعى، محمد شاكر، محمد أحمد الطوخى، إبراهيم الحديدى، محمد الجندى، عبد المعطى الشرشيمى، يونس موسى العطافى، عبد الرحمن قراعة، عبد الغنى محمود، محمد إبراهيم السمالوطى، يوسف نصر الدجوى، إبراهيم بصيلة، محمد الأحمدى الظواهرى، مصطفى الهياوى، يوسف شلبى الشبرانجومى، محمد سبيع الذهبى[٢٣]، محمود حمودة، أحمد الدلبشانى، حسين والى، محمد الحلبى، سيد على المرصفى – ولم يحضر الشيخ على عبد الرازق وإنما أرسل خطابا مؤرخا فى(١٤ المحرم ١٣٤٤ هـ / ٤ أغسطس ١٩٢٥ م) يطلب فيه إعطاءه فرصة طويلة تكفى لإعداد ما يلزم للمناقشة، وقد عرض الخطاب على الهيئة فى هذه الجلسة فقررت تأجيل النظر فى الموضوع إلى (٢٥ المحرم ١٣٤٤ هـ / ١٥أغسطس ١٩٢٥م)، وأعلن ذلك للشيخ على عبد الرازق فى (٢٢المحرم ١٣٤٤هـ/١٢أغسطس ١٩٢٥م) ، وعلى ذلك اجتمعت الهيئة للمرة الثانية فى الميعاد المحدد لذلك برئاسة شيخ الجامع الأزهر وحضور أربعة وعشرين عالماً من هيئة كبار العلماء، وهم المذكور أسماؤهم أولا علاوة على الشيخ دسوقى عبد الله العربى، وقد حضر على عبد الرازق أمام هذه الهيئة وسئل عن كتابه " الإسلام وأصول الحكم "، فاعترف بصدوره منه،

ثم تليت عليه التهم الموجهة إليه ومآخذها من كتابه، وقبل إجابته عنها وجه دفاعاً فرعيا، وهو أنه لا يعتبر نفسه أمام هيئة تأديبية وطلب ألا تعتبر الهيئة حضوره أمامها اعترافا منه بأن لها حقا قانونيا، وبعد المدوالة القانونية فى هذا الدفاع قررت الهيئة رفضه اعتمادا على أنها تنفذ حقا خوله إياها القانون، وهى الماده الأولى بعد المائة من قانون الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية رقم (١٠ لسنة ١٩١١).[٢٤]

ثم دعى على عبد الرازق أمام هذه الهيئة فأعلن له الرئيس رفض دفاعه طبقا للمادة المذكورة، فطلب الشيخ على عبد الرازق أن تسمع له الهيئة مذكرة أعدها للدفاع عن التهم الموجهة إليه، فأذن له الرئيس أن يتلوها فتلاها، ومن خلالها حاول أن ينفى عن نفسه التهم السبع الموجة إليه، وأن يدلل على صدق كلامه ببعض الفقرات الواردة فى كتابه [٢٥] وبعد الفراغ من تلاوتها وتوقيعه على كل ورقة منها أخذت منه وحفظت فى مضبطة الجلسة ثم انصرف، وأخذت الهيئة فى النظر فى التهم الموجهة إلية وبعد المداولة القانونية رأت هيئة كبار العلماء ما يأتى:

١- دعوة أن الشريعة الإسلامية روحية محضة: " من حيث أن الشيخ علياً جعل الشريعة الإسلامية شريعة روحية محضة لاعلاقة لها بالحكم والتنفيذ فى أمور الدنيا، فقد قال فى ص ٧٨ و ٧٩: " والدنيا من أولها لأخرها وجميع ما فيها من أغراض وغايات أهون عند الله من أن يقيم على تدبيرها غير ما ركب فينا من عقول وحبانا من عواطف وشهوات، وعلمنا من أسماء و مسميات، هى أهون عند الله من أن يبعث لها رسولا، وأهون عند رسل الله تعالى من أن يشغلوا بها وينصبوا لتدبيرها"، وقال فى ص ٨٥: " إن كل ما جاء به الإسلام من عقائد ومعاملات وآداب وعقوبات، فإنما هى شرع دينى خالص لله تعالى ولمصلحة البشر الدينيه لا غير، وسيان بعد ذلك أن تتضح لنا تلك المصالح الدينية أم تخفى علينا ؟ وسيان أن يكون منها للبشر مصلحة مدنية أم لا ؟ فذلك مالا ينظر الشرع السماوى إليه ولا ينظر إليه

الرسول (ﷺ)"، الدين الإسلامى بإجماع المسلمين ما جاء به (ﷺ) من عقائد وعبادات ومعاملات لإصلاح أمور الدنيا والأخرة، وإن كتاب الله تعالى وسنة رسوله (ﷺ) كلاهما مشتمل على أحكام كثيرة فى أمور الدنيا وأحكام كثيرة فى أمور الآخرة، والشيخ على فى ص ٧٨ و ٧٩ يزعم أن أمور الدنيا قد تركها الله ورسوله (ﷺ)تتحكم فيها عواطف الناس وشهواتهم. وفى ص ٨٥ زعم أن ما جاء به الإسلام انما هو المصلحة الأخروية لا غير، وأما المصلحة المدنية أو المصلحة الدنيوية، فذلك مما لا ينظر الشرع السماوى إليه ولاينظر إليه الرسول، وواضح من كلامه أن الشريعة الإسلامية عنده شريعة روحية محضة جاءت لتنظيم العلاقة بين الإنسان وربه فقط، أما ما بين الإنسان وأخيه الإنسان من المعاملات الدنيوية وتدبير الشئون العامة فلا شأن للشريعة به، وليس من مقصدها، وهل فى استطاعة الشيخ على أن يشطر الدين الإسلامى شطرين ؟!! ويلغى منه شطر الأحكام المتعلقة بأمور الدنيا، ويضرب بآيات الكتاب العزيز وسنة رسوله (ﷺ) عرض الحائط ؟!! وقد قال الشيخ على فى دفاعة: إنه لم يقل ذلك مطلقا لا فى الكتاب ولا فى غير الكتاب، ولا قال قولا يشبهه أو يدانيه، وقد علمت أن ذلك واضح فى كلامه الذى نقلناه إليك، وقد ذكر مثله فى مذكرة دفاعه، وقال فى دفاعه أيضاً: " إن النبى (ﷺ) قد جاء بقواعد وآداب وشرائع عامة، وكان فيها ما يمس إلى حد كبير أكثر مظاهر الحياة فى الأمم، فكان فيها: بعض أنظمة للعقوبات، وللجيش والجهاد، وللبيع والمداينة، والرهن، ولآداب الجلوس والمشى، والحديث....إلخ ص ٨٤ "، غير أنه قال عقب ذلك، ص ٨٤ ايضا: "ولكنك إذا تأملت وجدت أن كل ما شرعة الإسلام وما أخذ به النبى(ﷺ) والمسلمون من أنظمة وقواعد وآداب لم يكن فى شىء كثير ولا قليل من أساليب الحكم.... إلخ " فتأخير كلامه فى الصفحة المذكورة يهدم دفاعه، ولا ينفعه ركونه إلى حديث: { لو كانت الدنيا تزن عند الله جناح بعوضه لما متع الكافر منها بشربة ماء}[٢٦]. وحديث { أنتم أعلم بأمور دنياكم }؛ لأن الحديث الأول ضعيف لا

يصلح حجة، وهو على فرض صحته وارد فى معرض التزهيد فى الدنيا وعدم الإفراط فى طلبها، وليس معناه كما يزعم الشيخ على، أن تترك الناس فوضى تتحكم فـيهم العواطف والشهوات، ليس لهم حدود يقفون عندها، ولا معالم ينتهون إليها، ولـو لم يكن معناه كما ذكرنا لهدم آيات الأحكام المتعلقة بأمور الدنيا، وصادم آيات كـثيرة كقوله تعالى:﴿ وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الآخِرَةَ وَلاَ تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ الـدُّنْيَا﴾ [٢٧]، وقوله تعالى:﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِـيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَـذَلِكَ نُفَـصِّلُ الآيَـاتِ لِقَـوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ [٢٨] ، وقوله تعالى:﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلاَ تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لاَ يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ [٢٩]، ولأن الحديث الثانى وارد فى تأبير النخل وتلقيحه، ويجرى فيما يشبه ذلك من شئون الزراعة وغيرها من الأمور التى لم تجـىء الشريعة بتعليمها ، وإنما تجيئ لبيان أحكامها من حل وحرمه، وصحة وفساد، ونحـو ذلك، يعلم ذلك من له صلة بكتاب الله وسنة رسوله (ﷺ)، هل يجترىء الشيخ على أن يسلخ الأحكام المتعلقه بأمور الدنيا من الدين، ويترك الناس لأهوائهم، ويقول: " إن ذلك من الأغراض الدنيوية التى أنكر النبى (ﷺ) أن يكون له فيها حكم وتدبير " ويدعى على النبى (ﷺ) هذه الدعوى، وهل يرى الشيخ على أن تدبير أمور الـدنيا وسياسة الناس أهون عند الله من مشية يقول الله فى شأنها: :﴿ وَلاَ تَمْشِ فِـي الأَرْضِ مَرَحاً ﴾[٣٠] ، وأهون عند الله من شىء من المال يقول الله فى شـأنه: ﴿ وَلاَ تُؤْتُـوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَاماً وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلاً مَّعْرُوفاً﴾ [٣١] ويقول أيضا:﴿ وَلاَ تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلاَ تَبْـسُطْهَا كُـلَّ الْبَسْطِ﴾[٣٢]، وأهون عند الله من صاع شعير أو رطل ملح يقول الله فى شـأنهما: : ﴿أَوْفُوا الْكَيْلَ وَلاَ تَكُونُوا مِنَ الْمُخْسِرِينَ * وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ﴾ [٣٣] ومـاذا يعمل الشيخ على فى مثل قوله تعالى:﴿ إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِـتَحْكُمَ بَـيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ ﴾ [٣٤]، وقوله تعالى: :﴿ وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلاَ تَتَّبِعْ

أَهْوَاءَهُمْ ﴾[٣٥] وقوله تعالى:﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾[٣٦]، وقوله تعالى:﴿ لاَ تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلاَّ أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ﴾[٣٧]، وقوله تعالى فى شأن الزوجين : ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَماً مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَماً مِّنْ أَهْلِهَا إِن يُرِيدَا إِصْلاحاً يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾[٣٨] وقوله تعالى:﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَدْخُلُوا بُيُوتاً غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا﴾[٣٩] وماذا يعمل الشيخ على فى مثل ما رواه البخارى ومسلم فى صحيحيهما:{ ان ابنة النضر أخت الربيع لطمت جارية فكسرت سنها، فاختصمت الجارية إلى النبى (ﷺ) فأمر بالقصاص: فقالت أم ربيع: يارسول الله أتقتص من فلانة ؟ لا والله ؟!! فقال: سبحان الله يا أم الربيع !! كتاب الله القصاص}[٤٠]، ومثل ما رواه البخارى فى صحيحه عن جابر بن عبد الله[٤١] (ﷺ) أنه قال:{ قضى رسول الله (ﷺ) بالشفعة فى كل ما يقسم، فإذا وقعت الحدود وصُرفت الطرق فلا شفعة }[٤٢]، وما رواه أيضا عن أبى هريرة [٤٣] (ﷺ) أنه قال: { قضى رسول الله (ﷺ) إذا تشاجروا فى الطريق بسبعة أذرع} [٤٤]، وما رواه مسلم عن صحيحه عن ابن عباس[٤٥] (ﷺ) { أن رسول (ﷺ) قضى باليمين على المدعى عليه } [٤٦]، ، وما رواه مسلم فى صحيحه عن ابن عباس (ﷺ) {أن رسول (ﷺ)قضى باليمين على من أنكر }، وماروا‌ه أيضا عن ابن عباس (ﷺ) { أن رسول الله (ﷺ)قضى بيمين وشاهد} . [٤٧]

٢- دعوة أن جهاده (ﷺ) كان فى سبيل الملك لا فى سبيل الدين: " ومن حيث أنه زعم أن الدين لايمنع من جهاد النبى (ﷺ) كان فى سبيل الملك لا فى سبيل الدين، ولا لإبلاغ الدعوة إلى العالمين فقد قال فى ص ٥٢: " وظاهر أول وهلة أن الجهاد لا يكون لمجرد الدعوة إلى الدين، ولا لحمل الناس على الإيمان بالله ورسوله. " ثم قال فى ص ٥٣: " وإذا كان النبى (ﷺ) قد لجأ إلى القوة والرهبة، فذلك لا يكون فى سبيل الدعوة إلى الدين، وإبلاغ رسالته إلى العالمين، وما يكون لنا أن نفهم إلا أنه

كان فى سبيل الملك !! ". فالشيخ على فى كلامه هذا يقطع بأن جهـــاد الـــنبى (ﷺ) كان فى سبيل الملك لا فى سبيل الدين، ولا لإبلاغ الدعوة إلى العالمين !! وفى كلامـــه الذى سنذكره يزعم أن الدين لا يمنع من أن جهاده (ﷺ) كان فى سبيل الملك، فقد قال فى ص ٥٤: " قلنا إن الجهاد كان آية من آيات الدولة الإسلامية ، ومثالا مـــن أمثلة الشئون الملكية، وإليك مثل آخر كان فى زمن النبى (ﷺ) عمل كـــبير متعلـــق بالشئون المالية من حيث الإيرادات والمصروفات، ومن حيث جمع المال مـــن جهاتـــه العدية (الزكاة والجزية والغنائم... إلخ). ومن حيث توزيع ذلك كله فى مصارفه ، وكان له (ﷺ) سعاه وجباه يتولون ذلك له، ولا شك أن تدبير المال عمل ملكى، بل هو أهم مقومات الحكومات، ثم قال فى ص ٥٥: " إذا ترجح عند بعض النـــاظرين إعتبار تلك الأمثلة، واطمأن إلى الحكم بأنه (ﷺ) كان رسولا وملكا، فسوف يعترضه حينئذ بحث آخر جدير بالتفكير، فهل كان تأسيسه (ﷺ) للمملكة الإسلامية وتصرفه فى ذلك الجانب شيئا خارجا عن حدود رسالته (ﷺ) ؟ أم كان جزءا مما بعثه الله لـــه وأوحى به إليه؟ فأنما أن المملكة النبويه عمل منفصل عن دعوة الإسلام وخارج عـــن حدود الرسالة، ولذلك رأى لايعرف فى مذاهب المسلمين ما يشاكله ولا يـــذكر فى كلامهم ما يدل عليه ، وهو على ذلك رأى صالح لأن يذهب إليه، ولا نرى القول به يكون كفراً ولا إلحاداً، وربما كان محمولاً على هذا المذهب مـــايراه بعـــض الفـــرق الاسلامية من إنكار الخلافة فى الإسلام مرة واحدة، ولا يهولنك أن تسمع أن للـــنبى (ﷺ) عملا كهذا خارجاً عن وظيفة الرسالة، وأن ملكه الذى شيده هو من قبيـــل ذلك العمل الدنيوى الذى لاعلاقة له بالرسالة فذلك قـــول إن أنكرتـــه الأذن؛ لأن التشدق به غير مألوف فى لغة المسلمين ، فقواعد الإسلام ومعـــنى الرســـالة وروح التشريع وتاريخ النبى (ﷺ) كل ذلك لا يصادم رأيا كهذا ولا يستفظعه، بـــل ربمـــا وجد ما يصلح له دعامة وسندا، ولكنه على كل حال رأى نراه بعيدا. " فالشيخ على أخذ من ص ٥٤ يقول: " إن الجهاد كان مثلا من أمثلة الشئون الملكية فهـــو إذن فى

سبيل الملك لا فى سبيل الدين "، وأخذ من ص ٥٥ يقول: " وهو على ذلـــك رأى، صالح؛ لأن يذهب إليه ولا نرى القول به يكون كفراً ولا إلحاداً "، ثم قال بعد ذلك: " فقواعد الإسلام ومعنى الرسالة وروح التشريع وتاريخ النبى (ﷺ) كـــل ذلـــك لا يصادم رأياً كهذا ولا يستفظعه بل ربما وجد ما يصلح له دعامة وسنداً، ولكنه علـــى كل حال رأى نراه بعيدا ". فعلم من كلامه هذا أن الدين لا يمنع من أن جهاد النبى (ﷺ) كان فى سبيل الملك لا فى سبيل الدين، ولا لإبلاغ الدعوة إلى العالمين ، وهـــذا أقل ما يؤخذ عليه فى مجموع نصوصه، وهو لم يقف عند هذا الحد، بل كما أجاز أن يكون الجهاد فى سبيل الملك ومن الشئون الملكية، أجاز أن تكون الزكـــاة والجزيـــة والغنائم ونحو ذلك فى سبيل الملك أيضا، وجعل كل ذلك على هذا خارجا عن حدود رسالة النبى (ﷺ) لم يترل به وحى ولم يأمر به الله تعالى. ومن حيث إن دفاع الـــشيخ على بقوله: " إننا قد استقصينا الكتاب أيضا فلم نجد ذلك القول فيه، وربمـــا كـــان استنتاجا لم نهتد إلى مقدماته " غير صحيح؛ لأن ما اتهم به تجده صـــريحا فى ص ٥٢، ٥٣، ٥٤ وفى ص ٥٥ حيث يقول: " وهو على ذلك رأى صالح لأن يذهب إليـــه، ولا نرى القول به يكون كفراً ولا إلحاداً "، وحيث يقول بعـــد ذلـــك: " فقواعـــد الإسلام ومعنى الرسالة وروح التشريع وتاريخ النبى (ﷺ)، كل ذلك لا يصادم رأيـــاً كهذا ولا يستفظعه، بل ربما وجد ما يصلح له دعامة وسندا " ومن حيث إن دفـــاع الشيخ على بقوله: " إنه رأى من الآراء لم نرض به ومذهب رفضنا آخـــر الأمـــر أن نذهب إليه " غير مطابق للواقع؛ لأنه قال: " وهو على ذلك رأى صالح لأن يـــذهب إليه إلى آخره "، وقوله بعد ذلك : " ولكنه على كل حال رأى نراه بعيدا" لا ينفعـــه فإنه مع قوله:وهو على ذلك رأى صالح لأن يذهب إليه إلى آخره، أسلوب تجويز لا أسلوب رفض، يعرف ذلك من له إلمام بالمنطق وأساليب الكلام. وقال الشيخ على فى دفاعه بعد ذلك : " بل نحن قررنا ضد ذلك على خط مستقيم ص ٧٠ حيث قلنا: " وفى سبيل هذه الوحدة الإسلامية ناضل -عليه الصلاة والسلام- بلسانه وســـنانه "،

وقلنا فى ص ٧٩: " لا يريبك هذا الذى تراه أحيانا فى سيرة النبى (ﷺ) فيبدو لك كانه عمل حكومى، ومظهر للملك والدولة ، فانك اذا تأملت لم تجده كذلك، بل هو لم يكن إلا وسيلة من الوسائل التى كان عليه (ﷺ) أن يلجأ إليها؛ تثبيتا للدين وتأييداً للدعوة، وليس عجيبا أن يكون الجهاد وسيلة من تلكم الوسائل "، ودفاعه هذا لا يجدى، فإنه زعم إن ما قاله هنا ضد لما اتهم به، والواقع أنه ليس ضدا؛ لأنه ساقه محتملا أن يكون نضاله وجهاده –عليه الصلاة والسلام– مما خرج عن حدود رسالته (ﷺ)، وأن يكون جزءاً مما بعثه الله له وأوحى به إليه على الرأيين اللذين قررهما الشيخ على؛ فالتهمة الموجهة إليه باقية، والشيخ على بذلك لا يمنع أن يصادم صريح آيات الكتاب الكريم، فضلا عن صريح الأحاديث المعروفة، ولا يمنع أن ينكر ما هو معلوم من الدين بالضرورة، قال الله تعالى : ﴿ فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّـهِ ﴾ (٤٨) وقال تعالى:﴿ فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالآخِرَةِ﴾ (٤٩)، وقال تعالى : ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّه ﴾ (٥٠)، وقال تعالى: ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلاَةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ (٥١) وقال تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾(٥٢) وقال تعالى فى بيان مصارف الزكاة : ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾(٥٣) وقال تعالى ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّه وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلاَ يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّـهُ وَرَسُولُهُ وَلاَ يَدِينُونَ دِينَ الحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ (٥٤)، وقال تعالى: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّـهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي القُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ ﴾. "(٥٥)

٣– دعوى أن نظام الحكم فى عهد النبى (ﷺ) كان موضع غموض أو اضطراب أو نقص: " ومن حيث أنه زعم أن نظام الحكم فى عهد النبى (ﷺ) كان موضع غموض أو إبهام أو اضطراب أو نقص وموجبا للحيرة فقد قال فى ص ٤٠ : " لاحظنا أن حال القضاء زمن النبى (ﷺ) غامضة ومبهمة من كل جانب ". وقال فى

ص ٤٦: " كلما أمعنا تفكيراً فى حال القضاء زمن النبى (ﷺ)، وفى حال غير القضاء أيضا من أعمال الحكم وأنواع الولاية وجدنا إبهاما فى البحث يتزايد، وخفاء فى الأمر يشتد، ثم لا تزال حيرة الفكر تنقلنا من لبس إلى لبس، وترددنا من بحث إلى بحث إلى أن ينتهى النظر بنا إلى غاية ذلك المجال المشتبه الحائر ". وقال فى ص ٥٧: " إذا كان رسول الله (ﷺ) قد أسس دولة سياسية، أو شرع فى تأسيسها، فلماذا خلت دولته إذا من كثير من أركان الدولة ودعائم الحكم ؟!! ولماذا لم يعرف نظامه فى تعيين القضاة والولاة ؟! ولماذا لم يتحدث الى رعيته فى نظام الملك وفى قواعد الشورى ؟! ولماذا ترك العلماء فى حيرة واضطراب من أمر النظام الحكومى فى زمنه ؟! ولماذا، ولماذا ؟! نريد أن نعرف منشأ ذاك الذى يبدو للناظر كأنه إبهام أو اضطراب أو نقص او ما شئت فسمه فى بناء الحكومة أيام النبى (ﷺ) وكيف كان ذلك وما سره ؟ ".

وهذا تصريح من الشيخ على بما يثبت التهمة، وإذا كان قد اعترف ببعض أنظمة الحكم فى الشريعة الإسلامية فإنه نقض الاعتراف وقرر أن هذه الأنظمة ملحقة بالعدم، قال فى ص ٨٤: " ربما أمكن أن يقال إن تلك القواعد والآداب والشرائع التى جاء بها النبى (ﷺ) للأمم العربية ولغير الأمم العربية أيضا كانت كثيرة ، وكان فيها ما يمس إلى حد كبير أكثر مظاهر الحياة فى الأمم، فكان فيها بعض أنظمة للعقوبات وللجيش وللجهاد وللبيع والمداينة والرهن، وآداب الجلوس والمشى والحديث، وكثير غير ذلك " ثم قال: " ولكنك إذا تأملت وجدت أن كل ما شرعه الإسلام وأخذ به النبى (ﷺ) والمسلمون من أنظمة وقواعد وآداب لم يكن فى شىء كثير ولا قليل من أساليب الحكم السياسى، ولا من أنظمة الدولة المدنية، وهو بعد إذا جمعته لم يبلغ أن يكون جزءا يسيراً مما يلزم لدولة مدنية من أصول سياسية وقوانين " ومن حيث قوله فى دفاعه: إنه ساق ذلك مساق الاعتراض على من يقول أن النبى (ﷺ) كان صاحب حكومة، وأنه أخذ فى رد الاعتراض عقب توجيهه، ولكنه رد الاعتراض بجوابين لم يرتض واحداً منهما ص ٥٩ و ٦٣ فالتهمة باقية، وقد

رضيهما لنفسه بعد ذلك فى قوله: " إنما كانت ولاية محمد (ﷺ) على المؤمنين ولاية الرسالة غير مشوبة بشىء من الحكم ". ص ٨٠ وهذه هى الطريقة الخطيرة التى خرج إليها، وهى إنه جرد النبى (ﷺ) من الحكم، وقال: " رسالة لا حكم ، ودين لا دولة ". وما زعمه الشيخ على مصادماً لصريح القرآن الكريم، فقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّا أنزَلْنَا إِلَيْكَ الكِتَابَ بِالحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ﴾[٥٦]، وقال تعالى : ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الكِتَابَ تِبْيَاناً لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾[٥٧]، وقال تعالى: ﴿ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [٥٨]، وقال تعالى : ﴿فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً ﴾[٥٩]، ومعلوم أن الرد إلى الله بالرجوع إلى كتابه الكريم، والرد إلى الرسول بالرجوع إلى سنته (ﷺ) الشريفة، وقال تعالى: ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلامَ دِيناً﴾[٦٠] والدين عند المسلمين ماجاءبه محمد(ﷺ)من عند الله فى معاملة الخالق والمخلوق "[٦١].

٤- دعوى أن مهمة النبى (ﷺ) كانت بلاغاً للشريعة مجرده عن الحكم والتنفيذ: " " ومن حيث أنه زعم أن مهمة النبى (ﷺ) كانت بلاغا للشريعة مجرده عن الحكم والتنفيذ، فقد قال الشيخ على فى ص ٧١: " ظواهر القرآن المجيد تؤيد القول بأن النبى (ﷺ) لم يكن له شأن فى الملك السياسى، وآياته متضافرة على أن عمله السماوى لم يتجاوز حدود البلاغ المجرد من كل معانى السلطان، ثم عاد فأكد ذلك فقال فى ص ٧٣: " القرآن كما رأيت صريح فى أن محمدا (ﷺ) لم يكن من عمله شىء غير إبلاغ رسالة الله تعالى إلى الناس، وأنه لم يكلف شيئا غير ذلك الإبلاغ، وليس عليه أن يأخذ الناس بما جاءهم به ولا أن يحملهم عليه ". ولو كان الأمر كما زعم هو لكان ذلك رفضاً لجميع آيات الأحكام الكثيرة فى القرآن الكريم، ودون ذلك خرط القتاد، وقد قال الشيخ على فى دفاعه: " إنه قرر فى مكان أخر من الكتاب بصراحة لا مواربة فيها أن النبى (ﷺ) سلطانا عاما، وأنه ناضل فى سبيل

الدعوة بلسانه وسنانه ". وهذا دفاع لا يجدى، إذ لو كان معنى ذلك الذى قرره فى ص ٦٦ و ٧٠ كما أشار إليه أن عمل رسول الله (ﷺ)السماوى يتجاوز حدود البلاغ المجرد عن كل معانى السلطان ، لما كان سائغا أن يقول بعد ذلك فى ص ٧١ أن آيات الكتاب متضافرة على أن عمله السماوى لم يتجاوز حدود البلاغ المجرد من كل معانى السلطان، وأن يقول بعد ذلك فى صفحة ٧٣ أن القرآن صريح فى أن النبى -عليه الصلاة والسلام- لم يكن عمله شيئاً غير إبلاغ رسالة الله تعالى إلى الناس، ولم يكلف شيئاً غير ذلك، وليس عليه أن يأخذ الناس بما جاءهم به ولا أن يحملهم عليه، والواقع أن السلطان الذى أثبته إنما هو السلطان الروحى، كما صرح به فى مذكرة دفاعه، حيث قال فيها: " أن الرسول (ﷺ) يستولى على كل ذلك السلطان، لا من طريق القوة المادية وإخضاع الجسم، كما هو شأن الملوك والحكام، ولكن من طريق الإيمان به إيمانا قلبيا والخضوع له خضوعا روحيا"، فكان دفاعة إثباتاً للتهمة لا نفيا لها، مع العلم بأنه قد نسب فى ص ٦٥ و ٦٦ السلطان إلى عوامل أخرى من نحو الكمال الخلقى والتميز الاجتماعى، لا إلى وحى الله وآيات كتابه الكريم، كما أنه جعل الجهاد فى موضع آخر من كتابه وسيلة كان على النبى (ﷺ) أن يلجأ إليها لتأييد الدعوة، ولم ينسبه إلى وحى الله وأمره !! وكلام الشيخ على مخالف لصريح كتاب الله تعالى الذى يرد عليه زعمه، ويثبت أن مهمته (ﷺ) تجاوزت البلاغ إلى غيره من الحكم والتنفيذ، فقد قال الله تعالى:﴿ إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ ﴾[٦٢] ، وقال تعالى:﴿ وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ ﴾[٦٣]، وقال تعالى:﴿ وَقُلْ آمَنتُ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ مِن كِتَابٍ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ ﴾[٦٤]، وقال تعالى :﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ فَإِنِ انتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾[٦٥]، وقال تعالى :﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ

صَاغِرُونَ﴾[٦٦]، وقال تعالى:﴿ فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾[٦٧]، وقال تعالى:﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ ﴾[٦٨]، وقال تعالى:﴿ وَإِن جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾[٦٩]، وقال تعالى:﴿ وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾[٧٠] وكلام الشيخ على مخالف أيضاً لصريح السنة الصحيحة، فقد روى البخارى فى صحيحة أنه (ﷺ) قال: { أمرت أن اقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا اله إلا الله، وأن محمدا رسول الله ، ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا منى دماءهم وأموالهم إلا بحق الاسلام }[٧١]. وروى عن أبي سلمه، وعن أبي هريرة (ﷺ) { أنه أتى النبى (ﷺ) برجل قد شرب فقال: إضربوه }[٧٢] ، وروى عن عائشة –رضى الله عنها– { أن قريشا أهمتهم المراه المخزومية التى سرقت، وقالوا: من يكلم رسول الله (ﷺ) ومن يجترىء عليه إلا أسامة، حِبُ رسول الله (ﷺ) فكلم رسول الله (ﷺ) فقال: " أتشفع فى حد من حدود الله ثم قام فخطب فقال: يأيها الناس إنما أهلك من كان قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، واذا سرق الضعيف فيهم أقاموا عليه الحد، وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطع محمد يدها }[٧٣] فهل يجوز أن يقال بعد ذلك أن عمل محمد (ﷺ) السماوى لم يتجاوز حدود البلاغ المجرد من كل معانى السلطان، وأنه (ﷺ) لم يكلف بأن يأخذ الناس بما جاءهم به ولا أن يحملهم عليه ؟!! وهل يجوز أن يقال بعد ذلك إن القرآن الكريم صريح فى أنه لم يكن فى عمله (ﷺ) شيء غير إبلاغ رسالة الله إلى الناس، وليس عليه أن يأخذ الناس بما جاءهم به ولا أن يحملهم علية ؟!![٧٤]

٥–إنكار إجماع الصحابة على وجوب تنصيب الإمام: " ومن حيث أنه أنكر إجماع الصحابة على وجوب تنصيب الإمام، وعلى أنه لا بد للأمة ممن يقوم بأمرها فى الدين والدنيا، فقد قال فى ص ٢٢: " أما دعوى الإجماع فى هذه المسألة – وجوب

تنصيب الإمام – فلا نجد مسوغاً لقبولها على أية حال، ومحال إذا طالبناهم بالدليل أن يظفروا بدليل، على أننا مثبتون لك فيما بعد أن دعوى الإجماع هنا غير صحيحة و لا مسموعة، سواء أرادوا بها إجماع الصحابه وحدهم، أم الصحابة والتابعين، أم علماء المسلمين، أم المسلمين كلهم، بعد أن نمهد لهذا تمهيداً ". ادعى الشيخ على فى ذلك التمهيد أن حظ العلوم السياسية فى العصر الإسلامى كان سيئا على الرغم من توافر الدواعى التى تحمل على البحث فيها وأهمها أن مقام الخلافة منذ زمن الخليفة الأول كان عرضة للخارجين عليه، ولكن حركة المعارضة التى كانت تضعف وتقوى، ثم ساق بعض الأمثلة يؤيد بها ما يدعيه من أن الخلافة كانت قائمة على السيف والقوة لا على البيعة والرضا، ولو سلم للشيخ على ذلك جدلا لما تم له ما يزعمه من إنكار إجماع الصحابة على وجوب تنصيب إمام للمسلمين، فان إجماعهم على ذلك شيء، وإجماعهم على بيعة إمام معين شيء آخر ، واختلافهم فى بيعة إمام معين لايقدح فى اتفاقهم على وجوب تنصيب الإمام، أى إمام كان. وقد ثبت اجماع المسلمين على إمتناع خلو الوقت من إمام، ونقل إلينا ذلك بطريق التواتر، فلا سبيل إلى الإنكار، وقد اعترف الشيخ على فى دفاعه بأنه ينكر الإجماع على وجوب تنصيب الإمام بالمعنى الذى ذكره الفقهاء، وقال عن نفسه: إنه يقف فى ذلك فى صف جماعة غير قليلة من أهل القبلة " يعنى بعض الخوارج والأصم "، وهو دفاع لا يبرؤه من أنه خرج على الإجماع المتواتر عند المسلمين، وحسبه فى بدعته أنه فى صف الخوارج لا فى صف جماهير المسلمين!! وهل وقوفه فى صف الخوارج الذين خالفوا الإجماع بعد انعقاده يسوغ له أن يخرج على إجماع المسلمين ؟ قال فى الموقف وشرحه: " تواتر إجماع المسلمين فى الصدرالأول بعد وفاة النبى (ﷺ) على إمتناع خلو الوقت عن خليفة وإمام ، حتى قال أبو بكر (ﷺ) فى خطبته المشهورة حين وفاة رسول الله (ﷺ): " ألا إن محمداً قد مات، ولابد لهذا الدين ممن يقوم به "، فبادر الكل إلى قبوله، ولم يقل أحد لا حاجة إلى ذلك ، بل اتفقوا عليه، وقالوا: ننظر فى هذا الأمر ، وبكروا

إلى سقيفة بنى ساعدة ، وتركوا له أهم الأشـــياء، وهـــو دفـــن رســـول الله (ﷺ). واختلافهم فى التعيين لا يقدح فى ذلك الإتفاق. ولم يزل الناس على ذلـــك فى كـــل عصر إلى زمننا هذا، من تنصيب إمام متبع فى كل عصر" وقد روى مسلم فى صحيحه حديث حذيفة، وقد جاء فيه أن النبى (ﷺ) قال: { تلزم جماعة المـــسلمين وإمـــامهم قلت: فإن لم يكن لهم إمام ؟ قال: فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعض على أصل شجرة حتى يدرك الموت } (٧٥)، وروى مسلم أيضاً أن النبى (ﷺ) قال: { من خلـــع يدا من طاعة لقى الله يوم القيامة ولا حجة له، ومن مات وليس فى عنقه بيعة مـــات ميتة جاهلية } (٧٦). وروى مسلم أيضا أن رسول الله (ﷺ) قال: { كان بنوا إسرائيل تسوسهم الانبياء، كلما هلك نبى خلفه نبى، وأنه لا نبى بعدى، وســـتكون خلفـــاء فتكثر قالوا: فما تأمرنا ؟ قال: فوالوا بيعة الأول فالأول، وأعطوهم حقهم فـــإن الله سائلهم عما استرعاهم }(٧٧) ، وروى مسلم أيضا عن النبى (ﷺ) أنه قـــال: { إنمـــا الإمام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به، فإن أمر بتقوى الله عز وجل وعدل كـــان لـــه بذلك أجر، وإن أمر بغيره كان عليه منه }. (٧٨)"

٦– إنكار أن القضاء وظيفة شرعية : " ومن حيث أنه أنكـــر أن القـــضاء وظيفة شرعية فقد قال فى ص ١٠٣ : " والخلافة ليست فى شىء من الخطط الدينية، كلا ولا القضاء ولا غيرها من وظائف الحكم ومراكز الدولة، وإنما تلك كلها خطط سياسية صرفة لا شأن للدين بها، فهو لم يعرفها ولم ينكرها ولا أمر بها ولا نهى عنـــها، وإنما تركها لنا لنرجع فيها إلى أحكام العقل وتجارب الأمم وقواعد السياسه "، وكلام الشيخ على فى دفاعه يقضى بأن الذين ذهبوا إلى أن القضاء وظيفة شرعية جعلـــوه متفرعاً عن الخلافة، فمن أنكر الخلافة أنكر القضاء، وكلامه غير صحيح؛ فالقـــضاء ثابت فى الدين على كل تقدير تمسكا بالأدلة الشرعيه التى لا يُستطاع نقضها، وقـــد ذكرنا فيما تقدم كثيرا من الآيات والأحاديث فى الحكم والقضاء ، وسنذكر شيئا من ذلك فيما يأتى: وقال الشيخ على فى دفاعه : " إن الذى أنكر أنه خطة شرعية إنمـــا

جعل القضاء وظيفة معينة من وظائف الحكم ومراكز الدولة، واتخاذه مقاما ذا أنظمة معينة وأساليب خاصة ". وهو دفاع غير صحيح ، فإن عبارتـه فى ص ١٠٣ فيهـا إنكار أن القضاء نفسه خطة دينية، وقد زعم أنه خطة سياسية صرفة لا شأن للـدين فيها ، وقد نقل عن ميزان الشعرانى فى دفاعه : " إن الإمام أحمد فى أظهر رواياته يرى إنه – أى القضاء – ليس من فروض الكفايات، ولا يجب على من تعين له الدخول فيه وإن لم يوجد غيره ". وهذا دفاع عن القضاء نفسه؛ وبذلك تبين أيضاً أنه قد أنكر أن القضاء نفسه وظيفة شرعية، وجعل القضاء وظيفة معينة

من وظائف الحكم ومراكز الدولة، واتخذه مقاما ذا أنظمة معينـة وأسـاليب خاصة، فلزمته التهمة، واستناده إلى ما نقله الشعرانى فى ميزانه عـن الإمـام أحمـد استناداً لا ينفعه، فإن الذى حرر من ميزان الشعرانى إنما هو إلى باب ما يحـرم مـن النكاح ، وقد ذكر ذلك الشعرانى نفسه فى ص ٨ من الجـزء الأول مـن الميـزان، وكتاب الأقضية واقع بعد ذلك بسبعة عشر كتابا ، فكتـاب الأقـضية فى ميـزان الشعرانى لم يحرر حتى يكون ما فيه مستنداً صحيحاً، وقال صـاحب " الإشـاعة فى أشراط الساعة ": إن الشعرانى لم يحرر ميزانه فى حياته ، وإنه قال : لا أحل لأحد أن يروى هذا الكتاب عنى حتى نعرضه على علماء المسلمين ويجيزوا ما فيـه، انتـهى كلامه، والمعروف من كتب الحنابلة أن القضاء من فروض الكفايـات، راجـع ص ٢٥٨ من الجزء الرابع من المنتهى، وص ٩٦٧ من الإقناع ، وص٥٨٩ من المقنـع، وقد ذكر محشية عند قوله : " وهو فرض كفاية " أن ذلك هو المذهب، وذكر قـولا عن الإمام أحمد بأن القضاء سنة، فإذا لم يكن القضاء فرض كفاية عند الإمام أحمد فهو سنة عنده، والمسنون من الخطط الشرعية، فما زعمه الشيخ على من إنكارأن القضاء وظيفة شرعية وخطة دينية باطل ومصادم لآيات الكتاب العزيز، قال تعـالى:﴿ فَـلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً ﴾[٧٩] ، وقال تعالى:﴿ وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّـهُ وَلاَ

تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾ (٨٠)، وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ (٨١) "

٧- دعوى أن حكومة أبي بكر والخلفاء الراشدين كانت لا دينية : " ومن حيث زعمه أن حكومة أبي بكر والخلفاء الراشدين من بعده (ﷺ) كانت لا دينية ، فقد قال فى ص ٩٠: " طبيعى ومعقول إلى درجة البداهة ألا توجد بعد النبى (ﷺ) زعامة دينية، وأما الذى يمكن أن يتصور وجوده فإنما هو نوع من الزعامة جديد ليس متصلا بالرسالة ولا قائما على الدين هو إذاً نوع لا دينى "، وهذه جرأة على الدين، فإن الطبيعى والمعقول عند المسلمين إلى درجة البداهة، أن زعامة أبي بكر (ﷺ) كانت دينية يعرف ذلك المسلمون، سلفهم وخلفهم جيلا بعد جيل، ولقد كانت زعامته (ﷺ) على أساس " أنه لابد لهذا الدين ممن يقوم به "، وقد انعقد على ذلك إجماع الصحابة (ﷺ) أجمعين، كما سبق ، ودفاع الشيخ على بأن الذى يقصده من أن زعامة أبي بكر لا دينية إنما لا تستند إلى وحى، ولا إلى رسالة، مضحك موقع فى الأسف، فإن أحداً لا يتوهم أن أبا بكر (ﷺ) كان نبياً يوحى إليه، يعنى الشيخ على بدفع هذا التوهم، لقد بايع أبا بكر (ﷺ) جماهير الصحابة، من أنصار ومهاجرين على أنه القائم بأمر الدين فى هذه الأمة بعد نبيها محمد (ﷺ) فقام بالأمر خير قيام، ومثله فى هذا بقية الخلفاء الراشدين، وأن ما وصم به الشيخ على أبا بكر (ﷺ) من أن حكومته لا دينية، لم يقدم على مثله أحد من المسلمين، فالله حسبه !! ولكن الذى يطعن فى مقام النبوة يسهل عليه كثيراً أن يطعن فى مقام أبي بكر وإخوانه الخلفاء الراشدين (ﷺ) أجمعين، وعلاوة على ما ذكر يقف الشيخ على فى ص ٣٤ و ٣٥ من المسلمين موقف الطاعن على دليلهم الدينى، والخارج على إجماعهم المتواتر الذى انعقد على شكل حكومتهم الدينية، أو موقف المجيز للمسلمين إقامة حكومة بلشفية ، وكيف ذلك والدين الإسلامى فى جملته وتفصيله يحارب البلشفية ؟!!؛لأن البلشفية

فتنه فى الأرض وفساد كبير، لقد وضع الدين الإسلامى أنظمة للمواريث يلجأ إليها أحيانا غيرالمسلمين لما فيها من الرحمة والعدل، وأوجب على المسلمين مقادير من الصدقات تؤخد من أغنيائهم وتردد على فقرائهم، وأمر بإقامة الحكومة الدينية العادلة التى تحفظ لكل ذى حق حقه، ولكل عامل ثمرة عمله، وجعل للدماء والأعراض والأموال حرمة لا يجوز انتهاكها، وضرب على أيدى المفسدين فى الأرض، وحسبنا فى ذلك أن نقول: إن البلشفية تهدم نظام المجتمع الإنسانى وتضييع كلمة الله فى جعل الناس درجات ينتفع بعضهم من بعض، قال الله تعالى:﴿ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِّيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضاً سُخْرِياً﴾ (٨٢). وأما قول الشيخ علي فى ص ١٠٣: " لا شيء فى الدين يمنع المسلمين أن يسابقوا الأمم الأخرى فى علوم الإجتماع والسياسة كلها، وأن يهدموا ذلك النظام العتيق الذى زاولوه واستكانوا إليه، وأن يبنوا قواعد ملكهم ونظام حكومتهم على أحدث ما أنتجت العقول البشرية وأمتن مادلت تجارب الأمم على أنه خير أصول الحكم "، ومعلوم أن أصول الحكم ومصادر التشريع عند المسلمين إنما هى كتاب الله تعالى وسنة رسول الله (ﷺ) وإجماع المسلمين، وليس هناك للمسلمين خير منها، والشيخ على يطالب أن يهدموا ما بنوا من قواعد الأصول من نظام حكومتهم العتيق، ويطلب إليهم أن يبنوا حكومتهم وشئونهم الدينية والدنيوية على أصول خير من أصولهم يجدونها عند الأمم غير الإسلامية، فكيف يبيح دين الإسلام للمسلمين أن يهدموه ؟!!، أما زعمه فى ص ٨٣ و ٨٤ أن النبى (ﷺ) لم يغير شيئا من أساليب الحكم عند أى أمة أو قبيلة فى البلاد العربية، وإنما تركهم وما هم من فوضى أو نظام، هذا طعن صريح على محمد (ﷺ) بأنه لم يرسل لسعادة الناس فى دينهم ودنياهم، وطعن صريح على كتاب الله تعالى :﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلاَّ رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ (٨٣)، وقوله تعالى:﴿ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُم بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ * الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الأُمِّيَّ الَّذِي

يَجِدُونَهُ مَكْتُوباً عِندَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالأَغْلاَلَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ أُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (٨٤)، وقوله تعالى:﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِيناً﴾ (٨٥).

مما سبق يتضح أن الآراء المحورية والجوهرية التى وردت فى كتاب الشيخ على عبد الرازق، من البديهى ألا يوافق عليها ولا يرضى بها أعضاء هيئة كبار العلماء بإعتبارها - على حد وصف الوثائق - أكبر هيئة إسلامية ليس فى مصر وحدها بل فى العالم الإسلامى كله، ومن أهم واجباتها التعريف الأوفى بالإسلام والدعوة إليه، والإرشاد إلى أصوله الإعتقادية وأحكامه الخلقية والعملية، وأن يحيا المسلمون حياة إسلامية صحيحة، وقد جاءت أراء على عبد الرازق ولا شك مخالفة لأصول الدين الإسلامى كما جاءت فى القرآن والسنة، وهذا بعد اثبات التهم السبع الموجهة إليه بالدليل القاطع من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، وهو ما دلت عليه الأحداث بعد ذلك، فقد صرح أكبر أبناء الشيخ على عبد الرازق ويدعى محمد فى عام (١٣٩١ هـ / ١٩٧١م) أن والده قد غير أراءه هذه أواخر حياته، وأنه قد شرع فى كتابة صفحات يسجل فيها هذا التطور فى تفكيره، وكتب ثلاث صفحات، ثم وافاه الأجل........ ولقد ضاعت هذه الصفحات. (٨٦)

وعلى كل وبعد أن تبين للهيئة مما تقدم أن التهم السبع الموجهة ضد على عبد الرازق ثابتة عليه وهى مما لا يناسب وصف العالمية؛ فقد حكم عليه شيخ الجامع الأزهر وبإجماع أربعة وعشرين عالما من هيئة كبار العلماء بإخراج الشيخ على عبد الرازق من زمرة العلماء، وقد صدرهذا الحكم عليه فى (٢٢ المحرم ١٣٤٤ هـ / ١٢ أغسطس ١٩٢٥م). (٨٧)

ومما يجدر ذكره فى هذا المقام أن قرار هيئة كبار العلماء هذا قد أحدث ضجة صاخبة، وكان رد الفعل كبير على قدر القرار الذى اتخذ ضد الشيخ على عبد الرازق، سواء المؤيد أم المعارض، فعلى الجانب الأول انعقد المجلس الخصوصى [٨٨] فى (٢٩ صفر ١٣٤٤ هـ / ١٧ سبتمبر ١٩٢٥ م) بوزارة الحقانية، ونظر فى قضية تأديب الشيخ على عبد الرازق، وبعد الإطلاع على قرار الهيئة قرر المجلس بإجماع الآراء إثبات فصل الشيخ على عبد الرازق من وظيفته إعتباراً من (٢٢ المحرم ١٣٤٤ هـ / ١٢ أغسطس ١٩٢٥م) مع مراعاة عدم حرمانه من حقه فى المكافأة،[٨٩] وقررت أن هيئة كبار العلماء لا تراجع، حتى لو أخطأت؛ لأنها هيئة دينية لا مدنية ومن اختصاصها الحكم على العقائد. [٩٠]

وقدأعقب ذلك أن أرسل شيخ الجامع الأزهر محمد أبو الفضل الجيزاوى برقية إلى القصر الملكى؛ كى ترفع إلى الملك فؤاد جاء فيها: " أرجو أن ترفعوا إلى السدة العليا الملكية، عنى وعن هيئة كبار العلماء، وسائر العلماء، فروض الشكر وواجبات الحمد والثناء على أن حفظ الدين فى عهد جلالة مولانا الملك من عبث العابثين وإلحاد الملحدين، وحفظت كرامة العلم والعلماء، وإننا جميعا نبتهل إلى الله ونضرع إليه أن يديم جلالة مولانا الملك مؤيدا للدين ورافعا لشأن الإسلام والمسلمين، وأن يحرس بعين عنايته حضرة صاحب السمو الأمير فاروق، ولى عهد الدولة المصرية، إنه سميع مجيب" [٩١] كما أرسل أيضا أهالى الزقازيق برقية إلى القصر الملكى معبرين فيها عن تأييدهم لهذا القرار الحكيم الذى اتخذته الهيئة تجاه على عبد الرازق. [٩٢]

وكان فى مقدمة القوى التى تحركت ضد هذا الكتاب، مناصرة للملك والملكية فى هذه المعركة، حزب الاتحاد الذى صنعه القصر الملكى يومئذ كى يضم فى صفوفه ويستند إلى القوى الإجتماعية المصرية، وبناء عليه فقد رأى البعض أن القصر هو المسئول الأول عن إخراج المعركة من إطارها الفكرى الطبيعى، وعن دفع بعض

رجالات الأزهر إلى منزلق غريب عليهم وعلى الإسلام، بدليل أن ما صنعوه مع الشيخ على عبد الرازق لم يتكرر مرة أخرى، ولم يحدث من قبل ولا من بعد، بل ورجع عنه الأزهر فيما بعد ذلك بسنوات، عندما أعاد إلى الرجل مؤهله العلمى وأدخله ثانية فى زمرة العلماء عام (١٣٦٥ هـ / ١٩٤٥م). [٩٣]

ويرى فريق آخر أن الشيخ على عبد الرازق بدأ فى كتابه هذا الكلام عام (١٣٣٤ هـ / ١٩١٥ م) والخلافة الإسلامية قائمة فى تركيا لم يفكر فى إلغائها أحد، وهذا ما اعترف به الشيخ على عبد الرازق صراحة فى مقدمة كتابه اعترافا صريحا لا يقبل الريب، ومعناه أنه اجتهد فى مسألة الخلافة قبل أن تسقط على يد مصطفى كمال أتاتورك عام (١٣٤٢ هـ / ١٩٢٤م)، وأن إلغاء الخلافة لم يكن دافعه إلى بحث قضية الإسلام وأصول الحكم، ولكن الذين يؤيدونه لا يريدون أن يسمعوا هذا الإعتراف الصريح إذ يرون أن يعلنوا للعامة أن الكتاب قد ألف بعد سقوط الخلافة، وأن الملك فؤاد قد طمع فى أن يكون خليفة، وأن الأزهر يحاول أن يؤيد الملك لا أن يؤيد الإسلام، وأن الباحث الجرىء الشيخ على عبد الرازق قد تصدى للملك بكتابه، والملك لا يؤيده غير الرجعيين من علماء الأزهر الشريف، وعلى الأخص هيئة كبار العلماء. [٩٤]

أما على الجانب الآخر فعندما أرسلت مشيخة الجامع الأزهر فى (١٤صفر١٣٤٤هـ/٣سبتمبر ١٩٢٥م) حكمها إلى الشيخ على عبد الرازق، تبلغه به، كتب الشيخ خطاباً إلى عبد العزيز فهمى باشا – وزير الحقانية حينذاك– فى اليوم التالى لوصول قرار المشيخة إليه مباشرة برأيه فى بطلان القرار؛ " لصدوره من هيئة لا تملك الحكم المذكور؛ لأن قانون الأزهر والمعاهد الدينية كما هو ظاهر من نصوصه، موضوع للأزهر والمعاهد الدينية التابعة له، وسلطته التأديبية لا تتعداه إلى الأشخاص التابعين له فى وظائفهم أوأعمالهم ويتقاضون منه مرتباً أوما هو فى حكم المرتب

والطلبة المنتسبين إليه، ولا يمكن للهيئة أن يمتد سلطانها إلى غير الأشخاص الخاضعين لسلطانها بنص صريح فى قانون إنشائها، ويمكن مراجعة قانون ١٩١١ للجزم بهذا الرأى، وما كان للمشرع وهو يضع نظام الجامع الأزهر أن يمد سلطات الجهة التأديبية فيه إلى جهات الحكومة المختلفة التى وضعت لها قوانين أخرى حددت سلطاتها على الموظفين التابعين لها "، ونظراً لأنه موظف فى وزارة الحقانية، وتابع لها بمقتضى لائحة ترتيب المحاكم الشرعية التى هو خاضع لأحكامها، ولا علاقة له بالأزهر، فيكون قرار العلماء على هذه الصفة باطلاً ومعدوم الاثر بالنسبة له، وأضاف أيضاً بأن هذا القرار باطل؛ لأنه مخالف للدستور المصرى الذى كفل حرية الرأى، وقد ختم خطابه بقوله: " أتشرف بأن أضع بين معاليكم هاتين الملاحظتين رجاء النظر فيهما عند قرار العلماء، وفضلاً عن ذلك فإن كتاب الإسلام وأصول الحكم لم يكن على كل حال إلا بحثاً علمياً، وقد يخطىء العالم ويصيب ولكن البحث العلمى لا يمكن اعتباره بوجه من الوجوه شيئاً لا يناسب وصف العالمية ولا مما ينطبق عليه المادة ١٠١ المذكورة.... "(٩٥).

ولم يقتصر الشيخ على عبد الرازق على ذلك، بل كان يكتب فى جريدة السياسة يدفع عن موقفه الفكرى، ويذود عن نفسه تهمة المروق من الدين، وتهمة الهجوم الصريح على الملك فؤاد، (٩٦) موضحاً بأنه لن يعدل طريقة تفكيره، وأنه سوف يستمر فى نشر آرائه بكل الوسائل الممكنة، بتأليف كتب جديدة، ومقالات فى الصحف، ومحاضرات، وأحاديث......وغيرها. (٩٧)

وعندما أصدرت هيئة كبار العلماء حكمها ضد المؤلف، اجتمع عدد من كبار رجال الصحافة والفكر وأعدوا عريضة للملك فؤاد تهيب به ألا يستباح الدستور " فى أقدس ما كفل وصان وهى حرية الفكر "، ونددت بمحاكمة هيئة تصطبغ بالصبغه الدينية لعالم بسبب فكره(٩٨)، على أن التيار الأساسى الذى حمل أغلب العبء فى هذه المعركة، دعوة وتأييداً أو دفاعاً عن الكتاب وصاحبه، كان هو

تيار الدستوريين الفكرى وحزبهم السياسى وجريدقم "السياسة" اليومية المعبرة رسميا عن هذا التيار، ولقد أخذ الناس على تلك الجريدة جرأمّا على هيئة كبـــار العلمـــاء واستعمال الألفاظ الشائنه بالنسبة لهذا المقام الرفيع، وقد كانت حجـــج الأحـــرار الدستوريين — كما يزعمون — أن هذه المحاكمة عدوان على حرية الرأى التى كفلها الدستور لأفراد الدولة الصادر فى عام (١٣٤٢ هـــ / ١٩٢٣م)[٩٩]، بل وأخذت تثنى عليه بتسميتها له بالعالم المدقق، والمصلح الإسلامى، والأستاذ الكـــبير......... إلخ، ومن هذا المنطلق أخذ حزب الوفد أيضاً من أجل الإنتـــصار لحريـــة الـــتفكير والتعبير، والجهاد من أجل سيادة أحكام الدستور... وبصدد هذا الأمـــر وقـــف إلى جوار الكتاب وصاحبه ، [١٠٠]وقد صرح إسماعيل صدقى أحـــد واضـــعى القـــانون رقم(١٠ لسنة١٩١١) أن المادة (١٠١)، التى حوكم بمقتضاها الشيخ علـــى عبـــد الرازق، خاصة بجرائم السلوك الشخصى — كالفسق، وشـــرب الخمـــر، والميـــسر، والرقص... وما أشبه ذلك — لا لجرائم الرأى. [١٠١]

مما سبق يمكن القول بأن هيئة كبار العلماء ليست هيئة مدنية ولا مجرد هيئـــة أخلاقية حتى يقتصر عملها على مراقبة السلوك الشخصى للعلماء، وإنما هى قبل كل شىء هيئة دينية؛ الغرض من تكوينها رعاية أصول الدين ومبادئه وصيانتها من كـــل عبث، كما أن عبارة ما لا يناسب وصف العالمية التى وردت بالقـــانون رقـــم (١٠ لسنة١٩١١) جاءت عامة مطلقة من كل قيد بحيث لا يمكن قصرها على الـــسلوك الشخصى، فضلا عن أن وصف العالمية يفترض ذاته فوق السلوك الشخصى كفايـــة علمية خاصة وعقيدة معينة، ولا شك أن هيئة كبار العلماء هى المختصة دون غيرها بالفصل فيما إذا كانت هذه العقيدة مطابقة أو غير مطابقة للدين، وفيمـــا إذا كـــان صاحبها قد ارتكب أو لم يرتكب ما لا يناسب وصف العالمية.

د – كتاب فى الشعر الجاهلى:

عندما أخرج طه حسين [١٠٢] عام (١٣٤٥ هـ / ١٩٢٦ م) كتابه " فى الشعر الجاهلى " آثار دوياً عنيفاً فى مصر عامة وبين رجال الدين خاصة، استمر صداه أمداً طويلاً، وملخص ما جاء به أن الحياة الجاهلية قبل الإسلام كانت حضارية، وأن الشعر الجاهلى وأدبه لا يمثل حياة العرب قبل ظهورالإسلام، ولا يصلح أن يكون مرآة صافية للحياة الجاهلية، والقرآن وحده هو أصدق تعبير عن هذه الحياة وأوثقها، والقرآن وصف حياة العرب واتصالاقم التجارية أعظم وصف وتصوير، وهو بهذا يرى أن الدين الإسلامى والقرآن دين محلى خاص بأهل مكة لا إنسانى عالمى، وهذه المحلية خطر فى حد ذاقا، ومن يدعى أن الإسلام والقرآن يمثل غير الحياة العربية أو يرسم هدفا عاما للإنسانية فى ذاقا فليس ذلك بحق، ووصل لأبعد من ذلك فى أن يثبت أن الدين الإسلامى دين بشرى وليس وحيا إلاهياً؛ فالقرآن مؤلف ومؤلفه محمد (ﷺ) وتأليفه محدود فى شبه الجزيرة العربية، كما أن القرآن الكريم مزج بين العرب العاربه والمستعربة؛ لتكوين فكرة سياسية، وأن قصة إسماعيل عليه السلام خيالية غير صحيحة، ويرى أن فكرة التقاء العرب العاربة والمستعربة التى تقوم على التقاء قبيلة عدنان فى شمال الجزيرة العربية فى الحجاز بقبيلة قحطان التى تسكن الجنوب فى اليمن؛ لتكوين كتلة سياسية فى مواجهة كتلتى الفرس والروم، استغلها الإسلام لسبب دينى وقبلتها مكة لسبب دينى وسياسى. [١٠٣]

وتكمن خطورة هذا الكتاب فى أن المؤلف لم يكن يخاطب علماء يعرفون موضع الخطأ من الصواب؛ فيرذونه عن تسرعه، ويحكمون عليه بالخطأ الصريح، ولكنه كان يخاطب طلابا ناشئين، يسمعون الطعن فى أخبار القرآن، وكأنه كتاب بشرى ألفه إنسان يخطىء ويصيب، ثم ينشر ما كتب على الناس جميعا. [١٠٤]

ويبدو أن نشر الكتاب بعد نشر كتاب الشيخ على عبد الرازق " الإســلام وأصول الحكم بعام واحد، قد ألهب ثائرة الأزهر وهيئة كبار علمائه، ضــد هــؤلاء المجترئين على الدين الإسلامى الحنيف، إذ سرعان ما تحرك علماء الأزهر الــشريف ضد هذا المؤلف وتوجهوا إلى قصر عابدين يتقدمهم شيخ الجامع الأزهر وهيئة كبار العلماء؛ ليرفعوا الأمر إلى الملك وحكومته المسئولة عن حماية دينها الرسمى، قياما بمــا يقضيه واجبهم نحوالدين الذى هم دعاته وممثلوه، [١٠٥] ثم توجهوا إلى دولــة أحمــد زيور باشا[١٠٦] رئيس الوزراء، وقدم إليه شيخهم محمد أبو الفضل الجيزاوى كتابــاً يطلب فيه باسم علماء الأزهر جميعاً محاكمة طه حسين ومصادرة كتابه "فى الــشعر الجاهلى " وفصله من وظيفته؛ لأنه تعرض للدين الإسلامى ونقض منه ما عرف منــه بالضرورة. [١٠٧]

وليس هذا فحسب بل كتبوا أيضاً إلى مدير الجامعة يطالبونه بمصادرة الكتاب، ومحاكمة المؤلف، وبعد أيام قلائل اجتمع مجلس الجامعه لمناقشة الموضوع وفوض المدير لاتخاذ ما يلزم فى هذا الشأن، وفى (١٥ ذى القعدة ١٣٤٤ هــ / ٢٧ مايو ١٩٢٦ م) عرض طه حسين أن يسلم للجامعة باقى نسخ الكتاب لتفعل بها ما تشاء ، وقــد تسلمت الجامعة منه النسخ فعلاً بل واشترت أربعا وثلاثين نسخة كانت باقية لــدى مطبعة الهلال، ووضع الجميع فى صناديق ختمت بالشمع الأحمر وحفظت فى مخــازن الجامعة. [١٠٨]

ولكن هذا الإجراء لم يكف لتهدئة ثائرة الأزهر، ففى يــوم (١٨ذى القعــدة ١٣٤٤هــ/٣٠مايو ١٩٢٦م) تقدم خليل حسنين الطالب بالقسم العالى بــالأزهر ببلاغ للنائب العام يتهم فيه طه حسين بأنه ألف كتاباً أسماه " فى الــشعر الجــاهلى" ونشره على الجمهور، وفى هذا الكتاب طعن صريح فى القرآن الكريم، حيث نسب الخرافة والكذب لهذا الكتاب السماوى الكريم، وكان من الممكن أن يخفــظ هــذا

البلاغ ولا يلقى اهتماماً مذكوراً، لولا أنه بتاريخ (٢٤ذى القعدة ١٣٤٤هـ/٥يونية١٩٢٦م) أرسل شيخ الجامع الأزهر محمد أبو الفضل الجيزاوى للنائب العام خطاباً يبلغه فيه تقريراً رفعه علماء الجامع الأزهر عن كتاب ألفه طه حسين أسماه " فى الشعر الجاهلى " كذب فيه القرآن صراحة، وطعن فيه على النبى (ﷺ) وعلى نسبه الشريف، وأهاج بذلك سائرة المتدينين وأتى فيه بما يخل بالنظم العامة ويدعو الناس للفوضى، وطلب اتخاذ الوسائل القانونية الفعالة الناجعة ضد هذا الطعن على دين الدولة الرسمى، وتقديمه للمحكمة، وقد أرفق بهذا البلاغ صورة من تقرير العلماء الذين أشار إليهم فى كتابه، ولم يقتصر الأمر عند هذا الحد فلقد اتسع الموضوع وأصبح مسألة عامة تتواتر بشأنها البلاغات، وبتاريخ (٦ربيع الأول ١٣٤٥هـ/١٤سبتمبر ١٩٢٦م) تقدم بلاغ آخر من عبد الحميد اللبان عضو مجلس النواب ذكر فيه: " إن طه حسين نشر ووزع وعرض للبيع فى المحافل والمحلات العامة كتاباً أسماه " فى الشعر الجاهلى" طعن وتعدى فيه على الدين الإسلامى وهو دين الدولة بعبارات صريحة واردة فى كتابه"، وكان على النيابة أن تتحرك فالمسألة ليست مجرد بلاغ من فرد أو اثنين أو ثلاثة، كما أنها ليست من فرد عادى بل شخصيات لها حيثيات اجتماعية.(١٠٩)

وبناء على ما تقدم قرأ رئيس النيابة" محمد نور " كتاب طه حسين، وفحص ما قدم إليه من الشكاوى بسببه، ولخص مايمكن أن يكون موضع اتهام فى النقاط التالية:

الأول: إن المؤلف أهان الدين الإسلامى بتكذيب القرآن فى أخباره عن إبراهيم وإسماعيل – عليهما السلام– حيث ذكر فى ص٢٦: " للتوراة أن تحدثنا عن إبراهيم وإسماعيل، وللقرآن أن يحدثنا عنهما أيضا، ولكن ورود هذين الاسمين فى التوراة والقرآن لا يكفى لاثبات وجودهما التاريخى، فضلاً عن إثبات هذه القصة التى تحدثنا بهجرة إسماعيل ابن إبراهيم إلى مكة ونشأة العرب المستعربة فيها، ونحن مضطرين إلى أن نرى فى هذه القصة نوعا من الحيلة فى إثبات الصلة بين اليهود

والعرب من جهة، وبين الإسلام واليهودية والقرآن والتوراة من جهة أخرى، فهى حديثة العهد، واستغلها الإسلام لسبب دينى وسياسى أيضاً؛ فيستطيع التاريخ الأدبى واللغوى ألا يحفل بها عندما يريد أن يتعرف أصل العربية، ونستطيع أن نقول أن الصله بين اللغه العربية الفصحى التى كانت تتكلمها العدنانية، واللغة التى كانت تتكلمها القحطانية، كالصلة بين اللغه العربية وأى لغة أخرى من اللغات السامية، وأن قصة العاربة والمستعربة، وتعلم إسماعيل العربية من جدهم كل ذلك أحاديث أساطير لا خطر له ولا غناء فيه".

الثانى: إن المؤلف أنكر القراءات السبع المجمع عليها والثابتة لدى المسلمين جميعاً، وإنه فى كلامه عنها يزعم عدم إنزالها من عند الله، وأن هذه القراءات إنما قرأها العرب حسب ما استطاعت لا كما أوحى الله بها إلى نبيه، مع أن معاشر المسلمين يعتقدون أن كل هذه القراءات مروية عن الله تعالى على لسان النبى (ﷺ).

الثالث: إن المؤلف ذكر النسب النبوى بما يوحى بالإستخفاف؛إذ قال فى ص٧٢: " ونوع آخر من تأثير الدين فى انتحال الشعر وإضافته إلى الجاهليين هو ما يتصل بتعظيم شأن النبى(ﷺ) من ناحية أسرته ونسبه فى قريش، فلأمر ما اقتنع الناس بأن النبى يجب أن يكون من صفوة بنى هاشم، وأن يكون بنوهاشم صفوة عبد مناف، وأن يكون بنو عبد مناف صفوة بنى قصى، وأن يكون قصى صفوة قريش، وقريش صفوة مضر، ومضر صفوة عدنان، وعدنان صفوة العرب، والعرب صفوة الإنسانية كلها !! "

الرابع: إن المؤلف أنكر أن للإسلام أولية فى بلاد العرب وأنه كان دين إبراهيم الحنيف؛ إذ يقول فى ص ٨٠: " أما المسلمون فقد أرادوا أن يثبتوا أن للإسلام أولية فى بلاد العرب كانت قبل أن يبعث النبى (ﷺ)، وأن خلاصة الدين الإسلامى وصفوته هى خلاصة الدين الحق الذى أوحاه إلى الأنبياء من قبل " إلى أن

قال فى ص ٨١: " وشاعت فى العرب أثناء ظهور الإسلام وبعده فكرة أن الإســلام يجدد دين إبراهيم، ومن هنا أخذوا يعتقدون أن دين إبراهيم هذا كان دين العرب فى عصر من العصور، ثم أعرضت عنه لما أضــلها المــضلون، وإنــصرفت إلى عبــادة الأوثان". (١١٠)

وقد بدأت عملية التحقيق بالفعل فى (١١ربيع الآخر ١٣٤٥هـ/١٩أكتوبر ١٩٢٦م) –وللمرة الأولى فى مصر تتدخل النيابة العامة فى التحقيق فى قضية فكرية بحتة – وبعد سماع دفاع طه حسين عن التهم الأربع الموجهة إليه قررت النيابه حفظ أوراق التحقيق إداريا؛ لأن القصد الجنائى غير متوفر (١١١)، حيث صرحت أن غرض المؤلف لم يكن مجرد الطعن والتعدى على الدين، بل أن العبارات الماسة بالدين الــتى أوردها فى بعض المواضع من كتابه إنما قدأوردها على سبيل البحــث العلمــى مــع اعتقاده أن بحثه يقتضيها. (١١٢)

وبعد نشر تقريرالنيابة عرض طه حسين استقالته ولكنها لم تقبــل، وتقــدم " محمود رشاد باشا " عضو مجلس الشيوخ بسؤال إلى وزير المعارف عــن الــسبب فى عدم قبولها، وكان هذا السؤال سببا فى إثارة القضية من جديد، وانتهت المناقــشات بوعد من وزير المعارف بإحالة الكتاب إلى لجنة خاصه، وفى عــام (١٣٤٦ هــــ / ١٩٢٧ م) أعاد طه حسين نشر كتابه ولكن بعنوان جديد هو " فى الأدب الجاهلى " بعد أن حذف منه الفقرات التى سببت الضجة، وهذا أيضاً لم ينه القصة؛ ففــى (غرة ذى القعدة ١٣٤٦ هـــ / ٢١ مايو ١٩٢٨ م) أثيرت القضية مرة أخرى على لسان "محمود رشاد باشا "، وفى هذه المرة توسع فى الهجوم، حيث شمل محاضرات طه حسين الطلابية حول القرآن، ولكن مناقشات المجلس لم تنته إلى اتخاذ أى قرار. (١١٣)

وسرعان ما أثيرت هذه القضية من جديد فى مجلــس النــواب، فى (٢٠ ذى القعدة ١٣٥٠ هـــ / ٢٨ مارس ١٩٣٢ م) وكان الهجوم عنيفا وشديداً هذه المرة،

وقام به النائب عبد الحميد سعيد، وتم على أثره إحالة طه حسين إلى التقاعـــد " أى فصله من وظيفته " فى اليوم التالى للمناقشة (٢١ ذى القعــدة ١٣٥٠ هــــ / ٢٩ مارس ١٩٣٢ م) ومصادرة الكتاب. [(١١٤)]

ومن ظاهر الأحداث فإن مثل هذا الإجراء ، لم يمنع من تدريس مثـــل هـــذه الكتب التى فيها طعن على الدين الإسلامى فى جامعة فؤاد الأول (القـــاهرة) [(١١٥)] بشكل استفذ طلبة قسم اللغة الإنجليزية بكلية الآداب بالجامعة، وجعلـــهم يقـــدمون شكواهم إلى شيخ الجامع الأزهر "محمد مصطفى المراغى" محتجين على مـــا احتوتـــه بعض الكتب الإنجليزية المقرر دراستها عليهم، ويتضح ذلك جليا من مضمون الرسالة التى بعث بها شيخ الجامع الأزهر إلى رئيس مجلس الوزراء " محمد محمود باشا" [(١١٦)] جاء فيها: ".. رفعت إلى برقية من بعض طلبة قسم اللغة الإنجليزيـــة بكليـــة الآداب بالجامعة المصرية تتضمن الإحتجاج على ما احتوته بعض الكتب الإنجليزيـــة المقـــررة دراستها عليهم، ووصلنى رسائل كثيرة من العلماء والطلاب بالكليـــات الأزهريـــة والمعاهد الدينية فى الغرض نفسه، ثم اطلعت اليوم على جريدة المصرى فما كان مـــن عميد كلية الأداب أنه رد على محدثه بقوله: " نحن نعلم آداب اللغه الإنجليزية فهـــل من أجل عبارات طعن فى الإسلام نمنع تدريس هذه الرواية وليس الدين الإسلامى من الضعف إلى حد عدم احتماله هذه العبارات "؟!! ولا شبهة فى أن الجامعة معهد مـــن معاهد الدولة التى دينها الرسمى الإسلام، وأن دراسة كتاب فيه طعن على الإســـلام جرح للشعور الإسلامى عند الجمهور، ولم تنحصر كتب الآداب فى هذا الكتـــاب، ومن الممكن اختيار غيره، ومن المعلوم أن مدرسى الأدب الإنجليزى ليس من مهمتهم الرد على الانتقاد، وأن وجود مطاعن كهذه تترك فى نفوس الطلبة أثرا غير محمـــود؛ لذلك أوجه نظر رفعتكم إلى هذا، راجيا اتخاذ ما يلزم لمنع هذا وأمثالـــه فى الجامعـــة وغيرها من دور العلم فى مصر....". [(١١٧)]

وقد بادر رئيس الوزراء على وجه السرعة حيال هذا الموقف وقام بجمع هذا الكتاب من جميع الطلبة ونبه على عميد كلية الآداب – طه حسين – أن أمثال هذا الكتاب لا يصح بحال من الأحوال أن تدرس فى كلية الآداب، ويجب إعادته إلى وزارة المعارف العمومية ويدرس غيره من الكتب فى الجامعة، وليس هذا فحسب بل أصدر أوامره إلى وزير المعارف بأن يستعيد جميع الكتب التى قد تطعن على الدين الإسلامى فى المدارس التى تحت إشراف الوزارة فى الحال.[١١٨]

ولم تشر الوثائق إلى كينونة هذا الكتاب، ولكن وإن دل هذا على شيء فإنما يدل على إصرار طه حسين على موقفه إزاء هذه القضايا الفكرية التى تمس الدين الإسلامى بشكل مباشر، الشيء الذى جعله يسمح بتدريس مثل هذه النوعية من الكتب هناك، بل والدفاع عنها واعتبارها وسيلة من وسائل تعليم آداب اللغة الإنجليزية، وقد علق على ذلك بقوله: " نحن نعلم آداب اللغة الإنجليزية، فهل من أجل عبارات طعن فى الإسلام نمنع تدريس هذه الرواية وليس الدين الإسلامى من الضعف إلى حد عدم احتماله هذه العبارات ؟!! ".[١١٩]

مما سبق يتضح أن مثل هذه القضايا الفكرية لا يمكن القضاء عليها نهائيا فهى حية باقية ببقاء أصحابها على قيد الحياة، ومع اختلاف الزمان والمكان والأشخاص يوجد من ينادى بهذه الأفكار ويدعو إليها من بين الأوساط الفكرية المصبوغة بالصبغه الأوروبيه، وقد ظهر دور هيئة كبار العلماء واضحاً وجليا فى صد تلك الاتجاهات الفكرية الغريبة على الدين الإسلامى، وقد جاءت قرارات الهيئة إما بالإخراج من زمرة العلماء ومصادرة الكتاب إذا كان الكاتب ينتمى لعلماء الأزهر الشريف، مثلما حدث مع الشيخ على عبد الرازق، أو الإكتفاء بمصادرة الكتاب فقط مثلما حدث مع كتاب "فى الشعر الجاهلى ".... وغيره كما سبقت الإشارة، وهى قضايا حيوية ما زالت قائمة حتى عصرنا هذا، ولم يحسم النزاع فيها بعد، ما بين مؤيد ومعارض، ولكل فريق أدلته وحججه.

٢- مقاومة التنصير:

التنصير عند المسيحين، خصوصا الأوروبيين منهم، هو هجوم المسيحية علـــى الديانات المستوطنة فى البلاد التى يتوجه إليهـــا المنـــصرون لتنـــصيرها، خـــصوصا الإسلام،[١٢٠] وتاريخ التنصير فى مصر يرجع إلى عام (١٢٧١ هــــ / ١٨٥٤م) حيث أسس أول معهد للتنصير على يد جمعية اتحاد مبشرى أمريكا، ولقـــد تمكـــن التنصير فى مصر إبان حكم الخديو إسماعيل، الذى أعلن أن مصر قطعة من أوروبـــا، وأقام المحاكم المختلطة والمحاكم الأهلية محل القضاء الإسلامى، ومنح الدول الأوروبية امتيازات كبيرة أودت باستقلال مصر، وأعطى الإرسليات التنصيرية امتيازات كثيرة وأغدق عليها الأموال الضخمة، وفى عام (١٣٠٠ هـــــ / ١٨٨٢ م) أســـس فى مصر معهد علمى تابع "لجمعية تبشير الكنيـــسة"، [١٢١] وفى عـــام (١٣١٠هـــــ /١٨٩٢م) أنشئت "جمعية شمال إفريقيا لتبشير المسلمين" واتخذت من مصر مقراً لها، ثم أنشئت " الجمعية العامة لتبشير مـــصر"، ولم تـــشأ هـــذه أن تكـــون القـــاهرة مركزنشاطها بل جعلت لها مراكز فى الأقاليم، واعتمدت على توزيـــع النـــشرات والكتب والتقرب من المسلمين وتقديم الخدمات العديدة لهـــم، واســـتطاعت هـــذه الجمعيات كلها أن تتصيد بعض السذج الفقراء، واستعصى عليها الكثيرون رغم ما نالوا من خدماتها. [١٢٢]

وفى عام (١٣٢٤ هــ / ١٩٠٦م) عقد مؤتمر فى القاهرة للتنصير، ويعتـــبر هذا المؤتمر المنطلق الذى انطلق منه المنصرون لتحقيق أهدافهم فى العالم الإســـلامى، وقد حاول المنصرون خلال هذا المؤتمر أن يجدوا منفذا إلى قلب الأزهر، هذا الحصن المنيع، وباءت محاولتهم بالفشل ولم يجدوا لذلك من سبيل سوى الكيد والتآمر، ولقد عرض هذا المؤتمر اقتراحا بإنشاء جامعة نصرانية تقوم الكنيـــسة ببنائهـــا، وتكـــون مشتركة بين كل الكنائس فى العالم على اختلاف مذاهبها؛ لتـــتمكن مـــن مزاحمـــة

الأزهربسهولة، وتتكفل هذه الجامعة بإتقان وتعليم اللغه القبطية، وقد كانت الجامعة الأمريكية التى أسست عـام (١٣٣٨ هـ / ١٩١٩ م) أولى بـوادر تحقيـق آمالهم،[١٢٣] ويذكر فى هذا المجال أيضاً حادثة دخول المنصر الأمريكى زويمر الجـامع الأزهرعامى (١٣٤٥، ١٣٤٦هـ/١٩٢٦، ١٩٢٨م) حيـث طـاف بحلقـات التدريس به وعمل على التباحث مع الطلاب والأساتذة، ووزع علـيهم وريقـات مطبوعة فى التنصير، تحوى بين طياقا هجوماً على الإسلام.[١٢٤]

أما عن أهم أهدافهم فقد تمثلت فى:

أولاً: القضاء على الحكم الإسلامى بإنهاء الخلافة الإسلامية، بحيث يكون هناك دستور مدنى بدلا من الدستور الإسلامى المستمد من أحكام الإسلام.

ثانياً: القضاء على القرآن ومحوه، بإعتباره المصدرالأساسى لقـوة المـسلمين وبقاؤه بين أيديهم حيا يؤدى إلى عودقم إلى قوقم وحضارقم.

ثالثاً: تدمير أخلاق وعقول المسلمين، بتدمير صلتهم بـالله وإطـلاق العنـان لشهواقم، وتشكيكهم فى دينهم.

رابعاً: القضاء على وحدة المسلمين، بتوسيع فجوة الخـلاف بـين الطوائـف والمذاهب، وإثارة التراع بين الأديان.

خامساً: إفساد الخصائص المعنوية فى البلاد العربية والإسلامية، وخلق تخـاذل روحى وشعور بالنقص؛ لتشويه الثقافة الإسـلامية والتـراث العـربى الإسلامى.

سادساً: إخضاع العالم الإسلامى والأمة العربية إلى الاستعمار الغربى، وإبعـاد المسلمين عن ركب الصناعة ومحاولة إبقائهم من الـشعوب المـستهلكة لسلع الغرب.[١٢٥]

وقد اتخذ التنصير وسائل متنوعة يتغلغل بها إلى جميع مسلمى مصر، ويصل عن طريقها لأهدافه منها: " إنشاء الكنائس والأديرة، وإنشاء المدارس الأجنبية والمعاهد العلمية وخاصة رياض الأطفال، وإنشاء المستشفيات ودور التمريض وملاجىء العجزة والأيتام، والتسلل إلى المراكز العلمية والعربية والإسلامية، واستمالة كبار المفكرين تحت أسماء براقه كالحوار الإسلامى المسيحى، والدعوة إلى إحياء الحضارات القديمة كالأشورية والفينيقية والفرعونية، والهيمنة على أجهزة الإعلام والصحافة، وتحطيم الأسرة المسلمة بدعوى تحرير المرأة ودعوتها إلى السفور والإختلاط. [١٢٦]

ولقد ارتبطت حركة التصدى لنشاط الإرساليات التنصيرية فى العقدين الأولين من القرن العشرين بكفاح الشعب الطويل لنيل الإستقلال، واشتدت موجة التصدى ببداية العقد الثالث من القرن العشرين، وقام الشعب بعدة انتفاضات رداً على الحوادث التى شهدتها الثلاثينيات، من اختطاف الفتيان والفتيات وإكراههم على الدخول فى المسيحية بشتى وسائل التعذيب والتنويم المغناطيسى... وغيرها، كما تعددت حوادث اختطاف المنصرين للأولاد والبنات وإخفائهم فى مؤسساتهم التنصيرية، واغرائهم باعتناق الدين المسيحى، حتى عمت البلاد من أقصاها إلى أدناها، فقد تغلغل المنصرون فى شتى أنحاء القطر المصرى بمدارسهم ومستشفياتهم وملاجئهم مستغلين فقر الناس وجهلهم وحاجتهم إلى الرعاية الصحية والإجتماعية، فيأخذون من الناس أولادهم وبناتهم و نساءهم إلى مؤسساتهم، وينفقون عليهم ببذخ على أن يظلوا معهم داخل مؤسساتهم، ودعوتهم إلى تغيير دينهم والدخول فى المسيحية، وشملت هذه الحوادث[٢] جميع مدن القطر المصرى المختلفة؛ فانفجر الشعب على مختلف قطاعاته وعبر رجل الشارع عن غضبه بالاعتداء فى بعض الأحيان على المنصرين وممتلكاتهم، وبالتظاهر أمام مراكز التنصير وهم يصيحون لا اله إلا الله محمدٌ رسول الله، و حدث هذا فى معظم مدن وقرى مصر، [١٢٧] مما لفت أنظار المفكرين المسلمين إلى أن ينتبهوا لخطورة هذه القضية وسوء عاقبتها، وكثرت

الكتابة حول حوادث المبشرين فى الصحف والمجلات، وارتفعت أصوات المسلمين بالاحتجاج الصارخ على فظائعهم من أقصى البلاد إلى أقصاها، مستنجدين بالحكومة ومشيخة الأزهر وهيئة كبار العلماء؛ لتخليص البلاد من هذا الخطر الداهم. (١٢٨)

مما دفع شيخ الجامع الأزهر محمد الأحمدى الظواهرى إلى أن يصدر بياناً إلى الأمة المصرية، جاء فيه: " وصلت إلى شكاوٍ عما يقوم به بعض المنصرين من مهاجمة الإسلام فى موطنه وبلاده، حتى مصروهى تاج البلاد الإسلامية، ودين دولتها المنصوص فى دستورها هو الإسلام، ولو أنهم كانوا يقتصرون على طريقة المباحثة ومقارعة الدليل بمثله لهان الأمر، ولكنهم يستغلون سذاجة المستضعفين من الفتيات والولدان المسلمين لصرفهم عن الدين الإسلامى بالطعن فيه وفى الرسول الأعظم(ﷺ) بواسطة الكتب المدرسية وغيرها، ولقد ذاع أنهم لا يقفون عند هذا الحد بل يتجاوزونه إلى ما لا تقره الشرائع ولا الإنسانية، من وسائل الإستهواء والتأثير فى بعض المستضعفين، حتى إذا تم لهم ما أرادوا أحالوا بينه وبين أهله ولو بإرساله خفية إلى بلاد نائية ". ولم يقف البيان عند هذا الحد بل إن الشيخ الظواهرى أعلن استنكاره الشديد لهذه الأعمال الشائنة، و ناشد الآباء المسلمين ومن فى حكمهم حماية أبنائهم من هذه الأخطار، وإبعادهم عن مظنات هذه الأعمال. (١٢٩)

وقد كان لهيئة كبار العلماء دور الريادة فى هذا المجال؛ فأخذت تعقد الاجتماعات وتصدر البيانات إلى الأمة الإسلامية ككل؛ لحثهم على التمسك بدين الله، وفضح حيل المنصرين وخدعهم لتضليل المسلمين ، ومن ذلك اجتماع هيئة كبار العلماء فى الجامع الأزهر فى (٣ ربيع الأول ١٣٥٢ هـ/ ٢٦ يونية ١٩٣٣ م) برئاسة شيخ الجامع الأزهر " محمد الأحمدى الظواهرى " بناء على دعوته إليهم، وقد عرض عليهم فى هذا الاجتماع ما استفاضت به الأخبار من قيام المنصرين، بتنصير أبناء المسلمين وفتياتهم فى مختلف الجهات بما يتخذونه من وسائل الحيل والخديعة

والإغراء تارة، وطرق العنف والإرهاب تارة أخرى، وبعد البحث والمداولة قـــررت الهيئة ما يلى:

أولاً: مطالبة الحكومة أن تسن تشريعا حاسما يجتث بـــذور هـــذا الفـــساد، ويستأصل شأفة هذا المرض الوبيل الفتاك؛ كى يطمئن المسلمون على الدين الإسلامى والقرآن المجيد، وكى يكون أولادهم وإخوانهم وأقاربهم فى مأمن من أن تصل إلـــيهم يد الاعتداء والإغراء لتحويلهم عن دينهم، وقد عهدت فى تنفيذ ذلـــك إلى شـــيخ الجامع الأزهر ليقوم بمطالبة الحكومة بسن هذا التشريع.

ثانياً: إصدار بيان إلى الأمة الإسلامية، جاء فيه : " لقد استفاضت الأخبار بما يعمله هؤلاء الذين يسمون أنفسهم "مبشرين " وعمت البلاد من أولها إلى آخرهـــا، ووصل إلى علمكم أنهم يتخذون الوسائل الفظيعة؛ لتنصيرأطفال المسلمين، وضـــعفاء العقول منهم، وأنهم لا يخجلون من ارتكاب ما لا يجيزه عقل ولا فطرة، وما يحمر منه وجه المروءة والفضيلة، ويجعلون ذلك طريقا لإخراج الشاب المسلم ضعيف الإدراك من دينه، فإذا أعيتهم الحيلة عمدوا على ما جاء في الصحف، إلى التخدير والتنـــويم، فإذا لم يفدهم هذا عمدوا إلى الإرهاب والتعذيب حتى يصلوا إلى بغيتهم، ولقد انتشر هؤلاء المنصرون فى المدن والقرى، وأتقنوا الحيل؛ فظهروا أمام ضعفاء العقول بمظهر رسل الرحمة، حيث أنشئوا مستشفيات تقبل المرضى وتعالجهم مجانا، وأنشئوا مدارس تقبل أولاد الفقراء وتعلمهم بلا مقابل، وبنوا ملاجىء تقبل المعوزين وتوسع علـــيهم فى النفقة.... فأقبل ضعفاء الإدراك والعقـــول علـــى مستـــشفياتهم ومدارســـهم وملاجئهم، ورائدهم حسن النية، لا يدرون أن وراء الأكمة ما وراءها، إنهم يتخذون من هذه المستشفيات والمدارس والملاجىء شباكا يصطادون بها ضعفاء العقول مـــن الأطفال والمرضى والفقراء والمعوزين... فالواجب عليكم شرعا أن تحبطوا أعمـــال المنصرين، وتباعدوا بينهم وبين أولادكم الذين هم فلذات أكبادكم، يوجب عليكم

الإسلام أن تنبذوا وتهجروا كل من يعرض ابنه أو بنته أو قريبه للدخول فى هذه الأماكن الخبيثة والبيئات الضالة المضلة، إن من يدخل ولده أو مريضه فى هذه الأماكن الموبوءة بعد أن افتضح أمرها وتبينت الأعمال المروعة التى ترتكب فيها، هو الرجل المحتقر فى نظر الدين، بل الخارج من حظيرة الإسلام إن كان عالما بتلك النتائج التى يقصدها المنصرون راضيا بها، فيجب عليكم معاشر المسلمين أن تهجروه، ولا تمكنوه من معاملاتكم ولا يكون له فى قلوبكم أى ميل أو عطف، حتى يشعر بعظم ما ارتكب فى حق دينه وأولاده وعشيرته فيفيىء إلى أمر الله ويرجع عن غيه، ويخرج صغيره أو قريبه من الظلمات إلى النور....والإسلام يوجب عليكم أن تجتثوا الوباء من أساسه، فتنشئوا مثل هذه المستشفيات والمدارس والملاجىء، وتقوموا بالنفقة عليها، إنقاذاً لدينكم وأعراضكم، ومنعا لفقرائكم ومعوذيكم من الذهاب إلى تلك الأمكنة الموبوءة التى علمتم أغراض المنصرين من إنشائها، قال الله تعالى:﴿ وَأَنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلاَ تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾(١٣٠)، وقال الله تعالى:﴿ وَأَنفِقُوا مِن مَّا رَزَقْنَاكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلا أَخَّرْتَنِي إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُن مِّنَ الصَّالِحِينَ ﴾(١٣١)، وقال الله تعالى:﴿ مَثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِّائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ (١٣٢) إن إنقاذ الدين الإسلامى وأولاد المسلمين بإنشاء مثل هذه المستشفيات والمدارس والملاجىء والإنفاق عليها واجب على الأمة الإسلامية، حكومة وشعبا على اختلاف الطبقات، وفى المقدمة العلماء، كل بحسب قدرته وما يستطيع بذله، وواجب العلماء أن يبذلوا أموالهم ونصحهم وإرشادهم الناس بالحجة والبرهان إلى معرفة ما يوجبه الدين الإسلامى عليهم فى هذا الأمر، وواجب الحكومة التى تعنى بالمحافظة على الأرواح والأموال أن تقوم بحراسة الدين، وأن تنقذ أولاد المسلمين من مخالب المنصرين، وأن تصنع تشريعا حاسما يستأصل ضلال المنصرين من الدولة المصرية، قال

تعالى:﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلاً مِّمَّن دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحاً وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾(١٣٣)".

ويأتى هذا البيان على جانب كبير من الأهمية؛ لأنه كشف كافة الوسائل التى اتبعها المنصرون مع المجتمع المصرى لصرف المسلمين عن دينهم، وبيّن حكم الإسلام علي المسلمين الذين يتبعون هؤلاء المنصرين، موضحاً مدى خطرهم على الأسرة المصرية بل على المجتمع المصرى كله فى الدنيا والأخرة، مستدلاً فى ذلك بآيات من القرآن الكريم، حتى يدق جرس الإنذار داخل كل أسرة مصرية خوفا على نفسها من الإنهيار والتفكك واتباع هؤلاء المنصرين، ولم يقف الأمر عند هذا الحد بل أوضح البيان واجب المجتمع ككل من حكومة وعلماء وأفراد نحو المنصرين لمقاومة أعمالهم، وذلك بعدة طرق:

١- كف المسلمين عن إرسال أبنائهم وأقاربهم إلى مدارس ومستشفيات وملاجىء المنصرين المفسدة لعقائدهم، المجردة لهم من آداب دينهم.

٢- إنشاء المدارس والملاجىء والمستشفيات لأبناء الفقراء والمحتاجين حتى لا تدفعهم الحاجة إلى الوقوع فى أيدى المنصرين.

٣- أن تضع الحكومة تشريعا يقضى بتحريم التنصير، وأن يصبغ التعليم المدرسى بصبغة الدين؛ حتى يكون الناشىء فيها على علم بدينه، لا تؤثر فيه الأهواء، ولا تعصف به الأباطيل.

٤- على العلماء أن يقوموا بتحذير الأمة من تعلم أبنائها فى مدارس المنصرين، واستشفائها فى مستشفياتهم، وأن يعالجوا الشبهات التى يرددها أعداء الإسلام علاجا نافعا، يكشفها ويصيرها أمام أعداء الإسلام من الضعف، بحيث لا يقوون على ترديدها أو التضليل بها، وأن يعرفوا آداب الإسلام وما فيه من فضائل ومكارم، بطريقة أخاذة تجذب النفوس إليه، وتجمع القلوب

حوله، وأن يثيروا عاطفة الرحمة والخير والإنسانية فى قلوب الأغنياء؛ كى يشيدوا المدارس والمستشفيات والملاجىء، ويمدوا يد المعونة للفقراء والمحتاجين.

لكن الأمر لم يقف عند حد إصدار البيانات فقط، بل كونت هيئة كبار العلماء لجاناً فى جميع أنحاء القطر المصرى؛ لجمع التبرعات لبناء الملاجئ لإيواء الأطفال المشردين والفقراء ورعايتهم، وتوعية الناس من الوقوع فى حبائل المنصرين(١٣٤)، وكمبادرة فعالة من أعضاء هيئة كبار العلماء تبرع لمشروع مقاومة التنصير -المشار إليه فى بيان محمد الأحمدى الظواهرى- "شيخ الجامع الأزهر" بمبلغ (٢٠٠) جنيه، وعبد المجيد سليم "مفتى الديار المصرية" بمبلغ (١٠٠) جنيه، ومحمد عبد اللطيف الفحام " وكيل الجامع الأزهر " بمبلغ (٥٠) جنيهاً، وحسين والى بمبلغ (٥٠) جنيهاً، وتبرع الكثير من أعضاء الهيئة بمبالغ مختلفة تتراوح ما بين (١٠- ٥٠) جنيهاً. (١٣٥)

وفى حديث خاص للمفتى أوضح فيه أن الهيئة قد خطت الخطوة الأولى، وواجب على الأمة أفرادا وجماعات أن تخلد إلى السكون والطمأنينة، وأن تدعم الهيئة لمواصلة خطواقا فى سبيل صيانة الدين الحنيف، موضحا حرج الموقف وأنه يتطلب أن يتصف كل فرد بالحكمة والروية، وأن يقاوم هذه الأعمال بعدم تعليم أبنائه فى مدارس المنصرين وإخراجهم منها إن كانوا فيها، كما يعاون الهيئة بما يستطيع بذله من المال. (١٣٦)

وقد أحدث بيان هيئة كبار العلماء صدى مدوياً فى جميع الأوساط، سواء داخل الأزهر أم خارجه، ولقى تأييداً كبيراً من مختلف الطبقات، والأمثلة على ذلك كثيرة ومتعددة: ففى اليوم التالى مباشرة لصدور البيان اجتمع أساتذة كلية الشريعة الإسلامية فى (٤ ربيع الأول ١٣٥٢ هـ / ٢٧ يونية ١٩٣٣م) برئاسة محمد مأمون الشناوى" شيخ الكلية " وتداولوا مما يقوم به المنصرون من أعمال تنفر منها

العقول السليمة، وفيما يجب على المسلمين عامة والعلماء منهم خاصة نحـــو ذلـــك، وأصدروا بياناً حرروا فيه كل ما يرون وجوب اتخاذه تجاه هذه المسألة، ومما جاء فيه:" اطلعنا على القرار الحكيم الذى أصدرته هيئة كبار العلماء بالأزهرالشريف فى شـــأن التنصير والمنصرين، فوجدناه قد كشف الداء ووصف الدواء وأبان عـــن حكـــم الله ورسم للمسلمين المحجة البيضاء – ولا عذر بعد البيان – وإنا لنؤيد ذلـــك القـــرار ونرى أنه هو الدواء الحاسم لصد عدوان المنصرين، ونضم صوتنا إلى صـــوت هيئـــة كبار العلماء فى مطالبة أولى الأمر بسن تشريع حازم قاسم يقطع على أولئك المهرجين سبيلهم، ويطمئن المسلمين على دينهم وعلى أطفـــالهم وذوى الحاجـــة والـــضعفاء منهم.....". (١٣٧)

ومما يذكر أيضاً فى هذا الصدد أن رئيس "جمعيـــة المواســـاة الإســـلامية" بالإسكندريه قام فى (٤ربيع الأول ١٣٥٢هـــ/٢٧يونية ١٩٣٣م) بالتقدم بـــدعوة هيئة كبار العلماء؛ لمشاهدة مستشفى الجمعية الذى تقيمه بالإسكندرية وقد قـــارب على الانتهاء، وكذا قطعة الأرض المجاورة للمستشفى والمعدة لبناء ملجىء للعجـــزة عليها – وهذان المشروعان قامت بهما الجمعيه منذ عام تحت فكرة عـــلاج فقـــراء المصريين وإيوائهم بدلا من اللجوء إلى المستشفيات والملاجىء الأجنبية – كما رجا الهيئة لحث الشعب المصرى على مساعدة الجمعية لإتمام مستشفاها وبنـــاء الملجـــأ؛ ليكون أول ثمرة لهذا المجهود الوطنى الذى تقوم به هيئة كبار العلماء. (١٣٨)

وكذا اجتمع شيخ معهد طنطا وعلماؤه فى (٤ ربيع الأول ١٣٥٢ هـــــ / ٢٧ يونية ١٩٣٣م) بعد تلاوة البيان الذى أصدرته هيئة كبار العلماء، وبعد تبادل الرأى فى واجبهم الدينى إذاء حركة المنصرين التى تجاوزت حدود القوانين السماوية والوضعية، قرروا ما يلى:

أولاً: شكر شيخ الجامع الأزهر وأعضاء هيئة كبار العلماء على هذا القـــرار الحكيم.

ثانياً: المبادرة إلى تلبية هذا النداء بالشروع فى التبرع لهذا المشروع الجليـــل الذى طالبوا به. (١٣٩)

علاوة على ذلـــك وزعـــت وزارة الأوقـــاف خطبـــة فى (٤ربيـــع الأول ١٣٥٢هـــ/٢٧يونية ١٩٣٣م)، على خطباء المساجد وأئمتها فى المدن والأقـــاليم؛ ليلقوها فى صلاة الجمعة، وتتضمن حث الناس على مقاومة التنصيرعن طريق ســـلبى أى من طريق عدم إرسال أبنائهم إلى مدارس التنصير، وحض الناس على الأكتتاب لإنشاء الملاجىء والمستشفيات، وعلى الخلود إلى الهدوء والسكينة حتى يتمكن ولاة الأمور من العمل فى سكينة وروية. (١٤٠)

أما كلية أصول الدين فقد أعلنت تأييدها لبيان هيئة كبار العلماء، ونـــشرة بياناً فى (٧ ربيع الأول١٣٥٢هـــ/٣٠يونية١٩٣٣م) جاء فيه: " نؤيد ذلك البيان الدينى، ونلبى دعوهم إلى إتخاذ طرق الوقاية من هذا الخطر، ونعلن أننا نكتتب لهـــذا الغرض الشريف بأموالنا، وندافع فى سبيله بكل ما نملك من حجة وبرهان، ونحـــث الأمة على العمل لما اشتمل عليه من النصائح الدينية..."، ثم دعوا إلى التعاون فى هذا السبيل بما يلى:

أولاً: النصح لمن غرهم زخارف المدينة بإخراج أولادهم من تلك البيوت التى تغرس في نفوسهم الكفر والإلحاد.

ثانياً: العطف على المعوذين والضعفاء وإنشاء المدارس والملاجىء والمستشفيات التى تقيهم هذا الخطر.

ثالثاً: مطالبة الحكومة بأن تلبى ما جاء فى بيان هيئة كبار العلماء من التشريع الــذى يقى الأمة ضرر أعمال هؤلاء المنصرين وأن تكف يدها عن معونتــهم، وأن توجه ما تنفقه فى هذا السبيل إلى إصلاح أبناء الأمة. (١٤١)

فضلا عن ذلك اجتمع أســاتذة كليــة اللغــه العربيــة فى (٤ربيــع الأول ١٣٥٢هــ/٢٧يونية ١٩٣٣م) برئاسة شيخ الكلية إبراهيم حمروش، وتبــاحثوا فى أمر المنصرين وأصدروا القرارات التالية:

أولاً: تأييد هيئة كبار العلماء فى مطالبة الحكومة بسن تشريع حاسم يحفــظ علــى الدولة دينها أن يستباح، ويصون كرامة الأمة أن تبتذل، وأعراضها أن تمس.

ثانياً: مطالبة الحكومةوالأمة بالعمل على إنشاءالملاجىء ومعاهد العلم والمستشفيات؛ ليأوى إليها هؤلاء اليائسون ممن يحتاجون إلى الثقافة أو العلاج، وليكون منها تبوأ أمن ورحمة وهداية. (١٤٢)

علاوة على ما سبق اجتمع علماء معهــد الإســكندرية فى (٤ربيــع الأول ١٣٥٢هــ/٢٧يونيه ١٩٣٣م) برئاسة شيخ المعهد محمــد الــشافعى الظــواهرى، وتباحثوا فى جوادث المنصرين، وفيما يجب على العلماء وعلى الأمة نحو الإعتداء على دين الدولــة، واستغلال الفقر والمرض للطعن على الإسلام وانتزاع عقائد المسلمين، وقرروا ما يلى:

أولاً: تأييد هيئة كبار العلماء فى بيانها الحكيم، وفى مطالبة الحكومــة بــسن تشريع عادل يحفظ أبناء الأمة من الوقوع فى حبائل المنصرين.

ثانياً: التبرع لإنشاء مؤسسات إسلامية يؤمها فقراء المسلمين؛ لتغنــيهم عــن معاهد التنصير، وقد بدأ الاكتتاب شيخ المعهد ثم توالت التبرعات.

ثالثاً: تأليف لجنة من علماء المعهد برئاسة شيخ المعهد لجمع التبرعات وإرشاد الأمة إلى خطر المنصرين، وبيان الوسائل المشروعة التى تجدى فى مقاومتهم، وتهدئة الخواطر الثائرة والحث على السكينة والهدوء.

رابعاً: إصدار بيان يؤيد ما جاء فى بيان هيئة كبار العلماء من استنكار حوادث التنصير واستنهاض الهمم لانشاء ملاجيء ومستشفيات ومدارس لأبناء المسلمين، ودعوة الناس إلى ضبط النفس والتزام الهدوء والسكينة، وترك الأمر إلى علماء الأمة وعقلائها ليعالجوه بالحكمة. (١٤٣)

كما اجتمع مشايخ السادة الصوفية فى (٤ربيع الأول ١٣٥٢هـ/٢٧يونيه ١٩٣٣م) برئاسة عبد الحميد البكرى شيخ المشايخ الصوفية، وقرروا ما يلى:

أولاً: تأليف لجنة عامة من مشايخ المساجد بدار المشيخة بالقاهرة، تكون مهمتها تنوير الرأى العام الإسلامى بأعمال المنصرين، ومؤازرة جميع الهيئات المؤلفة أو التى تؤلف للقيام بالدفاع عن الدين الإسلامى والدعوة إليه، وسلوك السبل المؤدية إلى حماية العقيدة من كل اعتداء.

ثانياً: تأليف لجان قومية فى سائر أنحاء القطر المصرى من وكلاء المشيخة العامة بالمديريات والمراكز ونواب الطرق الصوفية وغيرهم، تكون مهمتها مراقبة أعمال المنصرين وموافاة اللجنة العامة بها، والدفاع عن العقيدة الإسلامية بالوعظ والإرشاد، والحيلولة دون وقوع الضعفاء والمرضى واليتامى فى براثن المنصرين. (١٤٤)

وليس هذا فحسب بل عقد مجلس إدارة الجمعية الخيرية الإسلامية جلسة فوق العادة فى (٤ربيع الأول ١٣٥٢هـ/٢٧يونيه ١٩٣٣م) بمنزل محمد باشا محمود وكيل الجمعية وتحت رئاسته؛ للنظر فى الحالة التى نشأت عن تصرفات

المنصرين، وما يجب القيام به نحو هذه الحالة درءا لخطر هذه التصرفات، وقد قـرر التالى:

أولاً: اتخاذ إجراءات عاجلة بتهيئة بعض الأجنحة فى مدارسها ببورسعيد، وأسيوط، والإسكندرية، وبنى مزار، والمحلة الكبرى، ودسوق؛ لتكون ملاجىء للفقراء من الصبيه والفتيات.

ثانياً: الإسراع ببناء ملجأين كبيرين بالقاهرة، أحداهما للبنين والأخر للبنات، على أرض الجمعية بالعجوزة بجوار مستشفاها الذى تقوم ببنائه.

ثالثاً: دعوة أهل البر لمؤازرة الجمعية؛ لتتمكن من تنفيذ هذا البرنامج.

رابعاً: أن يطلب من الحكومة أن تعطى الجمعية المبلغ الذى أعدته لهذا الغرض.

خامساً: أن يطلب من هيئة كبار العلماء وجماعة الدفاع عن الإسلام توحيد الجهـود فى هذا السبيل؛ لمعاونة الجمعية على تحقيق برنامجها بإعطائها مما يجود به أهـل البر لهذا الغرض عن طريقهم [١٤٥].

كما اجتمعت جمعية الشبان المسلمين فى(٤ربيع الأول ١٣٥٢هـ/٢٧يونيه ١٩٣٣م)، وقررت التالى:

أولاً: دعوة العلماء فى مصر وغيرها لمقاومة التنصير.

ثانياً: دعوة خطباء المساجد ووعاظها للاشتراك فى هذا العمل.

ثالثاً: يكتب إلى بطاركة الطوائف المسيحية كلها خطاب يبين لهم فيـه، أن العمـل لمقاومة أعمال دعاة التنصير، المعتدين على المسلمين، الطاعنين علـى دينـهم وكتابهم ونبيهم، يتحرى فيه عدم مقابلتهم بمثل مطاعنهم، ويتقى فيه كل قول وعمل يخل بما بين المسلمين وسائر الطوائف التى تعيش معهم فى هذا القطـر الآمن الحر بالمودة والتعاون، على جميع المصالح والمنافع الوطنية.

رابعاً: يكتب إلى الحكومة بما يجب عليها.

خامساً: تأليف لجنة للدعاية والنشر تؤلف وتترجم الكتب والرسائل، وتنظم الأناشيد والقصائد، وتنشرها فى البلاد الإسلامية. (١٤٦)

ونتيجة لأعمال التنصيروالمنصرين بدمنهور شيدت " الجمعية العامة للمحافظة على القرآن الكريم "؛ لتعليم أبناء المسلمين بالمجان، وهى جمعية خيرية قامت بتبرعات الأهالى برئاسة مؤسسها محمد حسن عاصى، وكان لها نشاط واسع ضد بعثات التنصير الأجنبية فى إقليم البحيرة. (١٤٧)

ومما سبق يتضح كيف أن البيان الذى أصدرته هيئة كبار العلماء كان له أبلغ الأثر فى نفوس المسلمين فى جميع الطبقات، سواء داخل الأزهر أم خارجه، وفى جميع أنحاء البلاد، ودفعهم إلى المشاركة الفعالة فى مقاومة التنصير والمنصرين، وصد خطرهم المحقق على البلاد، ولا سيما إنشاء المدارس والمستشفيات والملاجىء فى جميع القطر المصرى، إلى جانب زيادة عدد الوعاظ فى جميع المساجد.

ولم يقف دور الهيئة عند هذا الحد بل تخطاه، فلم يمض وقت طويل على إصدار هذا البيان حتى اجتمعت الهيئة فى (٢٤ ربيع الأول ١٣٥٢ هـ / ١٧ يوليو ١٩٣٣ م)، وأصدرت بياناً آخر للأمة المصرية حثت فيه الشعب المصرى على سرعة الاكتتاب من أجل بناء المدارس والمستشفيات والملاجئ للمحتاجين من عامة المسلمين؛ إمتثالاً لقوله تعالى: ﴿لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لاَ يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلاَّ مَا آتَاهَا﴾(١٤٨)، وقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لاَ يُتْبِعُونَ مَا أَنفَقُوا مَناً وَلاَ أَذًى لَّهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ﴾(١٤٩)

ومما لا شك فيه أن هذا البيان كان له أبلغ الأثر فى نفوس المسلمين فى جميع أنحاء البلاد، وكان سبباً فى إنهيال التبرعات الواردة من جميع الجهات إلى المشيخة، فمن – مدرسى وموظفى وبعض طلبة – معهد طنطا حوالى(١٦٣) جنيهاً و

(١٢٠) مليماً [١٥٠]، ومن محافظات مصر المختلفة، حوالى (٣٠٧) جنيها و(٣٤٠) مليماً، من مدرسين وأعيان وقضاة ووعاظ....... وغيرهم. [١٥١]

وبناء على ماتقدم تجمع لدى المشيخة تقارير من اللجان الفرعية لهيئة كبار العلماء تضمنت الاقتراحات التالية:

١– إيجاد عمل بارز للهيئة بما جمعته من أموال التبرعات، عن طريق شراء عين ثابتة بالمبلغ الموجود حينئذ توقف على هذا العمل العظيم.

٢– تأليف لجنة من بين أعضاء الهيئة للمحافظة على القرآن الكريم.

٣– الإكثار من الوعاظ والمرشدين.

٤– أن تنتخب اللجنة العلمية مسائل من بعض الكتب القيمة التى ألفها بعض أجلاء العلماء فى الزمن الماضى، كالجواب الصحيح لابن تيمية وإظهار الحق لرحمة الله الهندى، والإكثار من الرسائل التى تتضمن بيان مسائل الدين الإسلامى أصولاً وفروعاً، مما تمس إليه حاجة المسلمين، كل ذلك بعبارات سهلة الفهم؛ لتطبع ويعم نشرها.

٥– أن تترجم الكتب التى تقوم بها اللجنة العلمية إلى اللغات الأجنبية حتى يكون الانتفاع بها على الوجه الأتم.

٦– إيجاد طوابع من فئة القرش الواحد حتى يتمكن الفقراء من المساهمة فى هذا الخير.

٧– أن تخول اللجان الفرعية الحق فى بذل ما تجمع من التبرعات فى دائرتها فى سبيل ماتراه من وجوه البر للفقراء.

٨– إحصاء أعمال المنصرين وحيلهم وما يتخذونه من وسائل، وتعميم المحاضرات الدينية فى المساجد. [١٥٢]

ولم يقتصر دور الأزهر وهيئة كبار العلماء عند هذا الحد، بـل قامـت إدارة المعاهد الدينية بجمع كل الكتب الخاصة بالدين الإسلامى الـتى تـصدرها هيئـات المنصرين وغيرها فى مصر، وعرضتها على شيخ الجامع الأزهر الذى قام بتكوين لجنة من هيئة كبار العلماء، لبحث الكتب من الناحية العلمية ودراستها دراسة فاحصة، ثم يقوم أعضاء اللجنة بالرد عليها فى كتب موجزة سهلة التناول؛ ليتداركها العامه دون جهد. (١٥٣)

وكان من المنتظر بعد هذه الجهود المبذولة من هيئة كبار العلماء أن يتم الحـد من أعمال التنصير والمنصرين فى مصر، إن لم يكن القضاء عليهم نهائيا، ولكن الواقع كان غير ذلك فقد أصدرت مجلة التنصير الدولية بيانا فى (المحـرم ١٣٥٩ هـــ / فبراير ١٩٤٠م) تحدثت فيه عن التنصير فى مصر، وصرحت : " بأن الطور الجديـد الذى دخلت فيه العلاقات بين مصر وبريطانيا بمعاهدة التحـالف المعقـودة عـام (١٣٥٥ هـ / ١٩٣٦ م) كان نافعا ومعززا لأعمال التنصير، وذكرت أن هنـاك تفكيرا فى إنشاء مدارس أولية بتعاون جمعية التنصير مع بعض أعيان الأقباط فى مصر، وأشارت إلى التنصير فى نادى الشبان المسحين ومصحة النساء فى دمنهور، وفى المخيم الثالث للصبيان المصريين فى البوليس، وإلى ما تقوم به البعثة الـتى تتـولى العنايـة بالأعمال النسوية فى الزقازيق، وهى تشرف أيضاً على مدرسة البنات هناك،....... وإن المدرسة الإنجليزية أضافت جناحا جديدا إلى مبناها البديع والإقبال عليها عظيم، وفى نهاية المقال أعربت الجمعية عن قلقها من جراء مشروع قانون عـرض علـى البرلمان يحرم التنصير بين ما تقل سنهم عن الثامنة عشرة أو دعوتهم إلى تغيير دينهم، وإن الدوائر المسيحية فى مصر تشعر بأن هذا المشروع إذا صار قانونا، يُجعـل مـن المستحيل على المنشأت التعليمية التنصرية القيام بعملـها، وذكـرت أن الجهـات المختصة قد خوطبت فى الموضوع ". (١٥٤)

وهنا تجدر الإشارة إلى أنه فى عام (١٣٥٩هـ/١٩٤٠م) تقدم أحد أعضاء مجلس الشيوخ عبد الخالق سليم بمشروع قانون بشأن الدعوة الدينية جاء فيه:

مادة (١) تمنع الدعوة الدينية بأية طريقه كانت خارجاً عن الأماكن المعدة لإقامة الشعائر، أوالأمكنة المرخص لها بذلك.

مادة (٢) تعتبر الأمور التالية دعوة دينية إذا وقعت فى معاهد تعليم:

أ- إشراك التلاميذ أو تركهم يشتركون فى دروس ديانة غير ديانتهم.

ب- إشراك التلاميذ أو تركهم يشتركون فى صلوات تخالف عقائدهم الدينية، أو إسماعهم أو تركهم يستمعون لخطب دينية تخالف ديانتهم.

ج- توزيع كتب أو نشرات على التلاميذ تخالف عقائدهم الدينية، وتسرى أحكام الفقرتين ٢، ٣ سالفة الذكر على المنشآت الطبية والمعاهد الخيرية، إذا كانت الدعوة الدينية موجهة إلى المرضى أو اللآجئين إلى تلك المعاهد.

مادة (٣) لرجال الضبطية القضائية دائماً حق الدخول فى الأماكن المشار إليها فى المادة السابقة؛ للتحقق مما قد يقع فيها مخالفاً لهذا القانون.

مادة (٤) عدم الإخلال بتوقيع عقوبة أشد حيث يقضى بذلك قانون العقوبات، يعاقب على المخالفات لأحكام هذاالقانون بالحبس لمدة شهر وبغرامة قدرها(١٠) جنيهات مصرية، أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط.

مادة (٥) يعاقب بالحبس لمدة لا تزيد عن سنة وبغرامه لا تتجاوز(١٠٠) جنيه مصرى، أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط، كل من يحاول تلقين حدث يقل سنه عن(١٨) سنة كاملة عقائد دينية تخالف دينه أو عقيدته، حتى ولو كان ذلك برضائه، ويعاقب بنفس العقوبات كل من أعطى أو منح شخصاً عطية أو هبة

من نقود أو أوراق أو عروض أو فوائد أخرى، أو عرض عليه شيئاً من ذلك أو وعده به سواء أكان للشخص نفسه أم للغير، وذلك بغرض التأثير على عقديته الدينية أو تحويله عنها، ويعاقب أيضاً بنفس العقوبات كل من استعمل مع شخص آخر القوة أو التهديد أو الإرهاب، أو أخافه من فقد خدمة، أو من تعريض نفسه أو أهله أو ماله للأذى، أو استعمل معه المخدرات أو التنويم المغناطيسى[١٥٥]. وقد نوقش هذا القانون بجلسة مجلس الشيوخ المنعقدة فى (١٩ربيع الآخر١٣٥٩هـ /٢٧مايو ١٩٤٠م) وكان يتضمن فى مادته الأولى منع الدعوة الدينية خارج الأماكن المعدة لإقامة الشعائر، وقصرت مادته الثانية الدعوة الدينية على أبناء الدين نفسه، بحيث تحظر الدعوة أمام غير أبناء الدين، وشمل هذا الحظر اشتراك التلاميذ فى دروس غير دينهم أو سماع الآراء والخطب الخاصة بدين آخر، وكان منع الدعوة الدينية على هذه الصورة الشاملة قد أثار بعض أعضاء المجلس مسلمين ومسحيين، وذكر وهيب دوس أن سبب التفكير فى هذا المشروع هو حوادث التنصير التى أسخطت المصريين على اختلاف معتقداتهم، وأن اعتناق فرد أو أفراد لدين غير دينهم يعتبر فتنة، وأن مما يؤخذ على مشروع القانون أن نص مادته الأولى من شأنه منع تلاوة القرآن فى الإذاعة، ومن شأن نص مادته الثانية منع المسلمين من مجاملة المسحيين فى الكنائس، ثم هاجم المنصرين قائلاً: " إن نشاطهم لا صلة له بالدين"؛ وذكر وهيب دوس أنه يوافق على فكرة المشروع، ولكن المادتين الأولى والثانية منه قد تؤديان إلى الفتنة، وعلق أحمد يوسف الجندى "زعيم المعارضة الوفدية بالبرلمان وقتها " أن منع الدعوة الدينية عامة حسبما ورد بالمشروع قد لا يتفق مع الدين الإسلامى، وأجاب محمد الشافعى اللبان الذى حضر الجلسة عن وزارة الداخلية، بأن المنع لا ينطبق على الدعوة الإسلامية، ولكن المجلس رأى بسبب ما أبدى من تحفظات على

المشروع، إعادته إلى لجنة العدل لدراسته، ثم أعدّت الحكومة مشروعاً آخر في عهد الوزارة الوفدية، ونيط إعداده إلى لجنة صيانه الأداب التى يرأسها وكيل وزارة الشئون الإجتماعية، وتولى قسم قضايا الحكومة صياغته من الناحية القانونية؛ توطئة لعرضه على مجلس الوزراء ثم البرلمان. (١٥٦)

وحرص المشروع الجديد على الإعتراف فى صدر أحكامه بكفالة حرية القيام بشعائر الأديان والعقائد بما لا يخل بالنظام العام أو الآداب، وأن يكون الترخيص بإنشاء الكنائس ومعابد غير المسلمين بأمر ملكى، ثم نصت المادة الثالثة منه: " لا يجوز إعداد أمكنة للخطابة أو الدعوة الدينية يباح الدخول فيها لأبناء أديان أو عقائد مختلفة إلا بترخيص من وزارة الداخلية "، ونصت المادة الرابعة: " لا يجوز أن تكون محلاً للدعوى الدينية الأماكن التى يجتمع فيها أبناء أديان وعقائد مختلفة، سواء أكانت منشأت معدة لأغراض إنسانية كالمستشفيات، أم منشأت صناعية أو تجارية أو غيرها " ومنعت المادة الخامسة فى معاهد التعليم إشتراك التلاميذ أو تركهم يشتركون فى دروس دينية غير ديانتهم، أو توزيع كتب أو نشرات عليهم تتعلق بدين غير دينهم، وحظرت المادة السادسة إلقاء خطب أو توزيع نشرات فى المحال والمحافل العمومية تتضمن طعناً أو مساساً بدين من الأديان، ومنعت المادة السابعة إغراء شخص أو إكراهه على صلاة أو وعظ يتنافى مع عقيدته الدينية سعياً وراء تحويله منها، وتعرضت المادتان التاسعة والعاشرة لاعتبار كل مولود مجهول الأب مسلماً، ولمسؤلية مؤسسات الاحداث عن تغيير ديانات الناشئة بها، وخولت المادتان الثامنة والحادية عشرة البوليس سلطه مراقبة تنفيذ هذه الأحكام، وقررت المادة الثانية عشر عقوبات الحبس والغرامة على مخالفة القانون. (١٥٧)

ومع ذلك فإن هذا المشروع قد باء بالفشل ولم يخرج الى حيز التنفيذ؛ لما وجد فيه من ثغرات كثيره تعذر معها تنفيذه على هذا النحو، وهنا تسكت المصادر

والمراجع عن ذكر أية مبادرة أخرى من قبل الجهات المعنية فى سبيل تحقيق هذا المشروع.

وعلى أية حال فان جهود الهيئة فى محاربة التنصير لم تقتصر على مصر فقط بل امتدد للسودان وفى هذا المضمار كان للمراغى دور مهم، ومن ذلك أنه عندما علم بنشاط المنصرين فى السودان، احتج على هذا العمل الخبيث، وأرسل إلى حكومة السودان يخبرها بموقف الأزهر من هذه الأنشطة، طالبا من هذه الحكومة التدخل لإيقاف هذا النشاط؛ ليعيش المسلمون آمنين على دينهم وأموالهم وأولادهم وأعراضهم، وأرسل رسالة أخرى إلى الحاكم العام فى السودان يحتج فيها على هذه الأعمال، وقد حمل هذا الموقف المناهض من جانب المراغى للنشاط التنصيرى فى السودان أن قام رئيس الوزراء بإرسال برقية إلى الحاكم العام فى السودان، يبلغه احتجاج مصر وعلمائها على هذا العمل، فرد الحاكم العام بشرح الموقف، وطمأن مصر وعلماءها والإمام الأكبر على المسلمين فى السودان. (١٥٨)

وفى عام (١٣٨١ هـ / ١٩٦١ م) أرسلت مشيخة الأزهر بعثات لإنجلترا وأمريكا وألمانيا للتخصص فى اللغات الأجنبية، وعلم النفس، والإجتماع؛ للدعوة إلى الإسلام ومحاربة المنصرين الاستعماريين فى إفريقيا (١٥٩)، وليعملوا على كشف مزايا الإسلام ومبادئه انسمحة داخل تلك البلاد. (١٦٠)

مما سبق يتضح أنه كان للهيئة دور فعال ومؤثر فى مقاومة حركة التنصير والتى انتشرت بشكل كبير فى الثلاثينيات من القرن العشرين، وأخذت الهيئة تعقد الاجتماعات وتصدر البيانات إلى المجتمع المصرى بل إلى الأمة الإسلامية ككل لحثهم على التمسك بدين الله، وأخذت تكشف الستار عن الأساليب الملتوية التى كان يتبعها المنصرون مع أبناء المسلمين حتى يعتنقوا الديانة المسيحية سواء بالترغيب أم بالترهيب، وحذرت المسلمين من إرسال أبنائهم أو أقاربهم إلى مدارس ومستشفيات وملاجئ المنصرين حتى لا يقعوا فى هذا الخطر المحدق، ولم تقف جهودها عند هذا

الحد بل أعطت الحلول المناسبة لمقاومة هذه الحركة، كما كونت اللجان المختلفة لجمع التبرعات من الأهالى وتنظيم عملية إنفاقها لخدمة المحتاجين من أبناء المسلمين، من إنشاء المدارس والمستشفيات والملاجئ، حتى تكفيهم الحاجة عن اللجوء إلى أماكن المنصرين، وأخذت تنشر الوعاظ فى شتى أنحاء البلاد؛ لتوعية الناس بأمور دينهم، وشكلت لجنة كان مهمتها جمع الكتب التى تصدرها هيئات المنصرين وغيرها فى مصر خاصة بالدين الإسلامى، وبحثها من الناحية العلمية ودرسها دراسة فاحصة ثم تقوم بالرد عليها فى كتب موجزة سهلة التناول ليتداركها العامة دون جهد، فضلاً عن ذلك فقد طالبت الحكومة بسن قانون لتقييد حركة التنصير داخل البلاد ووضع بالفعل مشروع بشأنة بيد أنه لم يتح له الصدور، مع العلم بأن جهود الهيئة لم تقتصر على مصر وحدها بل شملت معظم بلاد العالم الإسلامى أيضاً وعلى الأخص بعض البلاد الإفريقية.

٣– مشروعات الهيئة:

أ – التفسير الفاروقى للقرآن الكريم:

قدم حسنين محمد مخلوف فى(٨ جمادى الآخرة ١٣٦٥ هـ / ١٠ مايو ١٩٤٦ م) مذكرة إلى الملك فاروق بشأن مشروعين يرى فى تنفيذهما خدمة كبرى للإسلام والمسلمين، وهما: الأول: وضع تفسير للقرآن الكريم على يد جماعه من كبار العلماء يصدر بها أمر ملكى، وتتخذ أساسا لعملها تفسيراً معروفا كتفسير الطبرى، ولكنها تحذف منه الروايات التى لا تقوم على سند صحيح، أولا تتفق مع التاريخ والعلم الحديث، وتضع التفسير فى لغة سهله سليمة مع الإستعانة بالأخصائيين فى الطب والفلك والعلوم المختلفة؛ لتفسير الآيات المتعلقة بها، وأضاف أنه شخصيا قد اشتغل منذ عهد طويل – على قدر طاقته – فى وضع مثل هذا التفسير مع الرجوع

إلى كل كتب التفسير المعروفة لمقارنتها بما ورد فى تفسير الطبرى، واختيار أكثرها وضوحا وأقربها للفهم عند الاختلاف (١٦١).

الثانى: وضع موسوعة قرآنية – على مثال دائرة المعارف – تشتمل على التفسير وبيان ما فى الآيات المختلفة من أحكام، وقراءات، وإعراب، وبلاغة، وسنن، ومبادىء اجتماعية، وقواعد علمية، وآداب، وأخلاق..... إلى غير ذلك من العلوم والفنون، على أن يقوم بهذا العمل الكبير مجمع علمى من جهابذة العلماء المتخصصين فى مختلف الفروع من العلوم الدينية والكونية، ثم تقوم لجنة أزهريه بصياغة ذلك ونشره جزءا جزءا. (١٦٢)

ب – مجمع فاروق الأول للشريعة الإسلامية:

بدأت فكرة هذا المشروع عام(١٣٦٠هـ/ ١٩٤٠ م) عندما تقدم بها عبد المجيد سليم إلى جماعة كبار العلماء بعد حصوله على عضويتها مباشرةً، فى أول جلسة حضرها، بمقترحات (المكتب العلمى) ثم حولت إلى لجنة وبحثتها ورسمت طريق تنفيذها، وتقدم بها لرئاسة الجماعة، التى أقرتها فى عام (١٣٦١ هـ / ١٩٤٢ م)، وما لبثت هذه الفكرة أن تطورت عام (١٣٦٢ هـ / ١٩٤٣م) إلى (مجمع علمى شرعى)، وعندما جاء عهد الشيخ مصطفى عبد الرازق وعقدت الجماعة جلستها التعليمية به؛ لتوزيع الأعمال فى (١٥ ذى القعدة ١٣٦٥ هـ / ١٠ أكتوبر ١٩٤٦م) عرضت هذه المقترحات فى الجلسة، وقد تقرر تأليف لجنة لإعادة النظر فى موضوع المكتب العلمى وبحثه لتقديم تقرير عنه، وبالفعل اجتمعت اللجنة المذكورة ثلاث مرات، وبحثت الموضوع من جميع نواحيه، وبناء عليه قدمت تقريرها عنه إلى شيخ الجامع الأزهر ليبت فى النظر فيه. (١٦٣)

وفى هذا التقريرعدل عن " مكتب علمى" إلى مجمع فاروق الأول للشريعة الإسلامية، وقد أوضح فى هذا التقرير أهم الأسباب الدافعة الى إنشائه بقولها:

"........ فقد جدت صور من المعاملات لم تكن، وبانت حاجات للناس لم تبن، ووفدت علينا تيارات فكرية نادرة، ونزعات اجتماعية ضارة، ليس من الخير ولا من الرأى أن نغض النظر عنها، وأن نتركها حتى يستشرى داؤها، ويتفاقم خطبها، إن الناس لفى حاجة إلى أن نبين لهم أحكام المعاملات بيانا شافيا قائما على دراسة فاحصة للمذاهب الإسلامية، إنهم فى حاجة إلى أن يعلموا عقائدهم الدينية علما صحيحا يطمئن به الإيمان فى قلوب المؤمنين، ويقضى على هذه الخلافات التى كادت تجعل من آراء المسلمين أديانا مختلفة، وهم أمة واحدة ذات قبلة واحدة، تدين بدين واحد أساسه كتاب الله وسنة رسوله (ﷺ)، إنهم فى حاجة الى أن يعرفوا ما هو بدعة فى دينهم وما ليس بدعة؛ ليرتفع كثير من خلافاتهم، ويصطلح بالحق كثير من طوائفهم وفرقهم، إنهم بحاجة إلى تفسير واضح لكتاب الله عز وجل، يكون بريئا من الروايات الموضوعة، والأخبار المكذوبة، والتأويلات الفاسدة، فى عبارات سهلة بينة لا يكتنفها الغموض، ولا يشوهها التعقيد، إنهم فى حاجة إلى أن يعلموا – على روية وتريث – ما كان من الأحاديث مقبولا، وما كان غير مقبول ، مع بيان درجاتها، والتعليق على مايحتاج الى التعليق فى صورة ميسرة مقربة، إنهم فى حاجة إلى إخراج النافع من الكتب العلمية، دينية وعربية، إخراجا متقنا يسهل معه الاطلاع عليها والاستفادة منها، وإن الأزهر نفسه لفى حاجة إلى هيئة علمية يستشيرها فيما يصلح له من الكتب الدراسية، قديمها وحديثها، وفى كثير مما يعرض لحضرات الأساتذة والمدرسين من المشكلات العلمية التى تحتاج إلى بحث واستقصاء وجهود متعاونة، كل هذا يحتاج إليه الناس أشد الحاجة، وكل هذا ينتظر الناس تحقيقه فى عهد الملك المعظم فاروق الأول وعلى يد الأزهر عامة، وجماعة كبار العلماء خاصة... "(١٦٤).

وبناء على ما تقدم فقد اقترحت لجنة التقرير اختيار طائفة من جماعة كبار العلماء تعمل على تحقيق الأهداف السالفة الذكر، وتكون نواة لإنشاء مجمع

علمى دينى يتشرف بالإنتساب إلى الملك فاروق الأول، وقد أوضح التقرير النقاط الجوهرية فى هذا الاقتراح، وهى:

أولا: إنشاء مجمع علمى إسلامى يدعى "مجمع فاروق الأول للشريعة الإسلامية تكون أغراضه:

أ- دراسة ما يرد للأزهر من أسئلة تتعلق بالأحكام الشرعية الإعتقادية والعلمية، دراسة تتجلى بها روح الشريعة الإسلامية فى وحدة العقيدة ورعاية المصالح.

ب- بيان ما هو بدعة وما ليس بدعة، ووضع كتاب فى هذا الموضوع، والإجابة عن الأسئلة التى تتعلق به، ونشر المهم من البدع وإذاعته على الناس.

ج- تفسير القرآن الكريم تفسيراً سهلاً خاليا من الإسرائيليات، وموافقاً لما تقضى به القواعد العربية، والأصول الدينية، والإجابة عما يرد من الأسئلة التى تتعلق بتفسير الآيات الكريمة، ونشر المهم من ذلك وإذاعته على الناس.

د- وضع كتاب يحتوى على ما نسب إلى الرسول -عليه الصلاة والسلام-، مع بيان مراتبه وشرح وجيز لما يحتاج إلى شرح من المقبول، والإجابة عما يسأل عنه من تفسير الأحاديث أو تخريجها، ونشر المهم من ذلك وإذاعته على الناس.

ه- إحياء الكتب النافعه فى الشريعة الإسلامية وما له صلة بها، إحياء يسهل معه الانتفاع بها.

و- إبداء الرأى فى الكتب التى يرى شيخ الجامع أخـــذ رأى المجمـــع فيهـــا لشرائها أو لتدريسها فى مراحل التعليم بالأزهر والمعاهد الدينية، وحـــل المشكلات العلمية العامة.

ثانيا: يتكون المجمع من أعضاء، ورئيس، وسكرتير عام، تختارهم جماعة كبـــار العلماء من أعضائها، ويكون هذا المجمع تحت إشراف شيخ الجامع الأزهر، وللمجمع أن يختار من يرى الاستعانة به من علماء الأزهر وغيرهم، على أن يعرض الأمـــر فى ذلك على اللجنة الإدارية الآتى ذكرها للنظر فيه.

ثالثا: يكون لهذا المجمع لجنة إدارية برئاسة شيخ الجامع الأزهر وعضوية رئيس المجمع والسكرتير العام للمجمع ومن يختارهم شيخ الجامع من أخصائيين، وتخـــتص هذه اللجنة بالنظر فى الشئون المالية والإدارية للمجمع. [(١٦٥)]

وقد كانت هذه المشروعات – بلاشك- النواة الأولى لإنشاء مجمع البحوث الإسلامية. وعلى كل فإن مثل هذه المشروعات تدل على مدى حرص جماعة كبـــار العلماء على نشر الثقافة الإسلامية الصحيحة بين طبقات المجتمع المختلفة، وتبـــسيط المعلومات فيها بشكل يسهل فهمها للعامة قبل الخاصة.

ثانيا:- الدور الاجتماعى للهيئة:

تعتبر الفترة قيد البحث من أخطر الفترات التى مرت بها مصر خلال تاريخهـــا الحديث والمعاصر؛ نتيجة الكثير من المتغيرات السياسية التى حدثت خـــلال تلـــك الفترة، والتى كان لها بلا أدنى شك أثر بالغ على بعض القضايا الإجتماعيـــة الـــتى طرأت على المجتمع المصرى، وكان لهيئة (جماعة) كبار العلماء دور فعال ومـــؤثر فى توجيه مسار هذه القضايا من منطلق السلطات التى منحها القانون إياها، وهذا مـــا سوف يتم تناوله بالدراسة والتحليل على هذا النحو:

١- الحجر على الملكة نازلى:

منذ تولى محمد على منصب الوالى عام (١٢٢٠ هـ / ١٨٠٥ م) وأسرته تحكم مصر مدى قرن ونصف من الزمان، وتتابع على حكم مصر الكثير من الحكام، منهم الوالى، والباشا، والخديو، والسلطان، والملك، لكن الذى هز عرش كل هؤلاء وأنهى تاريخ الأسرة المالكة تلك القصة التى عصفت بأسرة محمد على وأسقطت عرشه، ويعنى بذلك الخلاف الذى دب فى الأسرة المالكة وأحدث بها شروخا سارعت بانهيارها، (١٦٦) وبداية هذا التصدع الأسرى بعد وفاة الملك فؤاد الذى كان يقسو على الملكة نازلى ويكبلها بالقيود؛ فأطلقت لنفسها العنان بعد أن أزيح فؤاد عن طريقها، وانطلقت فى تحركاتها واستعادت ما فقدته من سنوات عمرها، وقد استاء فاروق من تصرفات أمه، وسرعان ما ساءت العلاقة بينهما، واتسمت تصرفاته معها بالعنف والشدة بعد فشله فى أن يجعلها تحافظ على سمعة أبيه، إذ فلت زمامها سواء داخل مصر أم خارجها، مما أدى إلى كرهه لها حيث اهتزت صورتها أمامه بعد أن فقدت احترامه لها، وفترت صلته بها. (١٦٧)

وما لبث أن ازدادت سوءا بعد أن غادرت الملكة نازلى مصر مع ابنتيها فائقة وفتحية عام (١٣٦٦ هـ / ١٩٤٦ م) إلى أوروبا، (١٦٨) ثم انتقلت إلى أمريكا، وتزوجت الأميرة فائقة فى (٢٢ رجب ١٣٦٩ هـ / ١٠ مايو ١٩٥٠ م) من فؤاد صادق أحد رجال القنصلية المصرية فى سان فرانسيسكو، وكان الزواج مدنيا حيث تولى صيغة العقد أحد القضاة الأمريكيين، ولم يعلن القصر موافقته رسميا عليه، وأبدى فاروق استياءه من ذلك، و تقرر عقب عودتهما إلى مصر عقد قران جديد على يد شيخ الجامع الأزهر. (١٦٩)

أما زواج فتحية – التى لم تكن قد بلغت سن الرشد بعد – فشكل هزة عنيفة لمصر، حيث خالف الشريعة الإسلامية؛ لأن الزوج رياض غالى مسيحى، ورغم أنه

أشهر إسلامه فإن الغرض واضح، كذلك إنعدام التكافؤ بين الزوجين، وقبل إتمام الزواج جرت محاولات استمرت أكثر من عام للحيلوله دون إتمامه، بيد أن جميع المحاولات قد باءت بالفشل[١٧٠] مما اضطر فاروق إلى أن يعلن أسفا أن جميع الجهود التي بذلت – بالتعاون مع الحكومة – للحيلولة دون زواج صاحبة السمو الملكي الأميرة فتحية من رياض غالى أفندى لم تنجح، وبناء عليه دُعى مجلس البلاط إلى الإنعقاد فى يوم (٢ شعبان ١٣٦٩ هـ / ٢٠ مايو ١٩٥٠م) للنظر فى الأمر وتقرير مايلزم[١٧١]، ونظرا لخطورة الموقف فقد تم تقديم ميعاده إلى (٢٩ رجب ١٣٦٩ هـ / ١٦ مايو ١٩٥٠م)، وعقد بالفعل فى هذا اليوم برئاسة

الأمير محمد على، [١٧٢] ولأول مرة يستدعى النائب العام لحضور الجلسة حيث طالب بتوقيع الحجر على الملكة الأم، وسأل حسن يوسف بوصفه سكرتير المجلس عن طلبات الملك، فذكر أنه يطلب اتخاذ إجراءات تحفظية على أموالها، وتولى وزير العدل عرض الموضوع، وقدم فاروق مذكرة للمجلس هاجم فيها أمه وبين أنها تنفق نصف مليون جنيه، ونقل تصريحها بشأن عدم مبالتها بما ينشأ عن هذا الزواج من نتائج وعواقب مهما يكن نوعها، وأن رياض غالى يبتز أموالها، وقدم للمجلس أيضا التحريات التى قامت بها السفارة المصرية فى الولايات المتحدة فيما يتعلق بشخصية الزوج المنتظر، والكيفية التى تعرف بها على الملكة والأميرتين منذ عام (١٣٦٦ هـ / ١٩٤٦م). [١٧٣]

وبناء على ما تقدم أصدر المجلس قراراته والتى تضمنت حرمان الأميرة فتحية من لقب " الأميرة " وشطب اسمها من كشف أسماء الأميرات، والتفريق بينها وبين رياض غالى أفندى، ووضعها تحت يد جلالة الملك فاروق، ومنع الملكة نازلى من التصرف فى أموالها ووقف وصايتها على فتحية، [١٧٤] كما قرر المجلس تعيين محمد نجيب سالم باشا ناظر خاصة الملك مديراً مؤقتا على جميع أموال الملكة نازلى إلى أن

يفصل فى طلب الحجر. (١٧٥) ورغم ذلك فلم تعبأ الملكة ولا الأميرة بهذه القرارات بل أخذت تعد العدة لإتمام الزواج على وجه السرعة. (١٧٦)

ومن الطبيعي أن مثل هذا الحادث لم يكن يمر دون أن تقول جماعة كبار العلماء رأيها، حيث عقدت اجتماع فى (٣٠رجب ١٣٦٩هـ/١٧مايو ١٩٥٠م) عرضوا فيه للحادث المتصل بالبيت العلوى وما ترتب عليه من موقف حازم حكيم اتخذه الملك، وقد انتهوا إلى الاتفاق على اصدار بيان للناس فى هذا الشأن، أعدت صيغته خلال الاجتماع، وقد أذيع بعد انتهائه، وجاء فيه : " تعرض للأمم – كما تعرض للأفراد – أحداث قد يكون لها بالغ الأثر فى توجيهها وجهة تقوى فيها روح التمسك بكيانها والمحافظة علي مقوماتها، وقد فوجئت مصر بالأمس القريب بحادث هز أركانها وأفزع نفوساً وحزن له جميع أبنائها، ذلك هو الحادث الذى اتصل بالبيت العلوى الكريم وصدر به البلاغ الرسمى من ديوان جلالة الملك؛ ليعلم به أمته وليكون الأمر فيه شورى بين الأمة ومليكها، فهبت الأمة تؤازر جلالته، وهو مناط آمالها ورمز أمانيها فى وقوفه موقف الحزم والعزم إزاء ذلك الحادث؛ تلبية من جلالته لدواعى المحافظة على الدين وعلى كرامة بيته الكريم وعلى سمعة شعبه الوفى الأمين، وإن جماعة كبار العلماء ورجال الأزهر الشريف وهم يقدرون ما فى هذا الحادث من مساس بالدين وتقطيع لصلة الأرحام فى بيت كريم عريق، ليعلنون شديد أسفهم وبالغ استنكارهم لهذا الحادث والتطورات التى لابسته والعوامل التى ساعدت على وقوفه، ويتوجهون إلى مقام حضرة صاحب الجلالة الملك المعظم راعى التقاليد الإسلامية وحامى حمى المسلمين، إذا ما طاف بهم طائف الفتنة بأخلص آيات التقدير والتأييد لجلالته فى موقفه الكريم إزاء هذا الحادث، وما أملته عليه الحكمة فى تلافى آثاره، ثم يتوجهون إلى حضرة صاحبة الجلالة الملكة الوالدة وصاحبة السمو الملكى الأميرة فائقة وشقيقتها بخالص النصح والرجاء أن يقدرن فى إخلاص وبعد نظر ذلك المكان الممتاز الذى يشغله البيت العلوى الكريم فى مصر والعالم الإسلامى، وخاصة فى

ذلك الظرف الدقيق المحيط بالبلاد الآن، فيعملن على أن تعود سيرهن الأولى حتى لا تتمكن من قلب مصر يد تريد جاهدة أن تنال منها ومن سمعتها فى شخص ذلك البيت الكريم، والعلماء يهيبون أن يراعين نداءهم ودعاءهم الخالص لوجه الله وحق الملك وحق الوطن، فيستجبن لداعى الحق والرشاد ليرأب الصدع ويجمع الشمل، فليس ثمت فى نظر الدين أكبر تبعة أمام الله من أن تستمر الحال على ذلك النحو الذى يستنكره الدين ويبرأ منه كل مؤمن، وإن رجال الأزهر لواثقون – وقد وقع ذلك الحادث فى بلد صديق – من أن حكومة الولايات المتحدة وغيرها من الحكومات الحريصة على ود مصر وصداقتها لن تعدم وسيلة ترجع بها الأمور فى وضعها الحق؛ فترضى بذلك شعور العالم الإسلامى فى مصر ممثلا فى الأزهر، وشعور المسلمين عامة فى شتى بقاع الأرض إزاء ذلك الحادث الجلل،...". [١٧٧]

وعلى الرغم من هذا النداء الذى أبدى فيه جماعة كبار العلماء استنكارهم لهذا الحادث والتطورات التى لابسته، والعوامل التى ساعدت على وقوعه، معلنين تأييدهم للملك فى موقفه إزاء هذا الحادث، راجين الملكة أن تقدر مكانة البيت العلوى ليس فى مصر وحدها بل فى العالم الإسلامى كله، وأن تحافظ على سمعة مصر وتستجيب لمطالب الملك؛ فإن الملكة لم تعبأ بكل ذلك، بل واصلت ما كانت عزمت عليه وتم زواج الأميرة فتحية من رياض غالى بالفعل فى (٧ شعبان ١٣٦٩ هـ / ٢٥ مايو ١٩٥٠ م) على يد شيخ باكستانى فى أمريكا [١٧٨]، وعاد مجلس البلاط للانعقاد من جديد وقد تم ذلك فى (١٦ شوال ١٣٦٩ هـ / ٣١ يوليو ١٩٥٠م) وبعد مباحثات طويلة دارت بين جميع أعضائه قرر المجلس الآتى:

أولاً: الحكم ببطلان عقد زواج فتحية هانم فؤاد من رياض غالى والتفريق بينهما، نظراً لأ ن الزواج غير كفء، لأن الزوجة مسلمة عريقة فى الإسلام، أما الزوج فمسلم بنفسه فقط، ولا أصل له فى الإسلام، وذلك يضاف إلى التفاوت

الكبير بين الزوجين من الناحية الاجتماعية والنشأة والنسب، فإن العقد يكون باطلاً بالضرورة؛ لأنه يقوم على أساس باطل من الدين، وما يبنى على الباطل فهو باطل لا ينشيء حقا ولا يترتب عليه أثر من الآثار.

ثانياً: توقيع الحجر على الملكة نازلى، وتعيين محمد نجيب سالم باشا، بوصف كونه ناظر خاصة جلالة الملك، قيما عليها، ونزع وصايتها عن كريمتها فتحية، وتعيين محمد نجيب سالم باشا وصياً عليها.

ثالثاً: التصادق على زواج الأميرة فائقة من فؤاد صادق بك وتسجيله فى سجلات المجلس [١٧٩].

وليس هذا فحسب بل أن الملك فاروق وقع على الأمر الملكى الخطير والذى يقضى بتجريدها من اللقب الملكى الذى كانت تحمله ومن الحقوق التى تتعلق به، [١٨٠]. وأخذت خاصة الملك فى إحصاء ممتلكات الملكة نازلى، ووضعت بها بياناً خاصاً يطلق عليه (محضر جرد) وهو يشتمل على جميع ممتلكات الملكة من عقار ومنقول وأموال وما لها، وما على هذه الأموال من حقوق، وقد بلغت إيراداها الخاصة نحو(٨٠٠٠٠) جنيه فى السنة، [١٨١] وقد قيل فيما بعد ذلك أن الملك فاروق قد استولى بغير وجه حق على مبلغ وقدره (٢١١١٠٥) جنيه و (٣٥٩) مليماً من أموال أخته الأميرة فتحية. [١٨٢].

ومما يجدر ذكره فى هذا المقام أن الملكة نازلى أرسلت إلى محمد نجيب سالم القيم على أموالها تبلغه أنها مسلمة ومن أسرة مسلمة وهى تقيم بعيدة عن وطنها ولا تدير أموالها بحجة أنها محجور عليها بحكم قضائى صادر من مجلس البلاط، وتحب أن تريح ضميرها وأن تنام مطمئنة قريرة العين، لاسيما وأنها قد تقدمت فى السن وتعانى آلام المرض، ومن أجل ذلك فهى ترغب فى أن يعمل القيم على إخراج الزكاة المقررة شرعا من أموالها بواقع ٢,٥ %، وأن يكون ذلك فى كل عام هجرى دون حاجة إلى

إذن منها، وقد قام محمد نجيب سالم بدوره بعرض هذا الطلب للبحث الفقهى قبل أن يرفعه إلى مسامع الملك، واشترك فى هذا البحث بعض كبار العلماء الأزهريين ممـــن يشغلون مناصب رسمية مهمة، وبعض رجال القانون، وأسفر البحث عن أن الزكـــاة واجبة على أموال المحجور عليه، وأن الأمر يقتضى أن يستأذن فى ذلك مجلس البلاط بوصفه الهيئة القضائية التى تقوم مقام المحاكم الحسبية فى مثل هذه الشئون، ولما كانت المسائل التى تعرض على مجلس البلاط يجب أن ترفع أولاً إلى الملك ليبدى رأيه فيها، وخاصة إذا كانت متصلة بأقرب العصبات إليه، فقد بادر مدير الأوقاف الملكية برفع هذا الطلب إلى مولاه وكان قد ارتضى لنفسه أنه حامى حمى الإسلام، وأرخى لحيته فى مستهل شبابه تقرباً إلى الله فيما كان يذاع عنه، ولكن أشد ما أدهش كبار العلماء وكبار الموظفين المسئولين فى القصر أن حامى حمى الإسلام قد هدم قاعدة من قواعد الإسلام الخمس بجرة قلم أو بنطق لسان، وأشر كتابه بعدم الموافقه على هذا الطلب أو هذه الرغبة، ومعنى هذا أن لايخرج القيم الزكاة على أموال أمه، وهى تزيد عـــن المليون من الجنيهات، ومعنى هذا مرة أخرى أنه حجر على أمه فى أموالهـــا بمقتـــضى حكم قضائى، ثم عاد فحجر عليها فى دينها إشباعا لرغبة الانتقام منها... !!. [١٨٣]

وقد ذهب البعض بالرأى إلى أن فاروق قصد من وراء كل ذلك أن يكون لها رد فعل على الناس، عندما يدركون حسمه فى مثل تلك الأمور، وقد نقل الـــسفير البريطانى للندن أن أكثر المصريين نقمة عليه إزاء مايجرى هم المثقفون، الذين خـــبروا سلوكيات الملك، وإلتهبت الثورة فى نفوسهم، وسقطت بالمرة هيبة الملكية فى نظرهم، ولم ينل فاروق قصده، حيث أيقن الناس أن كل تصرف يقدم عليه فلابد أن يستفيد من ورائه، ووجه الإستفاده من العقوبة، أنه سيكون المتصرف فى أموال أمه وأختـــه، فى وقت شكلت فيه الثورة المكانة المتميزة لديه، [١٨٤] وهكذا استغل هذا الحـــادث، ولم تكن الإستفادة إلا وقتية وسرعان ما تلاشت. [١٨٥]

وأياً كانت الأسباب الدافعه لفاروق لاتخاذ هذا الموقف المعادى تجاه الملكة نازلى والأميرة فتحية، فإن تصرفات الملكة نازلى منذ البداية لم تشنه وحده، وإنما شانت مصر كلها وهزت مكانتها فى العالم كله، ولا سيما إصرارها على موقفها وعدم استجابتها لأى من الطرق الدبلوماسية التى اتبعها معها فاروق، ولا لنداء جماعة كبار العلماء لإقصائها عن موقفها هذا، مما دفع الملك فاروق لاتخاذ أسلوب الشدة والعنف معها حتى يحفظ سمعته وسمعة مصر فى العالم كله، كما كان لموقف جماعة كبار العلماء المؤيد له فى موقفه تجاه الملكة والأميرة من أهم الأسباب الدافعة لاصراره على هذا الموقف وتمسكه به لآخر لحظه.

٢ — حل الوقف الأهلى:

على مدى النصف الأول من القرن الرابع عشر الهجرى /العشرين الميلادى دار جدل متعدد الأبعاد — اجتماعيا، واقتصاديا، وفقهيا، وقانونيا — حول " الوقف الأهلى" [١٨٦].

وقد امتد هذا الجدل فى كثير من الأحيان إلى نظام الوقف برمتـه، وانقسم المتجادلون إلى فريقين أساسين: فريق كان يرى ضرورة الإبقاء على نظام الوقف، لأن له شرعية دينية وتاريخية واجتماعية، كما أن له من المنافع ما لا يمكن أن يستغنى عنها المجتمع ولا الدولة، بشرط أن يتم إصلاح عيوبه، وقد ركز هذا الفريق فى دفاعه عن الوقف على إبراز وظائفه الإيجابية فى تقوية البناء الاجتماعى، والمحافظة على تماسكه من ناحية، وإقامة العديد من المؤسسات الأهلية التى تسهم فى توفير المنافع العامة من ناحية أخرى، والمحافظة على مصادر الثروة من التسرب إلى أيدى الأجانب والمرابين من ناحية ثالثة أما الفريق الثانى فقد كان يرى ضرورة إلغاء نظام الوقف — وخاصة الوقف الأهلى — لما له من مساوىء لا يمكن أن يتحملها المجتمع ولا الدولة الحديثة، وأنه لا سبيل إلى إصلاح مساوئه إلا بالقضاء عليه والتعفية على أثره، وركز

هذا الفريق إنتقاده فى عدة جوانب تلتقى جميعا فى أن الوقف يــؤدى إلى " إضــعاف الدولة " نتيجة لحبس قسم لا يستهان به من مصادر الثروة عــن التــداول الحــر، ومايترتب على ذلك من فقدان الثقة المالية بالبلاد، ولأنــه – أيــضا – يحــد مــن اختصاصات الدولة؛ إذ يقوم بأداء جانب من الخدمات العامة التى يجب أن تقوم هى بها، فضلاً على أنه أسهم فى إشاعة روح الكسل والبطالــة بــين المــستحقين – فى الأوقاف الأهلية –وأدى إلى شغل المؤســسة القــضائية بــالكثير مــن المنازعــات والقضايا.(١٨٧)

ومع بداية العهد البرلمانى " الملكى " عام (١٣٤٢هـــ/١٩٢٣م) أخــذت المسألة بعداً آخر إذ ارتبط الجدل حول الوقف بمجمل القضايا الفكرية والثقافية التى احتدم حولها الجدل آنذاك بين المجددين والمحافظين أو بين أنــصار المــوروث، كمــا تعددت أدوات الجدل حول الموضوع – أيضاً – فشملت إلى جانــب الكتابــة فى الصحف والمجلات، إلقاء الخطب، والمحاضرات، وتأليف الكتب، وطــرح القــضية للمناقشة فى البرلمان، والمطالبة علانية بحل الوقف الأهلى فى مجلس النواب،(١٨٨) وفى عام (١٢٤٥ هـــ / ١٩٢٦ م) تقدم بعض النواب إلى البرلمان بمشروعات قــوانين يطلب بعضهم فيها حل الوقف الأهلى وإبطاله، ويطلب الــبعض الأخــر تعديلــه وتقييده، ولما كان للأمر خطره من الوجهة الدينية لمخالفته لأحكام الشريعة الإسلامية كان من الطبيعى أن تعرض مشروعات هذه القوانين على المجلس الأعلــى للأزهــر ليقول الأعضاء كلمتهم فيها، وقد أدلى العلماء برأيهم فيها بما يتفــق مــع الــشرع والدين، ووضعوا لذلك كتابا أثبتوا فيه أن الوقف تصرف من التصرفات الإســلامية الثابته بفعل النبى (ﷺ)والخلفاء الراشدين من بعده والتابعين، وأنه من تصرفات المسلم التى لايجوز منعه عنها أو تقييد حقه فيها، وأن ما صدر منها لازم لا يصلح إبطالــه، وليس لأحد كائن من كان أن يتعرض له بنقص ولاإبطال احتراما لشروط الواقــف الذى هوكنــص الشارع، وعملا بما قضت به السنة وانعقد عليه إجمــاع المــذاهب

الأربعة، وأنه لا ضرر من الوجهة الاقتصادية أو الاجتماعية من حبس العين على الذرية أو غيرهم، وإنما يجيء الضرر من ناحية أخلاق النظار وعدم وضع نظام لمحاسبتهم، وخمول المستحقين واستكانتهم وغيرها من أسباب ضياع الحقوق في كل شأن من شئون الحياة، مما فصل في ردهم على هذه المقترحات، وأبطلوا فيه ما وجهة إليهم بعض رجال القانون من الشبهات(١٨٩).

وبالرغم من هذه الفتوى الصريحة التي صدرت من هيئة كبار العلماء في الأزهر لحسم ذلك النزاع فإنه ظل قائماً، مما دعا هيئة كبار العلماء إلى الاجتماع من جديد عام (١٣٥٠هـ/١٩٣٢م) برئاسة شيخ الجامع الأزهر "محمد الأحمدي الظواهري"؛ للبحث فيما أثير حول الوقف الخيري والأهلي من حيث ارتكازه على أساس صحيح من الدين والسنة، وفيما أذيع في بعض الصحف خاصا بهذا الموضوع، وقد تمسكوا بموقفهم إزاء هذه المسألة في عام (١٣٤٥ هـ / ١٩٢٦ م) وبينوا أنهم لا يحيدون عنه، وأنهم متمسكون كذلك وسيظلون متمسكين بالبيان الذي أصدره علماء الأزهر والمعاهد الدينية جميعاً في مثل هذا الجدل منذ ستة أعوام، والذي جاء فيه: " إن الوقف بقسمية الأهلي والخيري مشروع، وإنه من الدين، وإنه لازم بمجرد الصيغة، لا يجوز لكائن من كان إبطاله، دل على ذلك السنة الصحيحة والإجماع العلمي من الصحابة والتابعين وسلف صالحي الأمة، وإن كل ما تمسك به المقترحون، ينحصر في أمرين، الشبه الدينية، والمصادر الاجتماعية، وقد ظهر بجلاء رد الشبه الدينية، وأنه لا يجوز التمسك بها بحال من الأحوال، حيث إنها في مقابلة مع الأدلة الصريحة الصحيحة، وأن ما زعموه من مصادر الوقف ليس راجعا إلى نفس الوقف وإنما يرجع إلى سوء الإدارة، أو عدم التربية الصحيحة، أو إهمال القضاة، أو منافسة المستحقين للناظر، أو عدوان بعضهم على بعض، على أنه يقابل هذه المصادر العارضة من المنافع ما هو أرجح وأولى بالإعتبار في نظر العقل الصحيح، وإذ فرض أن بعض الأوقاف الموجودة الآن غير مستوف في الواقع لشروط الصحة وقت

صدوره من الواقف فى نظر بعض الأئمة، فهذا لا يبرر التعرض للأوقاف الموجودة بالحل مطلقا؛ لأن الوقف تصرف من التصرفات المشروعة، والأصل فى تصرفات المسلمين الصحيحة لا يجوز البحث فيها ولا التعرض لنقضها وإلا لصح التعرض لكثير من عقود البيع والرهن والزواج...... وغير ذلك مما لو بحث لكان فاسداً فى نظر بعض الأئمة، وبذلك ينتشر الفساد ويبطل كثير من الحقوق المكتسبة، وبناء على ذلك يتضح جليا للأمة ونوابها أن الشرع الشريف والمصلحة العامة يدعوان إلى عدم التعرض للأوقاف بالحل، وأنه يجب أن تكون باقية على ما هى عليه، فخير للأمة إغفال هذا الأمر، ففى إغفاله إرضاء المولى سبحانه وتعالى وحفظ المصلحة....".(١٩٠)

وبالرغم من بيان هيئة كبار العلماء الذى أوضحوا فيه حكم الشريعة الإسلامية فى الوقف الخيرى والأهلى، فإنه لم يحسم النزاع القائم حول هذا الموضوع بل على العكس اشتد النزاع أكثر من ذى قبل، وتتابعت حملات الهجوم على نظام الوقف على صفحات الجرائد وفى جلسات مجلس النواب والشيوخ معاً، وقد ركزوا على سلبياته، وكان مدخلهم إلى ذلك – كما كان دائماً – هو المدخل الاقتصادى الإدارى، إذ أعادوا التأكيد على أن حبس الأعيان الموقوفةعن التداول يضعف الثقة المالية بالبلاد، ويجمد ثروتها، ويبعدها عن الاستغلال الأمثل، وإنه قد يتخذ سبيلاً لتعطيل فريضة الميراث، فضلاً على سلبياته الناجمه عن إهمال النظار وفسادهم وتضاؤل نصيب كل مستحق بمرور الزمن حتى يصل إلى قروش معدودة، هذا إلى جانب ما يسببه الوقف الأهلى من كسل وتواكل. وخلاصة وجهة نظرهم هى أن تلك الأضرار ناشئة عن عيب فى ذات النظام؛ لأنه لا يسير مع الزمن، ولا يتماشى مع التطور الاقتصادى الحديث، فضلاً عن أنه يؤدى إلى الفساد الإدارى نتيجه لفساد النظار عليه، فى حين أن أنصار الوقف بالمجلسين – أيضاً– قد ركزوا فى دفاعهم عن وجهة نظرهم على ايجابيات الوقف، وكان مدخلهم إلى ذلك –كما كان دائماً– هو المدخل الشرعى الاجتماعى، فأكدوا على أنه نظام إسلامى شرعى، خلافاً لما ادعاه

خصومه من أنه" ليس من الدين "، كما أكدوا على أهمية وظائفه فى دعم قوة المجتمع بما يوجده من مؤسسات ذات نفع عام تتمتع باستقلال ذاتى عن سلطة الدولـة، إلى جانب محافظته على كيان الأسرة من التفكك، وعلى مصادر الثروة من التبديـد أو التسرب إلى أيدى المرابين والأجانب(١٩١).

وأسفرت هذه الحملات عن صدور القانون رقم (٤٨ لسنة ١٩٤٦) بتعديل بعض أحكام الوقف وإدخال تعديلات جوهرية فى نظم الوقف السائدة، حيث أجـاز الرجوع فى الوقف وكان من قبل الوقف مؤيدا لا يمكن الرجوع عنه، وجعل مـدة الوقف الأهلى (٦٠) سنة ثم ينقل بعدها. (١٩٢) .

ولما قامت ثورة(٢٣ يوليو ١٩٥٢)، كان من أول إجراءاتها منـع إنـشاء أوقاف جديدة على غير الخيرات، وحل الوقف الأهلي وتقسيم أعيانه على مستحقيه، وصدر هذا القانون(١٩٣) فى (٢٣ ذى الحجة ١٣٧١ هـ / ١٤ سبتمبر ١٩٥٢ م) بعد صدور قانون الإصلاح الزراعى – قانون رقم (١٧٨) الصادر بتاريخ (١٨ذى الحجة ١٣٧١هـ/٩سبتمبر ١٩٥٢م)- بأسبوع واحد، وهو القانون الذى حـدد الملكية بمائتى فدان للفرد، ومائة فدان أخرى لأولاده، وقرر للحكومة الاستيلاء على الأراضى الزائدة لتوزيعها على صغار الفلاحين(١٩٤).

وجاء قانون حل الأوقاف ليبين أن المستحقين للأراضى الزراعيـة الموقوفـة تقترب من نصف مليون فدان، وهى مساحة كبيرة كان بقاؤها على ما هـى عليـه نذيرا بفشل قانون الإصلاح الذى تبنته الثورة، ثم توالـت القـوانين الـتى عنيـت بالأوقاف وشددت من قبضة الدولة على موارد الأوقاف وأعطت لها مطلق الحرية فى توظيف تلك الموارد على غير شروط الواقفين، ووصل الأمر إلى أن آلت الأراضـى الزراعية الموقوفه الى هيئة الاصلاح الزراعى مقابل سندات بفائـدة قـدرها ٤ % سنويا، وتسلمت المجالس المحلية المبانى والأراضى الفضاء لاستغلالها والتصرف فيهـا، وكان من المفارقات العجيبة أن نظام الوقف وهو نظام إسـلامى آل إلى أن يكـون

أوراق مالية تدر فائدة يراها جمهورفقهاء المسلمين مما يدخل فى باب الربا، ومنذ صدور هذا القانون وما تلاه دمرت مؤسسة الوقف فى مصر لحساب دعم سلطة الدولة المركزية، وشمول سيطرتها ورقابتها على كل أوجه النشاط الأهلى، وبهذا القانون نجحت الثورة فيما عجز عنه الإحتلال البريطانى لمصر الذى لم يستطع الإقتراب من تغيير نظام الوقف والسيطرة عليه،(١٩٥) والذى تم تبريره بدعوى استثمار الإمكانيات والأراضى غير المستغلة وتحويلها إلى أعمال التنمية، خاصة مشاريع الإسكان والبنوك(١٩٦).

ومما يجدر ذكره فى هذا المقام أنه تم تطبيق هذا القانون دون أن يثير أى معارضة رسمية تذكر من جانب الأزهر الذى رحب به كل الترحيب من خلال أحمد حسن الباقورى –وزير الأوقاف المسئول فى ذلك الوقت عن شئون الأزهر – والذى أخذ على عاتقه تبرير القانون فى مجلس الأمة بدعوى:

١– عملت الثورة على تغيير شروط الواقفين إلى ما يتفق مع حاجة المجتمع.

٢–أن العلماء لم يعودوا فى حاجة ماسة إلى الأوقاف التى تصرف عليهم بعد أن أصبح لهم مثل موظفى الدولة درجات ومرتبات، وذلك فيما عدا الفقراء من أسر المتوفين من علماء الأزهر من جميع المذاهب، وجمعيات المحافظة على القرآن الكريم فيوزع عليهم عائد هذا الوقف(١٩٧).

ومن الملاحظ أن هذا القانون قد أتى ولم تقم جماعة كبار العلماء بأى دور فعال تجاهه برغم حقيقة مهمة لا يمكن التغاضى عنها، تعود بالتحديد إلى عام (١٣٤٥هـ/١٩٢٦م) عندما أثيرت قضية إلغاء الوقف الأهلى فعارضها هيئة كبار العلماء وأصدروا بياناً مطولاً أوضحوا فيه أن حل الوقف الأهلى مخالف لتعاليم الشريعة الإسلامية؛ لما فيه من خير للأمة وإصلاح للمجتمع، وهنا يبرز عدم اعتراض جماعة كبار العلماء وبالتالى يوحى بموافقتها عام (١٣٧٢هـ/١٩٥٢م) على إلغاء

الوقف الأهلي، وهو بذلك يخالف ما استقر عليه فتواه منذ عام (١٣٤٥هـ/١٩٢٦م)، وربما يفسر ذلك تداخل السلطة المركزية خلال تلك الفترة بشكل قوى مما حال دون تدخل جماعة كبار العلماء فى منع صدور هذا القانون.

ومما يؤكد هذا الرأى أنه بعدما أقدم الرئيس جمال عبد الناصر على إلغاء الوقف الأهلي جاءت الخطوة التالية بإصدار قانون إلغاء المحاكم الشرعية عام (١٣٧٥هـ/١٩٥٥م)، وهو القانون الذى أثار مناقشات عدة داخل مصر وخارجها ففى داخل مصر يبرز موقف الأزهر –وعلى الأخص جماعة كبار العلماء – الذى تراوح ما بين المعارضة والتأييد، وكان المعارضون من جماعة كبار العلماء البارزين لهذه الخطوة شيخ الأزهر حينئذ " محمد الخضر حسين والذى استقال من منصبه الكبير عدة مرات، وكانت استقالته فى المرة الأخيرة ترجع – كما اتفقت معظم الآراء – إلى إلغاء هذه المحاكم؛ لأنه كان من رأيه أن يندمج القضاء الأهلى فى القضاء الشرعى وليس العكس، لأن الشريعة الإسلامية – على حد قوله– ينبغى أن تكون هى المصدر الأساسى للقوانين.[١٩٨] ولم يقف هذا الاتجاه عند رئيس جماعة كبار العلماء فقط بل انتهج بعض الأعضاء نهجه من علماء الأزهر البارزين، من الذين لم يستطع الضباط الأحرار استمالتهم، حيث اتجهوا إلى الاستقاله كاحتجاج رسمى لدى السلطة على هذا الإلغاء، من هؤلاء الشيخ محمد عبد اللطيف دراز "وكيل الأزهر حينئذ"، وهى مجموعة الإستقالات التى استفادت منها السلطة بتعيين عدد آخر من العلماء مما لا يخالفونها الرأى وبذا تضمن موافقتهم المستقبلية على ما تنتهجه من سياسات[١٩٩]، ولكن هذه الجهود كانت فردية ولم تأت بالنتيجة المطلوبة منها وصدر القانون بالفعل.

وفى مقابل المعارضين لإلغاء المحاكم الشرعية من جماعة كبار العلماء وجد المؤيدون منها أيضاً، وعلى رأسهم شيخ الجامع الأزهر عبد الرحمن تاج، الذى أيد الإلغاء عملياً بالذهاب مع عدد من علماء الأزهر لتهنئة الرئيس على "اتخاذ هذه

الخطوة التحررية" – على حد تعبيره – ويعد تأييد إلغاء هذه المحاكم أمـــراً غايـــة فى الخطورة خاصة إذا جاء ليس فقط من عالم بالأزهر ولكن من شيخ من شيوخه يدرك تماماً أهمية هذه المحاكم فى تطبيق شرع الله، ومن ثم تحقيق العدل، ثم كيـــف نقـــارن موافقة الشيخ عبد الرحمن تاج على إلغاء هذه المحاكم بموقف شيخى الأزهر الخـــضر حسين وحسونة النواوى، وقد تم عزل الأخير من منصبه عام (١٣١٧هـ/١٩٠٠م) نتيجة الخلاف الذى حدث فى أواخر عام (١٣١٦هـ/١٨٩٩م) فى شأن إصـــلاح المحاكم الشرعية، وعرضت الحكومة على مجلس الشورى اقتراحاً بنـــدب قاضـــيين مدنيين من مستشارى محكمة الإستئناف الأهلية لمشاركة قضاة المحكمة الشرعية العليا فى إصدار الأحكام، ورأى الشيخ حسونة النواوى فى هذا اعتـــداء علـــى المحـــاكم الشرعية التى تطبق شريعة الله، وأنها ليست بحاجة إلى الإستعانة برجال القانون المدنى الذى هو من وضع البشر، وعارض النواوى هذا الاقتراح وبشدة فى مجلس الشورى، واحتد الجدال وخرج الشيخ من المجلس مغضباً، وأشيع أن الحكومـــة تريـــد هـــدم الشريعة وحاول الخديو عباس حلمـــى الثـــانى (١٣١٠-١٣٣٣هـــ/١٨٩٢-١٩١٤م) أن يقنع الشيخ بقبول هذا الاقتراح فرفض فتم عزله، الأمر الذى أدى إلى إلغاء المشروع برمته[٢٠٠].

ولعل ذلك يؤكد على ما ذكر سابقاً من أن جماعة كبار العلماء أخذت تؤيـــد قادة الثورة فى كل ما تسنه من قوانين حتى ولو كانت مخالفةً لأحكام الشرع والدين الإسلامى، والذى اتضح جلياً فى قانون إلغاء الوقف الأهلى وقانون إلغـــاء المحـــاكم الشرعية، وإن كان هناك بعض الأعضاء الذين كان لهم موقف حازم من تلك القوانين وأعلنوا رأيهم بكل قوة وصرامة، الأمر الذى أدى فى النهاية إلى تخليهم عن مناصبهم نظراً لمعاندتهم للسلطة الحاكمة وتمسكهم بالحق، ومن هؤلاء الشيخ محمـــد الخـــضر حسين، والشيخ محمد عبد اللطيف دراز.

٣- مقاومة البدع والمنكرات:

كان لهيئة (جماعة) كبار العلماء العديد من المواقف فى الإصلاح الدينى والاجتماعى، ومحاربة البدع والمنكرات، والفهم المغلوط للدين، و منها ما حدث فى عام (١٣٦٩ هـ / ١٩٥٠ م) عندما اجتمع جماعة كبار العلماء بالأزهر الشريف فى (٢١ شعبان ١٣٦٩ هـ / ٧ يونية ١٩٥٠م) لبحث ما وصلت إليه حالة البلاد من الناحيتين الدينية والخلقية، وقد عرض فى هذا الإجتماع ما وصلت إليه هذه الحالة من سوء بسبب الجرى وراء التقاليد والعادات الغربية وإغفال تقاليدنا وعاداتنا الشريفة، وقد أجمع العلماء على وجوب اتخاذ تدابير حازمة؛ حماية لما لنا من تقاليد وعادات كريمة ودفع هذا الفساد عنها، على أن تتولى الحكومة ذلك بما لها من وسائل وبما فى يدها من سلطة تستطيع بها أن تضع حدا لهذه الحالة، و لجأوا إلى الملك ملتمسين لفتة منه فى هذا الموقف الدقيق؛ لتحقيق الغاية السامية التى ينشدونها[٢٠١].

وفى عام (١٣٧٢ هـ / ١٩٥٣ م) اجتمعت جماعة كبار العلماء بالإدارة العامة للمعاهد الدينية برئاسة شيخ الجامع الأزهر، وقد افتتح الجلسة بأن شرح للأعضاء ما تنطوى عليه خطبة الرئيس اللواء محمد نجيب، الأولى فى أعياد التحرير، من إشارة صريحة بمواقف السلف الصالح من علماء الأزهر فى وجوه الحاكمين والمستعمرين وذوى النفوذ والسلطان فى العهود الماضية، وبعد أن أفاض فى شرح الدلالات التى ترمز إليها كلمة الرئيس فى هذا الصدد، تحدث فيما اتخذه الرئيس من إجراء حيال منع الخمور والميسر فى نادى ضباط الجيش، وقد رحب الأعضاء بهذه الخطوة الجليلة، وتمنوا أن تشمل جميع النوادى العامة، وبعد أن أفاضوا فى تعداد النتائج الحميدة التى سوف تترتب على هذا الإجراء العظيم، قررت الجماعة بإجماع الآراء أن ترفع إلى الرئيس كتابا يتضمن شكر الجماعة على هذه الخطوة المباركة التى اتخذها الرئيس حيال السلف الصالح من الأزهريين، وحيال منع الخمر والميسر فى

نادى ضباط الجيش، وقد تقرر أن يوقع شيخ الأزهر هذا الكتاب بوصفه رئيسا للجماعة وشيخاً للأزهر [٢٠٢].

٤- المناسبات:

لم يكن أعضاء هيئة (جماعة) كبار العلماء بمعزل أو بمنأى عن المجتمع المصرى، بل شاركه أفراحه وأحزانه ومناسباته، ومن مظاهر ذلك مشاركتهم فى الحفلات، دينية كانت أم رسمية، و منها: حفلة الهلال الأحمر التى أقيمت عام (١٣٣١ هـ / ١٩١٢م) فى منزل محمد على باشا شقيق الخديو، وبرعاية والدة الخديو بمناسبة الشروع فى العمل لإرسال بعثات طبية إلى ميدان القتال فى البلقان، وكان فى مقدمة الذين اجابوا الدعوات شيخ الجامع الأزهر، ومفتى الديار المصرية، ورؤساء المعاهد الدينية الكبرى ووزير الحقانية (العدل)، وأعضاء المحكمة العليا وكثيرون من هيئة كبار العلماء....... وغيرهم من علماء الأزهر، وكان دولة الأمير ورجال حاشيته وبعض أعضاء الجمعية يستقبلون الوافدين الذين كانوا يقصدون محل صندوق الاكتتاب ودفتره، فيكتبون ما شاءوا، ومعظمهم كان يدفع ما اكتتب به للصندوق فى نفس الوقت، وقد بلغ قيمة الاكتتاب من أعضاء الهيئة وغيرهم من الحضور حوالى (٤٦٢٦) جنيها مصريا[٢٠٣].

هذا بخلاف الكثير من الحفلات الدينية الأخرى، مثل: ليلة النصف من شعبان[٢٠٤]، والاحتفال بليلة الإسراء والمعراج، [٢٠٥] والمولد النبوى الشريف [٢٠٦]، وليلة القدر [٢٠٧] وصلاة الجمعة اليتيمة، [٢٠٨] وعيد رأس السنة الهجرية [٢٠٩].

علاوة على الإحتفالات الأخرى، مثل: الاحتفال بعودة سعد زغلول سالماً وبصحة جيدة من المنفى عام (١٣٤٣هـ/١٩٢٤م) [٢١٠]، كذلك شارك أعضاء الهيئة فى تشييع جنازة سعد زغلول عام (١٣٤٦هـ/١٩٢٧م) [٢١١]، و شاركوا أيضاً فى الاحتفال الذى أقيم بمناسبة تولية السلطان أحمد فؤاد الأول عرش السلطنة

المصرية عام (١٣٣٥هـ/١٩١٧م) [٢١٢]، و كذلك مشاركتهم مشيخة الأزهـر فى الاحتفال بعيد الجلوس الملكى عام (١٣٤٩هـ/١٩٣٠م)، [٢١٣] وكذلك شاركوا الملك فؤاد عام (١٣٥٠ هـ / ١٩٣١م) فى ذكرى الاحتفال بذكرى جده الأكبر محمد على باشا فى مسجده المشهور بالقلعة، وحضره كثير من المدعوين وفى مقدمتهم هيئة كبار العلماء، وشيخ الجامع الأزهر، ومفتى الديار المصرية..... وغيرهم[٢١٤].

ولم يقف الأمر عند حد الاحتفالات فقط بل إنه فى عام (١٣٣٨هـ/١٩٢٠م) إثر تعيين جماعة من العلماء فى هيئة كبار العلماء ذهبوا إلى السلطان فؤاد برئاسة شيخ الجامع الأزهر" محمد أبو الفضل الجيزواى" وقدموا له الشكرعلى ما أولاهم من المنح السلطانية وإحسانه إليهم بكسوة التشريف العلمية الأولى إلى غيرالحائزين لها منهم. [٢١٥] وليس هذا فحسب بل حرص شيخ الجامع الأزهر " محمد مصطفى المراغى " وجماعة كبار العلماء على توطيد العلاقات الطيبة بينهم وبين الملك فاروق منذ اللحظة الأولى لتوليته مقاليد الحكم، ويتضح ذلك جلياً من خلال الرسالة التى بعث بها شيخ الجامع الأزهر إلى الملك فاروق بمناسبة إنعقاد مجلس جماعة كبار العلماء لأول مرة إثر توليته الحكم وجاء فيها: "حضرة صاحب المعالى كبير الأمناء أتشرف بإبلاغ معاليكم أنه لمناسبة انعقاد مجلس جماعة كبار العلماء لأول مرة إثر تولى حضرة صاحب جلالة الملك فاروق الأول –حفظه الله– مهام ملكه السعيد، توجهوا إلى الله سبحانه بطلب بقاء الذات الكريمة مؤيدة بنصر الله وتوفيقه، عاملة على إحياء دِين الله واعلاء كلمة الله، وقرروا إرسال تهنئتهم الصادرة من قلوب مخلصة متعلقة بالعرش وبجلالة صاحب العرش، وطلبوا إلى إبلاغ ذلك، فارجو التكرم برفع هذا إلى السدة الملكية المعظمة أدامها الله زخراً للبلاد".[٢١٦]

وكان الملك أشد حرصا منهم على دوام العلاقات الحميمة بينهما، ويتضح ذلك من خلال رده عليهم، والذى جاء فيه:" عزيزى الأستاذ الأكبرالشيخ محمد مصطفى المراغى: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد فقد كان للرسالة التى

طلب إليكم مجلس جماعة كبار العلماء إبلاغها إلى أبلغ الأثر فى نفسى؛ وإنى إذ أعرب لكم وللمجلس الموقر عن خالص شكرى وتقديرى لدعواتكم الــصادقه وتمنيــاتكم المباركة، أشاركم الابتهال إلى الله بقلب سليم أن يوفقنى وإياكم إلى العمل علــى نصرة دين الله وإعلاء كلمته، إنه ولى التوفيق، وهو نعم المولى ونعم النصير". (٢١٧)

ولم يقتصر الأمر عند هذا الحد بل حرص الطرفان على تبادل برقيات التهانى فيما بينهما فى المناسبات المختلفة، ومن ذلك البرقية التى بعث بها شيخ الجامع الأزهر مــصطفى المراغــى إلى الملــك فــاروق بمناســبة عيــد الفطــر المبــارك عــام (١٣٥٦هـــ/١٩٣٧م). وقد رد عليه الأخير ببرقية أخرى جاء فيها: ".... أشكركم خالص الشكر على برقيتكم الرقيقة بمناسبة عيد الفطر المبارك، وأبعث إليكم بخالص التهنئة وأطيب التمنيات"، (٢١٨) كذلك حرصت مــشيخة الأزهــر علــى إقامــة الاحتفالات بعيد المولد الملكى، ومن ذلك الحفــل الــذى أقامتــه المــشيخة عــام (١٣٥٦هـــ/١٩٣٨م) وكانت جماعة كبار العلماء فى مقدمة الحاضرين للمــشاركة فى هذا الحفل الذى أقيم فى الجامع الأزهر (٢١٩).

ومن ذلك أيضا الرسالة التى بعث بها شيخ الجامع الأزهر مــأمون الــشناوى (١٣٦٧-١٣٦٩هـــ/١٩٤٨-١٩٥٠م) إلى الملك فاروق عــام (١٣٦٩هـــ/١٩٥٠م) بمناسبة عيد الدستور؛ لعدم استطاعتة التوجه إلى القصر الملكى فى هــذه المناسبة لمرضه، وقد بعث بها إلى كبير الأمناء، وجاء فيها: " أرجو أن ترفعوا إلى مقام حضرة صاحب الجلالة مولانا الملك المعظم أصدق آيات الولاء والإخلاص، واخلص التهانى بمناسبة عيد الدستور، مشفوعة بأطيب الدعاء أن يحفظ الله جلالــة مولانــا فاروق المعظمٰ ذخراً للبلاد وراعيا للدين"، وقد رد الملك من جانبه برسالة أخرى جاء فيها: " تلقيت بخالص الشكر برقيتكم الرقيقة، وإنه ليسرنى أن أبعث إليكم بأطيــب أمانى الصحة والرفاهية"(٢٢٠).

ومما سبق يتضح مدى اندماج هيئة (جماعة) كبار العلماء فى الحياة الاجتماعية ويظهر ذلك جلياً من مشاركتهم فى معظم الاحتفالات التى أقيمت حينـذاك، كمـا يتضح حرصهم على دوام العلاقات الطيبة بينهم وبين السلطات الحاكمة، ويظهـر ذلك من حرصهم على إقامة الاحتفال بعيد الجلوس الملكى فى كل عـام، وتبـادل برقيات التهانى بينهما فى المناسبات المختلفة، وهو ما ظل حريصاً عليه شيخ الجـامع الأزهر وجماعة كبار العلماء حتى بعد إعلان الجمهورية، ومن ذلك حفل التكريم الذى أقامته مشيخة الأزهر عام (١٣٧٤هـ/١٩٥٤م) لتكريم الرئيس جمال عبد الناصـر فى قاعة المحاضرات فى مبنى الكليات الأزهرية[٢٢١].

ولم يكن شيخ الجامع الأزهر ولا جماعة كبار العلمـاء يتركـون مناسـبة إلا ويهنئون الرئيس فيها، ومن ذلك البرقية التى بعث بها شيخ الجامع الأزهر عبد الرحمن تاج إلى الرئيس جمال عبد الناصر عام (١٣٧٦هـ/١٩٥٧م) بمناسبة عيد الفطـر المبارك، وقد جاء فيها:" يسرنى أن أبعث إلى سيادتكم بخالص التهنئة بعيـد الفطـر المبارك راجياً لسيادتكم ولأعوانكم المخلصين ولقادة العرب، دوام التوفيق والنجاح؛ لخدمة قضية السلام، وتوطيد دعائم الوحدة، ورفعة شأن العرب والمسلمين "، وقـد رد عليه الرئيس ببرقية مماثلة له جاء فيها: " تلقيت بخالص التقدير تهنئـتكم الرقيقـه بمناسبة عيد الفطر المبارك، وإنه ليسرنى أن أبعث إليكم بصادق الشكر مقروناً باطيب التمنيات"، [٢٢٢] وكذلك البرقية التى بعث بها شيخ الجامع الازهر محمود شـلتوت (١٣٧٨-١٣٨٣هـ/١٩٥٨-١٩٦٣م) إلى الرئيس جمال عبد الناصـر بمناسـبة العيد القومى، وقد رد عليه الأخير من جانبه ببرقية جاء فيها: " تلقيـت بالتقـدير برقيتكم التى حوت أسمى المعانى وأرق المشاعر والتى بعثتم بها باسمكم وإسم الأزهريين جميعا بمناسبة العيد القومى، وفى الحق إن هذا العيد هو عيد أغر ميمون، إنـه عيـد الوحدة وعيد الرباط الأخوى الذى جمع بين شعبين من أعرق الشعوب، عيد قد تحقق فيه هدف من أسمى أهداف العروبة والإسلام، عيد التآلف بين القلوب واجتماعهـا

على الخير والرشد، وإن الاتحاد لنعمة من أجل النعم التى حبانا بها الله، والعدو يتربص بنا يريد الكيد لنا ولن يحيط كيده ويرد غائلته سوى انتظامنا فى وحدة متينة وتماسكنا فى جبهة واحدة، وبذا لن ينال منا منالا، وإن لنا فى الله أملا كبيراً فى أن يلتئم شمـــل العروبة وتتوحد صفوفها حتى يحظى الوطن العربى الكبير بالخير الـــوفير والرفاهيـــة العميمة وهو ولينا وناصرنا، ويطيب لى أن أبعث إليكم وإلى السادة علماء الأزهـــر وطلابه بأخلص الشكر القلبى، راجيا لكم موفور الصحة والسعادة، آملا أن يكـــون الأزهر كالعهد به منارة الإسلام واشعاعاً للفكر العربى، ومتمنيا لكم دوام الـــسداد والتوفيق فى خدمة العروبة والإسلام" [٢٢٣].

ومن ذلك أيضا البرقية التى بعث بها شيخ الجامع الأزهر محمود شـــلتوت إلى الرئيس عام (١٣٧٩هـــ/١٩٦٠م) بمناسبة إعادة الصحافة إلى الشعب، جاء فيها: " إن إعادتكم الصحافة إلى أيدى الشعب إعادة للحق إلى نصابه، وضمان أكيد للابتعاد بها عن الزلل والإنحراف، وإنا لنرجو للصحافة فى عهدها الجديـــد التوفيـــق الـــذى تنشدونه، والرشد الذى نأمله جميعا لخير وطننا والإسلام والعروبة". [٢٢٤]

وليس هذا فحسب بل أرسل شيخ الجامع الأزهر محمود شلتوت برقية تهنئـــة إلى الرئيس عام (١٣٨٠هـــ/١٩٦٠م) بمناسبة حضوره دورة الجمعية العامة للأمـــم المتحدة وقد رد الأخير عليه ببرقية أخرى جاء فيها : " تلقيت بسرور برقيتكم الـــتى حملت إلى جميل مشاعركم وصادق تمنياتكم بمناسبة سفرى لحـــضور دورة الجمعيـــة العامة للأمم المتحدة راجيا أن يوفقنا الله جميعا فى كل عمل يعود بالخير والرفاهية على البشرية، ودعم السلام العالمى، وأننى لأبعـــث إلـــيكم بأطيـــب تمنيـــات الـــصحة والعافية"،[٢٢٥] كما أرسل شيخ الجامع الأزهر أيضا عام (١٣٨٠هـــــ/١٩٦٠م) ببرقية تهنئة أخرى للرئيس بمناسبة الخطاب الذى ألقاه فى المؤتمر الشعبى الذى أقامـــة الإتحاد القومى تكريما للرئيس محمد أيوب خان رئيس جمهورية باكستان بمناسبة زيارته

الجمهورية العربية المتحدة، وقد جاء فيها: " إن كلمتكم بالأمس فى حفل الاتحاد القومى فى جامعة القاهرة رفعت شأن العروبه، وركزتها على أساس من الإسلام الصحيح والقومية والإيمان الصادق، وحققتم بذلك فى الأمة الإسلامية وشعوبها قوله تعالى:﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ (٢٢٦) حققتم ذلك دون تفرقة لعنصرية أوطائفية أو جنسية، فسر فى طريقك فالله ونحن وراءك صفوفا متراصة لخدمة الانسانية عن طريق الإسلام "(٢٢٧)........ وغير ذلك كثير مما لا يتسع المجال لذكره، وإن دل ذلك على شيء فإنما يدل على مدى حرص الفريقين سواء السلطات الحاكمة حينذاك وهيئة (جماعة) كبار العلماء على دوام العلاقات الطيبة بينهما.

ولم يقتصر الأمر عند هذا الحد بل إن شيخ الجامع الأزهر وهيئة كبار العلماء كانوا على رأس المستقبلين لزوار الجامع الأزهر الشريف، ومن ذلك زيارة السلطان فؤاد الأول للأزهر خلال عامى (١٣٣٦هـ/١٩١٧م) (٢٢٨) و(١٣٤٢هـ/١٩٢٣م) (٢٢٩)، وكذلك عام (١٣٣٧ هـ / ١٩١٩ م) عندما زار وفد من الأروام الكاثوليك الجامع الأزهر فرحب بهم شيخ الجامع الأزهر وهيئة كبار العلماء وقام رئيس تلك الطائفة الدينية فأبان الروابط القديمة والإخاء العتيق الذى بين الأمة المصرية وأمة ذلك الوفد، وأبدى إعجابه الشديد بخطيب الشرق على سرور الزنكلونى الذى قدمه فى الخطابة وهتف لمصر والمصريين، (٢٣٠) وكذا زار مؤتمر الصحافة اللاتينية الجامع الأزهر عام (١٣٥٠ هـ / ١٩٣٢ م)، وقد استعدت لاستقبالهم والاحتفاء بهم إدارة المعاهد الدينية إستعدادا كبيراً؛ فعنيت بفرش الجامع بالبسط الحمراء ذات الرسم العربى والنقوش الإسلامية، التى تمثل عصور الإسلام المختلفة، وفرشت كذلك الأرض العراء من الباب الخارجى إلى داخل الجامع بالحصير ذات التاريخ، وهو الحصير الذى صنع منذ مائة عام ولا يستعمل إلا فى الزيارات الخاصة التى يكون فيها كل معانى الحفاوة والإكرام، وقد استقبلهم فى الباب الخارجى

أعضاء هيئة كبار العلماء..... وغيرهم الكثير من العلماء، وأقيم لهم حفلـة كـبيرة داخل الأزهر، وخطب فيهم شيخ الجامع الأزهر وأوضح لهم فيها نبذة عن تـاريخ الأزهر الشريف، وبعد الخُطبة شكر رجال المؤتمر شيخ الجامع الأزهر وعلماءه وجميع الحضور، ثم انصرفوا بعدما ودعهم العلماء وقدموا لهم كتيبا احتوى نبذه عن تاريخ الأزهر[٢٣١] .

مما سبق يتضح كيف أن هيئة (جماعة) كبار العلماء عاشت وتعايـشت مـع المجتمع المصرى واندمجت معه، ولم تعش بمعزل عنه بل شـاركته قـضاياه المختلفـة وشاركته أفراحه وأحزانه مما ساهم - إلى حد ما - فى سيادة الأمـن والطمئنينـة فى نفوس الغالبية العظمى من المجتمع المصرى، كما حرصت الهيئة أيـضا علـى دعـم العلاقات الطيبة بين المجتمع المصرى والمجتمعات الأخرى، ولاسيما الوفود التى كانت تأتى إلى الجامع الأزهر الشريف من تلك المجتمعات.

هوامش الفصل الرابع:

١- محافظ عابدين: الأزهر (قضايا البعوث)، محفظة ٣٥٦، ملف ١٥، نظام هيئة كبار العلماء فى سبيل الدعوة إلى الله، بتاريخ ٤ ربيع الآخر ١٣٥٢ هـ / ٢٧ يوليو ١٩٣٣ م، ص ١ .

٢- محمد عبد العزيز داود: المرجع السابق، ص ٩٩

٣- كمال الدين عبد الغنى المرسى: العلمانية والعولمة والأزهر، ط١، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ١٤١٨هـ/١٩٩٩م، ص٥ .

٤- نفسه: ص٦ .

٥- محمد الخضر حسين: ضلالة فصل الدين عن السياسة، مجلة نور الإسلام، المجلد الثانى، جـ٥، مطبعة المعاهد الدينية الإسلامية، القاهرة، بتاريخ جمادى الأولى ١٣٥٠هـ/سبتمبر ١٩٣١م، ص٣٢٦،٣٢٥ .

٦- نفسه: ص ٣٢٦ .

٧- كمال الدين عبد الغنى المرسى: المرجع السابق، ص ٥٠ .

٨- ميصر سليمان محمد: الفكر الإسلامى فى مواجهة التيار الإلحادى المعاصر، رسالة دكتوراة غير منشورة، قسم الدراسات العليا والبحوث، كلية أصول الدين والدعوة بأسيوط، جامعة الأزهر، عام ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م، ص ١٠٧ .

٩- مركز مليج: أنشئ فى عام (١٢٤٢هـ/١٨٢٦م) بإسم قسم مليج، وجعل مقره بلدة مليج، وكانت دائرة إختصاصه فى ذاك الوقت تشمل عدة بلادً من مديرية المنوفية، وفى عام (١٢٨٨هـ/١٨٧١م) سمى مركز مليج، وبقى بها إلى أن نقل فى عام (١٣٠٢هـ/١٨٨٤م) إلى بندر شبين الكوم التابع لمديرية المنوفية . (انظر: محمد رمزى، المرجع السابق، ق٢، جـ٢، ص٨١) .

١٠- محمود عزمى: مَدَنَة القوانين جميعا وتمثيل الأقليات، جريدة الأهرام، السنة ٤٨، العدد ١٣٧٦١، بتاريخ ٧ شوال ١٣٤٠ هـ / ٣ يونية ١٩٢٢ م، ص ١.

١١- لمزيد من التفاصيل حول هذا المقال. (انظر: محمود عزمى، المرجع السابق، ص ١) .

١٢- محمد هلال الإبيارى: مَدَنية القوانين جميعا وتمثيل الأقليات، جريدة الأهرام، السنة٤٨، العدد ١٣٧٦٤، بتاريخ ١١ شوال ١٣٤٠هـ /٧يونية ١٩٢٢م، ص ١ .* مما يجدر ذكره أن محمود عزمى كان أحد أعضاء الحزب الديموقراطى . (انظر: محمود عزمى: المرجع السابق، ص ١ ؛ محمد هلال الإبيارى:المرجع السابق، ص ١) .

١٣- محافظ عابدين: الأزهر (موضوعات مختلفة)، محفظة ٣٤٧، ملف ١٣، العلماء ومقالات بعض الجرائد، بتاريخ ٢٨ شوال ١٣٤٠ هـ / ٢٤ يونية ١٩٢٢ م ؛ نفسه: الأزهر (التماسات)، محفظة ٥٠٤، ملف ٥، العلماء ومقالات بعض الجرائد، بتاريخ ٢٨ شوال ١٣٤٠ هـ / ٢٧ يونية ١٩٢٢ م، ص ٨ .

١٤– نفسه: الأزهر (موضوعات مختلفة)، محفظة ٣٤٧، ملف ١٣، شكوى حضرات العلماء من نـــشر مقـــالات تخالف الدين الحنيف، بتاريخ ١٧ ذى القعدة ١٣٤٠ هــ / ١٢ يوليــو ١٩٢٢ م ؛ نفـــسه: إلتماســـات (الأزهر)، محفظة ٥٠٤، ملف ٥، شكوى حضرات العلماء من نشر مقالات تخالف الدين الحنيف، بتـــاريخ ١٧ ذى القعدة ١٣٤٠ هــ / ١٢ يوليو ١٩٢٢ م، ص ٢٧ .

١٥– محمود أبو العيون: حول مَدَنية القوانين أغلقوا هذا الباب، جريدة الأهرام، السنة ٤٨، العـــدد ١٦٣٧٧٥، بتاريخ ٢٤ شوال ١٣٤٠ هــ / ٢٠ يونية ١٩٢٢ م، ص٣ .

١٦– محمد عبد العزيز داود: المرجع السابق، ص ٣٣ .

١٧– على عبد الرازق: ولد على عبد الرازق فى قرية أبو جرج بمحافظة المنيا، فى صعيد مصر عام (١٣٠٥ هــ / ١٨٨٧ م) من أسرة من كبار الملاك المصرية، وبعد أن حفظ القرآن الكريم التحق بالأزهر الـــشريف، وفى عام (١٣٢٦ هــ / ١٩٠٨ م)التحق بالجامعة المصرية . وجمع بين الدراسه فيهـــا والدراســـة فى الأزهـــر الشريف . وفى عام (١٣٣١هــ/١٩٢١م) تخرج فى الأزهر وحصل على شهادة العالمية . وعقـــب تخرجـــه سافر إلى إنجلترا على نفقة أسرته، والتحق هناك بجامعة إكسفورد عازما على دراسة الإقتصاد، ولكن اندلاع الحرب العالمية الأولى جعله يعود إلى مصر عام (١٣٣٤ هــ / ١٩١٥ م) وفى العام نفـــسه عـــين قاضيـــا شرعيا، واستمر فى هذا العمل حتى أصدر كتابه " الإسلام وأصول الحكم " – وكان قاضيا بمحكمة المنصورة الشرعية – وبعد إخراجه من زمرة العلماء سافر إلى لندن دارسا، وإلى شمال إفريقيا سائحا، ومن هناك كتب عددا من المقالات التى نشرتها له مجلة السياسة التى كان يصدرها الأحرار الدستوريون . وبعد أن تولى أخوه مصطفى عبد الرازق باشا (١٣٠٢ – ١٣٦٦هــ/ ١٨٨٥ – ١٩٤٦ م) مشيخة الأزهر عـــام (١٣٦٥ هــ / ١٩٤٥ م) أعاد الأزهر للشيخ على عبد الرازق اعتباره ؛ فدخل مرة أخرى فى زمرة العلماء ودخل الوزارة، وزيرا للأوقاف، ما بين (٢٦ صفر ١٣٦٨ هــ – ٢٨ رمـــضان ١٣٦٨ هـــــ / ٢٨ ديـــسمبر ١٩٤٨ – ٢٥ يوليو ١٩٤٩ م) فى وزارة إبراهيم عبد الهادى باشا (١٣١٦ – ١٤٠٤ هــ / ١٨٩٨ – ١٩٨١ م)، كما شغل عضوية مجلس النواب، ومجلس الشيوخ، وعين عضوا بمجمع اللغة العربية، وله غـــير كتابه الإسلام وأصول الحكم، كتاب الإجماع فى الشريعة الإسلامية، وكتاب أمالى على عبد الرازق، وكتاب أثار الشيخ مصطفى عبد الرازق .... وغيرها . وتوفى فى (٧ جمادى الآخرة ١٣٨٦ هـــــ / ٢٣ ســـبتمبر ١٩٦٦ م) . (انظر: محمد عمارة، معركة الإسلام وأصول الحكم، ط١، دار الشروق، القـــاهرة، ١٤١٠ هــ / ١٩٨٩ م، ص ٢٣، ٢٤) .

١٨– محمد عمارة: المرجع السابق، ص ٨ ." كان هذا الكتاب منظم فى تبويبه وشيق فى أسلوبه، وهو ينقـــسم إلى ثلاثة أبواب، فى كل باب منها ثلاثة فصول، على النحو التالى: ١– البـــاب الأول فى الخلافـــة والإســـلام، وينقسم الى: (أ) الخلافة وطبيعتها . (ب) حكم الخلافة .(جــ) الخلافة من الوجهة الإجتماعية . ٢– البـــاب الثانى فى الحكومة والإسلام، وهو مقسم الى: (أ) نظام الحكم فى عهد النبوة . ٌ(ب) الرسالة والحكم . (جــ) رسالة لا حكم – دين لا دولة . ٣– الباب الثالث فى الخلافة والحكومة فى التاريخ، وهـــو مقـــسم الى: (أ)

الوحدة الدينية والعرب . (ب) الدولة العربية .(جـ) الخلافة الإسلامية . (انظر: على عبد الرازق، الإسلام وأصول الحكم بحث فى الخلافة والحكومة فى الإسلام، تقديم: جابر عصفور، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٣، ص أ – و) .

١٩– لمزيد من التفاصيل . (انظر: على عبد الرازق، المرجع السابق) .

٢٠– نفسه .

٢١– محمد عمارة: المرجع السابق، ص ١٥،١٤.

٢٢– حكم هيئة كبار العلماء فى كتاب الإسلام وأصول الحكم: جريدة الأهرام، السنة ٥١، العدد ١٤٧٦٥، بتاريخ ١٦ صفر ١٣٤٤ هـ / ٥ سبتمبر ١٩٢٥ م، ص ١ ؛ حكم هيئة كبار العلماء فى كتاب الإسلام وأصول الحكم: نشرة الأزهر، السنة الثانية، العدد ٥١، بتاريخ ٢٣ صفر ١٣٤٤ هـ / ١١ سبتمبر ١٩٢٥ م، ص ٢ ؛ السيد تقى الدين: رد هيئة كبار العلماء على كتاب الإسلام وأصول الحكم، مجمع البحوث الإسلامية، القاهرة، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م، ص ١٢،١١ .

٢٣– تم تعيين الشيخ محمد سبيع الذهبى فى هيئة كبار العلماء فى (١٥المحرم ١٣٣٩هـ/٢٩سبتمبر١٩٢٠م) . (انظر: سجلات الجامع الأزهر، صادر مخاطبات مشيخة الجامع الأزهر، سجل ٧٤، مادة ٣٨٩، بتاريخ ١٥المحرم ١٣٣٩هـ/٢٩سبتمبر ١٩٢٠م، ص٢٥ ؛ نفسه، وارد مالية للجهات السايرة والقرعة والمستشفيات والأزهر والمعاهد، سجل ٤، جـ١، مادة ١٣٧، بتاريخ ١٥المحرم ١٣٣٩هـ/٢٩سبتمبر ١٩٢٠م، ص٥١) .

٢٤– حكم هيئة كبار العلماء فى كتاب الإسلام وأصول الحكم: جريدة الأهرام، السنة ٥١، العدد ١٤٧٦٥، بتاريخ ١٦ صفر ١٣٤٤ هـ / ٥ سبتمبر ١٩٢٥ م، ص ١ ؛ حكم هيئة كبار العلماء فى كتاب الإسلام وأصول الحكم: نشرة الأزهر، السنة الثانية، العدد ٥١، بتاريخ ٢٣ صفر ١٣٤٤ هـ / ١١ سبتمبر ١٩٢٥ م، ص ٣،٢ ؛ السيد تقى الدين: المرجع السابق، ص٩-١٣ .

٢٥– راجع نص المذكرة بالكامل. (انظر: محمد عمارة، المرجع السابق، ص ٩٣ – ١٠١) .

٢٦– أخرجه الشهاب فى مسنده، ج٢/٣١٦ عن ابن عمر وغزواه السيوطى عن عمرو بن مره مرسلاً .

٢٧– سورة القصص: الآية رقم ٧٧ .

٢٨– سورة الأعراف: الآية رقم ٣٢ .

٢٩– سورة المائدة: الآية رقم ٨٧ .

٣٠– سورة الإسراء: الآية رقم ٣٧ .

٣١– سورة النساء: الآيه رقم ٥ .

٣٢– سورة الإسراء: الآية رقم ٢٩ .

٣٣– سورة الشعراء: الآية رقم ١٨١، ١٨٢ .

٣٤- سورة النساء: الآية رقم ١٠٥ .

٣٥- سورة المائدة: الآية رقم ٤٩ .

٣٦- سورة النساء: الآيةرقم ٥٨ .

٣٧- سورة النساء:الآيةرقم ٢٩

٣٨- سورة النساء: الآيةرقم ٣٥

٣٩- سورة النور: الآية رقم ٢٧ .

٤٠- أخرجه البخارى:رقمه (٢٧٠٣)، (٤٥٠٠)، (٤٦١١) .

٤١- جابر بن عبد الله: هو جابر بن عبد الله بن عمر بن حزام الخزرجى الأنصارى السلمى صحابى من المكثرين فى الرواية عن النبى (ﷺ)، روى عنه جماعه من الصحابه له ولأبيه صحبه غزا تسع عشرة غزوة، وكانت له أواخر أيامه، روى له البخارى، ومسلم ١٥٤ حديثاً وله مسند مما رواه أبو عبد الرحمن . (انظر: خير الدين الزركلى، المرجع السابق، حـ٣،ص١٠٤) .

٤٢- أخرجه البخارى:رقمه (٢٢٥٧) ؛ ومسلم:رقمه (١٦٠٨)

٤٣- أبو هريرة: هو عبد الرحمن بن صخر الدوسي بن عدثان بن عبد الله بن زاهر بن كعب بن الحارث بن كعب بن مالك بن نصر بن الأزد، كان اسمه عبد شمس فسمي في الإسلام عبد الرحمن، أسلم عام خيبر، وشهدها مع رسول الله (ﷺ) ثم لزمه، وواظب عليه رغبةً في العلم فدعا له رسول الله (ﷺ)، وأمره عمر على البحرين ثم عزله ثم أراده على العمل فامتنع . وسكن المدينة، توفي عام(٥٨هـ /٦٦٨م) وعمره يناهز(٧٨) سنة . (انظر: شمس الدين الجزرى، أسد الغابة في معرفة الصحابة، جـ٥، طبعة دار إحياء التراث العربي بيروت، لبنان، (د.ت)، ص ٣١٨، ٣٢٠، ٣٢١ ؛ ابن سعد، الطبقات الكبرى، مجلد٤، طبعة دار صادر، بيروت، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م، ص ٣٢٥، ٣٤٠، ٣٤١) .

٤٤- أخرجه البخارى:رقمه (٢٤٧٣) .

٤٥- ابن عباس: هو عبد الله بن العباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف، ولد بمكة قبل الهجرة بثلاث سنين، صحب النبي (ﷺ) نحواً من ثلاثين شهراً، وكان يسمي البحر لكثرة علمه، حدث عنه: عمر وعلي، ومعاذ، وعبد الرحمن بن عوف وغيرهم، وروي عنه ابنه علي، وعكرمه، وكريب وغيرهم، توفي عام(٦٨ هـ/٦٧٨م).(انظر: أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، المجلدالأول، طبعة المكتبة السلفية، المدينة المنورة، (د.ت)، ص ١٧٣ – ١٧٥) .

٤٦- أخرجه البخارى:رقمه (٢٦٦٨) ؛ ومسلم:رقمه(١٧١١) .

٤٧- حكم هيئة كبار العلماء فى كتاب الإسلام وأصول الحكم، جريدة الأهرام، السنة ٥١، العدد ١٤٧٦٥، بتاريخ ١٦ صفر ١٣٤٤ هـ / ٥ سبتمبر ١٩٢٥ م، ص ١ ؛ حكم هيئة كبار العلماء فى كتاب الإسلام

وأصول الحكم: نشرة الأزهر، السنة الثانية، العدد ٥١، بتاريخ ٢٣ صفر ١٣٤٤ هـ / ١١ سبتمبر ١٩٢٥ م، ص ٣،٤ ؛ السيد تقى الدين: المرجع السابق، ص١٥ -٢١ .

٤٨- سورة النساء: الآية رقم ٨٤ .

٤٩- سورة النساء: الأيةرقم ٧٤

٥٠- سورة البقرة: الأية رقم ١٩٣

٥١- سورة البقرة: الآية رقم ٤٣، ٨٣، ١١٠ ؛ سورة النساء: الآية رقم ٧٧ ؛ سورة النور: الآية رقم ٥٦ ؛ سورة المزمل: الآية رقم ٢٠ .

٥٢- سورة التوبة: الآيةرقم ١٠٣ .

٥٣- سورة التوبة: الآية رقم ٦٠ .

٥٤- سورة التوبة: الآية رقم ٢٩ .

٥٥- سورة الأنفال: الآية رقم ٤١ .* حكم هيئة كبار العلماء فى كتاب الإسلام وأصول الحكم: جريدة الأهرام: السنة ٥١، العدد ١٤٧٦٥، بتاريخ ١٦ صفر ١٣٤٤ هـ / ٥ سبتمبر ١٩٢٥ م، ص ١ ؛ حكم هيئة كبار العلماء فى كتاب الإسلام وأصول الحكم: نشرة الأزهر، السنة الثانية، العدد ٥١، بتاريخ ٢٣ صفر ١٣٤٤ هـ / ١١ سبتمبر ١٩٢٥ م، ص ٤،٥ ؛ السيد تقى الدين: المرجع السابق، ص٢١-٢٧ .

٥٦- سورة النساء: الآية رقم ١٠٥ .

٥٧- سورة النحل: الآية رقم ٨٩ .

٥٨- سورة النحل: الآية رقم ٤٤ .

٥٩- سورة النساء: الآية رقم ٥٩ .

٦٠- سورة المائدة: الآية رقم ٣ .

٦١- حكم هيئة كبار العلماء فى كتاب الإسلام وأصول الحكم: جريدة الأهرام، السنة ٥١، العدد ١٤٧٦٥، بتاريخ ١٦ صفر ١٣٤٤ هـ / ٥ سبتمبر ١٩٢٥ م، ص ١ ؛ حكم هيئة كبار العلماء فى كتاب الإسلام وأصول الحكم: نشرة الأزهر ؛ السنة الثانية، العدد ٥١، بتاريخ ٢٣ صفر ١٣٤٤ هـ / ١١ سبتمبر ١٩٢٥ م، ص ٥، ٦ ؛ السيد تقى الدين: المرجع السابق، ص٢٧-٣٠ .

٦٢- سورة النساء: الآية رقم ١٠٥ .

٦٣- سورة المائدة: الآية رقم ٤٩

٦٤- سورة الشورى: الآية رقم ١٥.

٦٥- سورة الأنفال: الآية رقم ٣٩ .

٦٦- سورة التوبة: الآية رقم ٢٩ .

٦٧- سورة النساء: الآية رقم ٨٤ .

٦٨- سورة الأنفال: الآية رقم ٦٥ .

٦٩- سورة الأنفال: الآية رقم ٦١

٧٠- سورة الحجرات: الآية رقم ٩ .

٧١- أخرجه البخارى:رقمه (٢٥) ؛ ومسلم:رقمه (٢٢) .

٧٢-أخرجه أبو داود:رقمه(٤٤٧٧) .

٧٣- أخرجه مسلم:رقمه (١٦٨٨) ؛ والبخارى:رقمه (٣٤٧٥) .

٧٤- حكم هيئة كبار العلماء فى كتاب الإسلام وأصول الحكم: جريدة الاهرام، السنة ٥١، العـــدد ١٤٧٦٥، بتاريخ ١٦ صفر ١٣٤٤ هـــ / ٥ سبتمبر ١٩٢٥ م، ص ٦ ؛ حكم هيئة كبار العلماء فى كتاب الإســـلام وأصول الحكم: نشرة الأزهر، السنه الثانية، العدد ٥١، بتاريخ ٣٠ صـــفر ١٣٤٤ هــــ / ١٨ ســـبتمبر ١٩٢٥ م، ص ٢، ٣ ؛ السيد تقى الدين: المرجع السابق، ص٣٠-٣٥ .

٧٥- أخرجه البخارى:رقمه (٣٦٠٦) (٧٠٨٤)، ومسلم:رقمه (١٨٤٧)

٧٦- أخرجه مسلم:رقمه (١٨٥١) .

٧٧- أخرجه البخارى:رقمه (٣٤٥٥) ؛ ومسلم:رقمه (١٨٤٢) .

٧٨- أخرجه مسلم:رقمه (١٨٤١) .* حكم هيئة كبار العلماء فى كتاب الإسلام وأصول الحكم: جريدة الأهرام، السنة ٥١، العدد ١٤٧٦٥، بتاريخ ١٦ صفر ١٣٤٤ هـــ / ٥ سبتمبر ١٩٢٥ م، ص ٦ ؛ حكـــم هيئـــة كبار العلماء فى كتاب الإسلام وأصول الحكم: نشرة الأزهر، السنه الثانية، العدد ٥١، بتاريخ ٣٠ صـــفر ١٣٤٤ هـــ / ١٨ سبتمبر ١٩٢٥ م، ص ٣ ؛ السيد تقى الدين: المرجع السابق، ص٣٥-٣٧ .

٧٩- سورة النساء: الآية رقم ٦٥ .

٨٠- سورة المائدة: الآية رقم ٤٩ .

٨١- سورة النساء: الآية رقم ٥٨ . * حكم هيئة كبار العلماء فى كتاب الإسلام وأصول الحكم: جريدة الأهرام، السنة ٥١، العدد ١٤٧٦٥، بتاريخ ١٦ صفر ١٣٤٤ هـــ / ٥ سبتمبر ١٩٢٥ م، ص ٦ ؛ حكـــم هيئـــة كبار العلماء فى كتاب الإسلام وأصول الحكم: نشرة الأزهر، السنة الثانية، العدد ٥١، بتاريخ ٣٠ صـــفر ١٣٤٤ هـــ / ١٨ سبتمبر ١٩٢٥ م، ص ٣، ٤ ؛ السيد تقى الدين: المرجع السابق، ص٣٧-٤٠ .

٨٢- سورة الزخرف: الآية رقم ٣٢ .

٨٣- سورة الأنبياء: الآية رقم ١٠٧ .

٨٤- سورة الأعراف: الآيه رقم ١٥٧،١٥٦ .

٨٥- سورة المائدة: الآية رقم ٣ . * حكم هيئة كبار العلماء فى كتاب الإسلام وأصول الحكم: جريدة الأهـــرام، السنة ٥١،العدد ١٤٧٦٥، بتاريخ ١٦ صفر ١٣٤٤ هـــ / ٥ سبتمبر ١٩٢٥ م، ص ٦ ؛ حكم هيئة كبار

العلماء فى كتاب الاسلام وأصول الحكم: نشرة الأزهر، السنة الثانية، العدد ٥١، بتاريخ ٣٠ صفر ١٣٤٤ هـ / ١٨ سبتمبر ١٩٢٥ م، ص ٤، ٥ ؛ السيد تقى الدين: المرجع السابق، ص٤١-٤٥ .

٨٦- محمد عمارة: المرجع السابق، ص ٢٧.

٨٧- حكم هيئة كبار العلماء فى كتاب الإسلام وأصول الحكم: جريدة الأهرام، السنة ٥١، العدد ١٤٧٦٥، بتاريخ ١٦ صفر ١٣٤٤ هـ / ٥ سبتمبر ١٩٢٥ م، ص ٦ ؛ حكم هيئة كبار العلماء فى كتاب الإسلام وأصول الحكم: نشرة الأزهر، السنه الثانية، العدد ٥١، بتاريخ ٣٠ صفر ١٣٤٤ هـ /١٨سبتمبر ١٩٢٥ م، ص ٥؛ السيد تقى الدين: المرجع السابق، ص٤٥، ٤٦ .

٨٨- المجلس الخصوصى: هو مجلس تأديب القضاة الشرعيين المنصوص عنه فى قرار وزير الحقانية الصادر فى (٢٥ جمادى الآخرة ١٣٣٥ هـ / ١٨ إبريل ١٩١٧ م) وهو الذى يملك عزل القضاة الشرعيين بصفة نهائية . (انظر: حكم مجلس تأديب بفصل الشيخ على عبد الرازق، مجلة نشرة الأزهر، العدد ٥٣، السنه الثانية، بتاريخ ٧ ربيع الأول ١٣٤٤ هـ / ٢٥ سبتمبر ١٩٢٥ م، ص ٢) .

٨٩- حكم مجلس التأديب بفصل الشيخ على عبد الرازق: مجلة نشرة الأزهر، العدد ٥٣، السنة الثانية، بتاريخ ٧ ربيع الأول ١٣٤٤ هـ / ٢٥ سبتمبر ١٩٢٥ م، ص ١، ٢ .

٩٠- عاصم الدسوقى: المرجع السابق، ص٩ .

٩١- محمد أبو الفضل الجيزاوى: برقية من شيخ الأزهر إلى القصر الملكى، مجلة المنار، المجلد ٢٦، جـ٥، بتاريخ ٢٠ صفر ١٣٤٤ هـ / ١٨ سبتمبر ١٩٢٥ م، ص ٣٩٣ .

٩٢- محافظ عابدين: الأزهر (الخلافة الإسلامية)، محفظة ٣٥٧، ملف ٩، تلغراف تأييد جماعة كبار العلماء لموقفها من على عبد الرازق، بتاريخ ٨ صفر ١٣٤٤ هـ / ٢٨ أغسطس ١٩٢٥ م .

٩٣- محمد عمارة: المرجع السابق، ص ٥٢، ٥٣ .

٩٤- محمد رجب البيومى: الأزهر بين السياسة وحرية الفكر، سلسلة كتاب الهلال، العدد ٣٨٧، دار الهلال، القاهرة، ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م، ص ١٠٣، ١٠٤ .

٩٥- محمد عمارة: المرجع السابق، ص ١٣٩،١٣٨ .

٩٦- طارق البشرى: المرجع السابق، ص ٢٩٥ ؛ رفعت سيد أحمد: المرجع السابق، ص٧٠ .

٩٧- محمد عمارة: المرجع السابق، ص ١٣١،١٣٠ .

٩٨- طارق البشرى: المرجع السابق، ص ٢٩٧، ٢٩٨ .

٩٩- عبد الوكيل جابر: هيئة كبار العلماء وحرية الرأى التى يدعونها، مجلة نشرة الأزهر، العدد ٤٩، السنه الثانية، بتاريخ ٨ صفر ١٣٤٤ هـ / ٢٨ أغسطس ١٩٢٥ م، ص ٢، ٣ .

١٠٠- محمد عمارة: المرجع السابق: ص ٦٤، ١٥١ .

١٠١- عاصم الدسوقى: المرجع السابق، ص ٥٨.

١٠٢– ولد طه حسين عام (١٣٠٧ هـــ /١٨٨٩ م) فى قرية صغيره قرب مغاغة بمحافظة المنيا فى صعيد مـــصر لأسرة متواضعة الحال، كثيرة الأبناء فقد بصره فى سن مبكرة، وكانت الفرص التعليمية المتاحة له محـــدودة جدا، ذهب إلى الكتاب وحفظ القرآن الكريم فى سن التاسعة، وفى سن الثالثة عشرة من عمره أرسله أبوه إلى القاهرة ؛ ليطلب العلم فى الأزهر عام (١٣٢٠ هـــ / ١٩٠٢ م)، وفى عام (١٣٢٦ هـــ / ١٩٠٨ م) إلتحق بالجامعة المصرية (أو الأهلية)، وفى عام (١٣٣١ هـــ / ١٩١٢ م) سقط فى إمتحان العالمية، وبعد ذلك بعامين حصل على أول دكتوراة تمنحها الجامعة عن الرسالة التى أعدها عن (تاريخ أبى العلاء المعرى)، وفاز بمنحة دراسية إلى فرنسا وسافر بالفعل عام (١٣٣٣ هـــ /١٩١٤ م)، وفى عـــام (١٣٣٦ هـــــ / ١٩١٧ م) حصل من السوربون على درجة الليسانس فى الآداب، وبعد عام منحته الـــسوربون دكتـــوارة الجامعة عن الرسالة التى أعدها عن (فلسفة ابن خلدون الاجتماعية)، وفى عام (١٣٣٨ هـــ / ١٩١٩ م) اختتم دراسته فى الجامعة البارسية بدبلوم الدراسات العالية فى التاريخ القديم، (انظر: رمضان محمد رمضان الجارية، الاتجاه الإسلامى فى أدب طه حسين، تقديم: إبراهيم عبد الرحمن محمد، طـ١، القـــاهرة، ١٩٩٦، ص٣–٨ ؛ عبد الرشيد الصادق محمودى، طه حسين من الأزهر إلى السوربون، المجلس الأعلـــى للثقافـــة، القاهرة، ٢٠٠٣، ص ٢١، ٢٢)، وبعد عودته إلى مصر أخذ يدرس فى الجامعة الأهلية حتى عام (١٣٤٤ هـــ / ١٩٢٥ م) حتى أصبحت جامعة رسمية، وفى التنظيم الجديد لها عين أستاذاً لتاريخ الأدب العربى، وفى عام (١٣٤٧ هـــ / ١٩٢٨) عين عميداً لكلية الآداب، ثم نقل إلى وزارة المعارف عـــام (١٣٥١ هـــــ ١٩٣٢ م) ثم عين رئيس تحرير (الوادى) عام (١٣٥٢ هـــ / ١٩٣٣ م)، وأعيد إلى الجامعة مرة أخرى عام (١٣٥٣هـــ/١٩٣٤م)، ثم انتخب ثانية عميداً لكلية الأداب عام (١٣٥٥ هـــ / ١٩٣٦ م)، لمـــدة ثلاثة أعوام، وفى عام (١٣٥٨ هـــ / ١٩٣٩ م) عين مراقبا للثقافة فى وزارة المعارف بجانب الأستاذية لمدة ثلاثة أعوام، وفى عام (١٣٦١ هـــ / ١٩٤٢ م) عين مستشارا فيها لوزير المعارف، ولأسباب سياسية أحيل إلى التقاعد عام (١٣٦٤ هـــ / ١٩٤٤ م)، وفى عام (١٣٦٥ هـــ / ١٩٤٥ م) أصدر مجلـــة الكاتـــب المصرى، وفى عام (١٣٧٠ هـــ/ ١٩٥٠ م) عين وزيراً للتربية والتعليم وأنعم عليه بلقب باشا، كما نـــال عضوية المجمع اللغوى عام (١٣٨٣ هـــ/ ١٩٦٣ م)، و كان عضوا فى المجلس الأعلى للفنـــون والآداب والعلوم الإجتماعية، ومقررا للجنة الترجمة منذ إنشائها، ومنح جائزة الدولة بكتابه "على هامش السيرة" عام (١٣٦٥ هـــ / ١٩٤٥ م)، وجائزة الآداب عام (١٣٦٩ هـــ / ١٩٤٩ م)، وأول من مـــنح جـــائزة الدولة التقديرية فى الآداب عام (١٣٧٨ هـــ / ١٩٥٨ م)، كما منح قلادة النيل، أما خارج مصر فقـــد منح وسام (ليجون دونير) من فرنسا كما منح الدكتوراة الفخرية من جامعات كثيرة، من بينها: أكسفورد ومدريد وليون ومونبلييه وروما، وأهدته هيئة الأمم المتحدة جائزة حقوق الإنسان وتلقاها قبل وفاتـــه بيـــوم واحد، وكانت وفاته فى (غرة شوال ١٣٩٣ هـــ / ١٩٧٥ م)، وقد حول منزله إلى متحف وأطلق إسمـــه على الشارع الذى كان يعيش فيه وعلى شارع آخر فى الزمالك فى عام (١٣٩٥هـــ/١٩٧٥م) اعترافا بمـــا أداه من خدمات جليلة فى ميدان الأدب والفكر والثقافة بعامة .(أنظر: حمدى السكوت ومارسدن جـــونز،

أعلام الأدب المعاصر فى مصر طه حسين، ط٢، مركز الدراسات العربية بالجامعة الأمريكية، القاهرة، ١٤٠٢ هـ / ١٩٨٢ م، ص ١٦ – ٢٣) .

١٠٣– محمد عبد المنعم: الشعر الجاهلى والأستاذ طه حسين، جريدة الأهرام، العدد ١٤٩٧٩، بتاريخ ١٩ شوال ٣٤٤ هـ / ٢ مايو ١٩٢٦ م، ص ١ .

١٠٤– محمد رجب البيومى: المرجع السابق، ص ١٣١ .

١٠٥– عبد ربه مفتاح: العلماء يطاردون الإلحاد، جريدة الأهرام، السنة٥٢، العدد ١٤٩٨٥، بتاريخ ٢٨ شوال ١٣٤٤ هـ / ١١ مايو ١٩٢٦ م، ص ١ .

١٠٦– تولى أحمد زيور باشا رئاسة الوزراء مرتين، الأولى من (٢٦ربيع الآخر ١٣٤٣–١٧شعبان ١٣٤٣هـ/٢٤نوفمبر ١٩٢٤–١٣مارس ١٩٢٥م) والثانية من (١٧شعبان ١٣٤٣–٢٦ذى القعدة ١٣٤٤هـ/١٣مارس ١٩٢٥–٧يونية ١٩٢٦م) . (انظر: أحمد فارس عبد المنعم، المرجع السابق، ص٤٧)

١٠٧– أحمد عبد الحليم العسكرى: حديث للأستاذ الأكبر شيخ الأزهر عن مسألة الدكتور طه حسين، جريدة الأهرام، السنة ٥٨، العدد ١٦٩٩٦، بتاريخ ٢٤ ذى القعدة ١٣٥٠ هـ / إبريل ١٩٣٢ م، ص ٧ .

١٠٨– حمدى السكوت ومارسدن جونز: المرجع السابق، ص ١٧ .

١٠٩– خيرى شلبى: محاكمة طه حسين، مؤسسة المعارف، بيروت، ١٩٩٣،ص٥٦،٥٥،٢٨،٢٧ ؛ على فهمى: دلالات التحقيق القضائى حول كتاب فى الشعر الجاهلى رصد لمناخ التنوير والشرعية، ضمن كتاب طه حسين العقلانية الديموقراطية الحداثه، تقديم: عبد الرحمن ضيف وأخرون، مؤسسة عيبال للدراسات والنشر، دمشق، ١٩٩٩، ص٤٠٩ .

١١٠– محمد رجب البيومى: المرجع السابق، ص ١٣٨، ١٣٩ ؛ خيرى شلبى: المرجع السابق، ص٥٨،٥٧

١١١– استند رئيس النيابة فى حكمه على طه حسين على ما جاء فى الدستور المصرى لعام (١٣٤٢هـ/١٩٢٣م) والذى نصت المادة (١٤) منه على أن حرية الرأى مكفولة للجميع، لكل إنسان الإعراب عن فكره بالقول أو بالكتابة أو بالتصوير أو بغير ذلك فى حدود القانون، كما نصت المادة (١٤٩) منه على أن الإسلام دين الدولة الرسمى، فلكل إنسان إذاً حرية الاعتقاد بغير قيد ولا شرط، وحرية الرأى فى حدود القانون فله أن يعبر عن اعتقاده وفكره بالقول أو بالكتابة بشرط أن لا يتجاوز حدود القانون . (انظر: خيرى شلبى، المرجع السابق، ص٩٢،٩١) .

١١٢– أنور الجندى: طه حسين حياته وفكره فى ضوء الإسلام، ط٢، دار النصر للطباعة الإسلامية، القاهرة، ١٣٩٧هـ/١٩٧٧م، ص٤٥٠ ؛ محمد عبد المنعم خفاجى: المرجع السابق، جـ ٣، ص ٨١ ؛ خيرى شلبى: المرجع السابق، ص٩٩،٩٨ * ولمزيد من التفاصيل حول مجرى التحقيق الذى دار بين طه حسين والنيابة العامة، ورد طه حسين على التهم الموجه إليه . (انظر: أنور الجندى، المرجع السابق، ص٤٣٠–٤٥٠ ؛ خيرى شلبى، المرجع السابق، ص٥٥–٩٩) .

١١٣- حمدى السكوت و مارسدن جونز: المرجع السابق، ص ٢٠، ٢١ * ينقسم كتاب فى الأدب الجـاهلى إلى سبعة فصول، على النحو التالى: الأول فى الأدب وتاريخه، الثانى فى الجاهليون لغتهم وأدبهم، الثالث فى أسباب انتحال الشعر، الرابع فى الشعر والشعراء، الخامس فى شعر مضر، السادس فى الشعر، السابع فى النثر الجاهلى . وقد أشار طه حسين فى مقدمته أنه كتاب فى الشعر الجاهلى بعد أن حذف فصل منه وأثبت مكانه فـصل وأضيفت إليه فصول، وغير عنوانه بعض التغيير . (انظر: طه حسين، فى الأدب الجاهلى، ط٣، لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ١٣٥٢هـ/١٩٣٣م، ص١-٣٥٥) .

١١٤- أحمد عبد الحليم العسكرى: حديث للأستاذ الأكبر شيخ الأزهر عن مسألة الدكتور طه حسين، جريـدة الأهرام، السنة ٥٨، العدد ١٦٩٩٦، بتاريخ ٢٤ ذى القعدة ١٣٥٠ هـ / أول إبريل ١٩٣٢ م، ص ٧ .

١١٥- أنشئت الجامعة الأهلية عام (١٣٢٧ هـ / ١٩٠٨ م) ثم أصبحت فى عام (١٣٤٣ هـ / ١٩٢٤ م) جامعة فؤاد الأول . (انظر: أحمد عبد العزيز داود، المرجع السابق، ص ١٠٣) .

١١٦- تولى محمد محمود باشـا الـوزارة أربـع مـرات، الأولى مـن (٦المحـرم ١٣٤٧-٢٧ربيـع الآخـر ١٣٤٨هـ/٢٥يونية ١٩٢٨-٢أكتـوبر ١٩٢٩م)، والثانيـة مـن (٢٦شـوال ١٣٥٦-٢٦صـفر ١٣٥٧هـ/٣٠ديسمبر ١٩٣٧-٢٧إبريـل ١٩٣٨م)، والثالثـة مـن (٢٦صـفر -٢٥ربيـع الأول ١٣٥٧هـ/٢٧إبريـل -٢٤يونيـة ١٩٣٨م)، والرابعـة مـن (٢٥ربيـع الأول ١٣٥٧-٢رجـب ١٣٥٨هـ/٢٤يونية ١٩٣٨-١٨أغسطس ١٩٣٩م) . (انظر: أحمد فارس عبد المنعم، المرجع الـسابق، ص٤٨،٤٧) .

١١٧- محافظ عابدين: الأزهر (موضوعات مختلفة)، محفظة ٣٤٨، ملف ٨، مصادرة كتاب فيه طعن على الدين، بتاريخ ٢٠ المحرم ١٣٥٨ هـ / ٢ مارس ١٩٣٩ م .

١١٨- نفسه: الأزهر (موضوعات مختلفه)، محفظة ٣٤٨، ملف ٨، مصادرة كتاب فيه طعن على الدين، رئاسـة مجلس الوزراء، بتاريخ ٢١ المحرم ١٣٥٨ هـ / ١٣ مارس ١٩٢٩ م .

١١٩- كان لموقف طه حسين المتشدد من الأزهر اكبرالأثر فى أن الكتاب المعاصرين له قد ارجعوا ذلك إلى رسوبه فى امتحان الشهادة العالمية، وخروجه من الأزهر صفر اليدين جعله يحقد على الأزهر والأزهـريين، وأخـذ يهاجم الأزهر والأزهريين ويبغض فى سره وعلنه كل ما يلابس هذه الناحية ويتصل بها، وكل ما تقوم عليـه وتحيا به من مبادىء وعلوم وأراء وأفكار وأشخاص . (انظر: سيد حسن الشقرا، محاضرتان للـدكتور طـه حسين، مجلة نورالإسلام، السنة الثامنة، العدد الأول بتاريخ غرة المحرم ١٣٦١ هـ / ١٨ ينـاير ١٩٤٢ م، ص ١٠ -١٢) . ويتضح ذلك بجلاء من خلال كتاباته الشهيره فى فكرة توحيد التعليم، مقترحـا، ضـم القسم الابتدائى والثانوى بالأزهر إلى وزارة المعارف، وتستقل كليات الأزهر بالدراسـات الدينيـة، وأن لا يكون للمتخرجين فيه حق فى مناصب الحكم والتصرف فى شئون الدولة، وأوضح أن الغرض من الأزهر إنما هو إرشاد المسلمين إلى الخير وتفقههم فى الإسلام، ودعوة غير المسلمين إلى الدين وإقامة حجته عليهم ظـاهرة

بالرفق والحكمة والموعظة الحسنة، أما تولى مناصب الحكم والتصرف فى شئون الدولة والتمكن من الكسب، فأشياء إضافية ليس من المحتوم أن يسعى إليها مصلحو الأزهر . فإن الله – على حد زعمه – لا يفرض عليهم أن يكونوا قضاة ولا أن يكونوا أساتذه للغة العربية ولا أن يتولوا من مناصب الدولـة كمـا يطمحـون الى التسلط عليه، ويكون الأزهر مدرسة دين قبل كل شيء وبعد كل شيء، وتلك هى الفكرة الـتى أيـدها فى كتابه " مستقبل الثقافة " وقد تصدى له بعض أعضاء جماعة كبار العلماء، ومنهم محمد الخضرحسين، ومحمد الطيب النجار . .. . وغيرهم من علماء الأزهر .(انظر: محمد الخضر حسين، إصلاح المعاهد الدينيـة والدكتور طه حسين، مجلة الهداية الإسلامية، المجلد الأول، جـ ٣، بتاريخ شعبان ١٣٤٧هـ / يناير ١٩٢٩ م، ص ٩٨ – ١٠٣ ؛ محمد عبد المنعم خفاجي، المرجع السابق، جـ ٣، ص ١٠٣) .

١٢٠ – محمد عزت إسماعيل الطهطاوى: التبشير والاستشراق أحقاد وحملات على النبى محمد (ﷺ) وبلاد الإسلام، مجمع البحوث الإسلامية، القاهرة، ١٣٩٧ هـ / ١٩٧٧ م، ص ١ ؛ جبر محمد حسن جبر: الغزو الفكرى مصادره وأهدافه وموقف الإسلام منه، رسالة دكتوارة غير منشورة، قسم الدعوة والثقافة الإسلامية، كليـة أصول الدين بالقاهرة، جامعة الأزهر،عام ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م، ص ٦٧ .

١٢١ – محمد عبد العزيز داود: المرجع السابق، ص ٧٧، ٧٨ .

١٢٢ – عبد الجليل شلبى: معركة التبشير والإسلام حركات التبشير والإسـلام فى آسـيا وأفريقيـا وأوروبـا، ط١،مؤسسة الخليج العربى، القاهرة، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م، ص٢٨٩ .

١٢٣ – محمد عبد العزيز داود: المرجع السابق، ص ٧٩، ٨٠ ؛ محمد السيد الجليند: الاستشراق والتبشير قـراءة تاريخية موجزة، سلسلة تصحيح المفاهيم، العدد ٣، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة،١٩٩٩، ص ١٢٦، ١٢٧.

١٢٤ – اعتادت وزارة الأوقاف المصرية أن تعطى علماء الآثار وكبار المستشرقين المقيمين فى مصر أو القادمين إليها تصريحات مجانية تخول لهم حق زيارة المساجد الأثرية ومن بينها الأزهر الشريف، ومن هؤلاء القس زويمـر – كبير المنصرين الأمريكين فى مصر، وسوريا، وفلسطين وهو المسؤول عن تحرير " مجلة العالم الإسلامى " لسان حال الإرساليات الدولية وواحداً مـن أقطـاب كافـة المـؤتمرات التـصيرية الـتى انعقـدت فى عـام (١٣٢٤هـ/١٩٠٦م)- الذى قدم طلباً لوزارة الأوقاف لمنحه هذا التصريح بـصفته مـسـتشرقاً يرافـق الكثيرين من العلماء وهواة الآثار فى زيارة المساجد الأثرية، ولم تر وزارة الأوقاف مانعاً من إجابته إلى طلبـه، وحدث فى عام(١٣٤٥هـ/١٩٢٦م) أن علمت وزارة الأوقاف أن زويمر استغل هذا التـصريح فى نـشر دعايته الدينية النصرانية إذ وزع بالأزهر عدة رسائل لهذه الدعاية، الأمر الذى دعا مدير المساجد الشيخ عبد الوهاب خلاف إلى استدعائه ومعاتبته على هذا العمل وأنذره بسحب التـصريح منـه، ولكـن زويمـر فى (٢٦شوال ١٣٤٦هـ/١٧إبريل ١٩٢٨م) ذهب إلى الأزهر مع ثلاثة من الأجانب حتى دخل ومـن معـه حلقة درس الشيخ سرور الزنكلونى أثناء شرحه سورة " براءة" ووزع على الطلبة فى سرية ثلاث رسـائل، عنونت الأولى بعنوان " دعوة إلى القبلة القديمة "، والثانية بعنوان " شرح أسماء الله الحسنى "، والثالثة بعنوان

" تفسير آيات الكرسى "، والرسالتان الآخيرتان متضمنتان تفسير بمعنى ما هو وارد فى الإنجيـل والتـوراة، ومضى زويمر ومن معه إلى داخل الأزهر الشريف يوزع رسائله ؛ فأهاج هذا الأمر الطلبة الأزهريين محـتجين على عملية التنصير فى أكبر معهد إسلامى، وأسرع المراقبون بإخراجه من الأزهر، وعمـت روح الاسـتياء العلماء لهذا العمل، وأوفدوا وفداً منهم لمقابلة رئيس الوزراء طالبين منه وقف أعمال التـنصير فى مـصر . (انظر: خالد محمد نعيم، الجذور التاريخية لارساليات التنصير الأجنبية فى مصر (١٧٥٦-١٩٨٦) دراسـة وثائقية، المختار الإسلامى، القاهرة، ١٩٨٨، ص٢٠١-٢٠٣؛ طارق البشرى، المرجع السابق، ص٤٥٦، ٤٥٧ ؛ محمود محمد سليمان، الأجانب فى مصر ١٩٢٢-١٩٥٢ دراسة فى تاريخ مصر الإجتماعى، ط١، عين للدراسات والبحوث الإنسانية والإجتماعية، القاهرة، ١٩٩٦، ص٣٠٤،٣٠٣) .

١٢٥- جبر محمد حسن جبر: المرجع السابق، ص ٧٠، ٧١ .

١٢٦- محمد عبد العزيز داود: المرجع السابق، ص ٨١ – ٨٣ ؛ سهام العرباوى مهدى بحيرى عبـاس: المرجـع السابق، ص ٧٦ – ٧٩ .

(٢) لمزيد من التفاصيل حول تلك الحوادث.(انظر: خالد محمد نعيم، المرجع الـسابق، ص٢١٣ -٢٤٣،٢٣١-٢٤٧) .

١٢٧- محمود محمد سليمان: المرجع السابق، ص٣٠٦،٣٠٥ .

١٢٨- محمد الخضر حسين: اجتماع جمعية الهداية الإسلامية على حادثة التبشير، مجلة الهداية الإسـلامية، المجلـد الرابع، جـ ٥، القاهرة، بتاريخ شوال ١٣٥٠ هـ / فبراير ١٩٣٢ م، ص ٢٥٢، ٢٥٣ ؛ حـسين عبـد الفتاح: حوادث المبشرين، مجلة الهادى، السنة الثامنة، العدد ٤٢، القاهرة، بتاريخ ١٠ ذى القعـدة ١٣٥٠ هـ / ١٧ مارس ١٩٣٢ م، ص ٧ ؛ محمد مظهر سعيد: واجبنا إزاء المبشرين: مجلة نشر الفضائل والآداب الإسلامية، السنة الأولى، العدد الثانى، مطبعة كمال، القاهرة، بتاريخ ٢ جمادى الأولى ١٣٥٢ هـــ / ٢٣ أغسطس ١٩٣٣ م، ص ٢ .

١٢٩- شيخ الجامع الازهر محمد الأحمدى الظواهرى: نداء صاحب الفضيلة الأستاذ الأكبر بإزاء حوادث التبشير، مجلة نور الإسلام، المجلد الثانى، جـ١٠، مطابع المعاهد الدينيـة الإسـلامية، القـاهرة، بتـاريخ شـوال ١٣٥٠هـ/فبراير ١٩٣٢م، ص٧٢١ .

١٣٠- سورة البقرة: الآية رقم ١٩٥ .

١٣١- سورة المنافقون: الاية رقم ١٠ .

١٣٢- سورة البقرة: الآية رقم ٢٦١ .

١٣٣- سورة فصلت: الآية رقم ٣٣ * هيئة كبار العلماء والمبشرين: جريـدة الأهـرام، الـسنة ٥٩، العـدد ١٧٤٣٩، بتاريخ ٤ ربيع الأول ١٣٥٢ هـ / ٢٧ يونية ١٩٣٣ م، ص ١، ٤ ؛ بيان إلى الأمة الإسلامية

من هيئة كبار العلماء بالأزهر الشريف: مجلة نور الإسلام، المجلد الرابع، جـ٣، القاهرة، بتاريخ ربيع الأول ١٣٥٢ هـ / يونية ١٩٣٣ م، ص ٢٠٤ - ٢٠٧ .

١٣٤- محمود محمد سليمان: المرجع السابق، ص٣٠٦.

١٣٥- بعد قرار الهيئة رجاء العلماء إلى الأمة: جريدة الأهرام، السنة٥٩، العدد ١٧٤٣٩، بتاريخ ٤ ربيع الأول ١٣٥٢.هـ / ٢٧ يونية ١٩٣٣ م، ص ٢ ؛ بيان إلى الأمة الإسلامية من هيئة كبار العلماء بالأزهر الشريف: مجلة نور الإسلام، المجلد الرابع، جـ٣، القاهرة، بتاريخ ربيع الأول ١٣٥٢ هـ / يونية ١٩٣٣ م، ص ٢٠٨ .

١٣٦- بعد قرار الهيئة رجاء العلماء إلى الأمة: جريدة الأهرام، السنة ٥٩، العدد ١٧٤٣٩، بتاريخ ٤ ربيع الأول ١٣٥٢ هـ / ٢٧ يونية ١٩٣٣ م، ص٢ .

١٣٧- قرار من العلماء فى كلية الشريعة الإسلامية: جريدة الأهرام، السنة ٥٩، العدد ١٧٤٤٠، بتاريخ ٥ ربيع الأول ١٣٥٢ هـ / ٢٨ يونية ١٩٣٣ م، ص ٧ .

١٣٨- المستشفيات والملاجيء على ذكر بيان هيئة كبار العلماء: جريدة الأهرام، السنة ٥٩، العدد ١٧٤٤٠، بتاريخ ٥ ربيع الأول ١٣٥٢ هـ / ٢٨ يونية ١٩٣٣ م، ص ٧ .

١٣٩- معهد طنطا وبيان هيئة كبار العلماء: جريدة الأهرام، السنة ٥٩، العدد ١٧٤٤١، بتاريخ ٦ ربيع الأول ١٣٥٢ هـ / ٢٩ يونية ١٩٣٣ م، ص ٧ .

١٤٠- التبشير والمبشرون: جريدة الأهرام،السنة ٥٩، العدد ١٧٤٤١، بتاريخ ٦ ربيع الأول ١٣٥٢ هـ / ٢٩ يونية ١٩٣٣ م، ص ٧ .

١٤١- صدى حوادث التبشير كلية أصول الدين: جريدة الأهرام، السنة ٥٩، العدد ١٧٤٤٢ بتاريخ ٧ ربيع الأول ١٣٥٢ هـ / ٣٠ يونية ١٩٣٣ م، ص ٧ .

١٤٢- صدى حوادث التبشير كلية اللغة العربية: جريدة الأهرام، السنة ٥٩، العدد ١٧٤٤٢، بتاريخ ٧ ربيع الأول ١٣٥٢ هـ / ٣٠ يونية ١٩٣٣ م، ص ٧ .

١٤٣- صدى حوادث التبشير معهد الإسكندرية: جريدة الأهرام، السنة ٥٩، العدد ١٧٤٤٢، بتاريخ ٧ ربيع الأول ١٣٥٢ هـ / ٣٠ يونية ١٩٣٣ م، ص ٧ .

١٤٤- صدى حوادث التبشير المشيخة الصوفية: جريدة الأهرام، السنة ٥٩، العدد ١٧٤٤٢، بتاريخ ٧ ربيع الأول ١٣٥٢ هـ / ٣٠ يونية ١٩٣٣م، ص ٧ .

١٤٥- صدى حوادث التبشير الجمعية الخيرية الإسلامية: جريدة الأهرام، السنة ٥٩، العدد ١٧٤٤٢، بتاريخ ٧ ربيع الأول ١٣٥٢ هـ / ٣٠ يونية ١٩٣٣ م، ص ٧ .

١٤٦- مقاومة المبشرين وتخاذل المسلمين: مجلة المنار، المجلد ٣٣، جـ ٤، القاهرة، بتاريخ ٧ ربيع الأول ١٣٥٢ هـ / ٣٠يونية ١٩٣٣ م، ص ٣١١ .

١٤٧- محافظ عابدين: جمعيات (دينية إسلامية)، محفظة ٢٠٦، ملف ٢، جمعيات دينية إسلامية، بتاريخ ٣ ربيع الأول ١٣٥٩ هـ / ١١ إبريل ١٩٤٠ م ." لم يقتصر الأمر عند هذه الجمعية فقط بل كان هناك العديد من الجمعيات الدينية والخيرية والتى كان جل اهتمامها فى المقام الأول هو مقاومة الأعمال التنصيرية داخل البلاد، ومنها: " جماعة الدفاع عن الإسلام" وكان يرأسها الشيخ مصطفى المراغى . (انظر: محمود محمد سليمان: المرجع السابق، ص٣٠٧) . هذا بالاضافة إلى "الجمعية الحصافية الخيرية " بدمنهور والتى لم يقتصر نشاطها على البحيرة فقط بل تعداه إلى مدن الإسماعلية والسويس، "وجمعية مقاومة التنصير المصرية الشعبية " برئاسة مصطفى المراغى، "ولجنة مقاومة المنصرين الحكومية " برئاسة الشيخ الأحمدى الظواهرى، كما لا يغفل دور جمعية الشبان المسلمين، والتى أخذت فرق شبه عسكرية من الشبان المسلمين الأعضاء بجمعية مقاومة التنصير المصرية الشعبية، بمهاجمة أوكار وتجمعات المنصرين الأجانب فى طول البلاد وعرضها، وأخذ طريقها إلى التنفيذ الفعلى وفى شكل حركة جهاد مسلح فى (ربيع الأول ١٣٥٢هـ/يونية١٩٣٣م) هذا بخلاف " جماعة الإخوان المسلمين "، "و جمعية الهداية الإسلامية"، و" جمعية مكارم الأخلاق "، و " الجمعية الشرعية لتعاون العاملين بالكتاب والسنة "، و" جمعية الشفقة الإسلامية "، و " الجمعية الخيرية الإسلامية "، و" جماعة أنصار السنة المحمدية " ....وغيرها الكثير، وقد بلغ عددهم حوالى " تسعين جمعية دينية إسلامية" كانت موزعة فى جميع أنحاء البلاد . ولمزيد من التفاصيل . (انظر: خالد محمد نعيم، المرجع السابق، ص٢٥٩-٢٨٣).

١٤٨- سورة الطلاق : الآية رقم ٧ .

١٤٩- سورة البقرة: الآية رقم ٢٦٢ . "نداء هيئة كبار العلماء بالجامع الأزهر الشريف: جريدة الأهرام، السنة ٥٩، العدد ١٧٤٦٠، بتاريخ ٢٥ربيع الأول ١٣٥٢هـ/١٨يونية ١٩٣٣م، ص٢ ؛ نداء هيئة كبار العلماء بالأزهر الشريف: مجلة نور الإسلام، المجلد الرابع، جـ٤، مطبعة المعاهد الدينية الإسلامية، القاهرة، ربيع الآخر ١٣٥٢هـ/يوليو١٩٣٣م، ص٢٨٠،٢٧٩ .

١٥٠- مشيخة الجامع الأزهر الإكتتابات لمقاومة التبشير القائمه العاشرة: جريدة الأهرام، السنة ٥٩، العدد ١٧٤٦٢ بتاريخ ٢٧ ربيع الأول ١٣٥٢ هـ / ٢٠ يوليو ١٩٣٣ م، ص ٢ .

١٥١- هيئة كبار العلماء القائمة الثالثه والعشرون لإنشاء الملاجىء: جريدة الأهرام، السنة ٥٩، العدد ١٧٥٣١، بتاريخ ٩ جمادى الآخرة ١٣٥٢ هـ / ٢٩ سبتمبر ١٩٣٣ م، ص ٩ .

١٥٢- محافظ عابدين: الأزهر (موضوعات مختلفة)، محفظة ٣٤٨، ملف ١٤، هيئة كبار العلماء ودورها فى الدعوة، بتاريخ ١٠ جمادى الآخرة ١٣٥٢ هـ / ٣٠ سبتمبر ١٩٣٣ م .

١٥٣- مشيخة الأزهر والكتب التى تذاع عن الإسلام: جريدة الأهرام، السنة ٥٩، العدد ١٧٦٢١، بتاريخ ١٠ رمضان ١٣٥٢ هـ / ٢٧ ديسمبر ١٩٣٣ م، ص ٨ .

١٥٤- :التبشير فى مصر: مجلة نور الإسلام، السنة السادسة، العدد الخامس، مطبعة نور الإسلام، القاهرة، بتاريخ غرة ربيع الأول ١٣٥٩ هـ / ١٩ إبريل ١٩٤٠ م، ص ٣٧ .

١٥٥- محمود محمد سليمان: المرجع السابق، ص٣١٠،٣٠٩ .

١٥٦- طارق البشرى: المرجع السابق، ص٤٦١،٤٦٠ .

١٥٧- طارق البشرى: المرجع السابق، ص٤٦١،٤٦٠ .

١٥٨- محمد الشحات الجندى: المراغى وقضايا المجتمع، مجلة الأزهر، السنة ٨٠، جـ ٦، القاهرة، بتاريخ جمادى الأخرة ١٤٢٨ هـ / يونية / يوليو ٢٠٠٧م، ص ن؛ أحمد عمر هاشم: الإمام المراغى وجهوده فى الدعوة، مجلة الأزهر، السنه ٨٠،جـ ٧، القاهرة، بتاريخ رجب ١٤٢٨ هـ / يوليو / أغسطس ٢٠٠٧ م، ص هـ

١٥٩- فى وسط إفريقيا حيث تضرب الفوضى أطنابها ويعم الجهل الأهلين ولا يعرف السكان من شئون الحياة غير التدبر اليسير؛ لذا فإنه من السهل التأثير عليهم مما دعى جماعة من المتصرين اتخاذ تلك البقاع مرتعا خصبا لدعايتهم، وقد تكللت مجهوداتهم بالنجاح و اعتنق المسيحية الكثير من الزنوج . انظر: (حسين عبد الفتاح: حوادث المبشرين، مجلة الهادى، السنة الثامنة، العدد ٤٢، القاهرة، بتاريخ ١٠ ذى القعدة ١٣٥٠ هـ / ١٧ مارس ١٩٣٢ م، ص ٧) .

١٦٠- الأزهر والحرب على التبشير الإستعمارى فى قلب إفريقيا بعثات أزهرية تطير قريباً إلى أمريكا وألمانيا: جريدة الأهرام، السنة ٨٧، العدد ٤٩ . ٢٧، بتاريخ ١٤ رجب ١٣٨٠ هـ / ٢ يناير ١٩٦١ م، ص ٦ .

١٦١- محافظ عابدين: الأزهر (قضايا البعوث الإسلامية – دار الإفتاء –تقارير)، محفظة ٣٥٦، ملف ٧، التفسير الفاروقى للقرآن الكريم، بتاريخ ٨ جمادى الآخرة ١٣٦٥ هـ / ١٠ مايو ١٩٦٤ م، ص ١–٥ .

١٦٢- نفسه .

١٦٣- نفسه: الأزهر (موضوعات مختلفة)، محفظة ٣٤٧، ملف ١٤، اقتراح بإنشاء مجمع فاروق الأول للشريعة الإسلامية، بتاريخ ذى الحجة ١٣٦٦ هـ / نوفمبر ١٩٤٦ م، ص ١ .

١٦٤- محافظ عابدين: الأزهر (موضوعات مختلفة)، محفظة ٣٤٧، ملف ١٤، اقتراح بإنشاء مجمع فاروق الأول للشريعة الإسلامية، بتاريخ ذى الحجة ١٣٦٦ هـ / نوفمبر ١٩٤٦ م، ص ٤–٦ .

١٦٥- محافظ عابدين: الأزهر (موضوعات مختلفة)، محفظة ٣٤٧، ملف ١٤، اقتراح بإنشاء محمع فاروق الأول للشريعة الإسلامية، بتاريخ ذى الحجة ١٣٦٦ هـ / نوفمبر ١٩٤٦ م، ص ٦–٨ .

١٦٦- محمود فوزى: حكام مصر فاروق، ط١، مركز الراية للنشر والإعلام، القاهرة، ١٩٩٧، ص ٣٦ .

١٦٧- لمزيد من التفاصيل (انظر: لطيفة محمد سالم، فاروق وسقوط الملكية فى مصر (١٩٣٦ – ١٩٥٢)، طـ١، مكتبة مدبولى، القاهرة، ١٠٤٩ هـ / ١٩٨٩ م، ص ٩٠٠، ٩٦٥ – ٩٦٧ ؛ نفسه: فاروق من الميلاد إلى الرحيل (١٩٢٠ – ١٩٦٥)، طـ١، دار الشروق، القاهرة، ٢٠٠٥، ص ٧٣٤، ٧٨٧ – ٧٨٩ ؛ نفسه: فاروق الأول وعرش مصر، طـ١، دار الشروق، القاهره، ١٤٢٥ هـ /٢٠٠٥ م، ص ٢١٣ -٢١٥) .

١٦٨– كانت مارسيليا هى محطة بداية تلك النهاية .. ليس فقط بوصفها أول ميناء أوروبى يرسو عليه يخت يقل الملكة الأم .... وإنما لأنها كانت المدينة التى شهدت أول لقاء يجمع بين نازلى ورياض غالى، السكرتير الثالث بالقنصلية المصرية فى مارسيليا ! . ولم يكن رياض سوى شاب مصرى من أسيوط علمه والده بشاى غالى المدرس بإحدى المدارس الثانوية حتى أكمل تعليمه والتحق بالسلك الدبلوماسى، ولم يكن الشاب المصرى يتوقع مطلقا أن يغدو الرجل الثالث فى حياة نازلى بعد الملك فؤاد وأحمد باشا حسنين، لكن هذا هو ما حدث بالفعل، وأصبح رياض غالى هو أهم شخصية فى حياة الملكة، هو الذى يتلقى مكالماتها التليفونية، هو الذى يحدد مواعيدها، هو الذى يستقبل زوارها، هو الذى يكتب رسائلها، هو الذى يدير أمورها المالية، هو الذى كانت تصحبه معها الملكة نازلى إلى المطاعم والشوارع والمحلات تستشيره فى كل ما تأكل وما ترتديه، وهكذا عينت الملكة نازلى الأفندى سكرتيراً خاصاً لها وبمرتب يتجاوز بكثير ما كان يتقاضاه فى وظيفته بالحكومة، واستمرت الرحلة بين الملكة والأفندى ولم تعد إلى مصرمرة أخرى !! (انظر: أشرف توفيق، فاروق الأول .... والأخير، ط١، مركز الراية للنشر والإعلام، القاهرة، ٢٠٠٠، ص ٦٩، ٧١)

١٦٩– لطيفة محمد سالم: فاروق وسقوط الملكية فى مصر، ص ٩٦٧، ٩٦٨ ؛ نفسه: فاروق من الميلاد إلى الرحيل، ص ٧٩٠، ٧٩١ . * مما يجدر ذكره أن مجلس البلاط الملكى فى جلسته المنعقدة بقصر رأس التين يوم (١٦ شوال ١٣٦٩ هـ / ٣١ يوليو ١٩٥٠ م) صدق على زواج الأميرة فائقة من فؤاد صادق بك أمام وكيل الجامع الأزهر وأذن بتسجيله فى سجلات المجلس (انظر: مجلس البلاط يقود الحجر على الملكة نازلى، جريدة الأهرام، السنة ٧٦، العدد ٢٣٢٨٨، بتاريخ ١٧ شوال ١٣٦٩ هـ / أول أغسطس ١٩٥٠ م، ص ٩) .

١٧٠– لمزيد من التفاصيل .(انظر: لطيفة محمد سالم، فاروق وسقوط الملكية فى مصر، ص ٩٦٨، ٩٦٩ ؛ نفسه، فاروق من الميلاد إلى الرحيل، ص ٧٩١، ٧٩٢ ؛ أشرف توفيق، المرجع السابق، ٧٩ – ٨٣) .

١٧١– بلاغ من ديوان جلالة الملك: جريدة الأهرام، السنة ٧٦، العدد ٢٣٢٠٩، بتاريخ ٢٥ رجب ١٣٦٩ هـ / ١٢ مايو ١٩٥٠ م، ص ٦ .

١٧٢– تقديم موعد عقد مجلس البلاط النظر غدا فى مسألة زواج الأميرة فتحية: جريدة الأهرام، السنة٧٦، العدد ٢٣٢١٢، بتاريخ ٢٨ رجب ١٣٦٩ هـ / ١٥ مايو ١٩٥٠ م، ص ٦ .

١٧٣– لطيفة محمد سالم: فاروق وسقوط الملكية فى مصر، ص ٩٦٩، ٩٧٠ ؛ نفسه: فاروق من الميلاد إلى الرحيل، ص ٧٩٢، ٧٩٣ .

١٧٤– أمر ملكى بحرمان فتحية من لقب الإمارة: جريدة الأهرام، السنة ٧٦، العدد ٢٣٢١٤، بتاريخ ٣٠ رجب ١٣٦٩ هـ / ١٧ مايو ١٩٥٠ م، ص ١،٩ .

١٧٥– كبار العلماء يؤيدون الموقف الملكى ويهيبون بالملكة أن تستجيب لداعى الحق: جريدة الأهرام، السنة ٧٦، العدد ٢٣٢١٥، بتاريخ غرة شعبان ١٣٦٩ هـ / ١٨ مايو ١٩٥٠ م، ص ٦ .

١٧٦- موقف الملكة وفتحية من قرارات البلاط: جريدة الأهرام، السنة ٧٦، العدد ٢٣٢١٥، بتاريخ غرة شعبان ١٣٦٩ هـ / ١٨ مايو ١٩٥٠ م، ص ١ .

١٧٧- كبار العلماء يؤيدون الموقف الملكي ويهيبون بالملكة أن تستجيب لداعي الحق: جريدة الأهرام، السنة ٧٦، العدد ٢٣٢١٥، بتاريخ غرة شعبان ١٣٦٩ هـ / ١٨ مايو ١٩٥٠ م، ص ٦ .

١٧٨- سمير فراج: الملكة فريدة ثائرة على عرش فاروق، طـ١، الزهراء للإعلام العربي، القاهرة، ١٩٩١، ص ٢٨٩، ٢٩٠ ؛ محمود فوزى: المرجع السابق، ص ٣٨ .

١٧٩- مجلس البلاط يقررالحجرعلى جلالة الملكة نازلي: جريدة الأهرام، السنة ٧٦، العدد ٢٣٢٨٨، بتاريخ ١٧ شوال ١٣٦٩ هـ /أول أغسطس ١٩٥٠ م، ص ٤، ٩ .

١٨٠- الملكة نازلي تجريدها من لقبها الملكي: جريدة الأهرام، السنة ٧٦، العدد ٢٣٢٩٣، بتاريخ ٢٢ شوال ١٣٦٩ هـ / ٦ أغسطس ١٩٥٠ م، ص ٤ . * مما يجدر ذكره فى هذا المقام أن الأميرة فتحية قد لقيت مصرعها رميا بالرصاص على يد رياض غالى فى (١٨ ذى الحجة ١٣٩٦ هـ / ١٠ ديسمبر ١٩٧٦ م)، أما الملكة نازلى فقد توفيت فى (رجب ١٣٩٨ هـ / يونية ١٩٧٨ م) عن عمر يناهز (٨٣) عاما بعد أن تحولت إلى الكاثوليكية، وقد دفنت بعد احتفال بسيط فى كنيسة (الإبن شيفرد) فى بيفرلى، لمزيد من التفاصيل (انظر: أشرف توفيق، المرجع السابق، ص ٨٨، ٨٩) .

١٨١- بعد الحجر على جلالة الملكة نازلى: جريدة الأهرام، السنة ٧٦، العدد ٢٣٢٩١، بتاريخ ٢٠ شوال ١٣٦٩ هـ / ٤ اغسطس ١٩٥٠م، ص ٤

١٨٢- الحجز على أموال فاروق ابتداء من اليوم لإستيلائه بغير حق على ٢١١ ألف جنيه من أموال شقيقته فتحية: جريدة الأهرام، السنة ٧٩، العدد ٢٤٢٠٩، بتاريخ ١٠ جمادى الآخرة ١٣٧٢ هـ / ٢٤ فبراير ١٩٥٣ م، ص ١ * مما يذكرأن الملك فؤاد ترك عند وفاته ثروة قدرت يومئذ بمبلغ ستة ملايين جنيه قسمت فيما بين الملك فاروق والملكة نازلى وأخواته، وقد نالت كل واحدة منهن ستمائة ألف جنيه بما فى ذلك الأميرة فوقية زوجة محمود فخرى باشا الذى كان وزيراً مفوضا لمصر بفرنسا فى ذلك الحين، وقد نال أفراد أسرة الملك فؤاد عدا ذلك نصيبهم من إيرادات الأوقاف الخصوصية الملكية . (انظر: أمر ملكى بحرمان فتحية من لقب الإمارة، جريدة الأهرام، السنة ٧٦، العدد ٢٣٢١٤، بتاريخ ٣٠ رجب ١٣٦٩ هـ / ١٧ مايو ١٩٥٠ م، ص ٩) .

١٨٣- الأميرة فوزية تطلب القوامة على أمها والوصاية على أختها: جريدة الأهرام، السنة ٧٨، العدد ٧٤ . ٢٤، بتاريخ ٢٢ المحرم ١٣٧٢ هـ / ١٢ أكتوبر ١٩٥٢ م، ص ١ .

١٨٤- لطيفة محمد سالم: فاروق الأول وعرش مصر، ص ٢١٤، ٢١٥ .

١٨٥- نفسه: فاروق وسقوط الملكية فى مصر، ص ٩٧٢ ؛ نفسه: فاروق من الميلاد إلى الرحيل ؛ ص ٧٩٢ .

١٨٦– استمر مصطلح الوقف ثابتا فى مجراه النظرى الذى استنبطه الفقهاء من أصول الـشريعة إلى أن ظهـرت الدولة الحديثة فى مصر، ونتيجة لحدوث تغيرات كثيرة فى علاقة الدولة بالمجتمع بصفة عامة، أثـرت تلـك التغيرات – فيما أثرت – على البيئة المادية لنظام الأوقاف وعلى أدائه الوظيفى كنسق اجتماعى فرعى، ومن مظاهر تأثر مصطلح الوقف نفسه بتلك التغيرات ظهور تقسيم عرفى للوقف، سرعان ما تحـول إلى تقـسيم قانونى رسمى – حكومى – يميز بين ثلاثة أنواع: أولها " الوقف الخيرى " وقصد به ما كان ريعه مخصصا ابتداء – أو آل حسب شرط الواقف – للصرف على جهة من الجهات الخيرية التى لا تنقطع كالفقراء، والمساجد، والمستشفيات .... إلخ وثانيهما " الوقف الأهلى " وقصد به ماكان ريعه مصروفا على الواقف نفسه، ثم على أولاده أو بعض أقاربه من بعده، ثم على ذريتهم من جهة خيرية . ثالثهما " الوقف المشترك " وهو الذى يجمع بين النوعين السابقين فتكون فيه حصة خيرية وأخرى أهلية .(انظر: محمد مصطفى شلبى، أحكـام الوصـايا والأوقاف بين الفقه والقانون، مطـابع دار التـأليف، القـاهرة، ١٣٨٢ هـــ / ١٩٦٣ م، ص ٣٣٩ ؛ عبدالحميد الشوازى وأسامة عثمان، منازعات الأوقاف والأحكام والنظام القانونى لأملاك الدولـة الخاصـة ونزع الملكية فى ضوء الفقه والقضاء والتشريع، طـ٣، منشأة المعـارف، الإسـكندرية، ١٩٩٧، ص ١٦، ١٧) .

١٨٧– إبراهيم البيومى غانم: المرجع السابق، ص ٤٢٣، ٤٢٤.

١٨٨– نفسه: ص٤٢٥ .

١٨٩– بيان من علماء الأزهر الشريف إلى الأمة المصرية الكريمة: مجلة الأزهر، السنة الأولى، العدد الثانى، القاهرة، بتاريخ ١٩ شعبان ١٣٤٦ هـ / ١١ فبراير ١٩٢٨ م، ص ١٣ .

١٩٠– بيان هيئة كبار العلماء فى الوقف الخيرى والأهلى: جريدة الأهرام، السنة ٥٨، العدد ١٦٩٩٨، بتـاريخ ٢٦ ذى القعدة ١٣٥٠ هـ / ٣ إبريل ١٩٣٢ م، ص ٧ .

١٩١– إبراهيم البيومى غانم: المرجع السابق، ص٤٣١، ٤٣٠ .

١٩٢– الموقع الإلكترونى: www.khieronline.com، بتاريخ ٥ شعبان ١٤٣٠ هـ / ٢٧ يوليو ٢٠٠٩م

١٩٣– وهو القانون المعروف بالقانون رقم (١٨٠لسنة ١٩٥٢) وخلاصة هذا المرسوم، أنه لا يجـوز الوقـف فى المستقبل إلا على الخيرات، وألا يبقى من الأوقاف الماضية سوى ما كان منها خالصاً لجهة من جهة البر، أما ما كان وقفاً أهلياً خالصاً فينتهى، وما اختلطت مصارفه – فى الحال آنذاك– بين الأهلية والخيرية، بـأن كـان لإحدى جهات البر فى وقف أهلى مرتبات معينة أو قابلة للتعيين، فيتم الاحتفاظ لجهات البر بحصة من أعيان الوقف توفى بهذه المرتبات أو المقادير المنصوص عليها، وينتهى الوقف فيما يتبقى من الأعيان بعد ذلـك، أي بعد فرز حصص الخيرات فى الأوقاف المشتركة كل وقف على حده . (انظر: راشـد الـبراوى، حقيقـة الانقلاب الأخير فى مصر، طـ٢، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٥٢، ص٢٥٣) .

١٩٤- الموقع الإكترونى: www.kheironline.com، بتاريخ ٥ شعبان ١٤٣٠ هـ / ٢٧ يوليو ٢٠٠٩م ؛ نفسه www.islamstory.com ، بتاريخ ٥ شعبان ١٤٣٠ هـ / ٢٧ يوليو ٢٠٠٩ م.

١٩٥- الموقع الإكترونى: www.kheironline.com، بتاريخ ٥ شعبان ١٤٣٠ هـ / ٢٧ يوليو ٢٠٠٩ م ؛ نفسه www.islamstory.com ، بتاريخ ٥ شعبان ١٤٣٠ هـ / ٢٧ يوليو ٢٠٠٩ م .

١٩٦- حماد أحمد حماد الدسوقى: المرجع السابق، ص٣٢٠ .

١٩٧- ماجدة على صالح ربيع: المرجع السابق، ص٢٠٨،٢٠٧ .

١٩٨- على عبد العظيم: المرجع السابق، جـ٢، ص١٥٨،١٥٧ ؛ أشرف فوزى صالح: المرجع السابق، جـ٤، ص٣٢ .

١٩٩- ماجدة على صالح ربيع: المرجع السابق، ص٢١١،٢١٠ .

٢٠٠- على عبد العظيم: المرجع السابق، جـ١، ص٢٩ ؛ محمد عبد المنعم خفاجى: المرجع السابق، جـ٢، ص٣٦٨،٣٦٧ ؛ عبد المعز خطاب: المرجع السابق، ص٢٩.

٢٠١- علماء الأزهر والحالة الدينية والخلقية . كتاب لجلالة الملك وآخر لرئيس الوزراء: جريدة الأهرام، السنة٧٦، العدد ٢٣٢٣٦، بتاريخ ٢١ شعبان ١٣٦٩ هـ / ٨ يونية ١٩٥٠ م، ص ٦ .

٢٠٢- جماعة كبار العلماء تقرر شكر الرئيس على إشادته بالأزهريين ومنعه الخمر والميسر فى نادى ضباط الجيش: جريدة الأهرام، السنة ٧٩، العدد ٢٤١٨٢، بتاريخ ١٢ جمادى الأولى ١٣٧٢ هـ / ٢٨ يناير ١٩٥٣ م، ص ٧.

٢٠٣- حفلة الهلال الأحمر المصرى فى سراى صاحب السمو الأمير المعظم محمد على باشا: جريدة الأهرام، السنة٤٨، العدد ١٠٥٣٩، بتاريخ ١٤ ذى القعدة ١٣٣٠ هـ / ٣٠ أكتوبر ١٩١٢ م، ص ١، ٢ .

٢٠٤- الاحتفال بليلة النصف من شعبان: جريدة الأهرام، السنة٤٨، العدد ١٠٤٦١، بتاريخ ١٤ شعبان ١٣٣٠ هـ / ٢٩ يوليو ١٩١٢ م، ص ٢ . .

٢٠٥- الاحتفال بليلة الإسراء والمعراج: جريدة الأهرام، السنة ٤٨، العدد ١٠٤٤٦، بتاريخ ٢٦ رجب ١٣٣٠ هـ / ١١ يوليو ١٩١٢ م، ص ٢ ؛ نفسه: جريدة الأهرام، السنة ٥٣، العدد ١٥٢١٢، بتاريخ ٢٨ جمادى الآخرة ١٣٤٥ هـ / ٣ يناير ١٩٢٧ م، ص ٤ .

٢٠٦- الاحتفال بالمولد النبوى الشريف: جريدة الأهرام، السنة ٥٢، العدد ١٥٠٨٦، بتاريخ ٢٩ صفر ١٣٤٥ هـ / ٨ سبتمبر ١٩٢٦ م، ص ٤ ؛ نفسه: جريدة الأهرام، السنة ٥٤،العدد ١٥٧٢٨، بتاريخ ١٠ ربيع الأول ١٣٤٧ هـ / ٢٨ أغسطس ١٩٢٨ م، ص ٤ ؛ نفسه: جريدة الأهرام، السنة ٥٥، العدد ١٦٠٥٨، بتاريخ ٨ ربيع الأول ١٣٤٨ هـ / ١٤ أغسطس ١٩٢٩ م، ص٤ ؛ نفسه: جريدة الأهرام، السنة ٥٦، العدد ١٦٤٠٣ ؛ بتاريخ ١٢ ربيع الأول ١٣٤٩ هـ / ٧ أغسطس ١٩٣٠ م، ص ٤ .

٢٠٧- الاحتفال بليلة القدر: جريدة الأهرام، السنة٥٣، العدد ١٥٢٥٥، بتاريخ ١٨ رمضان ١٣٤٥ هـــ / ٢٢ مارس ١٩٢٧ م، ص ٤ ؛ نفسه: جريدة الأهرام، السنة٥٧، العدد ١٦٥٨٨، بتـاريخ ٢١ رمـضان ١٣٤٩ هـ / ٩ فبراير ١٩٣١ م، ص ٦ .

٢٠٨- محافظ عابدين: الأزهر (موضوعات مختلفة)، محفظة ٣٤٨، ملف ١ ؛ الدعوة لصلاة الجمعة بمعية حـضرة صاحب العظمة مولانا السلطان، بتاريخ ١٤ المحرم ١٣٣٦ هـ / ٣٠ أكتوبر ١٩١٧م .

٢٠٩- احتفال مشيخة الأزهر برأس السنة الهجرية: جريدة الأهرام، السنة ٦٠، العدد ١٧٧٢٦، بتاريخ ٢ المحرم ١٣٥٣ هـ / / ١٦ إبريل ١٩٣٤ م، ص ٩ ؛ الاحتفال بذكرى الهجرة: مجلة نور الإسلام، السنة الحادية عشرة، العدد الأول، القاهرة، بتاريخ ٢ المحرم ١٣٦٥ هـ / ٧ ديسمبر ١٩٤٥ م، ص ٨٧ .

٢١٠- الاحتفال بعودة سعد من المنفى: جريدة الأهرام، السنة ٥٣، العدد ١٤٤٩٦، بتاريخ ١١ ربيـع الأول ١٣٤٣ هـ / ١٠ أكتوبر ١٩٢٤ م، ص ٤ .

٢١١- وفاة سعد زغلول: جريدة الأهرام، السنة ٥٣، العدد ١٥٣٨٣، بتاريخ ٢٦ ربيع الأول ١٣٤٦ هـــ / ٢٥ أغسطس ١٩٢٧ م، ص ١ .

٢١٢- السلطان فؤاد الأول فى حفلة توليته: جريدة الأهرام، السنة ٤٣، العدد ٢٢٤٢، بتاريخ ٢٤ ذى الحجـة ١٣٣٥ هـ / ١٢ أكتوبر ١٩١٧ م، ص ٣ .

٢١٣- سجلات الجامع الأزهر: صادر مخاطبات مشيخة الجـامع الأزهـر، سـجل ٩٦، مـادة ٨٣٠، ٨٣٢، ٨٤٤،٨٤٦، ٨٤٧، ٨٥٢، بتاريخ ١٣ جمادى الأولى ١٣٤٩ هـ / ٦ أكتوبر ١٩٣٠ م، ص ٤٥، ٤٦ .

٢١٤- الملك فاروق يحتفل بذكرى جده الأكبر: جريدة الأهرام، الـسنة ٥٧، العـدد ١٦٥٨٠، بتـاريخ ١٣ رمضان ١٣٤٩ هـ / أول فبراير ١٩٣١ م، ص ٨ .

٢١٥- وفد العلماء: جريدة الأهرام، السنة ٤٦، العدد ١٣٢٠٥، بتاريخ غرة ذى الحجـة ١٣٣٨هـــ /١٦ أغسطس ١٩٢٠م، ص٢ . "صدرت الإرادة السنية رقم ٥٦ بتـاريخ ١ ٢ذى القعـدة ١٣٣٨هـــ / ٦ أغسطس ١٩٢٠م بتعيين العلماء الآتى أسماؤهم ضمن هيئة كبار العلماء بالجامع الأزهر، وهم: من الـسادة الأحناف " محمد إسماعيل البرديسى " مفتى الديار المصرية "، وعبد الرحمن قراعة " وكيل الجـامع الأزهـر "والمدير العام للمعاهد الدينية"، ومن السادة المالكية " عبد الغنى محمود " شيخ معهد الإسـكندرية " محمـد إبراهيم السمالوطى " من مدرسى الأزهر "، ويوسف نصر الدجوى " من مدرسى الأزهر "، وإبراهيم بصيلة " من مدرسى الأزهر"، ومن السادة الشافعية " محمد الأحمدى الظواهرى "شيخ معهد طنطـا " ومـصطفى الهيهاوى "من مدرسى الأزهر "، ويوسف شلبى الشبرانجومى "من مدرسى الأزهر" "، كمـا أنعـم بكـسوة التشريفة العلمية من الدرجة الأولى على كل من محمد إسماعيل البرديسى. وعبد الغنى محمود، ومحمد إبراهيم السمالوطى، ويوسف نصر الدجوى،وإبراهيم بصيلة، ومحمد الأحمدى الظـواهرى، ومـصطفى الهيـاوى، ويوسف شلبى الشبرانجومى .(انظر: سجلات الجامع الأزهر، صادر مخاطبات مشيخة الجامع الأزهر، سـجل

٧٤، مادة ٢٥٤،بتاريخ ٢٧ذى القعدة ١٣٣٦هـ/٦أغسطس ١٩٢٠م، ص١٧؛ نفسه، صادر الأقسام الأولى والثانوى العالى، سجل ٣، مادة ١٠١، بتاريخ٣ ذى الحجة ١٣٣٨هـ/١٨أغسطس ١٩٢٠م، ص٨؛ نفسه، وارد مالية للجهات السايرة والقرعة والمستشفيات والأزهر والمعاهد، سجل ٤، جـ١، مادة ١٠١، بتاريخ ٤ذى الحجة ١٣٣٨هـ/١٩اغسطس ١٩٢٠م، ص٣٧) .

٢١٦- محافظ عابدين: الأزهر (موضوعات مختلفة)، محفظة ٣٤٨، ملف ٧، مجلس جماعة كبار العلماء، بتاريخ ٧ جمادى الآخرة ١٣٥٦ هـ / ١٤ أغسطس ١٩٣٧ م .

٢١٧- نفسه: الأزهر (موضوعات مختلفة)، محفظة ٣٤٨، ملف ٧، مجلس جماعة كبار العلماء، بتاريخ ١٢ جمادى الآخرة ١٣٥٦ هـ / ١٩ أغسطس ١٩٣٧ م .

٢١٨- نفسه: التماسات (الأزهر)، محفظة ٥٠٤، ملف ٤، الأزهر ثمانى، بتاريخ ١٠ ذى الحجة ١٣٥٦ هـ / ١١ فبراير ١٩٣٧ م، ص ١٩ .

٢١٩- فى مشيخة الأزهر: جريدة الأهرام، السنة ٦٤، العدد ١٩١٨٨، بتاريخ ١١ذى الحجة ١٣٥٦هـ/١٢فبراير ١٩٣٨م، ص٨ .

٢٢٠- من جلالة الملك إلى شيخ الجامع الأزهر: جريدة الأهرام، السنة ٧٦،العدد ٢٣١٥٤، بتاريخ ٢٧ جمادى الآخرة ١٣٦٩ هـ / ١٧ مارس ١٩٥٠ م، ص ٦ .

٢٢١- مشيخة الأزهر تكرم الرئيس: جريدة الأهرام، السنة٨٠، العدد ٢٤٨٠٥، بتاريخ ٢٦ صفر ١٣٧٤ هـ / ٢٤ أكتوبر ١٩٥٤ م، ص ٦ .

٢٢٢- برقيات التهانى بمناسبة عيد الفطر المبارك: مجلة الأزهر، المجلد ٢٨، جـ١٠، مشيخة الأزهر، القاهرة، بتاريخ غرة شوال ١٣٧٦هـ/أول مايو ١٩٥٧م، ص٩٦٤ .

٢٢٣- الرئيس يشكر الأزهر على تهنئته بعيد الوحدة: جريدة الأهرام، السنة ٨٦، العدد ٢٦٧٤٥، بتاريخ ٦ رمضان ١٣٧٩ هـ /٤ مارس ١٩٦٠ م، ص ٢ .

٢٢٤- شيخ الأزهر يهنىء بإعادة الصحافة للشعب: جريدة الأهرام، السنة ٨٦، العدد ٢٦٨٢٨، بتاريخ ٣٠ ذى القعدة ١٣٧٩ هـ / ٢٦ مايو ١٩٦٠ م، ص ٤.

٢٢٥- الرئيس يشكر شيخ الأزهر: جريدة الأهرام، السنة ٨٦، العدد ٢٦٩٥١، بتاريخ ٤ ربيع الآخر ١٣٨٠ هـ / ٢٦ سبتمبر ١٩٦٠ م، ص ٤ .

٢٢٦- سورة آل عمران: الآيةرقم ١١٠ .

٢٢٧- برقية للرئيس من شيخ الأزهر: جريدة الأهرام، السنة٨٦، العدد ٢٦٩٩٥، بتاريخ ١٩ جمادى الأولى ١٣٨٠ هـ / ٩ نوفمبر ١٩٦٠ م، ص ٤ .

٢٢٨- السلطان فى الجامع الأزهر: جريدة الأهرام، السنة ٤٣، العدد ١٢٢٥١، بتاريخ ٧المحرم ١٣٣٦هـ/٢٣أكتوبر ١٩١٧م، ص٣ .

٢٢٩– جلالة الملك فى الأزهر: جريدة الأهرام، السنة ٥٩، العدد ١٤٢٤١، بتاريخ ٢٠ جمادى الأولى ١٣٤٢هـ/٢٩ديسمبر ١٩٢٣م، ص٤ .

٢٣٠– الوفد الكريم بالأزهر: جريدة الأهرام، السنة ٤٥، العدد ١٢٧٨٣، بتاريخ ٢٠ رجب ١٣٣٧ هـ/ ٢١ إبريل ١٩١٩ م، ص ٢ .

٢٣١– مؤتمر الصحافة اللاتينية: جريدة الأهرام، السنة ٥٨، العدد ١٦٩١٩، بتاريخ ٤ رمضان ١٣٥٠ هـ / ١٣ يناير ١٩٣٢ م، ص ٦، ٧ .

الفصل الخامس

الحياة العلمية والعملية لرؤساء وبعض أعضاء الهيئة

من الناس من يمر على الدنيا مرور الكرام، لم يحظ من الدنيا بشيء سوى رقم فى دفتر الاحصاء لم يحرك ساكناً فى الدنيا، ولم يفدها ولم تفده، قضى عمره كله بمعزل عن الحياة و بمنأى عن تيارها الصاخب، حظه منها وحظها منه مطعم ومشرب وحيز يشغله، ومن الناس من يقتحم الحياة اقتحاماً، ويدخل فى غمارها ومشكلاتها فى شجاعة وثقة، يجهر بالحق ويصدع به، ويقذف به وجه الباطل؛ فكتب لنفسه بنفسه تاريخ ميلاده وبقائه حتى بعد موته، ونضر وجه أمته وسجل لها إضمامه ناضرة فى سفر خلودها، مصداقاً لقوله تعالى: ﴿ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُم مَّن قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلاً﴾[1]، والدول والشعوب والبشرية كلها، والحضارة والتقدم فى شتى العلوم والفنون، والرشد الإنسانى كله، مدين لهذه النماذج الصادقة المعطاءة فى حركتها الدءوبة من أجل تحضر الإنسان وخيره وسعادته ورفاهيته وتأكيد رسالته على وجه الأرض، ومن هذا المنطلق فسوف يتم تناول الحياة العلمية والعملية لرؤساء وبعض أعضاء هيئة (جماعة) كبار العلماء، الذين كان لهم دور فعال ومؤثر فى الحياة المصرية؛ ليتم التعرف على بعض جوانب من حياهم الخاصة، ومدى مشاركتهم النشاطات البشرية المختلفة، وعلى الأخص النواحى، السياسية، والثقافية،والاجتماعية، وسوف يتم تناوله على النحو التالى:

١- سليم مطر البشرى: (١٢٤٨-١٣٣٥هـ/١٨٣٢-١٩١٧م)

ولد الشيخ سليم بن أبى فراج البشرى (بمحلة بشر) من قرى (شبراخيت) مديرية البحيرة عام (١٢٤٨هـ/١٨٣٢م)وتوفى أبوه وهو فى السابعة من عمره، فكفله أخوه الأكبر السيد عبد الهادى البشرى، ولما بلغ التاسعة كان قد حفظ القرآن الكريم وجوده، فقدم إلى القاهرة ونزل على خاله السيد بسيونى البشرى، من شيوخ

ضريح السيدة زينب (ﷺ)، فتلقى عنه مبادئ العلوم وظل فى كنفه مدة عامين درس فيها – وعلى غيره من العلماء – قراءات القرآن الكريم، ثم التحق بالأزهر الشريف وهو فى كنف خاله، واتصل بكبار العلماء فى الأزهر، ودرس الفقه على مذهب الإمام مالك – الذى يأخذ بمذهبه معظم سكان مديرية البحيرة– وظل يواصل الدراسة بالأزهر تسع سنوات كاملة[٢]، عمل بالتدريس فيه، ثم عين شيخاً لمسجد السيدة زينب، [٣] وبعد بضعة أعوام صدر الأمر بتعيينه شيخاً للسادة المالكية، كما تم تعيينه شيخاً لرواق الأقبغاوية، [٤] وحصل على كسوة التشريف العلمية من الدرجة الأولى عام (١٣١٠هـ/١٨٩٢م) [٥]، وعندما اتجهت النية إلى إصلاح الأزهر فى عهد الشيخ حسونة النواوى كان فى مقدمة العلماء الذين وقع عليهم الاختيار لعضوية مجلس إدارة الأزهر مع الشيخ محمد عبده، والشيخ عبد الكريم سلمان، وغيرهم من كبار العلماء المرجو على أيديهم الصلاح والإصلاح، وكان عضواً بارزاً فى مجلس الإدارة حتى وقع عليه الاختيار ليكون شيخاً للأزهر فاعتذرعن هذا المنصب وبالغ فى الاعتذار محتجاً بكبر سنه وضعف صحته، ولكنه أمام الالحاح الشديد قبل المنصب وصدر الأمر بتعيينه شيخاً للأزهر فى عام (١٣١٧هـ/١٩٠٠م) ولبث فى هذا المنصب أربع سنوات تقريباً أظهر فيها من سداد الرأى وقوة الحزم ومضاء العزيمة مالا يتفق عادة لمن كان فى مثل سنه. [٦]

وحدث أنه اختار أحد العلماء، وهو الشيخ أحمد المنصورى، شيخاً لأحد أروقة الأزهر، وتدخلت الحكومة فى هذا وطلبت من الإمام العدول عن تعيينه، فأبى الرجوع عن اختياره وأصر على رأيه، فهددته الحكومة بعزله، فرحب بذلك وقدم استقالته فى عام (١٣٢٢هـ/١٩٠٤م)، ثم عين مرة ثانية عام (١٣٢٧هـ/١٩٠٩م) [٧] وظل بالمشيخة إلى أن توفى فى (٥ذى الحجة ١٣٣٥هـ/٢٢ديسمبر ١٩١٧م)، [٨] وللشيخ جملة مؤلفات، معظمها فى الحواشى والتقارير على كتب السلف... ومن آثاره: "حاشية تحفة الطلاب على شرح رسالة

الآداب، وحاشية على رسالة الشيخ عليش فى التوحيد، والمقامات السنية فى الرد على القادح فى البعثة النبوية، وعقود الجمان فى عقائد أهل الإيمان، والاستئناس فى بيان الأعلام وأسماء الأجناس، وشرح نهج البردة" [٩].

٢- محمد أبو الفضل الجيزواى: (١٢٦٤-١٣٤٦هـ/١٨٤٧-١٩٢٧م)

ولد الشيخ بوراق الحضر التابعة لمركز إمبابة التابع لمديرية الجيزة عام (١٢٦٤هـ/١٨٤٧م) – على الأرجح–، بدأ يحفظ القرآن الكريم وهو فى سن الخامسة عام (١٢٦٩هـ/١٨٥٢م)، وأتم حفظه عام (١٢٧٢هـ/١٨٥٥م)، ثم دخل الأزهر الشريف فى أواخر عام (١٢٧٣هـ/١٨٥٦م) وكانت سنه إذ ذاك عشر سنوات، وتلقى تعليمه بالأزهر على يد كبار العلماء فى ذلك الوقت حتى عام (١٢٨٧هـ/١٨٧٠م)، ووصل إلى درجة من العلم أهلته للتدريس فى الأزهر. [١٠]

وفى (٣ربيع الأول ١٣١٣هـ/٢٤أغسطس١٨٩٥م) عين عضواً فى مجلس إدارة الأزهر مدة مشيخة سليم البشرى ثم استقال منها[١١]، ونال كسوة التشريف العلمية من الدرجة الأولى عام (١٣٢١هـ/١٩٠٣م)[١٢]، وعين فى مجلس إدارة الأزهر مرة ثانية فى (٩ذى القعدة ١٣٢٤هـ/٢٥ديسمبر ١٩٠٦م) فى أواخر مشيخة عبد الرحمن الشربينى، ثم عين وكيلاً للجامع الأزهر فى (١٨صفر ١٣٢٦هـ/٢٢مارس١٩٠٨م) [١٣] ثم نال عضوية هيئة كبار العلماء فى عام(١٣٢٩هـ/١٩١١م) بموجب القانون رقم (١٠) الصادر فى (١٤جمادى الأولى ١٣٢٩هـ/١٣مايو١٩١١م) [١٤]، ثم عين شيخاً لمعهد الإسكندرية[١٥]، وبموجب الأمر الملكى رقم (٤٠) الصادر فى (١٤ذى الحجة ١٣٣٥هـ/أول أكتوبر ١٩١٧م) عين محمد أبوالفضل الجيزواى شيخاً للجامع الأزهر، وأضيفت إليه مشيخة السادة المالكية فى (٢٠صفر ١٣٣٦هـ/٥ديسمبر ١٩١٧م)[١٦].

وظل الشيخ محمد أبو الفضل الجيزاوى بالمشيخة إلى أن توفى فى (١٥المحــرم ١٣٤٦هــ/١٤يوليو ١٩٢٧م). [١٧] بعد أن ترك العديد من المؤلفــات منــها: " الطراز الحديث فى فن مصطلح الحديث، وتعليقات على شرح العضد، وعلى حاشيتى السعد والسيد، و كتاب تحقيقات شريفه، و حاشية على شرح العضد على مختــصر ابن الحاجب فى أصول الفقه ". [١٨]

٣- محمد مــصطفى المراغــى: (١٢٩٨-١٣٦٤هـــــ/١٨٨١-١٩٤٥م)

هو محمد بن مصطفى بن محمد بن عبد المنعم المراغى ولد فى (٧ربيــع الأول ١٢٩٨هــ/٩مارس١٨٨١م) بالمراغة مركز سوهاج مديرية جرجا بصعيد مــصر، كان والده على قسط من الثقافة ويتمتع بسمعة طيبه ومنزلة كريمة فى الوسط الــذى يعيش فيه ؛ فوجهه إلى حفظ القرآن الكريم ولقنه قصتاً من المعارف الدينية العامة، ثم نقله إلى مدينة طهطا القريبة من بلدته ؛ فتزود من علمائها ومشايخها ببعض العلــوم والمعارف الإسلامية، ولنجابته ونبوغه بعث به والده إلى القاهرة لطلــب العلــم فى الأزهر الشريف، وفى رحاب الأزهر تلقى العلوم على كبار العلماء وتأثر بعلماء التيار المجدد فيه [١٩]، وفى طليعتهم الشيخ محمد عبده[٢٠].

حصل فى (١٢ربيع الأول ١٣٢٢هــ/٢٧مايو ١٩٠٤م) علــى شــهادة العالمية من الدرجة الثانية وهو فى الثالثة والعشرين من عمره. [٢١] وعقب تخرجه من الأزهر عمل بالتدريس فيه،ولكنه لم يبق به غير ستة أشهر [٢٢]، ثم تولى قضاء (دنقلة) فى السودان – التى كانت تحت الحكم الثنائى الانجليزى المصرى–،[٢٣] وكان ذلــك فى (رمضان ١٣٢٢هـــ/نوفمبر ١٩٠٤م)، ولم يطل بقاؤه بدنقلة أيضاً فقد نقل عام (١٣٢٤هــ/١٩٠٦م) قاضياً لمدينة الخرطوم [٢٤]، إلا أنه استقال من منصبه هذا إثر خلاف شجر بينه وبين قاضى القضاة والسكرتير القضائى حــول اختيــار المفــتش

بالمحاكم الشرعية فى السودان، وحول التمييز الإنجليزي بين القضاة الإنجليز وبين القضاة المصريين، وطلب الشيخ إجازة لمدة ثلاثة أشهر، وعاد إلى مصر وألح عليه السكرتير طالباً عودته فرفض وقدم استقالته. [٢٥]

وعاد المراغى إلى مصر عام (١٣٢٥هـ/١٩٠٧م) وفى (غرة شعبان /٩سبتمبر) من نفس العام عين مفتشاً للدروس الدينية بديوان عموم الأوقاف (نظارة الأوقاف)، ولكنه لحبه فى البحث والدراسة جمع بين هذه الوظيفة وبين العمل الذى يهواه وهو التدريس بالجامع الأزهر [٢٦]،و فى عام (١٣٢٦هـ/١٩٠٨م) عين قاضياً لقضاة السودان[٢٧] .

وإبان ثورة الشعب المصرى ضد الإحتلال الإنجليزى طلباً للاستقلال عام (١٣٣٧هـ/١٩١٩م) قاد الشيخ المراغى المصريين بالسودان فى حملة لمناصرة الثورة الوطنية ولإعانة ضحاياها، وأصدروا نشرة عنوانها " اكتتاب لمنكوبى الثورة بمصر " كانت بمثابة صوت الثورة المصرية فى السودان، وصوت التضامن السودانى مع الثورة المصرية[٢٨]، ولم يكتف بذلك بل أرسل وفوده لقضاة الشرع فى شتى الأقاليم ومعهم منشورات تثبت فظائع الإنجليز. [٢٩] وأخذ يجمع التوقيعات لتأييد زعامة سعد باشا زغلول للثورة وتوكيلاً له ولصحبه فى المطالبة بالاستقلال، وهنا ثار حكام الإنجليز بالسودان، واقترح بعضهم سجنه، واقترح بعضهم الآخر اعتقاله ونفيه، ولكن الحاكم العام للسودان خشى غضب الشعب السودانى ؛ فقرر منحه إجازة عاجلة غير محددة،فعاد إلى مصر وانتهى عمله بالسودان فى عام (١٣٣٧هـ/١٩١٩م). [٣٠]

عاد المراغى إلى مصر وتولى عدة مناصب قضائية مهمة، ففى (المحرم ١٣٣٨هـ/أكتوبر ١٩١٩م) عين رئيس التفتيش الشرعى بوزارة الحقانية (العدل)، وفى (١٥ذى القعدة ١٣٣٨هـ/٢١يوليو١٩٢٠م) عين رئيس محكمة مصر الكلية الشرعية، وفى (١٧جمادى الأولى ١٣٣٩هـ/٢٧يناير ١٩٢١م) عين عضو المحكمة العليا الشرعية، وفى (٢جمادى الأولى ١٣٤٢هـ/١١ديسمبر ١٩٢٣م) عين رئيس

المحكمة العليا الشرعية[٣١] ولى هذه المناصب القضائية الكبرى ما بين (١٣٣٨هـ–١٣٤٧هـ/١٩١٩–١٩٢٨م)، وفى هذه المناصب قام بعدة إصلاحات مهمة حيث أمر بتشكيل لجنة لتنظيم الأحوال الشخصية برئاسته ووجه اللجنة إلى عــدم التقيــد بمذهب واحد وهو مذهب الإمام أبى حنيفه إذا وجدت فى غيره ما يناسب المــصلحة العامة للمجتمع. [٣٢]

نال الشيخ مصطفى المراغى عضوية هيئة كبار العلمــاء فى (٧ ربيــع الأول ١٣٤٣ هـــ / ١٦ أكتوبر ١٩٢٤م) [٣٣] وفى (٢ذى الحجة ١٣٤٦هـــ/٢٢مايو ١٩٢٨م) صدرت الأوامر بتعيينه شيخاً للجامع الأزهر[٣٤] ومما يؤثر عنه أنه بعد أن تولى مقاليد منصبه الجديد زار الجامع الأزهر وألقى خطبة فيه حث فيها هيئة كبــار العلماء على مساعدته ومساندته فى إصلاح الجامع الأزهر من كل ما يعتريــه مــن مظاهر الخلل[٣٥] وشكل لجاناً للإصلاح وتنظيم الدراسة بالجامع الأزهــر، وزودهــا بآرائه المجددة الهادفة إلى النهوض بالأزهر نهوضاً شاملاً،وبدأت اللجان أعمالها فــور تشكيلها لتستطيع فى فترة وجيزة أن تنتهى من إخراج قانون إصــلاح الأزهــر[٣٦]، وكان أول ما فعله المراغى هو أن وضع مذكرة تشتمل على أصــول الإصــلاح فى الأزهر، وقد قرر فيها:" أن كل المجهودات التى بذلت لإصلاح المعاهد منذ عــشرين سنة لم تعد بفائدة تذكر فى إصلاح التعليم، وأن نتائج الأزهر والمعاهد تؤلم كل غيور على أمته وعلى دينه، وقد صار من الحتم لحماية الدين لا لحماية الأزهــر أن يغــير التعليم فى المعاهد، وأن تكون الخطوة إلى هذه جريئة يقصد بها وجه الله تعالى، فــلا يبال بما يحدثه من ضجة وصريخ ؛ فقد قرنت كل الإصلاحات العظيمة فى العالم بمثل هذه الضجة.... "[٣٧] ولم يمض عام حتى هيأ قانون الأزهر الذى جعل التعليم العالى فيه كليات ثلاث، وشرع نظام التخصص. [٣٨]

وانقسم الأزهر أمام تلك الأراء إلى قسمين: مؤيد ومعارض، ووقــف الملــك فؤاد بجانب الفريق المعارض؛ للخلاف الناشئ بينه وبين المراغــى فى بعــض مــواد

القانون، فقدم المراغى استقالته من مشيخة الجامع الأزهر فى (٦جمادى الأولى ١٣٤٨هـ/٩أكتوبر ١٩٢٦م) وبالرغم من قصر المدة التى قضاها وهى لا تتعدى أربعة عشر شهراً فإنها كانت فترة حافلة بآثارها ونتائجها، فقد كان لآرائه وقع كبير فى نفوس كل من العلماء وطلبة الأزهر يدل على ذلك أن قام الأزهريون شيوخاً وطلاباً فى مظاهرة من العنف والشدة، وليس لهم من مطلب سوى عودة الشيخ إلى الأزهر ليواصل المسيرة الإصلاحية.[٣٩] وانخرط طلاب الأزهر – وعلماء التيار التجديدى فيه– لعدة سنوات فى المظاهرات والإضرابات والاعتصامات حتى سميت الثورة الأزهرية الكبرى، وتعرض الأزهر إبانها إلى قمع الحكومات المستبدة – مثل حكومة إسماعيل صدقى باشا (١٢٩٢-١٣٦٩هـ/١٨٧٥-١٩٥٠م) – التى فصلت العديد من علماء الأزهر وطلابه حتى اضطرت هذه الحكومات – فى النهاية– إلى الرضوخ لهذه الثورة،[٤٠] وصدر الأمر الملكى فى(٢٤المحرم ١٣٤٥هـ/٢٧إبريل ١٩٣٥م) بتعيين المراغى شيخاً للجامع الأزهر للمرة الثانية[٤١]، وإثر ذلك أقام الأزهر حفل تكريم عام للمراغى،ابتهاجاً بعودته إلى مشيخة الأزهر ورئاسة المعاهد الدينية بعد فترة خمس سنوات وقد ألقى خطبة أوضح فيها آماله التى يسعى لتحقيقها فى تطويره للأزهر، وتتمثل فى التالى:

أولاً: تعليم الأمم الإسلامية المتأخرة فى المعارف، وهدايتها إلى أصول الدين وإلى فهم الكتاب والسنة، ومعرفة الفقه الإسلامى وتاريخ الإسلام ورجاله.

ثانياً: إثارة كنوز العلم التى خلفها علماءالإسلام فى العلوم الدينية والعربية والعقلية، وهى مجموعة مرتبط بعضها ببعض وتاريخها متصل الحلقات.

ثالثاً:عرض الإسلام على الأمم غير المسلمة عرضاً صحيحاً فى ثوب نقى خال من الغواشى المشوهة لجماله، وخال مما أدخل عليه وزيد فيه.

رابعاً: العمل على ازالة الفروق المذهبية أو تضييق شقة الخلاف بينـــها، فـــإن الأمة فى محنة من هذا التفرق ومن العصبية لهذه الفرق، موضحاً أنه من الخير والحق أن يتدارك العلماء هذا ويعنوا بدراسة القـــرآن الكـــريم والسنة المطهرة دراسة عبرة وتقدير ؛ لما فيها من هدايـــة ودعـــوة إلى الوحدة، ودراسة من شأنها أن تقوى الرابطة بين العبد وربـــه، وتجعـــل المؤمن رحب الصدر باشا للحق مستعداً لقبوله، عاطفاً على إخوانه فى الإنسانية، كارهاً للبغضاء والشحناء بين المسلمين.... إلخ.[٤٢]

ومن جهود المراغى فى مجال إصلاح الأزهر الشريف أنه أصدر القانون رقـــم (٢٦لسنة ١٩٣٦) كما أنشأ قسم الوعظ والإرشاد عام (١٣٤٧هـــــ/١٩٢٨م) وأختار له علماء نجحوا فى امتحان مسابقة عامة، وكان فى أول نشأته تابعاً لـــوزارة الداخلية؛ لمعاونة رجال الإدارة على استتباب الأمن عن طريق الدين، ورأى المراغـــى نقله إلى الأزهر، ثم أنشأ تخصص الوعظ فى السنة نفسها ؛ لتخريج علماء يقومـــون بهذه المهمة، وظل قسم الوعظ يؤدى مهمته على الوجه الأكمل، ولمس المـــسئولون والشعب أثره البارز فى كافة المجالات الإصلاحية، وقد بذلت عدة محاولات لضمه إلى وزارات مختلفة؛ للإفادة من كفاءة رجاله فى الدعوة، ولكن الأزهـــر قـــاوم هـــذه المحاولات ليبقى عنواناً طيباً للأزهر فى حمل رسالة الدين إلى الشعب وتفاعلـــه مـــع المجتمع، وكان القسم تابعاً لشيخ الأزهر ثم جعله الشيخ محمود شـــلتوت إدارة مـــن الإدارات العامة التابعة للثقافة الإسلامية[٤٣].

ولم تقتصر جهوده عند هذا الحد بل أنشأ لجنة الفتوى بالأزهر من كبار العلماء فى (١٢جمادى الأولى ١٣٥٤هـــ/١١أغسطس ١٩٣٥م) تتكون من رئيس وأحـــد عشر عضواً، منهم ثلاثة من الأحناف، وثلاثة من المالكية، وثلاثة من الشافعية، واثنان من الحنابلة، وهى تجيب عن الأسئلة التى تتلقاها من الأفراد والهيئات وفقاً لمـــذهب معين إذا طلب السائل ذلك، أو وفقاً لما تقضى به القواعد المستمدة مـــن الكتـــاب

والسنة والإجماع أو القياس الصحيح إذا لم يقيدها السائل بمذهب خاص مراعية بذلك ما هو أرفق بحال السائل إذا قوى الدليل على مراعته، ولا تزال اللجنة قائمة تؤدى رسالتها على خير الوجوه، [٤٤] كما أنشأ مراقبة البحوث الثقافية الإسلامية فى (شعبان ١٣٦٤هـ/يوليو ١٩٤٥م)[٤٥].

وقد اقترح الشيخ محمد مصطفى المراغى ترجمة معانى القرآن الكريم إلى اللغات العالمية، وتقدم بها إلى مشيخة الأزهر، بمساعدة وزارة المعارف وأن يقرر مجلس الوزراء المصرى الاعتماد اللازم لذلك المشروع الجليل، وذلك فى خطاب بعث به إلى رئيس مجلس الوزراء فى مصر، وقد تعرض المشروع لكثير من الجدل والمناقشات، فحسمت جماعة كبار العلماء النزاع وأصدرت الفتوى بإجازة ترجمة معانى القرآن الكريم، [٤٦] وبعد مناقشة الموضوع فى مجلس الوزراء صدر قرار بالموافقة على ترجمة معانى القرآن الكريم ترجمة رسمية فى جلستها المنعقدة فى (٢٤المحرم ١٣٥٥هـ/١٦إبريل ١٩٣٦م) على أن تقوم بها مشيخة الجامع الأزهر بمساعدة وزارة المعارف العمومية وذلك وفقاً لفتوى جماعة كبار العلماء. [٤٧].

ومن أشهر مواقفه السياسية ما كان منها أثناء نشوب الحرب العالمية الثانية، فقد هاله وروعه ما أحدثته غارات دول المحور على مدن مصر من دمار وخراب وتقتيل وتشريد للأنفس البريئة، فخطب فى مسجد الرفاعى خطبة بليغة جاء فيها :" نسأل الله أن يجنبنا ويلات حرب لا ناقة لنا فيها ولا جمل "، وقد أحدث تصريح الشيخ هذا ضجة كبرى هزت الحكومة المصرية هزاً عنيفاً وأقلقت الحكومة الإنجليزية التى طلبت بياناً من الحكومة المصرية، واتصل رئيس الوزراء بالشيخ وخاطبه بلهجة يشتم منها رائحة التهديد فقال له الشيخ " مثلك يهدد شيخ الأزهر ؟ وشيخ الأزهر أقوى بمركزه ونفوذه بين المسلمين من رئيس الحكومة، ولو شئت لارتقيت منبر مسجد الحسين وأثرت عليك الرأى العام، ولو فعلت لوجدت نفسك على الفور بين

عامة الشعب " وهدأت العاصفة فالإنجليز كانوا لا يحبون التصادم مع الشيخ ؛ لأنهم يعرفون مكانتة الدينية وجرأته، والظروف تحتم تفادى الاصطدام معه[٤٨].

ومن المحن التى تعرض لها ولقى ربه علـــى أثرهـــا مـــا حـــدث لـــه عـــام (١٣٦٥هـــ/١٩٤٥م) فقد طلق الملك فاروق زوجته الأولى " الملكة فريـــدة" وأراد أن يحرم عليها الزواج بعده، فأرسل إلى الشيخ يطلب منه فتوى تؤيد رغبته، فـــرفض الشيخ، فأرسل اليه الملك الرسل يلحون عليه، وكان الشيخ يعالج بمستشفى المواساة بالإسكندرية فرفض الاستجابة، وضاق الملك ذرعاً بإصراره على الرفض فذهب إليه بالمستشفى محتداً، فقال له الشيخ عبارته الخالدة:" أما الطلاق فـــلا أرضـــاه، وأمـــا التحريم فلا أملكه "، وطال الجدل وصاح المراغى بأعلى صوته قائلاً: " إن المراغى لا يستطيع أن يحرم ما أحل الله "، وعلى أثر هذه المقابلة الصاخبة ومـــا حـــدث فيهـــا انتكست صحة الشيخ ولم يلبث إلا قليلاً وتوفى[٤٩] فى (١٤رمـــضان ١٣٦٤هـــــ/ ١١أغسطس١٩٤٥م)[٥٠] بعد أن ترك العديد من المؤلفات والأبحـــاث والكتـــب، منها: "الأولياء والمحجورون وهو بحث فقهى لا يزال مخطوطاً بمكتبة الأزهر، يتنـــاول فيه موضوع الحجر، على السفهاء والذين يتولون أمورهم بعد الحجر وقد نال الشيخ المراغى بهذا البحث عضوية هيئة كبار العلماء، تفسير جزء تبارك وهو أيضاً لا يزال مخطوطاً، وقد قصد به أن يكون تكملة لتفسير جزء عم للشيخ محمد عبده، بحـــث فى وجوب ترجمة معانى القرآن الكريم، رسالة الزمالة الإنسانية كتبـــها لمـــؤتمر الأديـــان بلندن،بحوث فى التشريع الإسلامى وأسانيد قانون الزواج رقم (٢٥لسنة ١٩٢٩)، مباحث لغوية بلاغية كتبها أثناء تدريسه لكتاب التحرير فى الأصـــول (مخطوطـــة)، الدروس الدينية وهى تفسير لبعض السور والآيات القرآنية القاها فى احتفالات عامة بمساجد القاهرة والإسكندرية الكبرى، واستمع إليها الملك فاروق فى ليالى رمـــضان من عام (١٣٥٦هـــ/١٩٣٧م) إلى عام (١٣٦٤هـــ/١٩٤٤م)، وقـــد نـــشرت بمجلة الأزهر، كما نشرت مستقلة فى كتيبات، ومات وهو يفسرسورة القدر،علاوة

على مجموعة من المقالات والخطب والأحاديث،والكثير منها نشر فى مختلف الصحف العربية والإفرنجية، كما أن له دروساً علمية كان يحضرها الملك وعلية القوم فى أمسيات أيام الجمع من شهر رمضان(٥١).

ومما يجدر ذكره فى هذا المقام أن جمعية(إسلام سيفاً سماج) بالهند قد منحت الشيخ محمد مصطفى المراغى عام (١٣٥٦هـ/١٩٣٧م) وسامها، وقد اعتادت هذه الجمعية أن تمنح ذلك الوسام فى كل عام لمن تراه قد قام بأكبر الخدمات الدينية فى صالح الإسلام والمسلمين(٥٢).

٤-محمد الأحمدى الظواهرى (١٢٩٥-١٣٦٤هـ/١٨٧٨-١٩٤٤م)

هو الشيخ محمد الأحمدى بن الشيخ إبراهيم بن إبراهيم الظواهرى ولد بقرية كفر الظواهرى من قرى مديرية الشرقية عام (١٢٩٥هـ/١٨٧٨م)، نشأ فى أسرة كريمة مشهورة بالتقوى والصلاح، كان أبوه من خيرة علماء الأزهر المتصوفين، وكان جده إبراهيم صوفياً مرموقاً. (٥٣) قدم إلى القاهرة حيث درس بالأزهر وتتلمذ على كبار علمائه وفى طليعتهم الشيخ محمد عبده. (٥٤) حصل على العالمية من الدرجة الأولى عام (١٣٢٠هـ/١٩٠٢م). (٥٥) وعندما تم إنشاء المعهد العالى بمعهد طنطا حرص المسئولون على أن يحشدوا فيه المواهب الفتية، وما كاد الشيخ الأحمدى ينال العالمية من الدرجة الأولى حتى رشحته مواهبه للتدريس بالقسم العالى بهذا المعهد؛ فانتدبه شيخ الجامع الأزهر للتدريس فيه على الرغم من حداثه سنه وقلة خبرته وتجاربه، وكان معهد طنطا أقدم المعاهد الأزهرية بالأقاليم وهو يلى الأزهر فى المنزلة ويمنح العالمية لطلبته، ولهذا كان ندب الشاب الأحمدى للتدريس بالقسم العالى فيه مفاجأة كبرى للطلاب وللعلماء،ولكن الشاب الموهوب أجاد وأفاد ولفت إليه الأنظار واتسعت حلقته العلمية وأقبل عليه الطلاب إقبالاً منقطع النظير؛ لأسلوبه الواضح القوى فى شرح المشكلات العلمية وتذليل الصعاب أمام الطلاب(٥٦).

وفى عام (١٣٢٢هـ/١٩٠٤م) ألف كتابه (العلم والعلماء) يسخط فيه على حال الأزهر ومشايخه ورجاله الجامدين، ويدعو فيه إلى الإصلاح، وينتقد فيه عيوب التدريس وأساليب العلماء، وبعد أن تداولت الأيدى الكتاب ووصل إلى يد الشيخ الشربينى – شيخ الجامع الأزهر أنذاك وكان من أشد االمعارضين لحركة الإصلاح بالأزهر – أمر باحراقه وأرسل مندوباً من قبله إلى الشيخ إبراهيم الظواهرى شيخ معهد طنطا ووالد الشيخ ليحضر تنفيذ إحراق الكتاب، وهدده بالعزل من منصبه إذا تلكأ فى التنفيذ، وذهب إلى منزله بطنطا فوجد (٥٠) نسخة من الكتاب فأحرقها فى فناء المنزل[٥٧].

وفى عام (١٣٣٣هـ/١٩١٤م) تم تعيينه شيخاً لمعهد طنطا، وأنشأ عدة جمعيات للنهوض بالدعوة والخطابة واللغةوالرحلات، وأصدر مجلة سماها (مجلة معهد طنطا)، وألف لجنة لمراقبة سلوك الطلاب خارج المعهد، ولجنة للفت أنظار الزائرين إلى البعد عن البدع والتمسح بالضريح، ونظم مكتبة الجامع الأحمدى وحشد فيها عيون الكتب[٥٨]، وإبان عهد السلطان حسين كامل (١٣٣٣-١٣٣٦ هـ/١٩١٤-١٩١٧م) ضُم الشيخ الظواهرى إلى المجلس الأعلى للأزهر،[٥٩] وفى عام (١٣٤٢هـ/١٩٢٣م) عين الشيخ الظواهرى شيخاً لمعهد أسيوط وقد قام بعدة إصلاحات فيه، إذ نقل الدراسة من المساجد وأنقذ الطلاب من افتراش الحصر واستأجر للدراسة قصوراً فخمة واسعة فى مناطق عامرة، وتنازل للحكومة عن مستشفى الحميات وأخذ بدله تلك البقعه التى أقيم عليها المعهد الجديد على شاطئ النيل بالحمراء عام (١٣٤٣هـ/١٩٢٤م) – وحينما وضع الحجر الاساسى فى بناء المعهد عام (١٣٤٩هـ/١٩٣٠م) كان الشيخ الظواهرى شيخاً للجامع الأزهر – وفى (المحرم ١٣٤٦هـ/يوليو١٩٢٧م) عين شيخاً لمعهد طنطا.[٦٠] وفى (٧جمادى الأولى ١٣٤٨هـ/أكتوبر ١٩٢٩م) صدر الأمر الملكى بتعيين الشيخ محمد الأحمدى الظواهرى شيخ للجامع الأزهر[٦١]، وقد تبعه صدور الأمر الملكى رقم (٣٣ لسنة

١٩٣١) بتاريخ (٣ المحرم ١٣٥٠ هـ /٢١ مايو ١٩٣١ م) بتعيينه شيخاً للسادة الشافعية[٦٢].

وقد برز دور الشيخ الظواهرى فى مساندة بعض قضايا الوطن العربى من ذلك عندما قامت فرنسا فى المغرب الأقصى بما يسمى الظهير البربرى لفصل البربر عن بقية اخوانهم المسلمين وتحويلهم إلى الديانة المسيحية، وهو الحادث الذى اهتز له العالم الإسلامى بالاستياء والإنكار؛ فأصدر الشيخ بيانه فى (٢٣ربيع الآخر١٣٤٩هـ/١٦سبتمبر ١٩٣٠م) معلناً للفرنسين خاصة والعالم الإسلامى عامه استنكاره الشديد على هذا العدوان الصارخ على التدخل فى شئون البربر الدينية، وأن المسلمين فى كل مكان يؤيدون الشعب البربرى فى تمسكه بدينه، وقد ختم بيانه بأن أسدى النصيحة إلى فرنسا بعدم التدخل فى شئون البربر الدينية وبتركهم يتمتعون بحقوقهم الدينية؛ حتى لا يساعدوا على ما يثير حفائظ النفوس وأن يعملوا على إعادة الإطمئنان إلى تلك البلاد الإسلامية[٦٣].

هذا بالإضافه إلى موقفه الحازم من اعمال العنف التى كان يرتكبها الاستعمار البريطانى فى ليبيا،وعلى الاخص فى برقة وطرابلس، ففى عام (١٣٤٩هـ/١٩٣١م) عندما نشرت صحف القاهرة أنباء ما يرتكبه الإيطاليون من فظائع تجاه الشعب الأعزل هناك، وما يسومونه من عذاب وقتل ضد أولئك الضعفاء، وينتهكون أعراض محارمهم وينتزعون منهم ديارهم ومزارعهم ويتعرضون لإهانة دينهم وكتابهم على مرأى منهم، وذاعت هذه الأنباء فارتجف لها العالم الإسلامى فزعاً، وبناء على ذلك قام الشيخ الظواهرى وأصدر بياناً إلى الأمة الإسلامية فى (المحرم ١٣٥٠هـ/مايو١٩٣١م) أعلن فيه استنكاره الشديد لما يحدث فى هذا البلد الإسلامى من قبل الاستعمار الغاشم، وأعرب عن اهتمامه الشديد بأن تكون شعائر الإسلام وعقائده وحرمات المسلمين هناك مصونة، [٦٤] ومما لا يدع مجالاً إلى الشك فإن مثل هذه البيانات كان لها صدى كبير على العالم الإسلامى والأوروبى على

السواء، مما يؤكد على اهتمام الأزهر الشريف وعلى الأخص شيخه الأكبر بقــضايا العالم الإسلامى فى كل مكان، ومؤازرتها ضد قوى الاستعمار الأوروبى.

ومما يذكر عن الشيخ الظواهرى أيضاً فى هذا الميدان أنه أصدر بياناً فى عــام (١٣٥٠هـــ/١٩٣٢م) أعلن فيه احتجاجه الشديد إزاء الاضطهاد والفظائع الــتى ترتكب ضد الإسلام والمسلمين فى روسيا، كما وجه نداءه إلى جميــع المــسلمين أن يبتهلوا إلى الله الواحد القهار عقب الصلوات الجامعة أن يرفع هذه الكارثة العظمــى عن المسلمين هناك[٦٥].

وعلى أية حال فقد استقال الشيخ الظواهرى من المــشيخه فى (٢٣ المحــرم ١٣٥٤ هـــ/٢٦ إبريل ١٩٣٥م)، وظل يمارس نشاطه داخل جماعة كبار العلماء إلى أن توفى فى (١٣٦٤هـــ/١٩٤٤م)، [٦٦] بعدأن ترك العديد من المؤلفــات القيمــة، منها: " العلم والعلماء، رسالة الأخلاق الكبرى، خواص المعقولات فى أول المنطــق وسائر العقليات،الوصايا والآداب، صفوة الأساليب، حكم الحكماء، براءة الإســلام من أوهام العوام، مقادير الأخلاق"[٦٧].

٥- مصطفى عبــد الــرازق: (١٣٠٣-١٣٦٦هـــــ/١٨٨٥-١٩٤٧م)

هو الشيخ مصطفى بن حسن بن أحمد بن عبد الرازق، ولــد فى " أبــوجرج" قرية صغيرة تابعة لمركز " بنى مزار" بمديرية المنيا ولا يعرف تاريخ مولده بالتحديد و على الأرجح أنه ولد عام (١٣٠٣هـــ/١٨٨٥م)، وهو الابن الرابع مــن أنجــال حسن باشا عبد الخالق، ولد فى أسرة عريقة من الجاه والعلم والثراء، وعرف عــن أسرته وراثتها للقضاء عالماً عن عالم، وكان الشيخ مصطفى مشهوراً بالذكاء والمروءة وسعة الثقافة، فقد حفظ القرآن الكريم وجوده ودرس مبادئ العلوم، أرسله والــده إلى الأزهر وسنه بين العاشرة والحادية عشرة، وظهر نبوغه، فكان والده يتدارس معه

فى الإجازات كتب الآداب ودواوين الشعر، وظل بالأزهر لمدة ثمانى سنوات ثم عـاد إلى قريته لرعاية أسرته وهو فى سن العشرين، وقد استفاد من دراسته بالأزهر فأجاد علوم اللغة وشغف بحفظ الشعر الجيد، فكان مجلسه حافلاً بالأدباء والشعراء، وأحب الصحافة فأنشأ مع إخوته وأقاربه صحيفة عائلية كان يطبعها فى مطبعة " البالوظه"، ثم أنشأ جمعية "غرس الفضائل" مع شباب أسرته، وكانوا يتناولون فيها الخطابة فى مساء الجمعة من كل أسبوع، واستمرت الجمعية مـن عـام (١٣١٨هـ/١٩٠٠م)إلى عام(١٣٢٣هـ/١٩٠٥م)، ثم كانت الصحافه العامة فنشرت له المقالات الأدبيـة والقصائد، ثم انصرف عن الشعر إلى الدراسات الأدبية[٦٨].

وقد حصل الشيخ مصطفى عبد الرازق على شهادة العالمية من الدرجة الأولى فى (٢٩جمادى الآخرة ١٣٢٦هـ/٢٩يوليو١٩٠٨م) وبعد شهر من نجاحه انتـدب للتدريس بمدرسة القضاء الشرعى، وكان الأزهر وقتها يموج بالثورة مطالباً بإصلاح مناهجه ونظمه، ومن مطالبه إلغاء مدرسة القضاء الشرعى، وتألفت جماعة للمطالبـة بالإصلاح أطلق أعضاؤها عليها اسم " جمعية تضامن العلماء "، وكان الشيخ مصطفى فى مقدمة أعضائها ؛ فغضب الخديو على هذه الجمعية وأوغر إلى مدرسـى القـضاء الشرعى بالاستقالة منها، فقدم الشيخ مصطفى استقالته من المدرسة لا من الجمعيـة، واتجه إلى السفر إلى باريس لدراسة اللغة الفرنسية والفلسفة فى جامعة الـسوربون، وبالفعل فى (٤جمادى الآخرة ١٣٢٧هـ/٢٣يوليو ١٩٠٩م) سـافر إلى فرنـسا، ودرس هناك العلوم المختلفة، لاسيما الأدب الفرنسى والفلـسفة والاجتمـاع[٦٩]، وحضر سنتين فى السوربون ثم تحول عام (١٣٢٩هـ/١٩١١م) إلى جامعـة ليـون ليحاضر فى أصول الشريعة الإسلامية، واضطرته ظروف الحرب العالمية الأولى إلى أن يعود إلى مصر عام (١٣٣٢هـ/١٩١٤م) بعد أن حصل على الدكتوراة[٧٠].

وعقب وصوله إلى مصر تم تعيينه فى (٢٤ذى القعدة ١٣٣٣هـ/٣أكتـوبر ١٩١٥م) كاتباً لمجلس الأزهر، وفى (٢٠جمـادى الأولى ١٣٣٤هـ/٢٥مـارس

١٩١٦م) قرر المجلس إعطاءه لقب سكرتير عام مجلس الأزهــر الأعلــى والمعاهــد الدينية[٧١] .

وقد شمل نشاط الشيخ مصطفى عبد الرازق العديد مــن ميــادين النــشاط الجديدة فى عصره، فاشترك فى إصدار مجلة " السفور" التى صادفت رواجاً كبيراً، كما اشترك فى تأسيس الحزب الديمقراطى " الأحرار الدســتوريين فيمــا بعــد " عــام (١٣٣٨هــ/١٩١٩م) الذى رفع شعار الحرية وتنمية الثروة القومية وترقية الطبقات العاملــة، [٧٢] كمــا شــارك فى تأســيس " جمعيــة الرابطــة الــشرقية " عــام (١٣٤١هــ/١٩٢٢م) والتى كانت تدعو إلى تعارف الأمم الشرقية وتــساندها فى سبيل النهوض الفكرى والاجتماعى والاقتــصادى، [٧٣] وفى عــام (١٣٣٥هــــ/١٩١٦م) اشترك فى الجمعية الخيرية الإسلامية ثم انتخب عضواً بمجلس إدارتها عام (١٣٣٩هــ/١٩٢٠م) ولم يزل انتخابه يتجدد حتى انتخب وكيلاً لرئيس الجمعية ثم رئيساً لها فى (٢٦ربيع الأول ١٣٦٥هــ/٢٨فبراير ١٩٤٦م) بعد وفــاة رئيــسها الشيخ المراغى، وبقى رئيساً لها حتى وفاته[٧٤]، كما ظل لسنوات عديدة عضواً بارزاً فى مجلس إدارة دار الكتب ومجمع اللغة العربية وكانت داره بالقاهرة مقراً لندوة أدبية ثقافية يجتمع فيها أهل العلم والأدب من المصريين وغير المصريين[٧٥].

وقد تقلد الشيخ مصطفى عبد الرازق العديد من المناصب المهمة فى مــصر، ففى عام (١٣٤٠هــ/١٩٢١م) عين مفتشاً فى المحاكم الشرعية، ثم عــين فى عــام (١٣٤٦هــ/١٩٢٧م) أستاذاً مساعداً للفلسفة الإسلامية بكلية الآداب بجامعة فؤاد الأول، وهناك برزت مواهبه فى هذا الأفق العلمى الفسيح،وكان ولعه بالقراءة وشغفه بالبحث وغرامه بجمع الكتب إلى جانب مواهبه العديدة _ كان هذا كله_ كفيلاً بأن يجعله أستاذاً جامعياً غزير العلم واسع الثقافة عميق الفكر، ولما خلا كرســى أســتاذ الفلسفة بجامعة القاهرة لم يختلف أصحاب الشأن فى اختياره لشغل هذا الكرسى ففاز بلقب أستاذ الفلسفة فى (رجب ١٣٥٤هــ/أكتوبر ١٩٣٥م) كما نال رتبة البكوية

فى (٢١ذى القعدة ١٣٥٥هـ/٢فبراير ١٩٣٧م)، [٧٦] وعين وزيراً للأوقاف فى (٢٦صفر ١٣٥٧هـ/٢٧إبريل ١٩٣٨م)، [٧٧] وهو أول شيخ أزهرى يتولى وزارة الأوقاف وتولاها ثمانى مرات،فيما بين عامى (١٣٥٧-١٣٦٥هـ/١٩٣٨-١٩٤٥م)[٧٨].

وفى أثناء عمله وزيراً للأوقاف عينْ عضواً بالمجمع اللغوى عام (١٣٥٩هـ/١٩٤٠م)، وفى عام (١٣٦٠هـ/١٩٤١م) نال رتبة الباشوية، [٧٩] وظل يشغل منصب وزير الأوقاف حتى صدر المرسوم الملكى بتعيينه شيخاً للجامع الأزهر فى (٢٢المحرم ١٣٦٥هـ/٢٧ديسمبر ١٩٤٥م) [٨٠].

ولكن الأمر لم يطل به كثيراً فما لبث أن توفى فى (٢٤ ربيع الأول ١٣٦٦هـ/١٥ فبراير ١٩٤٧م) [٨١] بعد أن ترك العديد من المؤلفات منها: "ترجمة فرنسية لرسالة التوحيد للشيخ محمد عبده كتبها بالاشتراك مع مشيل بونارد وصدرها بمقدمة طويلة بقلمه، رسائل موجزة بالفرنسية عن الأثرى الكبير بهجت بك، رسائل موجزة بالفرنسية عن معنى الإسلام ومعنى الدين فى الإسلام، التمهيد لتاريخ الفلسفة،فيلسوف العرب والمعلم الشافى، الدين والوحى فى الإسلام، الإمام الشافعى، الإمام محمد عبده، مذكرات مسافر، مذكرات مقيم، بحث فى دراسة حياة البهاء زهير وشعره، من آثار مصطفى عبد الرازق وهو مجموعة مقالات وأبحاث ودراسات جمعها أخوه الشيخ على عبد الرزق بعد وفاته فى أكثر من خمسمائة صفحة، وكتب لها مقدمه طويله عن حياته، مؤلف كبير فى المنطق، مؤلف كبير فى التصوف، فصول فى الأدب، مذكراته اليومية[٨٢].

٦- محمد مأمون الشناوى: (١٢٩٦-١٣٦٩هـ/١٨٧٨-١٩٥٠م)

ولد الشيخ محمد مأمون الشناوى فى عام (١٢٩٦هـ/١٨٧٨م)، نشأ فى بيت علم وصلاح وتقوى، كان والده الشيخ سيد أحمد الشناوى مقيماً فى

السنبلاوين بمديرية الدقهلية، ثم أقام فى الزرقا بمديرية دمياط وكان عالماً جليلاً مشهوراً بالتقوى والصلاح متفقهاً فى الدين، وبعد أن أتم الشيخ محمد مأمون حفظ القرآن الكريم فى قريته وهو فى الثانية عشرة من عمره أرسله والده إلى الأزهر، [٨٣] ونال شهادة العالمية عام (١٣٢٤هـ/١٩٠٦م) وعين مدرساً بمعهد الإسكندرية الدينى، فإشتهر بعلمه الغزير وخلقه الطيب وأصبح عالماً بين أقرانه[٨٤].

وفى عام (١٣٣٦هـ/١٩١٧م) تم تعيين الشيخ محمد مأمون الشناوى قاضياً شرعياً فى إحدى المحاكم، وفى هذه الوظيفة تجلت نزاهته وعدالته واتضحت كفاءته ومقدرته، وتدرج فى وظائف أكبر وأشهر، منها إمامته للسراى الملكية التى كان يراعى فى اختيار أئمتها توفر الثقة والتقدير فيهم، كما يراعى فيهم الاحترام وغزارة العلم وسعة الاطلاع ورجاحة العقل، [٨٥] وعند إنشاء الكليات الثلاث صدر الأمر الملكى رقم (٤٥ لسنة ١٩٣١) فى (٢٥ المحرم ١٣٥٠هـ/١٢ يونية ١٩٣١م) بتعيينه شيخاً لكلية الشريعة[٨٦].

وفى (٢٨صفر ١٣٥٣هـ/١٠يوليو ١٩٣٤م) منح الشيخ محمد مأمون الشناوى عضوية هيئة كبار العلماء [٨٧]، عن الرسالة المقدمة منه بعنوان: " نظام البيت فى الإسلام من الناحية الدينية " [٨٨] أو " نظام الأسرة " كما ذكرت بعض المصادر الأخرى، [٨٩] و فى (٢٧المحرم ١٣٦٣هـ/٢٣يناير١٩٤٤م) صدر الأمر الملكى بتعيينه وكيلاً للجامع الأزهر. [٩٠] وفى (٧ربيع الأول ١٣٦٧هـ/١٨يناير ١٩٤٨م) صدر الأمر الملكى بتعيينه شيخاً للجامع الأزهر. [٩١] وما علم رجال الأزهر نبأ تعيينه حتى استقلبوه استقبالاً رائعاً؛ لما يعلمون عنه من الصلاح والتقوى والرغبة فى الإصلاح مع اعتزازه لشخصه وتمسكه بالحق إلى حد التضحية بالمصلحة الخاصة فى سبيل ما يعتقده حقاً واجب الأداء، ولقد نشط الإمام نشاطاً كبيراً ظهرت آثاره فى ارتفاع ميزانية الأزهر فى عهده إلى أكثر من مليون جنيه، واستطاع بحكمته ولباقته أن يقضى على ما ظهر فى الأزهر من عصبيات ممقوته وميول حزبية عنيفة، ثم

عمل على تقوية ما بين الأزهر والعالم الإسلامي من صلات علمية وروحية وثيقة؛ فاوفد البعوث العلمية المختلفة إلى ربوع العالم الإسلامى تنشر تعاليم الإسلام وتبث علومه وحضارته، وتدعو إلى الله على بصيرة، وتقرب ما بين الطوائف الإسلامية وتمحو ما بينها من أسباب الفرقة والخلاف، وأرسل بعثه من نوابغ العلماء إلى إنجلترا لدراسة اللغة الإنجليزية تمهيداً لإرسالهم إلى البلاد الإسلامية العديدة التى لا تجيد التخاطب إلا بهذه اللغة، وعنى بربط الأزهر بالمعاهد الإسلامية فى الخارج وبخاصة فى الباكستان والهند والملايو وأندونيسيا وإفريقيا الجنوبية(٩٢).

ولم تقتصر جهوده عند هذا الحد بل فتح أبواب الأزهر أمام الوافدين من الطلبة المسلمين حتى بلغت البعوث فى عهده ما يزيد على ألفى طالب، أعد لهم أماكن الدراسة ومساكن الإقامة، كما عرض على زيادة وتنشيط التعليم الأزهرى؛ فعمل على نشر المعاهد الأزهرية فى كل أنحاء مصر، وتم فى عهده إنشاء خمسة معاهد نظامية كبيرة، هى معاهد المنصورة والمنيا وسمنود ومنوف وجرجا، (٩٣) كما سعى لدى وزارة المعارف لجعل الدين الإسلامى مادة أساسية فى المدارس وأن يتولى تدرسيها خريجو الأزهر، (٩٤) و سعى جاهداً حتى صدر قانون تحريم البغاء فى مصر،حيث كان عاراً فى جبين المسلمين ـ فى العالم الإسلامى عامة وفى مصر خاصة ـ وضعه الاستعمار ونص عليه بصفة رسمية حتى ينتشر الفساد فى المجتمع والانحلال فى الأمة بحجة واهية لا أساس لها من الصحة. (٩٥) كما حوربت الفوضى الخلقية والاجتماعية والصور الخليعة وحرمت الخمور فى المحلات العامة(٩٦).

وظل الشيخ يواصل عمله من أجل إعلاء شأن الأزهر فجدد المبانى وشيد أخرى ونظم العلوم، ونشط فى توجيه أبنائه، فأخذ ذلك كل وقته لدرجة جعلته لا يتمكن من وضع المؤلفات وكتابة الأبحاث إلا القليل النادر الذى لم تذكر عنه المصادر التى ترجمت له سوى إشارات بعيدة لا تفيد، (٩٧) وبعد حياة حافلة بجلائل الأعمال

توفى الشيخ الشناوى فى (٢١ذى القعدة ١٣٦٩هـ/٤ديسمبر ١٩٥٠م) بعد أن كرس حياته لخدمة العلم والدين[٩٨].

٧- عبد المجيد سليم: (١٢٩٩-١٣٧٤هـ/١٨٨٢-١٩٥٤م)

ولد الشيخ عبد المجيد سليم فى (٣٠ ذى القعدة ١٢٩٩ هـ/١٣أكتوبر ١٨٨٢م) فى قرية ميت شهالة وهى الآن من أحياء الشهداء منوفية، والتحق بالأزهر وكان متوقد الذكاء شغوفاً بفنون العلوم متطلعاً إلى استيعاب جميع المعارف، فلم يكتف بدراسة العلوم المألوفة بالأزهر بل درس إلى جانبها الفلسفة حتى اشتهر بين زملائه من الطلبه باسم " ابن سينا"،[٩٩] نال شهادة العالمية من الدرجة الأولى عام (١٣٢٦هـ/١٩٠٨م)، وعين مدرساً فى المعاهد الأزهرية ثم مدرساً لمادتى الفقه وأصول الفقه فى مدرسة القضاء الشرعى فقاضياً فى المحاكم الشرعية فرئيساً للجنة الفتوى،[١٠٠] وكانت بداية عمله فى الإفتاء فى (٢ذى الحجة ١٣٤٦هـ/٢٢مايو ١٩٢٨م) وانتهى عمله فى (١٥ذى الحجة ١٣٤٦هـ/٢١نوفمبر ١٩٤٥م) أصدر فى هذه الفترة حوالى ١٥٧٩٢ فتوى، وكان لآرائه الدينية صدى بعيد فى العالم الإسلامى كافة،[١٠١] نال عضوية هيئة كبار العلماء فى (٥شعبان ١٣٤٧هـ/١٦يناير ١٩٢٩م)[١٠٢] وفى (٢٤ جمادى الأولى ١٣٤٨هـ/٢٧ أكتوبر ١٩٢٩م) صدر الأمر الملكى رقم (٧١ لسنة ١٩٢٩) بتعيينه شيخاً للسادة الأحناف،[١٠٣] ثم أصبح بعد ذلك وكيلاً للمعاهد الأزهرية، ثم عهد إليه الإشراف على الدراسات العليا بالأزهر فنظمها ونسقها وظل يباشرها إلى جانب الإفتاء[١٠٤] وفى (٢٥ذى الحجة ١٣٦٩هـ/٧أكتوبر ١٩٥٠م) صدر الأمر الملكى بتعيينه شيخاً للجامع الأزهر[١٠٥] .

ومما يجدر ذكره فى هذا المقام أنه بعد أن تولى الشيخ عبد المجيد سليم مشيخة الجامع الأزهر عقد مؤتمر صحفى بإدراة الأزهر فى (٢٠المحرم ١٣٧٠هـ/أول

نوفمبر ١٩٥٠م) ألقى خطبة أوضح فيها مهمة الأزهر من منظوره الخاص، وقال: " إنها جد خطيره فهى تشمل تعليم أبناء الأمة الإسلامية دينهم ولغة كتابهم تعليماً قوياً مثمراً، يجعلهم حملة الشريعة أئمة فى الدين واللغة حفاظاً حراساً لكتاب الله وسنة رسوله وتراث السلف الصالح، والقيام بما أوجبه الله على الأمة من تبليغ دعوته واقامة حجته ونشر دينه.... فعلى رعاية هذين الجانبين يجب أن تقوم خطة الإصلاح فى الأزهر، وأن يعمل العاملون على تحقيق آمال الأمة فيه ".[١٠٦] ولم يكتف بذلك بل أوضح أنه سوف يتجه بعزم قوى إلى إصلاح الأزهر إصلاحاً عاماً شاملاً، ووسائل إصلاح هذه الجامعة الإسلامية العتيدة تتلخص فى رأى شيخ الجامع الأزهر فيما يلى:

١- مراجعة الكتب الدراسية وإبقاء الصالح منها، واختيار لون جديد يوجه الطلاب توجيها حسناً إلى العلم النافع من أقرب طريق وأيسره.

٢- تشجيع حركة التأليف والتجديد عن طريق الجوائز العلمية وغيرها حتى يتصل حبل العلم، وتوجيه العلماء إلى وضع بحوث فى الفقه والتشريع تساير الروح العلمى الحاضر.

٣- إعداد جيل قوى من أبناء الأزهر يستطيع أن يحمل الرسالة، فإن الأمة تريد من الأزهر أن يخرج لها علماء فى الدين والشريعة واللغة وسائر العلوم العقلية والاجتماعية المتصلة بها،على أن يكون هؤلاء العلماء مزودين مع هذا بقدر صالح من العلوم الأخرى التى تفيدهم فى مجتمعهم وتجعلهم ذوو ثقافة عامة.

٤- تشجيع حركة البعوث العلمية التى يرسلها الأزهر إلى جامعات أوروبا للتزود من شتى الثقافات، ولا بدع فان العلم رحم بين الناس كافه كما يقول شيخ الجامع الأزهر لعلماء جامعات أوروبا الذين وفدوا إلى مكتبه فى زيارتهم للأزهر الشريف.

٥- تنظيم هذه الجامعة الكبرى تنظيماً يتفق مع خطر رسالتها ويساعدها على أداء هذه الرسالة بإنشاء مكتبة كبرى ودار كبيرة للطباعة، وإكمال مبانى الأزهر الجامعى تمهيداً للاحتفال بعيده الألفى، إلى غير ذلك من وسائل الإصلاح.

أما مهمة الأزهر فى سبيل الإصلاح الدينى فى مصر والشرق الإسلامى فتتخلص فيما يلى:

١- العناية بإصلاح حالة الأسرة بإصلاح شئونها ودعم كيانها عن طريق بحث التشريعات اللازمة لها فى الزواج والطلاق والنفقة والحضانة والولاية و ما إليها.

٢- نشر الدين والثقافة فى كل ناحية.

٣- إرسال البعوث الأزهرية إلى شتى أرجاء البلاد الإسلامية؛ لدرسة أحوالها وتهذيب أبنائها.

٤- تشجيع البعوث الإسلامية الوافدة على الأزهر، وبناء دار كبرى لإقامتهم، ورعاية شئونهم العلمية والخلقية والدينية.

٥- ربط الأزهر بشتى الجامعات الشرقية، وإنشاء مراكز ثقافية له فى عواصم البلاد الإسلامية[١٠٧].

أما مهمة الأزهر فى الدعوة إلى الدين فى العالم، فهى كما يرى شيخ الجامع الأزهر تشتمل على ما يلى:

١- توجيه العلماء إلى وضع مؤلفات باللغات الأجنبية؛ لبيان حقيقة الإسلام بمزاياه، وقد بدأ الشيخ محمود شلتوت عضو جماعة كبار العلماء بتأليف رسالة فى شرح مبادئ الإسلام تترجم -حينئذ- إلى اللغات الحية لإذاعتها فى العالم.

٢- إنشاءإدارة للدعاية الإسلامية تتولى توجيه النـاس إلى الإسـلام ومبادئـه الخالدة.

٣- ترجمة تفسير القرآن الكريم إلى اللغات الأجنبية(١٠٨).

بيد أنه لم يستمر فى المشيخة وقتاً طويلاً كى يتمكن من تحقيق كل ما كـان يرنو إليه من الإصلاحات التى شرعها للأزهر الشريف، فقد حـدث أن ضـغطت الحكومة ميزانية الأزهر فثار ثورة عارمة وقال عبارته المشهورة:" تقتير هنا واسـراف هناك"، وكان يقصد بالإسراف ميزانية الجامعات، ولكن أعداءه فـسروا الإسـراف تبذير الملك فى مصيفه بكابرى - وهى جزيرة إيطالية قريبة من نابولى - حيث ألوان اللهو والخلاعة والمجون، وعندما أعلن الشيخ نقده الجرئ وصاح صيحته المـشهورة طاروا بهذا النقد إلى فاروق وأوعزوا بعزله فعزله وأعفى الشيخ من منصبه فى (٢ذى الحجة ١٣٧٠هـ/٤سبتمبر ١٩٥١م) (١٠٩) ولكنه مالبث أن تولاها للمرة الثانيـة فى(١١جمادى الأولى١٣٧١هـ/٧فبراير١٩٥٢م) (١١٠) بعد أن تاكد الملـك مـن حسن نيته،ولكنه اسـتقال منـها فى (٢٨ذى الحجـة ١٣٧١هـ/١٧سـبتمبر ١٩٥٢م)(١١١).

وهناك نقطة بارزة فى حياة الشيخ عبد المجيد سليم، وهى أنه ركز نـشاطه فى السنوات الأخيرة فى الاشتغال بجماعة التقريب بين المذاهب الإسلامية، وقد جعلـت هذه الجماعة من أهدافها أن تتفاهم الطوائف الإسلامية على ما ينفع المـسلمين وأن تعمل على نسيان الخلاف واستلال الضغائن من بينهم، وله فى هذه الناحية كتابـات ورسائل ومراسلات بينه وبين كثير من علماء البلاد الإسلامية، ولم يقتصر فضله على العلم فى مصر ولكنه تجاوز ذلك إلى آفاق الإسلام وإلى كل الطوائف. (١١٢) وتوفى فى (١٠صفر ١٣٧٤هـ/٧أكتوبر ١٩٥٤م) (١١٣) وقد ترك الشيخ تراثاً قيمـاً مـن الكتب والمراجع الزاخرة بعلوم الفقه والشريعة والفلسفة، (١١٤) وأهم ما تركه الشيخ من آثار علمية هى فتاويه التى زادت على خمسة عشر ألف فتوى، كما نشر كثيراً من

آرائه ودراساته فى الصحف والمجلات وبخاصة مجلة رسالة الإسـلام لـسان جماعـة التقريب[١١٥].

٨- إبراهيم حمروش: (١٢٩٧-١٣٨٠هـ/١٨٨٠-١٩٦٠م)

ولد الشيخ إبراهيم حمروش عام (١٢٩٧هـ/١٨٨٠م) فى قريـة الخوالـد التابعة لمركز إيتاى البارود مديرية البحيرة، ونشأ فيها فحفظ القرآن الكريم حتى بلغ الثانية عشرة من عمره فأرسله والده إلى الأزهر لإكمال دراسته، ودرس هناك علـى أعلام العلماء فى الجامع الأزهر ويأتى على رأسهم الشيخ محمد عبده والشيخ محمـد بخيت.... وغيرهم، نال شهادة العالمية عام (١٣٢٤هـ/١٩٠٦م) وعـين عقـب تخرجه مدرساً بالأزهر الشريف، ثم اختير مدرساً بمدرسة القـضاء الـشرعى عـام (١٣٣٦هـ/١٩١٧م)ثم عين قاضياً بالمحاكم الشرعية، [١١٦] ثم عين شـيخاً لمعهـد أسيوط الدينى فى (٢٦ربيع الآخر ١٣٤٧هـ/١٢ أكتوبر ١٩٢٨م)، ثم عين شيخاً لمعهد الزقازيق فى عام(١٣٤٨هـ/١٩٢٩م)، ثم عين مفتشاً بالإدارة العامة للأزهر فى (جمادى الآخرة ١٣٤٨هـ/ديسمبر ١٩٢٩م) وعند إنشاء الكليـات تم تعيينـه شيخاً لكلية اللغة العربية بموجب الأمر الملكى رقم(٤٧لسنة ١٩٣١) الصادر بتاريخ (٢٨المحرم ١٣٥٠هـ/١٥يونية ١٩٣١م)[١١٧]، وفى عام(١٣٥١هـ/١٩٣٢م) عين رئيساً للجنة الفتوى، وأصدر عدداً من الفتاوى القيمة مع احتفاظه بعمادة كلية اللغة العربية[١١٨].

نال الشيخ إبراهيم حمروش عـضوية هيئـة كبـار العلمـاء فى (٢٨صـفر ١٣٢٥هـ/١٠يونية ١٩٣٤م) عن الرسالة المقدمة منه بعنوان " عوامل نمو اللغـة العربية"، [١١٩] ونال عليها كسوة التـشريف مـن الدرجـة الأولى فى (١٣المحـرم ١٣٥٥هـ/٢٦مارس ١٩٣٦م)،وكان عضواً فى مجمع اللغة منـذ إنـشائه عـام (١٣٥٣هـ/١٩٣٤م)، وشارك فى معظم لجانـه، [١٢٠] وفى عـام(٧ ذى القعـدة

١٣٦٢هـ/٢٤ أكتوبر ١٩٤٤م) صدر الأمر الملكى بتعيينه شيخاً لكلية الشريعة[١٢١].

تولى مشيخة الجامع الأزهر فى (٣٠ذى القعدة ١٣٧٥هـ/٢سبتمبر ١٩٥١م) ولكنه لم يمكث به طويلاً فما لبث أن تم عزله من منصبه فى (١٣جمادى الأولى ١٣٧١هـ/٩فبراير ١٩٥٢م)[١٢٢] توفى فى(٢٥ جمادى الأولى ١٣٨٠هـ/١٤نوفمبر ١٩٦٠م) [١٢٣] بعد أن ترك العديد من المؤلفات، منها: "عوامل نمواللغة العربية وهو البحث الذى نال به عضوية جماعة كبار العلماء، فصول عديدة ودراسات قيمة نشرها مجلة المجمع اللغوى ويمكن أن تصنف كتاباً، مقالات وأبحاث عديدة نشرها الصحف ويمكن أن تؤلف كتاباً"[١٢٤].

٩- محمد الخضر حسين: (١٢٩٣-١٣٧٧هـ/١٨٧٦-١٩٥٨م)

ولد الشيخ محمد الخضر حسين بمدينة نفطة التونسية على حدود الجزائر فى (٢٦رجب ١٢٩٣هـ/١٦أغسطس ١٨٧٦م)، وفى صغره حفظ القرآن الكريم وألم بمبادئ القراءة والكتابة وطرفاً من العلوم العربية والشرعية[١٢٥]، وفى الثانية عشرة من عمره عام (١٣٠٥هـ/١٨٨٨م) انتقل مع أسرته إلى تونس العاصمة،وفى عام (١٣٠٧هـ/١٨٨٩م) التحق بجامعة الزيتونة[١٢٦].

نال شهادة العالمية فى (١٣٢١هـ/١٩٠٣م)، وأصبح من علماء الزيتونة، وفى نفس العام الذى تخرج فيه من جامعة الزيتونة أنشا مجلة " السعادة العظمى " التى كانت رائدة المجلات العلمية والأدبية فى بلاد الشمال الإفريقى يومئذ،وهكذا لفت الأنظار إلى قلمه ولسانه، فلقد كان خطيباً ومحاضراً إلى جانب كونه أديباً وشاعراً وكاتباً،وفى عام (١٣٢٤هـ /١٩٠٥م) تولى قضاء مدينة بنزرت ومنطقتها إلى جانب التدريس والخطابة بجامعها الكبير، ثم ما لبث أن استقال من قضاء بنزرت وعاد إلى تونس العاصمة، مدرساً بالمدرسة الصادقية، وكانت المدرسة الثانوية الوحيدة

بتونس يومئذ وكان ذلك فى عام (١٣٢٦هـ/١٩٠٨م)، وفى العام التالى تطوع للتدريس بجامعة الزيتونة ثم أحيلت إليه مهمة تنظيم خزائن الكتب الخاصة بهذه الجامعة وتم تعيينه رسمياً مدرساً بجامعة الزيتونة[١٢٧] وفى عام (١٣٢٥هـ/١٩٠٧م) اشترك فى تأسيس " الجمعية الزيتونية " ثم كلف بالخطابة فى الخلدونية[١٢٨] .

ثم رحل إلى الجزائر فزار أمهات مدنها وألقى بها الدروس المفيدة، ثم عاد إلى تونس وعاود دروسه فى جامعة الزيتونة ونشر المقالات العلمية والأدبية فى الصحف[١٢٩] وفى هذه الفترة رفض رغبة الحكومة فى ضمه إلى سلك القضاء فى محكمة فرنسية[١٣٠]، وقد اشتهر بعدائه للسياسية الفرنسية، اذ كان يهاجمها فى مجلته وكان يبث روح العداء لها فى تلاميذه، يريد بذلك أن يغرس فيهم الروح الوطنية والحرية الإنسانية التى يدعو إليها الإسلام ؛ فحقد عليه ساسة فرنسا وأكنوا له الحفيظة ودبروا له مكيدة سياسية قدموه من اجلها إلى المحاكمة، [١٣١] حيث وجهت إليه السلطات فى (١٣٢٩هـ/١٩١١م) تهمة بث روح العداء للغرب وبخاصة لسلطة الحماية الفرنسية فى تونس[١٣٢]، وحكم عليه بالإعدام فهرب إلى الشام ومعه عائلته واستقر فى دمشق،وفيها تولى تدريس العلوم العربية والدينية فى المدرسة السلطانية[١٣٣]، وحين أحتلها الفرنسيين ؛ هرب إلى مصر لاجئاً سياسياً عام (١٣٣٩هـ /١٩٢٠م) واستقر بها[١٣٤].

وأخذ يشتغل بالبحث والدراسة وكتابة المقالات، ثم جذبته إليها دار الكتب المصرية؛ فعمل محرراً بالقسم الأدبى فيها عدة سنوات، ثم تجنس بالجنسية المصرية وتقدم لامتحان شهادة العالمية بالأزهر ونال العالمية وانضم إلى طليعة علماء الأزهر[١٣٥]، وفى مصر اشترك فى العديد من الجمعيات الإسلامية إذ كان يرى فيها عاملاً وعنصراً من عوامل وعناصر النهضة، ففى عام (١٣٤٣هـ/١٩٢٤م) أسس "جمعية تعاون جاليات إفريقيا الشمالية"[١٣٦] .

وفى عام (١٣٤٦هـ/١٩٢٧م) شارك فى تأسيس "جمعية الشبان المسلمين"[١٣٧].

وعندما أصدر الأزهر مجلته التى بدأت باسم "نور الإسلام" فى عام (١٣٤٩هـ/١٩٣٠م) عهد إلى الشيخ الخضر رئاسة تحريرها، نهض بهذه المهمة من عددها الاول – (المحرم ١٣٤٩هـ/مايو ١٩٣٠م) – حتى عدد (ربيع الآخر ١٣٥٢هـ/يوليو١٩٣٣م) عندما استقال من رئاسة تحريرها، وعندما تكون مجمع اللغة العربية بالقاهرة فى عام (١٣٥١هـ/١٩٣٢م) من عشرين عضواً عاملاً كان الشيخ الخضر واحداً من أقدم هؤلاء الأعضاء ومن أكثرهم إنتاجاً[١٣٨].

وعندما صدرت مجلة" لواء الإسلام" عام (١٣٦٦هـ/١٩٤٧م) رأس الشيخ الخضر تحريرها وبدأ فيها كتابة تفسير القرآن الكريم وظل يشرف عليها إلى آخر حياته [١٣٩]، و نال عضوية جماعة كبار العلماء بصدور الأمر الملكى فى (٢٣رجب ١٣٧٠هـ/٢٩إبريل ١٩٥١م) [١٤٠] بالرسالة المقدمة منه بعنوان " القياس فى اللغة العربية" [١٤١]، وفى (٢المحرم ١٣٧٢هـ/٢٢سبتمبر ١٩٥٢م) تم تعيينه شيخاً للجامع الأزهر، [١٤٢] وقد تولى الشيخ الخضر منصبه وفى ذهنه برنامج إصلاحى كبير للنهضة بهذه المؤسسة الإسلامية الكبرى وجعلها وسيلة لبعث النهضة الإسلامية العظمى، التى يتطلع إليها العالم الإسلامى فى جميع القارات، ويذكر المتصلون به أنه أعطى المنصب حقه من الرعاية والتكريم، فما كان يتضامن أمام حاكم، ولا كان يجامل على حساب عقيدته أودينه – وكان هذا شأنه منذ نشأته – ويذكر أصدقاؤه أنه استقال من منصبه الكبير عدة مرات، وأصر فى آخر مرة على ترك المنصب بسبب توحيد القضاء؛ لأنه كان يرى أن يندمج القضاء الأهلى فى القضاء الشرعى وليس العكس، لأن الشريعة الإسلامية ينبغى أن تكون هى المصدر الأساسى للقوانين، ويذكر آخرون أنه استقال بسبب ضعف صحته وأعباء كهولته، ومهما يكن من أمر فإنه لم يكن أسيراً للمنصب يوماً من الأيام، واستقال الشيخ من منصبه فى (٢جمادى

الأولى ١٣٧٣هـ/٧يناير ١٩٥٤م) [١٤٣] وقد أشار إلى ملابسات استقالته عنـــدما قال: " إن الأزهر أمانة فى عنقى أسلمها – حين أسلمها– موفـــورة كاملـــة، وإذا لم يتأت أن يحصل للأزهر مزيد من الإزدهار على يدى فلا أقل مـــن ألا يحـــصل لـــه نقص"[١٤٤].

ومنذ ذلك التاريخ تفرغ للبحث والكتابة والمحاضرة حتى توفى فى (١٣رجب ١٣٧٧هـ/٣فبراير ١٩٥٨م) [١٤٥] بعد أن ترك العديد من المؤلفات، وهى:"رسائل الإصلاح" فى ثلاثة مجلدات أبرز فيها منهجه فى الدعوة الإسلامية ووسائل النـــهوض بالعالم الإسلامى،الخيال فى الشعر العربى، القياس فى اللغة العربيـــة، ديـــوان شـــعر " خواطر الحياة"، نقض كتاب "الإسلام وأصول الحكم"، نقض كتـــاب "فى الـــشعر الجاهلى"، آداب الحرب فى الإسلام، أبحاث ومقـــالات عديـــدة نـــشرها فى مجلـــة الأزهر،ونور الإسلام،ولواء الإسلام، والهداية الإسلامية، تعليقـــات علـــى كتـــاب "الموافقات للشاطبى"[١٤٦] .

ومن مواقفه السياسية أنه تنقل بين أقطار عربية وغربية منـــدداً بالاســـتعمار الإنجليزى والفرنسى، عن طريق الخطابة فى المساجد والكتابة فى الصحف والمجـــلات، وكان ينادى بضرورة نبذ الخلافات بين المسلمين من أجل الوقوف ضد الاســـتعمار، كما وصف ثورة (غرة ذى القعدة ١٣٧١هـــ /٢٣يوليـــو١٩٥٢م) بأنهـــا أعظـــم انقلاب اجتماعى مر بمصر منذ قرون؛ لأنه الإنقلاب الوحيد الذى ينشد لمصر النظام لتتمكن من الاستقرار عليه والاستمرار فيه،و كان من أشد المؤيدين لاشتغال رجـــال الدين بالسياسة، وكان يرى أن السياسة العادلة قوة للسلطان وأن الأمة لا تتقدم إلا بعلمائها. [١٤٧].

١٠- عبد الرحمن تاج: (١٣١٤-١٣٩٥هـ/١٨٩٦-١٩٧٥م)

ولد الشيخ عبد الرحمن تاج عام (١٣١٤هـ/١٨٩٦م) بأسيوط ونشأ بها فحفظ القرآن الكريم وهو فى سن العاشرة من عمره، ثم جوده وتلقى قراءاته على يد كبار القراء، وانتقل بعد حفظه القرآن إلى الإسكندرية مع أسرته، والتحق بالسنة الثانية الابتدائية بمعهد الإسكندرية عام (١٣٢٨هـ/١٩١٠م) وكان يمتاز المعهد بسمعته الطيبة لما يحويه من أساتذة عظماء فى كل فروع العلم،وظهر نبوغه داخل المعهد، وكان حريصاً على أن يقرأ الدروس قبل أن يتلقاها على أساتذته حتى ذاع صيته بينهم، لدرجة أنهم أتاحوا له أن يلقى الدروس فى آخر كل أسبوع على الطلبة أمامهم نيابة عنهم، [١٤٨] نال شهادة العالمية عام (١٢٤١هـ /١٩٢٣م) بالمرتبة الأولى، وشهادة التخصص أيضاً عام (١٣٤٥هـ /١٩٢٦م) وعين بعد تخرجه مدرساً بمعهد أسيوط الدينى ثم نقل إلى المعهد الأزهرى عام (١٣٥٠هـ/١٩٣١م) ثم اختير أستاذاً بكلية الشريعة عام (١٣٥٢هـ/١٩٣٣م)، وفى عام (١٣٥٥هـ/١٩٣٦م) وقع الاختيار عليه ليكون عضواً فى بعثة الأزهر إلى جامعة السوربون بفرنسا، وظل فيها حتى حصل على إجازة الدكتوراة فى "فلسفة الأديان" باللغة الفرنسية عام (١٣٦١هـ/١٩٤٢م)، وكانت الحرب العالمية الثانية يؤمئذ قائمة فلم يتمكن من العودة إلى مصر، فأقام فى باريس وعين محاضراً فى معهد القانون المقارن طيلة عامين كاملين، عاد على أثرهما إلى مصر عام (١٣٦٢هـ/١٩٤٣م) فاختير للتدريس فى قسم تخصص القضاء الشرعى، ثم عين مفتشاً للعلوم الدينية والعربية بالمعاهد الأزهرية، وعضواً دائماً وسكرتيراً فنياً للجنة الفتوى بالأزهر، وقد كان فى عضوية هذه اللجنة منذ إنشائها عام (١٣٤٥هـ/١٩٣٥م)، واختير أستاذاً للشريعة الإسلامية بكلية الحقوق، [١٤٩] ونال عضوية كبار العلماء بصدور الأمر الملكى فى (٢٣رجب ١٣٧٠هـ/٢٩إبريل ١٩٥١م) [١٥٠] عن الرسالة المقدمة فى موضوع "السياسة الشرعية والفقه الإسلامى " ثم اختير عضواً فى لجنة وضع مشروع

الدستور الجديد عند تكوينها عام (١٣٧٢هـ/١٩٥٣م) [١٥١] ثم صـــدر مرســـوم جمهورى بتعيينه شيخاً للأزهر فى (٢جمادى الأولى ١٣٧٣هـ/٧يناير ١٩٥٤م)[١٥٢]

وظل شيخاً للأزهر حتى صدر قرار جمهورى بتعيينه وزيراً فى اتحـــاد الـــدول العربية عند قيامه عام (١٣٧٨هـ/١٩٥٨م) إلى أن ألغيـــت الجمهوريـــة العربيـــة المتحدة عام (١٣٨١هـ/١٩٦١م)، وفى عام (١٣٨٣هـ/١٩٦٣م) انتخب عضواً بمجمع اللغة العربية واشترك فيه فى لجنة القانون والاقتصاد، ولجنة الأصول، ولجنـــة المعجم الكبير، ثم اختير عضواً بمجمع البحوث الإسلامية بالأزهر، وظل يواصل عمله فى صبر وأناة بمجمع اللغة ومجمع البحوث الإسلامية، وكتب أبحاثاً قيمة ودراســـات عميقة فى تفسير القرآن الكريم وعلوم اللغة، وصحح بهـــا كـــثير مـــن الأخطـــاء الشائعة[١٥٣]، وطاف بكثير من بلاد العالم الإسلامى[١٥٤]، ولم تقعده الـــشيخوخه ولا الأمراض ولا أعباء الحياة عن مواصلة دراساته وأبحاثه حتى توفى فى (٣٠ربيـــع الأول ١٣٩٥هـ /١٢إبريل ١٩٧٥م) [١٥٥]، بعد أن ترك الشيخ عبدالرحمن تاج العديـــد من المؤلفات العربية والفرنسية، منها: "البابية وعلاقتها بالإسلام وهى الرسالة الـــتى نال بها درجة الدكتوراة من جامعة السوربون، السياسة الشرعية فى الفقه الإســـلامى وهى" الرسالة التى نال بها عضوية جماعة كبار العلماء،الأحوال الشخصية فى الشريعة الإسلامية ألقها لطلبة كلية الحقوق جامعة عين شمس، مذكرة فى الفقه المقارن، تاريخ التشريع الإسلامى، مناسك الحج وحكمها، الإسراء والمعراج، حكم الربا فى الشريعة الإســـلامية، [١٥٦]وقـــد مـــنح وســـام الجمهوريـــة مـــن الطبقـــة الأولى عـــام (١٣٧٥هـ/١٩٥٥م)[١٥٧] .

١١- محمود شلتوت (١٣١١-١٣٨٣هـ/١٨٩٣-١٩٦٣م)

ولد الشيخ محمود شلتوت عام (١٣١١هـ/١٨٩٣م) فى منية بنى منصور من أعمال مركز إيتاى البارود بحيرة، وحفظ القرآن الكريم ثم التحق بمعهد الإسكندرية

الدينى عام (١٣٢٤هـ/١٩٠٦م) وكان أول فرقته فى جميع مراحل دراسته، ونال شهادة العالمية عام (١٣٣٧هـ/١٩١٨م) وكان ترتيبه الأول فيها، عين بعد ذلك مدرساً بمعهد الإسكندرية عام (١٣٣٨هـ/١٩١٩م) وفى هذا العام قامت الثورة الشعبية بقيادة سعد زغلول ضد الإنجليز، فقام الشيخ شلتوت بواجبه الدينى والوطنى وشارك بقلمه ولسانه وجرأته المعهودة فيه، ولما عين الشيخ المراغى شيخاً للجامع الأزهر رأى الانتفاع بمواهبه وثقافته الواسعة فنقله إلى القاهرة مدرساً بالقسم العالى، ولما تقدم الشيخ المراغى بمذكرته لإصلاح الأزهر كان الشيخ شلتوت فى مقدمة المستجيبن له، بل كان أول صوت أزهرى ارتفع بتأييد هذه المذكرة،ولم يكتف بالتاييد الشفوى بل أسرع بكتابة عدة مقالات فى جريدة السياسة اليومية يدعو فيها إلى تأييد هذه المذكرة[١٥٨].

وكان بين رجال الأزهر من يقاوم هذه الحركة الإصلاحية،وقامت العقبات فى طريقها؛ فاستقال الشيخ المراغى وولى المشيخة الشيخ الظواهرى، وقابله كثير من العلماء والطلبة بثورة عاتيه فقابل ثورتهم بالشدة والعنف، وفصل الشيخ شلتوت من منصبه كما فصل عشرات من صفوة علماء الأزهر الذين كانوا فى طليعة المصلحين؛ لأنه نظر إليهم على أنهم من مؤيدى الشيخ المراغى وممن يناصبونه العداء.[١٥٩] وكان ذلك فى عام (١٣٥٠هـ/١٩٣١م)، فعمل بالمحاماة الشرعية طيلة أربع سنوات حتى أسندت مشيخة الجامع الأزهر إلى الشيخ محمد مصطفى المراغى للمرة الثانية عام (١٣٥٤هـ/١٩٣٥م) أعيد الشيخ شلتوت إلى عمله وعين مدرساً بكلية الشريعة الإسلامية فأستاذاً فوكيلاً للكلية[١٦٠].

ولما دُعى الأزهر للاشتراك فى مؤتمر القانون الدولى المقارن المنعقد بمدينة لاهاى فى هولندا فى(جمادى الآخرة ١٣٥٦هـ/أغسطس ١٩٣٧م) اختار المجلس الأعلى للأزهر الشيخ شلتوت عضواً فى الوفد الذى يمثله فى هذا المؤتمر، فتقدم إلى المؤتمر برسالة قيمة عن " المسؤلية المدنية والجنائية فى الشريعة الإسلامية "، ونالت الرسالة

استحسان أعضاء المؤتمر وإعجابهم؛فأصدروا قراراً بــصلاحية الــشريعة الإســلامية للتطور، وأنها مصدر من مصادر التشريع الحديث، وأنها أصيلة وليست مقتبسة مــن غيرها من الشرائع الوضعية ولا متأثرة بها، كما أصدر المؤتمر قراراً بأن تكون اللغــة العربية – لغة هذه الشريعة – إحدى لغات هذا المؤتمر فى دوراته المقبلة، وأن يــدعى إلى هذا المؤتمر أكبر عدد ممكن من علماء الشريعة الإسلامية على اختلاف المــذاهب والأقاليم[١٦١].

وفى عام (١٣٦٠هــ/١٩٤١م) تقدم الشيخ شلتوت، برســالته " المــسئولية المدنية والجنائية فى الشريعة الإسلامية " – السالفة الذكر – إلى جماعة كبار العلمــاء لنيل عضويتها، وقد فاز بإجماع الأعضاء[١٦٢] وصدر أمــر ملكــى فى (٢٤رجــب ١٣٦٠هــ/١٨أغسطس ١٩٤١م) بتعيين الشيخ محمود شلتوت عضواً فى جماعــة كبار العلماء، كما أنعم عليه بكسوة التشريف العلمية من الدرجة الأولى،[١٦٣] وفى عام (١٣٦٦هــ/١٩٤٦م) عين عضواً فى مجمع اللغة العربية وانتدبته جامعة فــؤاد الأول (القاهرة) لتدريس فقه القرآن والسنة لطلبة دبلوم الشريعة الإسلامية بكليــة الحقوق[١٦٤]، وفى(٢١ ربيع الأول ١٣٧٠هــ/٣١ ديسمبر ١٩٥٠م) صدر قــرار بتعيينه مراقباً للبحوث والثقافة الإسلامية بالأزهر، وكان أول عــالم يعــين فى هــذه الوظيفة حيث كان سلفه من غير العلماء،[١٦٥] وفى عــام (١٣٧٧هــــــ/١٩٥٧م) اختير سكرتيراً عاماً للمؤتمر الإسلامى ثم تم تعيينه وكيلاً للأزهر[١٦٦] وكان مع هــذا كله عضواً فى اللجنة العليا للعلاقات الثقافية الخارجية، وعضواً فى مجلــس الإذاعــة الأعلى، ورئيساً للجنة العادات والتقاليد بوزارة الشئون الاجتماعيــة، وعــضواً فى اللجنة العليا لمعونة الشتاء، كما كان من كبار المؤسسين لدار التقريب بين المــذاهب الإسلامية التى قامت لإزالة الجفاء وتوثيق الصلات بين الطوائف الإسلامية وبخاصــة بين طائفة السنة وطائفة الشيعة، وكان له مكان الصدراة فى هيئة يشترك فيها بما يبذله من آراء قيمة وجهود مضنية ودراسات علمية عميقة، كما كان يتحدث فى الإذاعة

صباحاً ويحاضر فى شتى الجمعيات الثقافية مساءً، ويكتب فى الصحف والمجلات ويشارك فى مختلف الندوات فى العاصمة والأقاليم ويخطب الجمعة من كل أسبوع بالمسجد الذى أنشاه الأمير محمد على ولى العهد بقصره بالمنيل، ويرد على الرسائل ويفتى فى المشكلات ويلتقى بزعماء المسلمين ويحاضر فى الكليات ثم يتابع تأليف الكتب والأبحاث[١٦٧].

وفى (٢٩ربيع الأول ١٣٧٨هـ/١٣أكتوبر ١٩٥٨م) صدر القرار الجمهورى بتعيينه شيخاً للأزهر، [١٦٨] وظل الشيخ محمود شلتوت يمارس عمله كشيخ للجامع الأزهر حتى توفى فى (٢٦رجب ١٣٨٣هـ/١٣ديسمبر ١٩٦٣م)[١٦٩].

ومن مواقفه السياسية أنه لعب دوراً كبيراً فى توثيق صلات الأزهر بالعالم الإسلامى من خلال إرسال الدعاة أو استقبال الوافدين للدراسة، وكان ذلك إحدى سياسات النظام فى توثيق العلاقات مع العالم الإسلامى عن طريق الأزهر،وأفتى بأن القوانين الاشتراكية لا تتعارض مع الإسلام، وكانت له شهرة واسعة بسبب آرائه المرنة والتجديدية فى الشريعة الإسلامية[١٧٠] وقد ترك الشيخ مؤلفات عدة منها " فقة القرآن والسنة، مقارنة المذاهب، يسألونك "وهى أجابات عن أسئلة فى شتى الموضوعات"، منهج القرآن فى بناء المجتمع، المسئولية المدنية والجنائية فى الشريعة الإسلامية، القرآن والقتال، والقرآن والمرأة، تنظيم العلاقات الدولية فى الإسلام، الإسلام والوجود الدولى للمسلمين، تنظيم النسل، رسالة الأزهر، إلى القرآن الكريم، الإسلام عقيدة وشريعة، من توجيهات الإسلام، الفتاوى، تفسير القرآن الكريم " العشرة أجزاء الأولى " [١٧١].

ثانياً: بعض أعضاء الهيئة:

١- حسونة النواوى:(١٢٥٥-١٣٤٣هـ/١٨٣٩-١٩٢٥م)

ولد الشيخ حسونة عبد الله النواوى بقرية (نواى) مديريـــة أسـيوط عــام (١٢٥٥هــ/١٨٣٩م) حفظ القرآن ووفد إلى الأزهر وتلقى دروســه فى الأزهــر الشريف على كبار العلماء، ولما أتم دروسه عين مدرساً بمدرسة دار العلوم فأســتاذاً بمدرسة الحقوق[١٧٢]، وألف كتاباً هو " سلم المسترشدين فى أحكام الفقه والــدين " أوضح فيه المشكلات الفقهية وتقرر تدريسه بكل المدارس،[١٧٣] ولما مرض الــشيخ الامبابى شيخ الجامع الأزهر أصدر الخديو عباس الثانى قراراً فى (٨جمــادى الآخــرة ١٣١٢هــ/٧ديسمبر ١٨٩٤م) بتعيين الشيخ حسونة النــواوى وكـيلاً لمــشيخة الأزهر يتصرف فى شئونه نيابة عن شيخ الجامع الأزهر، وفى غضون شهر من ذلــك أى فى(٧ رجب ١٣١٢هــ/٣يناير ١٨٩٥م) صدر قرار آخر بتشكيل مجلس إدارة الأزهر تحت رئاسة الشيخ النواوى وكيل المشيخة[١٧٤]؛ للبحث فى إصلاح الأزهــر، وقد تبع ذلك أن صدرت إرادة سنية بتعيين حسونة النواوى شيخاً للجامع الأزهر فى (المحرم ١٣١٣هــ/يونية ١٨٩٥م)[١٧٥].

ولما توفى الشيخ محمــد المهــدى العباســى مفــتى الــديار المــصرية عــام (١٣١٥هــ/١٨٩٨م) أضيف منصب الإفتاء إلى الشيخ حسونة النواوى إلى جانب مشيخة الجامع الأزهر واستمر يجمع بين المنصبين حتى وقع الخلاف الكبير بين جمــال الدين أفندى قاضى قضاة مصر، وبين الحكومة أواخر عام (١٣١٦هـــــ/١٨٩٩م) بشأن إصلاح المحاكم الشرعية واقتراح انتداب قاضيين مـــن مستــشارى محكمــة الاستئناف الأهلية ؛ ليشاركا قضاة المحكمة الشرعية العليا فى الحكم، فلمــا عــرض الاقتراح فى مجلس شورى القوانين أبى قاضى القضاة قبوله وقــام الــشيخ حــسونة النواوى بنصرته ورأى أن فى هذا اعتداء على المحاكم الشرعية التى تطبق شــريعة الله

وليست بحاجة إلى الاستعانة برجال القانون المدنى الذى هو من وضع البشر، واحتد الجدال فى المجلس وخرج الشيخ منه مُغضباً، وأشيع بين الناس أن الحكومة تريد هدم الشريعة بهذا المشروع، وحاول الخديو عباس حلمى الثانى أن يقنع الشيخ بقبول المشروع فرفض فأصدر أمره فى (٢٤المحرم ١٣١٧هـ/٤يونية ١٨٩٩م) بفصله من الأزهر والإفتاء معاً،ولكنه عاد وتولاها ثانية عام (١٣٢٤هـ/١٩٠٦م) ولكنه لم يمكث فيها طويلاً بسبب اختلال الأحوال ونزوع المجاورين للفتن والاضطرابات فاستقال عام (١٣٢٧هـ/١٩٠٩م)(١٧٦).

ومما يجدر ذكره فى هذا المقام أن الشيخ حسونة النواوى كان حنفى المذهب، حصل على كسوة التشريف العلمية من الدرجة الأولى عام (١٣١٢هـ/١٨٩٥م) أى قبل توليته مشيخة الأزهر للمرة الأولى، (١٧٧) كما حصل على عضوية هيئة كبار العلماء بموجب القانون رقم (١٠) الصادر فى (١٤ جمادى الأولى ١٣٢٩هـ/١٣مايو١٩١١م) (١٧٨)، وظل عضواً بالهيئة يمارس نشاطه العلمى بها على أكمل وجه حتى توفى فى (٢٥شوال ١٣٤٣هـ/١٨مايو١٩٢٥م). (١٧٩)أما عن أهم أعماله: " فله كتاب "سلم المسترشدين فى أحكام الفقه والدين " كما صدر فى عهده قانون تنظيم الأزهر عام (١٣١٤هـ/١٨٩٦م) وا تم فى عهده جمع مكتبات الأزهر والمساجد الأخرى فى مكتبة واحدة. (١٨٠)

٢- عبد الرحمن قراعة: (١٢٤٢-١٣٤٩هـ/١٨٢٦-١٩٣٠م)

ولد فى أسرة عريقه اشتهرت بالعلم والدين والأدب عام (١٢٤٢هـ/١٨٢٦م) الشيخ عبد الرحمن قراعة فى أسيوط، نشأ وتربى على يد والده أحد علماء الأزهر المعروفين بحبهم للأدب والعلم؛ فتأثر به فى علمه وأدبه، وتلقى العلم برعاية وتوجيه سديد مما كان له أثر كبير فى صقل قريحته وملكته الأدبية، وعندما أتم حفظ القرآن مع الثقافة الناشئة التحق بالأزهر (١٨١)،ونال شهادة العالمية عام (١٣١٣هـ /١٨٩٥م) وهو حنفى المذهب. (١٨٢)

اشتغل بتدريس الفقه والنحو فى الأزهر ولم تطل هذه الفترة حتى عين مفتيــاً شرعياً بمدينة سوهاج، مكث بها عدة سنوات ثم نقل إلى وظيفة قاض بمديرية أســوان فى (ذى الحجــــة ١٣٢٢هــــــ/فبرايـــر ١٩٠٥م) وظــــل بهــــا إلى عـــام (١٣٢٤هــ/١٩٠٦م) حيث نقل قاضياً بمديرية المنصورة فرئيساً لمحكمة بنى سويف الكلية الشرعية، ثم عـــين عـــضواً بمحكمـــة مـــصر العليـــا،[١٨٣] وفى (شـــوال ١٣٣٣هــ/أغسطس١٩١٥م)، عين مدير عام للجامع الأزهر وللمعاهد الدينيـــة، كما حاز على كسوة التشريف من الدرجة العلمية الأولى من نفـــس العـــام،[١٨٤] وشغل وظيفة وكيل الجامع الأزهر مع وظيفته سالفة الذكر، ونال عضوية هيئة كبار العلمـــاء بموجـــب الإرادة الـــسنية الـــصادرة فى (٢١ذى القعـــدة ١٣٣٦هــــ /٦أغسطس١٩٢٠م)[١٨٥].

كما تم تعيينه شيخاً للسادة الأحناف ومفتياً للديار المصرية فى (غرة جمـــادى الأولى ١٣٣٩هــ/١١ يناير١٩٢١م)[١٨٦] وظل فى منصبه هذا حتى (١٢ شعبان ١٣٤٦هــ/٤فبرايـــر ١٩٢٨م)، و مـــا لبـــث أن تـــوفى عـــام (١٣٤٩هــــ /١٩٣٠م)[١٨٧]، ومما يجدر ذكره فى هذا المقام أنه نال نيشان النيل من الطبقة الثالثة فى عام (١٣٣٤هــ/١٩١٥م)[١٨٨].

٣- سيد على المرصفى: (.....-١٣٤٩هــ/....-١٩٣١م)

ولد الشيخ سيد على المرصفى بدرب الركراكى بشارع باب البحر بالقاهرة، ونشأ به وتعلم فى كتاب والده القراءة والكتابة وحفظ القرآن الكريم، وسجل اسمـــه فى أحد أروقة الجامع الأزهر بعد امتحان اجتازه بنجاح فى القراءة والكتابة وحفـــظ القرآن الكريم،[١٨٩] نال شـــهادة العالميـــة مـــن الدرجـــة الأولى فى (١٩شـــعبان ١٣١٠هــ/ ٨مارس١٨٩٣م)[١٩٠].

وأول عمل تولاه هو تدريسه اللغة العربية بمدرسة عباس باشا الابتدائية ببولاق، ثم اشتغل بالتدريس فى الأزهر، [١٩١] وفى عام (١٣٣٢هـ/١٩١٣م) عين مصححاً بدار الكتب المصرية، [١٩٢] وفى (٧ربيع الأول ١٣٤٣هـ/٦أكتوبر ١٩٢٤م) تم اختيار الشيخ سيد على المرصفى عضواً بهيئة كبار العلماء، وظل يمارس عمله بالهيئة إلى أن توفى فى (٢٢رمضان ١٣٤٩هـ/١٠فبراير ١٩٣١م) [١٩٣]، بعد أن ترك العديد من المؤلفات، منها: " أسرار الحماسة،رغبة الأمل من كتاب الكامل،تحفة العصر الجديد فى الفقه والتوحيد[١٩٤].

أما عن مواقفه السياسية فقد تجلت بوضوح فى الثورة العرابية حينما انتظم فى صفوف المجاهدين والثائرين من شباب الأزهر فى الثلاثينات من عمره – مؤازراً للزعيم أحمد عرابى، وقد تم اعتقال الشيخ سيد المرصفى فيمن اعتقلوا بعد فشل الثورة العرابية[١٩٥].

٤- عبد الحكم عطا النواوى: (١٢٨٣-١٣٥١هـ/١٨٦٥-١٩٣٣م)

ولد الشيخ عبد الحكم عطا فى عام (١٢٨٣هـ/١٨٦٥م) فى نواى ملوى – المنيا) فى أسرة كريمة، وفى عام (١٢٩٧هـ/١٨٧٩م)أرسله والده إلى الأزهر، فأخذ عن العلماء الأعلام وبدأ نجمه يتألق بين طلاب العلم فى الأزهر[١٩٦].

نال شهادة العالمية عام (١٣١٣هـ/١٨٩٥م) وعين مدرساً بجامع الأزهر، ونال كسوة التشريف العلمية من الدرجة الثالثة عام (١٣٢٤هـ/١٩٠٦م)،و عين شيخاً للقسم الثانوى بالجامع الأزهرفى (١٦ربيع الأول ١٣٣٩هـ /٢٨ نوفمبر ١٩٢٠م)، ونال كسوة التشريف العلمية من الدرجة الثانية عام (١٣٤٠هـ/١٩٢١م) [١٩٧] كما ولى مشيخة القسم العالى وجمع بينه وبين مشيخة القسم الثانوى فى بعض الأوقات، وفى عام (١٣٤٧هـ/١٩٢٨م) عين شيخاً لمعهد أسيوط وظل به سنة ثم نقل إلى معهد الزقازيق عام (١٣٤٩هـ /١٩٣٠م)، وقد أحيل إلى

المعاش بعد حين، [١٩٨] نال عضوية هيئة كبار العلماء بموجب الأمر الملكى الصادر فى (٨ربيع الأول ١٣٤٩هـ/٣أغسطس١٩٣٠م) وكان مالكى المذهب[١٩٩] وظل يعمل كعضو بارز فى هيئة كبار العلماء حتى توفى فى (٥ذى الحجة ١٣٥١هـ /أول إبريل ١٩٣٣م)[٢٠٠].

٥- محمد بخيت المطيعى (١٢٧١-١٣٥٤هـ/١٨٥٤-١٩٣٥م)

ولد الشيخ محمد بخيت المطيعى فى بلده المطيعه بمديرية أسيوط فى(١٠المحرم ١٢٧١هـ/٣أكتوبر١٨٥٤م) ونشأ نشاة دينية حببت اليه حفظ القرآن الكريم، وتعلم القراءة والكتابة ثم انتقل إلى القاهرة طالباً بالأزهر الشريف. [٢٠١] عام (١٢٨٢هـ/١٨٦٥م) [٢٠٢]، نال شهادة العالمية من الدرجة الأولى فى (١٧ربيع الأول ١٢٩٤هـ/أول إبريل١٨٧٧م) [٢٠٣] وعين مدرساً بالأزهر حتى عام (١٢٩٧هـ/١٨٧٩م) وفيها تولى قضاء مديرية القليوبية، ثم المنيا، ثم بورسعيد، ثم السويس، ثم الفيوم، ثم أسيوط، ثم تولى تفتيش نظارة الحقانية ثم قضاء الإسكندرية ثم تولى رئاسة المجلس الشرعى بمحكمة مصر الكبرى ثم عضواً بالمحكمة العليا. [٢٠٤] وما زال يترقى فى المناصب حتى عين مفتياً للحقانية فى عام (١٣٣١هـ/١٩١٢م)[٢٠٥] وختم هذا العمل القضائى بتعيينه مفتياً للديار المصرية عام (١٣٣٣هـ/١٩١٤م).[٢٠٦] وفى هذه الأثناء نال كسوة التشريف العلمية من الدرجة الأولى عام (١٣١٨هـ/١٩٠٠م) [٢٠٧] ونال عضوية هيئة كبار العلماء منذ إنشائها عام (١٣٢٩هـ/١٩١١م) [٢٠٨] بموجب الإرادة السنية الصادرة بتاريخ (٦ذى القعدة ١٣٢٩هـ/٢٨أكتوبر ١٩١١م) وفى عام (١٣٣٤هـ/١٩١٥م) نال نيشان النيل من الطبقة الثانية. [٢٠٩] وقد ظل الشيخ محمد بخيت يشغل منصب مفتى الديار المصرية حتى عام (١٣٤٠هـ/١٩٢١م) حيث أحيل إلى المعاش، [٢١٠] وظل عضواً

بهيئة كبار العلماء يمارس نشاطه العلمى بها على أكمل وجه حتى توفى فى(٢٠رجب١٣٥٤هـ/٨أكتوبر١٩٣٥م) (٢١١).

أما عن أهم أثاره العلمية: إرشاد الأمة إلى أحكام أهل الذمة، أحسن الكلام فيما يتعلق بالسنة والبدع من الأحكام، حسن البيان فى دفع ما ورد من الشبه على القرآن، الكلمات الحسان فى الأحرف السبعة وجمع القرآن، القول المفيد فى علم التوحيد، الأجوبة المصرية على الأسئلة الفرنسية، البدر الساطع على جمع الجوامع فى أصول الفقه، حقيقة الإسلام وأصول الحكم، المرهفات اليمانية فى وقف الذرية، إرشاد العباد فى الوقف على الأولاد،القول الجامع فى الطلاق، الكلمات الطيبات فى الإسراء والمعراج، دفع الإغلاق عن مشروع الزواج والطلاق، (٢١٢) أما أثره الأهم فهو ما سجله من فتاوى فقهية جمعت وزارة الأوقاف بعضها فى المجلدات الأولى من سلسة الفتاوى الإسلامية ونشرت المجلات الإسلامية بعضاً منها وتفرق بعض ثالث لدى من أرسلت إليهم الفتوى فى رسائل خاصة(٢١٣).

٦- محمد حسنين مخلوف: (١٢٧٧-١٣٥٥هـ/١٨٦٠-١٩٣٦م)

ولد الشيخ محمد حسنين مخلوف العدوى ببنى عدى مركز منفلوط مديرية أسيوط عام (١٢٧٧هـ/١٨٦٠م) فى بيئة علم وصلاح، حفظ القرآن الكريم و تلقى علومه بالأزهر(٢١٤) كان مالكى المذهب، حصل على شهادة العالمية من الدرجة الأولى عام (١٣٠٥هـ/١٨٨٧م) كما حصل على كسوة التشريف العلمية من الدرجة الثانية عام (١٣٢٠هـ/١٩٠٢م) (٢١٥) وبعد تخرجه مباشرة عمل مدرساً بالجامع الأزهر، واختير أميناً لمكتبة الأزهر عند تأسيسها فجمع شتات الكتب ووضع أسس فهارسها، ولم يترك التدريس بالأزهر، ثم عين مفتش أول للأزهر والمعاهد الدينية، ثم عضواً بمجلس إدارة الأزهر مع الشيخ محمد عبده، ثم شيخاً للجامع الأحمدى بطنطا، (٢١٦) وفى (٩ شوال ١٣٣١هـ/١١ سبتمبر١٩١٣م) صدرت

الإرادة السنية بتعيينه فى وظيفة مدير عام للمعاهد الدينية، ثم أضيفت إليه وظيفة وكيل مشيخة الجامع الأزهر فى (ربيع الأول ١٣٣٢هـ/ يناير ١٩١٤م).[٢١٧]

نال عضوية هيئة كبار العلماء بموجب الإرادة السنية الصادرة بتاريخ (٦ذى القعدة ١٣٢٩هـ/٢٨أكتوبر ١٩١١م) كما أنعم عليه بكسوة التشريف العلمية من الدرجة الأولى[٢١٨] اشتهر باحترام الحكام ورجال الدولة وزعماء الأمة، منح النيشان المجيدى ثم العثمانى، توفى عام (١٣٥٥هـ/١٩٣٦م) بعد أن ترك العديد من المؤلفات،منها: " حكم ترجمة القرآن عنوان البيان فى علوم التبيان، رسالة فى مبادئ الفنون، القول المبين فى حكم المعاملة بين الأجانب والمسلمين، رسالة فى حكم زكاة الأوراق المالية[٢١٩].

٧- محمود الدينارى: (١٢٩٣-١٣٥٥هـ/١٨٧٦-١٩٣٦م)

ولد الشيخ محمود الدينارى فى أحدى قرى بنى سويف عام (١٢٩٣هـ/١٨٧٦م) وبين ربوعها نشأ وحفظ القرآن الكريم، ومكث سنة فى طنطا يجود حفظه وقراءته، وفى عام (١٣٠٦هـ/١٨٨٨م) ألتحق بالأزهر الشريف وظل ينهل العلم من أعذب مناهله حتى عام (١٣٢٢هـ /١٩٠٤م) وفيها نال العالمية من الدرجة الأولى، وفى هذه السنة عين مدرساً فى الأزهر ثم اختير مدرساً بمعهد الإسكندرية، واستمر به إلى عام (١٣٢٩هـ/١٩١١م) ثم نقل مراقباً للقسم النظامى الجديد بالأزهر، وفى عام (١٣٣٩هـ/١٩٢٠م) عين شيخاً للقسم الأولى فعضواً فى مجلس إدارة الأزهر ثم أضيفت اليه مشيخة القسم المؤقت، وفى عام (١٣٤٤هـ/١٩٢٥م) عين شيخاً للقسم العالى،[٢٢٠] وتم تعيينه مفتشاً بالأزهر والمعاهد الأخرى عام (١٣٤٧هـ /١٩٢٨م) [٢٢١]، وفى (رجب ١٣٤٨هـ /ديسمبر ١٩٢٩م) صدرت الأوامر الملكية بتعيينه شيخاً لمعهد أسيوط[٢٢٢] .

وفى (٢٥المحرم١٣٥٠هـ/١٢يونية ١٩٣١م) صدرت الأوامر الملكية بتعيينه شيخاً لمعهد طنطا [٢٢٣] ونال عضوية هيئة كبار العلماء بموجب الأمر الملكى رقم (٤٣ لسنة ١٩٣١) الصادر بتاريخ (٢٨صفر ١٣٥٣هـ/١٠يونية ١٩٣٤م) [٢٢٤] عن الرسالة المقدمة منه بعنوان " علم التوحيد"، [٢٢٥] وظل يمارس نشاطه داخل جماعة كبار العلماء حتى توفى فى (٢٧رمضان ١٣٥٥هـ/ديسمبر ١٩٣٦م) بمدينة طنطا ثم نقل جثمانه إلى القاهرة[٢٢٦].

٨ - حسين والى:(١٢٨٥-١٣٥٤هـ/١٨٦٨-١٩٣٦م)

هو الشيخ حسين والى بن إبراهيم والى، ولد فى بلدة ميت أبو على " من أعمال مركز الزقازيق فى مديرية الشرقية فى(رجب ١٢٨٥هـ/نوفمبر ١٨٦٨م)، [٢٢٧] تعلم فى مكتب القرية وحفظ القرآن الكريم، ولما بلغ التاسعة من عمره استصحبه والده إلى القاهرة،وهناك أدخل مدرسة ابتدائية أتم بها دراسته ثم التحق بالأزهر وهو فى الثالثة عشرة من عمره، فتلقى العلوم على أساتذته بجد و مثابرة حتى نال شهادة العالمية، [٢٢٨] فى عام (١٣١٧هـ/١٨٩٩م)، وأذن له بالتدريس فى الأزهر عام (١٣١٨هـ/١٩٠٠م)، ثم ندب للتدريس فى مدرسة القضاء الشرعى عام (١٣٢٥هـ/١٩٠٧م)، ثم عين مفتشاً فى الأزهر والمعاهد الدينية عام (١٣٢٩هـ /١٩١١م)، ثم وكيلاً لمعهد طنطا عام (١٣٣٣هـ/١٩١٤م)، ثم سكرتيراً عاماً للمجلس الأعلى للأزهر عام (١٣٣٩هـ/١٩٢٠م)، وبقى فى هذا المنصب إلى أن ألغى فى (جمادى الآخرة ١٣٤٥هـ/ديسمبر ١٩٢٦م)، وفى (٧ربيع الأول ١٣٤٣هـ/٦أكتوبر ١٩٢٤م) نال عضوية هيئة كبار العلماء، [٢٢٩] عن الرسالة المقدمة منه بعنوان "فنون التوحيد وأدب البحث والمناظرة وفن الإملاء"[٢٣٠].

ثم اختير بعد ذلك عضواً فى مجلس الشيوخ فمثل الأزهر أكرم تمثيل، ودوى صوته الدينى فى جنبات المجلس،حيث قاوم التنصير وحض على العناية بالقرآن الكريم فى المدارس الالزامية، ووقف اللغة العربية موقف المدافع الغيور، فكان يثور حين يجد

خطأ فى الأداء منبهاً صاحبه إلى الصواب مهما علا شأنه، وعندما أنشئ مجمع فؤاد الأول للغة العربية فى (رمضان ١٣٥١هـ/ديسمبر ١٩٣٢م) كان أحد عشرين عضواً وقع الاختيار عليهم للقيام برسالة المجمع.[٢٣١] وهناك برهن على أنه جدير بهذا الاختيار؛ إذ قد أبدى جلداً فى تحمل أعباء البحث والتنقيب، وكب على أمهات الكتب يستخرج منها كنوزها المطوية وقدم للمجمع ثمرات جهوده المضنية فكان موضع إعجاب الجميع،[٢٣٢] وقد شهد له بالفضل والتمكن فى اللغة جميع علمائها الذين عرفوا فيه الدقة وغزارة العلم وسعة الاطلاع.[٢٣٣] وظل الشيخ حسين والى يواصل عمله داخل الأزهر– وعلى الاخص فى هيئة كبار العلماء – بجد ومثابرة حتى توفى فى (٥ذى الحجة ١٣٤٥هـ/٢٨فبراير ١٩٣٦م)[٢٣٤] بعد أن ترك العديد من المؤلفات،منها:أدب البحث والمناظرة، الاشتقاق، رسالة التوحيد، رسائل الأملاء[٢٣٥].

٩– محمد شاكر: (١٢٨٢–١٣٥٨هـ/١٨٦٦–١٩٣٩م)

هو الشيخ محمد شاكر بن أحمد بن عبد القادر، من أسرة أبى علياء من أشراف الصعيد، ولد بمدينة جرجا بمديرية سوهاج فى (شوال ١٢٨٢هـ/مارس ١٨٦٦م) وعندما شب تلقى مبادئ التعليم وحفظ القرآن الكريم على علماء بلده فى مدينة جرجا، ثم رحل إلى القاهرة لينتظم بالأزهر الشريف، وهناك تلقى العلوم الإسلامية عن كبار الشيوخ وأفاضل العلماء فيه.[٢٣٦] ولقد عرف بالنجابة والنبوغ منذ التحاقه بالأزهر الشريف؛ فقدره أساتذته وأجله زملاؤه،ولمح تلك المواهب فيه كل من اتصل به من الكبراء والرؤساء حتى تعجلوا له المناصب أو تعجلوه إليها، فتقلد منها العظيم والخطير وهو لما يزل طالباً لم يتم تخرجه بعد، فاختاره أستاذه الشيخ محمد العباسى المهدى – مفتى الديار المصرية فى ذلك الحين – فى (١٥رجب ١٣٠٧هـ/٤مارس١٨٩٠م) لينوب عنه فى الاشراف على رجال القضاء الشرعى ومناقشة

أحكامهم – وكان هذا من شأن المفتى إذ ذاك، فأظهر فى هذا العمل من الكفاية وسعة العلم مازاد الرؤساء تقديراً لمواهبه فعينوه نائباً لمحكمة القليوبية الشرعية فى (٧شعبان١٣١١هـ/١٣فبراير ١٨٩٤م)[٢٣٧].

ثم اختير لقضاء السودان ولكنه أبى أن يتقلد هذا المنصب قبل أن يتقدم لشهادة العالمية، فنال شهادة العالمية [٢٣٨] من الدرجة الثانية فى (٥ المحرم ١٣١٧هـ/٥يونية١٨٩٩م). [٢٣٩] وما لبث أن تولى منصبه الجديد كقاضى لقضاة السودان فى (١٠ذى القعدة ١٣١٧هـ/١١مارس ١٩٠٠م) وظل بها أربعة أعوام[٢٤٠] وحين عاد إلى القاهرة تم تعيينه شيخاً لمعهد الإسكندرية الدينى بعد إنشائه مباشرة فى (١٠صفر ١٣٢٢هـ/٢٦إبريل ١٩٠٤م)[٢٤١].

نال كسوة التشريف العلمية من الدرجة الثانية عام (١٣٢٢هـ/١٩٠٤م)[٢٤٢]، و من الدرجة الأولى عام (١٣٢٦هـ/١٩٠٨م) [٢٤٣]، وفى أواخر عام (١٣٢٤هـ/١٩٠٦م) ندب للقيام بأعباء مشيخة الجامع الأزهر نيابة عن الشيخ عبد الرحمن الشربينى لمرض أصابه، فجمع بين ذلك وبين مشيخة المعهد السكندرى حتى يوم(٩ ربيع الآخر ١٣٢٧هـ/٢٩إبريل ١٩٠٩م)، حيث صدر أمر بتعيينه وكيلاً للجامع الأزهر[٢٤٤].

نال عضوية هيئة كبار العلماء منذ إنشائها عام (١٣٢٩هـ /١٩١١م)[٢٤٥] بموجب الإرادة السنية الصادرة بتاريخ (١٥ذى القعدة ١٣٢٩هـ/٦نوفمبر ١٩١١م)، وعندما أنشئت الجمعية التشريعية عام (١٣٣٢هـ/١٩١٣م) عين عضواً فيها[٢٤٦] ومنذ عام (١٣٥٠هـ/١٩٣١م) اعتزل الدنيا بسبب ما ألم به من مرض أقعده فى منزله فلزم الفراش إلى أن توفى. [٢٤٧] فى (١١جمادى الأولى ١٣٥٨هـ/٢٩يونية ١٩٣٩م). [٢٤٨] بعد أن ترك العديد من المؤلفات، منها: " القول الفصل فى ترجمة القرآن الكريم، الدروس الأولية فى العقائد الدينية، الايضاح

فى المنطق"[٢٤٩] هذا بخلاف العديد من المقالات فى السياسة والعلم والاجتماع والقانون[٢٥٠].

١٠- يوسف الدجوى (١٢٨٧-١٣٦٥هـ/١٨٦٩-١٩٤٦م)

ولد الشيخ يوسف الدجوى فى قرية دجوة التابعة لمركز القليوبية فى عام (١٢٨٧هـ/١٨٦٩م)، دخل الأزهر الشريف عام (١٣٠١هـ/١٨٨٣م) ونال شهادة العالمية فى (٢٤صفر ١٣١٨هـ/٢٣يونية١٩٠٠م)، كان مالكى المذهب كفيف البصر، عمل مدرساً بالأزهر ثم أصبح شيخ زاوية العميان[٢٥١] كما نال عضوية هيئة كبار العلماء بموجب الإرادة السنية الصادرة بتاريخ (٢١ذى القعدة ١٣٣٦هـ/٦أغسطس١٩٢٠م)، كما أنعم عليه أيضاً بكسوة التشريف العلمية من الدرجة الأولى[٢٥٢] ولما أسست المشيخة الأزهرية مجلة ثقافية تتحدث باسم الأزهر باسم مجلة نور الإسلام – الأزهر فيما بعد – عام(١٣٤٩هـ /١٩٣٠م) كان أول من وقع اختيارها عليه ليحررها الشيخ الدجوى: فكتب فيها البحوث الممتعة فى الدين والتفسير والحكمة، وبقى على موافاتها ببحوثه إلى عهده الأخير[٢٥٣].

وقد ظل الشيخ يوسف الدجوى عضواً فى جماعة كبار العلماء يواصل نشاطه العلمى بها إلى أن توفى فى (٤صفر ١٣٦٥هـ/٦يناير ١٩٤٦م)[٢٥٤] بعد أن ترك العديد من المؤلفات، منها: خلاصة علم الوضع، تنبيه المؤمنين لمحاسن الدين، سبيل السعادة فى فلسفة الأخلاق الدينية وأسرار الشريعة الإسلامية، الجواب المنيف فى الرد على مدعى التحريف فى الكتاب الشريف، ورسائل السلام ورسائل الإسلام،والرد على كتاب الإسلام وأصول الحكم، ومن مؤلفاته النادرة رسالة فى تفسير قوله تعالى﴿لاَ تَرْكُضُوا وَارْجِعُوا إِلَى مَا أُتْرِفْتُمْ فِيهِ وَمَسَاكِنِكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْأَلُونَ﴾[٢٥٥].

١١- حسنين محمد مخلوف: (١٣٠٧-١٣٨٠هـ/١٨٩٠-١٩٦٠م)

ولد الشيخ حسنين مخلوف فى (١٩رمضان ١٣٠٧هـ/٩مايو ١٨٩٠م) فى "باب الفتوح" بالقاهرة، حفظ القرآن الكريم كله بالأزهر الشريف، والتحق به طالباً فى الحادية عشرة من عمره فتلقى العلم على كبار شيوخه الذين كان منهم بالطبع والده الشيخ محمد حسنين مخلوف العدوى،[٢٥٦] ولما أتم دراسة العلوم الأزهرية التحق بالقسم العالى بمدرسة القضاء الشرعى، ودرس فيها العلوم الشرعية ومختلف العلوم الحديثة كالحساب والجبر والهندسة والطبيعة،وبعد أن أتم مدة الدراسة فيها وهى أربع سنوات فى القسم العالى منها تقدم للامتحان لنيل شهادة العالمية[٢٥٧] وحصل عليها فى (شعبان ١٣٣٢هـ/يونية ١٩١٤م) ولم يكن قد تجاوز الرابعة والعشرين من العمر، وتطوع للتدريس بالأزهر عامين،ثم عين قاضياً بالمحاكم الشرعية فى (شعبان ١٣٣٤هـ/يونية١٩١٦م) وتدرج فى مناصب القضاء فعين رئيساً لمحكمة الإسكندرية الشرعية عام (١٣٦٠هـ/١٩٤١م)، ثم رئيساً لتفتيش القضاء الشرعى بوزارة العدل، واشترك فى اعداد مشروعات إصلاحية لبعض القوانين، مثل: قانون المحاكم الشرعية، وقانون المجالس الحسبية، وقانون الطوائف الملية، وانتدب للتدريس فى قسم التخصص بمدرسة القضاء الشرعى لمدة ثلاث سنوات حتى صدر مرسوم ملكى فى (ذى القعدة ١٣٦٣هـ/أكتوبر ١٩٤٤م) بتعيينه نائباً لرئيس المحكة العليا الشرعية، كما صدر مرسوم ملكى آخر بتعيينه مفتياً للديار المصرية عندما خلا المنصب بانتهاء مدة الشيخ عبد المجيد سليم، وكان هذا المرسوم فى (٣ ربيع الأول ١٣٦٥هـ/٥ ينايير ١٩٤٦م) وظل بهذا المنصب حتى (٢٠رجب ١٣٦٩هـ/٧مايو ١٩٥٠م) تاريخ انتهاء مدته القانونية ثم عين مرة اخرى مفتياً للديار المصرية فى (رجب ١٣٧١هـ/مارس١٩٥٢م) حتى (٢٣ربيع الآخر ١٢٧٤هـ/١٩ديسمبر ١٩٥٤م)[٢٥٨].

نال عضوية جماعة كبار العلماء بموجب الأمر الملكى الصادر فى (٢٩المحرم ١٣٦٩هـ/٢٠نوفمبر ١٩٤٩م)[٢٥٩]، وظل يمارس عمله فى الجماعة حتى توفى فى (١٨ شوال ١٣٨٠هـ/١٥ إبريل ١٩٦٠م) بعد أن ترك العديد من المؤلفات،منها: " كلمات القرآن، صفوة البيان لمعانى القرآن، رسالة التفسير والمفسرين، رسالة فى فضل تلاوة القرآن، رسالة فى تفسير سورة القدر، أدعية من وحى القرآن الكريم والسنة النبوية، إلى جانب ذلك مجموعة الفتاوى وهى أبرز أعماله كلها[٢٦٠].

مما سبق يتضح أن عضوية هيئة (جماعة) كبار العلماء لم تقتصر على مصر وحدها بل شملت العالم الإسلامى كله، ومن ذلك: " الشيخ محمد الخضر حسين التونسى الأصل، كما أن نشاطهم لم ينحصر داخل الجامع الأزهر فقط بل كان لهم دور فعال ومؤثر فى المجتمع المصرى ؛ لما قاموا به فى مجال الدعوة والإرشاد إلى الدين الإسلامى الصحيح، ولما تميزوا به من أسلوب جذاب ومتميز فى أحاديثهم المختلفه مما كان له أثر طيب فى نفوس العامة، هذا بخلاف مشاركتهم فى المجالات السياسية المختلفة، ومنهم من ظهر نبوغه قبل حصوله على شهادة العالمية وتقلد المناصب الإدارية المهمة المختلفة، ومن ذلك الشيخ محمد شاكر.

هوامش الفصل الخامس:

١- سورة الأحزاب: الآية رقم٢٣.

٢- على عبد العظيم: المرجع السابق، جـ١، ص٢٩١.

٣- محمد عبد المنعم خفاجى: المرجع السابق، جـ٢، ص٣٦٩؛ عبد المعز خطاب: المرجع السابق، ص٣٠.

٤- سجلات الجامع الأزهر: دفتر قيد حضرات العلماء حسب تواريخ امتحانهم، سجل ١، جـ١، مادة ١٧٦، بتاريخ ١٣٤٣هـ/١٩٢٤م، ص٧؛ نفسه: قيد أسماء حضرات العلماء، سجل ٢، مادة ١، بتاريخ ١٣٤٦هـ/١٩٢٧م، ص٢.

٥- رواق الأقبغاوية: وهى المدرسة الأقبغاوية، وقد اتخذت ملحقاً لمكتبة الأزهر، ولذلك نقل طلابها إلى الرواق العباسى. (انظر: سعاد ماهر، المرجع السابق، ص٧٤).

٦- على عبد العظيم: المرجع السابق، جـ١، ص٢٩٢.

٧- محمد عبد المنعم خفاجي: المرجع السابق، جـ ٢، ص٣٦٩؛ عبد المعز خطاب: المرجع السابق، ص٣٠.

٨- سجلات الجامع الأزهر: قيد أسماء حضرات العلماء، سجل ٢،مادة ١، بتاريخ ١٣٤٦هـ/١٩٢٧م، ص٢

٩- محمد عبد المعنم خفاجي: المرجع السابق، جـ٢، ص٣٧٠؛ عبد المعز خطاب: المرجع السابق، ص٣٠.

١٠- على عبد العظيم: المرجع السابق، جـ ٢، ص٣-٥؛ أشرف فوزى صالح: المرجع السابق، جـ٣، ص١٦،١٧.

١١- محمد عبد المنعم خفاجي: المرجع السابق، جـ٢، ص٣٧٣؛ محمد السعدى فرهود وآخرون: المرجع السابق، ص٣٥٠؛ عبد المعز خطاب: المرجع السابق، ص٣٢.

١٢- سجلات الجامع الأزهر: قيد أسماء العلماء والمدرسين والموظفين، سجل ١، بتاريخ ١٣٢٩هـ/١٩١١م، ص٢٢،٢٤؛ محافظ عابدين: الأزهر (موضوعات مختلفة)، محفظة ٣٤٧، ملف ١٢، حضرات العلماء الحائزين لكسوة التشريف من الدرجة الأولى العلمية، بتاريخ ٢٦رجب ١٣٣٨هـ/١٥إبريل ١٩٢٠م.

١٣- على عبد العظيم: المرجع السابق، جـ٢، ص٦؛ أشرف فوزى صالح: المرجع السابق، جـ٣، ص١٧

١٤- الإرادة السنية الصادرة لرئاسة مجلس النظار: الوقائع المصرية، جـ٤، العدد ١٢٦، القاهرة، بتاريخ ١٥ذى القعدة ١٣٢٩هـ/٦نوفمبر ١٩١١م، ص١٩٦٧.

١٥- سجلات الجامع الأزهر: دفتر قيد حضرات العلماء حسب تواريخ إمتحانهم، سجل ١، جـ١، مادة ١٧٦، بتاريخ ١٣٤٣هـ/١٩٢٤م، ص٨؛ نفسه: قيد أسماء حضرات العلماء، سجل ٢، مادة ١، بتاريخ ١٣٤٦هـ/١٩٢٧م، ص٢.

١٦- سجلات الجامع الأزهر: وارد الاقسام الأولى والثانوى، سجل ١، جـ١، مادة ٦٨، بتاريخ ٢٠ذى الحجة ١٣٣٥هـ /٧أكتوبر ١٩١٧م، ص٢٣-٢٥.

١٧- سجلات الجامع الأزهر: دفتر قيد حضرات العلماء حسب تورايخ امتحانتهم، سجل ١، جـ١، مادة ١٧٦، بتاريخ ١٣٤٣هـ/١٩٢٤م، ص٨؛ نفسه: قيد أسماء حضرات العلماء، سجل ٢، مادة ١، بتاريخ ١٣٤٦هـ/١٩٢٧م، ص ٢.

١٨- خير الدين الزركلي: المرجع السابق، جـ٦، ص٣٣٠.

١٩- جواد رياض ومنصور مندور: المرجع السابق، ص٨١،٨٢؛ محمد عمارة: الشيخ المراغي والإصلاح الديني فى القرن العشرين، مجمع البحوث الإسلامية، القاهرة، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م، ص٣،٤.

٢٠- محمد عزت الطهطاوى: الأستاذ الإمام الشيخ محمد مصطفى المراغي، مجلة الأزهر، السنة ٦٦، جـ٥، مجمع البحوث الإسلامية، القاهرة، بتاريخ جمادى الأولى ١٤١٤هـ/نوفمبر ١٩٩٣م، ص٧١٦.

٢١- محمد كامل الفقي: الأزهر وأثره فى النهضة الأدبية الحديثة، طـ٢، مكتبة نهضة مصر بالفجالة، القاهرة،١٣٨٤هـ/١٩٦٥م، ص٢١٨، ٢١٩.

٢٢- عبد العزيز غنيم عبد القادر: المرجع السابق، ص١٧٨.

٢٣– احمد عمر هاشم: الإمام المراغي وجهوده في الدعوة، مجلة الأزهر، السنة ٨٠، جـــ٧، مجمـــع البحـــوث الإسلامية، القاهرة، بتاريخ رجب ١٤٢٨هـــ/يوليو أغسطس ٢٠٠٧م، ص ب.

٢٤– محمد الصيرفي: قبس أبهر من تاريخ المصلح الأكبر، مجلة هدى الإسلام، السنة الأولى، العدد ٢٧، القاهرة، بتاريخ ١٠صفر ١٣٥٤ هـــ/١٣مايو ١٩٣٥م، ص٤؛ محمد كامل الفقي: المرجع السابق، ص٢١٩.

٢٥– أشرف فوزى صالح: المرجع السابق، جـــ٣، ص٢٣؛ محمد عمارة: الشيخ المراغي، ص٨.

٢٦– محمد عمارة: الشيخ المراغي، ص٨،٩.

٢٧– جواد رياض ومنصور مندور: المرجع السابق، ص٨٣.

٢٨– محمد عمارة: الشيخ المراغي، ص١٠،١١.

٢٩– محمد عزت الطهطاوي: المرجع السابق، ص٧١٧.

٣٠– أشرف فوزى صالح: المرجع السابق، جـــ٣، ص٢٦؛ محمد عمارة: الشيخ المراغي، ص١٢.

٣١– عبد الجواد سليمان: الشيخ محمد مصطفى المراغي، مجلة الرسالة، المجلد ١٨، جـــ٢، العدد ٨٨٨، القاهرة، بتاريخ ٢٤رمضان ١٣٦٩هـــ /١٠يوليو ١٩٥٠م، ص٧٦٥؛ مجاهد توفيق الجندى:صفحات مطويـــة مـــن تاريخ الامـــام الـــشيخ محمـــد مـــصطفى المراغي،مجلـــة الأزهر،الـــسنة ٨٠،جـــــ٧،مجمـــع البحـــوث الإسلامية،القاهرة،بتاريخ رجب ١٤٢٨ هـــ/يوليو- أغسطس ٢٠٠٧ م، ص غ.

٣٢– جواد رياض ومنصور مندور: المرجع السابق، ص٨٤.

٣٣– سجلات الجامع الأزهر: صادر مخاطبات مشيخة الجامع الأزهر، سجل ٨٠، جـــ١، مـــادة٥٨٠، بتـــاريخ ١٢ربيع الأول ١٣٤٣هـــ/٢١أكتوبر ١٩٢٤م، ص٢٣؛ نفسه: وارد مالية للجهات الـــسايرة والقرعـــة والمستـــشفيات والأزهـــر والمعاهـــد، ســـجل ١، جـــــ١، مـــادة ٢٣٠، بتـــاريخ ١٢ربيـــع الأول ١٣٤٣هـــ/٢١أكتوبر ١٩٢٤م، ص٥٠.

٣٤– محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٣٩، ملف ٥، أمر ملكى رقم ٢٧سنة ١٩٢٨، بتعيين شيخ الجامع الأزهـــر، بتاريخ ٢ذى الحجة ١٣٤٦هـــ/٢٢مايو ١٩٢٨م.

٣٥– شيخ الأزهر يزور الجامع الأزهر ويخطب فيه: جريدة الأهرام، السنة ٥٤، العدد ١٥٦٥٣، بتاريخ ١١ربيع الأول١٣٤٧هـــ/٢٨أغسطس١٩٢٨م، ص٤.

٣٦– سنية قراعة: المرجع السابق، ص٣٢١.

٣٧– لمعرفة النص الكامل لهذه المذكرة. (إنظر: إصلاح الأزهر مذكرة الأستاذ الأكبر الشيخ المراغي شيخ الجامع الأزهر، مجلة العصور، السنة الثانية، المجلد ٣، العدد ١٣، بتاريخ ربيع الآخر ١٣٤٧هـــ/ستمبر ١٩٢٨م، ص٥٩-٧٢).

٣٨– جواد رياض ومنصور مندور: المرجع السابق، ص٨٤.

٣٩– محمد عبد المنعم خفاجي: المراجع السابق، جـــ٣، ص٥٠٤.

٤٠- محمد عمارة: الشيخ المراغى، ص٤٠.

٤١- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٥٣، ملف ١، أمر ملكى رقم ٤٣ لسنة ١٩٣٥، بتعيين شيخ الجامع الأزهر، بتاريخ ٢٤المحرم ١٣٥٤هـ/٢٧إبريل ١٩٣٥م.

٤٢- لمزيد من التفاصيل حول وقائع هذا الاحتفال. (انظر: حفلة الأزهر بمشيخة الأستاذ الأكبر الشيخ محمد مصطفى المراغى: مجلة المنار، المجلد الخامس والثلاثون، جـ٢، القاهرة، بتاريخ ٢٩ربيع الآخر ١٣٥٤هـ/٣٠يوليو١٩٣٥م، ص١٣٦-١٤٤).

٤٣- على عبد العظيم: المرجع السابق، جـ٢،ص٣٣؛ وزارة الأوقاف وشئون الأزهر: المرجع السابق، ص ٣٦٤؛ أشرف فوزى صالح: المرجع السابق، جـ٣، ص٢٣، ٢٤.

٤٤- على عبد العظيم: المرجع السابق، جـ٢، ص٣٢؛ وزارة الأوقاف وشئون الأزهر: المرجع السابق، ص٣٥٤؛ أشرف فوزى صالح: المرجع السابق، جـ٣، ص٣٣.

٤٥- محمد عمارة: الشيخ المراغى، ص٣٥.

٤٦- محمد عبد المنعم خفاجى: المرجع السابق، جـ٣، ص٥٠١، ٥٠٢.

٤٧- ترجمة معانى القرآن نص قرار مجلس الوزراء: جريدة الأهرام، السنة ٦٢، العدد ١٨٤٤٤، بتاريخ ٢٧المحرم ١٣٥٥هـ/١٩إبريل ١٩٣٦م، ص٨. * ومما يجدر ذكره أنه قد بدأت لجنة فى عهد المراغى فى ترجمة معانى القرآن ثم توقفت عن العمل ولم تنجز شيئاً من مهمتها، ولما تولى المشيخة إبراهيم حمروش فكر فى طبع رسائل إسلامية للتعريف بالإسلام بشتىء اللغات، ومع ذلك لم ينجز شىء من هذا العمل، وفى عام (١٣٧٤هـ/١٩٥٤م) كتب طه حسين يطالب بترجمة معانى القرآن الكريم إلى اللغات الحية وأجابت مشيخة الأزهر على تساؤله بأن المشيخة تفكر فى وضع وطبع رسائل إسلامية تكتب بشتى اللغات العالمية الحية (انظر: محمد عبد المنعم خفاجى، المرجع السابق، جـ٣، ص٨٥).

٤٨- على عبد العظيم: المرجع السابق، جـ٢، ص٣٥؛ محمد عبد المنعم خفاجى: المرجع السابق، جـ٣، ص٥٠٦؛ عبد المعز خطاب: المرجع السابق، ص٩.

٤٩- على عبد العظيم: المرجع السابق، جـ٢، ص٢٢، ٢٣؛ أشرف فوزى صالح: المرجع السابق، جـ٣، ص٣٧.

٥٠- صاحب الفضيلة الأستاذ الأكبر شيخ الجامع الأزهر: مجلة الهادى، السنة الحادية والعشرون، العدد ٢٣، القاهرة، بتاريخ ١٥رمضان ١٣٤٦هـ/٢٣أغسطس ١٩٤٥م، ص٣.

٥١- محمد عزت الطهطاوى: المرجع السابق، ص٧٢٢.

٥٢- بحث فى لبس التاج: مجلة نور الإسلام، السنة الثالثة، العدد الثانى عشر، مطبعة الاستقامة، القاهرة، بتاريخ ١٣شعبان ١٣٥٦هـ/١٨أكتوبر ١٩٣٧م، ص٢، ٣.

٥٣– الشيخ الظواهرى: جريدة الأهرام، السنة ٧٠، العدد ٢١٣٣٣، بتاريخ ٢١جمادى الأولى ١٣٦٣هـ/١٤مايو ١٩٤٤م، ص٦.

٥٤– محمد عبد الله ماضى وآخرون: المرجع السابق، ص٥٩، سنية قراعة: المرجع السابق، ص٤٢٠.

٥٥– عثمان أمين: الشيخ الظواهرى فى مناسبة الذكرى الخامسة لوفاته، جريدة الأهرام، السنة ٧٥، العدد ٢٢٨٨٢، بتاريخ ١٠رجب ١٣٦٨هـ/١٣مايو١٩٤٩م، ص٣.

٥٦– على عبد العظيم: المرجع السابق، جـ٢، ص٥٢،٥٣.

٥٧– نفسه: المرجع السابق، جـ٢، ص٥٣، ٥٤؛ أشرف فوزى صالح: المرجع السابق، جـ٣، ٤٤.

٥٨– عبد المعز خطاب: المرجع السابق، ص٣٥؛ محمد عبد المنعم خفاجى: المرجع السابق، جـ٢، ص٣٧٧

٥٩– أحمد محمد عوف: المرجع السابق، ص١٢٨.

٦٠– محمد عبد المنعم خفاجى: المرجع السابق، جـ١، ص٢٥٩،٢٦٠.

٦١– محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٤٣، ملف ٦، أمر ملكى رقم ٦٨ لسنة ١٩٢٩ بتعيين شيخ الجامع الأزهر، بتاريخ ٧جمادى الأولى ١٣٤٨هـ/١٠أكتوبر ١٩٢٩م.

٦٢– محافظ الأزهر الشريف: محفظة٤٧، ملف ٢، مجلس الأزهر الأعلى، محضر رقم ١٠، بتاريخ ١٣المحرم ١٣٥٠هـ/٣١مايو١٩٣١م، ص٢.

٦٣– حديث لفضيلة الأستاذ الأكبر شيخ الجامع الأزهر: مجلة نور الإسلام، المجلد١، العدد الخامس، مطبعة المعاهد الدينية الإسلامية، القاهرة، بتاريخ جمادى الأولى ١٣٤٩هـ/سبتمبر ١٩٣٠م، ص٣٤٢،٣٤٣.

٦٤– محمد الأحمدى الظواهرى: بيان فضيلة الأستاذ الأكبر شيخ الجامع الأزهر بشأن حوادث طرابلس الغرب وبرقه، مجلة نور الإسلام، المجلد ٢، العدد الأول، مطبعة المعاهد الدينية الإسلامية، القاهرة، بتاريخ المحرم ١٣٥٠هـ /مايو ١٩٣١م، ص٥٨.

٦٥– شيخ الجامع الأزهر محمد الأحمدى الظواهرى: احتجاج صاحب الفضيلة الأستاذ الأكبر شيخ الجامع الأزهر على اضطهاد المسلمين فى روسيا، مجلة نور الإسلام، المجلد ٢، جـ١٠، مطبعة المعاهد الدينية الإسلامية، القاهرة، بتاريخ شوال ١٣٥٠هـ/فبراير ١٩٣٢م، ص٧٣٥.

٦٦– محمد رجب البيومى:الامام الأكبر الشيخ محمد الأحمدى الظواهرى،مجلة الأزهر،السنة ٦٩،جـ٩، مجمع البحوث الإسلامية،القاهرة،بتاريخ رمضان ١٤١٧هـ/ يناير ١٩٩٧م، ص١٣٢١.

٦٧– عثمان أمين: المصدر السابق، ص٣؛ محمد عبد المنعم خفاجى: المرجع السابق، جـ٢، ص٣٧٨؛ عبد المعز خطاب: المرجع السابق، ص٣٥، ٣٦.

٦٨– أشرف فوزى صالح : المرجع السابق، جـ٣، ص٥٧.

٦٩– على عبد العظيم: المرجع السابق، جـ٢، ص٨٢،٨٣.

٧٠– لمعى المطيعى: المرجع السابق، ص٢٦٧.

٧١- محافظ عابدين: الأزهر (لوائح وقوانين)، محفظة ٣٥٠، ملف ٢، الأزهر والمعاهد الدينية الإسلامية، بتاريخ ١٦المحرم ١٣٣٦هـ/أول نوفمبر ١٩١٧م، ص٥.

٧٢- محمد عبد المنعم خفاجي وعلى على صبح: المرجع السابق، جـ١، ص١٨٧.

٧٣- محمد عبد المنعم خفاجي وعلى على صبح: المرجع السابق، جـ١، ص١٨٧،١٨٨.

٧٤- على عبد العظيم: المرجع السابق، جـ٢، ص٨٤؛ أشرف فوزى صالح: المرجع السابق، جـ٣، ص٦٠.

٧٥- محمد عبد المنعم خفاجي وعلى على صبح: المرجع السابق، جـ١، ص١٨٨.

٧٦- سعاد عبد الرازق: الشيخ مصطفى عبد الرازق، ضمن كتاب الشيخ الأكبر مصطفى عبد الرازق مفكراً وأديباً ومصطلحاً، تقديم: عاطف العراقى، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة ١٩٩٧، ص١٦٧-١٦٩.

٧٧- ترجمة الشيخ الجديد: جريدة الأهرام، السنة ٧١، العدد ٢١٨٣٧، بتاريخ ٢٣المحرم ١٣٦٥هـ/٢٨ديسمبر ١٩٤٥م، ص٣.

٧٨- لمعى المطيعى: المرجع السابق، ص٢٧٠،٢٧١.

٧٩- أشرف فوزى صالح: المرجع السابق، جـ٣، ص٦٠.

٨٠- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٦٥، ملف ١، أمر ملكى رقم ٥٢ لسنة ١٩٤٥ بتعيين حضرة صاحب الفضيلة الشيخ مصطفى عبد الرازق باشا شيخاً للجامع الأزهر، بتاريخ ٢٢المحرم ١٣٦٥هـ/ ٢٧ دسيمبر ١٩٤٥م؛أنظر ملحق رقم (١٧).

٨١- سعاد عبد الرازق: المرجع السابق، ص١٧٠.

٨٢- محمد عبد المنعم خفاجي: المرجع السابق، جـ٢، ص٣٨٠،٣٨١؛ عبد المعز خطاب: المرجع السابق، ص٣٧.

٨٣- على عبد العظيم: المرجع السابق، جـ٢،ص٩٥.

٨٤- أشرف فوزى صالح: المرحع السابق، جـ٤، ص٥.

٨٥- عبد العزيز غنيم عبد القادر: المرجع السابق، ص١٩٦.

٨٦- سجلات الجامع الأزهر:دفتر وارد الإدارة العامة للمعاهد الأزهرية، سجل ١، مادة ٥٧، بتاريخ ٢٨المحرم ١٣٥٠هـ/١٥يونية١٩٣١م، ص٧.

٨٧- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٥١، ملف ٤، أمر ملكى رقم ٣٥ لسنة ١٩٣٤ بتعيين ثلاثة علماء ضمن هيئة كبار العلماء، بتاريخ ٢٨صفر ١٣٥٣هـ/١٠يونية ١٩٣٤م.

٨٨- فى هيئة كبار العلماء: جريدة الأهرام، السنة ٦٠، العدد ١٧٧٤٩، بتاريخ ٢٥المحرم ١٣٥٣هـ/٩مايو١٩٣٤م، ص٩.

٨٩- فى هيئة كبار العلماء: جريدة الأهرام، السنة ٦٠، العدد ١٧٨٨٣، بتاريخ ٣٠صفر ١٣٥٣هـ/١٢يونية١٩٣٤م، ص٨.

٩٠- تعين وكيل للازهر: جريدة الأهرام، السنة ٧٠، العدد ٢١٢٣٩، بتاريخ ٢٨المحرم ١٣٦٣هـ/٢٤ينـاير ١٩٤٤م، ص٢.

٩١- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٦٧، ملف ٤، أمر ملكى رقم ٢ لسنة ١٩٤٨ بتعيين حضرة صاحب الفضيلة الشيخ محمد مأمون الشناوى شيخاً للجامع الأزهر، بتاريخ ٧ربيع الأول ١٣٦٧هـ/١٨ينـاير ١٩٤٨م، نفسه: محفظة ٦٧، ملف ٦، المجلس الأعلى للأزهـر، المحـضر رقـم ١٨١، بتـاريخ ١٨ربيـع الآخـر ١٣٦٧هـ/٢٨فبراير ١٩٤٨م، ص١.

٩٢- على عبد العظيم: المرجع السابق، جـ٢، ص٩٩.

٩٣- محمد السعدى فرهود وآخرون: المرجع السابق، ص٣٥٤؛ حماد أحمد حماد الدسـوقى: المرجـع الـسابق، ص٣٦٨.

٩٤- محمد عبد المنعم خفاجى: المرجع السابق، جـ١، ص٢٩٩؛ محمد السعدى فرهود وآخرون: المرجع السابق، ص٣٥٤؛ عبد العزيز غنيم عبد القادر: المرجع السابق، ص١٩٧؛ حماد أحمد حماد الدسوقى: المرجع السابق، ص٣٦٨.

٩٥- محمد عبد المنعم خفاجى: المرجع السابق، جـ٢، ص٣٨٢؛ أشرف فوزى صالح: المرجع السابق، جـ٤، ص٨؛ عبد المعز خطاب: المرجع السابق، ص٣٩.

٩٦- محمد عبد المنعم خفاجى: المرجع السابق، جـ١، ص٢٩٩.

٩٧- أشرف فوزى صالح: المرجع السابق، جـ٤، ص٨.

٩٨- على عبد العظيم: المرجع السابق، جـ٢، ص١٠٠؛ محمد عبد المنعم خفاجى: المرجع الـسابق، جـ١، ص٣٠٠؛ محمد عبد الله ماضى وآخرون: المرجع السابق، ص٦٣؛ سنية قراعة: المرجع الـسابق، ص٤٢٢؛ أشرف فوزى صالح: المرجع السابق، جـ٤، ص٨؛ محمد عبد المنعم خفاجى وعلى علـى صـبح: المرجـع السابق، جـ١، ص١٧٩.

٩٩- أشرف فوزى صالح: المرجع السابق، جـ٤، ص١١.

١٠٠- على عبد العظيم: المرجع السابق، جـ٢، ص١٠٨؛ عبد العزيز غنيم عبد القـادر: المرجـع الـسابق، ص٢٠٢.

١٠١- محمد عبد المنعم خفاجى وعلى على صبح: المرجع السابق، جـ١، ص١٧٧.

١٠٢- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٤٢، ملف ٣، أمر ملكى رقم ٤ لسنة ١٩٢٩ بتعيين حـضرة صـاحب الفضيلة الشيخ عبد المجيد سليم فى هيئة كبار العلماء، بتاريخ ٥شعبان ١٣٤٧هـ/١٦يناير ١٩٢٩م.

١٠٣- محافظ الأزهر الشريف: محفظة٤٣، ملف٦، أمر ملكى رقم ٧١ لـسنة١٩٢٩ بتعـيين شـيخ الـسادة الأحناف، بتاريخ ٢٤جمادى الأولى ١٣٨٤هـ/٢٧أكتوبر ١٩٢٩م.

١٠٤- أشرف فوزى صالح، المرجع السابق، جـ٤، ص١١.

١٠٥- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٧٠، ملف ١، أمر ملكى رقم ٤٥ لسنة ١٩٥٠ بتعيين حضرة صاحب الفضيلة الشيخ عبد المجيد شيخاً للجامع الأزهر، بتاريخ ٢٥ذى الحجة ١٣٦٩هـ/٧أكتوبر ١٩٥٠م.

١٠٦- محمد عبد المنعم خفاجي: صوت ينبعث من الأزهر، مجلة الرسالة، المجلد الأول، السنة التاسعة عشرة، العدد ٩١٨، بتاريخ ٢٦ ربيع الآخر ١٣٧٠هـ/٥فبراير ١٩٥١م، ص١٦١،١٦٢.

١٠٧- محمد عبد المنعم خفاجي: صوت ينبعث من الأزهر، ص١٦٢،١٦٣.

١٠٨- نفسة: ص١٦٣.

١٠٩- على عبد العظيم: المرجع السابق، جـ٢، ص١٠٩،١٢٣.

١١٠- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٧١، ملف ٥، أمر ملكى رقم ١٥لسنة ١٩٥٢ بتعيين حضرة صاحب الفضيلة الشيخ عبد المجيد سليم شيخاً للجامع الأزهر، بتاريخ ١١جمادى الأولى ١٣٧١هـ/٧فبراير ١٩٥٢م.

١١١- على عبد العظيم: المرجع السابق، جـ٢، ص١٠٩.

١١٢- محمد عبد المنعم خفاجي: المرجع السابق، جـ١، ٣٠٧.

١١٣- محمد عبد الله ماضى وآخرون: المرجع السابق، ص٦٥؛ سنية قراعة: المرجع السابق، ص٤٢٣؛ محمد عبد المنعم خفاجي: المرجع السابق، جـ١، ص٣٠٧؛ أشرف فوزى صالح: المرجع السابق، جـ٤، ص١٤؛ محمد عبد المنعم خفاجي وعلى على صبح: المرجع السابق، جـ١، ص١٧٨.

١١٤- أشرف فوزى صالح: المرجع السابق، جـ٤، ص١٤.

١١٥- على عبد العظيم: المرجع السابق، جـ٢، ص١٢٤.

١١٦- نبذة عن حياة الشيخ الجديد شيخ الإسلام: مجلة العالم الإسلامى، السنة الثالثة، العدد ٣،٤، القاهرة، بتاريخ ١٠ذى الحجة ١٣٧٠-٩المحرم ١٣٧١هـ/١٢سبتمبر ١٩٥١-١٠أكتوبر ١٩٥١م، ص٥.

١١٧- سجلات الجامع الأزهر: دفتر وارد الإدارة العامة للمعاهد الأزهرية، سجل١، مادة ٥٩، بتاريخ ٢٨المحرم ١٣٥٠هـ/١٥يونية١٩٣١م، ص٨.

١١٨- أشرف فوزى صالح: المرجع السابق، جـ٤، ص١٨.

١١٩- فى هيئة كبار العلماء: جريدة الأهرام، السنة ٦٠، العدد ١٧٧٨٣، بتاريخ ٣٠صفر ١٣٥٣هـ/١٢يونية ١٩٣٤م، ص٨؛ فى هيئة كبار العلماء: جريدة الأهرام، السنة ٦٠، العدد ١٧٧٦٤، بتاريخ ١١صفر ١٣٥٣هـ/٢٤مايو ١٩٣٤م، ص٩.

١٢٠- على عبد العظيم: المرجع السابق، جـ٢، ص١٣٢.

١٢١- محافظ الأزهر الشريف: محفظة٦٣، ملف٧، أمر ملكى رقم ٣٤ لسنة١٩٤٤بتعيين شيوخ كليات الجامع الازهر وبعض المعاهد الدينية، بتاريخ ٢٧ذة القعدة ١٣٦٢هـ/٢٤أكتوبر ١٩٤٤م.

١٢٢- عبد العزيز غنيم عبد القادر: المرجع السابق، ص٢٠٨،٢٠٩.

١٢٣– فقيد الإسلام فضيلة الأستاذ الأكبر الشيخ إبراهيم حمروش: جريدة الأهرام، السنة٨٦، العدد ٢٧٠٠١، بتاريخ ٢٥جمادى الأولى ١٣٨٠هـ/١٥فبراير ١٩٦٠م، ص٩.

١٢٤– محمد عبد المنعم خفاجى: المرجع السابق، جـ٢، ص٣٨٤؛ محمد السعدى فرهـود وآخـرون: المرجـع السابق، ص٣٥٦؛ عبد المعز خطاب: المرجع السابق، ص٤١.

١٢٥– أحمد عزت الطهطاوى: الأستاذ الإمام محمد الخضر حسين، مجلة الأزهر، السـنة ٦٦، جـــ٨، مجمـع البحوث الإسلامية، القاهرة، بتاريخ شعبان ١٤١٤هـ/يناير /فبراير ١٩٩٤م، ص ١١٨٩، ١١٩٠.

١٢٦– محمد عمارة: مسلمون ثوار، طـ٣، دار الشرق، القاهرة، ١٤٠٨هـ /١٩٨٨م، ص٤٩٥،٤٩٦.

١٢٧– نفسة: ص٤٩٦.

١٢٨– أحمد تيمور: حياة شيخ الأزهر الجديد، جريدة الأهرام، السنة ٧٨، العدد ٢٤٠٥٢، بتاريخ غرة المحـرم ١٣٧٢هـ/٢١سبتمبر ١٩٥٢م، ص٥.

١٢٩– نفسه: ص٥.

١٣٠– محمد عمارة: مسلمون ثوار، ص٤٩٧.

١٣١– أحمد العسكرى: مجلس الوزراء يعرض مشيخة الأزهر على الشيخ الخضر حسين، جريدة الأهرام، السـنة ٧٨، العدد ٢٤٠٤٩، بتاريخ ٢٧ذى الحجة ١٣٧١هـ/١٧سـبتمبر ١٩٥٢، ص١؛ حـضرة صـاحب الفضيلة الأستاذ الأكبر السيد محمد الخضر حسين: مجلة الأزهر، المجلد ٢٤، جــــ٢؛ مـشيخة الأزهـر، القاهرة، بتاريخ غرة صفر ١٣٧٢هـ /٢٠أكتوبر ١٩٥٢م، ص١٥٠.

١٣٢– محمد عمارة: مسلمون ثوار، ص٤٩٧.

١٣٣– أحمد العسكرى: المرجع السابق، ص١.

١٣٤– أحمد العسكرى: المرجع السابق، ص١؛ حضرة صاحب الفضيلة الأستاذ الأكبر السيد محمد الخضر حسين: المرجع السابق، ص١٥١.

١٣٥– على عبد العظيم: المرجع السابق، جـ٢، ص١٥٢؛ أشرف فوزى صالح: المرجع السابق، جـ٤، ص٣٠

١٣٦– محمد عزت الطهطاوى: الأستاذ الإمام محمد الخضر حسين، ص١١٩٣.

١٣٧– نفسه، ص١١٩٢،١١٩٣.

١٣٨– محمد عمارة: مسلمون ثوار، ص٥٠١.

١٣٩– على عبد العظيم: المرجع السابق، جـ٢، ص١٥٦؛ عبد العزيز غنيم عبد القـادر: المرجـع الـسابق، ص٢١٦.

١٤٠– محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٧٠، ملف ٧، أمر ملكى رقم ٢٢لسنة ١٩٥١م بتعيين خمسة ضمن جماعة كبار العلماء، بتاريخ ٢٣رجب ١٣٧٠هـ/٢٩إبريل ١٩٥١م.

١٤١– حضرة صاحب الفضيلة الأستاذ الأكبر السيد محمد الخضر حسين: المرجع السابق، ص١٥١.

١٤٢– شيخ الأزهر الجديد: جريدة الأهرام، السنة ٧٨، العدد ٢٤٠٥٥، بتاريخ ٣المحرم ١٣٧٢ هـ/٢٣سبتمبر ١٩٥٢م، ص٦.

١٤٣– أحمد العسكرى: المرجع السابق، ص١.

١٤٤– على عبد العظيم: المرجع السابق، جـ٢، ص١٥٧،١٥٨؛ أشرف فوزى صالح: المرجع السابق، جـ٤، ص٣٢.

١٤٥– عبد الجليل شلبي: المرجع السابق، ص٥٠٢؛ محمد عزت الطهطاوى: الأستاذ الإمام محمد الخضر حسين، ص١١٩٦.

١٤٦– محمد عبد المنعم خفاجي: المرجع السابق، جـ٢، ص٣٨٦؛ عبد المعز خطاب: المرجع السابق، ص٤٣.

١٤٧– حماد أحمد حماد الدسوقي: المرجع السابق، ص٣٧٠.

١٤٨– أشرف فوزى صالح: المرجع السابق، جـ٤، ص٣٦.

١٤٩– مشيخة الأزهر الشريف تعيين صاحب الفضيلة الأستاذ الأكبر الشيخ عبد الرحمن تاج: مجلة الأزهر، المجلد ٢٥ جـ٥، مشيخة الأزهر، القاهرة، بتاريخ غرة جمادى الاولى ١٣٧٣هـ-٦يناير ١٩٥٤م، ص أ؛ أحمد العسكرى: شيخ الأزهر الجديد يتحدث إلى الأهرام، جريد الأهرام، السنة ٨٠، العدد ٢٤٥٢١، بتاريخ ٣جمادى الأولى ١٣٧٣هـ/٨يناير ١٩٥٤م، ص٧.

١٥٠– محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٧٠، ملف ٧، أمر ملكي رقم ٢٢ لسنة ١٩٥١م بتعيين خمسة ضمن جماعة كبار العلماء، بتاريخ ٢٣رجب ١٣٧٠هـ/٢٩إبريل ١٩٥١م.

١٥١– مشيخة الأزهر الشريف تعيين صاحب الفضيلة الأستاذ الأكبر الشيخ عبد الرحمن تاج: المرجع السابق، ص أ.

١٥٢– أحمد العسكرى، المرجع السابق، ص٧.

١٥٣– على عبد العظيم: المرجع السابق، جـ٢، ص١٦٦،١٦٧.

١٥٤– محمد عبد المنعم خفاجي: المرجع السابق، جـ٢، ص٣٨٧؛ عبد المعز خطاب: المرجع السابق، ص٤٣.

١٥٥– أشرف فوزى صالح: المرجع السابق، جـ٤، ص٣٩.

١٥٦– على عبد العظيم: المرجع السابق، جـ٢، ص١٧٣–١٧٧؛ أشرف فوزى صالح: المرجع السابق، جـ٤، ص٣٩،٤٠؛ عبد العزيز غنيم عبد القادر: المرجع السابق، ص٢٢١؛ محمد عبد المنعم خفاجى، المرجع السابق، جـ٢، ص٣٨٧،٣٨٨؛ عبد المعز خطاب: المرجع السابق، ص٤٤؛ محمد السعدى فرهود وآخرون: المرجع السابق، ص٣٥٨.

١٥٧– محمد السعدى فرهود وآخرون: المرجع السابق، ص٣٥٧.

١٥٨– أشرف فوزى صالح: المرجع السابق، جـ٤، ص٤٣.

١٥٩– على عبد العظيم: المرجع السابق، جـ٢، ص١٨٢.

١٦٠- محمد عبد المنعم خفاجي وعلى على صبح: المرجع السابق، جـ١، ص١٩٣.

١٦١- محمد عبد المنعم خفاجي: المرجع السابق، جـ٢، ص٣٨٨؛ عبد المعز خطاب: المرجع السابق، ص٤٤

١٦٢- أشرف فوزى صالح: المرجع السابق، جـ٤، ص٤٤.

١٦٣- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٦٥، ملف ٥، مذكرة رقم ١، بشان التماس الإنعام بكساء التشريفة العلمية على أعضاء جماعة كبار العلماء وشيوخ المعاهد، بتاريخ ٧جمادى الآخرة ١٣٦٥هـ/٨مايو ١٩٤٦م، ص٢٠١.

١٦٤- محمد عبد المنعم خفاجي: المرجع السابق، جـ٢، ص٣٨٩؛ عبد المعز خطاب: المرجع السابق، ص٤٤،٤٥

١٦٥- محافظ الأزهر الشريف: محفظة٧٠، ملف٤، مذكرة١١، بشان النظر فيما يعطاه فضيلة الشيخ محمود شلتوت من بدل الجرايه، بتاريخ ٢٢ربيع الآخر ١٣٧٠هـ/٣١يناير ١٩٥١م.

١٦٦- محمد عبد المنعم خفاجي: المرجع السابق، جـ٢، ص٣٨٩؛ عبد المعز خطاب: المرجع السابق، ص٤٤،٤٥.

١٦٧- أشرف فوزى صالح: المرجع السابق، جـ٤، ص٤٤،٤٥.

١٦٨- على عبد العظيم: المرجع السابق، جـ٢، ص١٨٥،١٨٦؛ أشرف فوزى صالح: المرجع السابق، جـ٤، ص٤٥،٤٦.

١٦٩- محمد عبد المنعم خفاجي: الرجع السابق، جـ١، ص٣٤٥.

١٧٠- حماد أحمد حماد الدسوقي: المرجع السابق، ص٣٧٢.

١٧١- محمد عبد الله ماضى وآخرون: المرجع السابق، ص٧٢؛ سنية قراعة: المرجع السابق، ص٤٢٧؛ محمد عبد المنعم خفاجي: المرجع السابق، جـ٢، ص٣٨٧،٣٨٨؛ عبد المعز خطاب: المرجع السابق، ص٤٥.

١٧٢- محمد عبد الله ماضى وآخرون: المرجع السابق، ص٥١؛ سنية قراعة: المرجع السابق، ص٤١٤؛ أحمد محمد عوف: المرجع السابق، ص١٢٥؛ محمد عبد المنعم خفاجي: المرجع السابق، جـ٢، ص٣٦٧؛ عبد المعز خطاب: المرجع السابق، ص٢٨،٢٩؛ عبد الجواد رمضان: وفاة شيخ الإسلام الأسبق فضيلة الأستاذ الأكبر الشيخ حسونة النواوى، مجلة نشرة الأزهر، السنة الأولى، العدد ٣٧، دار المؤيد شارع محمد على، القاهرة، بتاريخ ٢٩شوال ١٣٤٣هـ/٢٢مايو ١٩٢٥م، ص ٣.

١٧٣- محمد عبد المنعم خفاجي: المرجع السابق، جـ٢، ص٣٦٧؛ عبد المعز خطاب: المرجع السابق، ص٢٩.

١٧٤- عاصم الدسوقي: المرجع السابق، ص٢١.

١٧٥- محمد الدين الخطيب: الأزهر ماضيه وحاضره والحاجة إلى إصلاحه، المطبعة السلفية، القاهرة ١٣٤٥هـ/١٩٢٦م، ص٣٩.

١٧٦- أحمد تيمور باشا: تراجم أعيان القرن الثالث عشر وأوائل الرابع عشر، ط١، دار الأوقاف العربية، القاهرة، ١٤٢١هـ/٢٠٠١م.، ص٥٩،٦٢.

١٧٧- سجلات الجامع الأزهر: قيد أسماء العلماء والمدرسين والموظفين، سجل ١، بتاريخ ١٣٢٩هـ/١٩١١م، ص٢٢،٢٤؛ محافظ عابدين: الأزهر (موضوعات مختلفه)، محفظة ٣٤٧، ملف ١٢، حضرات العلماء الحائزين لكسوة التشريف من الدرجة الأولى العلمية بتاريخ ٢٦رجب ١٣٣٨هـ/١١إبريل ١٩٢٠م.

١٧٨- الإرادة السنية الصادرة لرئاسة مجلس النظار: الوقائع المصرية، جـ٤،العدد ١٢٦، القاهرة، بتاريخ ١٥ذى القعدة ١٣٢٩هـ/٦نوفمبر ١٩١١م، ص١٩٧٦.

١٧٩- عبد الجواد رمضان: المرجع السابق، ص٣.

١٨٠- محمد عبد المنعم خفاجي: المرجع السابق، جـ٢، ص٣٦٨؛ عبد المعز خطاب: المرجع السابق، ص٢٩.

١٨١- محمد عبد المنعم خفاجي وعلى على صبح: المرجع السابق، جـ٣، ص٥٣٧.

١٨٢- محافظ عابدين: الأزهر(لوائح وقوانين)، محفظة ٣٥٠، ملف ٢، الأزهر والمعاهد الدينية الإسلامية، بتاريخ ١٦المحرم ١٣٣٦هـ/أول نوفمبر ١٩١٧م، ص٣.

١٨٣- محمد كامل الفقى: المرجع السابق، جـ٣، ص٢٦٠،٢٦٢.

١٨٤- محافظ عابدين: الأزهر(لوائح وقوانين)، محفظة ٣٥٠، ملف ٢، الأزهر والمعاهد الدينية الإسلامية، بتاريخ ١٦المحرم ١٣٣٦هـ/أول نوفمبر ١٩١٧ م، ص٣.

١٨٥- سجلات الجامع الأزهر: صادر مخاطبات مشيخة الجامع الأزهر، سجل ٧٤، مادة ٢٥٤، بتاريخ ٢١ذى القعدة ١٣٣٦هـ/٦أغسطس ١٩٢٠م، ص١٧؛ نفسه: صادر الأقسام الأولى والثانوى العالى، سجل ٣، مادة ١٠١، بتاريخ ٣ذى الحجة ١٣٣٨هـ/١٨أغسطس ١٩٢٠م، ص٨؛ نفسه وارد مالية للجهات السايرة والقرعة والمستشفيات والأزهر والمعاهد، سجل ٤، جـ١، مادة ١٠١، بتاريخ ٤ذى الحجة ١٣٣٨هـ/١٩أغسطس ١٩٢٠م، ص٣٧.

١٨٦- سجلات الجامع الأزهر: وارد مالية للجهات السايرة والقرعة والمستشفيات والأزهر والمعاهد، سجل٥، جـ٢، مادة٢٩٥ و٢٩٧، بتاريخ غرة جمادى الأولى١٣٣٦هـ/١١يناير١٩٢١م، ص٢١؛ نفسه صادر الأقسام الأولى والثانوى العالى، سجل٣، مادة٢٩٥، بتاريخ غرة جمادى الأولى١٣٣٩هـ/١١يناير١٩٢١م، ص٢١؛ نفسه: وارد من الرياسة والأوقاف والكتبخانة الأزهرية، سجل٤، جـ١، مادة٨، بتاريخ٢٤رجب١٣٣٩هـ/٣إبريل١٩٢١م، ص٢.

١٨٧- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٤٠، ملف ٤، مجلس الأزهر الأعلى، محضر ٦٧، بتاريخ ١٣ربيع الأول ١٣٤٧هـ/٢٨أغسطس ١٩٢٨م، ص٣.

١٨٨- محافظ عابدين: الأزهر(لوائح وقوانين)، محفظة ٣٥٠، ملف ٢، الأزهر والمعاهد الدينية الإسلامية، بتاريخ ١٦المحرم ١٣٣٦هـ/أول نوفمبر١٩١٧م، ص٣.

١٨٩- احمد مصطفى حافظ: الشيخ سيد بن على المرصفى، مجلة الأزهر، السنة ٦٧، جـ٥، مجمـع البحـوث الإسلامية، القاهرة، بتاريخ جمادى الأولى ١٤١٥هـ/أكتوبر ١٩٩٤م، ص٦١٥،٦١٦.

١٩٠- سجلات الجامع الأزهر: دفتر قيد حضرات العلماء حسب تواريخ امتحانهم، سجل ١، جـــ١، مـــادة ١٠٢، بتاريخ ١٣٤٣هـ/١٩٢٤م، ص١٣.

١٩١- محمد كامل الفقى: المرجع السابق، جـ٣، ص٣٧،٣٨.

١٩٢- نفسة: ص٣٨، ٣٩.

١٩٣- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٤٨، ملف ٤، مذكرة ١٩، بشأن النظر فى التماس أرملة المرحوم الـــشيخ سيد على المرصفى الذى كان من هيئة كبار العلماء ربط معاش لابنها الشيخ محمود سيد على المرصفى المعتوه بتاريخ ١٠ شوال ١٣٥٠هـ/١٧فبراير ١٩٣٢م، سجلات الجامع الأزهر: صادر الرئاسة والجهات السايرة وجهات أخرى، سجل ٢٧، جـ٢، مادة ٢٥٧٩، بتاريخ ٢٦رمضان ١٣٤٩هـــ/١٤فبرايـــر ١٩٣١م، ص٤٤.

١٩٤- أحمد مصطفى حافظ: المرجع السابق، السنة ٦٧، جـ٥، ص٦١٦.

١٩٥- احمد مصطفى حافظ: الشيخ سيد بن على المرصفى رائد النهضة الأدبية المعاصرة، مجلة الأزهر، السنة ٦٧، جـ٤، مجمع البحـــوث الإســـلامية، القـــاهرة، بتـــاريخ ربيـــع الأول ١٤١٥هــــ/ســـبتمبر ١٩٩٤م، ص٤٩١،٤٩٢.

١٩٦- محمد عبد المنعم خفاجي: المرجع السابق، جـ٢، ص٥٦،٥٧.

١٩٧- سجلات الجامع الأزهر: قيد أسماء حضرات العلماء، سجل ٢، مادة ٣٧، بتاريخ ١٣٤٦هـ/١٩٢٧م، ص٤،٥.

١٩٨- محمد عبد المنعم خفاجي: المرجع السابق، جـ٢، ص٥٧.

١٩٩- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٤٥، ملف ٨، أمر ملكى رقم ٥٤ لسنة ١٩٣٠بتعيين ثلاثة علماء فى هيئة كبار العلماء بتاريخ ٨ربيع الاول ١٣٤٩هـ/٣أغسطس١٩٣٠م؛ نفسه، محفظة ٤٦، ملـــف ٢، مـــذكره ١٣، بشأن عرض محضر لجنة هيئة كبار العلماء رقم ٢٦جلسة يوم الاربعاء ٩جمادى الأولى ١٣٤٦هـ/أول أكتوبر ١٩٣٠م على المجلس للإحاطة بما اشتمل عليه من القرارت والتصديق عليها، بتاريخ ٢٩جمادى الأولى ١٣٤٦هـ/٢٢أكتوبر ١٩٣٠م، ص١؛ سجلات الجامع الأزهر: صادر مشيخة الأزهر، سجل ٩٤، جـ١، مادة ١٧٩٤، ١٧٩٥،١٧٩٦، بتاريخ ٢٩جمادى الأولى ١٣٤٦هـ/٢٢أكتوبر ١٩٣٠م، ص٩٣.

٢٠٠- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٤٩، ملف ٦، مجلس الأزهر الاعلى، محضر رقم ٢٥، بتاريخ ٢٥ رمضان ١٣٥١هـ/٢٢ينار ١٩٣٣م، ص٢؛ سجلات الجامع الأزهر: صادر الادارة العامة للمعاهد العلمية للازهر الشريف، سجل ٤، مادة ١٨٩، بتاريخ ٢٩المحرم ١٣٥٢هـ/٢٤مايو ١٩٣٣م، ص١١.

٢٠١- محمد رجب البيومي: محمد بخيت المطيعي علم الأفتاء فى عصره، مجلة الأزهر، السنة ٦٨، جـ٨، مجمع البحوث الإسلامية ،القاهرة، بتاريخ شعبان ١٤١٦هـ/ديسمبر- يناير ١٩٩٦م، ص١١٧٨.

٢٠٢- محمد الصيرفى: الشيخ محمد بخيت، مجلة هدى الإسلام، السنة الثانية، العدد ٥٢، القاهرة، بتاريخ ٤شعبان ١٣٥٤هـ/أول نوفمبر١٩٣٥م، ص٤، الشيخ محمد بخيت المطيعى: مجلة الهادى، المرجع السابق، ص٦.

٢٠٣- محافظ عابدين: الأزهر(لوائح وقوانين)، محفظة ٣٥٠، ملف ٢، الأزهر والمعاهد الدينية الإسلامية، بتاريخ ١٦المحرم ١٣٣٦هـ/أول نوفمبر ١٩١٧م، ص٢؛ سجلات الجامع الأزهر: دفتر قيد حضرات العلماء حسب تواريخ امتحانهم، سجل ١، جـ١، مادة ٢٣، بتاريخ ١٣٤٣هـ/١٩٢٤م، ص١٠.

٢٠٤- سليمان رصد الحنفى الزياتى: كنز الجوهر فى تاريخ الأزهر، تقديم: عائشة التهامى، مكتبة ومطبعة الغد، القاهرة، ١٩٩٧، ص١٠٣.

٢٠٥- سجلات الجامع الأزهر: دفتر قيد حضرات العلماء حسب تواريخ امتحانهم، سجل ١، جـ١، مادة ٢٣، بتاريخ ١٣٤٣هـ/١٩٢٤م، ص١٠.

٢٠٦- محمد عبد المنعم خفاجي: المرجع السابق، جـ٢، ص٤٦؛ محمد رجب البيومى: محمد بخيت المطيعى، المرجع السابق، جـ٨، ص١١٧٨.

٢٠٧- محافظ عابدين: الأزهر(لوائح وقوانين)، محفظة ٣٥٠، ملف ٢، الأزهر والمعاهد الدينية الإسلامية، بتاريخ ١٦المحرم ١٣٣٦هـ/أول نوفمبر ١٩١٧م، ص٢، نفسه: الأزهر(موضوعات مختلفة)، محفظة ٣٤٧، ملف ١٢، حضرات العلماء الحائزين لكسوة التشريف من الدرجة الأولى العلمية، بتاريخ ٣المحرم ١٣٢٢هـ/٢٠مارس ١٩٠٤م؛ سجلات الجامع الأزهر: قيد أسماء العلماء والمدرسين والموظفين، سجل ١، بتاريخ ١٣٢٩هـ/١٩١١م، ص٢٤.

٢٠٨- الإرادة السنية الصادرة لرئاسة مجلس النظار: الوقائع المصرية، جـ٤، العدد ١٢٦، القاهرة، بتاريخ ١٥ذى القعدة ١٣٢٩هـ/٦نوفمبر ١٩١١م، ص١٩٦٧.

٢٠٩- محافظ عابدين: الأزهر(لوائح وقوانين)، محفظة ٣٥٠، ملف ٢، الأزهر والمعاهد الدينية الإسلامية، بتاريخ ١٦المحرم ١٣٣٦هـ/أول نوفمبر ١٩١٧م، ص٢.

٢١٠- الشيخ محمد بخيت المطيعى: المصدر السابق، ص٦.

٢١١- محمد الصيرفى: المصدر السابق، ص٤؛ الشيخ محمد بخيت المطيعى: المصدر السابق، ص٦؛ الشيخ محمد بخيت المطيعى: مجلة الايمان، السنة الثانية، العدد الثامن والتاسع، المطبعة المحمودية التجارية بالأزهر، القاهرة، بتاريخ شعبان ورمضان ١٣٥٤هـ/أكتوبر ونوفمبر ١٩٣٥م، ص١٤.

٢١٢- خير الدين الزركلى: المرجع السابق، جـ٦، ص٥٠.

٢١٣- محمد رجب البيومى: محمد بخيت المطيعى، مجلة الأزهر، السنة ٦٨، جـ٩، مجمع البحوث الإسلامية، القاهرة، رمضان ١٤١٦هـ/يناير _فبراير ١٩٩٦م، ص١٣٢٣، ١٣٢٧.

٢١٤- محمد السعدى فرهود وآخرون: المرجع السابق، ص٣٦٢.

٢١٥- محافظ عابدين: الأزهر (موضوعات مختلفة)، محفظة ٣٤٧، ملف ١٢، حضرات العلماء الحائزين لكسوة التشريف العلمية، بتاريخ ١٣لمحرم ١٣٢٢هـ /٢٠مارس ١٩٠٤م.

٢١٦- محمد السعدى فرهود وآخرون: المرجع السابق، ص٣٦٢.

٢١٧- محافظ عابدين: الأزهر (لوائح وقوانين)، محفظة٣٥٠، ملف٢، الأزهر والمعاهد الدينية الإسلامية، بتاريخ ١٦المحرم ١٣٣٦هـ/أول نوفمبر ١٩١٧م، ص٤.

٢١٨- الإرادة السنية الصادرة لرئاسة مجلس النظار: الوقائع المصرية، جـ٤، العدد ١٢٦، القاهرة، بتاريخ ١٥ذى القعدة ١٣٢٩هـ/٦نوفمبر ١٩١١م، ص١٩٦٧.

٢١٩- خير الدين الزركلي: المرجع السابق، جـ٦، ص٩٦.

٢٢٠- محمد عبد المنعم خفاجي: المرجع السابق، جـ٢، ص٨٥.

٢٢١- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٤١، ملف ٥، مجلس الأزهر الأعلى، محضر رقم ٢٧٢، بتاريخ ١٨ربيع الآخر ١٣٤٧هـ/١٢أكتوبر ١٩٢٨م، ص١٢.

٢٢٢- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٥٢، ملف ٣، مذكره ١٤، بشأن النظر فى منح فضيلة الأستاذ الشيخ محمود الديناري شيخ معهد طنطا علاوة رسمية من أول مايو ١٩٣٤، بتاريخ ٢٧شعبان ١٣٥٣هـ/٥ديسمبر ١٩٣٤م.

٢٢٣- محافظ الأزهر الاشريف: محفظة ٥٢، ملف ٣، مذكره ١٤، بشأن النظر فى منح فضيلة الأستاذ الشيخ محمود الديناري شيخ معهد طنطا علاوة رسمية من أول مايو ١٩٣٤هـ، بتاريخ ٢٧شعبان ١٣٥٣هـ/٥ديسمبر ١٩٣٤م؛ سجلات الجامع الأزهر: دفتر وارد الإدارة العامة للمعاهد الأزهرية، سجل ١، مادة٥٦، بتاريخ ٢٨ المحرم ١٣٥٠هـ/١٥ يونية ١٩٣١م، ص٧.

٢٢٤- محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٥١، ملف ٤، أمر ملكى رقم ٣٥لسنة ١٩٣٤م بتعيين ثلاثة علماء ضمن هيئة كبار العلماء، بتاريخ ٢٨صفر ١٣٥٣هـ /١٠يونية ١٩٣٤م.

٢٢٥- فى هيئة كبار العلماء: جريدة الأهرام، السنة ٦٠، العدد ١٧٧٨٣، بتاريخ ٣٠صفر ١٣٥٣هـ/١٢يونية١٩٣٤م، ص٨.

٢٢٦- محمد عبد المنعم خفاجي: المرجع السابق، جـ٢، ص٥٩.

٢٢٧- محمد عبد المنعم خفاجي: المرجع السابق، جـ٢، ص٤٩.

٢٢٨- محمد كامل الفقي: المرجع السابق، جـ٣، ص٦٥.

٢٢٩- محمد عبد المنعم خفاجي: المرجع السابق، جـ٢، ص٤٩.

٢٣٠- محافظ الأزهر الشريف : محفظة ٧٩، ملف ٢، مجلس الأزهر الأعلى، محضر ٣٠، بتاريخ غرة جمادى الأولى ١٣٤٣هـ/٢٨نوفمبر ١٩٢٤م، ص٨١،٨٢.

٢٣١- محمد كامل الفقى: المرجع السابق، جـ٣، ص٦٨،٦٩

٢٣٢- فى الجامعة الأزهرية المرحوم الشيخ حسين والى ومعاش ورثته: جريدة الأهرام، السنة ٦٢، العدد ١٨٤٢٦، بتاريخ ١٧المحرم ١٣٥٥هـ/٣٠مارس ١٩٣٦م، ص١٠.

٢٣٣- محمد كامل الفقى: المرجع السابق، جـ٣، ص٦٩.

٢٣٤- الشيخ حسين والى تشييع جنازته: جريدة الأهرام، السنة ٦٢، العدد ١٨٣٩٨، بتاريخ ٧ذى الحجة ١٣٥٤هـ/أول مارس ١٩٣٦م، ص١٠.

٢٣٥- خير الدين الزركلى:المرجع السابق،جـ ٢، ص٢٣٦.

٢٣٦- محمد الخضر حسين: وفاة علامة مجاهد كبير، مجلة الهداية الإسلامية، المجلد ١١، جـ١٢، جمعية الهداية الإسلامية القاهرة، بتاريخ جمادى الآخرة ١٣٨٥هـ/يولية ١٩٣٩م، ص٥٥٨؛ محمد عبد المنعم خفاجى: المرجع السابق، جـ٢، ص٤٢؛ محمد كامل الفقى: الأزهر وأثره فى النهضة الأدبية الحديثة، طـ٣، مكتبة نهضة مصر بالفجالة، القاهرة،١٣٨٤هـ/١٩٦٥م، ص٣٣٢؛ محمد عزت الطهطاوى: من العلماء الرواد فى رحاب الأزهر، مكتبة وهبة، القاهرة، ١٩٩٠، ص٩٢.

٢٣٧- الشيخ محمد شاكر: مجلة نور الإسلام، السنة الخامسة، العدد ١١، مطبعة نور الإسلام، القاهرة، بتاريخ غرة جمادى الآخرة ٨٣٥٨هـ/١٨يوليو ١٩٣٩م، ص٣٨،٣٩.

٢٣٨- الشيخ محمد شاكر: المرجع السابق، ص٣٩.

٢٣٩- سجلات الجامع الأزهر: دفتر قيد حضرات العلماء حسب تواريخ امتحانهم، سجل ١، جـ١، مادة ١٦٨، بتاريخ ١٣٤٣هـ/١٩٢٤م، ص١٥.

٢٤٠- محمد كامل الفقى: المرجع السابق، طـ٢، ص٣٣٣،٣٣٤.

٢٤١- محمد عزت الطهطاوى: من العلماء الرواد فى رحاب الأزهر، ص٩٦،٩٧.

٢٤٢- محافظ عابدين: الأزهر (موضوعات مختلفة)، محفظة ٣٤٧، ملف ١٢، حضرات العلماء الحائزين لكسوة التشريف من الدرجة الثانية العلمية، بتاريخ ٢٦رجب ١٣٣٨هـ/١٥إبريل ١٩٢٠م.

٢٤٣- سجلات الجامع الأزهر: قيد أسماء العلماء والمدرسين والموظفين، سجل ١، بتاريخ ١٣٢٩هـ/١٩١١م، ص٢٤.

٢٤٤- محمد عبد المنعم خفاجى: المرجع السابق، جـ٢، ص٤٢.

٢٤٥- الإرادة السنية الصادرة لرئاسة مجلس النظار: الوقائع المصرية، جـ٤، العدد ١٢٦، القاهرة، بتاريخ ١٥ذى القعده ١٣٢٩هـ/٦نوفمبر ١٩١١م، ص١٩٦٧.

٢٤٦- محمد كامل الفقى: المرجع السابق، طـ٢، ص٣٣٨؛ محمد عزت الطهطاوى: من العلماء الرواد فى رحاب الأزهر، ص٩٩.

٢٤٧- محمد عزت الطهطاوى: من العنماء الرواد فى رحاب الأزهر، ص١٠٠.

٢٤٨– سجلات الجامع الأزهر: دفتر قيد حضرات العلماء حسب تواريخ امتحانهم، سجل ١، جـــ١، مـــادة ١٦٨، بتاريخ ١٣٤٣هـ/١٩٢٤م، ص١٥.

٢٤٩– محمد السعدى فرهود وآخرون: المرجع السابق، ص٣٦٢.

٢٥٠– محمد كامل الفقي: المرجع السابق ، ط٢، ص٣٣٩.

٢٥١– سجلات الجامع الأزهر: دفتر قيد حضرات العلماء حسب تواريخ امتحانهم، سجل ١، جـــ١، مـــادة ١٨٦، بتاريخ ١٤٤٣هـ/١٩٢٤م، ص١٦؛ نفسه: قيد أسماء حضرات العلماء، ســـجل ٢، مـــادة ٤٦، بتاريخ ١٣٤٦هـ/١٩٢٧م، ص٤.

٢٥٢– سجلات الجامع الأزهر: صادر مخاطبات مشيخة الجامع الأزهر، سجل ٧٤، مادة ٢٥٤، بتـــاريخ ٢١ذى القعدة ١٣٣٦هـ/٦أغسطس١٩٢٠م، ص١٧؛ نفسه: صادر الاقسام الاولى والثانوى العالى، ســـجل ٣، مادة ١٠١، بتاريخ ٣ذى الحجة ١٣٣٨هـ/٨أغسطس ١٩٢٠م، ص٨؛ نفـــسه: وارد ماليـــة للجهـــات السايرة والقرعة والمستشفيات والأزهر والمعاهد، سجل ٤، جـــ١، مـــادة ١٠١، بتـــاريخ ٤ذى الحجـــة ١٣٣٨هـ/٩أغسطس ١٩٢٠م، ص٢٧.

٢٥٣– محمد عبد المنعم خفاجي: المرجع السابق، جـــ٢، ص٥٢.

٢٥٤– حسن القاوقي: البقاء لله وفاة العالم الجليل الشيخ الدجوى عضو جماعة كبار العلماء، مجلة النذير، الســـنة السادسة، العدد ١٣٣، القاهرة، بتاريخ ٢٠صفر ١٣٦٥هـ/٢٢يناير ١٩٤٦م، ص٧.

٢٥٥– سورة الأنبياء: الآية رقم ١٣؛ * خير الدين الزركلي: المرجع السابق،جـــ٨، ص ٢١٦،٢١٧.

٢٥٦– محمد عبد المنعم خفاجي وعلى على صبح: المرجع السابق، جـــ٢، ص٣٦٣؛ سعد عبد المقصود ظـــلام: المرجع السابق، ص١٤٧٩.

٢٥٧– محمد عبد المنعم خفاجي وعلى على صبح: المرجع السابق، جـــ٢، ص٣٦٣،٣٦٤.

٢٥٨– سعيد عبد المقصود ظلام: المرجع السابق، ص١٤٧٩،١٤٨٠.

٢٥٩– محافظ الأزهر الشريف: محفظة ٦٩، منف ١، أمر ملكى رقم ٤٣ لسنة ١٩٤٩ بشأن تعين سبعة علمـــاء ضمن جماعة كبار العلماء، بتاريخ ٢٩المحرم ١٣٦٩هـ/٢٠نوفمبر ١٩٤٩م.

٢٦٠– سعيد عبد المقصود ظلام: المرجع السابق ، ص١٤٨٣،١٤٨٤.

الخاتمة

تناولت هذه الدراسة هيئة (جماعة) كبار العلماء فى الأزهر (١٣٢٩-١٣٨١هـ/١٩١١-١٩٦١م) ولقد تبين من خلالها نشأة الهيئة وتطورها والجهاز الإدارى للهيئة، والدور السياسى والثقافى والاجتماعى الذى قامت به الهيئة خلال فترة البحث.

وقد أثبتت هذه الدراسة أن هيئة كبار العلماء أنشئت فى الجامع الأزهر؛ لتنهض بأعباء الإصلاح الدينى داخل الأزهر وخارجه، ونشر الثقافة الإسلامية فى العالم الإسلامى أجمع، وإرشاد الأمة إلى أحكام الدين نقية مما يخالطها من شوائب الابتداع فى عقائدها وعباداتها وأنظمتها ومعاملاتها، وإمدادها بالمؤلفات والبحوث العلمية، والاعتناء بالتراث الإسلامى للعلماء الأوائل، وإخراجه للناس سائغاً جميلاً ملائماً لعقولهم ومناهجهم الحديثة فى البحث والتفكير، علاوة على ذلك كانت الهيئة تقوم بمراقبة العلماء وما يصدر منهم من تصرفات، وإصدار الأحكام الخلقية على سلوكهم وتصرفاتهم من منطلق الحقوق المخوله لهم بموجب قوانين إصلاح الأزهر.

كما أوضحت الدراسة أن الهيئة منذ إنشائها عام (١٣٢٩هـ/١٩١١م) وحتى حلول مجمع البحوث الإسلامية محلها عام (١٣٨١ هـ/١٩٦١م) قد مرت بالعديد من التطورات ؛ نظراً لاختلاف الظروف الموضوعية التى كانت تتعاقب على الهيئة خلال تلك الفترة، وكان ذلك نتيجة طبيعية لصدور العديد من القوانين لإصلاح الأزهر، والتى كانت – فى الغالب– تؤدى إلى إحداث تغييرات جذرية فى النظم السائدة فى الأزهر من وقت لآخر، وبالتالي فإن هيئة كبار العلماء كانت تخضع

هى الأخرى لهذه التغييرات والتحديثات باعتبارها جزءاً لا يتجزأ منه، وقد ظهر ذلك جلياً فى الشروط الواجب توافرها فيمن ينتخب ضمن هيئة (جماعة) كبار العلماء.

كما أوضحت الدراسة الجهاز الإدارى لهيئة (جماعة) كبار العلماء والتى كـــان يأتى على رأسه رئيس الهيئة ويمثله شيخ الجامع الأزهر، ويليه وكيلا الهيئة، وهما: مفتى الديار المصرية، ووكيل الجامع الأزهر والمعاهد الدينية، وكان للهيئة عدة لجان تعمل تحت إشرافها، الغرض الأساسى من تكوينها هو تنظيم جهود الهيئة كى تعمل علـــى القيام بالمهام التى أنيطت بها والتى أنشئت من أجلها سواء داخل الأزهر أو فى المجتمع ككل.

وقد أثبتت هذه الدراسة أن المرتب المنصوص عليه لأعضاء الهيئة كان مقروناً بمدى التزامهم بإلقاء الدروس المقررة عليهم، فإن لم يقم أحد من أعضاء الهيئة بإلقاء الدروس المقررة عليه قطع مرتبه مع مراعاة استثناء مشايخ الأزهر، وعلى ذلك فـــإن عضو الهيئة الذى كان يشغل وظائف أخرى إلى جانب عضوية الهيئة، كالمفتى ووكيل الأزهر وشيوخ الكليات... وغيرهم، و يتقاضى راتب هذه الوظائف، لم يكن يمـــنح راتباً من الهيئة إلا بعد إحالته على المعاش، و كان مقرر للعضو فى الهيئة راتباً أكبر من راتب المدرسين باعتبارها – على حد وصف الوثائق– أكبر هيئة فى التدريس بالأزهر.

أما الدور السياسى للهيئة فقد أوضحت الدراسة الدور الذى قامت به هيئـــة (جماعة) كبار العلماء إزاء بعض القضايا السياسية التى تعرضت لها مصر خلال فتـــرة البحث، والتى كانت لها دور فعال ومؤثر تجاه هذه القضايا وإن تباين مـــع الـــسلطة الحاكمة ومصالح التدخل الأجنبى، حيث اتخذت الهيئة– بوجه عام– مـــن تأيـيـــدها للسياسات التى تتبعها السلطة خطاً عاماً مؤيداً، إذ أنها وفى إطـــار افتقادهـــا للبيئـــة

السياسية لممارسة دورها السياسى لم يكن لها إلا اتخاذ مثل هذا الموقف تجاه السلطة الحاكمة، فلم يحدث وأن الهيئة – على سبيل المثال – قامت بتعيين أو خلع الحاكم، بل اتجهت إلى القيام بالدور التعبوى بما يعنيه من تعبئة الأفراد لتأييد سياسات الحاكم، وعلى العكس ظهر موقف الهيئة بارزاً مؤثراً إزاء التدخل الأجنبى فى مصر، حيث كان لها دور الزيادة فى مساندة القضايا الوطنية، ولم يقف الأمر عند حد إصدار البيانات فقط بل تعداه –فى بعض الأحيان– إلى إرسال الكتائب من علماء الأزهر؛ للمشاركة الفعالة فى ميدان القتال، وجمع التبرعات لمساعدة أسر الشهداء... وغيرهم، وكان للهيئة دور بارز مؤثر تجاه بعض قضايا العالم الإسلامى، ولعل أهمها قضية خلع سلطان المغرب، وحلف بغداد، والقضية الفلسطينية التى لم يقتصر دورها تجاهها على حد إصدار البيانات فقط بل كانت تصدر الفتاوى المختلفة التى تحث المسلمين على ضرورة الجهاد بالنفس والمال من أجل مناصرة القضية الفلسطينية.

وبالنسبة للدور الثقافي للهيئة فهو بلا شك كان نتاجاً لما جد على المجتمع المصرى خلال فترة البحث من التيارات الثقافية المتأثرة بالطابع الأوربى،وقد نجحت الهيئة – إلى حد ما– فى رصد بعض القضايا الثقافية التى ظهرت جلياً خلال عدد من المؤلفات التى صدرت وكانت تحوى أخطاء عن الدين الإسلامى، مثل : " مقالة مدنية القوانين جميعاً وتمثيل الأقليات " وكتاب "الاسلام وأصول الحكم "، وكتاب " فى الشعر الجاهلى "،وإبداء الرأى فيها بما يتناسب مع أحكام الشريعة الإسلامية الحقة. كما كان للهيئة دور فعال ومؤثر فى مقاومة حركة التنصير والتى انتشرت بشكل كبير فى الثلاثينيات من القرن العشرين.

ويعكس الدور الاجتماعي لهيئة (جماعة) كبار العلماء رد فعل الهيئة تجاه بعض القضايا الاجتماعية التى طرأت على المجتمع المصرى خلال فترة البحث، ومن حرصها

الشديد على المشاركة الفعالة فى هذه القضايا التى تنوعت ما بين قضايا خاصة بالقصر الملكى كقضية الحجر على الملكة نازلى، وما بين قضايا خاصة بالنواحى الدينية كقضية حل الوقف الأهلى ومقاومة البدع والمنكرات، وعكس كذلك مدى حـــرص الهيئـــة الشديد على الاندماج مع المجتمع المصرى من خلال مشاركته معظم الاحتفالات التي أقيمت حينذاك سواء أكانت دينية أم رسمية، ووجود الهيئة دائماً على رأس المستقبلين لزوار الأزهر، مما يوضح مدى حرصهم على دعم العلاقات الطيبة بين مصر والعـــالم الخارجي.

وعلى الله قصد السبيل...

الملاحق

ملحق رقم (١)

جدول بأسماء أعضاء هيئة (جماعة) كبار العلماء

من إعداد الباحثة والتي تم التوصل إليهم

إسم العالم	المذهب	تاريخ الميلاد	تاريخ نيله العضوية	تاريخ الوفاة
سليم مطر البشرى	مالكى	١٢٤٨هـ/ ١٨٣٢م	٦ ذى القعدة ١٣٢٩هـ/ ١٢٨أكتوبر ١٩١١م	٥ ذى الحجة ١٣٣٥هـ/٢٢سبتمبر ١٩١٧م
محمد أبوالفضل الجيزاوى	"""""""""""	١٢٦٤هـ/ ١٨٤٧م	"""""""""""	١٥المحرم ١٣٤٦هـ/١٤يوليه ١٩٢٧م
محمد حسنين العدوى	"""""""""""	١٢٧٧هـ/ ١٨٦٠م	"""""""""""	١٣٥٥هـ/١٩٣٦م
هارون عبد الرازق	"""""""""""	.	"""""""""""	٢٦جمادىالأولى١٣٣٦هـ ـ/٩مارس١٩١٨م .
محمد راشد	"""""""""""		"""""""""""	١١ربيع الأول١٣٤٣هـ/١٠أكتو بر ١٩٢٤م .
محمد الروبى	"""""""""""		"""""""""""	١٣٣١هـ/١٩١٣م
دسوقى عبد الله العربى	"""""""""""		"""""""""""	١٣٥٧هـ/١٩٣٨م
أحمد نصر العدوى	"""""""""""		"""""""""""	٢٢المحرم ١٣٥٩هـ/٢مارس ١٩٤٠م
محمد طموم	"""""""""""		"""""""""""	١٤رمضان ١٣٣٦هـ/٢٣يوليه ١٩١٨م

حسونه النواوى	حنفى	١٢٥٥هـ/ ١٨٣٩م	""""""""""	٢٥شوال١٣٤٣هـ/١٨مايو١٩٢٥م
بكرى عاشور الصدفى	""""""""""		""""""""""	١٦شوال ١٣٣٧هـ/١٤يوليه ١٩١٩م
محمد بخيت المطيعى	""""""""""	١٠المحرم١٢٧١هـ/١٤أكتوبر ١٨٥٤م	""""""""""	٢٠ رجب ١٣٥٤هـ/١٨ أكتوبر١٩٣٥م .
محمد شاكر	""""""""""	شوال ١٢٨٢هـ/ مارس ١٨٦٦م	""""""""""	١١جمادى الأول١٣٥٨هـ/٢٨يونية ١٩٣٩م
مصطفى أحمد حميده	""""""""""		""""""""""	ربيع الأول ١٣٣٣هـ/يناير١٩١٥م
أحمد إدريس	""""""""""		""""""""""	١٣٣٨هـ/١٩١٩م
محمود رضوان الجزيرى	""""""""""		""""""""""	٢٣المحرم١٣٤٣هـ/١٥ أغسطس١٩٢٤م
محمد أحمد الطوخى	""""""""""		""""""""""	
إبراهيم الحديدى	""""""""""		""""""""""	٢٧جمادى الأولى ١٣٤٦هـ/٢٢نوفمبر ١٩٢٧م
محمد طه نجاتى	""""""""""		""""""""""	١٣المحرم ٢٣٤٤هـ/٢٤ يوليو ١٩٢٥م
محمد راضى البحرواى	""""""""""		""""""""""	٢٠جمادى الآخرة ١٣٣٦هـ/٢إبريل ١٩١٨م
سليمان العبد	شافعى		""""""""""	٢٦ذى القعدة١٣٣٧هـ/٢٠ أغسطس١٩١٩م

محمد الرفاعى المحلاوى	″″″″″″″″″″		″″″″″″″″″″	١٩ذى القعدة ١٣٤٠هـ/١٤يوليو ١٩٢٢م
محمد إبراهيم القاياتى	″″″″″″″″″″		″″″″″″″″″″	٢٧جمادى الثانية ١٣٣٧هـ/٢٩مارس ١٩١٩م
محمد النجدى	″″″″″″″″″″		″″″″″″″″″″	
عبد الحميد زايد	″″″″″″″″″″		″″″″″″″″″″	٢٧ذى القعدة ١٣٤٢هـ/٣٠يونيه ١٩٢٤م
سعيد الموجى	″″″″″″″″″″		″″″″″″″″″″	٢ربيع الأول١٣٣٠هـ/١٢فبرا ير ١٩١٢م
عبد المعطى الشرشيمى	″″″″″″″″″″		″″″″″″″″″″	١٣ربيع الثانى١٣٧٦هـ/١٦نوفمه بر١٩٥٦م
يونس موسى العطافى	″″″″″″″″″″		″″″″″″″″″″	
محمد قنديل الهلالى	″″″″″″″″″″		″″″″″″″″″″	١٦المحرم١٣٤١هـ/٢٩أغسطس١٩٢٢م .
أحمد البسيونى	حنبلى		″″″″″″″″″″	٧جمادى الآخرة ١٣٣٧هـ/٩مارس ١٩١٩م
محمد إسماعيل البرديسى	حنفى		٢١ذى النعدة١٣٣٨هـ/ ٦أغسطس١٩٢٠م	
عبد الرحمن قراعة	″″″″″″″″″″	١٢٤٢٠هـ/ ١٨٢٦م	″″″″″″″″″″	١٣٤٩هـ/١٩٣٠م

عبد الغني محمود مصطفى	مالكي		""""""""""	٢٤شعبان ١٣٤٦هـ/١٦فبراير ١٩٢٨م .
محمد إبراهيم السمالوطي	"""""""""" ""		""""""""""	٦صفر ١٣٥٣هـ/١٩مايو ١٩٣٤م
يوسف نصر الدجوي	""""""""""	١٢٨٧هـ /١٨٧٠م	""""""""""	٤صفر ١٣٦٥هـ/٦يناير١٩٤٦ م
إبراهيم بصيله	"""""""""" ""		""""""""""	١٣٥٤هـ/١٩٣٣م
محمد الأحمدي الظواهري	شافعي	١٢٩٥هـ /١٨٧٨م		١٣٦٤هـ/١٩٤٤م
مصطفى المهياوي	""""""""""		""""""""""	
يوسف شلبي الشرانجومي	""""""""""		""""""""""	٩ جمادى الآخرة ١٣٤٨هـ/١٢نوفمبر ١٩٢٩م .
محمود حمودة	حنفي		٩ المحرم ١٣٣٩هـ /٢٣سبتمبر ١٩٢٠م .	٤ المحرم ١٣٥١هـ/١٠ مايو١٩٣٢م .
أحمد الدلبشاني	""""""""""		""""""""""	
محمد سبيع الذهبي	حنبلي		""""""""""	
محمد مصطفى المراغي	حنفي	٧ربيع الأول ١٢٩٨هـ ٩مارس١٨٨١م	٧ربيع الأول ١٣٤٣هـ /٦ أكتوبر ١٩٢٤م	١٤رمضان ١٣٦٤هـ/٢٢أغسطس ١٩٤٥م
حسين والي	""""""""""	رجب ١٢٨٥هـ/ نوفمبر ١٨٦٨م	""""""""""	٥ذي الحجة ١٣٥٤هـ/٢٨فبراير ١٩٣٦م
محمد الحلبي	""""""""""		""""""""""	

سيد على المرصفى	شافعى		''''''''''	٢٢رمضان ١٣٤٩هـ/١٠فبراير ١٩٣١م
عبد الرحمن عليش	''''''''''		ربيع الآخر ١٣٤٥هـ/ أكتوبر ١٩٢٦م	
أحمد هارون عبد الرازق	''''''''''	١٢٨٠هـ/١٨٦٣م	٣ جمادى الآخرة ١٣٤٥هـ/٩ديسمبر ١٩٢٦م	١٣٤٩هـ/١٩٣٠م
عبد المجيد سليم	حنفى	٣ذى القعدة ١٢٩٩هـ/ ١٣ أكتوبر ١٨٨٢م.	١٥شعبان ١٣٤٧هـ/ ٢٧يناير ١٩٢٩م	١٠صفر ١٣٧٤هـ/٧أكتوبر ١٩٥٤م
عبد المجيد اللبان	شافعى		٨ربيع الأول ١٣٤٩هـ/٣ أغسطس ١٩٣٠م	١٤ذى القعدة ١٣٦١هـ/٢٣نوفمبر ١٩٤٢م
عبد الحكم عطا النواوى	مالكى	١٢٣٨هـ/١٨٦٦م	''''''''''	٦ذى الحجة ١٣٥١هـ/أول ابريل ١٩٣٣م
محمد الشافعى الظواهرى	شافعى		''''''''''	٢٥ربيع الآخر ١٣٥٩هـ/٢يونيه١٩٤٠ م
محمد عبد اللطيف الفحام			٢٨المحرم١٣٥٠هـ/ ١٥ يونية ١٩٣١م	١٨جمادى الأولى ١٣٦٢هـ/٢٢مايو ١٩٤٣م
محمد مأمون الشناوى		١٢٩٦هـ/ ١٨٧٨ م	٢٨صفر ١٣٥٣هـ/ يونية ١٩٣٤م	٢١ذى القعدة ١٣٦٩هـ/٤سبتمبر ١٩٥٠م
إبراهيم حمروش		٢٠ربيع الأول	''''''''''	٢٥جمادى الأولى

		١٢٩٧هـ/أول مارس١٨٨٠م		١٣٨٠هـ/١٤نوفمبر ١٩٦٠م
محمود الديناري		١٢٩٣هـ/ ١٨٧٥م	ــــــــ	٢٧رمضان ١٣٥٥هـ/١١ديسمبر ١٩٣٦م
محمد عبد الفتاح العنانى	مالكى		٢٥ذى الحجة ١٣٥٥هـ/ ٨مارس١٩٣٧م	
إبراهيم الجبالى			ــــــــ	
محمود أبو دقيقه			ــــــــ	
علي محمد المعداوي			ــــــــ	
علي سرور الزنكلونى			ــــــــ	٢٦رمضان ١٣٦١هـ/٧أكتوبر ١٩٤٢م
محروس شرف			ــــــــ	
فرغلي سيد الريدى			ــــــــ	
محمد أحمد القطيش			ــــــــ	
علي عبد الرحيم إدريس			ــــــــ	٦صفر ١٣٦٥هـ/٨يناير ١٩٤٦م
قنديل قنديل درويش			ــــــــ	
محمد هلال الإبيارى			ــــــــ	
أحمد مكى			المحرم ١٣٥٦هـ / مارس ١٩٣٧م	٢٧ربيع الآخر ١٣٥٦هـ/٧يوليه١٩٣٧م
عبد الرحمن عيد المحلاوى			٢١ربيع الأول ١٣٥٨هـ/١١ مايو ١٩٣٩م	
علي محفوظ			ــــــــ	١٣٦١هـ/١٩٤٢م

محمد السيد أبو شوشه			''''''''''	
عيسى أحمد منون			''''''''''	
يوسف موسى المرصفي			٢٤رجب١٣٦٠هـ/١٨/ أغسطس١٩٤١	
محمد أحمد عرفه			''''''''''	٥ذى الحجة ١٣٩٢هـ/٩يناير ١٩٧٣م
محمود شلتوت		١٣١١هـ/ ١٨٣٩م	''''''''''	٢٦رجب ١٣٨٣هـ/١٣ديسمبر ١٩٣٦م
محمد أحمد العتريس			''''''''''	
أمين محمد الشيخ			''''''''''	٢٨المحرم١٣٦١هـ/٨فبراير ١٩٤٢م
محمد الشربيني سليمان			''''''''''	
أحمد محمد حميده	حنفي		''''''''''	
حسين يوسف البيومي			''''''''''	
حامد محيسن			''''''''''	
محمد هارون عبد الرازق	مالكي		''''''''''	٤صفر ١٣٦٥هـ/٨يناير١٩٤٦
محمد المرسي غرابه			١٣ذى القعدة١٣٦١هـ/ ٢٢نوفمبر ١٩٤٢م	٣ذى القعدة ١٣٦٧هـ/٧سبتمبر ١٩٤٨م
محمد مصطفى عبد الرزق		١٣٠٣هـ/ ١٨٨٥م	٢٢المحرم١٣٦٥هـ/ ٢٧ ديسمبر ١٩٤٥م	٢٤ربيع الأول ١٣٦٦هـ/١٥فبراير ١٩٤٧م
عبد الرحمن حسن عبد المنعم		١٣٠١هـ/ ١٨٨٣م.	٢٩المحرم١٣٦٩هـ/ ٢٠نوفمبر ١٩٤٩م	شعبان ١٣٨٦هـ/نوفمبر ١٩٦٦م

حسنين محمد مخلوف		١٩ رمضان ١٣٠٧هـ/ ٩ مايو ١٨٩٠م	""""""""""	١٩ رمضان ١٤١٠هـ/١٥ إبريل ١٩٦٠م .
الحسين سلطان			""""""""""	
محمود أحمد الغمراوى			""""""""""	
عبد العزيز مصطفى محمد المراغى			""""""""""	٥صفر ١٣٧٠هـ/١٦نوفمبر ١٩٥٠م
محمد نور الحسن زين العابدين			""""""""""	
محمد عبد اللطيف دراز			""""""""""	
محمد الخضر حسين		٢٦رجب١٢٩٣هـ/١٦أغسطس ١٨٧٦م	٢٣رجب١٣٧٠هـ/٢٩إبريل ١٩٥١م	١٣رجب١٣٧٧هـ/٣فبراير ١٩٥٨م
عبد الرحمن تاج		١٣٤١هـ/ ١٨٩٦م	""""""""""	٣٠ربيع الأول ١٣٩٥هـ/١٢ابريل ١٩٧٥م
محمد محمد عبد الرحمن الطنيخى			""""""""""	
محمد محمد الشافعى الظواهرى			""""""""""	
عفيفى عثمان			""""""""""	
عبد الله موسى			١٠صفر ١٣٧١هـ/١٠ نوفمبر ١٩٥١م	
عبد اللطيف السبكى			""""""""""	المحرم ١٣٨٩هـ/ مارس١٩٦٩م
رزق الزلبانى			""""""""""	

محمد الجهنى			"""""""""""	
الطيب النجار			"""""""""""	
صالح شرف		٣٠ذى الحجة ١٣١١هـ/٤يو ليه١٨٩٤م	"""""""""""	
محمد على السايس			"""""""""""	
عبد القادر خليف			"""""""""""	

ملحق (٢)

محتوى الوثيقة : القواعد التى ترجع اليها هيئة كبار العلماء فى نظامها وسيرها وسائر ما يتعلق بها .

المصدر : محافظ الأزهر الشريف (جلسات مجلس الأزهر الأعلى) .

رقم المحفظة : (١٠، ٨٢) .   رقم الملف : (٧، ٣) .

تاريخها : ٩جمادى الأولى ١٣٣٤هـ/١٣مارس١٩١٦ .

عرض على مجلس الأزهر الأعلى بجلسة المنعقدة بتاريخ ٩جمادى الأولى ١٣٣٤ (١٣مارس١٩١٦) القواعد التى وضعتها لجنة هيئة كبار العلماء لترجع إليها فى نظامها وسيرها وسائر ما يتعلق بها .

وبعد تعديل ما رؤى تعديله منها وزيادة ما رؤى زيادته عليها قررت على الوجه المرفق.

الأصل	قرار المجلس	ملاحظات
المادة الأولى الغرض من تدريس هيئة كبار العلماء تربية الملكات ومعرفة كيفية استنباط الأحكام مـــن أدلتها فيجب على كل واحد من الهيئة المذكورة أن يكون قبل إلقاء الدرس محيطاً بكل ما يتعلق بالموضـــوع الـــذى يلقيه إحاطة تامة .	تبقى على أصلها	بالإجماع
المادة الثانية توزع لجنة هيئة كبار العلماء أول كل سنة دراسية العلوم المنوه عنها بالمادة (١٠٤) من القانون على أعـــضاء هيئـــة كبار العلماء وتختار الكتـــب	تبقى على أصلها	بالأغلبية

والأوقاف التى تلائم حال الأشخاص ودراسة كل علم من العلوم مع مراعاة أحكام المادتين ١٠٦ و١١٠ من قانون الجامع الأزهر والمعاهد الدينية.		
المادة الثالثة	تبقى على أصلها	بالاتفاق
يراعى فى توزيع العلوم والكتب اختصاص كل واحد من الأعضاء وامتيازه فيما يعهد إليه تدريسه		
المادة الربعة	تبقى على أصلها	بالاتفاق
يراعى فى طريقة التدريس مع ما اشير فى المادة الأولى الاعتناء بتربية ملكة البحث والمناقشة وتعويد الطلبة على تمام الاستقلال بالفهم وأن يؤخذ بهم فى طريق تربية القوى الجدلية على وجه يقدرهم على دفع ما يرد عليهم من الشبه النظرية ويمكنهم من تمييز الأدلة اليقينية		
المادة الخامسة	تبقى على أصلها	بالأغلبية
للجنة أن تندب من أعضاء الهيئة واحد أو أكثر للمرور		

على الدروس التى يلقيها هيئة كبار العلماء وتقديم ما يراه من الملاحظات إلى اللجنة للنظر فيه وتقرير ما يلزم بشأنه .		
المادة السادسة إذا طرأ لواحد من هيئة كبار العلماء عذر يمنعه عن إلقاء الدرس المكلف به فعليه أن يخطر شيخ الجامع الأزهر بالعذر المانع من أداء درسه والمدة التى تلزم لانقضائه . ولشيخ الجامع الأزهر بصفته رئيس اللجنة أن يمنحه أجازة لا تتجاوز شهر وفيما زاد على ذلك يجب رفعه إلى اللجنة للنظر فيه وكذلك إذا تأخر أى واحد من هيئة كبار العلماء بدون إذن ولم يبد عذراً مقبولاً فيرفع أمره غالى اللجنة لتقرير ما تراه بشأنه	تبقى على أصلها	بالاتفاق
المادة السابعة إذا لم يبلغ من يتناولون الراتب من هيئة كبار العلماء العدد الكافى لتنفيذ نص المادة السادسة بعد المائة من	إذا لم يبلغ من يتناولون الراتب من هيئة كبار العلماء العدد الكافى لتنفيذ نص المادة السادسة بعد المائة من القانون جاز ندب من يكمل العدد	بالاتفاق

القانون وجب ندب من يكمل العدد الكافى من الموظفين الذين هم من هيئة كبار العلماء لتنفيذ تلك المادة ومن ندب منهم لذلك يعطى الراتب المقرر لهيئة كبار العلماء .	الكافى من الموظفين الذين هم من هيئة كبار العلماء ومن ندب منهم لذلك يعامل فيما يتعلق بالمكافأة بمقتضى الفقرة الرابعة من المادة (٧٢) من القانون	
المادة الثامنة تختص اللجنة بالنظر فى كافة الشكاوى التى تتعلق بأى واحد من هيئة كبار العلماء وكذلك تنظر اللجنة فى طلبات هيئة كبار العلماء المتعلقة باستحقاق المرتب المنصوص عليه بالمادة التاسعة بعد المائه من القانون	يزاد عليها هذه الفقرة "وترفع ما تقرره فى هذا إلى المجلس الأعلى ليقرر فيه ما يراه "	بالاتفاق
المادة التاسعة إذا اشتغل أحد هيئة كبار العلماء ممن يتناولون المرتب المقرر للهيئة بما يمنعه من القيام بإلقاء الدرس المكلف على الوجه المطلوب قطع مرتبه .	يجعل مكان (قطع مرتبه) الواردة فى آخر المادة " قطعت اللجنة مرتبه ورفعت قرارها إلى المجلس الأعلى ليقرر فيه ما يراه "	بالاتفاق
المادة العاشرة المرتبات التى يتناولها كبار العلماء من غير ميزانية	تحذف استغناء عنها	بالاتفاق

الأزهر لا تمنع من تناولهم المرتب المنصوص عليه بالمادة التاسعة بعد المائة إذا قاموا بالدروس المقررة عليهم .		
المادة الحادية عشر إذا رفع لرئيس اللجنة اقتراح من احد أعضاء الهيئة بشأن إلغاء أو تعديل أو زيادة أى مادة من مواد هذا النظام فلرئيس اللجنة أن يرفعه إليها لتنظر فيه وهى المختصة بالنظر فى ذلك دون غيرها .	تصير عاشره وتعدل على الوجه الاتى : إذا رفع لرئيس اللجنة اقتراح من أحد أعضاء الهيئة بشأن إلغاء أو تعديل أو زيادة أى مادة من مواد هذا النظام رفعه الرئيس إليها لتنظر فيه وتقرر ما تراه .	بالاتفاق
المادة الثانية عشر تنعقد اللجنة فى كل شهر مرة عن الأقل ولرئيس اللجنة عقدها أكثر من ذلك إن دعا الحال	تصير حادية عشر وتبقى على أصلها	بالاتفاق
المادة الثالثة عشر تعتبر قرارات اللجنة نافذة إذا اجتمع من أعضائها خمسة منهم الرئيس فان غاب الرئيس أو حصل له مانع قام مقامه أكبر الأعضاء سناً	تصير ثانية عشر وتبقى على أصلها	بالاتفاق

المادة الرابعة عشرة يخصص لأعمال اللجنة أحد كتاب المشيخة ويكون لديه دفتر لقيد القرارات الخاصة بها .	المادة الثالثة عشر (مزيدة) كل ما تقرره اللجنة يعرض على المجلس الأعلى ليتحقق من مطابقة لأخر المادة (١١٢) من القانون	بالاتفاق
	تبقى على أصلها	بالاتفاق

حضرة صاحب السعادة حسن جلال باشا – اقترح أن تزاد على هذه القواعد مادة يكون نصها : (لسبعة من كبار العلماء أن يقدموا طلباً إلى رئيس اللجنة لعقد هيئة كبار العلماء للنظر فيما يقدمونه إليها مما يختص بشؤون كبار العلماء وتقرير ما تراه فى ذلك) بعد مناقشته فى الاقتراح أخذت الآراء فانقسم الأعضاء فريقين متساويين ورجح جانب الفريق الذى يرفضه بانضمام حضرة صاحب الفضيلة رئيس المجلس .

ملحق (٣)

محتوى الوثيقة : قانون نمرة ٢٨سنة ١٩٢٠ بتعديل المادتين ١٠٧، ١٠٨ مـــن قـــانون الأزهـــر والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية الخاصتين بالشروط اللازم توافرها فيمن ينتخب ضمن عـــضو هيئة كبار العلماء .

المصدر : محافظ عابدين : الأزهر (محاضر جلسات) .

رقم المحفظة : (٣٥٢) . رقم الملف : (٩) .

تاريخها : ٨ذى القعدة ١٣٣٨هـــ/٢٤يوليو ١٩٢٠م .

نحن سلطان مصر

بعد الاطلاع على القانون نمره ١٠لسنة ١٩١١ الخاص بالجامع الأزهر والمعاهد الدينيـــة العلميـــة الإسلامية ؛ وبما أن الحال تدعوا إلى تعديل الشروط اللازم توافرها فيمن ينتخب ضمن هيئة كبار العلماء ؛ فبناء على ما عرضه علينا رئيس مجلس الوزراء وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛ وبعد أخذ رأى مجلس الأزهر الأعلى .

رسمنا بما هو آت

(المادة الأولى)

عدلت المادتان ١٠٧ و١٠٨ من القانون نمره ١٠لسنة ١٩١١ الخاص بالجامع الأزهر والمعاهـــد الدينية العلمية الإسلامية على الوجه الاتى :

(المادة ١٠٧) يشترط فيمن ينتخب ضمن هيئة كبار العلماء :

أولاً : أن لا يكون سنة أقل من خمس وأربعين سنة .

ثانياً : أن يكون قد مضى عليه وهو مدرس فى الجامع الأزهر والمعاهد الأخـــرى مـــدة أقلها عشر سنوات منها مدة أقلها أربع سنوات فى القسم العالى على أى قانون من قوانين الأزهر والمعاهد ، أو يكون قد مضى عليه فى القضاء الشرعى مدة أقلها خمس عشره سنة بشرط أن يكون قد حصل على شهادة العالمية بالامتحان ونال منصباً من المناصب الدينية السامية (الـــتى يكـــون التعيين فيها بإرادة سنية أو بمرسوم) .

ثالثاً : أن يكون قد ألف كتاباً فى أحد العلوم المذكورة فى المادة الرابعة بعد المائـــة وأن يكون قد استحق الجائزة المنصوص عليها فى المادة الثانية والعشرين بعد المائة من هذا القانون .

رابعاً : أن يكون معروفاً بالورع والتقوى وليس فى ماضيه ما يشبه سمعته .

(المادة١٠٨) يكون تعيين كبار العلماء بإرادة سنية بناء على طلب شيخ الجامع الأزهر بعد الانتخاب بأكثر من نصف الموجودين من الهيئة وقت الانتخاب ولو بواحد ويبقون فى وظائفهم ماداموا قادرين على أداء العمل المكلفين به "

(المادة الثانية)

على رئيس مجلس الوزراء تنفيذ هذا القانون

صدر بسراى رأس التين فى ٥ ذى القعدة ١٣٣٨ (٢١يوليو١٩٢٠) (فؤاد)

بأمر الحضرة السلطانية

صورة طبق الأصل سكرتير مجلس الوزراء رئيس مجلس الوزراء

إمضاء " أحمد زكى " (محمد توفيق نسيم)

مرسل إلى رئاسة مجلس الأزهر الأعلى للعلم به والعمل بموجبه رئيس مجلس الوزراء

الإسكندرية فى ٨ذى القعدة لسنة ١٣٣٨(٢٤يوليو ١٩٢٠) (محمد توفيق نسيم)

إمضاء

ملحق (٤)

محتوى الوثيقة : مشروع مرسوم رقم لسنة ١٩٣١ بشأن اللائحة الداخلية لهيئة كبار العلماء .

المصدر : محافظ الأزهر الشريف (جلسات مجلس الأزهر الأعلى) .

رقم المحفظة : (٤٧) . رقم الملف : (١) .

تاريخها : ١٨ذى الحجة ١٣٤٩هـ/٦مايو١٩٣١م .

نحن فؤاد الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٣٠ بإعادة تنظيم الجامع الأزهـــر والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية وعلى ما قرره مجلس الأزهر الأعلى فى جلسه المنعقدة يوم ٨ذى الحجة ١٣٤٩ (٢٦إبريل ١٩٣١).

وبناء على ما عرضه علينا وزير الأوقاف ، وموافقة رأى مجلس الوزراء .

رسمنا بما هو آت

مادة ١– يدعو شيخ الجامع الأزهر هيئة كبار العلماء للاجتماع كلما رأى لزماً لذلك . ويجـــب دعوتها فى أواخر كل سنة دراسية لتقرير خطة الأعمال العلمية التى يقوم بها كل واحد من أعضائها فى السنة الدراسية التالية وتوزيعها عليهم على حسب اختصاصهم مع تحديد نوع العمل ومقداره .

مادة٢ – لا يجوز للهيئة أثناء انعقادها أن تنظر فيما عدا ما يعرضة عليها الـــرئيس . ولا يعتـــبر اجتماعها صحيحاً إلا إذا حضره شيخ الجامع الأزهر فإن منعه مانع عن الحضور قـــام مقامـــه فى رياسة الجلسة شيخ السادة الحنفية .

مادة ٣– إذا لم يحضر العضو إحدى جلسات الهيئة بغير عذر مقبول يعتبر مخلاً بواجبات مركـــزة ويثبت ذلك فى محضر الجلسة ويبلغ إلى العضو . فإذا بلغت مرات الغياب بدون عذر أربع مرات متواليات اعتبر العضو مستقيلاً من مركزة ويصبح كرسيه خالياً .

مادة ٤– الأعمال العلمية التى تقوم بها هيئة كبار العلماء يجب أن تكون فى حدود المواد المقـــررة للكليات الثلاث بالجامع الأزهر وتكون على نوعين .

النوع الأول : تدريس يعنى فيه بتربية الملكات ومعرفة طرق استنباط الأحكام من أدلتها وبتحقيق المسائل العلمية .

النوع الثانى : عمل أبحاث علمية فى المواضيع الهامة من المواد المذكورة تنشر فى شكل رسائل .

مادة ٥– تختار الهيئة الكتب والأوقات التى تلائم حال الأعضاء فيما يتعلق بالنوع الأول ولها أن تعين موضوعات الأبحاث فيما يتعلق بالنوع الثانى .

مادة ٦– لتوزيع الكراس تقسم مواد الدراسة فى الكليات إلى المجموعات الأربع الآتية .

(أ) الفقه وأصوله الفقه مع حكمه التشريع وتاريخ التشريع الإسلامى .

(ب)التفسير والحديث متناً ورجالاً ومصطلحاً .

(جـ) التوحيد والمنطق والمناظرة والفلسفة (مع الرد على ما يكون منافياً للدين منها) والتاريخ والسيرة النبوية والأخلاق الدينية وعلم النفس .

(د) علوم اللغة العربية

ويجب أن تمثل كل مجموعة من هذه المجموعات فى هيئة كبار العلماء بحيث لا يقل عدد كراس المجموعة الأولى عن ثمانية كراس (ثلاثة للحنفية ، واثنان للشافعية ، واثنان للمالكية ، وواحد للحنابلة ولا يجوز أن يزيد عدد كراس أى مذهب من المذاهب الثلاثة الأولى عن كراس مذهب آخر منها إلا مذهب الحنفية فإن كراسية تزيد كرسياً واحداً ، كما لا يكون للحنابلة إلا كرسى واحد فى هذه المجموعة) .

ولا يقل عدد كراس المجموعة الثانية عن اثنين ، وكراس كل من المجموعتين الثالثة والرابعة عن ثلاثة .

مادة٧– إذا لم يقم العضو بما تفرض عليه الهيئة من الأعمال العلمية بغير عذر مقبول عرض أمره على الهيئة ويجوز لها أن تحرمه من راتبه عن المدة التى لم يقم فيها بما فرضته عليه .

مادة٨ – يجوز لشيخ الجامع الأزهر أن يعطى عضو الهيئة فى مدة الدراسة من كل سنة أجازة اعتيادية لمدة لا تزيد على شهر . وأن يعطيه كذلك إجازة مرضية لمدة لا تزيد على شهرين . فإذا زادت الإجازة على ذلك رفع الأمر إلى المجلس الأعلى .

مادة٩– إذا أصبح أحد أعضاء الهيئة غير قادر بصفة مستديمة على أداء عمله تقرر الهيئة إحالته إلى التقاعد .

مادة ١٠ – تختص هيئة كبار العلماء بالنظر فى جميع المسائل التى تتعلق بأعضائها أو بنظام العمل فيها مما لا يخالف نصوص قانون الجامع الأزهر والمعاهد الدينية أو نصوص هذه اللائحة

مادة١١ – يخصص لأعمال الهيئة أحد كتاب المشيخة ويكون لديه دفتـــر لقيـــد القـــرارات الخاصة بها .

مادة ١٢ – على وزير الأوقاف تنفيذ هذا المرسوم ويعمل به ابتداء مـــن تـــاريخ نـــشرة فى الجريدة الرسمية .

صدر بسراى فى ١٨ذى الحجة ١٩٣١

فى ٦ مايو١٩٣١

(فؤاد)

بأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

إسماعيل صدقى .

وزير الأوقاف

(محمد حلمى عيسى)

ملحق (٥)

محتوى الوثيقة : لائحة إجراءات محاكمة العلماء الذين تقع منهم ما لا يناسب وصف العالمية .

المصدر : محافظ الأزهر الشريف (جلسات مجلس الأزهر الأعلى)

رقم المحفظة : (٤٨) . رقم الملف : (١) .

تاريخها : ٢جمادى الأولى ١٣٥٠هـ/١٤سبتمبر ١٩٣١م .

مذكرة رقم (٤)

عرض لائحة إجراءات محاكمة العلماء الذين
يقع منهم ما لا يناسب وصف العالمية بعد
وضعها فى الصيغة القانونية .

عرض على مجلس الأزهر الأعلى فى الجلسة الماضية مشروع لائحة إجراءات محاكمة العلماء الذين يقع منهم ما لا يناسب وصف العالمية فوافق المجلس على مضمونها وعهد الى حضرة صاحب السعادة وكيل وزارة الحقانية أن يصوغها فى الصيغة القانونية وقد أعاد سعادته هذه اللائحة بعد وضعها فى الصيغة القانونية ومعها المذكرة المرافقة نعرضها على المجلس للنظر ،،،

شيخ الجامع الأزهر

٢جمادى الأولى ١٣٥٠

١٤سبتمبر ١٩٣١م

مذكرة

بالتعديلات فى مشروع لائحة إجراءات محاكمة العلماء
الذين يقع منهم ما يناسب وصف العالمية

المادة الأولى –تبقى على حالها من غير تعديل

المادة الثانية – ::::::::::::::::::::::::::::::::::::

المادة الثالثة – تنص المادة ٣على إعلان المتهم بطريق البريد المسجل بالتهم المنسوبه إليه وأدلتها بالإيجاز .

ولما كان الحكم الذى يصدره المجلس غير قابل للطعن فيه بطريق المعارضة كما تقضى بذلك المادة السابعة فلابد من أن يكون هناك ضمان لإثبات وصول الإعلان إلى المتهم حتى يكون على بينه من

أمر محاكمتة والتهم المسندة إليه ليمكنه الدفاع عن نفسه إذا أراد ولذلك يكون من المستصوب أن يكون الإعلان بخطاب موصى عليه بعلم الوصول .

وبما أن علم الوصول يجب أن يوقع عليه من نفس الشخص المرسل الخطاب إليه وقد يكون هـذا الشخص غائباً وقد يرفض أن يوقع على الإعلان ففى مثل هذه الحالات يعتبر الإعلان صـحيحاً بمجرد نشره بالجريدة الرسمية .

المادة الرابعة - يستصوب تحديد الوقت الذى يحق فيه للمتهم أن يطلع على أوراق التحقيق ليتسنى له تحضير الدفاع لذلك رئى أن يبدأ هذا المعياد من يوم إعلان .

المادة الخامسة - تبقى على حالها من غير تعديل .

المادة السادسة - أسباب الحكم مسوغاته ومرآته ولذلك يحسن أن يكون الحكم مسبباً . ونرى أن يكون الجزء الأخير من هذه المادة فى مادة قائمة بذاتها محلها المادة الثانية مع حذف كلمة ".رسمى" الواردة عقب كلمة " كتاب" خشية اللبس .

المادة السابعة - تبقى على حالها غير أنه يحسن أن تستبدل كلمتا " بـالطريق المتقـدم " بعبـارة وبالطريق المنصوص عليه بالمادة الثالثة لزيادة البيان .

ملاحظة : مرفق بهذه المذكرة مشروع اللائحة حسب هذه التعديلات .

مشروع لائحة

إجراءات محاكمة العلماء الذين يقع منهم ما لا يناسب وصف العالمية

بناء على ما جاء فى المادة ١٨ من المرسوم بقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٣٠ الخاصة بإعـادة تنظـيم الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية

قرر مجلس الأزهر الأعلى فى جلسته المنعقدة فى يوم سنة ١٣٥٠(سـنة ١٩٣١) أن تتبـع فى محاكمة العالم الذى يقع منه ما لا يناسب وصف العالمية الإجراءات الآتية :

مادة ١ - إذا وصل إلى علم شيخ الجامع الأزهر أن أحد العلماء موظفاً كان أو غـير موظـف وقع منه ما لا يناسب وصف العالمية وينشأ هناك مما يستدعى للتحقيق أمر به .

مادة ٢- إذا أسفر التحقيق عما يستدعى المحاكمة ودعا شيخ الجامع الأزهر هيئة كبار العلماء لمحاكمة المتهم وفقاً للمادة ١٨ من المرسوم بقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٣٠ ويبلغ أعـضاء الهيئـة صورة من التحقيق ومن ورقة الاقام قبل الجلسة بثلاثة أيام على الأقل

مادة ٣- يعلن المتهم قبل الجلسة بأسبوع على الأقل بخطاب موصى عليه بعلم الوصول بالتهم المنسوبة إليه وأدلتها بالإيجاز .

فإذا كان غائباً أو رفض التوقيع على الإعلان أو لم يكن له محل إقامة معروف ينشر الإعلان بالجريدة الرسمية .

فإذا كان المتهم موظفاً بإحدى جهات الحكومة أرسل الإعلان إليه بواسطة المصلحة التابع هو لها .

وإذا كان له محل إقامه معلوم خارج القطر المصرى أرسل الإعلان لوزارة الخارجية لتوصيله بالطرق السياسية . وتراعى فى هذه الحالة المواعيد المبينة بالمادة ١٩من قانون المرافعات الأهلى :

مادة ٤- للمتهم الذى أعلن بالحضور إلى الجلسة أن يطلع على أوراق التحقيق ويأخذ صوراً منها على مصاريفه ، وله أن يدافع عن نفسه بنفسه كتابه أو شفوياً

مادة ٥- للهيئة أن تستوفى بعض نقط التحقيق التى ترى ضرورة استيفائها توصيلاً للحقيقه ولها أن تسمع من ترى ضرورة لسماع أقوالهم .

مادة ٦- تصدر الهيئة حكمها بعد المداولة ويجب أن يكون الحكم شاملاً للأسباب .

مادة ٧- إذا لم يحضر المتهم بعد ثبوت إعلانه ولم يبد عذراً مقبولاً لتخلفه أو لم يقدم دفاعاً عن نفسه تصدر الهيئة حكمها . ولا يجوز المعارضة فى هذا الحكم . فإذا كان تخلف المتهم بعذر مقبول تؤجل الهيئة الجلسة إلى ميعاد آخر يعلن إليه بالطريق المنصوص عليه بالمادة الثالثة . وتقدر الهيئة ظروف التخلف التى تقتضى التأجيل ثم تصدر حكمها على النحو السابق .

مادة ٨- يثبت علم المتهم بالحكم إذا صدر فى مواجهة أو بإعلانه به بكتاب يرسله إليه شيخ الجامع الأزهر .

وتبلغ الحكم كذلك لها الجهات التى للعالم صله بها وينشر فى الجريدة الرسمية ،،

ملحق (٦)

محتوى الوثيقة : قانون رقم ١٢٣ لسنة ١٩٤٥ بتعديل المرسوم بقانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٣٦ بإعادة تنظيم الجامع الأزهر .

المصدر : محافظ الأزهر الشريف (جلسات المجلس الأعلى للأزهر)

رقم المحفظة : (٦٥) . رقم الملف : (١) .

تاريخها : ٢١محرم ١٣٦٥هـ/٢٦ديسمبر ١٩٤٥م .

نحن فاروق الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الاتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ – يستبدل بالمادة السابعة من المرسوم بقانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٣٦ بإعادة تنظيم الجامع الأزهر الأحكام الآتية : " يختار شيخ الجامع الأزهر من بين جماعة كبار العلماء أو ممن تتوافر فيهم الشروط الآتية :

١– أن يكون سنة خمساً أربعين سنة على الأقل .

٢– أن يكون معروف بالورع والتقوى فى ماضيه وحاضره

٣–أن يكون حائزاً لشهادة العالمية منذ خمس عشرة سنة على الأقل .

٤– أن يكون قد اشتغل بالتدريس مدة خمس سنوات على الأقل فى إحدى كليات الجامع الأزهر أو بالقسم العالي المقرر بالقانون رقم ١٠ لسنة ١٩١١ أو بإحدى الكليات بجامعتي فؤاد الأول أو فاروق الأول أو يكون قد شغل منصب مفتى الديار المصرية أو عضو بالمحكمة العليا الشرعية .

ويعين شيخ الجامع الأزهر بأمر ملكي ويصير من يعين شيخاً للجامع الأزهر من غير جماعة كبار العلماء عضواً فى هذه الجماعة بحكم القانون .

مادة ٢– يستبدل بالمادة الثامنة من المرسوم بقانون المشار إليه فى المادة السابعة الأحكام الآتية : " يكون للجامع الأزهر وكيل يختار من بين جماعة كبار العلماء أو ممن نص عليهم فى الفقرة الثانية من المادة السابعة ويكون تعيينه بأمر ملكى . ويعاون الوكيل شيخ الجامع الأزهر ويقوم مقامه عند غيابه .

مادة ٣– على رئيس الوزراء تنفيذ هذا القانون والعمل به من تاريخ نشرة فى الجريدة الرسمية.

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون مــن قــوانين الدولة .

صدر بقصر القبة فى ٢١محرم ١٣٦٥ (٢٦ديسمبر ١٩٤٥)

رئيس مجلس الوزراء

(محمود فهمى النقراشى)

(فاروق)

بأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

(محمود فهمى النقراشى)

ملحق (٧)

محتوى الوثيقة : المحضر الثانى عشر للجنة هيئة كبار العلماء

المصدر : محافظ الأزهر الشريف (جلسات مجلس الأزهر الأعلى)

رقم المحفظة : (٢٢) . رقم الملف : (٧) .

تاريخها : ٢٥صفر ١٣٤١هـ/١٦اكتوبر ١٩٢٢م .

مذكرة رقم (٦)

بشان عرض المحضر الثانى عشر للجنة هيئة كبار العلماء بالأزهر

على المجلس وفقاً للمادة (١٣) من القواعد التى ترجع إليها هيئة كبار العلماء .

جاءنا من مشيخة الجامع الأزهر برقم ٦٥٢ فى ١٥أكتوبر ١٩٢٢ ما يأتى :

نبعث إلى فضيلتكم مع هذا المحضر الثانى عشر للجنة هيئة كبار العلماء المنعقـــدة فى ١٢ صـــفر ١٣٤١ /١٣اكتوبر ١٩٢٢ للتفضل بعرضه على مجلس الأزهر الأعلى تنفيذاً للمادة الثالثة عشرة من القواعد التى ترجع إليها الهيئة فى نظامها وسيرها وسائر ما يتعلق بها المصدق عليها من المجلـــس فى ١٣مارس ١٩٢٦ .

المحضر الثانى عشر

(للجنة هيئة كبار العلماء)

جلسة يوم الثلاثاء ١٢صفر سنة ١٣٤١–٣أكتوبر سنة ١٩٢٢اجتمعت لجنة هيئة كبار العلماء بالجامع الأزهر فى الساعة الحادية عشرة قبل ظهر يوم الثلاثاء ١٢صفر سنة ١٣٤١–٣أكتـــوبر سنة ١٩٢٢تحت رياسة حضرة صاحب الفضيلة الأستاذ الأكبر الشيخ محمد أبى الفضل شـــيخ الجامع الأزهر وحضور حضرات :

صاحب الفضيلة الأستاذ الشيخ عبد الرحمن قراعه

،،،،،،،،،،،،،،،،،،،،،،،،،،محمد حسنين العدوى

،،،،،،،،،،،،،،،،،،،،،،،محمد نجاتى

،،،،،،،،،،،،،،،،،،،،،،،عبد الحميد زائد

،،،،،،،،،،،،،،،،،،،،،،،محمد الاحمدى الظواهرى

ولم يحضر حضرة صاحب الفضيلة الأستاذ الشيخ محمد بخيت معتذراً . وكان على أحمـــد عـــزت الفندى الكاتب الأول للجامع الأزهر كاتباً للجلسة . افتتح الجلسة حـــضرة صـــاحب الفـــضيلة

الأستاذ الأكبر الرئيس . ثم تلى كتاب الاعتذار الوارد من حضرة صاحب الفضيلة الأستاذ الشيخ محمد بخيت باشتغاله فى لجنة الدستور بالإسكندرية وأهمية الموضوع المقرر نظره فى هذا اليوم .وقد وافق فضيلته فى كتاب اعتذاره على طلب فضيلة الأستاذ الشيخ أحمد نصر أنه يستحق صرف راتب هيئة كبار العلماء ابتداء من يوم فصله من وظيفته بمدرسة القضاء الشرعى طبقاً للقانون . تلى بعد ذلك محضر اللجنة للجلسة الماضية المنعقدة فى ٩صفر سنة ١٣٤٠ - ١١أكتوبر سنة ١٩٢١ وصدق عليه .

نظرت اللجنة بعد ذلك فيما ياتى :

أولاً : الطلب المقدم من حضرة صاحب الفضيلة الأستاذ الشيخ أحمد نصر المؤرخ أغسطس سنة ١٩٢٢ المتضمن فصله من وظيفته بمدرسة القضاء الشرعى من ٦أغسطس سنة ١٩٢٢ لبلوغه الستين من عمره واستحقاقه راتب هيئة كبار العلماء من التاريخ المذكور وأنه مشتغل بتدبير متن صحيح مسلم فى هذا العام .

وبعد تلاوة خطاب مدرسة القضاء الشرعى رقم ٧٩ فى ٢٢أغسطس سنة ١٩٢٢ المتضمن أن فضيله الأستاذ كان مدرساً بالمدرسة وأنه أحيل إلى المعاش لغاية ٥أغسطس سنة ١٩٢٢ واستحق مرتبه من المدرسة لغاية اليوم المذكور كخطاب وزارة الحقانية للمدرسة رقم ٢٢/٤/٨فى ٢٩يوليه سنة ١٩٢٢ . وبعد الإطلاع على نص المادة التاسعة بعد المائة من القانون رقم ١٠لسنة ١٩١١ المعدلة بالقانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٢٠ . وعلى المادة الثامنة من القواعد التى ترجع إليها الهيئة فى نظامها وسيرها وسائر ما يتعلق بها . قررت اللجنة استحقاق فضيلة الأستاذ الشيخ أحمد نصر راتب هيئة كبار العلماء وقدره ثلاثون جنيهاً مشاهرة اعتباراً من يوم ٦ أغسطس سنة ١٩٢٢ وهو تاريخ فصله من المدرسة لإحاله على المعاش .

ثانياً : توزيع الدرس على حضرات أعضاء الهيئة فى سنة ١٣٤٠-١٣٤١ الدراسية تنفيذاً لنص المادة الثانية من القواعد التى ترجع إليها الهيئة فى نظامها وسيرها وسائر ما يتعلق بها . تلى على اللجنة البيان الذى أعده قلم كتاب المشيخة عن العلوم التى عهد إلى حضرات أعضاء الهيئة بقراءتها فى العام الماضى والأبواب التى انتهت عندها القراءة وما اختاره حضرات الأعضاء من العلوم والكتب فى هذا العام .

فلاحظت اللجنة أن حضرتى صاحبى الفضيلة الأستاذين الشيخ محمد السمالوطى والشيخ إبراهيم بصيله لم يتعرضا لقراءة الفقه المكلف به كلاهما من قبل اللجنة فى العام الماضى بل قرأ أولهما الموطأ

والثاني تفسير النسفي . فقرت اللجنة لفت نظر حضرهما بالنسبة لمخالفة قرارها فى العام الماضــى وتكليفهما فى المستقبل بتنفيذ ما تقرره اللجنة وأن يختار فضيله الأستاذ الشيخ محمد الــسمالوطى كتاباً سوى الموطأ من كتب الفقه المداولة . وفوضت اللجنة إلى حضرة صاحب الفضيلة الأســتاذ الأكبر الرئيس أمر استدعاء حضريتهما والتكلم معهما فى هذا الخصوص .

وبعد الاطلاع على نص المادتين الثانية والثالثة من القواعد التى ترجع إليها الهيئة فى نظامها وسيرها وسائر ما يتعلق بها ومراجعة مواد الباب السابع من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩١١ وبعد المباحثــة وتبادل الراى قررت اللجنة :

أولاً : أن توزع الدورس على حضرات أعضاء الهيئة حسب البيان الآتى :

فقه الحنفية – حضرات أصحاب الفضيلة الأساتذة الشيخ محمد بخيت . والــشيخ محمــد نجــاتى والشيخ أحمد الدلبشانى .

" الشافعية : حضرتا صاحبى الفضيله الأستاذ الشيخ محمد النجدى والشيخ يوسف شلبى .

"" المالكية :: محمد السمالوطى والشيخ إبراهيم بصيله

"" الحنابلة حضرة صاحب الفضيلة الأستاذ الشيخ محمد الذهبى علوم اللغة العربيــة .حــضرات أصحاب الفضيلة الأساتذة الشيخ مصطفى الهيهاوى والشيخ محمد راشد . والشيخ يونس موسى العطاقى على أن يختار كتاباً فى غير النحو تفسير القرآن الكريم . حــضرات أصــحاب الفــضيله الأساتذه الشيخ حسونة النواوى . والشيخ عبد الحميد زايد والشيخ إبراهيم الحديدى

الحديث – حضرتا صاحبى الفضيلة الأستاذ الشيخ محمد شاكر والشيخ محمود حمودة

التوحيد والمنطق :: أحمد نصر للتوحيد

والشيخ يوسف أحمد نصر الدجوى للمنطق التاريخ والسيرة والأخلاق حضرتا صاحبى الفــضيلة الأستاذ الشيخ محمد أحمد الطوخى والشيخ محمود الجزيزى أصول الفقــه حــضرات أصــحاب الفضيلة الأستاتذة الشيخ محمد حسنين العدوى والشيخ دسوقى العربى والــشيخ عبــد المعطــى الشرشيمى .

ثانياً – أن يقرأ كل من حضراتهم فى الفن الذى اختص به ثلاث حصص فى الأســبوع على الأقل بالتطبيق للمادة (١١٠) من القانون وألا مانع من أن يقرأ بعضهم علوماً أخرى بطريق التبرع .

ثالثاً : أن تكون القراءة فى حصتين فى اليوم الأولى قبل الظهر والثانية بعد المغرب وتختار كل من حضراتهم الزمان والمكان والكتاب الذى يقرؤه فى الفن الذى اختص به .

رابعاً : أن تعلن المشيخة ذلك مع بيان الأزمنة والأمكنة والكتب التى اختارها كل واحد من حضراتهم وتلفت نظر الطلاب والعلماء غير المدرسين إلى ذلك . وانقضت الجلسة منتصف الساعه الثانية عشره قبل الظهر.

الإمضاء على أحمد عزت　　كاتب الجلسة　　الرئيس

(ختم)

نعرض ذلك على المجلس وفقاً للمادة (١٣) من القواعد التى ترجع إليها هيئة كبار العلماء

٢٥صفر ١٣٤١ (أكتوبر ١٩٢٢)　　رئيس (مجلس الأزهر الأع

ملحق (٨)

محتوى الوثيقة : المحضر السابع عشر للجنة هيئة كبار العلماء .

المصدر : محافظ الأزهر الشريف (جلسات مجلس الأزهر الأعلى)

رقم المحفظة (٣٦)　　رقم الملف : (٦)

تاريخها : ٢٠ذى القعدة ١٣٤٥هـ/٢٢مايو١٩٢٧م .

مذكرة رقم (٦)

بشأن : عرض المحضر السابع عشر اللجنة هيئة كبار العلماء لجلستها المنعقدة يوم الأربعاء ١٨شوال سنة ١٣٤٥ (٢٠ابريل سنة ١٩٢٧)

جاءنا من مشيخة الجامع الأزهر رقم ١٠٠ فى ٢١ مايو سنة ١٩٢٧ ما يأتى :

لجنة هيئة كبار العلماء

جلسة يوم الأربعاء ١٨شوال سنة ١٣٤٥ (٢٠ابريل سنة١٩٢٧)

انعقدت لجنة هيئة كبار العلماء فى الجامع الأزهر الساعة العاشرة الإفرنجيه من صباح يوم الأربعاء ١٨شوال سنة ١٣٤٥ (٢٠ابريل سنة ١٩٢٧) برياسة حضرة صاحب الفضيلة الأستاذ الشيخ محمد بخيت عضو اللجنة لاعتذار حضرة صاحب الفضيلة الأستاذ الأكبر الشيخ محمد أبى الفضل الجيزاوى رئيس اللجنة وبحضور حضرات :

صاحب الفضيلة الأستاذ الشيخ محمد حسنين العدوى

..................محمد الاحمدى الظواهرى

..................عبد الغنى محمود

..............عبد المعطى الشرشيـــمى

واعتذر حضرة صاحب الفضيلة الأستاذ الشيخ عبد الرحمن قراعه وكان عبد العزيز قاسم أفندى الكاتب الأول للجامع الأزهر كاتباً للجنة وافتتح الجلسة حضرة صاحب الفضيلة الأستاذ الرئيس ثم تلى المحضر السادس عشر للجلسة الماضية المنعقدة فى يوم الأحد ٢جمادى الأولى ســنة ١٣٤٥ (٧نوفمبر سنة١٩٢٦) فصدق عليه وبهذه المناسبة رأت اللجنة أن يكون انعقادها لتوزيع الدروس على حضرات أعضاء الهيئة قبل بدء الدراسة فى كل عام بوقت كاف وقررت ألا ينتـــدب أحـــد أعضاء الهيئة للعمل فى أقسام الأزهر من دراسة أو غيرها إلا بعد أذن اللجنة ثم أخذت اللجنـــة فى نظر المسائل المعروضة عليها بالترتيب الآتى :

أولاً : مذكرة هذا نصها : قررت اللجنة فى جمادى الأولى سنة ١٣٤٥ /٧نوفمبر ســـنة ١٩٢٦ اعتماد الترخيص الإجازات المرضية لحضرات الأساتذة : الشيخ يوسف شلبى من ٣فبراير سنة ١٩٢٦ لغاية ١٧مارس سنة ١٩٢٦ ومن ١٧سبتمبر ١٩٢٦ لغاية ١٦نوفمبر الشيخ محمد أحمد الطوخى من ١٩يناير سنة ١٩٢٦ .... لغاية ١٤مارس سنة ١٩٢٦الشيخ سيد علـــى المرصفى ٤سبتمبر سنة ١٩٢٦ .... لغاية ١٣أكتوبر سنة ١٩٢٦ وأن يستعلم من قـــسم التخصص الذى يدرسون فيه عن تاريخ عودهم من أجازاتهم وأن يعرض ذلك على اللجنة وبتاريخ ٢١نوفمبر سنة ١٩٢٦ أفاد قسم التخصص بالآتى :

١– فضيلة الأستاذ الشيخ محمد الطوخى عاد من أجازته المرضية المرخصة له بها من ١٩ يناير سنة ١٩٢٦ لغاية ١٤مارس فى يوم ٢٤إبريل سنة ١٩٢٦ بعد عطلة شهر رمضان حيـــث كانت أجازته تنتهى فى هذه العطلة .

٢– فضيلة الأستاذ الشيخ سيد على المرصفى عاد من أجازته المرضية المرخص له بهـــا مـــن ٤سبتمبر سنة ١٩٢٦ لغاية ١٣اكتوبر فى يوم الثلاثاء ١٩ منه حيث كان درسه فى ذلك اليوم .

٣– فضيلة الأستاذ الشيخ يوسف شلبى له أجازة مرضية من مبدأ الدراســـة ٤ســـبتمبر ســـنة ١٩٢٦ لمدة شهرين لم يعد منها للآن وكان مما قررته اللجنة فى ٧نوفمبر سنة ١٩٢٦ إعفاءه من التدريس فى قسم التخصص فأرسل إلينا القسم شهادة مرضية مقدمة من الأستاذ بمدة شهرين من ٢١نوفمبر سنة ١٩٢٦ ولكنه فى يوم ١٦يناير سنة ١٩٢٧ قدم خطاباً موقعاً عليه منـــه ومـــن الأستاذ مراقب الدراسة للهيئة بأنه عاد من إجازته واشتغل بدروسه من ٥ديسمبر وبنـــاء عليـــه يكون مجموع أجازات فضيلة الأستاذ المرخص بها والتى تحت الترخيص كما يلى :

يوم	شهر	من	إلى	بيانات
١٥	١	٣فبراير سنة١٩٢٦	١٩٢٦/٣/١٧	مرخص بها
١٣	٠	٤سبتمبرسنة ١٩٢٦	١٦سبتمر	تحت الترخيص بها
		إلى تقديم الشهادة		مرخص
	٢	١٧سبتمبرسنة ١٩٢٦	١٦ نوفمبر ١٩٢٦	
		١٧ نوفمبر لسنة ١٩٢٦	٤دسيمبر ١٩٢٦	قدم شهادة بشهرين من٢١ نوفمبر ١٩٢٦ ولكن حضر يوم ٥ديسمبر ١٩٢٦ .
١٨	٠			
١٦	٤ المجموع			

ويراد النظر فيما يأتي :

أولاً : الترخيص بالمدة الموافقة من ٤ديسمبر سنة ١٩٢٦ مبدأ الدراسة و١٦ منه وقدرها ١٣يوماً أجازة مرضية .

ثانياً : الترخيص بالمدة من ١٧نوفمبر سنة ١٩٢٦ لغاية ٤ديسمبر سنة ١٩٢٦ وقدرها ١٨يوماً أجازة مرضية .

ثالثاً : ما يتبع فى راتب فضيلة الأستاذ عما زاد من أجازاته المرضية عن الثلاثة الأشهر المقررة براتب كامل وقدره شهر و ستة عشر يوماً حيث أن المدرسين يعطون من الإجازات المرضية ثلاثة أشهر براتب كامل وثلاثة أشهر بنصف راتب . ولكن هيئة كبار العلماء ترجع فى نظامها وسائر ما يتعلق بها إلى اللجنة وما تقرره يجب أتباعه مع ملاحظة ما هو متعلق بالنظام العام للأزهر فى نصوص القانون رقم ١٠لسنة ١٩١١ وبعد المناقشة وتبادل الرأى : أحاطت اللجنة علماً بتواريخ عود حضرتى الأستاذين الشيخ محمد أحمد الطوخى والشيخ سيد على المرصفى من أجازتهما المرضية كما ذكر ورأت اللجنة ما يأتى

١- اعتبار المدة من ٤سبتمبر سنة ١٩٢٦ لغاية ١٦ منه إجازة مرضية لحضرة الأستاذ الشيخ يوسف شلبى .

٢- الترخيص لحضرته بأجازة مرضية المدة من ١٧نوفمبرسنة ١٩٢٦ لغاية ٤ديسمبر وقدرها ١٨يوماً .

٣- من حيث أن الـ١٥يوم وشهر المرخص له بها من ٣فبراير سنة ١٩٢٦ لغاية ١٧مارس سنة ١٩٢٦ واقعة فى السنة الدراسية الماضية فلا ترى اللجنة ضمها إلى إجازته المرضية الواقعة فى سنة ١٣٤٥ الدراسية التى ابتدأت يوم ٤سبتمبرسنة ١٩٢٦ .

٤- من حيث أن إجازات حضرة الأستاذ الواقعة فى سنة ١٣٤٥ ثلاثة أشهر ويـوم واحد وقد ثبت للجنة أن قسم التخصص لم يعطه جدولاً بالدروس التى قررت عليه فى اليوم الأول من الدراسة (٤سبتمبر سنة ١٩٢٦) فالأستاذ معذور وليس هناك ما يتقضى نظـر اللجنـة فى موضوع ما يزيد من الإجازات المرضية على ثلاثة أشهر .

ثانياً : مذكرة بشأن استفتاء اللجنة فى المكان الذى تحفظ فيه بعض الكتب التى قـدمها أصحابها للترشيح لهيئة كبار العلماء ووردت من الرياسة بالخطاب رقم ٩٥٥ فى ٢٨فبراير سـنة ١٩٢٧ لحفظها بالمكتبة وعددها أربعة . وبعد العلم بأن اللجنة قررت فى جلسة أخرى حفظ بعض الكتب من هذا النوع فى مكتبة الأزهر قررت اللجنة أن تحفظ هذه الكتب وما يرد مماثلاً لهـا فى مكتبة الجامع الأزهر .

ثالثاً : عرض الأمر الملكى الكريم رقم ٩٢ فى ديسمبر سـنة ١٩٢٦ بتعـيين حـضرة صاحب الفضيلة الأستاذ الشيخ أحمد هارون وكيل الجامع الأزهر والمدير العام للمعاهد الدينية فى هيئة كبار العلماء أحاطت اللجنة علماً بالأمر الملكى المشار إليه وانتقضت اللجنة الساعة الثانيـة عشر وبمناسبة ما رأت اللجنة من عدم ضم مدة الإجازة المرضية الواقعة فى سنة دراسية إلى إجازة مرضية واقعة فى السنة التى قبلها تلفت الرياسة نظر المجلس إلى أن المادة ٨٥ من القـانون رقـم ١٠لسنة ١٩١١ نصت على أن يقرر مجلس الأزهر الأعلى مد الإجازات المرضية الـتى يـسوغ الترخيص بها بمرتب كامل أو بنصف مرتب . ونص فى قواعد إجازات المدرسين والمـوظفين الـتى قررها المجلس فى ١٤ مارس سنة ١٩١٤ على جواز إعطاء المدرسين أجازات مرضية ثلاثة أشـهر بمرتب كامل وثلاثة أشهر بنصف مرتب ولم ينص على مدة الخدمة التى تجيز للمدرس الحصول على هذه الإجازات . مع العلم بأن المادة ١٦٥ من القانون المالى نصت على جواز إعطـاء إجـازات مرضية باعتبار كل مدة قدرها ثلاث سنوات تصرف فى الخدمة بالشروط الآتية :

شهران بماهية كاملة ، وشهران بنصف ماهية ، وشهران بربع ماهية ومن حيث أن المادة ١٣ من القواعد التى ترجع إليها هيئة كبار العلماء التى قررها المجلس الأعلى فى ١٣مارس سـنة ١٩١٦ تنص على أن كل ما تقرره اللجنة يعرض على المجلس الأعلى ليتحقق من مطابقة لآخـر لمادة ١١٢ من القانون

نعرض ذلك على المجلس للنظر وتقرير ما يراه .

رئيس
مجلس الأزهر الأعلى

٢٠ذى القعدة ١٣٤٥ (٢٢مايو١٩٢٧)

ملحق (٩)

محتوى الوثيقة : تقرير اللجنة المؤلفة للنظر فى أمر الجمع بين راتبين مقررين فى الميزانية .

المصدر : محافظ عابدين : الأزهر (محاضر جلسات)

رقم المحفظة : (٣٥٢)　　　رقم الملف (٩)

تاريخها : ١١ رجب ١٣٣٨هـ/٣١ مارس ١٩٢٠م .

مذكرة رقم (٦)

بشأن : تقرير اللجنة المؤلفة للنظر فى طلب حضرتى صاحبى الفضيلة الأستاذ الشيخ محمد بخيت مفتى الديار المصرية و الأستاذ الشيخ أحمد نصر المدرس بمدرسة القضاء الشرعى راتب هيئة كبار العلماء .

جاءنا التقرير الاتى نصة من حضرة صاحب السعادة محمد زغلول باشا وكيل وزارة الأوقاف بصفة رئيسا للجنة المؤلفة للنظر فى حضرتى صاحبى الفضيلة الأستاذ الشيخ محمد بخيت مفتى الديار المصرية والأستاذ الشيخ أحمد نصر المدرس بمدرسة القضاء الشرعى راتب هيئة كبار العلماء نعرضه على المجلس .

١١رجب سنة ١٣٣٨	(الختم)	رئيس مجلس الأزهر
٣١مارس سنة ١٩٢٠		الأعلى

بناء على قرار مجلس الأزهر الأعلى الصادر أخيراً بتاريخ ٢٧جمادى الأولى سنة ١٣٣٨ (١٧فبراير سنة ١٩٢٠) بتشكيل لجنة مؤلفة من أصحاب السعادة والفضيلة والعزة :

محمد زغلول باشا	وكيل وزارة الأوقاف	رئيساً
الأستاذ الشيخ عبد الرحمن قراعه	المدير العام للمعاهد الدينية	عضوا
أحمد زكى باشا	سكرتير مجلس الوزراء	" "
محمد بك إبراهيم	مستشار بمحكمة الاستئناف الأهلية	" "
أحمد زكى بك السعود	مدير الإدارة القضائية بوزارة الحقانية	" "

للنظر فى الطلب المقدم فى ٢٢شوال سنة ١٣٣٧ (٢٠ يوليه سنة ١٩١٩) من حضرتى صاحبى الفضيلة الشيخ محمد بخيت مفتى الديار المصرية والأستاذ الشيخ أحمد نصر المدرس بمدرسة القضاء الشرعى المتضمن أنهما دخلا ضمن كبار العلماء ولم يعط لهما الراتب المقرر بالمادة التاسعة بعد المائة

فى قانون الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الإسلامية . وأن ما جاء بالمادة السابعة عشرة بعد المائة فى ذلك القانون من أنه لا يجوز الجمع بين راتبين مقررين فى الميزانية ما عدا راتب شيخ الجامع الأزهر بصفته أيضاً من كبار العلماء لا يمنع من ذلك لأن المراد من تلك الميزانية ميزانية المعاهد الدينية .

قد اجتمعت اللجنة بدار الإدارة العامة للمعاهد الدينية فى يوم الأحد ، ٢٣جمادى الآخرة سنة ١٣٨٨ (١٤مارس سنة ١٩٢٠) عدا صاحب الفضيلة المدير العام الذى اعتذر وسعادة أحمد زكى باشا الذى لم يحضر ، واطلعت على المذكرة المقدمة من صاحب الفضيلة مفتى الديار المصرية المؤرخ ٣٠شوال سنة ١٣٣٧ (٢٨يوليو سنة ١٩١٩)عن هذا الخصوص ، وعلى بيان رياسة مجلس الأزهر الأعلى المؤرخ ١٧ذى القعدة سنة ١٣٧٧ (١٤أغسطس سنة ١٩١٩) الموجود بمجوعة أعمال جلسة يوم السبت ٢٦ذى القعدة سنة ١٣٧٧ (٢٣اغسطس سنة ١٩١٩) .

وقد رأت اللجنة لإبداء رأيها فى هذه المسالة ضرورة مراجعة ما جاء بالقانون نمرة ١٠لسنة١٩١١ بشأن هيئة كبار العلماء ، و أصدره المجلس الأعلى من القرارات عن هذا الخصوص بعد العمل بهذا القانون ومعرفة ما جرى عليه العمل لغاية الآن ، فقد جاء فى المادة الثانية بعد المائة من القانون المشار إليه أن (يكون بالجامع الأزهر ثلاثون عالماً اختصاصياً لكل واحد منهم بالأزهر كرسى خاص فى المحل الذى يخصص للتدريس العام بمعرفة شيخ الجامع الأزهر ....) وفى المادة التاسعة بعد المائة (يعطى كل عالم يدخل ضمن كبار العلماء راتباً شهرياً قدره عشرون جنيهاً وينعم عليه بكسوة التشريف من الدرجة الأولى إن لم يكن حائزاً لها من قبل) وفى المادة العاشرة بعد المائة (يجب على كل من حضراتهم أن يلقى فى كل أسبوع بالجامع الأزهر أو بالمعهد الموجود به ثلاثة دروس على الأقل فى العلم الخصيص هو به وأن يكون إلقاء الدرس فى وقت يتمكن فيه العدد الأكبر من العلماء من حضوره وله أن يلقى درساً عالياً فى غير العلوم المنصوص عليها فى المادة الرابعة بعد المائة) . وفى المادة السابعة عشر بعد المائة (لا يجوز الجمع بين راتبين مقررين فى الميزانية ما عدا مرتب شيخ الجامع الأزهر بصفة أيضاً من كبار العلماء) .

ونفاذاً للمادة الثانية بعد المائة من القانون المذكور نظر المجلس الاعلى بجلسة المنعقدة فى ٧شوال سنة ١٣٢٩(٢٠ديسمبر سنة ١٩١١) فى تأليف هيئة كبار العلماء وبعد انتخابهم قرر ما يأتى : (معاملة حضرات السادة العلماء المنتخبين على الوجه المتقدم بنص المادتين ١٠٩و١١٧

بالنسبة للمرتبات وأنه يسرى نص المادة السابعة عشرة بعد المائة المذكورة علـى المـوظفين مـن حضراتهم بالجامع الأزهر ما عدا فضيلة شيخ الجامع أو بإحدى المصالح الأخـرى ، وأنـه يعفـى الموظفون فى غير المعاهد الدينية العلمية الإسلامية من نص المادة العاشرة بعد المائة ما داموا شاغلين لوظائفهم) .

وقد لاحظت اللجنة أن من ذلك العهد جرى العمل على تطبيق هذا القرار على جميـع أعضاء الهيئة الموظفين فى المعاهد وغيرها . ومن ضمن من عوملوا بهذا القرار الأستاذ الشيخ أحمـد نصر لأنه عندما عين مدرساً فى مدرسة القضاء الشرعى قدم طلباً بخصوص الجمع بين راتبه المقـرر له على وظيفة التدريس بالمدرسة وراتب من رواتب هيئة كبار العلماء فبحثت فيه المجلس بجلسة المنعقدة بتاريخ٢ ذى الحجة سنة١٣٢٩(٢٣ نوفمبر سنة ١٩١١) وقرر أنه لا يمكن أن يجمـع الأستاذ بين المرتبين وأنه مخير بين وظيفة بالمدرسة أو الاقتصار على الأزهر ، فعـارض فـضيلة فى موضوع هذا القرار وأصر المجلس على رأيه الأول بجلسة المنعقدة فى ٢١محـرم سـنة ١٣٣٠– ١١يناير سنة١٩١٢ .

هذا وأن فضيلة الأستاذ الشيخ محمد نجاتى مفتى وزارة الأوقاف لا يتقاضى مرتب الهيئة لأنه موظف ، كما وأن من عين من هيئة كبار العلماء فى وظائف فى المعاهد الدينية بقـى راتـب وظيفة متداخلاً فى راتب الهيئة بحيث لا يتجاوز الراتب المقرر لهيئة كبار العلماء

رأى اللجنة

إن اللجنة ترى أن البحث فى هذا الموضوع هو رجوع إلى أمر سبق الفصل فيه بموجب قرار صدر فى نفس الجلسة التى تالفت فيها هيئة كبار العلماء وفى زمن أقرب عهد بالعمل بالقانون نمرة ١٠ لسنة ١٩١١ وكان من ضمن أعضاء الجلسة التى أصدرت القرار المنوه عن اثنان ممـن اشتغلا بوضع هذا القانون (المرحوم أحمد فتحى زغلول باشا وحضرة صاحب المعـالى إسماعيـل صدقى باشا) وقد جرى العمل بموجب هذا القرار لغاية الآن .

وأن المادة السابعة عشر بعد المائة من القانون نمرة ١٠ لسنة ١٩١١ التى لم تجز الجمـع بين راتبين مقررين فى الميزانية ولو أنها وردت عند التكلم عن ميزانية الجامع الأزهر والمعاهد الدينية ، إلا أنه يظهر للجنة من روح التشريع ومما جاء بتقرير لجنة إصلاح الجـامع الأزهـر المعمـور بخصوص هيئة كبار العلماء والمزايا التى منحت لهم أن الراتب جعل لمن ينقطعون انقطاعـاً تامـاً للتدريس بالجامع الأزهر والمعاهد الدينية – مما حدا بواضع القانون أن يقتصر على التكلم علـى

ميزانية الأزهر دون غيرها ، لأنه ما كان فى حاجة إلى التكلم عن ميزانية أخرى .ومع ذلك فلمـــا خطرت فكرة احتمال توظيف بعض أعضاء الهيئة الوظائف فى احدى مصالح الحكومـــة ، أحـــد المجلس الأعلى القرار السابق ذكره منها لما عساه أن يحصل من الالتباس . فلما تقدم ترى اللجنـــة الأخذ بالقرار المذكور إذ ليس هناك ما يوجب العدول عنه . مدير الإدارة القضائية بوزارة الحقانية مستشار بمحكمة الاستئناف الأهلية إمضاء (أحمد زكى أبوالسعود) إمضاء (محمد إبراهيم) رئيس اللجنة وكيل وزارة الأوقاف إمضاء (محمد زغلول

ملحق (١٠)

محتوى الوثيقة : الطلب المقدم من أحد أعضاء جماعة كبار العلماء لمعاملة بلائحة التقاعد

المصدر : محافظ الأزهر الشريف (جلسات المجلس الأعلى للأزهر)

رقم المحفظة : (٥٥) . رقم الملف : (٥) .

تاريخها : ٢٠شوال١٣٥٥/٣يناير١٩٣٧م .

مذكرة (١١)

بشأن : طلب حضرة صاحب الفضيلة الأستاذ الشيخ عبد الرحمن عليش من جماعة كبار العلماء معاملة باللائحة التقاعد من أول نوفمبر سنة ١٩٢٦ .

قدم حضرة صاحب الفضيلة الأستاذ الشيخ عبد الرحمن عليش من جماعة كبار العلماء الطلب المرافق المؤرخ فى ٢٨ديسمبر سنة١٩٣٦ وضمن قبوله المعاملة بلائحة التقاعد الصادر بها الإرادة رقم ٢١ فى ١٠ مارس سنة ١٩٢١ عن مدة خدمة بالأزهر التى مبدؤها فى سنة ١٩٢٦ وأنه مستعد لدفع ٥% بحسب مرتبه فى المدة السابقة ومن الآن فصاعدا. على أن يسدد المبلغ المستحق عن المدة السابقة على أقساط شهرية فى مدة خمس سنوات وببحث هذا الطلب تبين أن فضيلة الأستاذ المذكور كان بوظيفة المفتش القضائى الأول للمحاكم الشرعية بوزارة الحقانية وصدر الأمر الملكى الكريم رقم ٧٠ فى ٢١ أغسطس سنة ١٩٢٦ بتعيينه فى هيئة كبار العلماء ثم أحيل إلى المعاش فصرف إليه مرتب الهيئة من الجامع الأزهر من أول نوفمبر سنة ١٩٢٦ .

وقد قضت المادة ١٩ من لائحة التقاعد المذكورة على أن يستقطع من مرتبات العلماء الذين يقبلون المعاملة طبقاً لهذه اللائحة ٥% من مرتباتهم كما قضت المادة ٢٠ منها على أن تسرى هذه اللائحة على من يقبل المعاملة بها من العلماء الموظفين المدرسين بالأزهر والمعاهد الدينية عن مدة خدمتهم السابقة بالمعاهد بشرط أن يدفعوا ٥% عن هذه المدة بحسب مرتباتهم السابقة وهذا النص لم يتقيد بشرط كأن يكون العالم المدرس أو الموظف الذى تحسب له المدة السابقة موجداً بالأزهر أو بأحد المعاهد وقت صدور اللائحة وليس فيها أى شرط عن ضم المدة السابقة سوى دفع ٥% عن المرتبات التى تقاضاها فيها كما أنها لم تشترط شيئاً بقبول المعاملة بها سوى دفع ٥% من المرتب وكان المجلس الأعلى قد أصدر قراراً بالموافقة على تقيسط الخمسة فى المائة عن المرتبات السابقة على أقساط شهرية لا تزيد مدتها على خمس سنوات وبحيث لا يقل القسط عن ٥% من المرتب الحالى .

وقد عومل بعض حضرات أصحاب الفضيلة أعضاء هيئة كبار العلماء بهذه اللائحة بعد أن قبلوا المعاملة بها فقطع من مرتبهم ٥% وحصّل منهم الاحتياطى عن المدة السابقة بالطريقـة المشار إليها . ولم تشترط هذه اللائحة سناً معينة لإحالة هيئة كبار العلماء إلى التقاعد بل نــصّ فى المادة الخامسة على أنهم يبقون فى وظائفهم ماداموا قادرين على أداء العمل المكلفين به وأن تقرير القدرة وعدمها منوط بلجنة الهيئة . وقد نص فى المادة ٩ من القانون رقم ٢٦لسنة١٩٣٦ على أن يعتبر ضمن أعضاء جماعة كبار العلماء الذين تتألف منهم هيئة كبار العلماء عنـد صـدور هـذا القانون . ونص فى المادة ١٢٥ منه على استمرار العمل باللوائح المعمول بها الآن الـتى وضـعت تنفيذاً للقوانين السابقة إلى أن تعدل . وذلك فيما لا يخالف أحكام هذا القانون وبمـا أن لائحـة التقاعد المذكورة لم تعدّل إلى الآن ولا يوجد فى قانون الأزهر ما يخالف أحكامها المذكورة . فبنـاء على ما تقدم نرى أنه لا مانع من إجابة فضيلة الأستاذ الشيخ عبد الرحمن عليش إلى طلبه . وقد رأينا عرض الأمر على المجلس للنظر وتقرير ما يراه .

٢٠شوال سنة ١٣٥٥–٣يناير سنة ١٩٣٧ شيخ الجامع الأزهر

حضرة صاحب السماحة مولانا الأستاذ الأكبر شيخ الجامع الأزهـر ورئـيس مجلـس الأعلى أتشرف بأن أرفع لسماحتكم طلبى هذا . وهو أنى بناء على المـادتين التاسـعة عـشرة والعشرين من لائحة تقاعد العلماء المدرسين بالجامع الأزهر الصادرة بها الإرادة السنية البسلطانية رقم ٢١ فى ١٠مارس سنة ١٩٢١ . قد قبلت المعاملة طبقاً بهذه اللائحة عن مدة خدمتى السابقة بالأزهر التى مبدؤها فى سنة ١٩٢٦ حينما تعينت فى هيئة كبار العلماء والمعاملة بهـا مـن الآن فصاعدا وأنى مستعد لدفع ٥% بحسب مرتبى فى المدة السابقة ومن الآن فـصاعداً . لأن هـاتين المادتين تشملا نى قطعاً لأنهما لا شرط فيهما ولا قيد يمنع من طلبى هذا وأجابه . ومما يؤكد ذلـك أن المادة الخامسة من هذه اللائحة التى استثنى فيها من حكميها ومن أحكام المواد قبلـها شـيخ الجامع الأزهر وهيئة كبار العلماء ونص فيها على بقائهم فى وظائفهم ما داموا قـادرين علـى أدا العمل المكلفين به فهذه المادة صريحة فى شمولها لهيئة كبار العلماء ودخولهم تحت أحكامها متى قبلوها وقد قبلتها وطلبت المعاملة بها بطلبى هذا ولى نظائر فى هذا لحضرة صاحب الفضيلة الأستاذ الشيخ عبد المعطى الشرشيمى وغيره . وطلب ذلك لم تحدد له اللائحة وقتا ولم تشرط لـه شـرطا ولم تقيده بقيد أصلاً وكذلك القانون رقم ٢٦ لسنة١٩٣٦ لم أجد فيه مانعاً مطلقاً من إجابة طلـى هذا

فبناء على ذلك أرجو من سماحتكم إجابة طلبى هذا ومعاملتى باللائحة المذكورة رحمة بأولادى القصر الكثيرين الذين منهم من سنة واحدة وثلاث وخمس وسبع عشر ومن هو أكبر من ذلك . ولسماحتكم الشكر والدعاء الصالح بدوام العز والمجد والتأييد آمين

١٤شوال سنة١٣٥٥ — كاتبه بيده

٢٧ديسمبر سنة ١٩٣٦ — عبد الرحمن عليش الحنفى

من جماعة كبار العلماء

بالأزهر الشريف

حضرة صاحب السماحة شيخ الجامع الأزهر الأستاذ الأكبر

أرجو تقسيط الاحتياطى الخاص بالمدة السابقة فى حال قبول طلبى هذا على عشر سنوات أى مائه وعشرين قسطاً شهرياً ولسماحتكم أكبر التشكرات فى البدايات والنهايات أفندم

٣يناير سنة ١٩٣٧ — كاتبه

عبد الرحمن عليش

هذا ولا مانع عندى من التقسيط على خمس سنوات أى ستين قسطا شهرياً وأرجو قبول طلبى على هذا الأساس الأخير .

٣يناير سنة ١٩٣٧ — كاتبه

عبد الرحمن عليش

من جماعة كبار العلماء بالازهر

ملحق (١١)

محتوى الوثيقة : الالتماس المقدم من أرملة الشيخ حسين والى لمنح كريمتها مبلغاً يساعدها علـــى إتمام جهازها .

المصدر : محافظ الأزهر الشريف (جلسات المجلس الأعلى للأزهر)

رقم المحفظة : (٥٩) .   رقم الملف : (٦) .

تاريخها : ذى القعدة ١٣٥٩هـــ/ديسمبر ١٩٤٠م .

مذكرة رقم (١٩)

بشأن : النظر فى إلتماس السيدة أرملة المرحوم الأستاذ

الشيخ حسين والى منح كريمتها الفرات مبلغاً يساعدها على إتمام جهازها .

كان للآنسة الفرات كريمة المرحوم الأستاذ الشيخ حسين والى الذى كان عضواً بجماعة كبار العلماء معاش شهرى قدره ٢,٠٨٤ جنيه ثم قطع عنها اعتباراً من ٣نوفمبر ســـنة ١٩٤٠ لزواجها . وقد منحت إعانة قدرها ٢٥,٠٠٨ جنيهاً لتدبير جهازها وهى تعادل المعاش المقرر لهـــا مدة سنة كاملة وذلك طبقاً لقرار المجلس الأعلى فى ١٥إبريل سنة ١٩٣٧ . ولكن السيدة والدها أرسلت الطلب المرافق تقول فيه : " أن هذا المبلغ الذى تقرر صرفه لكريمتى الفرات مضافاً إليـــه المهر لا يفى فى الوقت الحاضر بجهازها بما يتناسب مع كونها كريمة المرحوم الـــشيخ حـــسن والى وتلتمس منح كريمتها المذكورة مبلغاً آخر مساعدة لها على إتمام جهازها ". وعائلة المرحوم الشيخ حسين والى قدمه إليها معاملة خاصة حتى أن المجلس الأعلى قرر فى ٢٨ مـــارس ســـنة ١٩٣٦ إعطاء المستحقين فى المعاش من ورثة معاشاً استثنائياً قدره ٣٠٠جنيه فى السنة ومكافأة اســـتثنائية قدرها ألف جنيه تصرف لهم على أربعة أقساط سنوية تقريراً لما أسداه المرحوم المـــذكور للأزهـــر والمجمع اللغوى من خدمات جليلة . لذلك نعرض هذه المذكرة على المجلس للنظر فى طلب الست أرملة منح كريمتها الفرات مبلغاً آخر يساعدها على إتمام جهازها .

ذى القعدة ١٣٥٩(ديسمبر ١٩٤٠)   إمضاء

شيخ الجامع الأزهر

(محمد مصطفى)

ملحوظة : المعاش الذى كان يخص المستحقين من ورثة شهرياً هو ٢٢,٤٥٧ جنيه ثم زيد إلى ٢٥ جنيهاً .

ملحق(١٢)

محتوى الوثيقة : الالتماس المقدم من كريمة الشيخ أمين لتقرير إعانة شهرية لها .

المصدر : عابدين : الأزهر (محاضر جلسات) .

رقم المحفظة : (٣٥٤) رقم الملف : (٤)

تاريخها : ٢٢شعبان ١٣٦٥هـ/٢٢يوليو١٩٤٦م .

مذكرة رقم (٢٧)

بشأن إلتماس الآنسة فاطمة كريمة المرحوم الشيخ

أمين الشيخ الذى كان عضو فى جماعة كبار العلماء تقرير إعانة لها

كانت الآنسة فاطمة كريمة المرحوم أمين الشيخ الذى كان عضو جماعة كبار العلماء يتقاضى معاشاً شهرياً قدره ١٠,٥٠٠ جنيه من ٩نوفمبرسنة ١٩٤٢ التاريخ التالى لوفاة المرحوم والدها . وقد قطع عنها هذا المعاش لزواجها فى ٣فبراير سنة ١٩٤٤وقرر المجلس الأعلى للأزهر فى ١٣ابريل سنة ١٩٤٤ منحها إعانة قدرها ١٧٥جنيه بصفة استثنائية لمناسبة زواجها . وفى ١٩٤٦/٦/٢٩ قدمت العريضة المرافقة تقول فيها إن والدها كان عضو جماعة كبار العلماء وتوفى فى ٨نوفمبر سنة ١٩٤٤عن غير تركة تورث عنه شرعياً ورتب لها معاشاً عشرة جنيهات خلاف إعانة الغلاء وتزوجت فى ٢/٣ /١٩٤٤ فقطع عنها المعاش وقد صادفها سوء الخط إذ طلقت فى ١٩٤٥/٥/١٤ ولم يقف سوء الحظ عند هذا الحد إذ توفيت والدتها فى ديسمبر سنة ١٩٤٤ أى قبل طلاقها ولم ترك هى الأخرى شيئاً فأصبحت لا عائل لها غير وجه الله الكريم ولم تتجاوز من العمر ١٨سنة فأمام هذه الحالة السيئة نلتمس منحها مرتباً شهرياً كأمثالها من بنات من توفى من العلماء بعد أن خدم العلم والدين أيام حياته . وقد تبين من التحريرات أنها لم تمتلك شيئاً نعرض ذلك للتفضل بالنظر ،

٢٢يوليه ١٩٤٦

٢٢شعبان ١٣٦٥

شيخ الجامع الأزهر

مصطفى عبد الرازق

ملحق (١٣)

محتوى الوثيقة : الالتماس المقدم من أرملة الشيخ سيد على المرصفى لربط معاش لابنها لأنه معتوه .

المصدر : محافظ الأزهر الشريف (جلسات مجلس الأعلى للأزهر)

رقم المحفظة : (٤٨) .   رقم الملف : (٤) .

تاريخها : ١٠شوال ١٣٥٠هـ/١٧فبراير ١٩٣٢ م .

مذكرة رقم (١٩)

بشأن : النظر فى إلتماس أرملة المرحوم الشيخ سيد على المرصفى الذى كان من هيئة كبار العلماء ربط معاش لابنها الشيخ محمود سيد المرصفى المعتوه .

فى ١٠فبراير سنة ١٩٣١توفى المرحوم الشيخ سيد على المرصفى الذى كان من هيئة كبار العلماء وكان يتقاضى راتباً قدره ٣٦جنيه مشاهرة ولم يكن بين ورثة من يستحق معاشاً عن مدة خدمة بحسب لائحة التقاعد سوى السيدة أرملة وقد خصها من المعاش ٣,٤٨٧ جنيه اعتباراً من ١١فبرايرسنة ١٩٣١ . وفى ٢٧ سبتمبر سنة و٢٤ ديسمبر سنة ١٩٣١ التمست السيدة المذكورة ربط معاش لابنها الشيخ محمود سيد المرصفى المعتوه وقد قرر مجلس حسبى مصر فى ٦يوليه سنة ١٩٣١ تعينها قيمة عليه . ولم ينص صراحة فى لائحة التقاعد المذكورة على ربط معاش لعديمى الأهلية أو المعتوهين وأنما نص فيها على أعضاء المعاش للأولاد القصر وعلى قطعة منهم متى بلغ الولد الذكر ثمانى عشر سنة أو إذا تزوجت البنت . وقد جاء فى الفقرة الثانية من المادة ٢٨ من المرسوم بقانون رقم ٣٧ لسنة ١٩٢٩ الخاص بالمعاشات الملكية عن الأشخاص الذين لا حول لهم فى المعاش ما يأتى : " الأنباء والإخوة الذين بلغو إحدى وعشرين سنة كاملة فى يوم وفاته عائلتهم ألاّ إذا كانوا مصابين بعاهات تمنعهم قطعياً من كسب عيشهم ففى هذه الحالة يمنحون المعاش إلى يوم وفاقم وإذا كان للمستحق إيراد يرتب له معاش يعادل الفرق بين المعاش الذى يستحقه وبين الإيراد السنوى مقدراً بصفه نهائية وقت الاستحقاق فإذا تساوى الإيراد بالمعاش أو زاد عنه فلا يرتب للمستحق أى معاش . ويجب إثبات هذه العاهات بقرار من قومسيون طبى القاهرة وفى حالة ما إذا ثبت أن صاحب المعاش يكسب عيشه أو وجدت له وسائل جديدة للارتزاق تجعل إيراده مساوياً لقيمة المعاش أو أكثر منه يقطع المعاش نهائياً . يكشف طبياً فى

كل سنة على من تقرر له معاش مدى الحياة بسبب عاهه جعلة عاجزاً عن كسب عيشه ما لكـــم يثبت فى تقرير القومسيون الطبى الأول أن العاهة مستديمة ولا يمكن البرء منها .

نعرض ذلك على المجلس للنظر وتقرير ما يراه " .

١٠شوال ١٣٥٠(١٧فبراير ١٩٣٢) شيخ الجامع الأزهر

ملحق (١٤)

محتوى الوثيقة : الالتماس المقدم من إحدى كريمات الشيخ يوسف الدجوى لتقرير إعانة شهرية لها

المصدر : محافظ الأزهر الشريف (جلسات المجلس الأعلى للأزهر)

رقم المحفظة : (٦٥) .   رقم الملف : (٣) .

تاريخها : ٢٢ربيع الأول ١٣٦٥هـ/٢٥فبراير ١٩٤٦م .

مذكرة رقم (١٨)

بشأن : التماس إحدى كريمات فضيلة الأستاذ المرحوم

الشيخ يوسف الدجوى تقرير إعانة شهرية لها

فى ٩ يناير سنة ١٩٤٦ توفى إلى رحمة الله فضيلة الأستاذ الشيخ يوسف أحمــد نــصر الدجوى الذى كان عضواً من جماعة كبار العلماء وكان راتبه الأخير ٤٠جنيه شهريا عدا عــشرة جنيهات كانت تمنح لفضيلته نظير عمله بمجلة الأزهر . وفضيلة كان معــاملاً بلائحــة التقاعــد الصادرة بها الإرادة السنية رقم ٢١ فى ١٩٢١/٣/١٠ .وعملاً بالمادة السابعة من هذه اللائحــة كان يستحق معاشاً شهرياً قدره أربعون جنيها لو تقاعد يوم وفاته وعملاً بالمادة الخامسة عشر منها تستحق ورثة نصف هذا المعاش وقدره عشرون جنيهاً شهرياً . وبمراجعة أوراق التسوية المقدمة من الورثة تبين أنه ترك أرملة وثلاثة أولاد ذكوراً ، كلهم بلغ وثلاث بنات متزوجات ، منهمن واحدة تدعى عيوشه توفى عنها زوجها قبل وفاة والداها . وعملاً بالمادة السابعة عشر من هذه اللائحة لا يستحق من هؤلاء الورثة فى المعاش سوى أرملة وسيربط لها معاش قدره خمسة جنيهات شــهرياً . وقد قدمت كريمة السيدة عيوشة الطلب المرافق متضمناً أنها تزوجت فى حياة والدها وتوفى عنــها زوجها دون أن يترك لها شيئاً لتستعين به فكفاها والدها مئونة الحياة من بعده . وأنه بعــد وفاتــه تقطعت لها السبل ولم يتترك لها شيئاً كذلك وتلتمس تقرير إعانة شهرية لها تقيهــا شــر العــوزة والحاجة وتصون ماء وجها من إراقته ، ولا سيما أنها ابنة عالم خدم العلم وأهله مداد طويلة . ومن حيث أنه لو كان هناك وارث أخر مع أرملة فى المعاش لا يستحق ١٥جنيهاً شهرياً . ومن حيث أن التحريات دلت على صدق ما تقول .

نعرض ذلك على المجلس للنظر فى تقرير إعانة شهر لها .

٢٢ ربيع الأول ١٣٦٥   شيخ الجامع الأزهر

٢٥فبراير ١٩٤٦ .   (مصطفى عبد الرا

ملحق (١٥)

محتوى الوثيقة : الالتماس المقدم من ابن الشيخ على إدريس لتقرير مساعدة لأخويه يستعيون بها على إتمام تعليمهم .

المصدر : محافظ الأزهر الشريف (جلسات المجلس الأعلى الأزهر)

رقم المحفظة : (٦٥) رقم الملف : (٦) .

تاريخها : ربيع الأول ١٣٦٥هـ/فبراير١٩٤٦م .

مذكرة رقم (٢٩)

بشأن : النظر فى التماس محمد على إدريس افندى ابن المرحوم الشيخ على إدريس تقرير مساعدة لإخوته يستعينون بها على إتمام تعليمهم .

فى ٨يناير سنة١٩٤٦ توفى إلى رحمة الله صاحب الفضيلة الأستاذ الشيخ على إدريس الذى كان من جماعة كبار العلماء وبلغت مدة خدمته ٨يوم و٤٤سنة من أول يناير سنة ١٩٠٢ لغاية ٨يناير سنة ١٩٤٦ وكانت ماهية الأخيرة ٤٠جنيه جنيهاً .

وبناء على المادة السابعة من لائحة التقاعد الخاصة بحضرات العلماء كان يستحق معاشا شهرياً قدره ٣٩ جنيه لو تقاعد يوم وفاته وقد تبين أنه ترك زوجه وبنتا لم تتزوج وبنتين متزوجين وثلاثة أولاد تزيد سن أصغرهم على ١٨سنة .

وبناء على المادة الخامسة عشرة تستحق زوجة وابنته التى لم تتزوج نصف هذا المعاش مبلغاً وقدره ١٩,٥٠٠ جنيه تقيم بينهما الرابع للزوجة وقدره ٤,٨٧٥ جنيه والباقى لكريمته وقدره ١٤,٦٢٥ جنيه أما باقى أولاده فلا يستحقون شيئاً لأنهم جاوزوا السن القانونى وذلك بالتطبيق للمادة السادسة عشرة من لائحة التقاعد وقد قدم ابنه محمد على إدريس افندى العريضة المرافقة التى تقول فيها أن والده خدم العلم والدين ما يقرب من الخميس سنة ، وأن أحد أولاد المرحوم طالب بكلية الهندسة والثانى طالب بكلية الطب ، ويلتمس النظر إليهم بغير العطف والرحمة وتقرير ما تراه المشيخة نحوهم . وسبق للمجلس أن منح إعانات لأمثالهم .

نعرض ذلك على المجلس للنظر وتقرير ما يراه

ربيع الأول ١٣٦٥(فبراير ١٩٤٦) شيخ الجامع الأزهر

مصطفى عبد الرازق

ملحق (١٦)

محتوى الوثيقة : نقل (٣٠٠) جنيهاً من وفر راتب هيئة كبار العلماء إلى المــصروفات الــسائرة بميزانية الأزهر .

المصدر : محافظ عابدين : الأزهر (محاضر جلسات) .

رقم المحفظة : (٣٥٢) رقم الملف : (٣)

تاريخها : ٢٩جمادى الأول ١٣٣٨هــ/١٩فبراير ١٩٢٠م .

مذكرة رقم (١١)

بشأن : طلب نقل (٣٠٠) جنيها من فر راتب هيئة كبار العلماء
إلى المصروفات السائرة بميزانية الأزهر .

تضمن مشروع ميزانية الأزهر سنة ١٩١٩ زيادة مبلغ ٧٥جنيه مع المصروفات السائرة لإبلاغها إلى ٤٠٠جنيه ولكن لجنة بحث مشروعات ميزانيات المعاهد رأت أن تبقى المــصروفات السائرة فى جميع المعاهد على حالها وأنه إن بدت حاجة لزيادها أثناء السنة ترفع إلى المجلس مذكرة بنقل مبلغ الزيادة المحتاج إليها من الوفر كالمعتاد .

وقد جاءنا من مشيخة الأزهر فى ٢٤يناير سنة ١٩٢٠ برقم ٦٢٩ أن المبلــغ المقــرر للمصروفات السائرة بميزانية الأزهر وقدره ٣٢٥ جنيهاً قد نفذ ولا يزال باقياً من السنة أكثر من شهرين وطلبت المشيخة أن يعرض على المجلس الأعلى نقل مبلغ ١٢٠جنيه من وفر رواتب هيئة كبار العلماء إلى هذا البند سداً لحاجة فى بقية العام المال الحاضر .

وبهذه المناسبة نعرض على المجلس أن مشيخة الأزهر كانت طلبت فى ٩فبرايــر ســنة ١٩١٩ تخصيص مبلغ ستين جنيهاً من وفر الميزانية لشراء أبسطة لبعض الغرف وصنع دولاب من الخشب لصيانة الأدوات الكتابية فقرر المجلس فى ١٩مايو سنة ١٩١٩ تحويل هذا الطلب علــى لجنة الميزانية . ورأت اللجنة فى أخر جلسة لها أن ينظر فى هذا الطلب فى الوقت المناسب من هذا العام . وقد طلبت مشيخة القسم الثانوى أيضاً فى يناير سنة ١٩٢٠ الترخيص لها بعمل دولاب من الخشب بنحو اثني عشر جنيهاً .

نعرض على المجلس الترخيص للمشيخة بشراء البسط وعمــل الــدولابين المطلــوبين والتصديق على نقل مبلغ ٢٠٠جنيه إلى المصروفات السائرة بميزانية الأزهر من وفر رواتب هيئــة

كبار العلماء الاتى بيانه فى العرض : ٤٤٠ جنيه الوفر من مرتب ست وظائف خاليـــة مـــن أول نوفمبر سنة ١٩١٩ لغاية ٢٠فبراير سنة ١٩٢٠.

١٨٠ قيمة التداخل فى مرتب بعض كبار العلماء بالمساجد ومدرج فى ميزانية المعاهد .

٥٠٤٨ الجملة

١٦٨ تنزيل ما تقرر أخذه من هذا الوفر فى الجلسات الماضية .

---

٣٨٠ الوفر الباقى

٢٩جمادى الأولى ١٣٣٨

١٩فبراير ١٩٢٠

رئيس مجلس الأزهر الأعلى

(ختم)

ملحق (١٧)

محتوى الوثيقة : الأمر الملكى بتعيين الشيخ مصطفى عبد الرازق شيخاً للجامع الأزهر

المصدر : محافظ الأزهر الشريف (جلسات المجلس الأعلى للأزهر)

رقم المحفظة : (٦٥) . رقم الملف : (١) .

تاريخها : ٢٢المحرم ١٣٦٥هـ/٢٧ديسمبر ١٩٤٥م .

أمر ملكى رقم ٥٢ لسنة ١٩٤٥ بتعيين حضرة صاحب الفضيلة الشيخ مصطفى عبد الرازق باشا شيخاً للجامع الأزهر

نحن فاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المادة السابعة من المرسوم بقانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٣٦ بإعادة تنظيم الجامع الأزهر المعدلة بالقانون رقم ١٢٣ لسنة ١٩٤٥ .

أمرنا بما هو آت :

١– عين الشيخ مصطفى عبد الرازق باشا وزير الأوقاف شيخاً للجامع .

٢– على رئيس مجلس الوزراء تنفيذ أمرنا هذا .

صدر بقصر القبة فى٢٢ المحرم ١٣٦٥(٢٧ديسمبر ١٩٤٥) (فاروق)

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: القرآن الكريم

ثانياً: الأحاديث الشريفة

ثالثاً: وثائق عربية غير منشورة:

أرشيف دار الوثائق القومية بالقاهرة

١- محافظ الأزهر الشريف:

- جلسات مجلس الأزهر الأعلى
- جلسات المجلس الأعلى للأزهر

٢- محافظ عابدين: الأزهر

- موضوعات مختلفة .
- التعليمى .
- لوائح وقوانين .
- محاضر جلسات .
- ميزانية
- التماسات .
- الخلافة الإسلامية .
- قضايا البعوث الإسلامية – دار الإفتاء – تقارير

٣- محافظ عابدين: جمعيات

- جمعيات دينية إسلامية .

٤- سجلات الجامع الأزهر

- صادر مخاطبات مشيخة الجامع الأزهر .
- صادر من القسم الأولى لمشيخة الأزهر .

- صادر الرياسة والجهات السايرة وجهات اخرى .
- صادر من الجهات الى وزارة الأوقاف .
- صادر مالية .
- صادر الأقسام الأولى والثانوى العالي .
- صادر جهات سايره لمشيخة الجامع الأزهر ومستشفى الأزهر .
- صادر وزارة الأوقاف والكتنجانه الأزهرية .
- قيد المكاتبات الصادرة عن المراقبة العامة لامتحان شهادة العالمية .
- صادر الإدارة العامة للمعاهد العلمية للأزهر الشريف .
- وارد من الجهات السايرة والأوقاف وجهات أخرى .
- وارد الأقسام الاولى والثانوى .
- وارد من الرياسة والأوقاف والكتبخانه الازهرية .
- وارد ماليه للجهات السايره والقرعـــة والمستـــشفيات والازهـــر والمعاهد .
- دفتر وارد الإدارة العامة للمعاهد الأزهرية .
- دفتر قيد حضرات العلماء حسب تواريخ امتحانهم .
- قيد أسماء حضرات العلماء .
- قيد أسماء العلماء المدرسين والموظفين .
- خطابات من والى جهات مختلفه .

٥– محافظ مجلس الوزراء

– محفوظات مجلس وزراء ما بعد ١٩٢٣

رابعاً: وثائق عربية منشورة:

١- نصوص القوانين المتعلقة بتنظيم الجامع الأزهر: -

- قانون رقم ١٠ لسنة١٩١١.
- قانون رقم ٣٣ لسنة١٩٢٣.
- قانون رقم ١٥ لسنة١٩٢٧.
- قانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٣٠ .
- قانون رقم ٢٦لسنة ١٩٣٦ .
- قانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ .

خامساً: مصادر عربية منشورة:

١- تقى الدين أحمد بن على المقريزى: المواعظ والاعتبار بـذكر الخطـط والآثـار المعروف بالخطط المقريزية، تحقيق: محمد زينهم ومديحة الشرقاوى، الجـزء الثانى، الطبعة الأولى، مكتبة مدبولى، القاهرة، ١٩٨٨.

٢- عبد الرحمن بن حسن الجبرتى: عجائب الآثار فى التراجم والأخبار، الجزء الثالث والرابع، تحقيق: عبد الرحيم عبد الرحمن عبد الرحيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٣

٣- على باشا مبـارك: الخطط التوفيقية الجديدة لمصر القاهرة ومدنها وبلادها القديمة والشهيرة، الطبعة الثانية عن طبعة بولاق سنة ١٣٠٥هـ، الجزء الرابـع، والثامن، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٨٠، ١٩٩٠ .

٤- مصطفى بن الحاج إبراهيم تابع المرحـوم حـسن أغـا عزبـان الـدمرداش: تاريخ وقائع مصر القاهرة كنانه الله فى أرضـه (١١٠٠-١١٥٠هـ)، تحقيق: صلاح أحمد هريدى على، الطبعة الثانيـة، الإسكندرية ٢٠٠ .

سادساً: القواميس والمعاجم والموسوعات:

١- أحمد تيمور باشا: تراجم أعيان القرن الثالث عشر وأوائل الرابع عشر، الطبعة الأولى، دار الأوقاف العربية، القاهرة، ١٤٢١هـ/٢٠٠١م .

٢- ابن سعد: الطبقات الكبرى، المجلد الرابع، طبعة دار صادر، بيروت، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م .

٣- أبي بكر أحمد بن على الخطيب البغدادى:تاريخ بغداد، المجلد الأول، طبعة المكتبة السلفية، المدنية المنورة، (د.ت).

٤- جوان فوتشر كنج: معجم تاريخ مصر (من الفتح العربى إلى نهاية عهد السادات)، ترجمة: عنان على الشهاوى، مراجعة: عاصم الدسوقى، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.

٥- حمدى عثمان: موسوعة حكام مصر، أميرة للطباعه، القاهرة، ٢٠٠٤ .

٦- خير الدين الزركلى: الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، الجزء الثانى والسادس والثامن، الطبعة السادسة عشر، دار العلم للملايين، بيروت، يناير ٢٠٠٥م.

٧- شمس الدين الجزرى: أسد الغابه فى معرفة الصحابه، الجزء الخامس، طبعة دار إحياء التراث العربى بيروت، لبنان، (د. ت).

٨- محمد رمزى: القاموس الجغرافى للبلاد المصرية من عهد قدماء المصريين إلى سنة ١٩٤٥، القسم الثانى، الجزء الأول والثانى والثالث، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م.

٩- محمد على الأنسي: قاموس اللغة العثمانية المسمى الدرارى اللامعات فى منتخبات اللغات (يحتوى على الكلمات التركية والألفاظ الفارسية والإفرنجية المتداولة فى اللغة العثمانية)، بيروت، ١٣١٨هـ/١٩٠٠م.

١٠- ناصر الأنصارى: موسوعة حكام مصر من الفراعنه إلى اليوم مع صورهم وأعلاهم ورموزهم، الطبعة الثالثة، دار الشروق، القاهرة، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م.

سابعاً: رسائل جامعية غير منشورة:

١- جبر محمد حسن جبر: الغزو الفكرى مصادره وأهدافه وموقف الإسلام منه، رسالة دكتوراه، قسم الدعوة والثقافة الإسلامية، كلية أصول الدين بالقاهرة، جامعة الأزهر، عام ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

٢- حامد أحمد حماد الدسوقى: الوظيفة الاجتماعية للدين فى ظل العلاقة بين الازهر والسلطة السياسية تحليل اجتماعى - تاريخى، رسالة دكتوراه، قسم الاجتماع، كلية الآداب، جامعة حلوان، عام ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م.

٣- سهام العرباوى مهدى بحيرى عباس: الدور التربوى لجامعة الأزهر فى مواجهة الإختراق الثقافى، رسالة دكتوراه، قسم أصول التربية، كلية التربية، جامعة طنطا، عام ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م.

٤- عزت إبراهيم الدسوقى: الحياة الدينية الإسلامية فى مصر فى العصر العثمانى (٩٢٣-١٢١٣هـ/١٥١٧-١٧٩٨م)، رسالة دكتوراه، قسم

التاريخ الاسلامى والحضارة الإسلامية، كلية دار العلوم، جامعة القاهرة، عام ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م.

٥- فوزى محمد إبراهيم زيدان: الأزهر فى عصر محمد على، رسالة ماجستير، قسم التاريخ ، كلية الآداب، جامعة المنصورة، عام ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م.

٦- كامل محمد فوده: المؤسسات التعليمية فى مصر إبان العصر العثمانى ودورها فى الحياة السياسية والفكرية (١٥١٧-١٧٩٨م)، رسالة ماجستير، قسم التاريخ، كلية الآداب بسوهاج، جامعة جنوب الوادى، عام ١٤١٦هـ/١٩٩٥م .

٧- ماجدة على صالح ربيع: الدور السياسي للأزهر من ٥٢-١٩٨١، رسالة دكتوراه، قسم العلوم السياسية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، عام ١٤١١هـ/١٩٩٠م.

٨- محمد عبد اللطيف عبد الفتاح الغراوى: دور المؤسسات الدينية والخيرية فى التعليم فى مصر العثمانية (٩٢٣ – ١٢١٣هـ/ ١٥١٧ – ١٧٩٨م) رسالة ماجستير، قسم التاريخ والآثار المصرية والإسلامية، كلية الآداب بدمنهور، جامعة الإسكندرية، عام ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.

٩- ميصر سليمان محمد: الفكر الإسلامي فى مواجهة التيار الإلحادي المعاصر، رسالة دكتوراه، قسم الدراسات العليا والبحوث، كلية أصول الدين والدعوة بأسيوط، جامعة الأزهر، عام ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.

ثامناً: المراجع العربية:

١- إبراهيم البيومى غانم: الأوقاف والسياسة فى مصر، الطبعة الأولى، دار الشروق، القاهرة، ١٩٩٨.

٢- إبراهيم شيحا: محاضرات فى تحليل النظام الدستورى فى جمهورية مصر العربية، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، ١٩٧٨ .

٣- أبو الفتوح رضوان: القومية العربية، الطبعة الرابعة، الهيئة العامة للكتب والأجهزة العلمية، القاهرة، ١٩٦٩ .

٤- أبو الحمد محمود فرغلى: الدليل الموجز لأهم الآثار الإسلامية والقبطية فى القاهرة ، الطبعة الأولى، الدار المصرية اللبنانية القاهرة، ١٩١٩ .

٥- أحمد زكريا الشلق: تطور مصر الحديثه فصول من التاريخ السياسى والإجتماعى، الطبعة الأولى، مصر العربية للنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠٠٣ .

٦- أحمد أبو الفتح: جمال عبد الناصر، المكتب المصرى الحديث، القاهرة، ١٩٨٩.

٧- أحمد حمروش: ثورة ٢٣يوليو، الجزء الثالث، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة،١٩٩٣ .

٨- أحمد السعيد سليمان: تأصيل ما ورد فى تاريخ الجبرتى من الدخيل، دار المعارف، القاهرة ١٩٧٩ .

٩- أحمد محمد عوف: الأزهر فى ألف عام، مجمع البحوث الإسلامية، القاهرة،١٩٨٢ .

١٠- أحمد محمد حسن بك وأيزيدوز فسلدمان: مجموعة القوانين واللوائح المعمول بها فى مصر، مطبعة مصر، القاهرة، ١٩٢٦.

١١- أحمد فارس عبد المنعم: السلطة السياسية فى مصر وقضية الديمقراطية (١٨٠٥-١٩٨٧)، سلسلة تاريخ المصريين، العدد ١٠٥، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٧.

١٢- أشرف توفيق: فاروق الأول .....والأخير، الطبعة الأولى، مركز الراية للنشر والإعلام ، القاهرة، ٢٠٠٠.

١٣- أشرف فوزى صالح: شيوخ الأزهر، الجزء الثالث والرابع، الشركة العربية للنشر والتوزيع، القاهرة،١٩٩٧ .

١٤- أمين مصطفى عفيفى عبد الله: تاريخ مصر الإقتصادى والمالى فى العصر الحديث، الطبعة الثالثة، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة،١٩٥٤ .

١٥- السيد تقى الدين: رد هيئة كبار العلماء على كتاب الإسلام وأصول الحكم، مجمع البحوث الإسلامية، القاهرة،١٤١٤هـ/١٩٩٣م .

١٦- أنور الجندى: طه حسين حياته وفكره فى ضوء الإسلام، الطبعة الثانية، دار النصر للطباعة الإسلامية، القاهرة، ١٣٩٧هـ/١٩٧٧م .

١٧- أندريه ريمون: المدن العربية الكبرى فى العصر العثمانى، ترجمة: لطيف فرج، دار الفكر للدراسات والنشر والتوزيع، القاهرة، ١٩٩١

١٨- جاد طه: معالم تاريخ مصر الحديث والمعاصر، دار الفكر العربى، القاهرة،١٩٨٥ .

١٩- جمال بدوى ولمعى المطيعى: تاريخ الوفد، تقديم: نعمان جمعه، الطبعة الأولى، دار الشروق، القاهرة، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م .

٢٠- جلال يحيى: المغرب الكبير الفترة المعاصرة وحركات التحرير والاستقلال، الجزء الثالث، الدار القومية للطباعة والنشر، القاهرة، ١٩٦٦ .

٢١- جواد رياض ومنصور منـدور: الأزهر وفلسطين سيرة وفتاوى، تقديم: رفعت سيد أحمد، منتدى العلماء بمركز يافا للدراسات والأبحاث، القاهرة، ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م .
٢٢- حمدى السكوت ومارسدن جونـز: أعلام الأدب المعاصر فى مـصر ؛ طـه حسين، الطبعة الثانية، مركز الدراسات العربية بالجامعة الأمريكية، القاهرة، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م .
٢٣- حسن عثمان: المجمل فى التاريخ المصرى، الطبعـة الأولى، مطبعـة الحلـبى، القاهرة،١٣٦١هـ/١٩٤٢م .
٢٤- خالد محمد نعيـم: الجذور التاريخية لإرساليات التنصير الأجنبيـة فى مـصر (١٧٥٦-١٩٦٨) دراسـة وثائقيـة، المختـار الإسـلامى، القاهرة،١٩٨٨ .
٢٥- خيرى شلبي: محاكمة طه حسين، مؤسسة المعارف، بيروت، ١٩٩٣ .
٢٦- راشد البراوى: حقيقة الإنقلاب الأخير فى مصر، الطبعة الثانية، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة،١٩٥٢ .
٢٧- رفعت سيد أحمد: الدين والدولـة والثـورة ، الـدار الـشرقية، القـاهرة، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م .
٢٨- رمضان محمد رمضان الجاريـة: الاتجاه الإسلامى فى أدب طه حسين، تقديم: إبراهيم عبد الرحمن محمد، الطبعة الأولى، القاهرة،١٩٦٩
٢٩- سامى أبو النور: دور القصر فى الحياة السياسية فى مصر (١٩٣٧ -١٩٥٢)، مكتبة مدبولى، القاهرة، ١٩٨٨ .
٣٠- سعاد ماهـر: الأزهر أثر وثقافة، سلسلة دراسات فى الإسلام، العـدد ٢٢، المجلس الأعلى للشئون الإسـلامية، القـاهرة، ١٥جمـاد الأولى ١٣٨٢هـ/١٤اكتوبر ١٩٦٢م .

٣١– سعاد عبد الرازق: الشيخ مصطفى عبد الرازق، ضمن كتاب الشيخ الأكبر مصطفى عبد الرازق مفكراً وأديباً ومصلحاً، تقديم: عاطف العراقى، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة، ١٩٩٧ .

٣٢– سعيد عبد الفتاح عاشور: العصر المماليكى فى مصر والشام، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٦٥ .

٣٣– سعيد إسماعيل علـى: الأزهر على مسرح السياسة المصرية " دراسة فى لتطور العلاقة بين التربية والسياسة "، دار الثقافة للطباعة والنشر، القاهرة،١٩٧٤ .

٣٤– .... دور الأزهر فى السياسة المصرية، سلسلة كتاب الهلال، العدد ٤٣١، دار الهلال، القاهرة، ١٤٠٧هـ/١٩٨٦م

٣٥– سنيه قراعه: تاريخ الأزهر فى ألف عام، مكتب الصحافه الدولى، القاهرة، ١٩٦٨ .

٣٦– سليمان رصد الحنفى الزياتى: كنز الجوهر فى تاريخ الأزهر، تقديم: عائشه التهامى، مكتبة ومطبعة الغد، القاهرة، ١٩٩٧ .

٣٧– سيرانيان: مصر ونضالها من أجل الاستقلال ١٩٤٥-١٩٥٢، ترجمة: عاطف عبد الهادى علام، دار الثقافة الجديدة، القاهرة، ١٩٨١ .

٣٨– سمير فـراج: الملكة فريدة ثائرة على عرش فاروق، الطبعة الأولى، الزهراء للإعلام العربى، القاهرة،١٩٩١ .

٣٩– شوقى عطا الله الجمل: المغرب العربى الكبير (من الفتح الإسلامي إلى الوقت الحاضر)، الطبعة الثانية، المكتب المصرى لتوزيع المطبوعات، القاهرة، ١٩٩٧ .

٤٠– صلاح أحمد هريدى على: دراسات فى تاريخ مصر الحديث والمعاصر (١٥١٧-١٨٨٢م)، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ١٩٩٧

٤١- طارق البشـــرى: المسلمون والأقباط فى إطار الجماعة الوطنية، الطبعة الثانية، دار الشروق، القاهرة، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م

٤٢- طه حســين: فى الأدب الجاهلى، الطبعة الثالثة، لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، ١٣٥٢هـ/١٩٣٣م .

٤٣- عاصم الدسوقى مجتمع علماء الأزهر فى مصر ١٨٩٥-١٩٦١، سلـسلة قضايا إسلامية، العدد ٦، دار الثقافة الجديدة، القاهرة، ١٩٨٠.

٤٤- .... الصهونية والقضية الفلسطينية فى الكونجرس الأمريكى ١٩٤٣-١٩٤٥،مطبوعات دارة الملك عبد العزيز، الرياض، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣ .

٤٥- على عبد العظيم: مشيخة الأزهر منذ إنشائها حتى الآن، الجزء الأول، والثانى والثالث مجمع البحوث الإسلامية، القاهرة، ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م،١٣٩٩هـ/١٩٧٩م .

٤٦- عمر عبد العزيز عمر: موضوعات فى تاريخ الشعوب الإسلامية فى العصر الحديث، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ١٩٩٤

٤٧- .... تاريخ المشرق العربى (١٥١٦-١٩٢٢)، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ١٩٩٦ .

٤٨- .... تاريخ مصر الحديث والمعاصر (١٥١٧-١٩٢٢ م) دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ٢٠٠٠ .

٤٩- عبد الرحمن زكى: الأزهر وما حوله من الآثار، الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر، القاهرة، ١٩٧٠ .

٥٠- .... القاهرة تاريخها وآثارها (٩٩٦-١٨٢٥م) من جوهر القائد إلى الجبرتى المؤرخ، الدار المصرية للتأليف والترجمة، القاهرة، ١٩٦٩ .

٥١- عبد الرحمن زكي: قلعة صلاح الدين الأيوبى وما حولها من الآثار، القـــاهرة، ١٩٧١.

٥٢- عبد الرحمن فهمي: النقود المتداولة أيام الجبرتى، بحث منشور ضمن كتـــاب بحوث ودراسات عن عبد الرحمن الجبرتى بإشراف الدكتور: أحمـــد عزت عبد الكريم، الهيئة المصرية العامه للكتاب، القاهرة، ١٩٧٦.

٥٣- عفاف مسعد الســـيد العبـــد: دور الحاميـــة العثمانيـــة فى تـــاريخ مـــصر (١٥٦٤-١٦٠٩م)، سلسلة تاريخ المصرين، العدد ١٧٩، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٠

٥٤- عبد المعز خطاب: شيوخ الأزهر، الإسكندرية، ٢٠٠٢ .

٥٥- عمار على حســـن: الإصلاح الـــسياسى فى محـــراب الأزهـــر والإخـــوان المسلمون، سلسلة قضايا الإصلاح، العـــدد ٥، مركـــز القـــاهرة لدراسات حقوق الإنسان، القاهرة، ٢٠٠٦ .

٥٦- عبد العزيز محمد الشنـــاوى: الأزهر جامعاً وجامعه، الطبعة الأولى، مكتبـــة الانجلو المصرية، القاهرة، ١٩٨٣ .

٥٧- .... عمر مكرم بطل المقاومة الشعبية، سلسلة أعلام العـــرب، العدد ٦٧، دار الكاتب العربى للطباعة والنشر، القاهرة، ١٩٦٧.

٥٨- .... الدولة العثمانية دولة إسلامية مفترى عليها، الجزء الأول، الطبعة الأولى، مكتبة الانجلو المصرية، القاهرة، ١٩٨٠ .

٥٩- عبد الحميد يونس وعثمان توفيـــق: الأزهر، الطبعة الأولى، دار الفكر العربى، القاهرة، ١٩٤٦ .

٦٠- عبد المتعال الصعيدى: تاريخ الإصلاح فى الأزهر وصفحات من الجهـــات فى الإصلاح، الطبعة الأولى، مطبعة الاعتماد بمصر، القاهرة، ١٩٥١

٦١- عثمان خليل عثمـــان: النظام الدستورى المـــصرى، جامعـــة فـــؤاد الأول، القاهرة، ١٩٤٢ .

٦٢- عبد الرحمن الرافعـــى: ثورة ١٩١٩ تاريخ مصر القـــومى مـــن ١٩١٤ إلى ١٩٢١ م، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة،١٩٤٦ .

٦٣- عبد العظيم رمضـــان: مصر قبل عبد الناصر، الهيئة المصرية العامة للكتـــاب، القاهرة، ١٩٩٥ .

٦٤- .... تطور الحركة الوطنية من سنة ١٩١٨إلى ســـنة ١٩٣٦، دار الكاتب العربى للطباعة والنشر، القاهرة،١٩٦٨

٦٥- .... الإخوان المسلمون والتنظيم السرى، مطابع روز اليوسف، القاهرة،١٩٨٢ .

٦٦- عبد الحميد عبد الجليل أحمد شلبى: العلاقات السياسية بين مـــصر والعـــراق (١٩٥١ -١٩٦٣م)، سلسلة تاريخ المصريين، العدد ١٩٠، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٠ .

٦٧- على عبد الرازق: الإسلام وأصول الحكم بحـــث فى الخلافـــة والحكومـــة فى الإسلام، تقديم: جابر عصفور، الهيئة المصرية العامـــة للكتـــاب، القاهرة،١٩٩٣ .

٦٨- عبد الرشيد الصادق محمود: طه حسين من الأزهر إلى الـــسربون، المجلـــس الأعلى للثقافة، القاهرة،٢٠٠٣ .

٦٩- عبد العزيز غنيم عبد القـــادر: صفحات مشرقه من تاريخ الأزهر وشـــيوخه العظام، الطبعة الأولى، القاهرة، ١٤٢٣هـــ/٢٠٠٢م .

٧٠- عبد العزيز رفاعى وحسين عبد الواحد الشاعر: الوحدة الوطنية فى مصر عبر التاريخ، تقديم: سيد مرعى، عالم الكتب، القاهرة،١٩٧٣ .

٧١- علي فهمي: دلالات التحقيق القضائي حول كتاب في الشعر الجاهلي رصـد لمناخ التنوير والشرعية، ضمن كتـاب طـه حـسين العقلانيـة الديمقراطية الحداثة، تقديم: عبد الرحمن ضيف وأخرون، مؤسـسة عيبال للدراسات والنشر، دمشق،١٩٩٩ .

٧٢- عبد الجليل شلبي: معركة التبشير والإسلام حركات التبشير والإسلام في آسيا وأفريقيا وأوروبا، الطبعة الأولى،مؤسسة الخليج العربي، القـاهرة، ١٤٠٩ هـ/١٩٨٩م .

٧٣- عبد الحميد الشوازى وأسامه عثمـان: منازعات الأوقاف والأحكام والنظام القانوني لأملاك الدولة الخاصة ونزع الملكية في ضوء الفقه والقضاء والتشريع، الطبعة الثالثة، منشأة المعارف، الإسكندرية ١٩٩٧ .

٧٤- فاروق عثمان أباظـه: دراسات في تاريخ مصر الحديث والمعاصر، دار المعرفه الجامعية، الإسكندرية، ٢٠٠١ .

٧٥- كليب سعود الفواذ: المرسلات المتبادلة بين الشريف حسين بن علي والعثمانين ١٩٠٨ -١٩٨١ دراسة تحليلية، سلسلة دراسـات في الفكـر القومي العربي، العدد ١ ، المطابع العسكرية،١٩٩٧ .

٧٦- كمال الدين عبد الغنى المرسـي: العلمانية والعولمة والأزهر، الطبعـة الأولى، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية،١٤١٨هـ/١٩٩٩م .

٧٧- لمعى المطيعـي: هؤلاء الرجال مـن الأزهـر، مكتبـة الأنجلـو المـصرية، القاهرة،١٩٨٩ .

٧٨- لطيفة محمد سالم: فاروق وسقوط الملكية في مصر (١٩٣٦-١٩٥٢)، الطبعة الأولى، مكتبة مدبولي، القاهرة، ١٠٤٩هـ/١٩٨٩م .

٧٩- .... فاروق الأول وعرش مصر، الطبعـة الأولى، دار الشروق، القاهرة، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٥م .

٨٠- لطيفة محمد سالم: فاروق من الميلاد إلى الرحيل (١٩٢٠-١٩٦٥)، الطبعة الأولى، دار الشروق، القاهرة، ٢٠٠٥ .

٨١- ....: إرهاصات ثورة ١٩١٩ ضمن كتاب ثمانون عاماً على ثورة ١٩١٩، تقديم: يونان لبيب رزق، دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، ٢٠٠٠ .

٨٢- محمد عبد الله ماضى وآخرون: الأزهر فى ١٢عام، الدار القومية للطباعة والنشر، القاهرة، ١٩٦٤ .

٨٣- محمد عبد المنعم خفاجى: الأزهر فى ألف عام، الجزء الأول والثانى والثالث، الطبعة الثانية، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م .

٨٤- .... وعلى على صبح: الحركة العلمية فى الأزهر فى القرنين التاسع عشر والعشرين، الجزء الأول والثانى والثالث، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة، ٢٠٠٧ .

٨٥- محمد على غريب: أزهريات، الدار القومية للطباعة والنشر، القاهرة، ١٩٦٢ .

٨٦- محمد محمد أمين: الأوقاف والحياة الاجتماعية فى مصر ٦٤٨-٩٢٣هـ/١٢٥٠-١٥١٧م (دراسة تاريخية وثائقية)، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٠ .

٨٧- محمد عبد العزيز داود: الجمعيات الإسلامية فى مصر ودورها فى نشر الدعوة الإسلامية، الطبعة الأولى، الزهراء للإعلام العربى، القاهرة، ١٩٩٢.

٨٨- محمد كمال السيد محمد: : الأزهر جامعاً وجامعة أو مصر فى ألف عام، مجمع البحوث الإسلامية، القاهرة، ١٩٨٦ .

٨٩– محمد عماره: مسلمون ثوار، الطبعة الثالثة، دار الشروق، القاهرة، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.

٩٠– .... الشيخ المراغى والإصلاح الدينى فى القرن العشرين، مجمع البحوث الإسلامية، القاهرة، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧ م .

٩١– .... معركة الإسلام وأصول الحكم، الطبعة الأولى، دار الشروق، القاهرة، ١٤١٠هـ/١٩٨٩م .

٩٢– محمد قنديل البقلى: المختار من تاريخ الجبرتى، الجزء الأول والثالث، مطابع الشعب، القاهرة، ١٩٥٨ .

٩٣– محمود الشرقاوى: دراسات فى تاريخ الجبرتى مصر فى القرن الثامن عشر، الجزء الثانى، مكتبة الانجلو المصرية، القاهرة، ١٩٥٦

٩٤– محمد السعدي فرهود وآخرون: : الأزهر الشريف فى عيده الألفى ، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٨٣.

٩٥– محمد عبد الله عنان: تاريخ الجامع الأزهر فى العصر الفاطمى مع تكملة له حتى العصر الحاضر، الطبعة الأولى، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة ١٣٦١هـ/١٩٤٢م .

٩٦– محمد رجب البيومى: الأزهر بين السياسة وحرية الفكر، سلسلة كتاب الهلال، العدد ٣٨٧، دار الهلال، القاهرة، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م .

٩٧– محمد فريد أبو حديد بك: زعيم مصر الأول السيد عمر مكرم، سلسلة دار الهلال، العدد ٥٥٧، دار الهلال، القاهرة،١٩٩٧ .

٩٨– مصطفى أبوزيد فهمى: الدستور المصرى، دار الطالب لنشر ثقافة الجامعات، الإسكندرية، ١٩٥٧ .

٩٩– محسن خليل: النظام الدستورى فى مصر، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، ١٩٩١ .

١٠٠- محمد كامل الفقى: الأزهر وأثره فى النهضة الأدبية الحديثة، الجزء الثالث، مجمع البحوث الإسلامية، القاهرة، ١٤٠٧هـ/١٩٨٦م .
١٠١- .... الأزهر وأثره فى النهضة الأدبية الحديثة، الطبعة الثانية، مكتبة نهضة مصر بالفجالة، القاهرة، ١٣٨٤هـ/١٩٦٥م .
١٠٢- مصطفى النحاس جبر يوسف: سياسة الإحتلال تجاه الحركة الوطنية ١٩٠٦-١٩١٤، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٧٥.
١٠٣- ....: سياسة الإحتلال تجاه الحركة الوطنية ١٩١٤-١٩٣٦، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة ١٩٨٥ .
١٠٤- محمد السيد الجليند: الاستشراق والتبشير قراءة تاريخية موجزه، سلسلة تصحيح المفاهيم، العدد ٣، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ١٩٩٩ .
١٠٥- محمود محمد سليمان: الأجانب فى مصر ١٩٢٢-١٩٥٢ دراسة فى تاريخ مصر الاجتماعى، الطبعة الأولى، عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، القاهرة، ١٩٩٦ .
١٠٦- محمود فوزى: حكام مصر ؛ فاروق، الطبعة الأولى، مركز الراية للنشر والأعلام، القاهرة، ١٩٩٧ .
١٠٧- محمد مصطفى شلبى: أحكام الوصايا والأوقاف بين الفقه والقانون، مطابع دار التأليف، القاهرة، ١٣٨٢ /١٩٦٣م .
١٠٨- محمد الديب الخطيب: الأزهر ماضيه وحاضره والحاجه إلى إصلاحه، المطبعة السلفية، القاهرة، ١٣٤٥هـ/١٩٢٦م .
١٠٩- محمد مرسى وعلى أحمد لبن: الأزهر بين الواقع وآفاق المستقبل، الطبعة الأولى، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، المنصورة، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥ .

١١٠– محمد عزت الطهطاوى: من العلماء الرواد فى رحاب الازهر، مكتبة وهبه، القاهرة، ١٩٩٠.

١١١– محمد سعيد العشماوى: الخلافة الإسلامية، الطبعة الأولى، سينا للنشر، القاهرة، ١٩٩٠ .

١١٢– محمد عادل عبد العزيز: انهيار الخلافة العثمانية وتوابعه على مصر، دار غريب للطباعه والنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠٠١ .

١١٣– محمد عزت إسماعيل الطهطاوى: التبشير والاستشراق أحقاد وحملات على النبى محمد (ﷺ)وبلاد الإسلام، مجمع البحوث الإسلامية، القاهرة، ١٣٩٧هـ/١٩٧٧م .

١١٤– نصر الدين عبد الحميد نصر: مصر وحركة الجامعة الإسلامية من عام ١٨٨٢إلى عام ١٩١٤م، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٨٤ .

١١٥– نضال دواد المومنى: الشريف حسين بن على والخلافة، سلسة البحوث الدراسات المتخصصة، العدد ١١، منشورات لجنة تاريخ الأردن، عمان، ١٩٩٦ .

١١٦– نهاله مصطفى: الإسلام السياسي فى مصر من حركة الإصلاح الى جماعات العنف، القاهرة، ٢٠٠٢ .

تاسعاً: الدوريات:

١– جريدة الأهرام .

٢– الوقائع المصرية .

٣– مجلة الأزهر .

٤ مجلة الجديد .

٥- مجلة الهادي.
٦-مجلة الرسالة
٧- مجلة رسالة الأزهر
٨- المجلة التاريخية المصرية
٩- مجلة النذير
١٠- مجلة الهداية
١١- مجلة المنار
١٢- مجلة وزارة الحقانية
١٣- مجلة وزارة العدل
١٤- مجلة العصور
١٥- مجلة هدى الإسلام
١٦- مجلة العالم الإسلامي
١٧- مجلة نشرة الأزهر
١٨- مجلة الهداية الإسلامية
١٩- مجلة نشر الفضائل والآداب الإسلامية
٢٠- مجلة نور الإسلام
٢١- مجلة الإيمان

عاشراً: مواقع اليكترونية.

1- http://ar.wikipedia.org.
2- www.khieronline.com.

صدر من هذه السلسلة

١- د. عبد العظيم رمضان: مصطفى كامل في محكمة التاريخ، ط١، ١٩٨٧، ط٢، ١٩٩٤.
٢- رشوان محمود جاب الله: علي ماهر، ١٩٨٧.
٣- د. عبد السلام عبد الحليم عامر: ثورة يوليو والطبقة العاملة، ١٩٨٧.
٤- د. محمد نعمان جلال: التيارات الفكرية في مصر المعاصرة، ١٩٨٧.
٥- د. علية عبد السميع الجنزوري: غارات أوربا على الشواطئ المصرية في العصور الوسطى، ١٩٨٧.
٦- لمعي المطيعي: هؤلاء الرجال من مصر، ج١، ١٩٨٧.
٧- د. عبد المنعم ماجد: هؤلاء الرجال من مصر، ١٩٨٧.
٨- د. علي بركات: رؤية الجبرتي لأزمة الحياة الفكرية، ١٩٨٧.
٩- د. محمد أنيس: صفحات مطوية من تاريخ الزعيم مصطفى كامل، ١٩٨٧.
١٠- محمود فوزي: توفيق دياب ملحمة الصحافة الحزبية، ١٩٨٧.
١١- شكري القاضي: مائة شخصية مصرية وشخصية، ١٩٨٧.
١٢- د. نبيل راغب: هدى شعراوي وعصر أكتوبر، ١٩٨٨.
١٣- د.عبدالعظيم رمضان:أكذوبة الاستعمار المصري للسودان: رؤية تاريخية، ط١،١٩٨٨، ط٢،١٩٩٤.
١٤- د.سيدة إسماعيل كاشف: مصر في عصر الولاة من الفتح العربي إلى قيام الدولة الطولونية، ١٩٨٨.
١٥- د. علي حسن الخربوطلي: المستشرقون والتاريخ الإسلامي، ١٩٨٨.
١٦- د. حلمي أحمد شلبي: فصول من تاريخ حركة الإصلاح الاجتماعي في مصر: دراسة عن دور الجمعية الخيرية (١٨٩٢ - ١٩٥٢)، ١٩٨٨.
١٧- د. محمد نور فرحات: القضاء الشرعي في مصر في العصر العثماني، ١٩٨٨.
١٨- د. علي السيد محمود: الجواري في مجتمع القاهرة المملوكية، ١٩٨٨.
١٩- د. أحمد محمود صابون: مصر القديمة وقصة توحيد القطرين، ١٩٨٨.
٢٠- د. محمد أنيس: دراسات في وثائق ثورة ١٩١٩: المراسلات السرية بين سعد زغلول وعبد الرحمن فهمي، ١٩٨٨.
٢١- د. توفيق الطويل: التصوف في مصر إبان العصر العثماني، ج١، ١٩٨٨.
٢٢- جمال بدوي: نظرات في تاريخ مصر، ١٩٨٨.
٢٣- د. توفيق الطويل: التصوف في مصر إبان العصر العثماني، ج٢، ١٩٨٨.
٢٤- د. نجوى كامل: الصحافة الوفدية والقضايا الوطنية ١٩١٩ - ١٩٣٦، ١٩٨٩.

٢٥- هاملتون جب، هارولد بوين: المجتمع الإسلامي والغرب، ج١، ترجمة د. أحمد عبد الرحيم مصطفى، ١٩٨٩.
٢٦- د. سعيد إسماعيل علي: تاريخ الفكر التربوي في مصر الحديثة، ١٩٨٩.
٢٧- ألفريد ج. بتلر: فتح العرب لمصر، ج١، ترجمة محمد فريد أبو حديد، ١٩٨٩.
٢٨- ألفريد ج. بتلر: فتح العرب لمصر، ج٢، ترجمة محمد فريد أبو حديد، ١٩٨٩.
٢٩- د. سيدة إسماعيل كاشف: مصر في عصر الإخشيديين، ١٩٨٩.
٣٠- د. حلمي أحمد شلبي: الموظفون في مصر في عهد محمد علي، ١٩٨٩.
٣١- شكري القاضي: خمسون شخصية مصرية وشخصية، ١٩٨٩.
٣٢- لمعي المطيعي: هؤلاء الرجال من مصر، ج٢، ١٩٨٧.
٣٣- د. خالد محمود الكومي: مصر وقضايا الجنوب الأفريقي: نظرة على الأوضاع الراهنة ورؤية مستقبلية، ١٩٨٩.
٣٤- د. يونان لبيب رزق، محمد مزين: تاريخ العلاقات المصرية المغربية منذ مطلع العصور الحديثة حتى عام ١٩١٢، ١٩٩٠
٣٥- عبد الحميد توفيق زكي: أعلام الموسيقى المصرية عبر ١٥٠ سنة، ١٩٩٠.
٣٦- هاملتون جب، هارولد بوين: المجتمع الإسلامي والغرب، ج٢، ترجمة د. أحمد عبد الرحيم مصطفى، ١٩٩٠.
٣٧- د.سليمان صالح: الشيخ علي يوسف وجريدة المؤيد: تاريخ الحركة الوطنية في ربع قرن، ١٩٩٠.
٣٨- د. عبد الرحيم عبد الرحمن عبد الرحيم: فصول من تاريخ مصر الاقتصادي والاجتماعي في العصر العثماني، ١٩٩٠.
٣٩- د. جميل عبيد: قصة احتلال محمد علي لليونان ١٨٢٤ – ١٨٢٧، ١٩٩٠.
٤٠- د. عبد المنعم الجميعي: الأسلحة الفاسدة ودورها في حرب فلسطين ١٩٤٨، ١٩٩٠.
٤١- د. رفعت السعيد: محمد فريد الموقف والمأساة، رؤية عصرية، ١٩٩١.
٤٢- محمد شفيق غربال: تكوين مصر عبر العصور، ١٩٩٠.
٤٣- إبراهيم عبد العزيز: رحلة في عقول مصرية، ١٩٩٠.
٤٤- د. محمد عفيفي: الأوقاف والحياة الاقتصادية في مصر في العصر العثماني، ١٩٩١.
٤٥- وليم الصوري: الحروب الصليبية، ج١، ترجمة وتعليق د. حسن حبشي، ١٩٩١.
٤٦- د. عبد الرءوف أحمد عمرو: تاريخ العلاقات المصرية الأمريكية ١٩٣٩- ١٩٥٩، ١٩٩١.
٤٧- د. لطيفة محمد سالم: تاريخ القضاء المصري الحديث، ١٩٩١.
٤٨- د. زبيدة عطا: الفلاح المصري بين العصر القبطي والعصر الإسلامي، ١٩٩١.

٤٩- د. عبد العظيم رمضان: العلاقات المصرية الإسرائيلية ١٩٤٨ – ١٩٧٩، ١٩٩٢.

٥٠- د. سهير إسكندر: الصحافة المصرية والقضايا والوطنية ١٩٤٦ – ١٩٥٤، ١٩٩٣.

٥١- تحرير: عبد العظيم رمضان: تاريخ المدارس في مصر الإسلامية (أبحاث الندوة التي أقامتـــها لجنـــة التاريخ والآثار بالمجلس الأعلى للثقافة في أبريل ١٩٩١) ، ١٩٩٢.

٥٢- د. إلهام ذهني: مصر في كتابات الرحالة والقناصل الفرنسيين في القرن الثامن عشر، ١٩٩٢.

٥٣- د.محمد كمال الدين عز الدين: أربعة مؤرخين وأربعة مؤلفات من دولة المماليك الجراكسة، ١٩٩٢.

٥٤- د. محمد عفيفي: الأقباط في مصر في العصر العثماني، ١٩٩٢.

٥٥- وليم الصوري: الحروب الصليبية، ج٢، ترجمة وتعليق د. حسن حبشي، ١٩٩٢.

٥٦- د. حلمي أحمد شلبي: المجتمع الريفي في عصر محمد علي: دراسة عن إقليم المنوفية، ١٩٩٢.

٥٧- د. سيدة إسماعيل كاشف: مصر الإسلامية وأهل الذمة، ١٩٩٢.

٥٨- د. إبراهيم عبد الله المسلمي: أحمد حلمي سجين الحرية والصحافة، ١٩٩٣.

٥٩- د. عبد السلام عبد الحليم عامر: الرأسمالية الصناعية في مصر من التمصير إلى التـــأميم ١٩٥٧ – ١٩٦١، ١٩٩٣.

٦٠- عبد الحميد توفيق زكي: المعاصرون من رواد الموسيقى العربية، ١٩٩٣.

٦١- د. عبد العظيم رمضان: تاريخ الإسكندرية في العصر الحديث، ١٩٩٣.

٦٢- لمعي المطيعي: هؤلاء الرجال من مصر، ج٣، ١٩٩٣.

٦٣- د. سيدة إسماعيل كاشف، د. جمال الدين سرور، د. سعيد عبد الفتاح عاشور: موسوعة تـــاريخ مصر عبر العصور: تاريخ مصر الإسلامية، أعدها للنشر د. عبد العظيم رمضان، ١٩٩٣.

٦٤- د. محمد نعمان جلال: مصر وحقوق الإنسان بين الحقيقة والافتراء، دراسة وثائقية، ١٩٩٣.

٦٥- د. سهام نصار: موقف الصحافة المصرية من الصهيونية ١٨٩٧ – ١٩١٧، ١٩٩٣.

٦٦- د. نريمان عبد الكريم أحمد: المرأة في مصر في العصر الفاطمي، ١٩٩٣.

٦٧- تحرير: عبد العظيم رمضان: مساعي السلام العربية الإسرائيلية، الأصول التاريخية (أبحاث النـــدوة التي أقامتها لجنة التاريخ والآثار بالمجلس الأعلى للثقافة بالاشتراك مع قسم التاريخ بكلية البنـــات جامعة عين شمس في أبريل ١٩٩٣،

٦٨- وليم الصوري: الحروب الصليبية، ج٣، ترجمة وتعليق د. حسن حبشي، ١٩٩٣.

٦٩- د. محمد أبو الإسعاد: نبوية موسى ودورها في الحياة المصرية ١٨٨٦ – ١٩٥١، ١٩٩٣.

٧٠- أ. س. ترتون: أهل الذمة في الإسلام، ترجمة وتعليق د. حسن حبشي، ١٩٩٤.

٧١- تريفور إيفانز: مذكرات اللورد كيلرن ١٩٣٤ - ١٩٤٦، ج١، ترجمة د. عبد الرءوف أحمد عمرو، ١٩٩٤.
٧٢- د. أمينة أحمد إمام: رؤية الرحالة المسلمين للأحوال المالية والاقتصادية في العصر الفاطمي (٣٥٨ - ٥٦٧هـ)، ١٩٩٤.
٧٣- د. رءوف عباس حامد: تاريخ جامعة القاهرة، ١٩٩٤.
٧٤- د. سمير يحيى الجمال: تاريخ الطب والصيدلة المصرية، ج١: في العصر الفرعوني، ١٩٩٤.
٧٥- د. سلام شافعي محمود: أهل الذمة في مصر في العصر الفاطمي الأول، ١٩٩٥.
٧٦- د. سعيد إسماعيل علي: دور التعليم المصري في النضال الوطني زمن الاحتلال البريطاني، ١٩٩٥.
٧٧- وليم الصوري: الحروب الصليبية، ج٤، ترجمة وتعليق د. حسن حبشي، ١٩٩٤.
٧٨- نعمات أحمد عتمان: تاريخ الصحافة السكندرية ١٨٧٣ - ١٨٩٩، ١٩٩٥.
٧٩- فريد دي يونج: تاريخ الطرق الصوفية في مصر في القرن التاسع عشر، ترجمة عبد الحميد فهمي الجمال، ١٩٩٥.
٨٠- د.السيد حسين جلال:قناة السويس والتنافس الاستعماري الأوربي ١٨٨٢ - ١٩٠٤، ١٩٩٥.
٨١- د. رمزي ميخائيل: تاريخ السياسة والصحافة المصرية من هزيمة يونيو إلى نصر أكتوبر، ١٩٩٥.
٨٢- د. سيدة إسماعيل كاشف: مصر في فجر الإسلام من الفتح العربي إلى قيام الدولة الطولونية، ١٩٩٤.
٨٣- أحمد شفيق باشا: مذكراتي في نصف قرن، ج١، ١٩٩٤.
٨٤- أحمد شفيق باشا: مذكراتي في نصف قرن، ج٢، القسم الأول، ١٩٩٤.
٨٥- د. حلمي أحمد شلبي: تاريخ الإذاعة المصرية: دراسة تاريخية (١٩٣٤ - ١٩٥٢)، ١٩٩٥.
٨٦- د.أحمد الشربيني: تاريخ التجارة المصرية في عصر الحرية الاقتصادية(١٨٤٠- ١٩١٤)، ١٩٩٥.
٨٧- تريفور إيفانز: مذكرات اللورد كيلرن ١٩٣٤ - ١٩٤٦، ج٢، ترجمة د. عبد الرءوف أحمد عمرو، ١٩٩٤.
٨٨- عبد الحميد توفيق زكي: التذوق الموسيقي وتاريخ الموسيقى المصرية، ١٩٩٠.
٨٩- د. عبد الحميد حامد سليمان: تاريخ المواني المصرية في العصر العثماني، ١٩٩٥.
٩٠- د. نريمان عبد الكريم: معاملة غير المسلمين في الدولة الإسلامية، ١٩٩٦.
٩١- بيكر مانسفيلد: تاريخ مصر الحديثة والشرق الأوسط، ترجمة عبد الحميد فهمي الجمال، ١٩٩٦.
٩٢- د. نجوى كامل: الصحافة الوفدية والقضايا الوطنية (١٩١٩ - ١٩٣٦)، ١٩٩٦.
٩٣- د. نبيه بيومي عبد الله: قضايا عربية في البرلمان المصري (١٩٢٤ - ١٩٥٨)، ١٩٩٦.
٩٤- د. سهير إسكندر: الصحافة المصرية والقضايا الوطنية (١٩٤٦ - ١٩٥٤)، ١٩٩٦.

٩٥- تحرير: د. عبد العظيم رمضان: مصر وأفريقيا، الجذور التاريخية للمشكلات الأفريقيـــة المعاصـــرة (أعمال ندوة لجنة التاريخ والآثار بالمجلس الأعلى للثقافة بالاشتراك مع معهد البحوث والدراسات الأفريقية بجامعة القاهرة).

٩٦- مالكولم كير: عبد الناصر والحرب العربية الباردة (١٩٥٨ – ١٩٧٠)، ترجمة د. عبد الـــرءوف احمد عمرو.

٩٧- د. إيمان عامر: العربان ودورهم في المجتمع المصري في النصف الأول من القرن التاسع عشر.

٩٨- د. محمد سيد محمد: هيكل والسياسة الأسبوعية.

٩٩- د. سمير يحيى الجمال: تاريخ الطب والصيدلة المصرية (العصر اليوناني – الروماني)، ج٢.

١٠٠- د.عبد العزيز صالح، د. جمال مختار، د. محمد إبراهيم بكر، د. إبراهيم نصحي، د. فاروق القاضي: موسوعة تاريخ مصر عبر العصور (تاريخ مصر القديمة) ، أعدها للنشر د. عبد العظيم رمضان.

١٠١- اللواء مصطفى عبد المجيد نصير، اللواء عبد المجيد كفافي، اللواء سعد عبد الحفيظ، السفير جمـــال منصور: ثورة يوليو والحقيقة الغائبة.

١٠٢- د. تيسير أبو عرجة: المقطم جريدة الاحتلال البريطاني في مصر (١٨٨٩ – ١٩٥٢).

١٠٣- د. علي بركات: رؤية الجبرتي لبعض قضايا عصره.

١٠٤- د. فاطمة علم الدين عبد الواحد: تاريخ العمال الزراعيين في مصر (١٩١٤ – ١٩٥٢).

١٠٥- د. أحمد فارس عبد المنعم: السلطة السياسية في مصر وقضية الديمقراطية (١٨٠٥ – ١٩٨٧).

١٠٦- د. سليمان صالح: الشيخ علي يوسف وجريدة المؤيد (تاريخ الحركة الوطنية في ربع قرن).

١٠٧- دليب هيرو: الأصولية الإسلامية، ترجمة عبد الحميد فهمي الجمال.

١٠٨- سليم خليل نقاش: مصر للمصريين، ج٤.

١٠٩- سليم خليل نقاش: مصر للمصريين، ج٥.

١١٠- البيومي إسماعيل الشربيني: مصادرة الأملاك في الدولة الإسلامية (عصر سلاطين المماليك) ، ج١.

١١١- البيومي إسماعيل الشربيني: مصادرة الأملاك في الدولة الإسلامية (عصر سلاطين المماليك) ، ج٢.

١١٢- د. محمد الجوادي: إسماعيل باشا صدقي.

١١٣- د. عز الدين إسماعيل: الزبير باشا ودوره في السودان في عصر الحكم المصري.

١١٤- أحمد رشدي صالح: دراسات في تاريخ مصر الاجتماعي.

١١٥- أحمد شفيق باشا: مذكراتي في نصف قرن، ج٢.

١١٦- علاء الدين وحيد: أديب إسحاق عاشق الحرية.

١١٧- عبد الرازق إبراهيم عيسى: تاريخ القضاء في مصر العثمانية ١٥١٧ – ١٧٩٨.

١١٨- د. البيومي إسماعيل الشربيني: النظم المالية في مصر والشام زمن سلاطين المماليك.

١١٩- حسين محمد أحمد يوسف: النقابات في مصر الرومانية.

١٢٠- لويس جرجس: يوميات من التاريخ المصري الحديث.

١٢١- د. محمد عبد الحميد الحناوي: الجلاء ووحدة وادي النيل (١٩٤٥ - ١٩٥٤).

١٢٢- سليم خليل نقاش: مصر للمصريين، ج٦.

١٢٣- د. سعيد عبد الفتاح عاشور: السيد أحمد البدوي.

١٢٤- د. محمد نعمان جلال: العلاقات المصرية الباكستانية في نصف قرن.

١٢٥- سليم خليل نقاش: مصر للمصريين، ج٧.

١٢٦- سليم خليل نقاش: مصر للمصريين، ج٨.

١٢٧- إبراهيم محمد إبراهيم: مقدمات الوحدة المصرية السورية ١٩٤٣ - ١٩٥٨.

١٢٨- جمال بدوي: معارك صحفية.

١٢٩- د. يحيى محمد محمود: الدين العام وأثره في تطور الدين المصري (١٨٧٦ - ١٩٤٣).

١٣٠- سمير فريد: تاريخ نقابات الفنانين في مصر (١٩٨٧ - ١٩٩٧).

١٣١- ترجمة: د. عبد الرءوف أحمد عمرو: الولايات المتحدة وثورة يوليو ١٩٥٢.

١٣٢- د. ماجدة محمد محمود: دار المندوب السامي في مصر، ج١.

١٣٣- د. ماجدة محمد محمود: دار المندوب السامي في مصر، ج٢.

١٣٤- ترجمة: جمال سعيد عبد الغني: الحملة الفرنسية على مصر في ضوء مخطوط عثماني للدارندلي.

١٣٥- د. محاسن محمد الوقاد: اليهود في مصر المملوكية في ضوء وثائق الجنيزة ٦٤٨ - ٩٣٢هـ/ ١٢٥٠ - ١٥١٧م.

١٣٦- تقديم : عبد العظيم رمضان: أوراق يوسف صديق.

١٣٧- د. محمد عبد الغني الأشقر: تجار التوابل في مصر في العصر المملوكي.

١٣٨- السيد يوسف: الأخوان المسلمون وجذور التطرف الديني والإرهاب في مصر.

١٣٩- محمد قابيل: موسوعة الغناء المصري في القرن العشرين.

١٤٠- طارق عبد العاطي غنيم: سياسة مصر في البحر الأحمر في النصف الأول من القرن التاسع عشر (١٢٢٦ - ١٢٦٥هـ/ ١٨١١ - ١٨٤٨م.

١٤١- لطفي أحمد نصار: وسائل الترفيه في عصر سلاطين المماليك.

١٤٢- أحمد شفيق باشا: مذكراتي في نصف قرن، ج٢، ط٢، ١٩٩٩.

١٤٣- د. منيرة محمد الهمشري: دبلوماسية البطالمة في القرنين الثاني والأول ق.م.

١٤٤- د. عبد العليم خلاف: كشوف مصر الأفريقية في عهد الخديو إسماعيل.

١٤٥- د.منيرة محمد الهمشري:النظام الإداري والاقتصادي في مصر في عهد دقلديانوس(٢٨٤–٣٠٥م).
١٤٦- د. أحمد عبد الرازق: المرأة في مصر المملوكية.
١٤٧- د. رفعت السعيد: حسن البنا: متى.. كيف.. لماذا؟
١٤٨- د. سمير فوزي: القديس مرقص وتأسيس كنيسة الإسكندرية، ترجمة نسيم مجلي.
١٤٩- حسام محمد عبد المعطي: العلاقات المصرية الحجازية في القرن الثامن عشر.
١٥٠- د. سمير يحيى الجمال: تاريخ الموسيقى المصرية (أصولها وتطورها).
١٥١- السيد يوسف: جمال الدين الأفغاني والثورة الشاملة.
١٥٢- د. محاسن محمد الوقاد: الطبقات الشعبية في القاهرة المملوكية (٦٤٨- ٩٣٢هـ/ ١٢٥٠- ١٥١٧م).
١٥٣- د. علية عبد السميع الجنزوري: الحروب الصليبية: المقدمات السياسية.
١٥٤- د. علية عبد السميع الجنزوري: هجمات الروم البحرية على شواطئ مصر الإسلامية في العصور الوسطى.
١٥٥- د. عبد الحميد البطريق: عصر محمد علي ونهضة مصر في القرن التاسع عشر(١٨٠٥- ١٨٨٣).
١٥٦- د. سمير يحيى الجمال: تاريخ الطب والصيدلة في العصر الإسلامي، ج٣.
١٥٧- د. سمير يحيى الجمال: تاريخ الطب والصيدلة في العصر الإسلامي، ج٤.
١٥٨- د.محمد عبد الغني الأشقر: نائب السلطنة المملوكية في مصر (٦٤٨- ٩٣٢هـ/ ١٢٥٠- ١٥١٧م).
١٥٩- د. محمد فريد حشيش: حزب الوفد (١٩٣٦ – ١٩٥٢) ج١.
١٦٠- د. محمد فريد حشيش: حزب الوفد (١٩٣٦ – ١٩٥٢) ج٢.
١٦١- سلاطين باشا: السيف والنار في السودان.
١٦٢- د. تمام همام تمام: السياسة المصرية تجاه السودان (١٩٣٦- ١٩٥٣).
١٦٣- محمد سيد العشماوي: مصر والحملة الفرنسية.
١٦٤- تحرير: د. عبد العظيم رمضان: الحدود المصرية السودانية عبر التاريخ (أعمال ندوة لجنة التاريخ والآثار بالمجلس الأعلى للثقافة) بالاشتراك مع معهد البحوث والدراسات الأفريقية بجامعة القاهرة في الفترة: ٢٠ – ٢١ ديسمبر ١٩٩٧.
١٦٥- سامي سليمان محمد السهم: التعليم والتغيير الاجتماعي في مصر في القرن التاسع عشر.
١٦٦- السيد يوسف: مذكرات معتقل سياسي (صفحة من تاريخ مصر).
١٦٧- د. صفي علي محمد عبد الله: الحركة العلمية والأدبية في الفسطاط منذ الفتح العربي إلى نهاية الدولة الإخشيدية.
١٦٨- يسري عبد الغني: مؤرخون مصريون من عصر الموسوعات.
١٦٩- د. صفي علي محمد عبد الله: مدن مصر الصناعية في العصر الإسلامي إلى نهاية الفاطميين (٢١ – ٥٦٧هـ/ ٦٤٢- ١١٧١م).

١٧٠- مجدي عبد الرشيد بحر: القرية المصرية في عصر سلاطين المماليك(٦٤٨- ٩٣٢هـ/ ١٢٥٠- ١٥١٧م.
١٧١- محمد رفعت الإمام: تاريخ الجالية الأرمنية في مصر في القرن التاسع عشر.
١٧٢- فاطمة مصطفى عامر: تاريخ أهل الذمة في مصر من الفتح العربي إلى نهاية العصر الفاطمي، ج١.
١٧٣- فاطمة مصطفى عامر: تاريخ أهل الذمة في مصر من الفتح العربي إلى نهاية العصر الفاطمي، ج٢.
١٧٤- د. أحمد عبد الحليم دراز: مصر وليبيا فيما بين القرن السابع والقرن الرابع ق.م.
١٧٥- عادل إبراهيم الطويل: محمد توفيق نسيم باشا ودوره في الحياة السياسية.
١٧٦- د. عبد الحميد حامد سليمان: الملاحة الدولية في مصر العثمانية (١٥١٧- ١٧٩٨).
١٧٧- لواء د. صلاح سالم: سياسة مصر العسكرية إزاء حروب الشرق الأوسط.
١٧٨- د. سحر علي حنفي: العلاقات التجارية بين مصر وبلاد الشام الكبرى في القرن الثامن عشر.
١٧٩- د. عفاف مسعد السيد العبد: دور الحامية العثمانية في تاريخ مصر (١٥٦٤ - ١٦٠٩م).
١٨٠- د. عبد العظيم رمضان: الحقيقة التاريخية حول قرار تأميم شركة قناة السويس.
١٨١- ترجمة وتعليق: د. حسن حبشي: الحرب الصليبية الثالثة (صلاح الدين وريتشارد، ج١).
١٨٢- ترجمة وتعليق: د. حسن حبشي: الحرب الصليبية الثالثة (صلاح الدين وريتشارد، ج٢).
١٨٣- شاهد على العصر: مذكرات محمد لطفي جمعة.
١٨٤- ياسر عبد المنعم محاريق: المنوفية في القرن الثامن عشر.
١٨٥- د. أحمد سيد أحمد: تاريخ مدينة الخرطوم تحت الحكم المصري.
١٨٦- د. أحمد صبحي منصور: العقائد الدينية في مصر الإسلامية (بين الإسلام والتصوف).
١٨٧- د. عادل عبد الحافظ حمزة: نيابة حلب في عصر سلاطين المماليك (١٢٥٠- ١٥١٧م)، ج١.
١٨٨- د. عادل عبد الحافظ حمزة: نيابة حلب في عصر سلاطين المماليك (١٢٥٠- ١٥١٧م)، ج٢.
١٨٩- عرفة عبده علي: يهود مصر منذ عصر الفراعنة حتى عام ٢٠٠٠م.
١٩٠- د.عبد الحميد عبد الجليل أحمد شلبي:العلاقات السياسية بين مصر والعراق (١٩٥١- ١٩٦٣م).
١٩١- د. محسن علي شومان: اليهود في مصر العثمانية حتى أوائل القرن التاسع عشر، ج١.
١٩٢- د. محسن علي شومان: اليهود في مصر العثمانية حتى أوائل القرن التاسع عشر، ج٢.
١٩٣- د. عبد الله شحاتة: الإمام محمد عبده بين المنهج الديني والمنهج الاجتماعي.
١٩٤- د. فتحي الصنفاوي: تاريخ الآلات الموسيقية الشعبية.
١٩٥- د. نريمان عبد الكريم أحمد: مجتمع أفريقيا في عصر الولاة.
١٩٦- د. عبد العظيم محمد سعودي: تاريخ تطور الري في مصر (١٨٨٢- ١٩١٤).
١٩٧- د. عبد الحميد زايد: القدس الخالدة.

١٩٨- د. عادل عبد الحافظ حمزة: العلاقات السياسية بين الدولة الأيوبية والإمبراطورية الرومانية المقدسة زمن الحروب الصليبية .
١٩٩- د. بهاء الدين إبراهيم: المعبد في الدولة الحديثة في مصر الفرعونية.
٢٠٠- تحرير د. عبد العظيم رمضان: تاريخ سواحل مصر الشمالية عبر العصور (أعمال النـدوة الـتي أقامتها لجنة التاريخ والآثار بالمجلس الأعلى للثقافة بالاشتراك مع كلية الآداب جامعة الإسكندرية من ٢٢- ٢٣ أبريل ١٩٩٨).
٢٠١- سميرة فهمي على عمر: إمارة الحج في مصر العثمانية ١٥١٧- ١٧٩٨.
٢٠٢- د. ماجدة محمد محمود: المندوبون الساميون في مصر.
٢٠٣- فتحي أبو طالب: الصراع الدولي على عدن والدور المصري.
٢٠٤- د. مرفت صبحي غالي: العلاقات الاقتصادية بين مصر وبريطانيا (١٩٣٥- ١٩٤٥).
٢٠٥- السيد محمد أحمد عطا: تاريخ الغربية وأعمالها في العصر الإســلامي(٢١- ٥٦٧هـــ/ ٦٤٢- ١١٧١م)
٢٠٦- سليم خليل نقاش: مصر للمصريين، ج٩.
٢٠٧- د. سعيد عبد الفتاح عاشور: الظاهر بيبرس.
٢٠٨- لواء د. كمال أحمد عامر: الدور المصري والعربي في حرب تحرير الكويت، ج١.
٢٠٩- لواء د. كمال أحمد عامر: الدور المصري والعربي في حرب تحرير الكويت، ج٢.
٢١٠- د. سعيد عبد الفتاح عاشور: قبرص والحروب الصليبية.
٢١١- د. علية عبد السميع الجنزوري: إمارة الرها الصليبية.
٢١٢- شلبي إبراهيم الجعيدي: العامة في مصر في العصر الأيوبي (٥٦٧- ٦٤٨هـ/ ١١٧١- ١٢٥٠م).
٢١٣- عثمان علي محمد عطا: الأزمات الاقتصادية في مصر في العــصر المملــوكي وأثرهــا الــسياسي والاقتصادي والاجتماعي (٦٤٨- ٩٣٢هـ/ ١٢٥٠- ١٥١٧م).
٢١٤- د.علية عبد السميع الجنزوري:الثغور البرية الإسلامية على حدود الدولة البيزنطية في العصور الوسطى.
٢١٥- د. إصلاح عبد الحميد ريحان: الفتح الإسلامي لمدينة كابول (٣١هـ/ ٦٥١م).
٢١٦- د. فرغلي تسن هريدي: الرأسمالية الأجنبية في مصر (١٩٣٧- ١٩٥٧) ، ج١.
٢١٧- د. سيد عشماوي: العيب في الذات الملكية (١٨٨٢- ١٩٥٢).
٢١٨- د. السيد محمد أحمد عطا: إقليم الغربية في عــصر الأيــوبيين والمماليــك (٥٦٧- ٩٣٢هــــ/ ١١٧١- ١٥١٧م).
٢١٩- د. عبد العظيم رمضان: ثورة ١٩١٩ في ضوء مذكرات سعد زغلول.
٢٢٠- د. حمادة حسني أحمد محمد: التنظيمات السياسية لثورة يوليو.

٢٢١- ونستون تشرشل: حرب النهر، ترجمة عز الدين محمود.
٢٢٢- د. عبد الحميد زايد: مصر الخالدة (مقدمة في تاريخ مصر الفرعونية منذ أقدم العصور حتى عام ٢٣٢ق.م)، ج١.
٢٢٣- د. عبد الحميد زايد: مصر الخالدة (مقدمة في تاريخ مصر الفرعونية منذ أقدم العصور حتى عام ٢٣٢ق.م)، ج٢.
٢٢٤- إعداد وتقديم: د. عبد العظيم رمضان: الدور الوطني للكنيسة المصرية عبر العصور (أعمال ندوة التاريخ والآثار بالمجلس الأعلى للثقافة).
٢٢٥- د. سيد محمد موسى حمد: مصر ودول حوض النيل.
٢٢٦- د. عبد العزيز محمد الشناوي: السخرة في حفر قناة السويس.
٢٢٧- أمل محمود فهمي: العلاقات المصرية العثمانية على عهد الاحتلال البريطاني (١٨٨٢- ١٩١٤)
٢٢٨- د. حسن حبشي: تاريخ العالم الإسلامي، ج١.
٢٢٩- ترجمة: د. حسن حبشي: ذيل وليم الصوري.
٢٣٠- د. عز الدين إسماعيل أحمد: تاريخ الجيش المصري في عصور ما قبل التاريخ.
٢٣١- د. سمير عبد المقصود السيد: الشوام في مصر منذ الفتح العثماني حتى أوائل القرن التاسع عشر.
٢٣٢- د. فرغلي تسن هريدي: الرأسمالية الأجنبية في مصر (١٩٣٧- ١٩٥٧) ، ج٢.
٢٣٣- محمود قاسم: الفيلم التاريخي في مصر.
٢٣٤- د. أنتوني سوريال عبد السيد: العلاقات المصرية الأثيوبية، ج١.
٢٣٥- د. أنتوني سوريال عبد السيد: العلاقات المصرية الأثيوبية، ج٢.
٢٣٦- د. أحمد محمد عبد الحليم دراز: مصر وفلسطين فيما بين القرنين الحادي عشر والثامن ق.م.
٢٣٧- تحرير: د. عبد العظيم رمضان: حكومة مصر عبر العصور (أعمال لجنة التاريخ والآثار بالمجلس الأعلى للثقافة من ٢٢- ٢٣ أبريل).
٢٣٨- د. سيدة إسماعيل كاشف: الوليد بن عبد الملك (٨٦- ٩٦هـ/ ٧٠٥- ٧١٥م).
٢٣٩- د. سيدة إسماعيل كاشف: عبد العزيز بن مروان.
٢٤٠- د. حسين كفافي: هنري كوربيل الأسطورة والوجه الآخر.
٢٤١- د. سليمان محمد حسين: تجار القاهرة في القرنين السادس عشر والسابع عشر.
٢٤٢- د. عبد المنعم إبراهيم الجميعي: عصر محمد علي: دراسة وثائقية).
٢٤٣- مصطفى الغريب محمد: محمد حسين هيكل ودوره في السياسة المصرية (١٨٨٨- ١٩٥٦).
٢٤٤- د. أحمد عبد اللطيف حنفي محمد: المغاربة والأندلسيون في مصر الإسلامية من عصر الولاة حتى نهاية العصر الفاطمي، ج١، الدراسات السياسية.

٢٤٥- د. أحمد عبد اللطيف حنفي محمد: المغاربة والأندلسيون في مصر الإسلامية من عصر الولاة حتى نهاية العصر الفاطمي، ج٢، الدراسات الحضارية.
٢٤٦- عبده مباشر: ، إسلام توفيق: حرب الاستنزاف، ج١.
٢٤٧- عبده مباشر: ، إسلام توفيق: حرب الاستنزاف، ج٢.
٢٤٨- السيد يوسف: عبد الرحمن الكواكبي رائد القومية العربية وشهيد الحرية.
٢٤٩- د. محمد فريد حشيش: معاهدة ١٩٣٦، ج١، العلاقات المصرية البريطانية.
٢٥٠- د. محمد فريد حشيش: معاهدة ١٩٣٦، ج٢، نصوص محاضر المفاوضات.
٢٥١- د. عزت قرني: تاريخ الفكر السياسي والاجتماعي في مصر الحديثة (١٨٣٤- ١٩١٤).
٢٥٢- أحمد محمود جمعة: إنشاء جامعة الدول العربية، ج١.
٢٥٣- أحمد محمود جمعة: إنشاء جامعة الدول العربية، ج٢.
٢٥٤- أحمد محمود جمعة: إنشاء جامعة الدول العربية، ج٣.
٢٥٥- د. مرفت أسعد عطاالله: العلاقات بين مصر ولبنان في عهد محمد علي.
٢٥٦- د. السيد حسين جلال: قناة السويس والأطماع الاستعمارية الدولية.
٢٥٧- سمير عبد الله سليمان: الدواوين في مصر خلال العصر الفاطمي (٣٥٨- ٥٦٧هـ/ ٩٦٩- ١١٧١م).
٢٥٨- د. محمد صبحي عبد الحكيم: مدينة الإسكندرية.
٢٥٩- د. حسن حبشي: تاريخ العالم الإسلامي، ج٢.
٢٦٠- د. محمد مؤنس عوض: رواد تاريخ العصور الوسطى.
٢٦١- د. عبد الحميد زايد: الشرق الخالد، ج١.
٢٦٢- د. عبد الحميد زايد: الشرق الخالد، ج٢.
٢٦٣- أحمد حسين: مذكرات أحمد حسين.
٢٦٤- جان إيف إمبرور: الإسكندرية ملكة الحضارات، ترجمة فاطمة عبد الله محمود، مراجعة د. محمود ماهر طه.
٢٦٥- د. إصلاح عبد الحميد ريحان: هرات من الفتح الإسلامي إلى نهاية القرن الثاني الهجري.
٢٦٦- د. نريمان عبد الكريم أحمد: دراسات في تاريخ مصر الإسلامية.
٢٦٧- طارق الكومي: أمراء أسرة محمد علي ودورهم في المجتمع.
٢٦٨- المشكلة الفلسطينية وموقف مصر حكومة وشعباً منها (١٩١٧- ١٩٣٩).
٢٦٩- د. أحمد دراج: المماليك والفرنجة في القرن التاسع الهجري الخامس عشر الميلادي، ٢٠٠٧.
٢٧٠- محمد قابيل: فرسان اللحن الجميل: الموجي – بليغ- الطويل، ٢٠٠٩.
٢٧١- مجدي رشاد عبد الغني: العلاقات المصرية الليبية (١٩٤٥- ١٩٦٩)، ٢٠٠٧.

٢٧٢- محمد بن صفصاف: حركة محمد عبده وعبد الحميد بن باديس الإصلاحية وأبعادها السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ج١، ٢٠٠٨.

٢٧٣- محمد بن صفصاف: حركة محمد عبده وعبد الحميد بن باديس الإصلاحية وأبعادها السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ج٢، ٢٠٠٨.

٢٧٤- د. عبد الواحد النبوي: المعارضة في البرلمان المصري (١٩٢٤- ١٩٣٦)، ٢٠٠٨.

٢٧٥- د. حسام محمد عبد المعطي: العائلة والثروة، البيوت التجارية المغربية في مصر العثمانية، ٢٠٠٨.

٢٧٦- جرجس حنين: الأطيان والضرائب في القطر المصري، ٢٠٠٨.

٢٧٧- د. عبد الحميد ناصف: دير سانت كاترين في العصر العثماني، ٢٠٠٨.

٢٧٨- د. إيمان المهدي: الخبز في مصر القديمة، ٢٠٠٨.

٢٧٩- د. باسنت فتحي: تعددية التعليم الابتدائي في مصر ١٩٢٣ - ١٩٩٣، ٢٠٠٨.

٢٨٠- محمد مبروك : الإدارة المالية في عصر محمد علي ، ٢٠٠٩.

٢٨١- إبراهيم ماضي: زي أمراء المماليك في مصر والشام ، ٢٠٠٩.

٢٨٢- د. صفاء حافظ: الموانئ والثغور المصرية من الفتح الإسلامي حتى نهاية العصر الفاطمي، ٢٠٠٩.

٢٨٣- د. رضا أسعد: أعيان الريف المصري في العصر العثماني، ٢٠٠٩.

٢٨٤- د. جمال كمال محمود: الأرض والفلاح في صعيد مصر في العصر العثماني، ٢٠١٠.

٢٨٥- د. بثينة إبراهيم مرسي إبراهيم: تطور الديانة المصرية القديمة ٢٠١٠.

٢٨٦- زوات عرفان: العلاقات المصرية اليمنية، النصف الأول من القرن التاسع عشر، ٢٠١٠.

٢٨٧- د. علي شلبي: مصر الفتاة ودورها في السياسة المصرية ١٩٣٣-١٩٤١، ٢٠١٠

٢٨٨- د. عمرو عبد العزيز منير: العمران المصري بين الرحلة والأسطورة، ٢٠١١

٢٨٩- د. محمد عبد الغني الأشقر: الوزارة والوزراء في مصر عصر سلاطين المماليك، ٢٠١١

٢٩٠- زينب عيسى عبد الرحمن: العلاقات المصرية الصينية ١٩٥٦-١٩٧٠م، ٢٠١٠

٢٩١- د. أحمد أحمد الحتة: تاريخ الزراعة المصرية في عهد محمد علي الكبير ، ٢٠١٢.

وبين يديك العدد الأخير:

٢٩٢- د. زوات عرفان المغربي: هيئة كبار العلماء (١٩١١-١٩٦١م)، ٢٠١٢.

مكتبة المعرض الدائم

١١٩٤ كورنيش النيل - رملة بولاق

مبنى الهيئة المصرية العامة للكتاب

القاهرة

ت : ٢٥٧٧٥٠٠٠
٢٥٧٧٥٢٢٨ داخلى ١٩٤
٢٥٧٧٥١٠٩

مكتبة مركز الكتاب الدولى

٣٠ ش ٢٦ يوليو - القاهرة

ت : ٢٥٧٨٧٥٤٨

مكتبة ٢٦ يوليو

١٩ ش ٢٦ يوليو - القاهرة

ت : ٢٥٧٨٨٤٣١

مكتبة شريف

٣٦ ش شريف - القاهرة

ت : ٢٣٩٣٩٦١٢

مكتبة عرابى

٥ ميدان عرابى - التوفيقية - القاهرة

ت : ٢٥٧٤٠٠٧٥

مكتبة الحسين

مدخل ٢ الباب الأخضر - الحسين - القاهرة

ت : ٢٥٩١٣٤٤٧

مكتبة المبتديان

١٣ش المبتديان - السيدة زينب

أمام دار الهلال - القاهرة

مكتبة ١٥ مايو

مدينة ١٥ مايو - حلوان خلف مبنى الجهاز

مكتبة الجيزة

١ ش مراد - ميدان الجيزة - الجيزة

ت : ٣٥٧٢١٣١١

مكتبة جامعة القاهرة

خلف كلية الإعلام - بالحرم الجامعى

بالجامعة - الجيزة

مكتبة رادوبيس

ش الهرم - محطة المساحة - الجيزة

مبنى سينما رادوبيس

مكتبة أكاديمية الفنون

ش جمال الدين الأفغانى من شارع

محطة المساحة - الهرم

مبنى أكاديمية الفنون - الجيزة

مكتبة الإسكندرية
٤٩ ش سعد زغلول - الإسكندرية
ت : ٠٣/٤٨٦٢٩٢٥

مكتبة الإسماعيلية
التمليك - المرحلة الخامسة - عمارة ٦
مدخل (أ) - الإسماعيلية
ت : ٠٦٤/٣٢١٤٠٧٨

مكتبة جامعة قناة السويس
مبنى الملحق الإدارى - بكلية الزراعة -
الجامعة الجديدة - الإسماعيلية

مكتبة بورفؤاد
بجوار مدخل الجامعة
ناصية ش ١١، ١٤ - بورسعيد

مكتبة أسوان
السوق السياحى - أسوان
ت : ٠٩٧/٢٣٠٢٩٣٠

مكتبة أسيوط
٦٠ ش الجمهورية - أسيوط
ت : ٠٨٨/٢٣٢٢٠٣٢

مكتبة المنيا
١٦ ش بن خصيب - المنيا
ت : ٠٨٦/٢٣٦٤٤٥٤

مكتبة المنيا (فرع الجامعة)
مبنى كلية الآداب -جامعة المنيا - المنيا

مكتبة طنطا
ميدان الساعة - عمارة سينما أمير - طنطا
ت : ٠٤٠/٣٣٣٢٥٩٤

مكتبة المحلة الكبرى
ميدان محطة السكة الحديد
عمارة الضرائب سابقًا - المحلة

مكتبة دمنهور
ش عبدالسلام الشاذلى - دمنهور
مكتب بريد المجمع الحكومى - توزيع
دمنهور الجديدة

مكتبة المنصورة
٥ ش السكة الجديدة - المنصورة
ت : ٠٥٠/٢٢٤٦٧١٩

مكتبة منوف
مبنى كلية الهندسة الإلكترونية
جامعة منوف

توكيل الهيئة بمحافظة الشرقية
مكتبة طلعت سلامة للصحافة والإعلام
ميدان التحرير - الزقازيق
ت : ٠٥٥٢٣٦٢٧١٠ - ٠١٠٦٥٣٣٧٣٣٢

مكتبـــات ووكـــلاء

البيع بالدول العربية

لبنان

١ - مكتبة الهيئة المصرية العامة للكتاب
شارع صيدنايا المصيطبة - بناية الدوحة - بيروت - ت: ٩٦١/١/٧٠٢١٣٣
ص. ب : ٩١١٣ - ١١ بيروت - لبنان

٢ - مكتبة الهيئة المصرية العامة للكتاب
بيـروت - الفـرع الجـديد - شـارع الصيداني - الحمراء - رأس بيروت - بناية سنتر ماريا
ص. ب : ١١٣/٥٧٥٢
فاكس: ٠٠٩٦١/١/٦٥٩١٥٠

سوريا

دار المدى للثقافة والنشر والتوزيع - سوريا - دمشق - شارع كرجيه حداد - المتفرع من شارع ٢٩ أيار - ص. ب: ٧٣٦٦ - الجمهورية العربية السورية

تونس

المكتبة الحديثة - ٤ شارع الطاهر صفر - ٤٠٠٠ سوسة - الجمهورية التونسية .

المملكة العربية السعودية

١ - مؤسسة العبيكان - الرياض (ص. ب: ٦٢٨٠٧) رمز ١١٥٩٥ - تقاطع طريق الملك فهد مع طريق العروبة - هاتف: ٤٦٥٤٤٢٤ - ٤١٦٠٠١٨ .

٢ - شركة كنوز المعرفة للمطبوعات والأدوات الكتابية - جدة - الشرفية - شارع الستين - ص. ب: ٣٠٧٤٦ جدة : ٢١٤٨٧ - ت : المكتب: ٦٥٧٠٧٢٢ - ٦٥١٠٤٢١ - ٦٥١٤٢٢٢ - ٦٥٧٠٦٢٨.

٣ - مكتبة الرشد للنشر والتوزيع - الرياض - المملكة العربية السعودية - ص. ب: ١٧٥٢٢ الرياض: ١١٤٩٤ - ت: ٤٥٩٣٤٥١.

٤ - مؤسسة عبد الرحمن السديري الخيرية - الجوف - المملكة العربية السعودية - دار الجوف للعلوم ص. ب: ٤٥٨ الجوف - هاتف: ٠٠٩٦٦٤٦٢٤٣٩٦٠ فاكس: ٠٠٩٦٦٤٦٢٤٧٧٨٠

الأردن - عمان

١ - دار الشروق للنشر والتوزيع
ت: ٤٦١٨١٩٠ - ٤٦١٨١٩١
فاكس: ٠٠٩٦٢٦٤٦١٠٠٦٥

٢ - دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع
عمان - وسط البلد - شارع الملك حسين
ت: ٩٦٢٦٤٦٢٦٦٢٦ +
تلفاكس: ٩٦٢٦٤٦١٤١٨٥ +
ص. ب: ٥٢٠٦٤٦ - عمان: ١١١٥٢ الأردن.

مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب